



المفاتيح

في

حل المطايي



بطاقة فهرسة
فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية
إدارة الشئون الفنية

الزيداني ، الحسين بن محمود بن الحسن ، مظهر الدين ، .. - ١٣٢٧
المفاتيح في حل المصابيح/ تأليف مظهر الدين الحسين بن محمود بن الحسن
الزيداني؛ تحقيق محمد فتحي النادي
ط ١ - القاهرة: دار النشر للجامعات، ٢٠١٧.
٦٠٠ ص؛ ٢٤ سم.
تدمك ١ ٥٦١ ٣١٦ ٩٧٧ ٩٧٨
١ - الحديث السنة
أ - النادي، محمد فتحي (محقق) ب - العنوان ٢٣٠

تاريخ الإصدار: ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م

حقوق الطبع: محفوظة للناشر

رقم الإيداع: ٢٠١٧/١١٦٨٠ م

الترقيم الدولي: 1 - 561 - 316 - 977 - 978 ISBN:

العدد: ٢/٤٩٦

تحذير: لا يجوز نسخ أو استعمال أي جزء من هذا الكتاب بأي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة من الوسائل (المعروفة منها حتى الآن أو ما يستجد مستقبلاً) سواء بالتصوير أو بالتسجيل على أشرطة أو أقراص أو حفظ المعلومات واسترجاعها دون إذن كتابي من الناشر.

دار النشر للجامعات



ص ب (١٣٠ محمد فريد) القاهرة ١١٥١٨
E-mail: darannshr@hotmail.com



المفاتيح في حل المطايع

تأليف

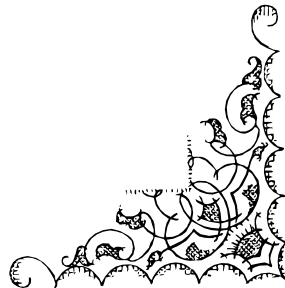
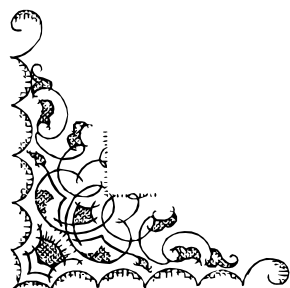
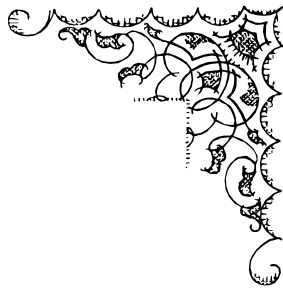
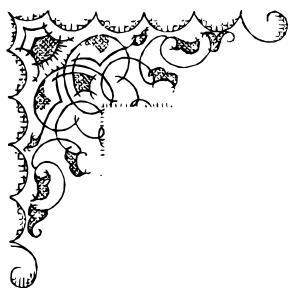
مظهر الدين الحسين بن محمود بن الحسن الزيداني

(المتوفى ٧٢٧هـ = ١٣٢٧م)

تحقيق

محمد فتحي النادي

الجزء الثالث



كتاب الجهاد

(من الصحاح)

٢٢٨٨- [خ] قال رسول الله ﷺ: «من آمن بالله ورسوله واليوم الآخر وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها». قالوا: أفلا نبشر الناس؟ قال: «إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس؛ فإنه أوسط الجنة، وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفتجر أنهار الجنة»^(١).

قوله: «جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه»، يعني: الجهاد ليس فرض عين، بل هو فرض كفاية، ويدل عليه لفظة «أو».

قوله: «أوسط الجنة»، أي: أفضلها وأشرفها، كما قال -تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، أي: خير الأمة، أو بمعنى العدل.

«ومن الفردوس تفتجر أنهار الجنة»، أي: تتفجر.

٢٢٨٩- [خ م ن ت] وقال ﷺ: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله»^(٢).

قوله: «كمثل الصائم القائم»، أي: بالليل. «القانت بآيات الله»، أي: القارئ للقرآن في صلاته.

٢٢٩٠- [خ م ن ت ر] وقال ﷺ: «انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي، وتصديق برسلي، أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة، أو أدخله الجنة»^(٣).

قوله: «انتدب الله» ندبه لأمر: إذا دعاه إلى أمر، وانتدب له: إذا أجاب. قيل: أي: أجاب الله دعوته «لمن خرج في سبيله»، أي: في الجهاد، وضمن له قولاً^(٤). «لا يخرجه» إما

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «درجات المجاهدين في سبيل الله...»، ح (٢٧٩٠) وموضع آخر من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) في «ف»: «إنا».

(٣) أخرجه البخاري بنحوه في «الجهاد والسير»، باب: «أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله...»، ح (٢٧٨٧)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الشهادة في سبيل الله -تعالى-»، ح (١٨٧٨) واللفظ له، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) أخرجه البخاري في «الإيمان»، باب: «الجهاد من الإيمان»، ح (٣٦)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الجهاد والخروج في سبيل الله»، ح (١٨٧٦) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) كذا في «ف».

صفة «لن»، أو حال لفاعل، وقيل: «انتدب»، أي: تكفل الله لمن خرج في سبيله بأن أرجعه مع أجر أو غنيمة، أو أدخله الجنة.

قوله: «أن أرجعه» يتعلق بـ«انتدب»، وروي: «من أجر وغنيمة» بالواو، وهو أوجه الروايتين.

قوله: «أو أدخله الجنة» عطف على «أرجعه».

٢٢٩١- [خ م ن ت ق] وقال ﷺ: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها»^(١)،^(٢).

قوله: «رباط يوم» المرابطة: أن يربط هؤلاء خيولهم وهؤلاء خيولهم في ثغر، كلّ معدّ لصاحبه، فسمي المقام في الثغر رباطاً، ومعناه: إقامة يوم في الجهاد وانتظار الغزو يوماً.

٢٢٩٢- [ن] وقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني -ولا أجد ما أحملهم عليه- ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده لوددت أني أقتل في سبيل الله، ثم أحياء، ثم أقتل ثم أحياء، ثم أقتل ثم أحياء، ثم أقتل»^(٣).

قوله: «لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني»، يعني: أريد أن أمشي إلى الغزو مع كلّ جيش من غاية فضل الغزو، إلا أن بعض أصحابي فقراء ليس لهم مركوبات، فإن ذهبت إلى الغزو وتركتهم لصاقت صدورهم بتأخرهم عني، وليس لي مركوبات أعطيها إياهم ليركبوا عليها.

٢٢٩٣- [خ م ن ت ق ر] وقال ﷺ: «لغدوة»^(٤) في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها»^(٥).

«لغدوة» بفتح الغين: الذهاب أول النهار. والـ«روحة» بفتح الراء: الذهاب آخره.

(١) جاء على الهامش في «ص»: «فيها».

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «فضل رباط يوم في سبيل الله...»، ح (٢٨٩٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «تغني الشهادة»، ح (٢٧٩٧)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الجهاد والخروج في سبيل الله»، ح (١٨٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في «ص»: «الغدوة».

(٥) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الغدوة والروحة في سبيل الله...»، ح (٢٧٩٢)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الغدوة والروحة في سبيل الله»، ح (١٨٨٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

٢٢٩٤- [م ن ت] وقال ﷺ: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان»^(١).

قوله: «وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل»، يعني: وإن مات أو قتل في الغزو يُكْتَبُ^(٢) له ثواب العمل الذي كان يعمل في حياته، يعني: أبداً، ويصل إليه ثواب العمل. «وأجرى عليه رزقه»، أي: يُطْعَم من طعام الجنة، ويُشْرَب من شرابها. «وأمن الفتان» للفتن^(٣) معان كثيرة، واللائق ههنا أن يكون بمعنى الإحراق والتعذيب، و«الفتان» -بضم الفاء- جمع: فتن، وهو الذي يضل الناس عن الحق، وبفتحها مبالغة، وقيل: هو الشيطان، وقيل: «الفتان» -بضم الفاء: الشياطين، وبفتحها: الدجال^(٤)، وكلاهما من الفتن بمعنى الاحتراق والتعذيب، أي: أمن من المحرقة، أي: من الزبانية الذين يعذبون الكفار والفجار، أو من فتنة القبر، أي: عذابه، ويسهل عليه جواب المنكر والنكير.

٢٢٩٥- [خ م] وقال ﷺ: «ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار»^(٥).

قوله: «ما اغبرت» «ما» للنفي. اغبرّ، أي: صار ذا غبار، يعني: من وصل إلى قدميه الغبار في الغزو لم^(٦) تصل إليه نار جهنم.

٢٢٩٦- [م ن ق] وقال ﷺ: «من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله، يطير على منته كلما سمع هيلة أو فزعة طار عليه، يبتغي القتل والموت مظانه، أو رجل في غُنيمة في رأس شعفة من هذه الشعف، أو بطن واد من هذه الأودية، يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير»^(٧).
«من خير»^(٨) معاش الناس المعاش في الحديث يصح أن يكون [مصدراً واسماً]^(٩).

(١) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الرباط في سبيل الله ﷺ»، ح (١٩١٣) من حديث سلمان رضي الله عنه.

(٢) في «ف»: «ويكتب».

(٣) في «ف»: «للعين».

(٤) في «ف»: «الرجال».

(٥) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «من اغبرت قدماءه في سبيل الله...»، ح (٢٨١١) من حديث عبد الرحمن بن جبر رضي الله عنه.

(٦) في «ف»: «ولم».

(٧) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الجهاد والرباط»، ح (١٨٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٨) في «ف»: «خبره».

(٩) في «ف»: «مصدراً لمعاب واسماً».

قوله: «يطير على متنه»، أي: يسرع على ظهره.

«هيعة»، أي: صوتًا، «أو فرعة» -بفتحتين، أي: خوفًا «طار عليه» أسرع على ظهر فرسه.

قوله: «مظانه» جمع: مظنة، وهو موضع الظن، و«مظانه» نصب على الظرف، يعني: يطلب الموت والقتل في مواضع القتل وفي المحاربة؛ لأن المحاربة سبب القتل.

«في غنيمة» -بضم الغين، أي: في قطيعة من الغنم، يفرّ من الناس ويسكن رأس جبل، أو واديًا حتى لا يلحقه ضرر الناس، ويقضي حقوق الله وأوامره، فهو ليس من الناس إلا في خير.

«الشعفة^(١)» - بالتحريك : رأس الجبل، وشعفة^(٢) كل شيء : أعلاه، و«اليقين»: الموت .

٢٢٩٧- [خ م س ن ق ر] وقال ﷺ: «من جهز غازيًا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيًا في أهله فقد غزا»^(٣).

قوله: «من جهّز غازيًا»، أي: أعطاه فرسًا وسلاحًا ونفقة الذهاب والإياب.
«ومن خلف غازيًا في أهله»^(٤) خلف -بتخفيف اللام: إذ قام مقامه، يعني: من قام مقام غاز في خدمة أهل بيته فقد حصل له ثواب الغزو.

٢٢٩٨- [م س ن] وقال ﷺ: «حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء، فما ظنكم؟»^(٥)

(١) في «ف»: «الشعفة».

(٢) في «ف»: «وشعفة».

(٣) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «فضل من جهز غازيًا أو خلفه بخير»، ح (٢٨٤٣)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمرکوب وغيره...»، ح (١٨٩٥) عن زيد بن خالد الجهني ؓ.

(٤) في «ف»: «اهل».

(٥) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «حرمة نساء المجاهدين وإثم من خانهم فيهنّ»، ح (١٨٩٧) عن بريدة ؓ.

قوله: «فيخونه فيهم» الضمير المفعول في «يخونه» يعود إلى «رجلاً»، وفي «فيهم» إلى «أهله»، وفي «له» إلى «رجلاً».

«فما ظنكم» «ما» للاستفهام، يعني: ما ظنكم بالله مع هذه الخيانة، هل تشكون في هذه المجازاة أم لا؟ يعني: فإذا علمتم صدق ما أقول فاحذروا من الخيانة في نساء المجاهدين.

٢٢٩٩- [م ن] عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل بناقاة مخطومة فقال: هذه في سبيل الله. فقال رسول الله ﷺ: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة»^(١).

قوله: «مخطومة»، أي: جعل الخطام على أنفها، والخطام: الزمام.

٢٣٠٠- [م س] وعن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى بني لحيان من هذيل فقال: «لينبث من كلّ رجلين أحدهما، والأجر بينهما»^(٢).

قوله: «بعثاً»، أي^(٣): جيشاً إلى الغزو.

وقوله: «لحيان» بالفتح.

قوله: «والأجر بينهما» أما ثواب من غرا فظاهر، وأما ثواب من قعد في بيته فلا أن الغازي يغزو بإعانتة.

٢٣٠١- [ن ت ق] وقال ﷺ: «لا يُكلم أحد في سبيل الله -والله أعلم بمن يكلم في سبيله- إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دمًا، اللون لون الدم، والريح ريح المسك»^(٤).

قوله: «لا يكلم» على صيغة المجهول، أي: لا يجرح.

«يثعب»، أي: يسيل، يعني: علامة له من غير أن يكون له سيلان^(٥) الدم.

٢٣٠٢- [خ م ن ت ر] وقال ﷺ: «ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما في الأرض من شيء، إلا الشهيد يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات؛ لما يرى من الكرامة»^(٦).

(١) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها»، ح (١٨٩٢).

(٢) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمرکوب وغيره...»، ح (١٨٩٦).

(٣) في «ف»: «أو».

(٤) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «من يجرح في سبيل الله ﷺ؟»، ح (٢٨٠٣)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الجهاد والخروج في سبيل الله»، ح (١٨٧٦٥) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) في «ف»: «يسيلان».

(٦) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «تقني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا»، ح (٢٨١٧)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الشهادة في سبيل الله -تعالى-»، ح (١٨٧٧) من حديث أنس بن مالك ؓ.

قيل^(١): سمي شهيداً؛ لأنه حيّ عند الله، والشهيد: الحيّ، وقيل: لأن أرواح الشهداء أحضرت دار السلام^(٢)، وأرواح غيرهم لا يشهدوا إلى يوم البعث، فيكون بمعنى شاهد، وقيل: سمي شهيداً؛ لأن الله وملائكته شهدوا له بالجنة، فيكون بمعنى مشهود، وقيل: سمي بذلك؛ لأنه ممن يستشهد يوم القيامة مع النبي ﷺ على الأمم الخالية.

قوله: «وله ما في الأرض من شيء» هذا معطوف على قوله: «أن يرجع إلى الدنيا»، يعني: ما يجب^(٣) أن يرجع إلى الدنيا، وما يجب^(٤) -أيضاً- أن يكون له شيء مما في الأرض، ويجوز أن يكون له شيء مما في الأرض، ويجوز أن تكون الواو في «وله» للحال، أي: لا يجب^(٥) أن يرجع إلى الدنيا في حال كونه مالِكاً لكثير من أمتعة الدنيا والبساتين والأماكن والأقارب، يعني: مع أنه كان في الدنيا طيب العيش لا يتمنى أن يرجع إليها.

٢٣٠٣ - [م ت ن] وسئل عبد الله بن مسعود عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. قال: إنا قد سألنا عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم^(٦) ربهم اطلاعة فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا، ففعل [ذلك بهم]^(٧) ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يُسألوا قالوا: يا رب، نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا؛ حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة مُركوا^(٨).

(١) في «ف»: «الم قيل».

(٢) في «ف»: «الإسلام».

(٣) في «ف»: «يجب».

(٤) في «ف»: «يجب».

(٥) في «ف»: «يجب».

(٦) جاء على الهامش في «ص»: «عليهم».

(٧) في «ص»: «به ذلك».

(٨) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «بيان أن أرواح الشهداء في الجنة...»، ح (١٨٨٧).

قوله: «فقال: أرواحهم»، أي: فقال النبي ﷺ، والمسئول في قوله: «قد سألنا» النبي ﷺ أيضاً، وفي بعض النسخ النبي المذكور في اللفظ.

«ف فعل ذلك بهم ثلاث مرات»، أي: اطلع الله عليهم ثلاث اطلاعات، وسألهم عما يشتهون.

«لن^(١) يتركوا من أن يسألوا» على صيغة المجهول فيهما^(٢)، وكذا «حتى نقتل في سبيلك».

٢٣٠٤- [خ م ن ق] وقال ﷺ: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة: يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد»^(٣).

قوله: «يضحك الله إلى رجلين»، أي: يتلقاهما بالقبول والرضا، ويحسن النظر إلى عملهما.

«على القاتل»، أي: على القاتل الكافر.

٢٣٠٥- [خ ت] عن أنس، أن [أم]^(٤) الربيع بنت البراء^(٥) -وهي أم حارثة بن سراقه^(٦)- أتت النبي ﷺ فقالت: يا نبي الله، ألا تحدثني عن حارثة، وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب، فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء. قال: «يا أم حارثة، إنها جنان في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى»^(٧).

(١) في «ف»: «ان».

(٢) في «ف»: «فهيما».

(٣) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الكافر يقتل المسلم ثم يُسلم...»، ح (٢٨٢٦)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة»، ح (١٨٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) ليست في «ص».

(٥) قال ابن حجر: «وقع في مسلم حديث أنس أن أم الربيع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقه. قلت: كذا وقع هنا وعند الإسماعيلي والترمذي أن الربيع بنت النضر وهي عمه أنس وهي زوج سراقه والد حارثة، وهذا هو الصواب» [مقدمة الفتح، ص (٢٨٦)].

(٦) «حارثة بن سراقه بن الحارث الأنصاري الخزرجي النجاري. أصيب ببدر، وأمّه الربيع بنت النضر عمّة أنس بن مالك، قتله حبان بن العرقه ببدر شهيداً؛ رماه بسهم وهو يشرب من الخوض فأصاب حنجرته فقتله، وكان خرج نظاراً وهو غلام ولم يعقب. قيل: إنه أول من قتل من الأنصار ببدر» [أسد الغابة، (١/ ٢٢٥) باختصار].

(٧) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «من أتاه سهم غرب فقتله»، ح (٢٨٠٩).

قوله: «أصابه سهم غرب» بفتح الراء وسكونها، ويجوز إضافة «سهم» إلى «غرب»، ويجوز أن يجعل «غرب» صفة لـ«سهم»، ومعنى كليهما: سهم لا يدري راميهِ.

قوله: «إنها جنان» الضمير في «إنها» للقصة.

٢٣٠٦- [م] عن أنس قال: انطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر، وجاء المشركون فقال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض». قال عمير بن الحمام^(١): بخ بخ. فقال رسول الله ﷺ: «ما يملكك على قولك: بخ بخ؟» قال: لا والله -يا رسول الله- إلا رجاء أن أكون من أهلها. قال: «فإنك من أهلها». [فأخرج تمرات]^(٢) فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي إنها لحياة طويلة. قال: فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قتل^(٣).

قوله: «حتى سبقوا المشركين»، أي: نزل رسول الله ﷺ وأصحابه البدر قبل نزول الكفار.

«قوموا إلى جنة عرضها» هذا خطاب للمؤمنين، أي: اقصدوا إلى عمل هو سبب لدخول جنة عرضها السموات والأرض.

«قال عمير^(٤) بن الحمام» بضم الحاء: «بخ بخ» هذه كلمة تقال^(٥) عند المدح والرضاء^(٦) بالشيء، وتكرر للمبالغة فيقال: بخ بخ، فإن وصلت خفضت^(٧) ونوّنت فقلت: بخ بخ، و[إن]^(٨) أفردت وقفت عليها، وأما أصحاب الحديث فإنهم يروونها^(٩) بسكون الحاء في الوصل والوقف، ومن أهل اللغة من يشدد الحاء.

(١) «عمير بن الحمام بن الجموح الأنصاري السلمي. شهد بدرًا وقتل بها شهيدًا، قتله خالد بن الأعلم، وكان رسول الله ﷺ قد أخى بينه وبين عبيدة بن الحارث فقتلا يوم بدر جميعًا» [الاستيعاب، (١٢١٤/٣) باختصار].

(٢) في «ص»: «فأخرج تمرات».

(٣) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «ثبوت الجنة للشهيد»، ح (١٩٠١).

(٤) في «ف»: «عمر».

(٥) في «ف»: «يقال».

(٦) في «ف»: «الرضاء».

(٧) في «ف»: «خفظت».

(٨) زيادة من عندنا.

(٩) في «ف»: «يروونها».

قوله: «ما يحملك على قولك: بخ بخ» سبق إلى فهم الرجل من قوله ﷺ هذا أنه توهم أن قوله من غير نية وروية، شبيهًا بقول من سلك مسلك الهزل والمزاح، فنفى ذلك عن نفسه فقال: «لا»، أي: ما قلت ذلك إلا رجاء.

«فأخرج تمرات»، أي: من ظرفها.

«قال: فرمى»، أي: قال الراوي.

٢٣٠٧- [س ت ق] وقال ﷺ: «ما من غازية أو سرية تغزو في سبيل الله فتغنم وتسلم إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم، وما من غازية أو سرية تحقق أو تصاب إلا تم أجورهم»^(١).

قوله: «ما من غازية أو سرية» أراد بالغازية: الجيش الذي^(٢) يخرج للجهاد في الله، والسرية: القطعة من الجيش، هذا شك للراوي، أو [هو قول]^(٣) الرسول ﷺ أتى به لإثبات الحكم المذكور في القليل منهم والكثير.

قوله: «تعجلوا ثلثي أجورهم»؛ لأن الناس في الغزو على ثلاثة أحوال: إما أن يغنموا، أو سلموا ولم يغنموا، أو يخفقوا ويصابوا بقتل أو جراحة^(٤)، فإذا غنموا وسلموا فاتهم أجر الإخفاق والإصابة، وسلم لهم ثلث الأجر لمحاربتهم أعداء الله، والأجر الكامل إنما يستوفيه من أخفق وأصيب.

«تحقق» -بضم التاء وسكون الخاء وكسر الفاء، أي: تخلو يده مما يطلبه من المال والكسب أو الغنيمة، يقال: أخفق: إذا غزا ولم يغنم. يصاب، أي: يجرح أو يقتل.

٢٣٠٨- [م س ن ق] وقال ﷺ: «من مات ولم يغز^(٥)، ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من نفاق»^(٦).

قوله: «ولم يحدث نفسه»، أي: ولم يقل مع نفسه: يا ليتني كنت غازيًا.

(١) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم»، ح (١٩٠٦) من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما.

(٢) في «ف»: «التي».

(٣) في «ف»: «هول».

(٤) في «ف»: «وسلموا ولم يغنموا أو يخفقوا ويصابوا بقتل أو جراحه».

(٥) في «ص»: «يغزوا».

(٦) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو»، ح (١٩١٠) عن أبي هريرة ؓ.

٢٣٠٩- [خ م س ن ت ق ر] عن أبي موسى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل [يقاتل]^(١) للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»^(٢).

قوله: «للذكر» أو ليشتهر صيت شجاعته بين الناس.

«ليرى مكانه»، أي: ليرى منزلته من الجنة، أي: له الجنة.

قوله: «كلمة الله»، أي: دين الله. من غزا لإظهار دين الله لا للغنيمة والشجاعة وحصول الجنة له فهو في سبيل الله.

٢٣١٠- وعن أنس، أن رسول الله ﷺ رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة فقال: «إن بالمدينة أقوامًا ما سرتهم مسيرًا، ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم -وفي رواية: إلا شركوكم في الأجر- قالوا: يا رسول الله، [وهم بالمدينة؟ قال]^(٣): «وهم بالمدينة حبسهم العذر»^(٤).

قوله: «أقوامًا» أراد بهم: الذين يحدثون أنفسهم بالغزو، ولهم مانع من الخروج إلى الغزو.

وقوله: «إلا كانوا معكم»، أي: بالقلب.

٢٣١١- [خ م س ن ت ق ر] عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد فقال: «أحيي والداك؟» قال: نعم. قال: «ففيهما فجاهد»^(٥). وفي رواية: «فارجع إلى والديك»^(٦) فأحسن صحبتهما»^(٧).

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا»، ح (٢٨١٠) ومواضع أخرى، ومسلم في «الإمارة»، باب: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»، ح (١٩٠٤).

(٣) التخريج غير واضح.

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه البخاري في «المغازي»، ح (٤٤٢٣) من حديث أنس رضي الله عنه، ومسلم في «الإمارة»، باب: «ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر»، ح (١٩١١) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الجهاد بإذن الأبوين»، ح (٣٠٠٤) ومواضع أخرى، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «بر الوالدين وأنهما أحق به»، ح (٢٥٤٩).

(٧) في «ص»: «والدتك».

(٨) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «بر الوالدين وأنهما أحق به»، ح (٢٥٤٩).

قوله: «ففيهما»^(١) فجاهد» يحتمل أن الرجل كان متطوعاً في الجهاد فرأى النبي ﷺ خدمة أبويه أهم، لاسيما إذا كان بهما حاجة إليه، ويحتمل^(٢) أن الرجل ليس ممن يغني في الحرب غناء، فلم ير له مفارقتها^(٣) لأمر لا ضرورة فيه.

٢٣١٢- [خ م س ن] وعن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال يوم الفتح: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»^(٤).

قوله: «لا هجرة بعد الفتح» وقال في موضع آخر: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع»^(٥) الشمس من مغربها»^(٦) وجه الجمع بين الحديثين: أن الهجرة كانت واجبة في أول الإسلام، فلما هاجر ﷺ إلى المدينة أمروا بالهجرة والانتقال إلى حضرته؛ ليكونوا معه، ويتظاهروا ويتعلموا منه أمر دينهم، فلما انفتحت مكة عاد أمر الهجرة إلى الاستحباب. قال الخطابي: فهما هجرتان: فالمنقطعة هي الفرض، والباقية هي الندب^(٧).

قوله: «نية»، أي: قصد على الجهاد.

«وإذا استنفرتم فانفروا»، أي: إذا دعيتم إلى قتال العدو «فانفروا»، أي: انطلقوا فيه.
(من الحسان)

٢٣١٣- [س] عن عمران بن الحصين قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال»^(٨).
قوله: «ظاهرين»، أي: غالبين.

(١) في «ف»: «ففيها».

(٢) في «ف»: «ويحتمله».

(٣) في «ف»: «مفارقتها».

(٤) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «وَجُوبُ النَّفَرِ وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ...»، ح (٢٨٢٥) من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما، ومسلم في «الإمارة»، باب: «المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد...»، ح (١٨٦٤) من حديث عائشة -رضي الله عنها.

(٥) في «ف»: «حتى تنقطع».

(٦) سيأتي تخريجه لاحقاً.

(٧) معالم السنن، (٢/٢٣٤)، وشرح السنة، (١٠/٣٧٣).

(٨) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في دوام الجهاد»، ح (٢٤٨٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

«على من ناوهم»، أي: على من عاداهم. المناوأة: المعادة، والأصل فيه الهمز؛ لأنه من النوء، وهو النهوض، وإنما ذلك في المعادة؛ لأن كلاً من المتعادين ينهض إلى قتال صاحبه.

٢٣١٤- [س] عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يغز^(١) ولم يجهز غازياً، أو يخلف غازياً في أهله بخير، أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة»^(٢).

قوله: «بقارعة»، أي: بدهية تفرعه، أي: تدقه، ولذلك سميت القيامة قارعة. ٢٣١٥- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، واضربوا الهام، تورثوا الجنان»^(٣) غريب.

قوله: «واضربوا الهام» جمع: هامة بتخفيف الميم، وهو الرأس، يعني: اقطعوا رؤوس الكفار.

٢٣١٦- [س ت] عن فضالة بن عبيد، أن رسول الله ﷺ قال: «كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله؛ فإنه يُنمى له عمله إلى يوم القيامة، ويأمن فتنة القبر»^(٤).

قوله: «ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله؛ فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة»؛ لأنه فدى نفسه في شيء يعود نفعه إلى المسلمين، وهو إحياء الدين، ودفع الكفار عنهم، فيزداد ثواب عمله إلى يوم القيامة، وتحقيق معنى هذا الحديث ووجه الجمع بينه وبين قوله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عنه»^(٥) إلى آخره قُدِّم في «كتاب العلم».

٢٣١٧- [س ن ت ق ر] عن معاذ بن جبل، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة، ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب

(١) في «ص»: «يغزوا».

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «كراهية ترك الغزو»، ح (٢٥٠٣)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «التغليظ في ترك الجهاد»، ح (٢٧٦٢)، والدارمي في «الجهاد»، باب: «فِيمَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزَ»، ح (٢٤١٨)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه الترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في فضل إطعام الطعام»، ح (١٨٥٤)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود بنحوه في «الجهاد»، باب: «في فضل الرباط»، ح (٢٥٠٠)، والترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء في فضل من مات مرابطاً»، ح (١٦٢١) واللفظ له، وقال: «حَدِيثٌ فَضَالَةٌ بَنُ عُبَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) سبق تخريجه.

نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت، لونها الزعفران وريحها المسك، ومن خرج به خراج في سبيل الله فإن عليه طابع الشهداء»^(١).

قوله: «فواق ناقة» قال أهل اللغة: الفواق: ما بين الحلبتين من الوقت، وهذا يحتمل أن يكون ما بين الغداة إلى المساء؛ لأن^(٢) الناقة تحلب في وقت الغداة، ثم في وقت المساء، ويحتمل أن يكون أن يحلب في ظرف فامتلاء، ثم يحلب في ظرف آخر في ذلك الوقت، فيكون الفواق^(٣): الزمان الذي فرغ^(٤) من ملء ظرف، ثم الحلب إلى ظرف آخر، ويحتمل أن يكون أنها يحلب ثم يترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر، ثم يحلب، ويحتمل أن يكون ما بين جرّ الضرع إلى جرّه مرة أخرى، كلّ ذلك محتمل، والوجه الآخر أليق بالترغيب في الجهاد، وإكمال أجره، يعني: من قاتل في سبيل الله لحظة ثبتت له الجنة.

قوله: «جرحاً» و«نكبة» كلاهما واحد ههنا، وقيل: بينهما فرق: الجرح: ما يكون من فعل الكفار، والنكبة: الجراحة التي أصابته من وقوعه من دابة، أو وقع عليه سلاح نفسه، وغير ذلك.

«فإنها تجيء يوم القيامة» الضمير في «إنها» للـ«نكبة» «كأغزر ما كانت»، أي: أكثر ما كانت في الدنيا، يصفها بأن لونها لون الزعفران، يعني: يسيل منه الدم لونه كلون الزعفران، ولون الزعفران يابساً يشبه لون الدم.

قوله: «ومن خرج به خراج» الـ«خراج» بضم الخاء: ما يخرج من البدن من القروح والدمامل^(٥).

الـ«طابع» بفتح الباء: الخاتم، أي: ما يختم به على شيء، أي: بعلامة^(٦). والـ«طابع»

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فيمن سأل الله -تعالى- الشهادة»، ح(٢٥٤١)، والنسائي في «الجهاد»، باب: «ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة»، ح(٣١٤١)، والترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء فيمن يكلم في سبيل الله»، ح(١٦٥٧)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «القتال في سبيل الله ﷺ»، ح(٢٧٩٢)، وقال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «لأنه».

(٣) في «ف»: «القواف».

(٤) في «ف»: «فزع».

(٥) في «ف»: «والدماء ميل».

(٦) في «ف»: «بعلم».

بالكسر لغة فيه، يعني: من كان في سبيل الله فخرج منه دمل أو أصابته جراحة [...]»^(١) الكفار يحشر يوم القيامة وعليه علامة الشهداء، فيعطى أجرهم.

٢٣١٨- [ت] عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله، ومنحة خادم في سبيل الله، أو طروقة فحل في سبيل الله»^(٢).
قوله: «ظل فسطاط» الفسطاط: نوع من الخيام، أي: إعطاء خيمة صدقة يستريح بظلها المجاهد.

«ومنحة خادم»، أي: إعطاء خادم ليعخدم المجاهد.

«أو»^(٣) طروقة فحل» هي التي بلغت أن يضربها الفحل، أي: إعطاء مركوب.

٢٣١٩- [ت] عن أبي هريرة قال: مرّ رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه عينة من ماء عذبة فأعجبته فقال: لو اعتزلت الناس فأقمت في هذا الشعب، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لا تفعل؛ فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟ اغزوا في سبيل الله، من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة»^(٤).

قوله: «شعب فيه» وهو بكسر الشين: ما انفرج بين الجبلين. و«عينة» تصغير عين، وهي ينبوع. و«عذبة» مرفوعة على الصفة لها، وبعضهم يجرونها على الجوار.

قوله: «لو [اعتزلتُ الناس فأقمتُ]»^(٥) «لو» فيه يجوز أن تكون للتمي، ويجوز أن تكون شرطية وجوابها محذوف، أي: كان [خيراً لي]^(٦)، والفاء في «فأقمت» للعطف.

٢٣٢٠- [ت] وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «عُرِضَ عليّ أول ثلاثة يدخلون الجنة: شهيد، وعفيف متعفف، وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه»^(٧).

(١) غير واضحة في «ف».

(٢) أخرجه الترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله»، ح (١٦٢٧)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في «ف»: «اي».

(٤) أخرجه الترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله»، ح (١٦٥٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، ووافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) في «ف»: «اعزلتُ الناس فما قمتُ».

(٦) في «ف»: «خير الي».

(٧) أخرجه الترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء في ثواب الشهداء»، ح (١٦٤٢)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

«عرض علي أول ثلاثة» أيضاً وروي «ثلاثة»^(١) بالضم، وهي الجماعة من الناس، وعلى الأول تقدير الكلام: أول ثلاثة يدخلون الجنة: شهيد، ثم عفيف متعفف، ثم عبد، والعفيف: هو الذي يمنع نفسه عما لا يجوز في الشرع، والمتعفف، أي: عن السؤال، وقيل: الصابر على مخالفة نفسه.

«ونصح لمواليه»، أي: أراد الخير لسيده، وأقام بخدمته.

٢٣٢١- [س ن ر] عن عبد الله بن حبشي، أن رسول الله ﷺ سئل: أي الأعمال أفضل؟ قال: «طول القيام». قيل: فأَيُ الصدقة أفضل^(٢)؟ قال: «جُهد المقل». قيل: فأَيُ الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرم الله عليه». قيل: فأَيُ الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه». قيل: فأَيُ القتل أشرف؟ قال: «من أهرق دمه، وعُقر جواده»^(٣).

قوله: «عن عبد الله بن حبشي» بضم الحاء المهملة وسكون الباء، ويروى: «حبش» بغير ياء، والأول أصح.

قوله: «جهد المقل» الجهد - بضم الجيم: الطاقة، و«المقل»: الفقير، يعني: ما أعطاه الفقير مع احتياجه إليه.

قوله: «من أهرق دمه»، أي: قيل: من أهرق دمه، «وعقر جواده» عقره عقراً: جرحه، وعقر الناقة بالسيف: ضرب قوائمها، ومنه: «ولا تعقرن شجراً»^(٤)، أي: ولا تقطعن^(٥).

٢٣٢٢- [ت ق] عن المقدام بن معدى كرب قال: قال رسول الله ﷺ: «للشهيد عند الله ست خصال: يغفر له في أول دفعة، ويرى مقعده من الجنة، ويجار من عذاب القبر،

(١) في «ف»: «ثلاثة أيضاً».

(٢) في «ص»: «افضل افضل».

(٣) أخرجه أبو داود في «أبواب الوتر»، باب: «طول القيام»، ح (١٤٤٩)، والنسائي في «الزكاة»، باب: «جهد المقل»، ح (٢٥٢٦)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «صحيح بلفظ: (أي الصلاة)».

(٤) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، (٩٠/٩-٩١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «إِطْلِقُوا بِأَسْمِ اللَّهِ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: «وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا طِفْلًا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا شَيْخًا كَبِيرًا، وَلَا تُعَوِّرْنَ عَيْنًا، وَلَا تَعْقِرْنَ شَجْرًا إِلَّا شَجْرًا يَمْنَعُكُمْ قِتَالًا أَوْ يَخْجُزُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَا تَمْثُلُوا بِأَدْمِيٍّ وَلَا بِهَيْمَةٍ، وَلَا تَغْدُرُوا، وَلَا تَغْلُوا»، وقال: «فِي هَذَا الْإِسْنَادِ إِرْسَالٌ وَضَعْفٌ، وَهُوَ بِشَوَاهِدِهِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْإِتِّحَادِ يَقْوَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

(٥) في «ف»: «يقطعن».

ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار، الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها، ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين، ويشفع في سبعين من أقاربه^(١)»^(٢).

«في أول دفعة»، أي: قطرة من الدم. الدفعة من المطر وغيره بالضم مثل الدفقة، ويقال: جاء القوم دفقة واحدة بالضم: إذا جاءوا بمرة واحدة، والدفقة -بالفتح: المرة الواحدة.

قوله: «ويرى مقعده» أحد المفعولين ضمير فيه يقام مقام الفاعل، والآخر «مقعده».

«ويجار»، أي: يحفظ.

«الفزع الأكبر» قيل: هو الوقت الذي يؤمر أهل النار بدخول النار، وقيل: الوقت الذي يذبح الموت فيئأس الكفار عن التخليص من النار بالموت، وقيل: الوقت الذي أطبقت النار على الكفار فيئسوا عن الخروج منها، وقيل: الوقت الذي تموت فيه الأرواح في القيامة، ولا تموت روحه.

قوله: «تاج الوقار»، أي: تاج العزة.

٢٣٢٣- وقال النبي: «من لقي الله بغير أثر من جهاد لقي الله وفيه ثلثة»^(٣)»^(٤).

«بغير أثر»، أي: بغير علامة للغزو عليه من: جراحة، وتعب نفساني في الغزو، وبذل المال فيه، وإرادة تهيئة أسباب المجاهدين.

«ثلثة»، أي: نقصان.

٢٣٢٤- وقال ﷺ: «الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم^(٥) ألم القرصة»^(٦).

غريب.

(١) كُتب فوق الكلمة في «ص»: «أقربائه (أصح)».

(٢) أخرجه الترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «في ثواب الشهيد»، ح (١٦٦٣)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «فضل الشهادة في سبيل الله»، ح (٢٧٩٩)، وقال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في «ص»: «ثلثة».

(٤) أخرجه الترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء في فضل المرباط»، ح (١٦٦٦)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «التغليظ في ترك الجهاد»، ح (٢٧٦٣) من حديث أبي هريرة ؓ، وقال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) في «ص»: «أحدكم».

(٦) أخرجه الترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء في فضل المرباط»، ح (١٦٦٨)، والنسائي في «الجهاد»، باب: «ما يجد الشهيد من الألم»، ح (٣١٦١)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «فضل =

قوله: «ألم القرصة» وهي بالفتح وسكون الراء: عضّ النملة الإنسان، وزهوق الروح بأمر الله - تعالى.

٢٣٢٥- عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين وأثرين»^(١): قطرة دموع من خشية الله، وقطرة دم تهراق في سبيل الله، وأما الأثران: فآثر في سبيل الله، وآثر في فريضة من فرائض الله»^(٢) غريب.

قوله: «وآثر في فريضة»، أي: علامة من بلل الماء على الأعضاء في الوضوء، وعلامة السجود على الجبهة، وغير ذلك.

٢٣٢٦- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تركب البحر إلا حاجاً، أو معتمراً، أو غازياً في سبيل الله؛ فإن تحت البحر ناراً، وتحت النار محرماً»^(٣).
قوله: «تركب» مضارع مخاطب.

«وتحت النار محرماً» أراد بهذه الكلمة تهويل أمر البحر، وخوف الهلاك منه، كما يخاف من ملامسة النار، وإن اختياره^(٤) لغرض من الأغراض الفانية جهل^(٥)؛ لأن فيه تلف النفس، وبذل النفس لا يحمد إلا فيما يقرب العبد إلى الله، وفي قوله: «فإن تحت البحر ناراً» إشارة إلى أن راكبه متعرض للآفات المهلكة كالنار، والفتن المغرقة كالبحر إحداهما وراء الأخرى، وهذا الحديث يدل على وجوب ركوب البحر للحج والجهاد إذا لم يجد طريقاً آخر.

= الشهادة في سبيل الله، ح (٢٨٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٩/ ١٦٤) واللفظ له، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

(١) في «ص»: «واثرين».

(٢) أخرجه الترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء في فضل المرباط»، ح (١٦٦٩)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في ركوب البحر في الغزو»، ح (٢٤٨٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «اختيار».

(٥) في «ف»: «وجهل».

٢٣٢٧- [س] عن أم حرام^(١)، عن النبي ﷺ قال: «المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد، والغريق له أجر شهيدين»^(٢).

قوله: «المائد في البحر» اسم فاعل من ماد يميد: إذا دار رأس الرجل من خوف البحر، وغثيان^(٣) معدته من تحرك السفينة في البحر، يعني: من ركب البحر وأصابه نصب ومشقة فله أجر شهيد، إن كان يمشي إلى طاعة الله ك: الغزو، والحج، وطلب العلم، وزيارة الأقارب، وأما التجار فإن لم يكن لهم طريق سوى البحر، وكانوا يتجرون للقوت لا لجمع المال، فهم داخلون في هذه الأجر.

«والغريق له [أجر]^(٤) شهيدين» أحدهما: القصد [إلى]^(٥) ما فيه طاعة، وثانيهما: للإغراق.

٢٣٢٨- [س] عن أبي مالك الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من فصل في سبيل الله فمات، أو قتل، أو وقصه فرسه أو بعيره، أو لدغته هامة، أو مات على فراشه بأي حتف شاء الله، فإنه شهيد، وإن له الجنة»^(٦).

«من فصل»، أي: خرج.

«أو وقصه فرسه»، أي: ألقاه على الأرض فمات منه، وهو دق العنق.

«هامة» بتشديد الميم، يعني: حيوانًا له سم.

«بأي حتف»، أي: بأي هلاك قدر الله في فراشه في طريق.

٢٣٢٩- [س] عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «قفلة كغزوة»^(٧).

(١) «أم حرام [٢٧٠٠ - ٢٧٠ هـ = ٦٤٧م - ٦٤٧م]: أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد النجارية الأنصارية: صحابية، كانت تخرج مع الغزاة، وتشهد الوقائع. وحضرت فتح قبرس فسقطت عن بغلتها فاندق عنقها فماتت ودفنت في الجزيرة. قبرها معروف إلى الآن في جزيرة قبرس باسم (قبر المرأة الصالحة)» [الأعلام، ١٧٢/٢] باختصار.

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فضل الغزو في البحر»، ح (٢٤٩٣)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «غشيان».

(٤) ناقصة من «ف».

(٥) زيادة من عندنا.

(٦) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فيمن مات غازيًا»، ح (٢٤٩٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٧) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في فضل القفل في سبيل الله - تعالى»، ح (٢٤٨٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «قفلة كغزوة» القفلة بسكون الفاء: الرجعة. قيل: صورتها أن يغزو جيش الإسلام، وأغار واغلاً بلاد الكفار، ثم خرجوا من ذلك البلد إلى موضع آخر، ثم يأمر أمير الجيش سرية من جيشه أن يرجعوا إلى ذلك البلد، وأغاروا على من بقي من كفار ذلك البلد وأموالهم، ويرغب رسول الله ﷺ في هذه الرجعة والإغارة على الكفار مرة ثانية، ويقول: لا فرق في الثواب بين هذه الرجعة وبين الغزو الأول، ويجوز أن يريد ﷺ بالقفلة: الرجوع في الذهاب إلى الغزو.

٢٣٣٠- [س] وقال ﷺ: «للغازي أجره، وللجاعل أجره وأجر الغازي»^(١).

قوله: «وللجاعل أجره» وهو الذي يدفع جُعلًا، أي: أجرًا إلى غاز ليغزو، وهذا العقد صحيح عند أبي حنيفة ومالك - رضي الله عنهما، فإذا كان صحيحاً يكون للغازي أجر سعيه، وللجاعل أجران: أجر صرف المال في سبيل الله، وأجر كونه سبباً للغزو وذلك الغازي، ومن لم يجوّز هذا العقد يقول: يجب على الغازي ردّ الأجرة التي أخذها للغزو على مالكيها.

٢٣٣١- [س] عن أبي أيوب، سمع النبي ﷺ يقول: «ستفتح عليكم الأمصار، وستكون»^(٢) جنود مجنّدة يقطع عليكم فيها بعوث، فيكره الرجل البعث فيتخلص من قومه، ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم: من أكفيه بعث كذا، ألا وذلك الأجير إلى آخر قطرة من دمه»^(٣).

قوله: «مجنّدة»، أي: مجموعة.

«يقطع عليكم»، أي: يؤمر ويضع عليكم في تلك الجنود»^(٤).

«بعوث»، أي: جنود، جمع: بعث.

«فيكره الرجل البعث»، أي: يكون بعض الرجال يكره أن يخرج بلا أجرة إلى ذلك الغزو.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «الرخصة في أخذ الجعائل»، ح (٢٥٢٦) من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «سيكون».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الجعائل في الغزو»، ح (٢٥٢٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) كذا في «ف»، وفي «المراقبة»: «يقطع بصيغة المجهول، أي: يعين ويقدر عليكم. فيها، أي: في تلك الجنود».

«فيتخلص»، أي: فيخرج من بين قومه، «ثم يتصفح»^(١) القبائل، أي^(٢): يتتبع. «من أكفيه»، يعني: يقول لأهل تلك القبائل: من يعطيني أجرة؛ لأمشي إلى الغزو عنه، وأكفي، أي: أدفع الخروج عنه بنفسه إلى الغزو.

«ألا وذلك الأجير إلى آخر قطرة من دمه»، أي: وذلك الأجير أجير إلى آخر قطرة من دمه، وليس بغاز، يعني: إذا رغب عن الثواب وطاعة الإمام، وأخذ الأجرة في الغزو ليس^(٣) له إلا تلك الأجرة، ومعنى الحديث: أنه إذا بلغ الإسلام في كل ناحية حيثنّ يحتاج الإمام إلى أن يرسل في كل ناحية جيشاً ليحارب من يلي تلك الناحية من الكفار؛ لئلا يغلب كفار تلك الناحية على أهلها من المسلمين، وإذا احتاج الإمام إلى أن يرسل إلى كل ناحية جيشاً، فيحتاج الإمام إلى أن يجمع جيشاً من كل قبيلة، ومن كل بلد من بلاد المسلمين، فأخبر رسول الله ﷺ أنه يكون في ذلك الوقت من لا يرغب في الجهاد، بل يفر من قبيلته^(٤) إلى قبيلة أخرى، ويأخذ أجرة على الجهاد، ويمشي إليه، فأخبر النبي ﷺ بأن [من]^(٥) فعل ذلك فلا ثواب [له]^(٦).

٢٣٣٢- [س] وعن يعلى بن أمية قال: آذن رسول الله ﷺ بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم، فالتمتت أجيراً يكفيني، فوجدت رجلاً سميت له ثلاثة دنانير، فلما حضرت غنيمة أردت أن أجري له سهمه، فجئت النبي ﷺ فذكرت له فقال: «ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمى»^(٧).

قوله: «آذن رسول الله»، أي: أعلم أو أمر.

«أجيراً يكفيني»، أي: يدفع عني الخروج إلى الغزو.

«أن أجري له سهمه»، أي: أخذ له من الغنيمة سهماً مثل سهام سائر القائمين.

(١) في «ف»: «يتصفح».

(٢) في «ف»: «ثم».

(٣) في «ف»: «وليس».

(٤) في «ف»: «قبيله».

(٥) زيادة من عندنا.

(٦) زيادة من عندنا.

(٧) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الرجل يغزو بأجر الخدمة»، ح (٢٥٢٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

«فقال رسول الله ﷺ: ما أجد له في غزوته هذه»، يعني: ليس له سهم من الغنيمة، بل ليس في الدنيا من الغنيمة شيء، ولا في الآخرة من الثواب إلا ما أخذ من الأجرة.

٢٣٣٣- [س] عن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله، وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا؟ فقال النبي ﷺ: «لا أجر له»^(١).

قوله: «يبتغي»^(٢) عرضاً «عرض الدنيا» بالتحريك: ما كان من مال قلّ أو كثر^(٣)، والعرض بالتسكين: المتاع، وكل شيء فهو عرض، سوى الدراهم والدنانير فإنها عين، وكلاهما هنا جائز.

قوله ﷺ: «لا أجر له»، أي: لا ثواب له.

٢٣٣٤- [س ن ر] وعن معاذ، عن النبي ﷺ قال: «الغزو غزوان: فأما من ابتغى وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة، وياسر الشريك، واجتنب الفساد، فإن نومه ونبهه أجر كله، وأما من غزا فخرّاً ورياء وسمعة، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف»^(٤).

قوله: «وأنفق الكريمة»، أي: المال العزيز من خاص ماله.

«وياسر الشريك» المياسرة: المساهلة، والمرافقة، وترك الخشونة والإيذاء، يعني: ليكن سهلاً رحيماً برفيقه في الطريق.
«ونبهه»، أي: يقظته»^(٥).

«فإنه لم يرجع بالكفاف»، أي: لم يرجع من الغزو رأساً برأس بحيث لا يكون له أجر، ولا يكون عليه وزر، بل عليه يرجع وزره أكثر من أجره؛ لأنه لم يغز^(٦) لله، وأفسد في الأرض.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في من يغزو ويلتمس الدنيا»، ح (٢٥١٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «ينبغي».

(٣) في «ف»: «أكثر».

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في من يغزو ويلتمس الدنيا»، ح (٢٥١٥)، والنسائي في «الجهاد»، باب: «فضل الصدقة في سبيل الله ﷺ»، ح (٣١٨٨)، وقد حسنه الألباني في «صحيح

سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «يقظه».

(٦) في «ف»: «يعز».

٢٣٣٥- [س] وعن عبد الله بن عمرو، أنه قال: يا رسول الله، أخبرني عن الجهاد. فقال: «إن قاتلت صابراً محتسباً بعثك الله صابراً محتسباً، وإن قاتلت مراثياً مكاثراً بعثك الله مراثياً مكاثراً، يا عبد الله بن عمرو، على أي حال قاتلت أو قُتلت بعثك الله على تيك^(١) الحال»^(٢).

«محتسباً»، أي: خالصاً لله. مكاثراً: المكاثرة أن يقول الرجل لغيره: أنا أكثر منك مالا وعدداً، يعني: غزوت ليقال: جيشك أكثر وأشجع من جيش أمير آخر، وقد قيل لك ذلك، فليس لك ثواب، بل ينادى يوم القيامة: إن هذا غزا فخرأ ورياء لا محتسباً، أي: لثواب الله.

٢٣٣٦- [س] عن عقبة بن مالك^(٣)، عن النبي ﷺ قال: «أعجزتم إذا بعثت رجلاً فلم يمض لأمرى أن تجعلوا مكانه من يمضي لأمرى»^(٤).

قوله: «أعجزتم» إلى آخره، يعني: إذا جعلت عليكم أحداً أميراً، أو أمرت ذلك الأمير بأمر فلم يطعني ذلك الأمير، ولم يذهب إلى [ما]^(٥) أرسلته فاعزلوه، وأقيموا مكانه أميراً آخرًا.

وهذا الحديث معمول به أبداً إذا كان الأمير لا يحفظ أمر الرعية^(٦)، ويظلم عليهم، جاز أن يعزله المسلمون، ويقيموا آخر مقامه إن أمكن العزل بغير إثارة فتنة وإراقة دم، فإن احتاج في عزله إلى إراقة دمه ودم جماعة من محبيه، فانظر فإن كان لا يريق دم أحد ظلماً، بل يظلم عليهم في الأموال، لا يجوز قتله، ولا قتل أحد من محبيه، وإن كان الإمام يقتل الناس ظلماً فانظر فإن كان حصول القتل في عزله أقل في بقائه على العمل جاز قتله وقتل متعصبيه، وإن كان القتل في عزله أكثر من القتل في بقائه على العمل لا يجوز عزله. قوله: «أن تجعلوا» مفعول «أعجزتم».

(١) كُتب فوق الكلمة في «ص»: «تلك».

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا»، ح(٢٥١٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) «عقبة بن مالك الليثي. سكن البصرة. تفرد بشر بن عاصم بالرواية عنه» [الإصابة، (٤/٥٢٥) باختصار].

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الطاعة»، ح(٢٦٢٧)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) زيادة من عندنا.

(٦) في «ف»: «الرغبة».

باب إعداد آلة الجهاد

(من الصحاح)

٢٣٣٧- [م س ت ر] عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي^(١).

قوله: «لهم»، أي: الكفار.

٢٣٣٨- [س] وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستفتح عليكم الروم، ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه»^(٢).

«ويكفيكم الله»، أي: يدفع عنكم شرهم. «فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه» يجوز أن [يكون]^(٣) من أعجزت الرجل: وجدته عاجزاً، أي: لا يجد اللهو بأسهمه أحدكم عاجزاً عنه، ويجوز أن يكون من أعجزه الشيء، أي: فإنه يعني: لا يلعب اللهو بأسهمه أحدكم، و«أحدكم» على هذا منصوب مفعول «يعجز»، وفاعله «أن يلهو»، ويجوز أن يكون من عجزت عن كذا، أي: لا يعجز أحدكم عن أن يلهو بأسهمه، ف«أحدكم» على هذا فاعل «يعجز»، وحذف «عن» من «أن يلهو»، يعني: أهل الروم غالب حربهم بالرمي، وأنتم تتعلمون الرمي ليتمكنكم محاربة أهل الروم، سيفتح عليكم الروم، ويدفع الله عنكم شر أهل الروم، فإذا فتح لكم الروم فلا تتركوا الرمي وتعلمه بأن تقولوا^(٤): لم يكن أحد يحتاج في قتاله إلى الرمي، وداوموا عليه^(٥)؛ فإن الرمي مما يحتاج إليه في القتال.

٢٣٣٩- [خ] وعن سلمة بن الأكوع قال: خرج رسول الله ﷺ على قوم من أسلم يتناضلون بالسوق، فقال: «ارموا بني إسماعيل؛ فإن أباكم كان رامياً، وأنا مع بني فلان»

(١) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الرمي والحث عليه...»، ح (١٩١٧).

(٢) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «فضل الرمي والحث عليه...»، ح (١٩١٨).

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) في «ف»: «يقولوا».

(٥) في «ف»: «على».

لأحد الفريقين، فأمسكوا بأيديهم، فقال: «ما لكم؟» قالوا: وكيف نرمي وأنت مع بني فلان؟ قال: «ارموا وأنا معكم كلكم»^(١).

قوله: «من أسلم» قبيلة.

«بالسوق» اسم موضع.

«بني إسماعيل» والمراد منهم العرب، «فإن أباكم»، يعني: إسماعيل.

«فأمسكوا بأيديهم»، أي: تركوا الرمي.

«وأنت مع بني فلان» لا نقدر أن نقاوم فريقاً أنت معهم.

٢٣٤٠ - [خ م] عن أنس قال: كان أبو طلحة يتترس مع النَّبِيِّ ﷺ بترس واحد، وكان أبو طلحة حسن الرمي، فكان إذا رمى تشرف النَّبِيُّ ﷺ فينظر إلى موضع نبه^(٢).

قوله: «يتترس»^(٣) مع النَّبِيِّ، أي: وقف هو والنَّبِيُّ ﷺ خلف ترس واحد.

«تشرف النَّبِيُّ»، أي: رفع رأسه من خلف الترس.

٢٣٤١ - [خ م ن] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «البركة في نواصي الخيل»^(٤).

«البركة في نواصي الخيل» وهي جمع: ناصية، وهذا الحديث هو معنى الحديث الذي يعيده.

٢٣٤٢ - [م ن] وعن جرير بن عبد الله قال: رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرس بأصبعه وهو يقول: «الخيال معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والغنيمة»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «التحريض على الرمي...»، ح (٢٨٩٩) وموضعين آخرين.

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الجن ومن يتترس بترس صاحبه»، ح (٢٩٠٢).

(٣) في «ف»: «بترس».

(٤) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الخيال معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة»،

ح (٢٨٥١)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «الخيال في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»، ح (١٨٧٤).

(٥) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «الخيال في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»، ح (١٨٧٢).

قوله: «يلوي»، أي: يديره^(١).

قوله: «الأجر والغنيمة» هذان تفسيران لـ«الخير»، يعني: إذا استعمل الفرس في محاربة الكفار يحصل للرجل الأجر والغنيمة.

٢٣٤٣- [خ م س ن ت ق ر] عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي أضمرت من الحفياء وأمدّها ثنية الوداع، وبينهما ستة أميال، وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وبينهما ميل^(٢).

قوله: «سابق»، أي: ركض؛ ليظهر أيّهما أحسن وأشدّ عدوًّا.

«أضمرت»، أي: جعلت ضمائر، أي: دقيق الوسط، قال في «الصحيح»: التضمير^(٣): أن يعلف الفرس حتى يسمن، ثم ترده إلى القوت، ويفعل كذلك مرارًا حتى يعتاد بالجوع والعدو، فيصير دقيق الوسط، وذلك في أربعين يومًا^(٤)، والمشهور من كلام العرب التضمير، فلعله من بعض الرواة، أقام الإضمار موضع التضمير، أو هو مستعمل أيضًا. «الحفياء» -بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء يمدّ ويقصر: اسم موضع. «من الحفياء» يتعلق بـ«سابق»^(٥)، أي: ابتدأ^(٦) المسابقة منه، وكذا «من الثنية»، وكذا «ثنية الوداع». والأمد: الغاية، «وأمدّها»، أي: غاية المسابقة.

قوله: «بني زريق» على صيغة التصغير.

٢٣٤٤- [خ س ن] عن أنس قال: كانت ناقة لرسول الله ﷺ تسمى العضباء، وكانت لا تسبق، فجاء أعرابي على قعود له فسبقها، فاشتد ذلك على المسلمين، فقال رسول الله ﷺ: «إن حقًا على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه»^(٧).

(١) في «ف»: «يدبره».

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «غاية السبق للخيل المضمرة»، ح (٢٨٧٠) ومواضع آخر، ومسلم في «الإمارة»، باب: «المسابقة بين الخيل وتضميرها»، ح (١٨٧٠).

(٣) في «ف»: «التضمير».

(٤) انظر: الصحيح، مادة (ضمير).

(٥) في «ف»: «سابق».

(٦) في «ف»: «ابتدأ».

(٧) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «ناقة النبي ﷺ...»، ح (٢٨٧١) وموضع آخر.

قوله: «تسمى العضباء»، وإنما سميت عضباء قيل: لأنها كنت مقطوعة الأذن، والعضب: القطع.

«قعود» -بفتح القاف: الجمل الذي أعَدَّ وهَيَّئ للركوب، وأدنى ذلك أن يأتي عليه ستان.

(من الحسان)

٢٣٤٥- [سنن ت] عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة: صانعه يحتسب في صنعه الخير، والرامي به، ومنبله، وارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، كل شيء يلهو به الرجل باطل، إلا رميه بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته امرأته؛ فإنهن من الحق، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنه نعمة تركها -أو قال- كفرها»^(١).

قوله: «ومنبله» - بضم الميم وتشديد الباء، أي: الذي يعطي الرامي السهم ليرمي، سواء كان السهم ملك المعطي أو الرامي، يقال: استنبلي فنبلته، أي: ناولته النبل، ويقال: نبلي حجارة الاستنجا، أي: أعطيتها.

«وتأديبه»^(٢) فرسه»، أي: وتعليمه فرسه الركض والجولان على نية الغزو.

٢٣٤٦- [ن] عن أبي نجيح السلمي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بلغ بسهم في سبيل الله فهو له درجة في الجنة، ومن رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر، ومن شاب شبيهة في [سبيل الله]^(٣) كانت له نوراً يوم القيامة»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الرمي»، ح(٢٥١٣)، والنسائي في «الجهاد»، باب: «ثواب من رمى بسهم في سبيل الله ﷺ»، ح(٣١٤٦)، والترمذي في «فضائل الجهاد»، باب: «ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله»، ح(١٦٣٧)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «الرمي في سبيل الله»، ح(٢٨١١)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «وتأديبه».

(٣) جاء على الهامش في «ص»: «الإسلام».

(٤) أخرجه النسائي في «الجهاد»، باب: «ثواب من رمى بسهم في سبيل الله ﷺ»، ح(٣١٤٣)، وأبو داود بنحوه في «العتق»، باب: «أي الرقاب أفضل»، ح(٣٩٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (١٠/٢٧٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

قوله: «عن أبي نجيح» على صيغة التصغير^(١)، وتقديم الجيم على الحاء المهملة.

«من بلغ بسهم»، أي: أوصل سهمًا إلى كافر.

«عدل محرر»، أي: مثل عتق رقبة، يعني: كان له من الثواب إعتاق رقبة، وإن لم يوصل ذلك إلى كافر.

٢٣٤٧- [س ن ت] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا سبق إلا في نصل، أو خف، أو حافر»^(٢).

قوله: «لا سبق» السابق - بالتحريك: ما يجعل من المال للسابق على سبقه، والسبق - بسكون الباء: مصدر سبقت، أي: لا يجوز المسابقة بالعرض، ولا يحل أخذ المال بالسبق إلا في هذه الأشياء. قال الخطابي: الأصح من الروايات^(٣) في قوله: «لا سبق» فتح الباء^(٤)، ومن لا يرى السابق في الخف من العلماء فلعل الحديث لم يبلغه، ولم يصح عنده. أراد بالنصل: جميع آلات الحرب، وأراد بالخف وهي الإبل، وأراد بالحافر^(٥) ذوات الحافر، وهي الأفراس والحمار والبغل.

٢٣٤٨- [س] وقال ﷺ: «من أدخل فرسًا بين فرسين فإن كان يؤمن أن يسبق فلا خير فيه، وإن كان لا يؤمن أن يسبق فلا بأس به»^(٦).

[س] وفي رواية: «وهو لا يؤمن أن يسبق فليس بقمار، وإن كان قد آمن أن يسبق فهو قمار»^(٧).

قوله: «من أدخل فرسًا بين فرسين» مقصود الحديث أن المحلل ينبغي أن يكون على فرس مثل فرسي المخرجين مالا، أو قريبًا من فرسيهما في العدو، فإن كان فرس المحلل

(١) ضبطها: «نجيح».

(٢) أخرجه الترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في الرهان والسبق»، ح (١٧٠٠)، والنسائي في «الخبيل»، باب: «السبق»، ح (٣٥٨٥)، وأبو داود في «الجهاد»، باب: «في السبق»، ح (٢٥٧٤)، وقال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في «ف»: «الروايات».

(٤) انظر: معالم السنن، (٢/ ٢٥٥).

(٥) في «ف»: «الحافر».

(٦) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، ح (٥٨٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال حسين سليم أسد: «إسناده ضعيف».

(٧) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في المحلل»، ح (٢٥٧٩)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «السبق والرهان»، ح (٢٨٧٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

جواداً بحيث يعلم أنه لا يستقيم فرسا المخرجين لم يجوز وجوده كعدمه، وإن كان يعلم أنه يسبقه فرسا المخرجين يقيئاً لا يجوز، وإن أمكن أن يكون سابقاً وأن يكون مسبوقاً جاز.

قوله: «فلا بأس به» يريد إن كان الفرس جواداً لا يأمن أن يسبقها فيذهب بالرهنين فلا بأس به، «وهو لا يؤمن أن يسبق» الأول صيغة المجهول، والثاني صيغة المعلوم.

٢٣٤٩- وقال عليه السلام: «لا جلب ولا جنب» يعني: في الرهان^(١).

قوله: «لا جلب ولا جنب» الجلب: الصياح على الخيل. والجنب: أن يجنب إلى جنب مركوبه فرساً آخر ليركبه إذا خاف أن يسبق.

قوله: «في الرهان» هو من كلام بعض الرواة، وليس من قول الصحابي، ويحتمل أنه قول المؤلف.

٢٣٥٠- [ت ن] عن أبي قتادة، عن النبي عليه السلام قال: «خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم، ثم الأقرح المحجل طلق اليمين^(٢)، فإن لم يكن أدهم فكमित على هذه الشية^(٣)».

قوله: «الأدهم»، أي: الأسود، و«الأقرح»: الذي في جبهته بياض بقدر درهم أو دونه، و«الأرثم»: الذي شفته العليا بياض^(٤).

«طلق اليمين» يقال: فرس طلق إحدى القوائم بضم الطاء واللام: إذا كانت إحدى قوائمها لا تحجيل فيها، وإن أراد به ههنا أن لا تكون يمينها محجلة، والمحجل: الأبيض القوائم الأربع، وقد بلغ البياض منه ثلث الوظيف أو نصفه أو ثلثيه بعد أن يجاوز الأرساغ؛ لأن ذلك مواضع الأحجال جمع: الحجل بالكسر، أي: الخلخال.

«فكमित» وهو الفرس الذي بين السواد والحمرة، وقيل: هو الفرس الذي ذنبه وعرفه -أي: شعر عنقه- أسودان، والباقي أحمر.

«الشية»: العلامة، والهاء عوض من الواو الذاهبة من أوله. قوله: «هذه الشية» إشارة إلى «الأقرح الأرثم»، أو «الأقرح المحجل طلق اليمين».

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الجلب على الخيل في السباق»، ح (٢٥٨١) من حديث عمران بن حصين، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «اليمنى».

(٣) أخرجه الترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء ما يستحب من الخيل»، ح (١٦٩٦)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «ارتباط الخيل في سبيل الله»، ح (٢٧٨٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «بياض».

٢٣٥١- [س ق] عن أبي وهب الجشمي^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بكل كميث أغرّ محجل، أو أشقر أغرّ محجل، أو أدهم أغرّ محجل»^(٢).

الـ«أغر»: أبيض الوجه.

«أو أشقر» وهو أحمر العرف والذنب.

٢٣٥٢- [س ن ت] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يمن الخيل في الشقر»^(٣).

قوله: «يمن الخيل في الشقر»، يعني: البركة فيما هو أحمر من الخيل.

٢٣٥٣- [س] عن شيخ من بني سليم، عن عتبة بن عبد السلمي^(٤)، أنه سمع رسول

(١) قال ابن حجر: «أبو وهب الجشمي، أخرج له أبو داود والنسائي من طريق محمد بن مهاجر عن عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي، وكانت له صحبة. قال البغوي: سكن الشام وله حديثان، وذكره ابن السكن وغير واحد في الصحابة، وقال أبو أحمد في «الكنى»: له صحبة وحديثه في أهل الإمامة، وادعى أبو حاتم الرازي فيما حكاه عنه ابنه في «العلل» أن هذا الجشمي هو الكلاعي التابعي المعروف، وأن بعض الرواة وهم في قوله: الجشمي، وفي قوله: وكانت له صحبة، وزعم ابن القطان الفاسي أن ابن أبي حاتم وهم في خلطه ترجمة الجشمي بالكلاعي، وكنت أظن أنه كما قال حتى راجعت كتاب «العلل» فوجدته ذكره في كتاب العين ونقل عن أبيه أنه نقب عن هذا الحديث حتى ظهر له أنه عن أبي وهب الكلاعي وأنه مرسل، وأن بعض الرواة وهم في نسبته جشمياً وفي قوله: إن له صحبة، ويبين ذلك بياناً شافياً» [الإصابة، (٦١/٧) باختصار].

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فيما يستحب من ألوان الخيل»، ح(٢٥٤٣)، والنسائي في «الخيال»، باب: «ما يستحب من شية الخيل»، ح(٣٥٦٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) أخرجه الترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء ما يستحب من الخيل»، ح(١٦٩٥)، وأبو داود في «الجهاد»، باب: «فيما يستحب من ألوان الخيل»، ح(٢٥٤٥)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

(٤) عتبة بن عبد السلمي، كنيته أبو الوليد، له صحبة، عداة في أهل حمص، يقال: كان اسمه عتلة، ويقال: نسبة، فسماه النبي ﷺ عتبة. أول مشاهده قريظة. قال خليفة بن خياط: مات في آخر خلافة عبد الملك بن مروان. وقيل: مات سنة سبع وثمانين وهو ابن أربع وتسعين، وقيل: سنة إحدى أو اثنتين وتسعين أو ثلاث وتسعين. روى له أبو داود وابن ماجه. [انظر: تهذيب الكمال، (٣١٦-٣١٤/١٩)، وتقريب التهذيب، (٦٥٣/١)].

الله ﷺ يقول: «لا تقصّوا نواصي الخيل، ولا معارفها، ولا أذنبها، فإن أذنبها مذابها، ومعارفها دفاؤها، ونواصيها معقود فيها الخير»^(١).

قوله: «لا تقصّوا نواصي الخيل»، أي: لا تقطعوا. و«مذابها» جمع: مذبة بكسر الميم، وهي ما يذب به الذباب، يعني: تذب الفرس بذنبها الذباب عن نفسها. المعارف: جمع: معرفة بفتح الميم والراء، وهو شعر عتق الفرس، وموضع نبت عليه العرف، وهو ههنا شعر عتق الفرس. [والدفاء بكسر الدال وسكون الفاء: الحرارة، وما يدفأ به، أي: يصير به جازاً]^(٢)، أي: يندفع البرد عن الفرس بمعرفته.

٢٣٥٤- [س] عن أبي^(٣) وهب الجشمي قال: قال رسول الله ﷺ: «ارتبطوا الخيل، وامسحوا بنواصيها وأعجازها - وقال: أكفأها - وقلدوها، ولا تقلدوها الأوتار»^(٤).

«وقلدوها»، أي: علقوها بأعناقها ما شئتم، ولا تقلدوا الخيل الأوتار، وهي جمع: وتر، وإنما نهى عن تقليدها الوتر؛ لأن العرب كانوا يعتقدون أن الوتر يدفع العين عما علق به الوتر، فنهاهم^(٥) النبي ﷺ عن هذا الفعل والاعتقاد؛ لأنه لا دافع إلا الله - تعالى.

٢٣٥٥- [س ن ت] عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً ما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزي حماراً على فرس^(٦).

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في كراهية جز نواصي الخيل وأذنبها»، ح (٢٥٤٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) كذا في «ف»، وفي «المراقبة»: «دفاؤها بكسر الدال، أي: كساؤها الذي تدفأ به».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «إكرام الخيل وارتباطها والمسح على أكفأها»، ح (٢٥٥٣)، والنسائي في «الخيال»، باب: «ما يستحب من شية الخيل»، ح (٣٥٦٥)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «فنههم».

(٦) أخرجه أبو داود في «الصلاة»، باب: «قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر»، ح (٨٠٨)، والترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في كراهية أن تُنزي الحمر على الخيل»، ح (١٧٠١)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «عبدًا مأمورًا»، أي: مطوعًا فيما يؤمر به من قول أو فعل، ولم يكن ليتعدى عما أمر به.

«ما اختصنا» بمعنى: ما خصنا. قال بعض الشارحين: يريد به نفسه، وسائر أهل بيته وآله عليهم السلام. قال الإمام التوربشتي: إنما افتتح هذا الفصل بهذا القول تنبيهًا على أنه عليه السلام لم يكن ليخصهم بقرابتهم منه بشيء دون الناس، وإنما خصهم بهذه الثلاث بأمر سماوي، وقال بعض الشارحين: الظاهر أن قوله: «أمرنا» إلى آخره تفصيل للثلاث، فعلى هذا ينبغي أن يكون الأمر أمر إيجاب، وإلا لم يكن فيه اختصاص؛ فإن إسباغ الوضوء مندوب لغيرهم أيضًا، ولأن ترك أكل الصدقة عليهم واجب، فينبغي أن يكون قرينه واجبًا، وإلا لزم استعمال اللفظ الواحد في معنيين متضادين معًا، اللهم إلا أن يفسر^(١) الأمر بالمشارك بين الإيجاب والندب والصدقة بالنوع، ويحتمل أن يكون المراد: ما خصنا بشيء إلا بمزيد الحب والمبالغة في ذلك.

قوله: «وأن لا ننزي حمارًا على فرس» وإنما نهاهم عن إنزاء الحمير على الخيل لما في ذلك من تفويت المنافع المطلوبة؛ لأن الفرس إذا حملت من جنسها يكون ولده مأكول اللحم، [إلى جانب الركض]^(٢) والجولان وتخويف الأعداء، ويكون له سهمان في الغنيمة، ويكون له در ونسل، ولو حملت من الحمار لا يكون له شيء من هذه المنافع.

٢٣٥٦- [س ن] عن علي قال: أهديت^(٣) لرسول الله ﷺ بغلة فركبها، فقال علي: لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون»^(٤).

قوله: «الذين لا يعلمون»، أي: لا يعلمون أن نزاء الفرس على الفرس خير من إنزاء الحمار على الفرس؛ لما مرّ من المنافع.

(١) في «ف»: «يعر».

(٢) في «ف»: «كص».

(٣) في «ص»: «أهديت».

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في كراهية الحمير تُنزي على الخيل»، ح (٢٥٦٥)، والنسائي في «الخيل»، باب: «التشديد في حمل الحمير على الخيل»، ح (٣٥٨٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٣٥٧- [س ن ت ر] قال أنس: كانت قُبَيْعة سيف رسول الله ﷺ من فضة^(١).

«كانت قبَيْعة سيف» قبَيْعة السيف: ما على طرف مقبضه [إلى جانب]^(٢) المطعم^(٣) من فضة أو حديد.

٢٣٥٨- [ت] عن هود^(٤) بن عبد الله بن سعد^(٥)، عن جده مزينة^(٦) قال: دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة^(٧). غريب.

«عن هود بن» بالفتح وسكون الواو.

٢٣٥٩- [ن ق] عن السائب بن يزيد، أن التَّيَّيَّ ﷺ كان عليه يوم أحد درعان قد ظاهر بينهما^(٨).

قوله: «قد ظاهر بينهما» يقال: ظاهر بين ثوبين ودرعين: لبس أحدهما على الآخر، من المظاهرة، وهي المعاونة، وجعل الشيء ظهيراً، وهذا يدل على أن لبس السلاح وما يدفع سهام الأعداء وضررهم سنة.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في السيف يحلى»، ح (٢٥٨٣)، والنسائي في «الزينة»، باب: «حلية السيف»، ح (٥٣٧٣)، والترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في السيوف وحليتها»، ح (١٦٩١)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) كذا في «ف».

(٣) في «ف»: «المطعم».

(٤) في «ص»: «هود».

(٥) «هود بن عبد الله بن سعد العبدي العصري، روى عن جده لأمه مزينة بن جابر العبدي وله صحبة، وعن رجل من عبد القيس يقال له: معبد بن وهب له صحبة أيضاً كانت تحته هريرة بنت زمعة أخت سودة بنت زمعة، روى عنه طالب بن حجر العبدي. روى له البخاري في الأدب وفي أفعال العباد، والترمذي [تهذيب الكمال، (٣٢٠/٣٠)].

(٦) «مزينة بن جابر العبدي العصري، كذا سمي ابن منده أباه، وسماه ابن الكلبي مالكا ونسبه فقال: ابن مالك بن همام بن عبد القيس، وهذا هو المعتمد، والذي ذكره ابن منده وهم؛ فإن مزينة بن جابر العبدي كان قاضي الخوارج في زمان قطري بن الفجاءة في زمن بني أمية. وذكر البغوي أن البخاري قال: مزينة العصري له صحبة» [الإصابة، (٨٧/٦)] باختصار.

(٧) أخرجه الترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في السيوف وحليتها»، ح (١٦٩٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٨) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في لبس الدروع»، ح (٢٥٩٠)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «السلاح»، ح (٢٨٠٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٣٦٠- [ت ق] عن ابن عباس قال: كانت راية نبي الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض^(١).

«الراية»: علم الجيش، ويكنى بأمر الحرب، وهو فوق اللواء، كأنه شقة ثوب تلوى وتشد إلى عود الرمح، والعرب [لا تهمز]^(٢) الراية، وأصلها الهمز، وأنكر أبو عبيدة والأصمعي الهمز.

٢٣٦١- [س ن ت] وسئل البراء بن عازب عن راية رسول الله ﷺ فقال: كانت سوداء مربعة من ثمرة^(٣).

«من ثمرة» النمرة بالفتح وكسر الميم: كساء فيه خطوط سود وببيض.

باب آداب السفر

من الصحاح

٢٣٦٢- [خ ر] عن كعب بن مالك، أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يجب أن يخرج يوم الخميس^(٤).

قوله: «خرج يوم الخميس» اختياره يوم الخميس للخروج^(٥) يحتمل وجوهاً أولها: أنه يوم مبارك ترفع فيه أعمال العباد إلى الله، فأحب أن يرفع فيه عمل صالح؛ إذ كان سفره ﷺ - تعالى. والثاني: أنه أتم أيام الأسبوع عددًا. الثالث: أنه كان يتفأّل بالخميس في خروجه، وكان من سننه أن يتفأّل بالاسم الحسن، والخميس: الجيش؛ لأنهم فرق: المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة، فيرى في ذلك من الفأل الحسن، وهو إحاطة جنوده به حفظاً أو حماية لهم.

(١) أخرجه الترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في الرايات»، ح (١٦٨١)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «الرايات والألوية»، ح (٢٨١٨)، وقال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «لأنهم».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الرايات والألوية»، ح (٢٥٩١)، والترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في الرايات»، ح (١٦٨٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «صحيح دون قوله: (مربعة)».

(٤) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَى بِغَيْرِهَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْحُمَيْسِ»، ح (٢٩٥٠).

(٥) في «ف»: «للخروج»، وقد أفدناها من «المراقبة».

٢٣٦٣- [خ ن ت ق ر] وقال ﷺ: «لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده»^(١).

«لو يعلم الناس» إلى آخره، يعني: السير بلا رفيق فيه مضرة دنيوية ودينية، أما الدنيوية فهو أن لا يكون معه من يعينه في الحوائج، وأما الدينية فهي أن لا يكون معه من يصلي معه الجماعة، فيحرم من ثواب الجماعة. «ما» في «ما في الوحدة» وفي «ما أعلم» موصولة، وفي «ما سار» نافية، والثانية، أي: «ما في أعلم» بدل من الأولى، أي: لو يعلم الناس ما أعلمه في الوحدة ما سار راكب.

٢٣٦٤- [خ م س] عن أبي بشير الأنصاري^(٢)، أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسول الله ﷺ رسولاً: «لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت»^(٣).

قوله: «قلادة من وتر أو قلادة» الشك للراوي، وهو مفعول أقيم مقام فاعل «لا تبقين».

«إلا قطعت» قيل: إنه أمر بقطع ذلك كانوا يعلّقون بها الأجراس، وهي من مزامير الشيطان، ثم إنها تحول بين الرفقة والملائكة الذين يصاحبونهم للتأييد والدعاء لهم، والتبرك بهم.

٢٣٦٥- [م س ن ت] وقال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتُم في الخصب فأعطوا الإبل حقها من الأرض، وإذا سافرتُم في السنة فأسرعوا عليها السير، وإذا عرستم بالليل

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «السير وحده»، ح(٢٩٩٨)، من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما.

(٢) «أبو بشير الأنصاري الساعدي، ويقال: المازني، ويقال: الحارثي. ذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه، وقيل: اسمه قيس بن عبيد بن الحرير بمهملتين مصغر ضبطه الطبري وغيره، ووقع عند أبي عمر الحارث وهو عبيد بن الحارث بن عمرو بن الجعد قاله محمد بن سعد، ونقل عن الواقدي أنه شهد أحدًا وهو غلام، وأورده ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، وقد ذكره البغوي فقال: أبو بشير الأنصاري سكن المدينة. قال خليفة: مات أبو بشير بعد الحرة وكان عمر طويلاً، وقيل: مات سنة أربعين» [الإصابة، (٤١/٧) باختصار].

(٣) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْتَاقِ الْإِبِلِ»، ح(٣٠٠٥)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «كَرَاهَةُ قِلَادَةِ الْوَتْرِ فِي رَقَبَةِ الْبَعِيرِ»، ح(٢١١٥).

فاجتنبوا الطريق؛ فإنها طرق^(١) الدواب، ومأوى الهوام بالليل^(٢).

وفي رواية: «في السنة فبادروا بها نقيها»^(٣).

قوله: «في الخصب» وهي كثرة العلف والطعام، و«السنة» ضده، يعني: إذا كان العلف في الطريق كثيراً «فأعطوا الإبل حقها من الأرض»، أي: من نبات الأرض، يعني: دعوها ساعة معطلة من السير حتى ترتفع النبات، وإذا سافرت في زمان القحط ولم يكن في الطريق من العلف شيء فأسرعوها حتى تلحقوها إلى الماء والعلف قبل أن يلحقها جوع وعطش في الطريق فتضعف^(٤) عن السير.

«وإذا عرستم بالليل» التعريس: نزول المسافر في آخر الليل.

قوله: «فبادروا بها نقيها» من الناس من يروي «نقيها» بالباء المنقوطة بواحدة، والنقب -بفتح النون والقاف: الطريق بين الجبلين، والمراد ههنا مطلق الطريق، فمعناه على هذا: إذا سافرت في زمان قلة العلف أسرعوا بالدابة أو بالإبل في الطريق، ومنهم من يروي «نقيها» بالياء المنقوطة بنقطتين، وهو أصح رواية. النقي -بالكسر وسكون القاف: مخ العظم، وشحم العين من السم، ومعناه على هذا: إذا سافرت في زمان القحط أسرعوا عليها السير ما دامت^(٥) قوية قبل الهزال والضعف وزوال مخها.

٢٣٦٦- [م] عن أبي سعيد الخدري قال: بينما نحن في سفر مع رسول الله ﷺ إذ جاء رجل على راحلة، فجعل يضرب يميناً وشمالاً، فقال رسول الله ﷺ: «من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له». قال: فذكر من أصناف المال حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل^(٦).

قوله: «يضرب يميناً وشمالاً»، أي: يمشي يميناً وشمالاً، يعني: يسقط من التعب، يحتمل أن كانت راحلته ضعيفة لم يقدر أن يركبها ويمشي راجلاً ويسقط من الضعف، ويحتمل أن

(١) في «ص»: «طراق».

(٢) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «مُرَاعَاةُ مَصْلَحَةِ الدَّوَابِّ فِي السَّيْرِ وَالتَّهَيُّ عَنِ التَّعْرِيسِ فِي الطَّرِيقِ»، ح (١٩٢٦)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «مُرَاعَاةُ مَصْلَحَةِ الدَّوَابِّ فِي السَّيْرِ وَالتَّهَيُّ عَنِ التَّعْرِيسِ فِي الطَّرِيقِ»، ح (١٩٢٦)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) في «ف»: «فيضعف».

(٥) في «ف»: «دمت».

(٦) أخرجه مسلم في «اللقيقة»، باب: «استحباب المؤاساة بفضول المال»، ح (١٧٢٨).

يكون راحلته قوية إلا أنه لم يقدر أن يركبها من ثقل حملها، فطلب رسول الله ﷺ من الجيش فضل ظهر، أي: دابة زائدة عن حاجة صاحبها. الباء في «به» في «فليعد به» للتعدية، والضمير في «به» يعود إلى «فضل ظهر»، والظاهر: الدابة، أي: فليعد بفضل ظهر على من لا ظهر له، يعني: ليحمل عليه من لا ظهر له.

قوله: «رأينا»، أي: ظننا.

٢٣٦٧- [خ م ن ق ر] وقال رسول الله ﷺ: «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحداكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله»^(١).

«قضى نهمته»، أي: حاجته وشهوته، وقيل: النهمة: بلوغ المهمة في الشيء، ومنها المنهوم بالشيء، أي: المولع به.

«من وجهه»، أي: من السفر الذي قصده. قال الخطابي: هذا الحديث تحريض على الإقامة وترك السفر إذا لم يكن حاجة إليه، ألا في السفر فوت الجمعة والجماعات، وقضاء الحقوق، ونقصان الصلاة من أربع ركعات إلى ركعتين^(٢)؟

٢٣٦٨- [م س ن ت ق ر] عن عبد الله بن جعفر^(٣) قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر يُلقَى^(٤) بصبيان أهل بيته، وإنه قدم من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه، ثم جيء بأحد ابني فاطمة فأردفه خلفه. قال: فأدخلنا المدينة ثلاثة على دابة^(٥).

«يُلقَى بصبيان أهل بيته» على صيغة المجهول من التلقية.

«فسبق بي» على صيغة المجهول، وفي بعض النسخ: «فدخلنا»، و«ثلاثة»، أي: وثلاثة أشخاص حال.

(١) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «ذكر الطعام»، ح (٥٤٢٩)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الإمارة»، باب: «السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغلِهِ»، ح (١٩٢٧)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) انظر: شرح السنة، (٣٧/١١).

(٣) «عبد الله بن جعفر [١-٨٠هـ = ٦٢٢-٧٠٠م]: عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي: صحابي. ولد بأرض الحيشة لما هاجر أبواه إليها. وهو أول من ولد بها من المسلمين. وأتى البصرة والكوفة والشام. وكان كريماً يسمى بحر الجود. وللشعراء فيه مدائح. وكان أحد الأمراء في جيش علي يوم «صفين»، ومات بالمدينة» [الأعلام، (٧٦/٤)].

(٤) في «مسلم»: «تُلْقَى».

(٥) أخرجه مسلم في «فضائل الصحابة»، باب: «فضائل عبد الله بن جعفر - رضي الله عنهما»، ح (٢٤٢٨).

٢٣٦٩- [س] وعن أنس، أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي ﷺ، ومع النبي ﷺ صفية مردفها على راحلته^(١).

قوله: «مردفها على راحلته» اسم فاعل من أردف: إذا أركب أحداً خلفه على دابته، وهذا الحديث وأشباهه يدل على أن الإرداف سنة؛ لأن فيه تواضعاً وكرماً، ويدل على أن استصحاب الزوجات في السفر سنة.

٢٣٧٠- [خ م ق] عن أنس قال: كان النبي ﷺ لا يطرق أهله ليلاً، كان لا يدخل إلا غدوة^(٢) أو عشية^(٣).

قوله: «لا يطرق أهله»، أي: لا يجيء النبي ﷺ ليلاً بأهله، بل بالنهار.

٢٣٧١- [خ م س ن ت ر] وعن جابر، أن النبي ﷺ قال: «إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على^(٤) أهلك حتى تستحد المغيبة، وتمشط الشعثة»^(٥).

قوله: «حتى تستحد المغيبة» الاستحداد: الاحتلاق بالحديد، أي: بالموسي، وأراد به ههنا: أن تعالج عانتها بما به المعتاد من أمر النساء، ولم يرد استعمال الحديد، فإن ذلك غير مستحسن في أمرهن. «المغيبة»: التي غاب عنها زوجها. «وتمشط»، أي: تجعل رأسها بالمشط. «الشعثة»: متفرقة شعر الرأس.

٢٣٧٢- [خ م] وعن جابر، أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة نحر جزوراً أو بقرة^(٦).

قوله: «نحر جزوراً أو بقرة»^(٧) هذا يدل على أن من قدم من سفر فالسنة أن يضيف بقدر وسعه.

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «ما يقول إذا رجع من الغزو؟»، ح(٣٠٨٦)، وموضع آخر.

(٢) في «ص»: «غداة».

(٣) أخرجه البخاري في «العمرة»، باب: «الدخول بالعشي»، ح(١٨٠٠)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «كراهة الطروق - وهو الدخول ليلاً - لمن ورد من سفر»، ح(١٩٢٨).

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه البخاري في «النكاح»، باب: «طلب الولد»، ح(٥٢٤٦) وموضع آخر، ومسلم في «الإمارة»، باب: «كراهة الطروق - وهو الدخول ليلاً - لمن ورد من سفر»، ح(٧١٥).

(٦) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الطعام عند القدوم...»، ح(٣٠٨٩).

(٧) في «ف»: «و».

٢٣٧٣- [خ م س ن ت ر] وعن كعب بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ لا يقدم من سفر إلا نهاراً في الضحى، فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلّى فيه ركعتين، ثم جلس فيه للناس^(١).

قوله: «إلا نهاراً»^(٢) في الضحى ليلغ خبر مجيئه زوجاته؛ ليجعلن على أنفسهن نظافة؛ لئلا يتنفر طبع الزوج.

قوله: «ثم جلس فيه للناس»، أي: جلس في المسجد ليزوره الناس، ويراه أحبّاءه.
(من الحسان)

٢٣٧٤- [س ن ت ق ر] عن صخر الغامدي^(٣) قال: قال ﷺ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»، وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار^(٤).

قوله: «من الحسان: عن صخر الغامدي» المسافرة سنة في أول النهار، وكان صخر هذا يراعي هذه السنة، وكان تاجرًا يبعث ماله في أول النهار إلى السفر للتجارة، فكثر ماله ببركة مراعاة السنة؛ لأن دعاء النبي ﷺ مقبول لا محالة.

٢٣٧٥- [س] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالدجة؛ فإن الأرض تطوى بالليل»^(٥).

قوله: «عليكم بالدجة»، يعني: الزموا الدجة، وهي بضم الدال وسكون اللام اسم من أدلج القوم بسكون الدال: إذا ساروا أول الليل، والدجة -أيضاً- اسم من أدلجوا بفتح

(١) أخرجه مسلم في «صلاة المسافرين وقصرها»، باب: «استحبّاب الركعتين في المسجد لمن قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوَّلَ قُدُومِهِ»، ح (٧١٦).

(٢) في «ف»: «نهار».

(٣) «صخر بن وداعة، وقال ابن حبان: صخر بن وديعة، ويقال: بن وداعة الغامدي نسبة إلى غامد بالمعجمة بطن من الأزد، وقال البغوي: سكن صخر الطائف، وقال ابن السكن: يعد في أهل الحجاز، روى حديثه أصحاب السنن وأحمد وصححه ابن خزيمة وغيره. لم يرو عنه إلا عمارة بن حديد» [الإصابة، (٤١٨/٣) باختصار].

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الابتكار في السفر»، ح (٢٦٠٦)، والترمذي في «البيوع»، باب: «ما جاء في التكبير بالتجارة»، ح (١٢١٢)، وقال: «حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الدجة»، ح (٢٥٧١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

الدال وتشديدها: إذا ساروا آخر الليل، والمراد «بالدلة» وهنا: السير آخر الليل، يعني: لا تقنعوا بالسير نهاراً ساروا آخر الليل أيضاً.

«فإن الأرض تطوى بالليل»، أي: يسهل السير في الليل بحيث يظن الماشي في الليل أنه سار قليلاً من المسافة، وقد سار مسافة كثيرة.

٢٣٧٦- [سنن ت] وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب»^(١).

قوله: «الراكب شيطان» إلى آخره، يعني: مشي الواحد بالسفر منفرداً منهياً، وكذا مشي الاثنين، وإذا فعل الرجل منهياً فقد أطاع الشيطان، فيكون شيطاناً لفعله مثله، وإنما كان هذا منهياً أما في الواحد فلما مرّ، وأما الاثنين فلأن الاثنين إذا سافرا ربما يموت أحدهما فيبقى واحد، ولم يقدر على القيام بتجهيز دفنه من: حمل الجنازة، والغسل، والحفر، ووضع الميت في القبر، بخلاف ما لو كانوا ثلاثة، «والثلاثة ركب» جمع: ركب، أي: الثلاثة جماعة، والجماعة محمودة في الشرع.

٢٣٧٧- [سنن] عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم»^(٢).

قوله: «فليؤمروا أحدهم»، أي: ليجعلوا أحدهم أميراً عليهم؛ كيلا تختلف أحوالهم. ٢٣٧٨- [سنن ت] عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة»^(٣) غريب. قوله: «خير الصحابة»، أي: الرفقاء الأربعة؛ لأنهم إذا كانوا ثلاثة ومرض أحدهم، وأراد أن يجعل رفيقه^(٤) وصي نفسه لم يكن هناك من يشهد بإيصائه إلا واحد، فلا

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الرجل يسافر وحده»، ح (٢٦٠٧)، والترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده»، ح (١٦٧٤)، وقال: «حسن صحيح»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم»، ح (٢٦٠٨)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا»، ح (٢٦١١)، والترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في السرايا»، ح (١٥٥٥)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «رفيقه».

يكفي، ولو كانوا أربعة كفى شهادة اثنين، ولأن الجمع إذا كان أكثر يكون معاونة بعضهم بعضاً أتم، وفضل صلاة الجماعة -أيضاً- أكثر، فكل جماعة خير ممن هم أقل منهم.

«وخير السرايا أربعمائة» واحدها: السرية، مشتقة من سرى بالليل سرى من باب ضرب: إذا سار ليلاً؛ لأنها تسري في خفية، ويجوز أن يكون من الاستراء: الاختيار؛ لأنها جماعة مستراة من الجيش أو مختارة، ولم يرد في تحديدها نص، وقيل: إن التسعة فما فوقها سرية، والثلاثة والأربعة ونحو ذلك طليعة لا سرية، وما روي عن رسول الله ﷺ بعث [عبد الله بن أنيس]^(١) وحده سرية^(٢) يخالف ذلك.

٢٣٧٩- [س] عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يتخلف في السير، فيزجي الضعيف ويردف ويدعو لهم^(٣).

قوله: «يتخلف في السير»، أي: يتأخر ويمشي خلف الجيش، «فيزجي»، أي: فيسوق ويعين من عجز وضعف عن السير من الجيش، «ويردف»، أي: يُركب خلفه، «ويدعو لهم» بالخير، هذا تواضع منه ورحمة على الخلق.

٢٣٨٠- [س ن] عن أبي ثعلبة الخشني^(٤) قال: كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله ﷺ: «إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان». فلم ينزلوا بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لعمهم^(٥).

قوله: «في الشعاب» جمع: شعب - بكسر الشين، وهو الفسحة بين الجبلين، ويسمى الدرغالة، «والأودية» جمع: الوادي، وهو معروف.

(١) أفدنا الاسم من «المغرب»، (١/ ٣٩٥)، ولكنه قال: «أنيساً».

(٢) أخرج أبو يعلى في «مسنده»، ح (٩٠٦) عن عبد الله بن أنيس، أن رسول الله ﷺ بعثه سرية وحده، وقال حسين سليم أسد: «إسناده ضعيف».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في لزوم الساقة»، ح (٢٦٣٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) «أبو ثعلبة الخشني، اختلفوا في اسمه واسم أبيه وهو مشهور بكنته، كان ممن بايع تحت الشجرة، وضرب له بسهمه يوم خيبر، وأرسله رسول الله ﷺ إلى قومه فأسلموا. نزل الشام ومات في أول إمرة معاوية، وقيل: مات في إمرة يزيد، وقيل: إنه توفي في سنة خمس وسبعين في إمرة عبد الملك، والأول أكثر» [الاستيعاب، (١/ ٢٦٩-٢٧٠) باختصار].

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «مَا يُؤْمَرُ مِنْ انْضِمَامِ الْعُسْكَرِ وَسَعْيِهِ»، ح (٢٦٢٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٣٨١- [ن] عن عبد الله بن مسعود قال: كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير، فكان أبو لبابة وعلي بن أبي طالب زميلي رسول الله ﷺ، قال: فكانت إذا جاءت عقبة رسول الله ﷺ قالوا: نحن نمشي عنك. قال: «ما أنتما بأقوى مني، وما أنا بأغنى عن الأجر منكما»^(١).

قوله: «زميلي رسول الله ﷺ» زمل الشيء: حمله، ومنه الزاملة لبعير يحمل عليها المسافر متاعه وطعامه^(٢)، ثم سمي بها العدل الذي فيه زاد الحاج من كعك وتمر ونحوه، والزميل: الرديف الذي يزاملك، أي: يعادلك في الحمل، ومنه الحديث، ولا يفارق رجل زميله، أي: رفيقه.

قوله: «عقبة»، أي: نوبة الرسول ﷺ في النزول عن الدابة.
«نمشي عنك»، أي: راجلين.

«بأقوى مني»، أي: على المشي، «وما أنا بأغنى عن الأجر منكما»، يعني: أنتما تريدان أن تمشيا راجلين لطلب الأجر، وأنا -أيضاً- أطلب الأجر بأن أنزل وأركبكما على الدابة، وإنما قاله ﷺ لتعليم الأمة مكارم الأخلاق، وطلب الأجر.

٢٣٨٢- [س] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر؛ فإن الله -تعالى- إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس، وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجاتكم»^(٣).

قوله: «ظهور دوابكم منابر»، يعني: لا تركبوا الدواب إلا لحاجة بأن تلحقكم^(٤) المشقة في السير راجلاً، ولا تجعلوا الدواب مثل المنابر تركبونها من غير حاجة وضرورة.
«لتبلغكم»، أي: تلك الدواب.
«إلا بشق الأنفس»، أي: بالشدة.

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (٣٩٠١)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده حسن».

(٢) في «ف»: «وطامه».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الوقوف على الدابة»، ح (٢٥٦٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «يلحقكم».

«وجعل لكم الأرض»، أي: خلقها لكم لتسكنوا فيها، وترددوا عليها كيف شئتم ومتى شئتم، فلا حرج عليكم في التردد على الأرض، بخلاف ركوب الدواب فإن ركوبها بغير حاجة منهي.

«فعلوها»، أي: فعلى الدواب «فافضوا حاجاتكم» من المسافرة راكبين.

٢٣٨٣- [س] قال أنس: كنا إذا نزلنا منزلاً لا نسبح حتى نخل^(١) الرحال، أي: لا نصلي الضحى^(٢).

«لا نسبح حتى نخل الرحال» من الإحلال، أي: لا نصلي ولا نشغل بشيء قبل حظ^(٣) الرحال عن الدواب؛ كيلا تتعب^(٤) الدواب.

٢٣٨٤- [س] عن بريدة قال: بينما رسول الله ﷺ يمشي إذا جاء رجل معه حمار فقال: يا رسول الله، اركب، وتأخر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «لا، أنت أحق بصدر دابتك، إلا أن تجعله لي». قال: قد جعلته لك، فركب^(٥).

قوله: «لا، أنت أحق بصدر دابتك» إنما قاله ﷺ لئلا يظن أن من هو أكبر قدراً أحق بركوب صدر الدابة، مالكاً كان أو غيره، فبين له ﷺ، وصدر الدابة من ظهرها ما يلي عنقها، الضمير المفعول في «تجعله» يرجع إلى «صدر».

٢٣٨٥- [س] عن سعيد بن أبي هند^(٦)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تكون إبل للشياطين، وبيوت للشياطين»، فأما إبل الشياطين فقد رأيتها: يخرج أحدكم بنجيات معه قد أسمىها فلا يعلو بعيراً منها، ويمر بأخيه قد انقطع به فلا يحمله، وأما

(١) كُتِبَ فوق الكلمة في «ص»: «نخط».

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في نزول المنازل»، ح(٢٥٥١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «حظ».

(٤) في «ف»: «يتعب».

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «رب الدابة أحق بصدرها»، ح(٢٥٧٢)، والترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء أن الرجل أحق بصدر دابته»، ح(٢٧٧٣)، وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٦) «سعيد بن أبي هند الفزاري مولى سمرة بن جندب. توفي في أول خلافة هشام بن عبد الملك، وله أحاديث صالحة، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال العجلي: ثقة، وقال ابن قانع: مات سنة ست وعشرة ومائة» [تهذيب التهذيب، (٨٣/٤) باختصار].

بيوت الشياطين فلم أرها، كان سعيد يقول: ولا أراها إلا هذه الأقفاص التي يستر الناس بالدياج^(١).

«فأما إبل الشياطين» إلى آخره. كلام الراوي، «أما إبل الشياطين» فقد فسّره الصحابي، «وبيوت الشياطين» فسّرها التابعي.

«بنجيات»، أي: بكرميات ومختارات من الإبل.

«فلا يعلو»، أي: لا يركب بعيراً من النجيات.

«قد انقطع به» الضمير في «به» يرجع إلى «أخيه»، أي: قد انقطع المار عنه، أو قد انقطع به على صيغة المجهول، فالضمير في «به» يعود إلى «أخيه»، و«به» مفعول أقيم مقام فاعل «انقطع»، يعني: انقطع عن الرفقاء في الطريق، «فلا يحمله»، أي: فلا يركبه.

«كان سعيد»، أي: سعيد بن أبي هند.

«لا أراها»، أي: لا أظن البيوت «إلا هذه الأقفاص» جمع: قفص، وهو ما يجلس فيه النساء على ظهر الدابة، شبيه بيت يسمى المحفة بالكسر، وقيل: أراد بالأقفاص^(٢): المحامل والهوارج والعماريات، وجه كراهية ركوب المحفة أو المحامل لا لذاتها، بل لسترها بالدياج وغيره من الثياب الإبريسمية.

٢٣٨٦ - [س ن ق] عن سهل بن معاذ^(٣)، عن أبيه قال: غزونا مع النبي ﷺ فضيق الناس المنازل، وقطعوا الطريق، فبعث نبي الله ﷺ منادياً ينادي في الناس: «أن من ضيق منزلاً، أو قطع طريقاً فلا جهاد له»^(٤).

قوله: «فضيق الناس المنازل» قيل: تضيق^(٥) المنزل ههنا بسبب أخذ منزل لا حاجة له إليه، أو فوق حاجته، وقطع الطريق تضيقها^(٦) على المارة، وقيل: بسبب اختلاس الأشياء من الناس.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الجناث»، ح (٢٥٦٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «باقفاص».

(٣) «سهل بن معاذ بن أنس الجهني من خيار أهل مصر، وكان ثبّاءً، وإنما وقعت المناكير في أخباره من جهة زبان بن فائد» [مشاهير علماء الأمصار، ص (١٩٥)].

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «مَا يُؤْمَرُ مِنْ أَصْحَابِ الْعَسْكَرِ وَسَعَتِهِ»، ح (٢٦٢٩)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «تضيق».

(٦) في «ف»: «تضيّقها».

«فلا جهاد له»، أي: لا كمال ثواب جهاد له بإضراره الناس؛ لأنه إذا نزل في الطريق يمنع الناس من المرور، أو يضيق الطريق فيتضررون بالمرور، وإضرار الناس إثم.

٢٣٨٧- عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إن أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من سفر أول الليل»^(١).

قوله: «إن أحسن ما أحل الرجل على أهله»^(٢) روي: «ما دخل الرجل» إلى آخره. قد ذكر أن الدخول في النهار أفضل من الدخول بالليل، ووجه التوفيق بينهما هو أن يحمل هذا على الدخول على أهله ليخلو بها ويقضي عنها حاجة النفس، لا القدوم عليها ليلاً؛ فإن ذلك قد نهى عنه. وقوله: «إن أحسن» إرشاد له إلى الوقت الذي لا يزاحمه فيه الزوار، فلا يقطعونه عما هو فيه، وإنما اختار للمسافر أول الليل؛ لأنه إذا قضى نهمته من أول الليل، كان ذلك أجلب للنوم، وأدعى في الاستراحة، وقيل: وجه التوفيق هو أنه إذا فات الدخول نهاراً، أو أراد أن يدخل ليلاً، فأول الليل قبل أن يظلم أحسن من الدخول في وسط الليل.

باب الكتاب إلى الكفار ودعائهم إلى الإسلام

(من الصحاح)

٢٣٨٨- [خ م س] عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كتب إلى قيصر يدعو إلى الإسلام، وبعث بكتابه إليه دحية الكلبي^(٣)، وأمره أن يدفعه إلى عظيم بُصرى؛ ليدفعه إلى قيصر، فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى. أما بعد؛ فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، وإن توليت فعليك إثم الأريسيين و﴿يَتَأْهَلَّ الْكِتَابُ تَعَالَوْا إِلَى

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الطروق»، ح (٢٧٧٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) ليست في «ف».

(٣) «دحية الكلبي [٠٠٠ - نحو ٤٥هـ = ٠٠٠ - نحو ٦٦٥م]: دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة الكلبي: صحابي، بعثه رسول الله ﷺ برسالته إلى (قيصر) يدعو للإسلام. وحضر كثيراً من الوقائع. وكان يضرب به المثل في حسن الصورة. وشهد اليرموك فكان على كردوس. ثم نزل دمشق، وسكن المزة، وعاش إلى خلافة معاوية» [الأعلام، (٢/ ٣٣٧)].

كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا ^(١) أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ [آل عمران: ٦٤] ^(٢).

ويروى: «بدعاية الإسلام» ^(٣).

قوله: «وبعث بكتابه إليه»، أي: مع كتابه «دحية الكلبي» اسم رجل بالكسر والفتح، وعن الأصمعي بالفتح لا غير.

«إلى عظيم بصرى»، أي: الذي يعظمه أهل بصرى، و«بصرى» بوزن حبلَى: موضع بالشام، ينسب إليه السيف.

قوله: «من محمد»، أي: هذا الكتاب جاء من محمد، أو مبعوث من محمد «إلى هرقل» ملك الروم على وزن خِنْذَف، ويقال -أيضاً: «هرقل» على وزن دمشق. قيل: وبه كان يلقب من ملك أمرهم، كما كان يلقب كلٌّ [من] ^(٤) ملك الفرس: كسرى، وملك الحبشة: النجاشي، وقيل: هو اسم ملك الروم في ذلك الوقت، وقيصر: اسم لكل ملك من ملوك الروم.

قوله: «بدعاية الإسلام» الداعية مصدر كالعافية، وكذا الدعاية كالرماية، والدعاء والدعوى والداعية والدعاية كلها مصادر، والدعاء إلى الشيء: الحث على قصده، والمعنى: أدعوك بالدعوى التي أحثك ^(٥) بها على الدخول في الإسلام.

«أسلم» من الإسلام «تسلم» من السلامة، أي: تسلم من القتل والإيذاء في الدنيا، ومن العذاب في الآخرة.

«أجرك مرتين» مرة بالنبي الذي قبل محمد ﷺ، ومرة بمحمد ﷺ. «وإن توليت»، أي: فإن أعرضت عن الإسلام «فعليك إثم الأريسين» جمع: أريسي بكسر الهمزة وتشديد الياء، وهو منسوب إلى الأريس وهو الزارع ^(٦)، كذا قالوا. قال الجوهري في «الصحاح»: أرس

(١) في «ص»: «فقل».

(٢) أخرجه البخاري في «بدء الوحي»، ح (٧)، ومواضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام»، ح (١٧٧٣).

(٣) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام»، ح (١٧٧٣).

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) في «ف»: «أحبك».

(٦) في «ف»: «الزارع».

يَأْرَسُ أَرْسًا صَارَ أَرْيسًا^(١) وهو الأَكَار، وأَرْسٌ بالتشديد مثله، وهو الأَرِيس وجمعه: الأَرِيسون، والإَرِيس وجمعه: الإَرِيسون، ووزن إَرِيس فعيل؛ لأننا لو جعلنا الهمزة زائدة لكان عينه وفأؤه من لفظ واحد، وهذا قليل في كلامهم، والإَرِيس عند قوم الأمير، كأنه من الأَضداد، ومنه الحديث «فعليك إثم الإَرِيسين»، ويروى «الأَرِيسين»، أي: الأَتباع الذين يسلمون [تقليدًا إن]^(٢) أسلمت، وإلا فلا يكون عليك إثم كفرهم؛ لأنهم وافقون^(٣) في ترك الإسلام، كذا نقل في «الصحاح» من غير تشديد الياء^(٤).

قوله: ﴿أَلَا نَعْبُدُ^(٥) إِلَّا اللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿مَنْ دُونِ اللَّهِ﴾ بيان ﴿كَلِمَةٍ^(٦) سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾.

قوله: ﴿وَلَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا﴾، أي: لا يتخذ مخلوق مخلوقًا إلهًا، ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾، أي: فإن تولي^(٧) أهل الكتاب عن الكلمة السواء فقولوا أيها المسلمون: اشهدوا - يا أهل الكتاب - بأننا مسلمون، وقد جاء في بعض الأخبار الصحيحة أنه لما وصل كتاب رسول الله ﷺ إلى هرقل، فسأل هرقل حال النبي ﷺ من الذي جاء بكتابه، فقال له: محمد من أشرف قومه، أو من أوساطهم، أو من أوضاعهم؟ فقال: بل من أوساطهم. فقال: هكذا كان الأنبياء. فقال: أتباعه فقراء أو أغنياء؟ فقال: بل فقراء. فقال: هكذا أتباع الأنبياء.

(١) في «ف»: «ارسيا».

(٢) في «ف»: «تقليدان».

(٣) كذا في «ف».

(٤) لم أعرثر عليه في نسخة «الصحاح» التي بين يدي، وانظر: تهذيب اللغة، مادة (أرس)، ولسان العرب، مادة (أرس)، وقال ابن منظور: «يكون المعنى في قول النبي ﷺ لهرقل: فعليك إثم الإَرِيسين يريد الذين هم قادرون على هداية قومهم ثم لم يهدوهم، وأنت إَرِيسهم الذي يجيبون دعوتك ويمتثلون أمرك، وإذا دعوتهم إلى أمر أطاعوك، فلو دعوتهم إلى الإسلام لأجابوك، فعليك إثم الإَرِيسين الذين هم قادرون على هداية قومهم ثم لم يهدوهم، وذلك يُسْخَطُ اللَّهُ وَيُعْظَمُ إِثْمُهُمْ. قال: وفيه وجه آخر وهو أن تجعل الإَرِيسين وهم المنسوبون إلى الإَرِيس مثل المهلبين والأشعرين المنسوبين إلى المهلب وإلى الأشعر وكان القياس فيه أن يكون بيّأي النسبة فيقال الأشعريون والمهلبيون وكذلك قياس الإَرِيسين الإَرِيسيون في الرفع والإَرِيسيين في النصب والجر قال: ويقوي هذا رواية من روى الإَرِيسيين وهذا منسوب قولاً واحداً لوجود بيّأي النسبة فيه، فيكون المعنى: فعليك إثم الإَرِيسين الذين هم داخلون في طاعتك ويجيبونك إذا دعوتهم، ثم لم تدعهم إلى الإسلام، ولو دعوتهم لأجابوك، فعليك إثمهم؛ لأنك سبب منعهم الإسلام، ولو أمرتهم بالإسلام لأسلموا».

(٥) في «ف»: «نعبدوا».

(٦) في «ف»: «الكلمة».

(٧) في «ف»: «تول».

فقال: إذا حارب قومًا يكون الظفر كله له أو يكون بعض الظفر له وبعضه لخصمه؟ فقال: يكون بعض الظفر له، وبعضه لخصمه. فقال: هكذا كان الأنبياء. فقال هرقل: آمنت بمحمد، وأمر قومه أن آمنوا بمحمد ﷺ، فارتفعت أصوات^(١) قومه وقالوا: لا ندع دين آبائنا، فخاف هرقل من قومه، وأمر بإغلاق باب قصره، وبعث منادياً وأمره أن ينادي على سطح قصره: أيها الناس، إن هرقل امتحنكم^(٢) بعرض دين محمد ﷺ عليكم؛ ليعلم أنكم ثابتون على دين آبائكم، أم لستم بثابتين عليه، فارجعوا إلى دين آبائكم، فإن هرقل ثابت على دينه القديم، ولم يؤمن بمحمد. [وقال: هرقل لمن جاء بكتاب نبي الله: قل لمحمد^(٣)]: إني أعلم أنك نبي، ولكني أخاف من الرعايا، ومن ذهاب ملكي، فلهذا لا أظهر الإيمان.

٢٣٨٩- وعن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي^(٤)، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه. قال ابن المسيب: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق^(٥).

قوله: «بعث بكتابه إلى كسرى» وهو لقب ملوك الفرس بفتح الكاف وكسرهما، وهو معرب خسرو.

«فأمره»، أي: ابن حذافة أن^(٦) يدفع الكتاب.

«فلما قرأه^(٧)»، أي: كسرى ذلك الكتاب «مزقه»، أي: خرقه.

(١) في «ف»: «اصحاب».

(٢) في «ف»: «يستحنكم».

(٣) في «ف»: «هرقل لمن جاء بكتاب الله نبي الله قل لمحمد».

(٤) «ابن حذافة ٣٣هـ - نحو ٣٣٠ = ٦٥٣م»: عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي القرشي، أبو حذافة: صحابي أسلم قديماً، وبعثه النبي ﷺ إلى كسرى. وهاجر إلى الحبشة، وقيل: شهد بدرًا. وأسرته الروم في أيام عمر، ثم أطلقوه. وشهد فتح مصر. وتوفي بها في أيام عثمان. وكانت فيه دعابة. وله حديث. وعده الجمحي من شعراء مكة [الأعلام، (٤/٧٨)].

(٥) أخرجه البخاري في «الغازي»، باب: «كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصَرَ»، ح (٤٤٢٤).

(٦) في «ف»: «إي».

(٧) في «ف»: «قراء».

«فدعا»^(١) عليهم النبي ﷺ أن يمزقوا كل ممزق، أي: يفرقوا كل تفريق، والممزق ههنا مصدر بمعنى التمزيق. ذكر أن كسرى الذي مزق ذلك الكتاب خسرو الذي زوجته شيرين، فأجاب الله دعاء نبيه فيهم، فقام ابن خسرو شيرويه فشق بطن أبيه ليتزوج^(٢) بشيرين لغلبة عشقه بها، فلما دُفن خسرو قال شيرويه لشيرين: تعالي أتزوجك. فقالت^(٣) شيرين: اصبر لأدخل قبر أبيك وأودعه، فدخلت القبر وأخذت سيفاً ووضعت مقبضه على حرح^(٤)، ووضعت بطنها على طرف السيف واعتمدت على السيف حتى دخل السيف في بطنها، وخرت على خسرو ميتة، وكان أخذ بلاد العجم في زمان عمر ﷺ، وكان ملك العجم في ذلك الوقت يزدجرد^(٥) بن شهریار بن شرويه بن برويز، وهو اسم خسرو بن أنوشيروان بن قباد بن هرمز، وتزوج أمير المؤمنين حسين بن علي -رضي الله عنهما- شهربانو بنت يزدجرد.

٢٣٩٠- [م س ن ت ق ر] عن سليمان بن بريدة^(٦)، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا بسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا^(٧) ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال -أو خلال- فأيتهم ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم: ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفبيء شيء، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل

(١) في «ف»: «فدعاء».

(٢) في «ف»: «لتزوج».

(٣) في «ف»: «فقال».

(٤) كذا في «ف».

(٥) في «ف»: «يزدجرد».

(٦) سليمان بن بريدة الأسلمي. وُلد هو وأخوه عبد الله في بطن في خلافة عمر. وَكَانَ ابن عُبَيْنة يفضله على أخيه. روى عن أبيه وعمران بن حصين وعائشة. وكان على قضاء مرو، وتوفي سنة خمس ومائة وله تسعون سنة. وروى له مسلم والأربعة. [انظر: الوافي بالوفيات، (١١٤/٥)، والثقات، (٣٠٣/٤)، وتقريب التهذيب، (٣٨٣/١)].

(٧) في «ص»: «تغدبوا».

لهم ذمة الله وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم أن تحفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تحفروا ذمة الله وذمة رسوله، وإن حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك؛ فإنك لا تدري: أتصيب حكم الله فيهم أم لا؟^(١)

قوله: «أوصاه في خاصته»^(٢) بتقوى الله، يعني: أوصى ذلك الأمير في أمر نفسه، وفي أمر من معه من الجيش، فأما في نفسه أن يقول له: اتق الله، وأما في أمر الجيش أن يأمره بحفظ مصالحهم، وأمره إياه بما فيه الخير.

قوله: «خيرًا» أوصاه خيرًا، «ثم قال»، أي: النبي ﷺ: «اغزوا بسم الله»، أي: باستعانة اسم الله، ف«لا تغلوا»، أي: لا تسرقوا شيئًا من الغنيمة، ولا تخونوا فيها، «ولا تغدروا»، أي: ولا تحاربوا الكفار قبل أن تدعوهم إلى الإسلام، «ولا تقتلوا»، أي: ولا تجعلوا المثلة بضم الميم وسكون الثاء اسم المثل بفتح الميم وسكون الثاء، وهو مصدر مثل به يمثل، أي: نكل^(٣) به، ومثل بالقتيل: جدعه، يعني: من قتلتموه لا تقطعوا أعضائه، «ولا تقتلوا وليدًا» الأطفال^(٤)، بل اسبوههم وكذلك النساء. «إذا لقيت»^(٥) هذا خطاب مع أمير الجيش. «أو خلال أو خصال» هذا شك للراوي، جمع: خلّة بفتح الخاء، وهي ههنا الخصلة. «ما أجابوك» «ما» ههنا زائدة، «وكف عنهم»، أي: لو فعلوا شيئًا من هذه الخصال تركوهم ولا تقتلوهم.

قوله: «إن فعلوا ذلك»، أي: فإن انتقلوا من دارهم إلى دار المسلمين فأخبرهم أن حكمهم حكم المهاجرين، من حصول الثواب، واستحقاق [ما]^(٦) كان في زمان النبي ﷺ، فإنه كان ينفق على المهاجرين مما آتاه الله من الفيء، ولم يعطوا شيئًا كالأعراب^(٧) المسلمين، «وعليهم ما على المهاجرين»، يعني: يجب عليهم الخروج إلى الجهاد إذا أمرهم الإمام، سواء كان [من بإزاء العدو به كفاية]^(٨) أو لم يكن، بخلاف غير المهاجرين فإنه لم

(١) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «تأخير الإمام الأمراء على البعث، ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرهما»، ح (١٧٣١).

(٢) في «ف»: «خاصة».

(٣) في «ف»: «بكل».

(٤) في «ف»: «لأطفال».

(٥) في «ف»: «القيت».

(٦) زيادة من عندنا.

(٧) في «ف»: «من الأعراب».

(٨) في «ف»: «بإزاء العدو من به الكفار».

يجب عليهم الخروج إلى الجهاد إذا كان [من بإزاء العدو به كفاية]^(١)، هكذا قاله الخطابي^(٢).

قوله: «كأعراب المسلمين» الأعراب: أهل البادية، يعني: فإن لم ينتقلوا إلى دار المسلمين فلم يكن حكمهم حكم المهاجرين، بل حكم المسلمين الذين لازموا أو طأنهم في البادية، لا في دار الكفار «يجري عليهم حكم الله» من وجوب الصلاة والصوم وغيرهما من الأحكام، ويجري عليهم القصاص أو الدية، والكفار إذا قتلوا أحداً، وليس لهم من الفبي والغنيمة شيء إذا لم يجاهدوا، بخلاف المهاجرين، فإن رسول الله ﷺ ينفق عليهم من الفبي والغنيمة، وإن لم يجاهدوا.

«[فإن هم] أبوا»^(٣)، أي: الإسلام، يعني: فإن لم يقبلوا الإسلام فاسألهم^(٤) الجزية. أعلم أن إحدى الخصال الثلاث^(٥): الإسلام والتحويل إلى دار المسلمين، والثانية: الإسلام وترك التحويل، والثالثة: الجزية.

قوله: «فأرادوك أن تجعل لهم»^(٦) إلى آخره، يعني: فإن طلب منك أهل حصن من الكفار من القلعة وغيرها أن تجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله، أي: عهدهما فلا تقل أيها الأمير: لكم ذمة الله وذمة رسوله، بل قل: جعلت لكم ذمتي وذمة أصحابي، [فإن هم]^(٨) نزلوا ثم نقضوا عهداً كان أهون من أن تنقضوا عهد الله وعهد رسوله.

قوله: «فأرادوك أن تنزلهم»، يعني: إن اشترط أهل حصن معك وقالوا: إنا ننزل من القلعة بما تحكم علينا باجتهادك فاقبل منهم هذا الشرط؛ لأنك تقدر^(٩) على اجتهادك فيهم من: قتلهم، أو ضرب الجزية عليهم، أو استرقاقهم، أو المن، أو الفداء، فأبي شيء رأيت المصلحة فيه بجيشك من هذه الأشياء فاحكم به، وإن قالوا: ننزل بما حكم الله علينا، أو بما يوحى على نبيّه فينا فلا تقبل منهم هذا الشرط؛ لأنك «لا تدري أتصيب حكم الله»، أي: أن الله ينزل الوحي على نبيه فيهم أو لم ينزل.

(١) في «ف»: «بإزاء العدو من به الكفار».

(٢) انظر: معالم السنن، (٢/ ٢٣٥).

(٣) في «ف»: «فأنهم».

(٤) في «ف»: «فسألهم».

(٥) في «ف»: «الثالث».

(٦) في «ف»: «تجعلهم».

(٧) في «ف»: «أنها».

(٨) في «ف»: «فأنهم».

(٩) في «ف»: «بقدر».

٢٣٩١- [خ م س ن ت] عن عبد الله بن أبي أوفى، أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر^(١) حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس قال: «أيها الناس، لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتوهم فاصبروا، واعلموا بأن الجنة تحت ظلال السيوف»، ثم قال: «اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم»^(٢).

قوله: «لقي فيها»، أي: قاتل الكفار في تلك الأيام.

«انتظر»، أي: لم يحارب مع الكفار قبل الظهر لفطر الحرارة، بل انتظر حتى زالت الشمس، ودخل وقت الظهر، وانكسر بعض الحرارة، ثم وعظ الناس وحرّضهم على القتال.

قوله: «تحت ظلال السيوف»، يعني: الجنة تحصل للرجال^(٣) باستعمال السيف في قتال الكفار، وإنما ذكر السيوف؛ لأن أكثر سلاح العرب السيوف، ولأن استعمالها أشد من استعمال السهم.

٢٣٩٢- [خ م س ن ت ر] عن أنس، أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قومًا لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذانًا كف عنهم، وإن لم يسمع أذانًا أغار عليهم. قال: فخرجنا إلى خيبر فاتتهينا إليهم ليلاً، فلما أصبح ولم يسمع أذانًا ركب وركبت خلف أبي طلحة، وإن قدمي لتمس قدم النبي ﷺ قال: فخرجوا إلينا بمكاتلهم ومساحيهم، فلما رأوا النبي ﷺ قالوا: محمد، والله محمد والخميس، فلجئوا إلى الحصن، فلما رآهم رسول الله ﷺ قال: «الله أكبر الله أكبر خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»^(٤).

قوله: «إذا غزا بنا» الباء في «بنا»^(٥) للمصاحبة، يعني: إذا غزونا، وهو معنا^(٦) لم يتركنا أن نغير على بلد في الليل حتى دخل الصباح ويسمع الأذان، ويعرف بلد المسلمين من

(١) في «ص»: «وانتظر».

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ»، ح (٢٩٦٥ و ٢٩٦٦)، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «كَرَاهَةُ تَمَنِّي لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَالْأَمْرِ بِالصَّبْرِ عِنْدَ اللَّقَاءِ»، ح (١٧٤٢).

(٣) في «ف»: «الرجال».

(٤) أخرجه البخاري في «الأذان»، باب: «مَا يُحْفَنُ بِالْأَذَانِ مِنَ الدَّمَاءِ»، ح (٦١٠)، ومواضع أخرى، ومسلم في «النكاح»، باب: «فَضِيلَةُ إِعْتَاقِهِ أَمَّتُهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا»، ح (١٣٦٥) ومواضع أخرى.

(٥) في «ف»: «بناء».

(٦) في «ف»: «معنى».

الكفار بالأذان، فإن لم يسمع أذاناً أغار عليهم، ولا يستدل به على جواز الإغارة إذا لم يسمع أذاناً، بل يحمل الأمر فيه على احتياط في مغزاه؛ لأن أكثر القوم كانوا أصحاب خباء يتحولون عن منزل إلى منزل، فلم يأمن أن يكونوا قد تحولوا^(١) إلى غير ذلك من الأماكن، وقد حلّ مكانهم آخرون ممن دخل في دين الله، وذلك في سكان البوادي دون أصحاب الحصون، ولا احتمال أن يكون قد بدا لهم رغبة في الإسلام، فكان يجب أن يستقصي في استبانة أمرهم كل الاستقصاء. قيل: يحتمل أن يكون ترك الإغارة لأجل أن يكون الكفار عراة^(٢) في الليل نائمًا الرجال منهم والنساء، فكرة عليه السلام أن يفضحهم^(٣) فتركهم حتى يستيقظوا من النوم، ولبسوا ثيابهم، ثم أغار عليهم.

قوله: «وإن قدمي لتمس قدم نبي الله ﷺ»، يعني: كنت أنا وأبو طلحة والنبي ﷺ^(٥) راكبين على جمل واحد، فخرجوا من القلعة قاصدين عمارة نخلهم، ولم يعلموا دخولنا عليهم.

«بمكاتلهم» جمع: مكاتل، وهو الزنبيل، «ومساحيهم» واحدها: مسحاة بكسر الميم، وهي كالمجرفة بالكسر وفتح الراء؛ لأنها^(٦) من حديد، أخذ من سحوت الطين عن وجه الأرض وسحيتها: إذا جرفته.

«قالوا: محمد»، أي: هذا محمد، وأتانا محمد ومعه الجيش.

قوله: «خربت خير» يجوز أن يكون دعاء، ويجوز أن يكون خبراً باعتبار أنه سيقع محققاً وكأنه وقع.

قوله: «إنا إذا نزلنا»^(٧) بساحة قوم، أي: بأرض قوم، «فساء»، أي^(٨): بئس صباح المنذرين من نزول العذاب من الله والقتل والإغارة إن لم يؤمنوا.

٢٣٩٣- [خ ن س ت] عن النعمان بن مقرن^(٩) قال: شهدت القتال مع رسول الله

(١) في «ف»: «تحلوا».

(٢) في «ف»: «غزاة».

(٣) في «ف»: «تفضحهم».

(٤) في «ف»: «السلم».

(٥) في «ف»: «السلم».

(٦) في «ف»: «لأنهار».

(٧) في «ف»: «انزلناه».

(٨) في «ف»: «إلى».

(٩) «النعمان بن مقرن [٢١٠٠ - ٢١ هـ = ٦٤٢م]: النعمان بن مقرن بن عائذ المزني، أبو عمرو: صحابي فاتح. من الأمراء القادة الشجعان. كان معه لواء «مزينة» يوم فتح مكة. وسكن البصرة. ثم تحول عنها إلى الكوفة. ووجهه سعد بن أبي وقاص (بأمر عمر) إلى محاربة الهرمزان، فزحف بجيش الكوفة إلى الأهواز، وهزم الهرمزان. وتقدم إلى تستر، فشهد وقائعها. وعاد إلى المدينة بشيراً»

كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتَلْ أَوَّلَ النَّهَارِ يَنْتَظِرُ حَتَّى تَهْبِ الْأَرْوَاحُ، وَتَحْضُرَ الصَّلَاةُ^(١).

قوله: «عن النعمان بن مقرن» بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء وتشديده والنون.

قوله: «وتحضر الصلاة» الظهر حين^(٢) انكسرت الحرارة.

(من الحسان)

٢٣٩٤- [سنن ت] عن النعمان بن مقرن قال: شهدت القتال مع رسول الله ﷺ

وكان إذا لم يقاتل أول النهار ينتظر حتى تزول الشمس، وتهب الرياح، وينزل النصر^(٣).

قوله: «وينزل النصر» قيل: يعني: يدخل وقت صلاة الظهر والعصر، ويدعو المسلمون

بجوشهم في صلاتهم وعقبها، فإن عادتهم الدعاء في الصلاة وعقبها، وقيل: معنى «ينزل

النصر» ما قاله قتادة عن النعمان في الحديث الذي «كان يقال عند ذلك تهيج رياح النصر»^(٤)

لقوله ﷺ: «نصرت بالصبا»، وقيل: معناه: أن الله -تعالى- أجرى العادة أن الريح تهب

من المنصور في وقت الزوال، والله أعلم بالصواب.

= بفتح القادسية. وقال البلاذري: دخل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب المسجد (بالمدينة) فرأى

النعمان بن مقرن، فقعده إلى جنبه، فلما قضى صلاته، قال: أما إني سأستعملك، فقال النعمان: أما

جائياً فلا، ولكن غازياً! قال: فأنت غاز. وكانت الأخبار قد وصلت باجتماع أهل أصبهان

وهمدان والري وأذربيجان ونهاوند، وأقلق ذلك عمر، فولاه قتالهم. وخرج النعمان إلى الكوفة

فتجهز، وغزا أصبهان ففتحها، وهاجم نهاوند فاستشهد فيها. ولما بلغ عمر مقتله، دخل المسجد

ونعاه إلى الناس على المنبر ثم وضع يده على رأسه يبكي» [الأعلام، (٨/٤٣)].

(١) أخرجه البخاري في «الجزية»، باب: «الجزية والمُؤادعة مع أهل الحرب...»، ح(٣١٦٠).

(٢) في «ف»: «حتى».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في أي وقت يستحب اللقاء»، ح(٢٦٥٥)، والترمذي في

«السير»، باب: «ما جاء في الساعة التي يُستحب فيها القتال»، ح(١٦١٣)، وقال: «هذا حديث

حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في الساعة التي يُستحب فيها القتال»، ح(١٦١٢) عن

النعمان بن مقرن قال: غزوت مع النبي ﷺ فكان إذا طلع الفجر أمسك حتى تطلع الشمس، فإذا

طلعت قاتل، فإذا انصرف النهار أمسك حتى تزول الشمس، فإذا زالت الشمس قاتل حتى العصر

ثم أمسك حتى يصلي العصر ثم يُقاتل. قال: وكان يُقال عند ذلك تهيج رياح النصر، ويدعو

المؤمنون لجيوشهم في صلاتهم، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

باب القتال^(١) في الجهاد

(من الصحاح)

٢٣٩٥ - [خ] عن جابر قال: قال رجل للنبي ﷺ يوم أحد: أرأيت إن قُتلت فأين أنا؟ قال: «في الجنة»، فالتقى تمرات في يده، ثم قاتل حتى قُتل^(٢).

قوله: «في يده» صفة «تمرّات».

٢٣٩٦ - [خ م س ن ر] قال كعب بن مالك: لم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورّى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة - يعني: غزوة تبوك - غزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً، ومفازاً^(٣)، وعدواً كثيراً، فجلى للمسلمين^(٤) أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم، فأخبرهم بوجهه الذي يريد^(٥).

قوله: «إلا ورّى بغيرها» يقال: ورّيت^(٦) الخبر تورية: إذا سترته وأظهرت غيره، كأنه مأخوذ من وراء الإنسان، كأنه يجعله وراءه حيث لا يظهر، وتورية الرسول ﷺ الغزو ليس^(٧) بأن قال: أنا أريد غزو أهل الموضع الفلاني^(٨) وهو يريد غيرهم؛ لأن هذا كذب، والكذب لا يجوز، بل إنما كان بالتعريض، مثل أن يريد غزو مكة - مثلاً - ويسأل [الناس عن]^(٩) حال خيبر وكيفية سبيلها، حتى يظن الناس أنه يريد خيبر، فإذا هيأ أسباب غزو مكة قصد مكة بحيث لا يعرف أهل مكة، ولم يصل إليهم خبر حتى لا يفروا، ولا يهيئوا أسباب القتال، وهذا جائز في الغزو. و«تبوك»: اسم ناحية في البرية قبل الروم، بينها وبين المدينة قدر مسيرة شهر.

(١) في «ف»: «القتل».

(٢) أخرجه البخاري في «المغازي»، باب: «غزوة أحد...»، ح (٤٠٤٦).

(٣) في «ص»: «ومفاوزاً».

(٤) جاء على الهامش في «ص»: «للمؤمنين».

(٥) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَّى بِغَيْرِهَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْحَمَيْسِ»، ح (٢٩٤٨)، ومواضع آخر، ومسلم في «التوبة»، باب: «حَدِيثُ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيَّةٍ»، ح (٢٧٦٩).

(٦) في «ف»: «في ربت».

(٧) في «ف»: «وليس».

(٨) في «ف»: «الغلاء».

(٩) في «ف»: «عن الناس».

قوله: «ومفازا» فحذف التاء إرادة الجنس، ويحتمل أنه راعى فيه حسن الأدب؛ فإن المفازة إنما يراد بها المهلكة، وقد قيل: سميت بذلك تفاؤلاً بالسلامة منها، والمفاز المصدر كالفوز، وسماها به ليكون أبلغ في المعنى أو الموضع.

قوله: «فجلى»، أي: أظهر النبي ﷺ.

قوله: «يريد»، أي: يريد النبي ﷺ ذلك الوجه.

٢٣٩٧- [خ م س ن ت ق] وقال جابر: قال النبي ﷺ: «الحرب خدعة»^(١).

قوله: «الحرب خدعة» الخدعة -بالفتح وسكون الدال- المرة، وبالضم وسكون الدال: ما يخدع به، وبالضم وفتح الدال: الخداع. قال ثعلب: الحديث باللغات الثلاث بالفتح على أن الحرب ينقضى أمرها بخدعة واحدة، والضم على أنها آلة الخداع، وأما الخدعة بالضم وفتح الدال فلائها تخدع أصحابها لكثرة وقوع الخداع فيها، وهي أجود معنى والأولى؛ لأنها لغة النبي ﷺ.

٢٣٩٨- [م ن ق] وقالت أم عطية: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أخلفهم في رحالهم، فأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى^(٢).

قولها: «أخلفهم في رحالهم»^(٣)، أي: أقوم مقامهم في منزلهم، وأحفظ متاعهم.

٢٣٩٩- [خ ن] وقال رسول الله ﷺ: «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟»^(٤)

قوله: «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم»، أي: بدعاء ضعفائكم لكم بالنصرة، [وقتلهم معهم]^(٥)، وإنما قال رسول الله ﷺ هذا كيلا يتكبر المجاهدون على الضعفاء الذين لا يقدرّون على الجهاد، فإنهم معذورون في تخلفهم لضعفهم.

٢٤٠٠- [خ م س ن ت ق] عن الصعب بن جثامة قال: سئل النبي ﷺ عن أهل

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الحرب خدعة»، ح (٣٠٣٠)، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «جواز الخداع في الحرب»، ح (١٧٣٩).

(٢) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «النساء الغزيات يُرَضَّحُ لَهُنَّ وَلَا يُسَهَّمُ، وَالنَّهْيُ عَنْ قَتْلِ صِبْيَانِ أَهْلِ الْحَرْبِ»، ح (١٨١٢).

(٣) في «ف»: «رجالهم».

(٤) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «مَنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ...»، ح (٢٨٩٦)، من حديث مصعب بن سعد، عن أبيه.

(٥) كذا في «ف».

الدار يُبَيِّتُونَ من المشركين فيصاب من نسائهم وذرائعهم قال: «هم منهم»^(١).
وفي رواية: «هم من آبائهم»^(٢).

قوله: «جثامة» بفتح الجيم وتشديد الثاء.

«عن أهل الدار»، أي: عن أهل بلد أو محلة من المشركين. «يبيتون»، أي: يقصدون في الليل بالقتل، ويقتل الرجال والنساء والصبيان. فقال: «هم منهم»، أي: النساء والصبيان من المشركين في أنه لا بأس بقتلهم عند تبئتهم؛ لأن الغازي لا يعرف في الليل النساء والصبيان من الرجال، فهو معذور في قتل من وجد منهم، وإنما المنهي قتل النساء والصبيان في النهار؛ لأن الغازي يعرف التمييز بينهم فيه، وليس معنى قوله: «هم منهم» استباحة قتلهم؛ لأن السؤال وقع من حصول الإثم في الليل فقتلهم ولزوم الدية، فأفتى لهم أن حكمهم في هذه الصورة حكم آبائهم في الكفر تبعهم.

٢٤٠١- [خ] عن البراء بن عازب قال: بعث رسول الله ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلاً فقتله وهو نائم^(٣).

قوله: «إلى أبي رافع» وهو يهودي يؤذي رسول الله، ويمنع الناس من الإسلام، وكان عاهده ﷺ فأخفر العهد، وأبدى سريرته الخبيثة، فبعث النبي ﷺ رهطاً من الأنصار ليفتكوا به، فدخل ابن عتيك بالفتح - وكان هو المؤمر^(٤) عليهم - الحصن وحده، ولم يشعر به أحد، ولم يزل يفتح باباً، فإذا دخل أغلق على نفسه حتى خلص إليه فقال: من هذا؟ فنحنا نحو الصوت، فضربه فلم يقض منه وطراً، فاستغاث فخرج عنه ثم رجع إليه يراه أن التصريح^(٥) قد جاءه فقال: ما لك [يا أبا] رافع؟ قال: أصابني رجل بالسيف، فأهوى بالسيف نحوه فضربه بالسيف حتى مات، فصاحت امرأته فقال: اسكتي وإلا أصبتك بمثله فسكتت، فخرج وطفق يفتح ما أغلق على نفسه، فوقع من الدرجة، فأصيب في ساقه، فأتى أصحابه وقال: قتلت الخبيث، غير أنني لا أبرح حتى أسمع الناعية لأرجع

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «أهل الدار يُبَيِّتُونَ فيصاب الولدان والذراري...»، ح (٣٠١٢)، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمُدٍ»، ح (١٧٤٥).

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «أهل الدار يُبَيِّتُونَ فيصاب الولدان والذراري...»، ح (٣٠١٣).

(٣) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «قتل النائم المشرك»، ح (٣٠٢٣).

(٤) في «ف»: «المور».

(٥) كذا في «ف».

(٦) في «ف»: «بابا».

إلى النبي ﷺ بالخبر الصحيح، فلما دخل وقت السحر صاحت الناعية، وقالت من أعلى الحصن: أنعي لكم أبا رافع تاجر الحجاز، فانفصلوا راجعين إلى المدينة فرآهم الرسول ﷺ مقبلين وهو يخطب فقال: أفلحت الوجوه، ثم إنه ﷺ مسح ساق ابن عتيك المكسورة فبرئت بإذن الله - تعالى^(١)، وذلك في السنة الرابعة من الهجرة، والحديث يدل على جواز قتل الحربي بأيّ طريق كان ليلاً أو نهاراً.

٢٤٠٢- [خ م س ن ت ق ر] عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قطع نخل بني النضير وحرّق، ولها يقول حسان بن ثابت:

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير^(٢)

وفي ذلك نزلت: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِّن لَّيْنَةٍ أَوْ تَرَكَتُمُوهَا فَاقِمْهُ عَلَىٰ أَصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥]^(٣).

قوله: «قطع نخل بني النضير» سبب قطع نخل بني النضير^(٤) أنهم نقضوا العهد، وهمّوا بقتل الرسول ﷺ حين أتاهم يستعين منهم في دية رجلين من بني عامر، فأخبره - تعالى - بما همّوا به، [فنهض]^(٥) من مجلسه، ولم يشعروا به حتى أتى مسجد المدينة، وبعث^(٦) إليهم محمد بن مسلمة^(٧): أن اخرجوا من المدينة ولا تساكُنوني؛ فإنكم همتم بقتلي، ونقضتم عهدي، فبعث إليهم الخبيث ابن أبي: أن لا تخرجوا فأنا معكم وبنو قريظة، فأناهم النبي ﷺ^(٨).

«حريق»، أي: محرق «بالبويرة» موضع. «مستطير» صفة «حريق»، أي: متفرق.

(١) ما ذكره الشارح مجموع من روايات أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «قتل النائم المُشرك»، ح (٣٠٢٢)، وموضع آخر، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٢٢٢/٣).

(٢) البيت من الوافر، من قصيدته التي مطلعها:

تَفَاقَدَ مَعْشَرٌ نَصَرُوا قُرَيْشًا وَلَيْسَ لَهُمْ بِلَدِّهِ نَصِيرُ

(٣) أخرجه البخاري في «المزارعة»، باب: «قطع الشجر والنخل...»، ح (٢٣٢٦) وموضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «جَوَازِ قَطْعِ أَشْجَارِ الْكُفَّارِ وَتَحْرِيقِهَا»، ح (١٧٤٦).

(٤) في «ف»: «النضيرة».

(٥) زيادة من عندنا.

(٦) في «ف»: «بعث».

(٧) في «ف»: «سلمة».

(٨) انظر: زاد المعاد، (٣/ ١١٥-١١٦).

«مَا قَطَعْتُمْ مِّن لِّينَةٍ»، أي: ما قطعتموه من نخل «أَوْ تَرَكَتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا»، يعني: أو تركتم تلك النخل [دون]^(١) قطعه.

٢٤٠٣- [خ م س ن] عن عبد الله بن عون^(٢)، أن نافعًا كتب إليه يخبره أن ابن عمر أخبره أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق غارين في نعمهم بالمريسيع، فقتل المقاتلة، وسبى الذرية^(٣).

قوله: «غارين» حال من «بني المصطلق» وهو من غرّ غرارة: إذا غفل، يعني: كان^(٤) بنو المصطلق غافلين مقيمين بين مواشيهم^(٥) إذ أغار عليهم رسول الله ﷺ، وهذا يدل على أن قتل الكفار وأخذ أموالهم حال كونهم غافلين جائز. و«المريسيع» على صيغة التصغير: اسم موضع، وقيل: اسم ماء، وروى بعضهم بالغين المعجمة، وهو تصحيف.

«المقاتلة»: المقاتلون، والهاء للتأنيث على تأويل الجماعة، والواحد مقاتل، وبه سمي مقاتل المفسر، والمراد ههنا: من يصلح للقتال، وهو الرجل البالغ العاقل.

٢٤٠٤- [خ س] عن أبي أسيد^(٦)، أن النبي ﷺ قال لنا يوم بدر حين صففنا لقريش، وصفوا لنا: «إذا أكثبوكم فعليكم بالنبل»^(٧).

[خ] [وفي رواية]^(٨): «إذا أكثبوكم فارموهم واستبقوا نبلكم»^(٩).

(١) زيادة من عندنا.

(٢) «ابن عون [١٥١ - ٠٠٠ هـ = ٧٦٨ م]: عبد الله بن عون بن أربطان المزني بالولاء: شيخ أهل البصرة. من حفاظ الحديث. ما كان في العراق أعلم بالسنة منه. ثقة في كل شيء. يغزو ويركب الخيل. أخذ عنه الثوري ويحيى القطان وخلائق» [الأعلام، (٤/١١١)].

(٣) أخرجه البخاري بنحوه في «العتق»، باب: «مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَبَى الذَّرِيَّةَ...» ح (٢٥٤١)، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «جَوَازُ الْإِغَارَةِ عَلَى الْكُفَّارِ الَّذِينَ بَلَغَتْهُمْ دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ مِنْ غَيْرِ تَقَدُّمِ الْإِعْلَامِ بِالْإِغَارَةِ»، ح (١٧٣٠)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ»، ص (٣١٤) واللفظ له.

(٤) في «ف»: «كانوا».

(٥) في «ف»: «مواشيهم».

(٦) «مالك بن ربيعة [٦٠ - ٠٠٠ هـ = ٦٨٠ م]: مالك بن ربيعة بن عمرو «البدن» بن عوف الخزرجي الساعدي، أبو أسيد: صحابي، كانت معه راية بني ساعدة يوم الفتح. وروى أحاديث، وكف بصره. واختلفوا في تاريخ وفاته. وقيل: إنه آخر البدرين موتًا. له ٢٨ حديثًا» [الأعلام، (٥/٢٦١)].

(٧) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «التحريض على الرمي...» ح (٢٩٠٠).

(٨) في «ص»: «وفي رواية وفي رواية».

(٩) أخرجه البخاري في «المغازي»، ح (٣٩٨٤).

«وعن أبي أسيد» بضم الهمزة وفتح السين أصح وأشهر من فتح الهمزة وكسر السين.
 «إذا أكثبوكم»، أي: قربوا منكم بحيث يصل إليهم سهامكم فارموا بالسهم.
 «واستبقوا نبلكم» النبل: السهم، يعني: ارموهم بالنبل، ولكن لا ترموهم بجميع
 نبالكم، بل اتركوا بعض نبالكم؛ لئلا يغلبوا عليكم.
 (من الحسان)

٢٤٠٥- روي أن رسول الله ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين^(١).

قوله: «كان يستفتح بصعاليك المهاجرين»، أي: يطلب الفتح والظفر على الكفار من
 الله «بصعاليك المهاجرين»، أي: ببركتهم بأن يسأل دعاءهم، أو بأن يقول: اللهم انصرنا
 على الكفار بحق عبادك المهاجرين. «الصعاليك»، أي: الفقراء، وهذا يدل على تعظيم
 الفقراء، وطلب دعائهم، والتبرك بوجودهم.

٢٤٠٦- وعن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «ابغوني في ضعفائكم؛ فإنما ترزقون
 وتنصرون بهم»^{(٢) (٣)}.

قوله: «ابغوني»، أي: اطلبوني «في ضعفائكم» فإني معهم في الصورة في بعض الأوقات،
 وقلبي معهم في كل الأوقات؛ لما أعرف من شرفهم، وعظم منزلتهم عند الله، فإنكم
 ببركتهم ترزقون وتنصرون، يعني: عظموهم لأجل خاطري، فإن من عظمهم فقد عظمني،
 ومن أحبهم فقد أحبني.

٢٤٠٧- [ت] قال عبد الرحمن بن عوف: عبأنا النبي ﷺ ببدر ليلاً^(٤).

قوله: «عبأنا النبي ﷺ» من التعبية، يقال: عبأت الجيش وعبأته تعبياً وتعبيئاً^(٥): إذا
 هيأته في مواضعه، يعني: يسوي صفوف الجيش في القتال، يقيم كل واحد منهم مقاماً
 يصلح له.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»، ح (٨٥٧)، من حديث أمية بن خالد بن عبد الله بن أسيد، وقد
 ضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح (٥٢٤٧).

(٢) جاء على الهامش في «ص»: «بضعفائكم».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الإنصاف برذل الحيل والضعفة»، ح (٢٥٩٤)، والترمذي
 في «الجهاد»، باب: «ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين»، ح (١٧٠٢)، وقال: «هذا حديث
 حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه الترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في الصف والتعبية عند القتال»، ح (١٦٧٧)، وقال:
 «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) في «ف»: «وتعبياً».

٢٤٠٨- وروي أن رسول الله ﷺ قال: «إن بيتكم العدو فليكن شعاركم: حم لا ينصرون»^(١).

«قال: إن بيتكم العدو»، يعني: إن قصدتم العدو بالقتل ليلاً، والشعار في الأصل: العلامة، يعني: إن اتفق قتالكم الكفار بالليل «فليكن شعاركم»، أي: علامتكم التي يعرف صاحب الجيش بها طائفة نفسه لتمييز عن الكفار بسبب هذا الشعار، «حم لا ينصرون»، أي: فليقل كل واحد منكم إذا لقي أحداً: «حم لا ينصرون»^(٢). قال الخطابي: بلغني أن معناه الخبر، ولو كان [بمعنى]^(٣) الدعاء لكان لا ينصروا جزءاً، كأنه قال: والله لا ينصرون. قال الخطابي: روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «حم» من أسماء الله - تعالى، فكأنه حلف بأنهم لا ينصرون^(٤)، وقال غير الخطابي: إنما تثبت أسماءه - تعالى - بالكتاب أو بالسنة، و«حم» غير مشهور في أسمائه - تعالى، وقيل: الوجه أن يقال: إن السور السبع التي في أوائلها «حم» سور لها شأن، فنبه عليه السلام على أن ذكرها لشرف منزلتها، وفخامة شأنها عند الله ﷻ، مما يستظهر به على استنزال النصر، وفل شوكة الكفار. وقوله: «لا ينصرون» كلام مستأنف على أن «حم» لا يكون قسمًا، كأنه حين قال: قولوا: «حم» قيل: ماذا يكون؟ قال: «لا ينصرون».

٢٤٠٩- [س ن ر] وقال سلمة بن الأكوع: غزونا مع أبي بكر زمن النبي ﷺ فبیتناهم نقتلهم، وكان شعارنا تلك الليلة: أمت أمت^(٥).

قوله: «أمت»^(٦) أمر مخاطب، والمخاطب الله - تعالى، يعني: أمت العدو.

٢٤١٠- [س] عن قيس بن عباد^(٧) قال: كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون الصوت عند القتال^(٨).

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الرجل يُنادي بالشعار»، ح (٢٥٩٧)، والترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في الشعار»، ح (١٦٨٢) عن المهلب بن أبي صفرة، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «ينصرون المسلم».

(٣) زيادة من «معالم السنن».

(٤) معالم السنن، (٢/٢٥٧)، وشرح السنة، (١١/٥٣).

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الرجل ينادي بالشعار»، ح (٢٥٩٦)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٦) في «ف»: «أمت».

(٧) «قيس بن عباد ٠٠٠ - نحو ٨٥هـ = ٠٠٠ - نحو ٧٠٤م»: قيس بن عباد الضبيعي: من ثقات التابعين ومن كبار صالحهم. قدم المدينة في خلافة عمر. وروى الحديث، وسكن البصرة. وخرج مع ابن الأشعث، فقتله الحجاج [الأعلام، (٥/٢٠٧)].

(٨) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فيما يؤمر به من الصمت عند اللقاء»، ح (٢٦٥٦)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «صحيح موقوف».

قوله: «عباد» بالضم وتخفيف الباء.

«يكرهون الصوت عند القتال» كما هو عادة المحارب، فإنه يرفع الصوت إما لتعظيم نفسه، أو لتخويف عدوه، أو لإظهار الشجاعة، والصحابة كانوا يكرهون رفع الصوت لشيء منها؛ إذ لا يتقرب بها إلى الله - تعالى، بل يرفعون الأصوات بذكر الله - تعالى؛ فإن فيه فوزاً في الدنيا والآخرة.

٢٤١١- [س ن] عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «اقتلوا شيوخ المشركين، واستحيوا شرخهم»، أي: صبيانهم^(١).

قوله: «شيوخ المشركين» جمع: الشيخ، وهو في اللغة المسنّ بعد الكهل، وهو الذي انتهى شبابه. قال في «المغرب»: وأما «اقتلوا شيوخ المشركين، واستحيوا شرخهم» ففيه قولان: أحدهما: أن الشيوخ المسنّ الذين لهم جلد وقوة على القتال، والشرخ: الصغار الضعاف من الشبان، يعني: اقتلوا البالغين، واستبقوا الصبيان. والثاني: أنه أراد بالـ«شيوخ»: الهرمى الذين لا ينتفع بهم، وبالشرخ: الشبان الأقوياء على ظاهر اللغة، وهو جمع: شارخ، كركب في راكب، وتفسير الاستحياء بالاسترقاق توسع ومجاز؛ وذلك أن الغرض من استبقائهم أحياء استرقاقهم واستخدامهم^(٢).

قوله: «أي: صبيانهم» الظاهر أنه لفظ المؤلف؛ لأنه ليس من الحديث، ولا قول الصحابي.

٢٤١٢- [س] وقال ﷺ لأسامة: «أَغْرُ عَلَى أَبْنَى صَبَاحًا وَحَرْقُ»^(٣).

قوله: «أغر» من الإغارة. «على أبنى» بضم الهمزة على وزن حُبلى. قال في «المغرب»: موضع بالشام^(٤)، وقيل: موضع من بلاد جهينة.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في قتل النساء»، ح (٢٦٧٠)، والترمذي في «السير»، باب: «مَا جَاءَ فِي الثُّرُوفِ عَلَى الْحُكْمِ»، ح (١٥٨٣)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) المغرب، (٤٦٢/١).

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الحرق في بلاد العدو»، ح (٢٦١٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) المغرب، (٢٤/١).

٢٤١٣- وعن أبي أسيد قال: قال النبي ﷺ يوم بدر: «إذا أكثبكم فارموهم، ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم»^(١).

قوله: «حتى يغشوكم»، أي: لا تخرجوا السيوف من غلافها حتى يقربوا منكم، بحيث تصل إليهم سيوفكم.

٢٤١٤- [سنن ق] عن [رباح بن الربيع]^(٢) قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فرأى الناس مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً فقال: «انظر على ما اجتمع هؤلاء؟» فجاء فقال: امرأة قتيل. فقال: «ما كانت هذه لتقاتل»، وعلى المقدمة خالد بن الوليد، فبعث رجلاً فقال: «قل لخالد: لا تقتل امرأة، ولا عسيفاً»^(٣).

قوله: «عن رباح بن الربيع» بالفتح فيهما.

«ما كانت هذه لتقاتل»، أي: لم تكن من المحاربين، يعني: إنما يقتل الكافر المحارب، ولا يقتل من ليس بمحارب ك: النساء والصبيان.

«وعلى المقدمة» وهي الجماعة السابقة على الجيش، يعني: كان خالد أمير مقدمة الجيش. والعسيف: الأجير، يعني: لا يقتل خدام الكفرة إذا لم يحاربوا^(٤)، مثل راعي دوابهم.

٢٤١٥- [سنن أنس] عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا بسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله، لا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا؛ فإن الله يحب المحسنين»^(٥).

قوله: «شيخاً فانياً»، أي: ضعيفاً من غاية الكبر.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في سل السيوف عند اللقاء»، ح(٢٦٦٤)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «رياح بن ربيع»، ورباح بن الربيع التميمي الأسدي أخو حنظلة الكاتب، ويقال فيه: رياح بالياء المثناة. يعد في أهل المدينة ونزل البصرة. روى عنه قيس بن زهير وابن ابنه المرقع بن صيفي، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه. [تهذيب الكمال، (٤١/٩)، والاستيعاب، (٤٨٦/٢)].

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في قتل النساء»، ح(٢٦٦٩)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٤) في «ف»: «تحاربوا».

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في دعاء المشركين»، ح(٢٦١٤)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

«ولا تغلوا»، أي: ولا تسرقوا من الغنيمة شيئاً، «وضمّوا غنائمكم»، أي: اجمعوا، ولا تأخذوا شيئاً قبل القسمة، «وأصلحوا»، أي: أموركم، «وأحسنوا»، أي: إلى الناس، يعني: لا يتكبّر بعضكم على بعض، ولا تتركوا شيئاً من أوامر الله، ولا تأتوا شيئاً من مناهيه.

٢٤١٦- قال علي: تقدّم عتبة بن ربيعة^(١) وتبعه ابنه وأخوه فنادى: من يبارز؟ فانتدب له شباب من الأنصار. فقال: من أنتم؟ فأخبروه فقال: لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا. فقال رسول الله ﷺ: «قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة بن الحارث^(٢)». فأقبل حمزة إلى عتبة فقتله، وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فأئخذ كل واحد منهما صاحبه^(٣)، ثم ملنا على الوليد فقتلناه، واحتملنا عبيدة^(٤).

قوله: «تقدم عتبة»، يعني: يوم بدر.

«فنادى»، يعني: نادى عتبة «من يبارز^(٥)»، أي: من يخرج إلى المحاربة. «فانتدب له»، أي: أجاب له «شباب» جمع: شاب، «فقال: من أنتم»، أي: فقال عتبة لشباب الأنصار، «فأخبروه»، أي: فأخبر شباب الأنصار عتبة، أي: فقال شباب الأنصار: نحن من المدينة. فقال عتبة: «لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا»، يعني: قريشيين.

(١) «عتبة بن ربيعة [٠٠٠ - ٢هـ = ٦٢٤م - ٠٠٠]: عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، أبو الوليد: كبير قريش وأحد ساداتها في الجاهلية. كان موصوفاً بالرأي والحلم والفضل، خطيباً، نافذ القول. نشأ يتيماً في حجر حرب بن أمية. وأول ما عرف عنه توسطه للصلح في حرب الفجار (بين هوازن وكنانة) وقد رضي الفريقان بحكمه، وانقضت الحرب على يده. وكان يقال: لم يسد من قريش مملق إلا عتبة وأبو طالب؛ فإنهما سادا بغير مال. أدرك الإسلام، وطغى فشده بدرًا مع المشركين. وكان ضخماً الجثة، عظيم الهامة، طلب خوذة يلبسها يوم «بدر» فلم يجد ما يسع هامته، فاعتجر على رأسه بثوب له، وقاتل قتالاً شديداً، فأحاط به علي بن أبي طالب والحمزة وعبيدة بن الحارث، فقتلوه» [الأعلام، (٤/٢٠٠)].

(٢) «عبيدة بن الحارث [٦٢ ق هـ - ٢هـ = ٥٦٢ - ٦٢٤م]: عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف، أبو الحارث: من أبطال قريش في الجاهلية والإسلام. ولد بمكة، وأسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم، وعقد له النبي ﷺ ثاني لواء عقده بعد أن قدم المدينة، وبعثه في ستين راکباً من المهاجرين، فالتقى بالمشركين وعليهم أبو سفيان بن حرب، في موضع يقال له: «ثنية المرة»، وكان هذا أول قتال جرى في الإسلام. ثم شهد بدرًا وقتل فيها» [السابق، (٤/١٩٨)].

(٣) جاء على الهامش في «ص»: «لصاحبه».

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في المبارزة»، ح (٢٦٦٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «تبارز».

«فقتله»، أي: فقتل عتبةَ حمزة، «وأقبلتُ إلى شبيهة»، أي: قال الراوي -وهو عليٌّ عليه السلام -: أقبلت إلى شبيهة فقتلته^(١)، «واختلف»، أي: تردد وجرى.

«فأثخن»، أي: جرح^(٢)، يقال: أثخنه الجراحات: أوهنته وضعفته.

«واحتملنا»، أي: حملنا.

٢٤١٧- [س ن ت] عن ابن عمر قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فحاص الناس حيصة، فأتينَا المدينة فاخْتَفَيْنَا بها، وقلْنَا: هلَكْنَا، ثم أتينا رسول الله ﷺ فقلْنَا: يا رسول الله، نحن الفَارُّون^(٣). قال: «بل أنتم العكارون، وأنا فتكم»^(٤).

وفي رواية: قال: «لا بل أنتم العكارون». قال: فدنونا فقبلنا يده فقال: «أنا فئة المسلمين»^(٥).

قوله: «فحاص الناس حيصة» قال الهروي: أي: جالوا جولة^(٦)، وفي الحديث دلالة على أنه عبارة عن الفرار، يقال: حاص عنه يحيص حيصاً وحيصة، أي: عدل وحاد^(٧)، ومنه قوله -سبحانه: ﴿وَلَا تَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ [النساء: ١٢١]، أي: مهرباً ومحيداً، وفي معناه: جاض بالجيَم والضاد المعجمة، وقد وردت به الرواية، أي: فرّوا^(٨) ورجعوا، و«الناس» ههنا: أصحاب رسول الله الذين فرّوا^(٩) من الحرب ذلك اليوم.

«فاخْتَفَيْنَا بها»، أي: سترنا بالمدينة خوفاً من رسول الله، واستحياء منه في فرارنا^(١٠)، «وقلْنَا: هلَكْنَا»، أي: صرنا مستحقين للعذاب بسبب الفرار من الحرب.

(١) في «ف»: «فقتله».

(٢) في «ف»: «خرج».

(٣) في «ص»: «الفَارُّون».

(٤) أخرجه الترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في الفرار من الزحف»، ح (١٧١٦)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في التولي يوم الزحف»، ح (٢٦٤٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «جلوه». الغريبن، ص (٥١٧).

(٧) في «ف»: «وجاد».

(٨) في «ف»: «فسروا».

(٩) في «ف»: «فسروا».

(١٠) في «ف»: «قررنا».

«قال: بل أنتم العكَّارون» عكر: إذا رجع وكرّ، يعني: أنتم المتحيزون إلى فئة، «وأنا فتتكم»، يعني: من فرّ من الحرب على نية أن يجتمع مع جيش آخر ويتقوى بهم، ثم يرجع إلى الحرب، فلا إثم عليه، فكذا أنتم [فررتم لطلب المدد]^(١)، وأنا مددكم، فلا إثم عليكم في الفرار.

«أنا فئة المسلمين»، أي: أنا مدد^(٢) المسلمين ومعادهم، فإذا فرّوا التجئوا إليّ وأنا أنصرهم.

باب حكم الأسراء

(من الصحاح)

٢٤١٨- [خ م ن] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل»^(٣).

وفي رواية: «يقادون إلى الجنة بالسلاسل»^(٤).

قوله: «عجب الله من قوم» العجب من الله الرضا، يعني: الكفار أخذهم المسلمون، ووضعوا السلاسل على أيديهم وأرجلهم، وأدخلوهم دار الإسلام، ثم رزقهم الله الإيمان فأسلموا، ودخلوا الجنة بإسلامهم.

٢٤١٩- [خ] عن سلمة بن الأكوع قال: أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم انفتل فقال^(٥) النبي ﷺ: «اطلبوه واقتلوه»، فقتلته فنقلني سلبه^(٦).

قوله: «عين من المشركين»، أي: جاسوس منهم، «وهو في سفر»، أي: والنبي ﷺ في سفر، «فجلس»، أي: العين «عند أصحابه»، أي: أصحاب النبي ﷺ.

«ثم انفتل»، أي: رجع وانصرف.

(١) في «ف»: «فررت لطالب المدد».

(٢) في «ف»: «مددنا».

(٣) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الأسارى في السلاسل»، ح (٣٠١٠).

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الأسير يوثق»، ح (٢٦٧٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ص»: «فقال فقال».

(٦) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الْحَرْبِيُّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ»، ح (٣٠٥١).

«فنفلي^(١) سلبه»، أي: أعطاني سلبه، والسلب بالتحريك في اللغة: المسلوب، وللفقهاء فيه كلام، فعند الشافعي رحمته الله السلب: ما مع الكافر المزال^(٢) منعه المقبل على القتال مع قيام الحرب من: ثوب وسلاح وزينة ك: سوار وخاتم وغيرهما، ومن: مركب وجنية تقاد أمامه، وسرج ولجام.

٢٤٢٠- [خ م س ن] وعن سلمة بن الأكوع قال: غزونا مع رسول الله ﷺ هوازن، فبينما نحن نتضحى مع رسول الله ﷺ إذ جاء رجل على جمل أحمر فأناخه، وجعل ينظر، وفينا ضعفة ورقة من الظهر، وبعضنا مشاة إذ خرج يشتد فأتى جملة فأناره فاشتد به الجمل، وخرجت أشد حتى أخذت بخنطام الجمل فأخفته، فلما وضع ركبه في الأرض^(٣) اخترط سيفي فضربت به رأس الرجل، ثم جئت بالجمل أقوده عليه رحله وسلاحه، فاستقبلني رسول الله ﷺ والناس فقال: «من قتل الرجل؟» قالوا: ابن الأكوع. قال: «له سلبه أجمع»^(٤).

قوله: «هوازن» وهو قبيلة من قيس، وذلك الغزو هو غزو حنين.
«نتضحى»^(٥)، أي: نتغدى^(٦)، يعني: نكون في وقت الضحى، أو نأكل في وقت الضحى.

«وفينا ضعفة» بفتح العين، أي: ضعفاء، ويروى بسكون العين، أي: حالة الضعف، «ورقة» استعارة من القلة، و«الظهر»: المركوب، أي: قلة المركوب.

«مشاة» جمع: ماش.

«يشتد»، أي: يعدو.

«فأناره» من الإثارة^(٧)، «فاشتد به الجمل»، أي: أسرع به الجمل، والباء في «به» للتعديّة.

«ثم اخترطت»، أي: أخرجت من الغمد سيفي. يقال: اخترط سيفه، أي: سلّه.

٢٤٢١- [خ م س ت] عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله ﷺ إليه فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول الله ﷺ:

(١) في «ف»: «فنفله».

(٢) في «ف»: «لزال».

(٣) في «ص»: «الأرض ثم».

(٤) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «استحقاق القاتل سلب القتيل»، ح (١٧٥٤).

(٥) في «ف»: «نتضح».

(٦) في «ف»: «نتعد».

(٧) في «ف»: «الاثار».

«قوموا إلى سيدكم»، فجاء فجلس، فقال رسول الله ﷺ: «إن هؤلاء نزلوا على حكمك». قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبى الذرية. قال: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك -ويروى: بحكم الله»^(١).

قوله: «لما نزلت بنو قريظة» كان بنو قريظة قبل الإسلام حلفاء أوس، وبنو النضير حلفاء خزرج، فلما كانت السنة الخامسة من الهجرة [تنادى]^(٢) الأحابيش^(٣) من قريش، ومن تابعهم، وغطفان وأشجع ومن أطاعهم لحرب رسول الله ﷺ، وقامت الحرب بينهم في شوال، وهي غزوة الخندق، ودونها نقضت بنو قريظة العهد الذي كان بينهم وبين الرسول ﷺ^(٤)، فلما انكشفت الأحزاب عن المدينة، وكفى الله المؤمنين شرهم أتى جبرئيل النبي ﷺ ظهرَ اليوم الذي تفرقت الأحزاب في ليلته فقال: وضعت السلاح والملائكة لم تضع أسلحتها، إن الله يأمرك بالسير إلى بني قريظة، فأتى عصر يومه وحاصرهم خمساً وعشرين ليلة، فجهدهم الحصار، وقذف في قلوبهم الرعب، فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ سيد الأوس ظناً منهم أنه يحتاط جانبهم، فلا يحكم فيهم بما يستأصل شأفتهم، فلما توافقوا على ذلك ونزلوا دعي سعد، وكان أصيب في أكحله^(٥) يوم الخندق، فجيء به على حمار شاكياً مذمماً، فلما دنا قال ﷺ لمن حضره من أوس: «قوموا إلى سيدكم»، يريد: قوموا إليه فأعينوه لينزل برفق، فلما أتى به وجلس مجلسه من النبي ﷺ، وأخبره أن القوم نزلوا على حكمك قال: فإني أحكم فيهم بأن يقتل مقاتلتهم، وتسبى ذريتهم. قال ﷺ: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك»، أي: أصبت بحكمك فيهم، أو قضيت بقضاء ارتضاه الله، ويروى «الملك» بكسر اللام، وهو الأكثر والأولى؛ لما في رواية أخرى: «بحكم الله»، ويروى بفتح اللام، وأضيف الحكم إلى الملك؛ لأنه تلقاه من

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «إذا نزل العدو على حكم رجل»، ح (٣٠٤٣)، ومواضع أخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم»، ح (١٧٦٨).

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) «الحباشة -بالضَّم: الجماعة من الناس ليسوا من قبيلة واحدة، وكذلك الأحبوش والأحباش» [الصحاح، مادة (حبش)].

وقيل: «الأحباش: حلفاء قريش من بني كنانة، تحالفوا تحت جبل يقال له: حُبشي، فسموا الأحباش» [الاشتقاق، ص (٦٤)].

وقيل: «الأحباش: أحياء من القارة وقعت بينهم وبين قريش حرب، وسموا بذلك لتجمعهم» [الحيط في اللغة، مادة (حبش)].

(٤) في «ف»: «عليهم السلام».

(٥) في «ف»: «كحله».

قبله برسالة ربه إياه، يعني: بالحكم الذي نزل به الملك، وهو جبرئيل، والشأفة بالهمزة: قرحة تخرج في أسفل القدم فتكوى فتذهب، يقال في المثل: استأصل الله شأفته، أي: أذهبه^(١) الله كما أذهب تلك القرحة بالكوي، والأكلح: عرق في اليد يفصد، يقال: رجل مُدَّم: لا حراك به، أي: لا حركة به.

٢٤٢٢- [خ م س] عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له: ثمامة بن أثال^(٢) سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال: «ماذا عندك يا ثمامة؟» قال: عندي -يا محمد- خير إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكرك، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه رسول الله ﷺ حتى كان الغد، فقال له: «ما عندك يا ثمامة؟» قال: ما قلت لك: إن تنعم تنعم على شاكرك، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تعط ما شئت. فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد فقال: «ما عندك يا ثمامة؟» فقال: عندي ما قلت لك: إن تنعم تنعم على شاكرك، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت. فقال رسول الله ﷺ: «أطلقوا ثمامة»، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، يا محمد والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب الدين كله إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلي، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال له قائل: صبوت؟ قال: لا، ولكني أسلمت مع رسول الله ﷺ، ولا والله لا يأتكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ^(٣).

قوله: «بعث رسول الله خيلاً»، أي: جيشاً، وذلك في السنة السادسة.

(١) في «ف»: «أذهب».

(٢) «ثمامة بن أثال [٠٠٠ - ١٢هـ = ٦٣٣م]: ثمامة بن أثال بن النعمان اليمامي، من بني حنيفة، أبو أمامة: صحابي، كان سيد أهل اليمامة. له شعر. ولما ارتد أهل اليمامة في فتنه (مسيلمة) ثبت هو على إسلامه، ولحق بالعلاء بن الحضرمي في جمع ممن ثبت معه، فقاتل المرتدين من أهل البحرين. وقتل بعيد ذلك [الأعلام، (٢/ ١٠٠)].

(٣) أخرجه البخاري في «المغازي»، باب: «وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال»، ح (٤٣٧٢)، ومواضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه»، ح (١٧٦٤).

قوله: «ثمامة بن أثال» بضم الهمزة، وبعدها الثاء المنقوطة من فوق بثلاث نقط^(١).

قوله: «بسارية»، أي: بعمود من أعمدة المسجد.

قوله: «ماذا عندك يا ثمامة»، أي: ماذا يقتضي رأيك؟

قوله: «ذا دم» يحتمل أنه أراد بذلك شرفه في قومه، وأنه ليس ممن بطل دمه، بل يطلب ثأره، ويحتمل أنه أراد بذلك إن تقتل تقتل من توجه عليه القتل بما أصابه من دم، وهذا أوجه للمناسبة التي بينه وبين قوله: «وإن تنعم تنعم على شاكر»، أي: إن تقتضي^(٢) أشكر لك، وأعترف نعمتك عليّ.

قوله: «فسل تعط منه»، أي: من المال.

قوله: «أطلقوا ثمامة»، أي: خلوا سبيله، هذا الحديث يدل على جواز دخول الكافر المسجد، وجواز إطلاق الأسير بغير فداء إذ رأى الإمام المصلحة فيه.

قوله: «فبشره»، أي: فبشر النبي ﷺ إياه بدخول الجنة بسبب إسلامه.

قوله: «قال له قائل»، أي: كافر من كفار مكة. «صوت»، أي: ملت عن الدين الحق إلى الباطل، فقال: ما ملت عن الحق إلى الباطل، بل «أسلمت مع رسول الله ﷺ»، أي: بسبب صحبته، ودينه هو الدين الحق.

٢٤٢٣ - [خ س] عن جبير بن مطعم، أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي^(٣) حياً، ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهن له»^(٤).

(١) في «ف»: «نقطه».

(٢) كذا في «ف».

(٣) «مطعم بن عدي [٠٠٠ - ٢هـ = ٦٢٣م]: المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، من قريش: رئيس بني نوفل في الجاهلية، وقائدهم في حرب (الفجار) بكسر الفاء وتخفيف الجيم (سنة ٣٣ ق هـ / ٥٩١م) وهو الذي أجاز رسول الله ﷺ لما انصرف عن أهل الطائف وعاد متوجهاً إلى مكة، ونزل بقرب (حراء) فبعث إلى بعض حلفاء قريش ليجروه في دخول مكة، فامتنعوا، فبعث إلى (المطعم بن عدي) بذلك، فتسلح المطعم وأهل بيته وخرج بهم حتى أتوا المسجد، فأرسل من يدعو النبي ﷺ للدخول، فدخل مكة وطاف بالبيت وصلى عنده، ثم انصرف إلى منزله آمناً. وهو الذي أجاز سعد بن عباد، وقد دخل مكة معتمراً، وتعلقت به قريش، فأجاره مطعم، وأطلقه. وكان أحد الذين مزقوا الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم. وعمي في كبره. ومات قبل وقعة بدر، وله بضع وتسعون سنة» [الأعلام، (٧/ ٢٥٢)].

(٤) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يُخمس»، ح (٣١٣٩)، وموضع آخر.

قوله: «في هؤلاء التني لتركهم له» «التني» جمع: نتن، كالزمن والزمني، والهزم والهزمي، ونتن بمعنى منتن، وإنما سماهم تنني إما لرجسهم الحاصل من الكفر، فجعلهم بمثابة الجيف المنتنة، وإما لأنه أراد بذلك الذين ألقيت جيفهم في بئر بدر، وإنما قال ذلك؛ لأن المطعم بن عدي أثبت على النبي ﷺ بمكة حقوقاً، فأراد النبي ﷺ أن يكافئه عليها لو كان حياً بأن يهب منه من أسره من كفار مكة يوم بدر؛ لئلا يكون لمشرك عنده يد، ويحتمل أنه قال ذلك تأليفاً لابنه ﷺ^(١).

٢٤٢٤- [م س ن ت] عن أنس، أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة النبي ﷺ وأصحابه، فأخذهم مسلماً فاستحياهم -ويروى: فاعتقهم- فأنزل الله -تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ [الفتح: ٢٤]^(٢).

قوله: «هبطوا»، أي: نزلوا.

«يريدون غرة النبي ﷺ»، أي: غفلته، يعني: نزلوا عليه على غفلة منه، فأخذهم النبي ﷺ «سليماً» السلم -بفتح السين واللام: الاستسلام، أي: مستسلمين، يعني: أخذهم أسراء، يقال: رجل سلم^(٣)، أي: أسير، ورجال سلم، أي: أسراء، يستوي فيه الواحد والجمع. قوله: «فاستحياهم»، أي: أنزلهم^(٤) أحياء ولم يقتلهم.

٢٤٢٥- [خ م س ت ر] عن أبي طلحة، أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش فقفذوا في طوي من أطواء بدر خبيث خبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال، فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها، ثم مشى واتبعه أصحابه حتى قام على شفة الركي، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: «يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان، أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله؟ فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟ فقال عمر: يا رسول الله، ما

(١) كذا في «ف».

(٢) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ الآية»، ح(١٨٠٨)، والترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «وَمِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ»، ح(٣٢٦٤)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في «ف»: «اسلم».

(٤) في «ف»: «نزلهم».

تكلم من أجساد لا أرواح لها؟ قال النَّبِيُّ ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»^(١).

وفي رواية: «ما أنتم بأسمع منهم ولكن لا يجيبون»^(٢).

قوله: «من صناديد قريش» جمع: صنديد، وهو السيد، يعني: من كبار كفار مكة، «فقدفوا»، أي: طرحوا «في طوي» -بالفتح وكسر الواو، أي: في بئر مطوية بالحجارة أو غيرها.

«خبيث» صفة بئر، وإنما وصفه بالـ«خبيث» لإلقاء تلك الجيف فيها. قوله: «مخبت»، أي: ذو خبت، وأصحابه خبثاء، وقيل: خبيث مأوها، أي: كرهه الطعم، أي: فيها أشياء خبيثة كخرق الحيز وغيرها، وفي الحديث: «أعوذ بك من الخبيث المخبت»^(٣)، أي: الذي أعوانه خبثاء، ويحتمل أن يكون «المخبت» فيه الذي يعلم الناس الخبت ويحملهم عليه.

قوله: «وكان إذا ظهر على قوم»، أي: إذا غلب على قوم وأخذ بلدًا من بلاد الكفار أقام بعرضة ذلك البلد ثلاثة أيام؛ ليظهر^(٤) تلك العرضة من الكفار.

قوله: «واتبعه أصحابه»، أي: اتبع النَّبِيُّ ﷺ أصحابه.

قوله: «على شفة الركي»، أي: طرف البئر التي فيها أولئك الصناديد، والصواب فيه الركية؛ لأنها في التوحيد يقال: ركية، وفي الجمع: ركي وركايا، والصحيح أنهم ألقوا في بئر واحدة؛ لما في الحديث «قدفوا في طوي».

«فجعل يناديهم»، أي: ينادي النَّبِيُّ ﷺ الكفار المقتولين المقذوفين.

«أيسركم أنكم أطعمتم الله»، يعني: هل تتمنون أن تكونوا مسلمين بعدما وصلتم إلى عذاب الله؟

(١) أخرجه البخاري في «الغازي»، باب: «قتل أبي جهل»، ح(٣٩٧٦)، ومسلم في «الجنة» وصفة نعيمها وأهلها، باب: «عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه»، ح(٢٨٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في «الجنائز»، باب: «ما جاء في عذاب القبر...»، ح(١٣٧٠)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٣) أخرج ابن ماجه في «الطهارة وسننها»، باب: «مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ»، ح(٢٩٩) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَعْجَزُ أَحَدُكُمْ إِذَا دَخَلَ مَرْفَقَهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجَسِ الْخَبِيثِ الْمُخْبِتِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن ابن ماجه».

(٤) في «ف»: «ليظهر».

قوله: «ما وعدنا ربنا» من أن يجعلنا غاليين عليكم، ومن أن ينصرون ويقوي ديننا، فقد جعلها حقاً وصدقاً، «فهل وجدتم ما وعد ربكم» من العذاب؟

قوله: «ما تكلم من أجساد لا أرواح لها» مبتدأ بمعنى الذي، خبره «لا أرواح لها». «من أجساد» بيان «ما»، يعني: ما تكلم معهم -يا نبي الله- أجساد لا أرواح لها، فكيف يجيبونك؟

قوله: «منهم»، أي: بأسمع منهم.

قوله: «ولكن لا يجيبون»، أي: لا يقدرّون على الجواب.

٢٤٢٦- [خ س ن] عن مروان^(١) والمصور بن مخزّمة، أن رسول الله ﷺ قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم سبيهم وأموالهم قال: «فاختاروا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال». قالوا: فإننا نختار سبيننا. فقام رسول الله ﷺ فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد، فإن إخوانكم قد جاءوا تائبين، وإنّي^(٢) قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه^(٣) حتى نعطيّه^(٤) إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل». فقال الناس: قد طيبنّا ذلك يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «إنا لا ندرى من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم»، فرجع الناس فكلّمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا

(١) «مروان بن الحكم [٢-٦٥ هـ = ٦٢٣-٦٨٥ م]: مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو عبد الملك: خليفة أموي، هو أول من ملك من بني الحكم بن أبي العاص، وإليه ينسب (بنو مروان) ودولتهم (المروانية). ولد بمكة، ونشأ بالطائف، وسكن المدينة، فلما كانت أيام عثمان جعله في خاصته واتخذ كاتباً له. ولما قتل عثمان خرج مروان إلى البصرة مع طلحة والزبير وعائشة، يطالبون بدمه. وقاتل مروان في وقعة (الجمل) قتالاً شديداً، وانهزم أصحابه فتوارى. وشهد (صفين) مع معاوية، ثم أمّنه علي، فأتاه فبايعه. وانصرف إلى المدينة فأقام إلى أن ولي معاوية الخلافة، فولاه المدينة (سنة ٤٢-٤٩ هـ)، وأخرجه منها عبد الله بن الزبير، فسكن الشام. [لما اعتزل معاوية بن يزيد] الخلافة، كان مروان قد أسن فرحل إلى الجابية (في شمالي حوران) ودعا إلى نفسه، فبايعه أهل الأردن (سنة ٦٤) ودخل الشام فأحسن تدبيرها، وخرج إلى مصر وقد فشت في أهلها البيعة لابن الزبير، فصالحوا مروان، فولى عليهم ابنه (عبد الملك) وعاد إلى دمشق فلم يطل أمره، وتوفي فيها بالطاعون. وهو أول من ضرب الدنانير الشامية وكتب عليها (قل هو الله أحد) [الأعلام، (٧/٢٠٧) باختصار].

(٢) في «ص»: «وأنّا».

(٣) في «ص»: «حضه».

(٤) في «ص»: «يعطيّه».

إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا^(١).

قوله: «جاءه وفد هوازن مسلمين» قصة هذا أن النبي ﷺ لما أغار على قبيلة هوازن وأخذ أموالهم وسبى ذراريهم^(٢)، فأسلم من بقي منهم، وبعثوا جماعة إلى النبي ﷺ فطلبوا أموالهم وأولادهم، فقال النبي ﷺ: ليس لكم أن تطلبوا الأموال والسبي.

قوله: «قال» في «قال: فاختاروا» بدل من «قال» في «قال حين جاءه»، فأمر جماعة حاضرين باختيار «إحدى الطائفتين»، أي: أحد الأمرين: «إما السبي، وإما المال».

قوله: «قد جاءوا تائبين»، أي: مسلمين.

«فمن أحب منكم أن^(٣) يطيب ذلك»، أي: ردّ السبي، إنما استأذن رسول الله ﷺ الصحابة في رد سبيهم؛ لأن أموالهم وسبيهم صار ملكاً للمجاهدين، ولا يجوز ردّ ما ملكه المجاهدون إلا بإذنتهم، يعني: من طيب قلبه برّد سبيهم بلا عوض إليهم فليخبرنا، ومن أراد عوضاً من سبيهم فليخبرنا حتى نعطيه عوض نصيبه من سبيهم «من أول ما يفيء^(٤) الله علينا» من أفاء، أي: من مال رزقنا الله بعد هذا من فيء.

قوله: «إنا لا ندري من أذن منكم»، يعني: لا نعلم من رضي منكم ممن لم يرض على التعيين، فليخبر كل واحد عريف قومه ليخبرنا ذلك العريف.

«ثم رجعوا»، أي: عرفاؤهم، والعريف: من يعرف الأمير حال قومه.

٢٤٢٧- [م س ن ت ر] عن عمران بن حصين قال: كان ثقيف حليفاً لبني عقيل، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عقيل، فأوثقوه وطرحوه في الحرة، فمر به النبي ﷺ فناده: يا محمد يا محمد، فيم أخذت؟ قال: «بجيرة حلفائكم^(٥) ثقيف»، فتركه ومضى فناده: يا محمد يا محمد، فرحمه رسول الله ﷺ فرجع فقال: «ما شأنك؟» فقال: إني مسلم. فقال: «لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح». قال: ففداه رسول الله ﷺ بالرجلين اللذين أسرتهما ثقيف^(٦).

(١) أخرجه البخاري في «الوكالة»، باب: «إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيق قوم جاز...»، ح (٢٣٠٧)، ومواضع آخر.

(٢) في «ف»: «ذرراهم».

(٣) في «ف»: «إي».

(٤) في «ف»: «نفي».

(٥) في «ص»: «خلفائكم».

(٦) أخرجه مسلم في «الندور»، باب: «لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد»، ح (١٦٤١).

قوله: «كان ثقيف حليفاً لبني عقيل»، يعني: جرى بين قبيلة ثقيف وبين بني عقيل مُحالفة، فأسر ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ، وأخذ أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عقيل عوضاً عن الرجلين اللذين أخذهما ثقيف، وكان عادة العرب أن يأخذوا الحليف^(١) بجرم حليفه. قيل: ففعل رسول الله ﷺ هذا الصنع كما هو عادة العرب، فلذلك قال في جواب المأخوذ: «فيم أخذت؟ قال: بجريرة حلفائكم ثقيف» الجريرة: الجناية، سميت بذلك لأنها تجر العقوبة إلى الجاني. جرّ عليه جريرة، أي: أجنى عليه جناية، وقيل: في الكلام إضمار معناه: إنما أخذت لندفع بك جريرة حلفائك ثقيف فنفدي بك الأسراء الذين أسرتهم ثقيف، يدل عليه قول الراوي: «فقداه رسول الله ﷺ بالرجلين اللذين أسرتهما ثقيف»، وقيل: هذا رجل كافر لا عهد له يجوز أخذه وقتله وأسرّه، فإذا جاز أن يؤخذ بجريرة نفسه وهي الكفر، جاز أن يؤخذ بجريرة من كان على مثل حاله من حليف وغيره، وقيل: هذا يدل على أنهم كانوا عاهدوا بني عقيل أن لا يتعرضوا للمسلمين، ولا أحد من حلفائهم، فنقض حلفاؤهم العهد، فلم ينكره عليهم بنو عقيل، فأخذوا بجريرتهم^(٢). قيل: والأشبه أن يقال: كانت القبيلة مع حلفائهم في العهد، فلما تعرض حلفاؤها للمسلمين^(٣) أخذوا بها، وقول الأخيذ: «فيم أخذت» يدل على أن كان هناك شبهة عهد، وإلا لكان الجواب: أخذت بكفر، فلما اعتل بجريرة حلفائهم تأكد ذلك المعنى، وأما امتناع النبي ﷺ عن قبول الإسلام منه بعد أن قال: «إني مسلم» فإنه محمول على ما خص به الرسول من الاطلاع على الأمور المكنونة، وليس ذلك لأحد بعده.

قوله: «لو قلتها»، أي: لو قلت كلمة الإسلام حالة اختيارك، أي: قبل أن أخذت «لأفلحت» لنجوت من أن نأخذك، ومن عذاب يوم القيامة، وهذا الحديث يدل على أن الكافر إذا قال بعد الأخذ: أنا مسلم لا يحكم بإسلامه؛ لأن قوله: أنا مسلم يحتمل أن يريد به: إني منقاد مطيع لحكمهم، والدليل عليه أن النبي ﷺ لم يحكم بإسلامه، وردّه إلى الكفار، وأخذ بدله الرجلين اللذين أسرتهما ثقيف من أصحابه، ولو كان مسلماً لم يرده إلى الكفار.

(من الحسان)

٢٤٢٨ - [س] عن عائشة قالت: لما بعث أهل مكة في فداء أسرائهم، بعثت زينب في فداء أبي العاص بمال، وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي

(١) في «ف»: «الحليف».

(٢) في «ف»: «بجريرتهم».

(٣) في «ف»: «المسلمين».

العاص، فلما رآها رسول الله ﷺ رق لها رقة شديدة وقال ﷺ: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها»^(١) الذي لها». فقالوا: نعم، وكان النبي ﷺ أخذ عليه أن يخلي سبيل زينب إليه، وبعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة ورجلاً من الأنصار فقال: «كونا ببطن يأجج»^(٢) حتى تمر بكما زينب، فتصحبها حتى تأتيا بها»^(٣).

قولها: «لما بعث أهل مكة»، أي: كفار مكة في فداء أبي العاص، وهو زوج زينب^(٤) بنت النبي ﷺ من خديجة.

«وبعثت»^(٥) فيه»، أي: في ذلك المال.

«كانت عند خديجة»، أي: كانت تلك القلادة عندها، وأعطتها زينب، قصة هذا أن النبي ﷺ لما غلب يوم بدر على كفار مكة قتل بعضهم وأسر بعضهم، وطلب منهم الفداء، فأرسل لكل أسير من له قوم وقريب بفداء يفتديه، فبعثت زينب بنت النبي ﷺ -ورضي الله عنها- فداء لزوجها أبي العاص، وهو كان من جملة أسراء بدر، وكان في بدو الإسلام تزويج الكافر بالمسلمة جائز، فنسخ هذا الحكم بقوله -تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١].

قولها: «[أدخلتها بها]»^(٦) على أبي العاص^(٧) أدخلت تلك القلادة مع نفسها على أبي العاص حين زفت، يعني: كانت تلك القلادة لخديجة فدفعتها إلى بنتها زينب بنت النبي ﷺ حين زفت إلى زوجها أبي العاص، فبعثت زينب تلك القلادة إلى النبي ﷺ فداء لزوجها، فلما رأى النبي ﷺ تلك القلادة رق قلبه لزينب حين تذكر غربتها، وتذكر عهده لخديجة وصحبته معها.

«قال: إن رأيتم»^(٨)، يعني: قال للصحابة: إن رضيتم «أن تطلقوا لها»، أي: لزينب «أسيرها»، أي: زوجها «وتردوا عليها»، أي: على زينب «الذي لها» من القلادة فافعلوا.

(١) في «ص»: «علينا».

(٢) في «ص»: «ناجح».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في فداء الأسير بالمال»، ح (٢٦٩٢)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) جاء على الهامش في «ف»: «انظر: قصة زينب بنت النبي ﷺ».

(٥) في «ف»: «بعث».

(٦) في «ف»: «أدخلها».

(٧) في «ف»: «عاص».

(٨) في «ف»: «ارأيتم».

قوله: «وكان النَّبِيُّ ﷺ» حال «أخذ عليه»، أي: شرط على أبي العاص، وأخذ عهداً منه أن يخلي زينب، قال: تخليك بشرط أن ترسل زينب إليّ، فقبل هذا الشرط، ولم يرد بتخلية سبيلها الطلاق، وإنما أراد به أن يرسلها، ويأذن لها في الهجرة إلى المدينة، وكان حكم المناكحة بين الكفار والمسلمات بعدُ باقياً.

قوله: «بطن ناجح^(١)» بالجيم والحاء بعده: اسم موضع بمكة.

٢٤٢٩- وروي عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ لما أراد قتل عقبة بن أبي معيط^(٢) قال: من للصبيّة؟ قال: «النَّار»^(٣).

قوله: «قال»، أي: عقبة. «من للصبيّة»^(٤)، يعني: من تترك لحفظ أطفالي إذا قتلتني؟ قال النَّبِيُّ ﷺ: «النَّار».

٢٤٣٠- [ن ت] عن عبيدة^(٥)، عن علي، عن رسول الله ﷺ، أن جبرائيل هبط عليه فقال له: «خيرهم -يعني: أصحابك- في أسارى بدر: القتل أو الفداء على أن يقتل منهم قابلاً مثلهم». قالوا: الفداء ويقتل منّا^(٦). غريب.

قوله: «خيرهم»، أي: قل لأصحابك: أنتم مخيرون بين أن تقتلوا أسراء بدر، ولا يلحقكم ضرر، وبين أن تأخذوا منهم الفداء وتحلوهم، ولكن يكون الظفر للكفار في السنة القابلة فيقتلون منكم بعدد من تخلص من أسراء بدر.

(١) كذا في «ف»، والصواب: «بطن يأجج».

(٢) أبو وهب عقبة بن أبي معيط (أبان) بن أبي عمرو ذكوان بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، من شياطين قريش، كان جار النَّبِيِّ ﷺ، هو من ألقى سلا الجزور على ظهر النَّبِيِّ ﷺ وهو يصلي بالحرم المكي قبل الهجرة، أسره رسول الله ﷺ يوم بدر وضرب عنقه، وهو الفاسق الذي ذكره الله -تعالى- في كتابه في قوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾. [انظر: تهذيب الأسماء، (١/٤٦٢)، والمحرر، ص(١٥٨)، وتاريخ ابن معين، (١/٢٧)، وتهذيب الكمال، (٣١/٥٥)].

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في قتل الأسير صبراً»، ح(٢٦٨٦)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٤) في «ف»: «الصبيّة».

(٥) «عبيدة السلماني (٥٠٠ - ٧٢ هـ = ٦٩١ م): عبيدة بن عمرو (أو قيس) السلماني المرادي: تابعي. أسلم باليمن أيام فتح مكة، ولم ير النَّبِيَّ ﷺ. وكان عريف قومه. وهاجر إلى المدينة في زمان عمر. وحضر كثيراً من الوقائع، وتفقه، وروى الحديث. وكان يوازي شريحاً في القضاء» [الأعلام، (٤/١٩٩)].

(٦) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في قتل الأسارى والفداء»، ح(١٥٦٧)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «على أن يقتل»، أي: من أصحاب النبي ﷺ يتعلق بـ«الفداء».

«قابلاً»، أي: عاماً قابلاً، وهي السنة الآتية.

«قالوا: الفداء»، أي: اخترنا الفداء، ويقتل منا في السنة القابلة.

٢٤٣١- [س ن ر] عن عطية القرظي^(١) قال: كنت من^(٢) سبي^(٣) بني قريظة عرضنا على النبي ﷺ، فكانوا ينظرون، فمن أنبت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل، فكشفوا عاني فوجدوها لم تنبت، فجعلوني في السبي^(٤).

«عن عطية القرظي» بالضم فيها.

٢٤٣٢- [س ت] عن علي بن أبي طالب قال: خرج عبدان إلى رسول الله ﷺ يوم الحديبية^(٥) قبل الصلح، فكتب مواليتهم قالوا: يا محمد، والله ما خرجوا إليك رغبة في دينك، وإنما خرجوا هرباً من الرق. فقال ناس: صدقوا -يا رسول الله- ردهم إليهم، فغضب رسول الله ﷺ وقال: «ما أراكم تنتهون -يا معشر قريش- حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا»، وأبى أن يردهم وقال: «هم عتقاء الله»^(٦).

قوله: «قال: خرج عبدان» بكسر العين وضمها وسكون الباء جمع: عبد، وكذلك بكسر الحرفين وتشديد الثالث، وفي الحديث روي بالتخفيف وسكون الباء.

«فكتب مواليتهم»، أي: سادات العبدان.

قوله: «ردهم إليهم» أمر مخاطب، «فغضب رسول الله ﷺ»؛ لأنهم عارضوا حكم الشرع فيهم بالظن والتخمين، وشهدوا لأوليائهم المشركين بما ادعوه أنهم خرجوا هرباً

(١) «عطية القرظي الصحابي: كان من بني قريظة -يهود المدينة- فأسلم، وصحب النبي ﷺ، له حديث واحد في سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي. قال العلماء: لا نعرف نسبه. روى عنه مجاهد، وعبد الملك بن عمير، وكثير بن السائب» [تهذيب الأسماء، (١/ ٤٦١) باختصار].

(٢) جاء على الهامش في «ص»: «في».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه أبو داود في «الحدود»، باب: «في الغلام يصيب الحد»، ح (٤٤٠٤ و ٤٤٠٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ص»: «الحديبية».

(٦) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون»، ح (٢٧٠٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

من الرق، لا رغبة في الإسلام، وكان حكم الشرع فيهم أنهم صاروا بخروجهم من دار الحرب مستعصمين أحراراً، فكان معاونتهم لأوليائهم تعاوناً على العدوان.

قوله: «ما أراكم تنتهون» النفي وإن دخل على «أراكم» ظاهراً، لكنه بالحقيقة ينفي^(١) الانتهاء، أي: أراكم لا تنتهون من تعصب أهل مكة «حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا»، أي: على هذا الحكم، «وأبى أن يردهم»، أي: وأبى النبي ﷺ أن يرد العبدان.

باب الأمان

(من الصحاح)

٢٤٣٣- [خ م س ن ت ق ر] عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره بثوب، فسلمت فقال: «من هذه؟» فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال: «مرحباً بأم هانئ»، فلما فرغ من غسله قام فصلّى ثماني ركعات ملتحفاً في ثوب، ثم انصرف فقلت: يا رسول الله، زعم ابن أُمّي علي أنه قاتل رجلاً أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله ﷺ: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ»، وذلك ضحى^(٢).

وروي عن أم هانئ: قالت: أجرت رجلين من أمهائي، فقال رسول الله ﷺ: «قد أمانا من أمنت»^(٣).

قوله: «ملتحفاً»، أي: ملفوفاً.

قولها: «ابن أُمّي»، أي: أخي «أنه قاتل رجلاً أجرته» «أجرته» صفة «رجلاً»، يعني: يريد أن يقتل رجلاً أجرته، أي: أمنت، من الإجارة بمعنى الأمن مضارعه يجير، «فلان بن هبيرة»^(٤) بضم الهاء.

(١) في «ف»: «بنفي».

(٢) أخرجه البخاري في «الصلاة»، باب: «الصلاة في ثوب واحد ملتحفاً به»، ح (٣٥٧)، ومواضع آخر، ومسلم في «صلاة المسافرين وقصرها»، باب: «استحباب صلاة الضحى...»، ح (٣٣٦).

(٣) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في أمان العبد والمرأة»، ح (١٥٧٩)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) قال ابن حجر: «قال أبو العباس بن سريج وغيره: هما جعدة بن هبيرة ورجل آخر من بني مخزوم كانا فيمن قاتل خالد بن الوليد ولم يقبلا الأمان، فأجارتهما أم هانئ وكانا من أمهاتها».

قولها: «وذلك ضحى»، أي: المذكور من القضية في وقت الضحى، فتكون تلك الصلاة ضحى.

قولها: «من أحمائي» جمع: حما، وهو أبو زوج المرأة، وتعني بالأحماء ههنا: أقارب زوج المرأة.

(من الحسان)

٢٤٣٤- [سنن ت] قال رسول الله ﷺ: «المسلمون تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم»^(١).

قوله: «المسلمون تتكافأ دماؤهم» إلى آخره. هذا الحديث قد مرّ مشروحاً في «الحسان» من «كتاب القصاص»، وقد ذكر في «القصاص» لما فيه من الدلالة على أن الشريف يقاد بالوضيع، وذكر ههنا لما فيه من الدلالة على أن الأمان يصح من أدنى المسلمين، حتى من المرأة والعبد؛ لأن قوله ﷺ: «ويسعى بذمتهم أدناهم»، أي: [بعهدهم للكافر]^(٢) من هو

= وقال ابن الجوزي: إن كان ابن هبيرة منهما فهو جعدة كذا قال، وجعدة معدود فيمن له رؤية ولم تصح له صحبة، وقد ذكره من حيث الرواية في التابعين البخاري وابن حبان وغيرهما، فكيف يتهياً لمن هذه سبيله في صغر السن أن يكون عام الفتح مقاتلاً حتى يحتاج إلى الأمان؟ ثم لو كان ولد أم هانئ لم يهتم علي بقتله؛ لأنها كانت قد أسلمت وهرب زوجها وترك ولدها عندها، وجوز ابن عبد البر أن يكون ابناً لهبيرة من غيرها، مع نقله عن أهل النسب أنهم لم يذكروا لهبيرة ولداً من غير أم هانئ، وجزم ابن هشام في تهذيب السيرة بأن اللذين أجارتهما أم هانئ هما الحارث بن هشام وزهير بن أبي أمية المخزوميان. وروى الأزرق بسند فيه الواقدي في حديث أم هانئ هذا أنهما الحارث بن هشام وعبد الله بن أبي ربيعة، وحكى بعضهم أنهما الحارث بن هشام وهبيرة بن أبي وهب، وليس بشيء؛ لأن هبيرة هرب عند فتح مكة إلى نجران فلم يزل بها مشركاً حتى مات، كذا جزم به ابن إسحاق وغيره فلا يصح ذكره فيمن أجارته أم هانئ. وقال الكرمانى: قال الزبير بن بكار: فلان بن هبيرة هو الحارث بن هشام. انتهى. وقد تصرف في كلام الزبير وإنما وقع عند الزبير في هذه القصة موضع فلان بن هبيرة «الحارث بن هشام»، والذي يظهر لي أن في رواية الباب حذفاً، كأنه كان فيه «فلان ابن عم هبيرة» فسقط لفظ عم أو كان فيه «فلان قريب هبيرة» فتغير لفظ قريب بلفظ ابن، وكل من الحارث بن هشام وزهير بن أبي أمية وعبد الله بن أبي ربيعة يصح وصفه بأنه ابن عم هبيرة وقريبه؛ لكون الجميع من بني مخزوم [فتح الباري، (١/ ٤٧٠)].

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في السرية ترد على أهل العسكر»، ح (٢٧٥١)، من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٢) في «ف»: «بعهد بعدهم للكافر».

أدناهم اعتباراً يدل عليه قوله: «إن المرأة لتأخذ للقوم»^(١)، يعني: جاز أن تأخذ المرأة المسلمة الأمان، أي: تقول للكافر: ادخل دار الإسلام فقد أمنتك.

٢٤٣٥- [ن] عن عمرو بن الحمق^(٢) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أمن رجلاً على نفسه فقتله أعطي لواء الغدر يوم القيامة»^(٣).
«عن عمرو^(٤) بن الحمق» بالفتح وكسر الميم.

٢٤٣٦- عن سليم بن عامر^(٥) قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد، وكان يسير نحو بلادهم حتى إذا انقضى العهد أغار عليهم، فجاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول: الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر، فنظروا فإذا هو عمرو^(٦) بن عبسة، فسأله معاوية عن ذلك فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهداً»^(٧) ولا يشدنه حتى يمضي أمده، أو ينبذ إليهم على سواء». قال: فرجع معاوية بالناس^(٨).

(١) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «مَا جَاءَ فِي أَمَانِ الْعَبْلِ وَالْمَرْأَةِ»، ح (١٥٧٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) «عمرو بن الحمق [٥٠٠ - ٥٥٠ هـ = ٠٠٠ - ٦٧٠ م]: عمرو بن الحمق بن كاهل، أو كاهن، الخزاعي الكعبي: صحابي، من قتلة عثمان. سكن الشام، وانتقل إلى الكوفة ثم كان أحد الرؤوس الذين اشتركوا في قتل عثمان. وشهد مع علي حروبه. وكان على خزاعة يوم صفين. ورحل إلى مصر ثم إلى الموصل، فطلبه معاوية، فدخل غاراً فنهشته حية فمات، فأخذ عامل الموصل رأسه فأرسله إلى زياد فبعث به زياد إلى معاوية، فكان أول رأس حمل في الإسلام. وقيل في خبر مقتله: إن عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي عامل الموصل ظفر به، فكتب إلى معاوية، فجاءه من معاوية: إن ابن الحمق زعم أنه طعن عثمان بن عفان تسع طعنات، فاطعنه مثلها، فطعنه تسعاً ومات في الأولى أو الثانية» [الأعلام، (٧٧-٧٦/٥)].

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (٢١٩٩٦)، والنسائي في «السنن الكبرى»، (٢٢٥/٥)، وقال شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند»: «إسناده صحيح».

(٤) في «ف»: «عمر».

(٥) «سليم بن عامر أبو يحيى الخبائري الكلاعي، من أهل حمص. سمع المقداد وعوف بن مالك وأبا هريرة وأبا الدرداء وغيرهم. وشهد فتح القادسية، ومات سنة ثلاثين ومائة، وكان ثقة» [الوفاي بالوفيات، (١٠٧/٥) باختصار].

(٦) في «ص»: «عمر».

(٧) في «ص»: «عهد».

(٨) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في الغدر»، ح (١٥٨٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «وكان يسير نحو بلادهم»، يعني: كان يذهب قبل انقضاء مدة العهد ليقرب^(١) من بلادهم، حتى إذا انقضت مدة العهد يغير عليهم على غفلة منهم.
«على فرس» عربي «أو برذون» أو فرس تركي.

قوله: «وفاء لا غدر»، أي: ليكون بينكم وفاء بالعهد لا غدر^(٢).

«فلا يحلن» بضم الحاء، أي: لا يجوز نقض العهد. «ولا يشدنه»، أي: ولا يجوز الزيادة على تلك المدة، بل يخليه «حتى يمضي أمده»، أي: وقت العهد، «أو»^(٣) ينبذ إليهم على سواء، يعني: ويخبرهم بأنه نقض؛ ليكون خصمه مساوياً له في نقض العهد كيلا يكون ذلك منه غدرًا^(٤).

٢٤٣٧- [س ن] عن أبي رافع قال: بعثني^(٥) قريش رسولاً إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيت النبي ﷺ ألقى في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله، إني -والله- لا أرجع إليهم أبداً. قال: «إني لا أخيس بالعهد، ولا أخيس البرد، ولكن أرجع إليهم فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع». قال: فذهبت، ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت^(٦).

قوله: «إني لا أخيس بالعهد»، أي: لا أغدر^(٧) به ولا أنقضه، يقال: خاس يخيس ويخوس: إذا غدروا^(٨). و«البرد» بضمين جمع: بريد، وهو الرسول.

٢٤٣٨- [س] عن نعيم بن مسعود^(٩)، أن رسول الله ﷺ قال لرجلين جاءا عند

(١) في «ف»: «لتقرب».

(٢) في «ف»: «عذر».

(٣) في «ف»: «أى».

(٤) في «ف»: «عذرا».

(٥) في «ص»: «بعثني».

(٦) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الإمام يُستجنّ به في العهود»، ح (٢٧٥٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «اعذر».

(٨) في «ف»: «عذروا».

(٩) «نعيم بن مسعود [٠٠٠ - نحو ٣٠ هـ = ٠٠٠ - نحو ٦٥٠ م]: نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي: صحابي. من ذوي العقل الراجح. قدم على رسول الله ﷺ سرّاً أيام الخندق واجتماع الأحزاب، فأسلم، وكتب إسلامه، وعاد إلى الأحزاب المجتمعة لقتال المسلمين، فلقى الفتنة بين قبائل قريظة وغطفان وقريش، في حديث طويل، ففترقوا، فكان نعيم، بعد ذلك، يقول: أنا خذلت بين=

مسيلمة: «أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما»^(١).

قوله: «عن نعيم بن مسعود» بالضم.

«لضربت أعناقكما»^(٢) إنما قال لهما ذلك؛ لأنهما قالَا بحضرته: نشهد أن مسيلمة رسول الله.

٢٤٣٩- [س] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال في خطبته: «أوفوا بحلف الجاهلية؛ فإنه لا يزيد - يعني: الإسلام - إلا شدة، ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام»^(٣).

قوله: «أوفوا بحلف الجاهلية؛ فإنه لا يزيد»، أي: فإن الإسلام لا يزيد الحلف على الجاهلية «إلا شدة» ذلك الحلف، يعني: إن كنتم حلفتم في الجاهلية بأن يعين^(٤) بعضكم بعضاً، وتصلوا الأرحام، فإذا أسلمتم أوفوا بذلك الحلف؛ فإن الإسلام يحرضكم على الوفاء بالعهد، ولا يأمركم انتقاض العهد، وترك الوفاء، ولكن «لا تحدثوا حلفاً» بكسر الحاء وسكون اللام، وهو العهد يكون بين القوم، يعني: لا تحدثوا مخالفة في الإسلام بأن يرث بعضكم من بعض، وأن تفتنوا بين القبائل^(٥).

باب قسمة الغنائم والغلول فيها

(من الصحاح)

٢٤٤٠- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ولم تحل الغنائم لأحد من قبلنا، ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيها لنا»^(٦).

= الأحزاب حتى تفرقوا في كل وجه، وأنا أمين رسول الله ﷺ على سره. وسكن المدينة. ومات في خلافة عثمان. وقيل: قتل يوم «الجمل» قبل قدوم علي إلى البصرة [الأعلام، (٤١/٨) باختصار].
(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الرسل»، ح (٢٧٦١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «اعناقلما».

(٣) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في الحلف»، ح (١٥٨٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «تعين».

(٥) في «ف»: «الفهال».

(٦) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «قول النبي ﷺ: (أحلت لكم الغنائم) ...»، ح (٣١٢٤)، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة»، ح (١٧٤٧).

قوله: «ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا»^(١) إشارة إلى تحليل الله الغنائم لنا، «فطيها لنا»، أي: أحلها لنا.

٢٤٤١- [خ م س ن ت] عن أبي قتادة قال: خرجنا مع النبي ﷺ عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين فضربت من ورائه على جبل عاتقه بالسيف، فقطعت الدرع، وأقبل علي فضمني ضمة فوجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت فأرسلني، فلحقت عمر فقلت: ما بال الناس؟ قال: أمر الله، ثم رجعوا وجلس النبي ﷺ فقال: «من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه»، فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال النبي ﷺ مثله، فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال النبي ﷺ مثله، فقلت فقال: «ما لك يا أبا قتادة؟ فأخبرته فقال رجل: صدق وسلبه عندي، فأرضه مني»^(٢)، فقال أبو بكر: لا ها الله إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه. فقال النبي ﷺ: «صدق فأعطه» فأعطانيه، فابتعت به مخرفاً في بني سلمة، فإنه لأول مال تأثله في الإسلام^(٣).

قوله: «كانت للمسلمين جولة» جال في الحرب جولة، أي: دار، وهي في الحديث كناية عن الهزيمة، كذا قاله في «المغرب»^(٤)، ولعل الصحابي كره لفظ الهزيمة فكنى عنها بالجولة؛ لاشتراكهما^(٥) في عدم الاستقرار، وقيل: معناه: كان للمسلمين جولان ومحاربة مع الكفار، أي: اختلط المسلمون بالكفار في المحاربة^(٦).

«على جبل عاتقه» والعاتق: موضع الرداء من المنكب، وقيل: ما بين العنق في المنكب، وقيل: هو عرق في العنق، أو عصب هناك.

«فضمني ضمة»، أي: عصرني، «فأرسلني»، أي: تركني.

«ما بال الناس»، أي: انهزم الناس. «قال: أمر الله»، أي: أمر الله غالب، يعني: ما شاء الله كان.

(١) في «ف»: «أو عجزنا».

(٢) في «ص»: «عنه مني».

(٣) أخرجه البخاري في «المغازي»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا...﴾»، ح (٤٣٢٢) ومواضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «استحقاق القاتل سلب القاتل»، ح (١٧٥١).

(٤) المغرب، (١/ ١٧٠).

(٥) في «ف»: «لاشتراكها».

(٦) في «ف»: «الحاربة».

قوله: «فقال رجل: صدق» أبو قتادة أنه قتل كافرًا، «وسلبه عندي فأرضه مني»، يعني: فأعطه عوضًا عن ذلك السلب؛ ليكون ذلك السلب لي. «فقال أبو بكر: لا ها الله» لفظة «ها» بدل من حرف القسم، ولفظة «لا» نفي كلام الرجل، أي: لا نفعل ما تقول والله. «إذًا لا يعمد»، يعني: لا يقصد رسول الله ﷺ «إلى أسد»، أي: إلى أبي قتادة فيأخذ منه حقه، وهو سلب ذلك المقتول، ويدفعه إليك فيعطيك بالغصب. قال الخطابي: الصواب: «لا ها الله ذا» بغير ألف قبل الذال، و«ذا» إما خبر محذوف المبتدأ، أي: [والله لا الأمر ذا]^(١)، والجملة جواب القسم، أو مبتدأ محذوف الخبر، أي: ذا قسمي، والجملة تأكيد القسم وجوابه محذوف، يقدر في كل موضع ما يليق به بحسب قرينه، وتقديره ههنا: والله ذا قسمي لا نفعل ما قلته، ونقل عن الأخفش أن «ذا» نعت للفظه «الله»، وجواب القسم «لا يعمد».

قوله: «فاتبعت^(٢) به مخرفًا»، أي: اشتريت بذلك السلب «مخرفًا» -بفتح الميم وسكون الحاء وفتح الراء: بستأنًا «في بني سلمة» بكسر اللام «فإنه لأوّل مال»، أي: فإن ذلك المخرف لأوّل «مال تأثّلت»، أي: أخذته رأس مالي وأصله.

٢٤٤٢- [خ م س ن ق ر] عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم: سهمًا له، وسهمين لفرسه^(٣).

قوله: «أسهم للرجل»، أي: أعطى له.

٢٤٤٣- [م س ن ت] عن يزيد بن هرمز^(٤) قال: كتب نجدة الحروري^(٥) إلى ابن

(١) في «معالم السنن»، (٢/ ٣٠١): «لا والله لا يكون ذا».

(٢) في «ف»: «فاتبعت».

(٣) أخرجه البخاري بنحوه في «الجهاد والسير»، باب: «سهم الفرس»، ح (٢٨٦٣)، وموضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين»، ح (١٧٦٢)، وأبو داود في «الجهاد»، باب: «في سهمان الخيل»، ح (٢٧٣٣) واللفظ له.

(٤) يزيد بن هرمز الفارسي المدني الليثي، مولاهم، ويقال: مولى بني غفار، ويقال: مولى دوس، أبو عبد الله، وقيل: أبو عبد الرحمن. قيل: هو غير يزيد الفارسي على الصحيح، وهو تابعي. سمع ابن عباس، وأبا هريرة. روى عنه سعيد المقبري، ومحمد الباقر، والزهري وغيرهم، وكان ثقة قليل الحديث. روى له مسلم في صحيحه، وكان رأس الموالي يوم الحرة، بقي إلى سنة مائة. [انظر: من له رواية في الكتب الستة، (٢/ ٣٩١)، وطبقات ابن سعد، (٥/ ٢٨٤)، وتهذيب الأسماء، (٣/ ٣٠)، تقريب التهذيب، (٢/ ٣٣٣)، والثقات، (٥/ ٥٣١)].

(٥) «نجدة الحروري ٣٦-٦٩هـ = ٦٥٦-٦٨٨م»: نجدة بن عامر الحروري الحنفي، من بني حنيفة، =

عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما؟ فقال ليزيد: اكتب إليه أنه ليس لهما سهم، إلا أن يجذيا^(١).

[م س ن ت] وفي رواية: كتب إليه ابن عباس: إنك كتبت إلي تسألني: هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب لهن بسهم؟ قد كان النبي ﷺ يغزو بهن يداوين المرضى، ويجذين من الغنيمة، وأما السهم فلم يضرب لهن بسهم^(٢).

«كتب نجدة الحروري» بفتح النون وسكون الجيم. فقال ابن عباس «ليزيد: اكتب إليه»، أي: إلى نجدة الحروري.

قوله: «إلا أن يجذيا» يقال: أحذيته^(٤) من الغنيمة: إذا أعطيت منها، يعني: إلا أن يعطيا شيئاً أقل من نصيب ذكر حرّ، وهو المسمى بالرضخ.

«فلم يضرب لهن بسهم»، أي: فلم يقسم النبي ﷺ بسهم تام.

٢٤٤٤- [خ م س] عن سلمة بن الأكوع قال: بعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباح^(٥) غلام رسول الله ﷺ وأنا معه، فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر

= من بكر بن وائل: رأس الفرقة «النجدية» نسبة إليه، من الحرورية، ويعرف أصحابها بالنجدات. من كبار أصحاب الثورات في صدر الإسلام. انفرد عن سائر «الخوارج» بآراء. قال ابن حجر العسقلاني: قدم مكة، وله مقالات معروفة وأتباع انقرضوا. كان أول أمره مع نافع بن الأزرق، وفارقه لإحداثة في مذهبه. ثم «خرج» مستقلاً باليمامة (سنة ٦٦هـ) أيام عبد الله بن الزبير، في جماعة كبيرة. فأثنى البحرين واستقر بها وتسمى بأمر المؤمنين. ووجه إليه مصعب بن الزبير خيلاً بعد خيل، وجيشاً بعد جيش، فهزمهم. وأقام نحو خمس سنين وعماله بالبحرين واليمامة وعمان وهجر وبعض أرض العرض. ونقم عليه أصحابه أموراً - قيل: منها أنه وجد ابنة لعمر بن عثمان بن عفان قد وقعت في السبي، فاشتراها من ماله بمائة ألف درهم، وبعث بها إلى عبد الملك بن مروان - فخلعوه، ثم قتلوه. وقيل: قتله أصحاب ابن الزبير. كان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة يصلون خلف نجدة الحروري. أخباره كثيرة [الأعلام، ١٠/٨] باختصار.

(١) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «النساء الغازيات يُرضخ لهن ولا يسهم والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب»، ح (١٨١٢).

(٢) في «ص»: «الي».

(٣) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «النساء الغازيات يُرضخ لهن ولا يسهم والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب»، ح (١٨١٢)، والترمذي في «السير»، باب: «من يعطى الفيء؟»، ح (١٥٥٦)، وقال: «وهذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «أخذيته».

(٥) رباح مولى رسول الله ﷺ من صالحى الموالي. كان أسود، وكان يستأذن عليه، ثم صيره مكان =

رسول الله ﷺ، فقامت على أكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثاً: يا صباحاه، ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل، وأرتجز وأقول:

أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

فما زلت أرميهم وأعقر بهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ إلا خلفته وراء ظهري، ثم اتبعتهم به أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة، وثلاثين رحماً، يستخفون ولا يطرحون شيئاً إلا جعلت عليه آراً من الحجارة يعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه، حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ، ولحق أبو قتادة فارس رسول الله ﷺ بعيد الرحمن فقتله. قال رسول الله ﷺ: «خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا^(١) اليوم سلمة». قال: ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين: سهم الفارس وسهم الراجل، فجمعتهما إلي جميعاً، ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة^(٢).

قوله: «بظهره»، أي: بدوابه «مع رباح» بالفتح، يعني: دفع دوابه إلى رباح ليرعاها ويسرحها في الصحراء.

قوله: «إذا عبد الرحمن الفزاري» بالقاف المضمومة والزاء المعجمة بعدها، وبعدها راء غير معجمة وهو كافر، وروي «الفزاري» بالفاء المفتوحة.

«فقامت على أكمة»، أي: موضع مرتفع.

قوله: «يا صباحاه» كلمة استغاثة عند الغارة وإتيان الجيش، كأنه يدعو من يغيثه، ويوم الصباح: يوم الغارة.

«في آثار القوم»، أي: الذين غلبوا وأغاروا دواب الرباح في الصحراء.

«وأرتجز»، أي: أقول الشعر، وهو^(٣):

أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

= يسار بعد قتله فكان يقوم بلقاحه، وربما أذن على النبي ﷺ أحياناً إذا انفرد رسول الله ﷺ. [انظر: الاستيعاب، (٢/٤٨٧)، والإصابة، (٢/٤٥٢)، ومشاهير علماء الأمصار، ص (٥٣)].

(١) في «ص»: «رجالنا».

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «من رأى العدو فنادى بأعلى صوته: يا صباحاه حتى يسمع الناس»، ح (٣٠٤١)، وموضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «غزوة ذي قرد وغيرها»، ح (١٨٠٧) واللفظ له.

(٣) في «ف»: «وهو اني».

جمع: راضع، وهو اللئيم، من رضع بضم الضاد، أي: لؤم، يعني: اليوم يوم هلاك الرضع.

قوله: «وأعقرهم»، أي: وأعقر الأظهر والدواب مع وجود هؤلاء المغيرين هناك، عقره عقراً: جرحه، وعقر الناقة بالسيف: ضرب قوائمها.

قوله: «ما خلق الله» نفي «إلا خلفته وراء ظهري»، أي: تركته وراء ظهري، كنت اتبعتهم ورميتهم بالسهم، وكانوا يفرّون مني، وكنت آخذ منهم دوابّ رسول الله ﷺ، حتى أخذت منهم جميع دوابّ رسول الله ﷺ، ثم اتبعتهم حتى ألقوا من أمتعتهم^(١) كثيراً؛ ليخف حملهم ليسهل لهم الفرار.

قوله: «إلا جعلت عليه آراماً من الحجارة» والإرم - بكسر الهمزة وفتح الراء: حجارة تنصب علماً في المفازة ليهتدى بها، والجمع: آرام كأضلاع في ضلع وإرم كضلع^(٢)، وأروم كضلوع فيه، والأشبه بنسق الكلام أن يكون لفظ الحديث: إلا جعلت عليه إرمًا. قوله: «ولا يطرحون شيئاً إلا جعلت» يدل عليه، ولكن الرواية وجدت بصيغة الجمع، يعني: أنه نصب على ما استلبه منهم علامة يعرف بها الرءاءون أن ذلك من جملة ما أحرزه من متاع القوم، فلا يستبد به غيره، أو معناه: أنه وضع عليه بحجارة ليعلم من يجيء خلفي أن أحداً أخذ من الكفار شيئاً ليأتي بعدي لإعانتني، وتسمى هذه الغزوة غزوة ذي قرد، وكانت في السنة السادسة، [وذو قرد]^(٣): اسم موضع قريب من المدينة. و«فارس» في قوله: «ولحق أبو قتادة فارس رسول الله» صفة «أبو قتادة» أو بدل له، والرجالة بتشديد الجيم جمع: الراجل خلاف الفارس.

قوله: «أردفني»، أي: أركبني «وراءه»، أي: خلفه.

«العضباء» ناقة معروفة لرسول الله ﷺ.

قوله: «أعطاني رسول الله ﷺ سهمين» فإن قيل: أخذ هذه الأمتعة سلمة من أولئك الكفار فينبغي أن يكون جميعها له، فلم قسمها رسول الله ﷺ بين أصحابه؟

أجيب بأن من حضر الحرب قبل انقضائها على قصد الحرب فهو شريك في الغنيمة قاتل أو^(٤) لم يقاتل، ورسول الله وأصحابه لحقوا به قبل فراغه من الحرب، فلهذا قسم رسول الله تلك الأمتعة بين من حضر تلك الواقعة من أصحابه، وحق سلمة من تلك

(١) في «ف»: «أمنعهم».

(٢) في «ف»: «كاضلع».

(٣) في «ف»: «وذفر».

(٤) في «ف»: «و».

الغنيمة سهم راجل؛ لأنه كان راجلاً. قال الخطابي: أعطاه الزيادة نفلاً؛ لأنه تعاطى خطراً بالمقاتلة مع الكفار وحده^(١).

٢٤٤٥- [خ م س] وعن ابن عمر قال: نفلنا رسول الله ﷺ نفلاً سوى نصيبنا من الخمس، فأصابني شارف، والشارف: المسن الكبير من الإبل^(٢).

قوله: «نفلنا»^(٣) رسول الله نفلاً إلى آخره، أي: أعطانا من الخمس، «نفلاً» بفتحين، أي: زيادة على سهامنا من المغنم. «فأصابني شارف»، أي: الناقة العالية السن.

٢٤٤٦- [خ س ق] وعن ابن عمر قال: ذهبت فرس له فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون، فردّ عليه في زمن رسول الله ﷺ، وأبق عبد له فلاحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فردّ عليه خالد بن الوليد بعد النبي ﷺ^(٤).

قوله: «ذهبت فرس له»، أي: نفرت وذهبت إلى ديار الكفار.

«فظهر»، أي: غلب المسلمون على أهل تلك الديار، وأغاروا عليهم، وكان تلك الفرس فيما أغاروا عليهم من أموالهم، فردوها إلى ابن عمر، فذهب الشافعي رحمه الله إلى أن الكفار إذا أخذوا مال مسلم قهراً، ثم غلب عليهم المسلمون، وأخذوا ذلك المال وجب عليهم رده إلى صاحبه، سواء كان قبل القسمة أو بعدها، وفي مذهب مالك وأبي حنيفة - رضي الله عنهما - إن وجد ذلك المال قبل القسمة وجب رده إلى صاحبه، وإن وجد بعد القسمة فصاحبه أولى بقيمته، وأما العبد الأبق إلى ديار الكفار، فإذا أخذه المسلمون وجب رده إلى صاحبه قبل القسمة وبعدها عندهم جميعاً.

٢٤٤٧- [خ س ن] عن جبير بن مطعم قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى النبي ﷺ فقلنا: أعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركنتنا، ونحن بمنزلة واحدة منك؟ فقال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد». قال جبير: ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس وبني نوفل شيئاً^(٥).

(١) انظر: معالم السنن، (٢/ ٣١٥).

(٢) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين ما سأل هوازن النبي ﷺ برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين...»، ح (٣١٣٥)، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «الأنفال»، ح (١٧٥٠).

(٣) في «ف»: «انفلنا».

(٤) ذكره البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم»، ح (٣٠٦٧).

(٥) أخرجه البخاري في «المغازي»، باب: «غزوة خيبر»، ح (٤٢٢٩) وموضعين آخرين.

قوله: «ونحن بمنزلة واحدة» اعلم أن لعبد مناف وهو الجد الرابع للنبي ﷺ أربعة بنين: هاشم، والمطلب، وعبد الشمس، ونوفل، وجبير بن مطعم من نوفل، وعثمان بن عفان من عبد شمس، ورسول الله ﷺ من بني هاشم، فجعل رسول الله ﷺ أولاد هاشم وأولاد المطلب من ذوي القربى، فأعطاهم خمس الخمس، ولم يعط أولاد عبد شمس ونوفل شيئاً من خمس الخمس، وأجاب رسول الله ﷺ عثمان بأن أولاد المطلب كانوا مع أولاد هاشم كالشيء الواحد في الكفر والإسلام، ولم يكن بينهم مخالفة، وأما أولاد عبد الشمس ونوفل فكان بينهم وبين أولاد هاشم مخالفة، فهذا حرمتهم من خمس الخمس.

قوله: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد» روي «سي» بالسین المهملة، والسي: المثل.

٢٤٤٨- [م س] وقال رسول الله ﷺ: «أيا قرية أتيتوها أقمت فيها فسهمكم فيها، وأيا قرية عصت الله ورسوله فإن خمسها لله ورسوله، ثم هي لكم»^(١).

«[أيا قرية]^(٢) أتيتوها» إلى آخره، قيل: معنى الحديث: كل قرية غزوتوها واستوليت عليها ولم أكن أنا فيكم، وقسمت الغنائم بأنفسكم فسهمكم في تلك الغنائم، أي: خذوا سهمكم، «وأيا قرية عصت الله ورسوله»، أي: وأنا حضرت قتالها بنفسي فأني أخمس الغنائم، ثم أقسم عليكم بنفسي. قال الخطابي: فيه دليل على أن الأرض التي أخذت عنوة حكمها حكم سائر الأموال التي تغنم، وأن خمسها لأهل الخمس، وأربعة أخماسها للغنائم^(٣).

٢٤٤٩- [خ ن ت] عن خولة الأنصارية^(٤) قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن رجالاً يتخوّنون في مال الله بغير حقّ فلهم النار يوم القيامة»^(٥).

قوله: «عن خولة» بالفتح.

(١) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «حكم الفية»، ح (١٧٥٦) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) في «ف»: «إنما قربه».

(٣) معالم السنن، (٣/٣٦).

(٤) خولة بنت قيس الأنصارية: خولة بنت قيس بن قهد الأنصارية النجارية زوج حمزة بن عبد المطلب ؓ تكنى أم محمد، وقيل: أم حبيبة. وقد قيل: إن امرأة حمزة: خولة بنت ثامر. وقيل: إن ثامراً لقب لقيس بن قهد. والأول أصح. قتل عنها حمزة يوم أحد فخلف عليها النعمان بن العجلان الأنصاري الزرقني. قال علي بن المديني: خولة بنت قيس هي خولة بنت ثامر. [أسد الغابة، (٣/٣٤٥) بتصرف].

(٥) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾...»، ح (٣١١٨).

«يتخوضون في مال الله»، أي: يشرعون في الفبي والغنيمة والزكاة، ويتصرفون فيها بغير أمر الله ورسوله فلهم النار يوم القيامة.

٢٤٥٠- عن أبي هريرة قال: قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم فذكر الغلول، فعظمه وعظم أمره، ثم قال: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك. لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحة فيقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك. لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك. لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تحفق فيقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك. لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت فيقول: يا رسول الله، أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك»^(١).

قوله: «لا ألفين»، أي: [لا أجدن]^(٢) أحدكم، يعني: لا تغلوا من الغنيمة شيئاً؛ فإن من غلّ منها شيئاً يكون يوم القيامة حاملاً لذلك الشيء؛ ليكون له فضيحة.

«الرغاء»: صوت البعير، وال«حمحة»: صوت الفرس، وال«ثغاء»: صوت الشاة.

قوله: «على رقبته نفس»، يعني: قتل نفساً بغير حق، وال«رقاع»: [جمع: رقة] رقة، وهي قطعة من الكرياس وغيره. «يحفق»، أي: يتحرك، يعني: ليعلم أنه غلّ رقاعاً من الغنيمة وغيرها. ال«صامت»: الذهب والفضة.

قوله: «فأقول»، يعني: قال رسول الله: فأقول يوم القيامة: «لا أملك لك شيئاً»، أي: لا أقدر أن أدفع عنك من عذاب الله شيئاً؛ لأنني لا أشفع^(٤) إلا لمن يأذنني الله له.

قوله: «قد أبلغتك»، يعني: قد قلت لك في الدنيا: إن الغلول والسرقة والخيانة موجبة للعذاب فلم تقبل قولتي، فالיום لا أملك أن أدفع عنك من عذاب الله شيئاً. قيل: إن رسول الله ﷺ لا يشفع لجميع أمته في جميع ذنوبهم حتى يدخلوا الجنة بلا عذاب؛ لأنه لو

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الغلول وقول الله - تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ﴾»، ح (٣٠٧٣)، ومسلم في «الإمارة»، باب: «غلظ تحريم الغلول»، ح (١٨٣١).

(٢) في «ف»: «لا جدن».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) في «ف»: «شفع».

شفع لهم لبطل ما عليهم من المظالم^(١)، بل يشفع لمن أذنه الله في شفاعته، وفي الوقت الذي أذنه الله في شفاعته.

٢٤٥١- [خ م س ن] عن أبي هريرة قال: أهدى رجل لرسول الله ﷺ غلاماً يقال له: مدعم، بينما مدعم يحط رحلاً لرسول الله ﷺ إذ أصابه سهم عائر فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «كلا والذي نفسي بيده، إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من الغنائم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً»، فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شراكين إلى النبي ﷺ فقال: «شراك من نار، أو شراكان من نار»^(٢).

قوله: «مدعم» بكسر الميم وسكون الدال المهملة.

[عائراً]^(٣) بعد^(٤) الألف همزة منقلبة عن ياء، أي: لا يدرى من رماه.

قوله: «هنيئاً له الجنة»، يعني: وجبت له الجنة؛ لأنه قتل في خدمة رسول الله ﷺ.

«كلا»، أي: ليس الأمر كما تظنون.

«أخذها»، أي: أخذها مدعم.

«لم تصبها المقاسم»، أي: أخذها من المغنم قبل القسمة، وهي كانت مشتركة بين الغانمين، فكان أخذها غلولاً. «لتشتعل»، أي: تلك الشملة على المدعم. «ناراً»، أي: تجعل تلك الشملة ناراً لتحرقه.

قوله: «شراك من نار»، أي: يجعل شراك من المغنم شراكاً من النار على رجله يوم القيامة.

٢٤٥٢- [خ ق] عن عبد الله بن عمرو^(٥) قال: كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له: كركرة^(٦)، فمات فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار»، فذهبوا ينظرون فوجدوا عباءة

(١) في «ف»: «الظالم».

(٢) أخرجه البخاري في «الآيمان والنذور»، باب: «هل يدخل في الآيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتعة؟...» ح (٦٧٠٧)، وموضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون»، ح (١١٥).

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) في «ف»: «وبعد».

(٥) في «ص»: «عمر».

(٦) «كركرة مولى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- كان نوبياً أهداه له هوزة بن علي الحنفي اليمامي فأعتقه. وقال ابن منده: له صحبة ولا تعرف له رواية، وقال الواقدي: كان يمسك دابة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عند القتال يوم خيبر، مات وهو مملوك. وحكى البخاري=

قد غلّها^(١).

قوله: «على ثقل النّبيّ ﷺ» الثقل بكسر الراء وفتح القاف: متاع المسافر، يعني: كان هذا الرجل يحفظ متاع رسول الله في السفر، وتنقله من منزل إلى منزل.

«كركرة» بكسر الكافين: اسم رجل.

«فوجدوا عباءة قد غلّها»، أي: نظروا في رحله فوجدوا عباءة قد غلّها. العباية بفتح العين مع الباء وبالياء المنقوطة بنقطتين [من زمان أو مكان]^(٢).

٢٤٥٣- [خ] قال ابن عمر: كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه^(٣).

«ولا نرفعه^(٤)»، أي: لأجل القسمة، يعني: يجوز للمجاهدين أن يأكلوا من مال الكفار ما داموا في بلادهم قبل قسمة الغنائم سواء فيه الخبز واللحم وغيرهما.

٢٤٥٤- [خ م س ن ر] عن عبد الله بن مغفل قال: أصبت جرابًا من شحم يوم خيبر فالتزمته فقلت: لا أعطي اليوم أحدًا من هذا شيئًا، فالتفت فإذا رسول الله ﷺ يتسم إلي^(٥).

قوله: «فالتزمته»، أي: عانقت الجراب، وضممته إلى نفسي.
(من الحسان)

٢٤٥٥- [س] عن عوف بن مالك الأشجعي وخالد بن الوليد، أن رسول الله ﷺ قضى في السلب للقاتل، ولم يخمس السلب^(٦).

= الخلاف في كاهه هل هي بالفتح أو الكسر، ونقل ابن قرقول أنه يقال بفتح الكافين وبكسرهما، ومقتضاه أن فيه أربع لغات، وقال النووي: إنما الخلاف في الكاف الأولى، وأما الثانية فمكسورة جزمًا [الإصابة، (٥/٥٨٧) باختصار].

(١) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «القليل من الغلول...»، ح (٣٠٧٤).

(٢) كذا في «ف».

(٣) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «ما يصيب من الطعام في أرض الحرب»، ح (٣١٥٤).

(٤) في «ف»: «رفعه».

(٥) أخرجه البخاري بنحوه في «فرض الخمس»، باب: «ما يصيب من الطعام في أرض الحرب»، ح (٣١٥٣)، وموضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب»، ح (١٧٧٢).

(٦) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في السلب لا يخمس»، ح (٢٧٢١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «ولم يَخْمَسِ السلب»، يعني: دفع السلب كله إلى القاتل، ولم يقسمه خمسة أقسام بخلاف الغنيمة.

٢٤٥٦- [س] عن عبد الله بن مسعود قال: نفلني رسول الله ﷺ يوم بدر سيف أبي جهل، وكان قتله^(١).

قوله: «وكان قتله^(٢)»، أي: والحال أن [النبي ﷺ] قتل أبا جهل.

٢٤٥٧- [س ت ر] عن عمير مولى أبي اللحم قال: شهدت خير مع ساداتي فكلّموا في رسول الله ﷺ، وكلّموه أنني مملوك، فأمرني فقلدت سيفاً، فإذا أنا أجره، فأمر لي بشيء من خرثي المتاع، وعرضت عليه رقية كنت أرقى بها المجانين فأمرني بطرح بعضها وحبس بعضها^(٤).

قوله: «آبي اللحم» «آبي» اسم فاعل من أبى يأبى، فإنه كان يأبى أكل لحم ذبح للأصنام.

قوله: «فكلّموا في رسول الله ﷺ فأمرني»، أي: النبي ﷺ في حقي، «فقلدت سيفاً»، أي: علق^(٥) سيفي بمنكبي، يعني: أمرني بأن أحمل السلاح، وأكون مع المجاهدين لأتعلم المحاربة، «إذا أنا أجره»، أي: كنت صغيراً، وكنت أجر السيف على الأرض من قصر قامتي.

«خرثي» بالضم: أثاث البيت، وهو ما يستعمل في البيت كالقدر وغيرها، يعني: أمر بدفع شيء من خرثي الغنيمة إليّ.

«وعرضت عليه»، أي: على النبي ﷺ.

«فأمرني بطرح بعضها»، يعني: كان بعضها حسناً، وبعضها كلمات قبيحة، فأمرني أن أترك قراءة ما هو قبيح منها، وأقرأ ما هو أحسن منها.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «من أجاز على جريح مثخن ينفل من سلبه»، ح (٢٧٢٢)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «قبله».

(٣) كذا في «ف».

(٤) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «هل يسهم للعبد؟»، ح (١٥٥٧)، وأبو داود في «الجهاد»، باب: «في المرأة والعبد يجذيان من الغنيمة»، ح (٢٧٣٠)، وقال أبو عيسى: «وهذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) في «ف»: «علق».

٢٤٥٨- عن مجّمع بن جارية^(١) قال: قُسمت خيبر على أهل الحديبية، قسمها رسول الله ﷺ ثمانية عشر سهماً، وكان الجيش ألفاً وخمسمائة فيهم ثلاثمائة فارس. قال الشيخ: وهذا وهم إنما كانوا مائتي فارس^(٢).

«عن مجّمع» على صيغة اسم الفاعل، وتشديد الميم، و«جارية» بالجيم والياء.

«قسمت خيبر»، أي: قسم نصف أراضي خيبر، وقسم جميع منقولات غنائمها بين الجيش الذي كانوا مع رسول الله في الحديبية، وحفظ ﷺ نصف أراضيها لنفسه يهيئ من غلتها^(٣) أسباب بيته وأضيافه.

قوله: «هذا وهم» والوهم: الخطأ، يعني: وهم من قال: «فيهم ثلاثمائة فارس»، وقد جاء في بعض الروايات^(٤) أن رسول الله ﷺ أعطى كلّ فارس ثلاثة أسهم: سهماً له، وسهمين للفارس، وبه قال الشافعي ومالك وأحمد، وقد جاء في رواية أخرى أنه ﷺ أعطى كلّ فارس سهمين: سهماً له، وسهماً لفارسه^(٥)، وبه قال أبو حنيفة رحمه الله.

قوله: «قسمها ثمانية عشر سهماً» هذا مستقيم على قول من قال: كان فيهم ثلاثمائة فارس، وأعطى كلّ فارس مثلي راجل؛ لأن الرجالة على هذه الرواية كانوا ألفاً ومائتين، فيكون نصيبهم اثني عشر سهماً لكل مائة سهم، ويكون للفارسان ستة أسهم لكل مائة سهمان، فالجموع ثمانية عشر سهماً، وأما على قول من قال: للفارس ثلاثة أسهم فمشكل؛ لأن الفارسان إذا كانوا ثلاثمائة يكون نصيبهم تسعة أسهم، ونصيب الرجالة

(١) «مجمع بن جارية [٥٠٠ - نحو ٥٠ هـ = ٥٠٠ - نحو ٦٧٠ م]: مجمع بن جارية (أو بن يزيد بن جارية) بن عامر، من بني العطف بن ضبيعة الأوسي الأنصاري: أحد من جمع القرآن، إلا سيراً منه، عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم. وكان ذلك في صباه. ويقال: إن عمر بعثه أيام خلافته إلى أهل الكوفة يعلمهم القرآن. ومات بالمدينة في خلافة معاوية» [الأعلام، (٥/ ٢٨٠)].

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فيمن أسهم له سهماً»، ح (٢٧٣٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «غلها».

(٤) في «ف»: «الروايات».

(٥) أخرج أبو داود في «الخراج»، باب: «مَا جَاءَ فِي حُكْمِ أَرْضِ خَيْبَرَ»، ح (٣٠١٥) عَنْ مُجْمَعِ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ - وَكَانَ أَحَدَ الْقُرَاءِ الَّذِينَ قَرَأُوا الْقُرْآنَ - قَالَ: قُسِمَتْ خَيْبَرُ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشَرَ سَهْماً، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفاً وَخَمْسَمِائَةٍ فِيهِمْ ثَلَاثُمِائَةٍ فَارِسٍ، فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ، وَأَعْطَى الرَّجُلَ سَهْماً، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

اثني عشر سهماً لكل مائة سهم، فيكون المجموع أحدًا وعشرين سهماً، لا ثمانية عشر سهماً، وإن كان الفرسان مائتين يكون نصيبهم ستة أسهم، ويكون نصيب الرجال ثلاثة عشر سهماً لكل مائة سهم، فيكون المجموع تسعة عشر سهماً، فهذه القسمة تحتاج إلى تأويل. فقيل: كان فيهم مائة عبد ولم يقسم لهم بسهم؛ لأنه لا سهم للعبد، بل يعطى رضحاً، وهو شيء أقل من نصيب راجل على ما رآه الإمام، فإذا خرج من الرجال مائة يبقى ألف ومائتان، فيكون نصيبهم اثني عشر سهماً، ويكون نصيب مائتي فارس ستة أسهم، فالمجموع ثمانية عشر سهماً، وعلى تقدير أن يكون الفرسان ثلاثمائة لا تستقيم ثمانية عشر سهماً، إلا أن يقال: كان في الراجلة ثلاثمائة عبد، أو في الفرسان مائة عبد، فتصح القسمة على ثمانية عشر سهماً بعد خروج العبد من الجيش.

٢٤٥٩- [س ت ق ر] عن حبيب بن مسلمة الفهري^(١) قال: شهدت النبي ﷺ نفل الربع في البداية، والثلث في الرجعة^(٢).

قوله: «مسلمة» بالفتح، و«الفهري» بالكسر.

«نفل الربع في البداية والثلث في الرجعة»، يعني: إذا أرسل من الجيش جماعة قبل الجيش إلى ديار الكفار ليخوفوهم ويغيروا على قراهم^(٣) وحواليهم، فما أصابوا من الغنيمة أعطاهم ربع تلك الغنيمة، وقسم ثلاثة أرباعها بين جميع الجيش، وإذا دخل الجيش ديار

(١) «حبيب الفهري [٢ ق هـ - ٤٢ هـ = ٦٢٠-٦٦٢ م]: حبيب بن مسلمة بن مالك الفهري القرشي، أبو عبد الرحمن: قائد من كبار الفاتحين، يقرنه بعضهم بخالد بن الوليد وأبي عبيدة بن الجراح. ولد بمكة ورأى رسول الله ﷺ، وخرج إلى الشام مجاهداً في أيام أبي بكر، فشهد اليرموك، ودخل دمشق مع أبي عبيدة، فولاه أبو عبيدة أنطاكية، ثم أمره عمر بن الخطاب بإمداد سراقبة بن عمرو (وكان قد ولي غزو الباب) فسار حبيب، وتوغل في أرمينية، واشتهرت أعماله وشجاعته فيها. ثم قصد المدينة حاجاً فآكرمه عمر، وعاد إلى الشام في ولاية معاوية، فكان يغزيه الروم إلى أن ولاه عمر على الجزيرة، وضم إليه أرمينية وأذربيجان. ثم عزله فأقام في الشام. ولما استخلف عثمان بعثه هو وسلمان بن أبي ربيعة لإخضاع جماعة انتقضوا في أذربيجان، فأخضعاهم. وكان معاوية يستشيريه في كثير من شؤنه. وكان يقال له: (حبيب الروم) لكثرة دخوله بلادهم ونيله منهم. وأخباره في سير الفتوح كثيرة، وهو فاتح كثير من بلاد أرمينية حتى بلغ القوقاس من جهة البحر الأسود. وكان عثمان يريد توليته أرمينية كلها إلا أنه خاف أن تشغله السياسة عن القيادة، فاكتمى بأن ناط به غزو ثغور الشام والجزيرة. ولما صفا الملك لمعاوية ولاه أرمينية فتوفي فيها» [الأعلام، (١٦٦/٢)].

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فيمن قال: الخمس قبل النفل»، ح(٢٧٥٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «قربهم».

الكفار وأغاروا عليهم وقتلوه ثم رجعوا من ديار الكفار^(١)، وأقبلوا على ديارهم، وذهبوا منزلاً أو بعض منزل، فأرسل من الجيش جماعة إلى دار الكفار ليقتلوا من بقي منهم، ويغيروا على ما بقي من أموالهم، كان عليه السلام يعطي أولئك الجماعة ثلث ما غنموا في رجعتهم، وقسم ثلثي تلك الغنيمة بين الجميع^(٢)، وإنما أعطى في الرجعة الثلث، وفي البداية الربع؛ لأن الخطر في الرجعة أكثر؛ لأن الجيش في البداية يجيئون خلف أهل البداية فيعينونهم ويأمنون بهم، بخلاف أهل الرجعة فإنه لا يكون خلفهم بمن أمنوا بهم، فيكون جراً الكفار على مقاتلة أهل الرجعة أكثر.

٢٤٦٠- [س ر] وعنه -أيضاً- أن رسول الله ﷺ كان ينفل الربع بعد الخمس، والثلث بعد الخمس إذا قفل^(٣).

قوله: «كان ينفل الربع بعد الخمس» إلى آخره، أي: بعد إخراج الخمس، هذا الحديث مثل الحديث السابق في البداية والرجعة، إلا أنه ما بين هنالك أنه يعطي ذلك بعد إخراج خمسه، يعني: يخرج أولاً خمسه ويصرفه على أهل الخمس، وما بقي بعد الخمس يعطى أهل البداية رבעه، وأهل الرجعة ثلثه.

٢٤٦١- عن أبي [الجويرية]^(٤) الجرمي^(٥) قال: أصبت بأرض الروم جرة حمراء فيها دنانير في إمرة معاوية، وعلينا رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: معن بن يزيد^(٦)،

(١) في «ف»: «الكفار قوله».

(٢) في «ف»: «جميع».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «فيمن قال: الخمس قبل النفل»، ح (٢٧٤٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) ليست في «ص».

(٥) حطّان بن خفاف -بضم الخاء المعجمة- أبو الجويرية الجرمي، وجرم من اليمن، تابعي سمع ابن عباس ومعن بن يزيد. وروى عنه ابن عيينة والثوري وشعبة وثقه أحمد بن حنبل، وقال يحيى بن معين: كوفي ثقة، وقيل: صدوق صالح الحديث. [انظر: الوافي بالوفيات، (٣٠٣/٤)، والثقات، (١٨٩/٤)، والجرح والتعديل، (٣٠٤/٣)].

(٦) «معن بن يزيد [٠٠٠ - ٦٤ هـ - ٦٨٤ م]: معن بن يزيد بن الأخنس السلمي، من بني مالك ابن خفاف، من سليم: صحابي، كانت له مكانة عند (عمر). شهد فتح دمشق. وكان ينزل الكوفة. ودخل مصر. ثم سكن الشام. وشهد (صفين) مع معاوية، ووقعة (مرج راهط) مع الضحّاك بن قيس، وقتل فيها» [الأعلام، (٢٧٤/٧)].

فأثبته بها، فقسمها بين المسلمين، وأعطاني منها مثل ما أعطى رجلاً منهم. قال: لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نفل إلا بعد الخمس» لأعطيتك^(١).
«الجرمي» بسكون الراء.

قوله: «وعلينا رجل»، أي: علينا أمير «يقال له: معن بن يزيد» بسكون العين.

قوله: «لا نفل إلا بعد الخمس» حمل بعضهم على أن الراوي كان يرى النفل بعد التخمس، ويرى ذلك موكولاً^(٢) إلى رأي الإمام، ولما كان هو أمير على الجيش لم ير لنفسه وجهة، ووقع فيه السهو من جهة الاستثناء، وإنما الصواب فيه: لا نفل بعد الخمس، أي: لا نفل بعد إحراز القسمة الغنيمة، ووجوب الخمس فيه.
قوله: «لأعطيتك»، أي: لأعطيتك النفل.

٢٤٦٢- [س] عن أبي موسى الأشعري قال: قدمنا فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خيبر، فأسهم لنا -أو قال: فأعطانا منها، وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً، إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفيتنا جعفرًا وأصحابه أسهم لهم معهم^(٣).

قوله: «قدمنا فوافقنا رسول الله ﷺ» إلى آخره^(٤)، قصة هذا أن جعفر بن أبي طالب مع جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ خرجوا من مكة إلى الحبشة^(٥) حين كان رسول الله ﷺ بمكة، فلما هاجر ﷺ من مكة إلى المدينة، وقوي دينه، سمع جعفر وأصحابه [أن]^(٦) رسول الله ﷺ هاجر من مكة إلى المدينة، وقوي دينه، هاجروا من الحبشة^(٧) إلى المدينة، وكانوا جالسين في سفينة، فلما وصلوا إلى خيبر وافق وصولهم خيبر فتح رسول الله ﷺ خيبر، وفرح ﷺ بقدومهم، وأعطاهم من غنيمة خيبر سهامهم.
قوله: «فأعطانا منها»، أي: من غنيمة خيبر.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في النفل من الذهب والفضة ومن أول مغنم»، ح (٢٧٥٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «ماكولاً لا».

(٣) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين ما سأل هوازن النبي ﷺ برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين»، ح (٣١٣٦)، ومسلم في «فضائل الصحابة»، باب: «من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عيسى وأهل سفيتهم ﷺ»، ح (٢٥٠٣)، وأبو داود في «الجهاد»، باب: «فيمن جاء بعد الغنيمة لأسهم له»، ح (٢٧٢٥).

(٤) في «ف»: «آخر».

(٥) في «ف»: «جيشه».

(٦) زيادة من عندنا.

(٧) في «ف»: «جيشه».

«معه»، أي: مع النَّبِيِّ ﷺ في حديبية.

قوله: «جعفرًا» عطف بيان لـ «أصحاب سفينتنا».

«أسهم لهم»، أي: لجعفر وأصحابه «معه»، أي: مع من شهدوا مع النَّبِيِّ ﷺ في الحديبية.

٢٤٦٣- [س] عن زيد بن خالد، أن رجلاً من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ توفي يوم خير، فذكروا لرسول الله ﷺ فقال: «صلوا على صاحبكم»، فتغيرت وجوه الناس لذلك، فقال: «إن صاحبكم غلّ في سبيل الله»، ففتشنا متاعه فوجدنا خرزاً من خرز يهود لا يساوي درهمين^(١).

قوله: «صلوا على صاحبكم»، يعني: أنا لا أصلي عليه.

قوله: «لذلك»، أي: لعدم صلاة النَّبِيِّ ﷺ عليه.

٢٤٦٤- [س] عن عبد الله بن عمرو^(٢) قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً فنادى في الناس، فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه، فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال: هذا فيما كنا أصبناه من الغنيمة. قال: «أسمعت بلالاً نادى ثلاثاً؟» قال: نعم. قال: «فما منعك أن تجيء به؟» فاعتذر قال: «كن أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله عنك»^(٣).

«بعد ذلك»، أي: بعد التخميس.

قوله: «فاعتذر»، أي: أظهر العذر في تأخير مجيئه بذلك الزمام. قال النَّبِيُّ ﷺ: «كن أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله عنك»، وإنما لم يقبل النَّبِيُّ ﷺ ذلك الزمام منه؛ لأنه كان لجميع الغائمين فيه شركة، وقد تفرقوا، ولم يمكن إيصال نصيب كل واحد منهم فتركه في يده؛ ليكون إثمه عليه؛ لأنه هو الغاصب.

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في تعظيم الغلول»، ح (٢٧١٠)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «عمر».

(٣) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الغلول إذا كان يسيراً يتركه الإمام ولا يحرق رحله»، ح (٢٧١٢)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٤٦٥- [س] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه^(١).

قوله: «حرقوا متاع الغال» قال أحمد: يحرق متاع الغال إلا الحيوان والمصحف، ولا يحرق ما غل؛ لأنه مال الغائبين، وتحريق متاعه زجر وعقوبة، وقال أبو حنيفة والشافعي ومالك: لا يحرق بل يعزر، وحملوا الحديث على الزجر.

٢٤٦٦- [ت] عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن شراء المغام حتى تقسم^(٢).

قوله: «نهى عن شري المغام حتى تقسم»، يعني: لو باع أحد من المجاهدين نصيبه من الغنيمة لا يجوز؛ لأن نصيبه مجهول، ولأنه ملك ضعيف يسقط بالأعراض، والملك المستقر لا يسقط بالأعراض.

٢٤٦٧- [خ ت] عن خولة بنت قيس قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المال خضرة حلوة، فمن أصابه بحقه بورك له فيه، ورب متخوض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا^(٣) النار^(٤)».

«ورب متخوض»، أي: شارع ومتصرف في الغنيمة والفيء والزكاة.

٢٤٦٨- [ت ق] عن ابن عباس، أن النبي ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد^(٥).

قوله: «تنفل سيفه ذا الفقار» بفتح الفاء، أي: أخذه زيادة لنفسه، والمراد: اصطفاها لنفسه، سمي «ذا الفقار»؛ لأنه كانت فيه حفر صغار حسان، والمفقر: السيف الذي في متنه حُزوز مطمئنة، وقول ابن عباس -رضي الله عنهما: «وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد»

(١) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في عقوبة الغال»، ح (٢٧١٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «في كراهية بيع المغام حتى تقسم»، ح (١٥٦٣)، وقال: «وهذا حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في «ص»: «الي».

(٤) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في أخذ المال»، ح (٢٣٧٤)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في النفل»، ح (١٥٦١)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

معناه: أي: رأى النبي ﷺ في منامه أنه هزّ ذا الفقار فانقطع من وسطه، ثم هزّه^(١) هزة أخرى فعاد^(٢) أحسن ما كان.

٢٤٦٩- [س] عن محمد بن أبي المجالد^(٣)، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قلت: هل كنتم تخمسون الطعام في عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبنا طعاماً يوم خير، فكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف^(٤).
«أبي المجالد» بالضم.

٢٤٧٠- [س] عن القاسم مولى عبد الرحمن^(٥)، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: كنا نأكل الجزور في الغزو ولا نقسمه، حتى إذا كنا لنرجع إلى رحالنا وأخرجتنا منه مملوءة^(٦).

قوله: «وأخرجتنا منه»، أي: من الجزور. «مملوءة^(٧)»، أي: من لحم الجزور، والأخرجة: جمع: خرج^(٨)، وهو الجوالق.

٢٤٧١- [س ر] عن عبادة بن الصامت، أن النبي ﷺ كان يقول: «أدوا الخياط والمخيط، وإياكم والغلول فإنه عار على أهله يوم القيامة»^(٩).

(١) في «ف»: «هزّ و».

(٢) في «ف»: «فعادى».

(٣) «عبد الله بن أبي المجالد، ويقال: محمد بن أبي المجالد الكوفي مولى عبد الله بن أبي أوفى. له نحو عشرة أحاديث، وقال ابن معين وأبو زرعة: ثقة، وقال ابن حبان في «الثقات»: عبد الله بن أبي المجالد ختن مجاهد» [تهذيب التهذيب، (٣٣٩/٥) باختصار].

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في النهي عن النهي إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو»، ح (٢٧٠٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) «القاسم أبو عبد الرحمن، ويقال: ابن عبد الرحمن الشامي مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية القرشي الأموي، سمع أبا أمامة. قال عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: ما رأيت أحداً أفضل من القاسم أبي عبد الرحمن كنا بالقسطنطينية، وكان الناس يرزقون رغيفين رغيفين في كل يوم، وكان يتصدق برغيف ويصوم ويفطر على رغيف. كان من فقهاء دمشق، وكان قد أدرك أربعين من المهاجرين، [وقيل]: أدرك أربعين بدرياً» [التاريخ الكبير، (١٥٩/٧) باختصار].

(٦) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في حمل الطعام من أرض العدو»، ح (٢٧٠٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «مملوءة».

(٨) في «ف»: «خرجي».

(٩) أخرجه الدارمي في «السير»، باب: «ما جاء أنه قال: أدوا الخياط والمخيط»، ح (٢٤٨٧)، وقال حسين أسد: «إسناده حسن».

قوله: «أدوا الخياط» جمع: خيط، والمخيط: الإبرة، يعني: اجمعوا جميع الغنائم حتى تقسم بين الغائمين، ولا تأخذوا منه قبل القسمة شيئاً.

٢٤٧٢- [س] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: دنا النبي ﷺ من بعير فأخذ وبرة من سنامه، ثم قال: «يا أيها الناس، إنه ليس لي من هذا الفيء شيء، ولا هذا ورفع أصبعه، إلا الخمس والخمس مردود عليكم، فأدوا الخياط والمخيط»، فقام رجل في يده كبة من شعر فقال: أخذت هذا لأصلح بها برذعة^(١). فقال النبي ﷺ: «أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك». فقال: أما إذا بلغت ما أرى فلا أرب لي فيها، ونبذها^(٢).

«والخمس مردود عليكم»، يعني: ما يحصل من الغنائم والفيء أصرفه في مصالحكم من السلاح والخيل وغيرهما.

«كبة» -بضم الكاف: قطعة.

قوله: «ما كان لي»، يعني: ما كان من هذا الشعر نصيبى ونصيب بني عبد المطلب أحللناه لك، وباقي نصيب الغائمين فاستحل منهم.

قوله: «أما إذا بلغت ما أرى»، يعني: إذا بلغت هذه الكبة إلى ما أرى من المضايقة، «فلا أرب»، أي: فلا حاجة لي فيها مع هذه المضايقة.

٢٤٧٣- عن عمرو بن عبسة قال: صلّى بنا^(٣) رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم، فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال: «ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس، والخمس مردود فيكم»^(٤).

قوله: «صلّى بنا»^(٥) إلى بعير، أي: استقبل في صلاته بعيراً، وجعله بمنزلة الخشبة مغروزة^(٦) ليظهر مصلاه.

(١) في «ص»: «برذعة».

(٢) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في فداء الأسير بالمال»، ح (٢٦٩٤)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه»، ح (٢٧٥٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «بناء».

(٦) في «ف»: «مغروزة».

٢٤٧٤- [س ن] عن جبير بن مطعم قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذوي القربى بين بني هاشم وبني المطلب، أتيت أنا وعثمان بن عفان فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء إخواننا من بني هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله فيهم، أرأيت إخواننا من بني المطلب أعطيتهم وتركنا، وإنما قرابتنا وقرابتهم واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «إنما»^(١) بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد» وشبك بين أصابعه^(٢).

[س ن] وفي رواية: «إننا وبنو المطلب لا نفرق في جاهلية ولا إسلام، وإنما نحن وهم شيء واحد» وشبك بين أصابعه^(٣).

قوله: «لا ننكر فضلهم»، يعني: بنو هاشم أفضل منا؛ لأنهم أقرب إليك منا؛ لأن جدك وجدهم واحد وهو هاشم، وأما بنو المطلب فقرابتنا وقرابتهم منك سواء؛ لأن أباهم أخو هاشم، وأبانا كذلك أخو هاشم.

قوله: «وشبك بين أصابعه» الشبك: إدخال شيء في شيء، يعني: أدخل أصابع إحدى يديه في أصابع الأخرى، يعني: كما أن بعض هذه الأصابع داخل في بعض، فكذلك بنو هاشم وبنو المطلب كانوا موافقين مختلطين في الكفر والإسلام بخلاف غيرهما من أقاربنا.

باب الجزية

من جزى عنه، أي: قضى؛ لأنها تجزئ عن الذمي.

(من الصحاح)

٢٤٧٥- [خ س ن ت ر] عن بجاله^(٤) قال: كنت كاتباً لجزء^(٥) بن معاوية^(٦) عم

(١) في «ص»: «أما».

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده»، ص (٣٢٤).

(٣) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى»، ح (٢٩٨٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) بجاله بن عبدة التميمي العبدي البصري، كاتب جزء بن معاوية، قال أبو زرعة: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره الجاحظ في نساك أهل البصرة، وذكره ابن حبان في الثقات. توفي في حدود الثمانين للهجرة. روى له البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي. [انظر: تهذيب الكمال، (٤/ ٨-٩)، وتهذيب التهذيب، (١/ ٣٦٥)، والوافي بالوفيات، (٣/ ٣٥٥)].

(٥) في «ص»: «لجزى».

(٦) جزء بن معاوية بن حصين بن عبادة. قال أبو عمر: كان عامل عمر على الأهواز وقيل: له صحبة، ولا يصح، وتعقبه ابن حجر قائلًا: وقد تقدم غير مرة أنهم كانوا لا يؤمرون في ذلك الزمان إلا الصحابة، وعاش جزء إلى أن ولي لزياد بعض عمله. [انظر: الإصابة، (١/ ٤٧٩)].

الأحنف^(١)، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: أن فرقوا بين كلّ ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر^(٢).

«عن بجالة» بالفتح والجيم.

قوله: «أخذها من مجوس^(٣) هجر»، أي: أخذ الجزية من مجوس هجر، اسم بلد باليمن، وهو قاعدة البحرين، بينها وبين البحرين عشر مراحل، وهو مذكر مصروف، وأكثر الرواة يروونه غير مصروف. قيل: هو ليس بصحيح، وقيل: هجر اسم قرية قريبة من المدينة.

(من الحسان)

٢٤٧٦- [س] عن معاذ قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن، فأمره أن يأخذ من كلّ حالم دينارًا أو عدله معافر^(٤).

قوله: «من كلّ حالم»، أي: محتلم.

«عدله»، أي: يأخذ مساوي دينار «معافر» حيّ من همدان لا ينصرف، وإليه ينسب الثياب المعافرية، أي: ثياب معافر، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه.

(١) «الأحنف بن قيس [٣ ق هـ - ٧٢ هـ = ٦١٩-٦٩١ م]: الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين المري السعدي المقرّي التميمي، أبو بحر: سيد تميم، وأحد العظماء الدهاء الفصحاء الشجعان الفاتحين. يضرب له المثل في الحلم. ولد في البصرة وأدرك النبي ﷺ ولم يره. ووفد على عمر حين آلت الخلافة إليه في المدينة، فاستبقاه عمر، فمكث عامًا، وأذن له فعاد إلى البصرة، فكتب عمر إلى أبي موسى الأشعري: أما بعد فأذن الأحنف وشاوره واسمع منه. وشهد الفتوح في خراسان، واعتزل الفتنة يوم الجمل، ثم شهد صفين مع علي. ولما انتظم الأمر لمعاوية عاتبه، فأغلظ له الأحنف في الجواب، فسئل معاوية عن صبره عليه، فقال: هذا الذي إذا غضب غضب له مائة ألف لا يدرون فيم غضب. وولي خراسان. وكان صديقًا لمصعب بن الزبير (أمير العراق) فوفد عليه بالكوفة فتوفي فيها وهو عنده. أخبار كثيرة جدًا، وخطبه وكلماته متفرقة في كتب التاريخ والأدب والبلدان [الأعلام، (٢٧٦/١) باختصار].

(٢) أخرجه البخاري في «الجزية»، باب: «الجزية والموادعة مع أهل الحرب...»، ح (٣١٥٦ و ٣١٥٧).

(٣) في «ف»: «مجوسى».

(٤) أخرجه أبو داود في «الخراج»، باب: «في أخذ الجزية»، ح (٣٠٣٨) وموضع آخر، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٤٧٧- [س ت] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصلح قبلتان في أرض واحدة، وليس على المسلم جزية»^(١).

قوله: «لا تصلح قبلتان في أرض واحدة» قيل: معناه: إخراج أهل الذمة من جزيرة العرب، وإجلاؤهم عنها لقوله ﷺ: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»^(٢)، وليس فيه ما يدل على ذلك؛ لأن قوله: «في أرض واحدة» يعم جزيرة العرب وغيرها، والوجه أن يقال: معناه: لا يستقيم دينان بأرض على سبيل المظاهرة والمعاونة؛ لما بينهما من التضاد، [أما]^(٣) المسلم فليس له أن يختار الإقامة بين ظهرائي الكفار، وأما الكافر فلا يمكن من الإقامة في بلاد الإسلام إلا بالجزية.

قوله: «وليس على المسلم جزية» هذا يؤول على وجهين: أحدهما: معنى^(٤) الجزية هو الخراج، وذلك أن الإمام إذا فتح بلدًا صلحًا على أن تكون الأراضي لأهلها، وضرب عليها خراجًا معلومًا فهو جزية، فإذا أسلم أهلها سقط عنهم ذلك كما تسقط جزية رءوسهم، ويجوز لهم بيع تلك الأراضي، أما إذا صالحهم على أن تكون تلك الأراضي لأهل الإسلام، وهم يسكنون فيها بخراج معلوم وضع عليهم، فذلك^(٥) أجرة الأرض، لا تسقط عنهم بالإسلام، ولا يجوز لهم بيع شيء من تلك الأراضي؛ لأنها ملك المسلمين، وكذلك إذا فتحوها عنوة وصارت أراضيها للمسلمين فُيسكنها المسلمون جماعة من أهل الذمة بخراج معلوم يؤدونه، فذلك لا يسقط بالإسلام. والتأويل الثاني: هو أن الذمي إذا تم عليه الحول فأسلم قبل أداء جزية ذلك الحول سقط عنه تلك الجزية، وإليه ذهب أصحاب الرأي، وقال الشافعي رحمه الله: لا يسقط بالإسلام ولا بالموت؛ لأنه دين حلّ عليه أجله كسائر الديون، هذا كله من «شرح السنة»^(٦).

٢٤٧٨- [س] عن أنس قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذه فأتوه به، فحقن له دمه، وصالحه على الجزية^(٧).

(١) أخرجه الترمذي في «الزكاة»، باب: «ما جاء ليس على المسلمين جزية»، ح(٦٣٣)، وأبو داود في «الخراج»، باب: «في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية؟»، ح(٣٠٥٣)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) سيأتي تخريجه لاحقًا.

(٣) زيادة من «المروقة».

(٤) في «ف»: «يعني».

(٥) في «ف»: «وذلك».

(٦) شرح السنة، (١١/١٧٦ - ١٧٧).

(٧) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «في أخذ الجزية»، ح(٣٠٣٧)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «إلى أكيدر^(١) دومة» هو أكيدر بن عبد الملك الكندي^(٢) صاحب دومة، ودومة بضم الدال، وقد يفتح: هي من بلاد الشام بقرب تبوك، وأكيدر كان نصرانيًا، فبعث إليه النبي ﷺ فأخذه فأتوا به إلى رسول الله ﷺ «فحقن دمه»، أي: حفظه عن القتل، «وصالحه على الجزية» وخلص سبيله، ثم إنه أسلم بعد ذلك^(٣)، وحسن إسلامه.

٢٤٧٩- [س] وقال رسول الله ﷺ: «إنما العشور على اليهود والنصارى، وليس على المسلمين عشور»^(٤).

قوله: «إنما العشور على اليهود والنصارى»، أي: للتجارة^(٥) العشور جمع: عشر. قال الخطابي: الذي يلزم اليهود والنصارى من العشور هو ما صالحوا عليه وقت العقد، فإن لم يصالحوا عليه فلا عشور عليهم، ولا يلزمهم شيء أكثر من الجزية، فأما عشور غلات أراضيهم فلا يؤخذ منهم، هذا كله مذهب الشافعي^(٦).

٢٤٨٠- [خ م س ت] عن عقبة بن عامر قال: قلت: يا رسول الله، إنا نمر بقوم فلا هم يضيفوننا، ولا هم يؤدّون^(٧) ما لنا عليهم من الحق، ولا نحن نأخذ منهم. فقال رسول الله ﷺ: «إن أبوا إلا أن تأخذوا كرهاً فخذوا»^(٨).

قوله: «نمرّ بقوم»، يعني: أنهم كانوا يخرجون في الغزو فيمروّن بقوم، ولا يجدون من الطعام ما يشترونه بالثمن، فقال النبي ﷺ: «[إن أبوا أن يبيعوا]^(٩) إلا أن تأخذوا كرهاً فخذوا»^(١٠) هكذا روي في بعض الحديث مفسراً. قال محيي السنة -رحمه الله: قد يكون

(١) في «ف»: «كيدر».

(٢) في «ف»: «الكندري».

(٣) في «ف»: «لك».

(٤) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات»، ح (٣٠٤٦)، من حديث عن حرب بن عبيد الله عن جده أبي أمه عن أبيه، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «للتجارة».

(٦) معالم السنن، (٣/٣٩).

(٧) في «ص»: «يردون».

(٨) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «ما يحل من أموال أهل الذمة»، ح (١٥٨٩)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٩) في «ف»: «أبوان يبيعوا».

(١٠) في «ف»: «فخذوا».

مرورهم على جماعة من أهل الذمة، وقد شرط الإمام عليهم ضيافة من يمر بهم، فإن لم يفعلوا أخذوا منهم حقهم كرهاً، وإن لم يشترط عليهم الضيافة والنازل غير مضطر، فلا يجوز أخذ مال الغير إلا بطيب نفسه^(١).

باب الصلح

(من الصحاح)

٢٤٨١- [خ س ن] عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالوا: خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما أتى ذا الحليفة قلّد الهدي، وأشعر وأحرم منها بعمره، وسار حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته، فقال الناس: حل حل خلأت القصواء. فقال النبي ﷺ: «ما خلأت القصواء، وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل»، ثم قال: «والذي نفسي بيده لا يسألوني خُطة يعظمون فيها حرّات الله إلا أعطيتهم إياها»، ثم زجرها فوثبت، فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضاً، فلم يُلبثه الناس حتى نزحوه، وشكى إلى رسول الله ﷺ العطش، فانتزع سهماً من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه، فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي^(٢) في نفر من خزاعة، ثم أتاه عروة بن مسعود^(٣)، وساق الحديث إلى أن قال: إذ جاء سهيل بن عمرو^(٤) فقال النبي ﷺ: «اكتب: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله».

(١) شرح السنة، (١١/٣٤٠).

(٢) «بديل بن ورقاء الخزاعي: أسلم هو وابنه عبد الله بن بديل وحكيم بن حزام يوم فتح مكة بمر الظهران. شهد بديل وابنه عبد الله حنيناً والطائف وتبوك، وكان بديل من كبار مسلمة الفتح. وقد قيل: إنه أسلم قبل الفتح. أمر [رسول الله ﷺ] بديلاً أن يحبس السبايا والأموال بالجعرانة حتى يقدم عليه ففعل» [الاستيعاب، (١/١٥٠) باختصار].

(٣) «عروة بن مسعود [٥٠٠ - ٩هـ = ٦٣٠م]: عروة بن مسعود بن معتب الثقفي: صحابي مشهور. كان كبيراً في قومه بالطائف. قيل: إنه المراد بقوله -تعالى: ﴿عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرَبَيْنِ عَظِيمٍ﴾، ولما أسلم استأذن النبي ﷺ أن يرجع إلى قومه يدعوهم للإسلام، فقال: أخاف أن يقتلك. قال: لو وجدوني نائماً ما أيقظوني! فأذن له، فرجع، فدعاهم إلى الإسلام، فخالقوه، ورماه أحدهم بسهم فقتله» [الأعلام، (٤/٢٢٧)].

(٤) «سهيل بن عمرو [٥٠٠ - ١٨هـ = ٦٣٩م]: سهيل بن عمرو بن عبد شمس، القرشي العامري، من لؤي: خطيب قريش، وأحد ساداتها في الجاهلية. أسره المسلمون يوم بدر، وافتدي، فأقام على دينه إلى يوم الفتح بمكة، فأسلم، وسكنها ثم سكن المدينة. وهو الذي تولى أمر الصلح =

فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت، ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله. فقال النبي ﷺ: «والله إني لرسول الله وإن كذبتُموني، اكتب: محمد بن عبد الله». فقال سهيل: وعلى أن لا يأتيك منا رجل، وإن كان على دينك إلا رددته علينا، فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا فانحروا، ثم احلقوا»، ثم جاء نسوة مؤمنات فأنزل الله -تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ [المتحنة: ١٠] الآية. فنهاهم الله -تعالى- أن يردوهن، وأمرهم أن يردوا الصداق، ثم رجع إلى المدينة، فجاءه أبو بصير^(١) رجل من قريش وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين، فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة نزلا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سيفك هذا -يا فلان- جيداً، أرني أنظر إليه، فأمكنه منه فضربه حتى برد، وفر الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو فقال النبي ﷺ: «لقد رأى هذا ذعراً». فقال: قُتل والله صاحبي، وإني لمقتول، فجاء أبو بصير وقال: قد أوفى الله ذمتك؛ فقد رددتني إليهم، ثم لنجاني الله منهم، فقال النبي ﷺ: «ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد»، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر قال: وينفلت أبو جندل بن سهيل^(٢) فلحق بأبي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله ما يسمعون يعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوهم

= بالحدبية، وجاء في مقدمة كتاب الصلح: (باسمك اللهم. هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو)، وكان عمر بن الخطاب يخشى موافقه في الخطابة. مات بالطاعون في الشام» [السابق، (٣/١٤٤)].

(١) «أبو بصير بفتح الباء الموحدة، وكسر الصاد المهملة، اسمه: عتبة بن أسيد، بفتح الهمزة وكسر السين -الثقفي، حليف بني زهرة، وهو مشهور بكنيته. توفي في حياة رسول الله ﷺ، وكانت وفاته بسيف البحر، بكسر السين، وهى ساحله في الموضع الذي أقام فيه، وجاء المستضعفون من المؤمنين من مكة، فأقاموا هناك حتى بلغوا ستين أو سبعين، وكان أبو بصير ﷺ كبيرهم، وهو أول من أقام هناك. وتوفي بعد صلح الحديبية، وقيل: فتح مكة، وكان الصلح في ذي القعدة سنة ست من الهجرة، وفتح مكة في رمضان سنة ثمان، وصلى عليه أصحابه أبو جندل والباقون، ودفنوه هناك» [تهذيب الأسماء، (٣/٥٢) باختصار].

(٢) «أبو جندل بفتح الجيم، وإسكان النون، وهو ابن سهيل بن عمرو. اسم أبي جندل: العاصي، أسلم أبو جندل ﷺ فحبسه أبوه وقيده، فهرب يوم الحديبية إلى رسول الله ﷺ ورُدَّ إليهم بسبب العهد الذي جرى، ثم هرب والتحق بأبي بصير ورفقته ﷺ وأقاموا بسيف البحر. لم يزل أبو جندل وأبوه سهيل مجاهدين بالشام حتى توفيا في خلافة عمر بن الخطاب» [السابق، (٣/٨٣-٨٤) باختصار].

وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناشده الله والرحم لما أرسل إليهم، فمن أتاه فهو آمن، فأرسل النبي ﷺ إليهم^(١).

قوله: «الحديبية» بتخفيف الباء: من الحل وإليها ينتهي حد الحرم^(٢)، إنما قيل: عام الحديبية لنزول النبي ﷺ حين صدّ عن البيت بذلك الموضع، يسمى ذلك العام بعام الحديبية، وذو الحليفة: موضع على ميل من المدينة.

«قلد الهدى» تقليد البدنة: أن تعلق في عنقها شيء ليعلم أنها هدي. «وأشعر» يقال: أشعر الهدى: إذا طعن في سنامه الأيمن حتى يسيل منه الدم ليعلم أنه هدي.

«الثنية» ههنا: الجبل الذي يكون عليه الطريق.

«يهبط»، أي: ينزل عليهم، أي: على قريش، يعني: أهل مكة.

«منها»، أي: من تلك الثنية.

«فبركت»، أي: استناخت، أي: اضطجعت به، أي: بالنبي ﷺ، والباء للمصاحبة، أي: في الحالة التي كان النبي ﷺ على ظهرها.

«حل» زجر للناقة إذا حشثتها على السير، وهي بسكون اللام، فإن وصلت بأخرى تؤثت الأولى، والمحدثون بسكونها في الوصل.

«خلأت الناقة» ساء خلقها، وصارت حروناً؛ لأنها بركت^(٣) ولا تسير.

قوله: «حبسها حابس الفيل»، أي: منعها من السير من منع أصحاب الفيل، وهو الله -تعالى، يعني: إنما منع الله هذه الناقة عن السير كيلا ندخل مكة، فإننا لو دخلنا مكة لظهر بيننا وبين أهل مكة محاربة، وتراق دماء في الحرم، وقد حرم الله -تعالى- إراقة الدماء في الحرم، فبروك القصواء إشارة إلى أن لا ندخل مكة.

«الخطبة» -بضم الخاء المعجمة: الخصلة، يعني: لا يطلب أهل مكة مني شيئاً يعظمون^(٤) فيه حرمة الله إلا أعطيتهم إياه. قال الخطابي: المصالحة وترك القتال في الحرم هو تعظيم حرمة الله^(٥). «حرمة» جمع: حرام.

«ثم زجرها»، أي: زجر النبي ﷺ تلك الناقة.

(١) أخرجه البخاري في «الشروط»، باب: «الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب...»، ح(٢٧٣١ و٢٧٣٢)، ومواضع آخر.

(٢) في «ف»: «الخمرة».

(٣) في «ف»: «تركت».

(٤) في «ف»: «يعظمونه».

(٥) معالم السنن، (٢/٣٢٨).

«فعدل عنهم»، أي: انحرف رسول الله ﷺ عن الصحابة، وذهب أمامهم حتى نزل في آخر الحديبية «على ثمد» -بفتحتين: الماء القليل، والمراد ههنا: البئر. «يتبرضه الناس»، أي: يأخذونه قليلاً قليلاً. «فلم يلبثه الناس» بضم الياء وكسر الباء، فلم يجعل الناس مكث ذلك الماء طويلاً في تلك البئر، أي: أفنوه عن قريب، «حتى نزحوه»، أي: نزعوه وأفرغوه.

«ما زال يجيش» يقال: جاش الوادي: إذا زخر^(١) وامتد جداً، والأصل فيه قولهم: جاش القدر، أي: غلت، أي: ما زال يمتد بما يرويه من الماء، «حتى صدروا عنه»، أي: رجعوا عن ذلك الماء راضين.

«بديل» بالضم ومن معه وسهيل بعثهم أهل مكة بالرسالة إلى رسول الله ﷺ.

«وساق الحديث»، أي: وساق الراوي الحديث، أي: روى الحديث طويلاً «إلى أن قال: إذ^(٢) جاء سهيل بن عمرو» قوله ﷺ: «سهل الأمر» تفاؤل منه ﷺ، وكان ﷺ إذا سمع اسماً حسناً فرح به وتفاؤل به خيراً، يعني: إذا كان اسم هذا الرجل سهيلاً يسهل أمرنا.

قوله: «هذا ما قاضى عليه»، أي: فصل الأمر بالقضاء والأحكام له في أمر المصالحة من قولهم: قضى الحاكم، أي: فصل في الحكم، يعني: هذا [ما صالح]^(٣) عليه رسول الله مع أهل مكة.

«ما صددناك عن البيت»، أي: منعناك عن زيارة الكعبة، يعني: أخرجناك من مكة ومنعناك الآن عن العمرة ودخول مكة؛ لأننا^(٤) نكذب رسالتك.

قوله: «وعلى أن [لا]^(٥) يأتيك منا رجل» وروي «واحد» مكان «رجل» معطوف على مقدر تقديره: اكتب: على [أن]^(٦) تأتينا من القابل، وعلى أن لا يأتيك منا الحديث، وقد جاء في رواية: «على أن تأتينا من العام القابل»، يعني: لا نخليك أن تدخل مكة في هذه السنة.

قوله: «من قضية الكتاب»، أي: كتاب المصالحة.

(١) في «ف»: «ارخر».

(٢) في «ف»: «إذا».

(٣) في «ف»: «مصالح».

(٤) في «ف»: «لأنها».

(٥) ليست في «ف».

(٦) زيادة من عندنا.

قوله: «قوموا فانحروا»، يعني: من منع عن إتمام حجة أو عمرة بعد الإحرام فعليه أن يذبح شاة، وتفرق لحمها على مساكين الموضع الذي أحصر فيه، ويحلق ويتحلل من إحرامه.

قوله: «ثم جاءت نسوة مؤمنات»، أي: من طرف الكفار، اختلفوا في أن النساء هل دخلن في شرطهم مع رسول الله ﷺ: «على أن لا يأتيك منا أحد، وإن كان على دينك إلا ردده» في قول: إنهن لم يدخلن في ذلك الشرط، بل المراد منه الرجال، فعلى هذا لا إشكال في عدم ردهن، وفي قول الثاني: كنّ داخلات في الشرط؛ لأن قول سهيل: «على أن لا يأتيك منا أحد» يتناول الرجال والنساء، فعلى هذا عدم ردهن لكون الآية التي وردت عقيب مجيئهن دالة [على أن يردوا الصداق]^(١)، يعني: إذا جاء أزواجهن في طلبهن لا يجوز ردهن عليهم، ولكن يجب ردّ ما أعطوهن من الصداق إن كانوا قد سلموا الصداق إليهن، وإن لم يسلموا إليهن لا يعطون شيئاً.

«ثم رجع إلى المدينة»، أي: النبي ﷺ.

«فأرسلوا»، أي: أهل مكة.

«فخرجوا به»، أي: بأبي بصير.

«فأمكنه منه» الضمير المفعول في «أمكنه» يعود إلى أبي بصير، وفي «منه» إلى السيف، ويحتمل العكس، أي: دفع السيف إليه، «فضربه حتى برد»، أي: مات ذلك الكافر، قيل: من البرود وهو الموت.

«دُعراً»، أي: خوفاً.

«وإني لمقتول»، أي: وإني لأخاف القتل، ودنوت من أن يقتلني.

قوله: «ويل أمه» الضمير في «أمه» يعود إلى أبي بصير، والويل في الأصل: الحزن والمشقة والهلاك، وقد يرد الويل بمعنى التعجب، وهو المراد ههنا، وقيل: وي: كلمة مفردة، ولأمّه كلمة مفردة، وهي كلمة تفجع وتعجب، وتحذف الهمزة من أمه تخفيفاً. الـ«مسعر» بكسر الميم وفتح العين: ما تحرك به النار من آلة الحديد وغيره، يصفه بالمبالغة في الحرب، يعني: هو كثير الحرب إن كان له مدد وناصر، وهو معنى قوله: «لو كان له أحد» قيل: معناه: أنه لو كان له أحد يعرفه أن لا يرجع إليّ لأردّه إليهم، وهو موافق لقوله: «فلما سمع ذلك»، أي: أبو بصير لما سمع القول من النبي ﷺ عرف أنه سيرده إليهم.

(١) في «ف»: «عليه ان يردوا الصداق».

«سيف البحر» بكسر السين: ساحله.

«وينفلت»^(١) أبو جندل بن سهيل»، أي: من المشركين.

«ما يسمعون بعير»^(٢)، أي: قافلة «إلا اعتراضوا لها»، أي: وجّهوها واستقبلوا عليها بالمحاربة.

«تناشده الله والرحم لما أرسل» الراوية «لما» بالتشديد، وهي ههنا بمعنى إلا، كقوله - تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] على القراءة بالتشديد ذكر المفسرون أن «لما» في هذه الآية بمعنى إلا. يقال: ناشدتك الله وبالله في الاستعطاف^(٣)، أي: سألتك بالله، وطلبت إليك بحقه، والضمير المفعول في «تناشده» عائد إلى النبي ﷺ، ومعناه في الحديث: حلفوا للنبي ﷺ بالله وحق القرابة التي بينهم وبينه ﷺ أن لا يعاملهم بشيء إلا أن يرسل إلى أبي بصير وأتباعه أحداً، ويدعوهم إلى المدينة؛ لئلا يتعرضوا لهم في السبيل، وأجازوا أن من أتاه ﷺ من المسلمين أن لا يرده إليهم.

٢٤٨٢- [خ م س ت ر] عن البراء بن عازب قال: صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء: على أن من أتاه من المشركين رده إليهم، ومن أتاها من المسلمين لم يردوه، وعلى أن يدخلها من قابل، ويقيم بها ثلاثة أيام، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح والسيف والقوس ونحوه، فجاء أبو جندل يحجل في قيوده فرده إليهم^(٤).

قوله: «وعلى أن يدخلها من قابل»، أي: وعلى أن يدخل النبي ﷺ مكة في السنة القابلة.

قوله: «إلا بجلبان السلاح» الجلبان -بضم الجيم واللام وتشديد الباء: جراب من آدم يوضع فيه السيف مغموداً، وي طرح فيه السوط والآلات، فيعلق من آخره الرحل، وروي بسكون اللام، ومن عادة العرب أن لا يفارقهم السلاح في السلم والحرب، فاشترطوا أنهم لا يسلّوا سيوفهم من الغمد، بل يكون سيوفهم وقسيهم مستورة بالجلبان؛ لئلا يظن أنهم يدخلونها عنوة، وليكون ذلك أمانة للسلم.

قوله: «السيف» بدل «السلاح».

(١) في «ف»: «وتفلت».

(٢) في «ف»: «بعير بساريه».

(٣) في «ف»: «الاستطعاف».

(٤) أخرجه البخاري في «الصلح»، باب: «الصلح مع المشركين...»، ح (٢٧٠٠).

قوله: «يُجِجِل فِي قِيودِهِ»، أي: يمشي كمشي الأعرج بقيد في رجله، يعني: أسلم أبو جندل بمكة فأخذه أهل مكة وقيدوه، فانفلت مع قيده، وجاء إلى النَّبِيِّ ﷺ بالمدينة، وردَّه النَّبِيُّ ﷺ إلى مكة وفاء بشرطه، ثم انفلت منه مرَّةً أخرى، وجاء سيف البحر، ولحق أبا بصير كما ذكر.

٢٤٨٣- [م] وعن أنس، أن قريشًا صالحوا النَّبِيَّ ﷺ فاشتروا على النَّبِيِّ ﷺ أن من جاءنا منكم لم نرده عليكم، ومن جاءكم منا رددتموه علينا، فقالوا: يا رسول الله، أنكتب هذا؟! قال: «نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجًا ومخرجًا»^(١).

قوله: «فقالوا: يا رسول الله»، أي: فقال الصحابة.

«من ذهب منا إليهم» واختار دينهم هو مرتد «فأبعده الله، ومن جاءنا منهم»، يعني: من أهل مكة، ثم رددناه إلى مكة وفاء بالعهد فسوف «يجعل الله له مخرجًا»، أي: سوف يخلصه الله من أيدي الكفار، ويجعل له فرجًا.

٢٤٨٤- [خ م س ت] وقالت عائشة في بيعة النساء: إن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن بهذه الآية: ﴿يَتَأْتِيَنَّكَ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَتُ يُبَايِعُكَ﴾ فمن أقر بهذا الشرط منهن قال لها: «قد بايعتك» كلامًا يكلمها به، والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة^(٢).

قوله: «فمن أقر بهذا الشرط» ذكر «أقر» باعتبار لفظ «من»، فإنه مذكر، والشرط هو الذي ذكر في الآية في قوله -تعالى: ﴿يَتَأْتِيَنَّكَ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَتُ يُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ﴾ [المتحنة: ١٢] إلى آخرها.

«قال لها»، أي: قال النَّبِيُّ ﷺ لتلك المقررة: «قد بايعتك كلامًا» حال من مفعول «قال» تريد^(٣) أن مُبايعة النَّبِيِّ ﷺ إياهن بالكلام لا بوضع اليد في أيديهن، ثم أقسمت على هذا

(١) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «صلح الحديبية في الحديبية»، ح (١٧٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَتُ مُهْجَرَتٌ﴾»، ح (٤٨٩١)، ومواضع آخر، ومسلم في «الإمارة»، باب: «كيفية بيعة النساء»، ح (١٨٦٦).

(٣) في «ف»: «يريد».

بقولها: «والله ما مست» إلى آخره، والضمير المفعول في «يكلّمها»^(١) يعود إلى المقررة، والضمير الفاعل في «يكلّمها»^(٢) للنبى ﷺ، والضمير في «به» يعود إلى «كلاماً».

(من الحسان)

٢٤٨٥- [س] عن المسور ومروان^(٣): أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين، يأمن فيهن الناس، وعلى أن بيننا عيبة مكفوفة، وأنه لا إسلال، ولا إغلal^(٤).

قوله: «أنهم اصطلحوا»، يعني: صالح أهل مكة مع رسول الله ﷺ على أن يتركوا حرب رسول الله، ويترك رسول الله حربهم عشر سنين، فلما مضى بعد هذا الصلح ثلاث سنين أعان أهل مكة بني بكر على حرب خزاعة، وكان خزاعة حليفاً لرسول الله ﷺ، فنقض أهل مكة العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ بإعتاقهم أعداء خزاعة، ومن حارب حليف أحد فكأنه حارب ذلك الأحد.

«وعلى أن بيننا عيبة مكفوفة» قال ابن الأعرابي: يريد أن بيننا صدراً نقياً^(٥) من الغلّ والخداع مطوياً على الوفاء بالصلح. «مكفوفة»، أي: ممنوعة مشدودة، والعرب تكني عن القلوب والصدور بالعياب؛ لأنها مستودع السرائر، كما أن العياب مستودع الثياب، وأنت تعلم أن نقاوة الصدر من الغلّ بين المسلم والكافر لا يكاد يحصل، فالوجه أن يقال: إنهم أرادوا^(٦) بذلك ترك ما كان بين الفئتين من الأضغان والدماء والانتهاز، أو المعنى: يحفظ العهد والشرط ولا ينقضه، كما يحفظ ما في العيبة بشد رأسها، والإسلال: السرقة، والإغلal: الخيانة، أي: لا يأخذ بعضنا مال بعض لا في السر ولا في العلانية، وقيل: الإسلال من سلّ السيف، والإغلal: لبس الدرع، أي: لا يحارب بعضنا بعضاً.

٢٤٨٦- وقال رسول الله ﷺ: «ألا من ظلم معاهداً، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة»^(٧).

(١) في «ف»: «تكلّمها».

(٢) في «ف»: «تكلّمها».

(٣) في «ص»: «بن مروان».

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في صلح العدو»، ح (٢٧٦٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «نقياً».

(٦) في «ف»: «أرادوا».

(٧) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفىء»، باب: «في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجار»، ح (٣٠٥٢) عن صفوان بن سليم، عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ، عن آبائهم، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «أو انتقصه»^(١)، أي: نقص^(٢)، «أو كلفه فوق طاقته»، يعني: إن كان ذميًّا لا يأخذ منه الجزية أكثر ما يطيق أدائه، وإن كان حربيًّا وجرى بينهما عهد لا يأخذ منه إلا عشر ماله إن جاء لتجارة.

قوله: «فأنا حجيجه»، أي: خصمه.

٢٤٨٧- [ن ت] عن أميمة بنت رقيقة^(٣) قالت: بايعت النبي ﷺ في نسوة فقال لنا: «فيما استطعتن وأطقتن». قلت: الله ورسوله أرحم بنا منا بأنفسنا. قلت: يا رسول الله، بايعنا -تعني: صافحنا. قال ﷺ: «إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة»^(٤).

قولها: «في نسوة»، أي: مع نسوة.

«صافحنا»، أي: ضح يدك في يد كل واحدة منّا.

باب إخراج اليهود من جزيرة العرب

(من الصحاح)

٢٤٨٨- [خ م س ن] عن أبي هريرة قال: بينا نحن في المسجد خرج النبي ﷺ قال: «انطلقوا إلى يهود»، فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام النبي ﷺ فقال: «يا معشر يهود، أسلموا تسلموا، واعلموا أن الأرض لله ولرسوله، وإنني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه»^(٥).

قوله: «بيت المدراس» مدراس اليهود -بكسر الميم: مدرستهم، وقيل: المدراس: الموضوع الذي يقرأ اليهود فيه التوراة.

(١) في «ف»: «انتفضه».

(٢) في «ف»: «نقص».

(٣) «أميمة بنت رقيقة التميمية، وهي أميمة بنت عبد، ويقال: بنت عبد الله بن بجاد. وأمها رقيقة بنت خويلد أخت خديجة زوج النبي ﷺ. ويقال: رقيقة بنت أبي صيفي بن هاشم بن عبد مناف. روى عنها: محمد بن المنكدر، وابنتها حكيمه بنت أميمة. اغتربت أميمة فتزوجها حبيب بن كعب الثقفي فولدت له. روى لها الأربعة» [تهذيب الكمال، (١٣٥/٣٥) باختصار].

(٤) أخرجه النسائي في «البيعة»، باب: «بَيْعَةُ النِّسَاء»، ح (٤١٨١)، والترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في بيعة النساء»، ح (١٥٩٧)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

(٥) أخرجه البخاري في «الجزية»، باب: «إخراج اليهود من جزيرة العرب...»، ح (٣١٦٧)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «إجلاء اليهود من الحجاز»، ح (١٧٦٥).

«تسلموا»، أي: تنجوا من الذل في الدنيا، والعذاب في الآخرة.

«أن أجليكم»، أي: أن أخرجكم.

«فمن وجد منكم» من ماله مما لا [يتيسر نقله]^(١) فليعه مثل: الأرض والأشجار.

٢٤٨٩- [خ س] عن ابن عمر قال: قام عمر خطيباً فقال: إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: «نقركم على ما أقركم الله»، وقد رأيت إجلاءهم، فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق فقال: يا أمير المؤمنين، أخرجنا وقد أقرنا محمد، وعاملنا على الأموال؟ فقال عمر: أظنتم أني نسيت قول رسول الله ﷺ: «كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوصلك ليلة بعد ليلة؟» فقال: هذه كانت هزيمة من أبي القاسم. قال: كذبت يا عدو الله، فأجلاهم عمر وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وإبلاً وعروضاً من أقتاب وحبال وغير ذلك^(٢).

«كان عامل»، أي: ساقى يهود خيبر.

قوله: «نقركم على ما أقركم الله»، يعني: لما أقر رسول الله ﷺ يهود خيبر على الجزية قال هذا اللفظ، يعني: نترككم ما ترككم الله، أي: ما لم يأمر الله بإخراجكم عن جزيرة العرب.

«وقد رأيت إجلاءهم» هذا كلام عمر ﷺ، يعني: رأيي^(٣) يقتضي الآن إجلاءهم. «فلما أجمع عمر»، أي: عزم «على ذلك»، أي: على إجلائهم.

«بني أبي الحقيق» قبيلة يهود.

«وعاملنا على الأموال»، أي: جعلنا عاملين على أرض خيبر بالمساقاة.

«كيف بك»، يعني: قال رسول الله ﷺ لهذا اليهودي^(٤): كيف يكون حالك إذا خرجت من جزيرة العرب «تعدو بك»، أي: تسرعك «قلوصلك»^(٥)، أي: حملتك ناقتك.

«هذه كانت هزيمة»، أي: هذه الكلمة منه ﷺ كلمة هزل ومزاح.

قوله: «ما كان لهم من الثمر» بالثاء المنقوطة بثلاث، والمراد: ما ثبت لهم بإعمالهم في النخل بالسقي والتأبير وغير ذلك من حصة الثمر في سنتهم تلك، على ما تقدم وذكر^(٦)

(١) في «ف»: «يتسر بقله».

(٢) أخرجه البخاري في «الشروط»، باب: «إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك»، ح (٢٧٣٠).

(٣) في «ف»: «راي».

(٤) في «ف»: «اليهود».

(٥) في «ف»: «فلوصل».

(٦) في «ف»: «ذكر».

في حديث اعتمال يهود خيبر على الشرط، وهذا الإجماع إنما يكون في زمان قد فرغوا فيه من العمل، وفيه دليل على أن أرضهم ونخيلهم أخذت منهم عنوة لم يكن فيها حقّ غير ما شرطوا عليه بالاعتمال.

«من أقتاب» جمع: قتب بفتحيتين، وهو الرحل، «وحوال» جمع: حبل.

٢٤٩٠- [خ م س] عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أوصى بثلاثة: قال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم». قال ابن عباس: وسكت عن الثالثة، أو قال: فأنسيها^(١).

قوله: «أخرجوا المشركين»، أي: اليهود والنصارى.

«وأجيزوا الوفد»، أي: أعطوا^(٢) صلة، و«الوفد»: الرسول، ومن أتى لحاجته، يعني: إذا أتاكم رسول قوم أو جماعة لحاجة فأعطوهم من النفقة ما يحتاجون إليه، كما كنت أعطيهم؛ وذلك لأن الوفد سفير قومه، وإذا لم يكرم رجع إليهم من سفارته بما^(٣) يفترونه رغبة القوم في قبول الطاعة، والدخول في الإسلام.

«فأنسيها» على صيغة المجهول.

٢٤٩١- [م س ن ت ق] عن جابر بن عبد الله قال: أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب؛ حتى لا أَدع فيها إلا مسلماً»^(٤).

وفي رواية: «لئن عشت -إن شاء الله- لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب»^(٥).

قوله: «لئن عشت -إن شاء الله- لأخرجن اليهود» قوله: «إن شاء الله» قيد الإخراج.

(١) أخرجه البخاري في «المغازي»، باب: «مرض النبي ﷺ ووفاته...»، ح (٤٤٣١) ومواضع أخرى، ومسلم في «الوصية»، باب: «ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه»، ح (١٦٣٧).

(٢) في «ف»: «أعطى».

(٣) في «ف»: «ربما».

(٤) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير»، باب: «إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب»، ح (١٧٦٧).

(٥) أخرجه الترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب»، ح (١٦٠٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(من الحسان)

٢٤٩٢- [س ت] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكون قبلتان في بلدة واحدة»^(١).

قوله: «لا تكون قبلتان»^(٢) في بلدة واحدة، يعني: لا يجوز أن يسكن المسلم وغير المسلم في بلدة واحدة، هذا مختص^(٣) بجزيرة العرب، وقد مرّ تحقيق ذلك.

باب الفيء

«الفيء»: ما أخذه المسلمون من مال الكفار من غير حرب، أربعة أخماسه للأنبياء ﷺ خاصة، ينفق منها على عياله، ويجهز الجيش، ويطعم الأضياف، ومن جاءه لرسالة أو حاجة، ويقسم الخمس منه على خمسة أسهم: سهم له ﷺ، ولأقربائه^(٤) من بني هاشم وبني المطلب، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لأبناء السبيل.

(من الصحاح)

٢٤٩٣- [م س ن ت] عن مالك بن أوس بن الحدثان^(٥) قال: قال عمر: إن الله قد خص رسوله في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحداً قبله غيره، ثم قرأ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]، فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعله يجعل مال الله^(٦).

والضمير المفعول في «لم يعطه» يرجع إلى «شيء»، وهو عبارة عما اختص به من الفيء، وهو أحد وعشرون سهماً من خمسة وعشرين سهماً.

(١) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «في إخراج اليهود من جزيرة العرب»، ح (٣٠٣٢)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «قبلتنا».

(٣) في «ف»: «محض».

(٤) في «ف»: «لأقربائه».

(٥) «مالك بن أوس [١-٩٢هـ = ٦٢٢-٧١٠م]: مالك بن أوس بن الحدثان بن عوف اليربوعي النصرى، أبو سعيد: تابعي من أهل المدينة. قيل: ولد ونشأ وركب الخيل في الجاهلية، وتأخر إسلامه. وكان عريف قومه في زمن عمر. روى أحاديث عن العشرة. وكان ثقة. ويقال: إنه رأى النبي -صلى الله عليه وآله- ولم تثبت له عنه رواية» [الأعلام، (٥/٢٥٨)].

(٦) في «ص»: «لله»، والحديث أخرجه البخاري في «النفقات»، باب: «حَبَسَ نَفَقَةُ الرَّجُلِ قُوْتَ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ، وَكَيْفَ نَفَقَاتُ الْعِيَالِ»، ح (٥٣٥٨)، ومواضع أخرى.

قوله: «فكانت هذه» إشارة إلى السهام المخصوصة به ﷺ، والمراد بالاختصاص به: أنه لم يكن لأحد بعده من الأئمة أن يتصرفوا فيها تصرفه.

قوله: «مَا أَفَاءَ اللَّهُ»، أي: ما دفع الله رسوله من أموال الكفار، قيل: هذا أموال بني النضير، وقيل: جميع أموال الكفار الذي حصل للمسلمين من غير قتال وإيجاب خيل.

قوله: «فيجعله مجمل»^(١) مال الله، يعني: يصرفه في مصالح المسلمين.

٢٤٩٤- [خ م س ن ت] وعن مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة ينفق على أهله منها نفقة سنة، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكرع عدة في سبيل الله ﷺ.^(٢)

قوله: «مما لم يوجف المسلمون عليه» الإيجاب من الوجيف، وهو السير السريع^(٣)، يقال: وجف الفرس أو البعير: عدا، وجيفاً وأوجفه صاحبه إيجاباً، يعني: مما لم يتعبوا^(٤) خيلهم وركابهم في تحصيله.

(من الحسان)

٢٤٩٥- [س] عن عوف بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه، فأعطى الأهل حظين، وأعطى الأعزب حظاً، فدعيت فأعطاني حظين، وكان لي أهل، ثم دعا بعدي عمار بن ياسر فأعطى حظاً واحداً^(٥).

قوله: «فأعطى الأهل» بالمد وكسر الهاء، أي: المتأهل.

٢٤٩٦- [س] وقال ابن عمر: رأيت رسول الله ﷺ أول ما جاءه شيء بدأ بالحررين^(٦).

قوله: «أول ما جاءه شيء»، أي: من الفيء «بدأ» بإعطاء نصيب المكاتبين.

(١) في «ف»: «يجعل».

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الجن ومن يتترس بترس صاحبه»، ح (٢٩٠٤)، وموضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «حكم الفيء»، ح (١٧٥٧).

(٣) في «ف»: «الربع».

(٤) في «ف»: «يعلموا».

(٥) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «في قسم الفيء»، ح (٢٩٥٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «في قسم الفيء»، ح (٢٩٥١)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٤٩٧- [س] وعن عائشة، أن النبي ﷺ أتى بظبية فيها خرز فقسمها للحررة والأمة. قالت عائشة: كان أبي يقسم للحر والعبد^(١).

قوله: «أتى بظبية»، أي: بجراب صغير.

قولها: «كان أبي يقسم للحر والعبد»، أي: يقسم الفيء بين الحر والعبد، يعطي كل واحد بقدر حاجته^(٢).

٢٤٩٨- [س] عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: ذكر عمر بن الخطاب يوماً الفيء فقال^(٣): ما أنا أحق بهذا الفيء منكم، وما أحد منا بأحق به من أحد، إلا أنا على منازلنا من كتاب الله ﷻ، وقسم رسوله، والرجل وقدمه، والرجل^(٤) وبلاؤه، والرجل وعياله، والرجل وحاجته^(٥).

قوله: «ما أنا أحق بهذا الفيء منكم» كان مذهب عمر رضي الله عنه أن الفيء لا يخمس كما تخمس الغنيمة، لكن تكون جملته معدة لمصالح المسلمين، ومجموعة لهم على تفاوت درجاتهم، وتفاضل طبقاتهم، وذلك معنى قوله: «إلا أنا على منازلنا من كتاب الله، وقسم رسوله»، ويريد بقوله: «من كتاب»، أي: مما بينه بقوله -تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ [الحشر: ٨] إلى آخر الآيات الثلاث من سورة الحشر، ومما دلّ عليه الكتاب من تفاضل المسلمين في ترتيب طبقاتهم [في]^(٦) قوله: ﴿وَالسَّبِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]، وقد قال بقوله الجمهور إلا الشافعي، ويريد ب«قسم رسوله» ما كان يستعمله فيهم [من]^(٧) مراعاة التمييز بين أهل بدر، وأصحاب بيعة الرضوان، وذوي المشاهد وغيرهم، ومن المعيل، والمنفرد، وذلك معنى قوله: «والرجل وقدمه» بكسر [القاف]^(٨)، وقيل: أي: سابقته في الإسلام، ومعنى: «بلاؤه»، أي: شجاعته وعناؤه في سبيل الله -تعالى، وذلك فيما ابتلي به من الحروب والمقامات المحمودة،

(١) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «في قسم الفيء»، ح (٢٩٥٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «حاجه».

(٣) في «ص»: «قال».

(٤) في «ص»: «والرجل والرجل».

(٥) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «فيما يلزم الإمام من أمر الرعية والحجبة عنه»، ح (٢٩٥٠)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن موقف».

(٦) زيادة من عندنا.

(٧) زيادة من عندنا.

(٨) زيادة من عندنا.

والأصل فيه إظهار ما خفي من صدق النية، وتقديره: فالرجل يقسم له ويراعى قدمه في القسمة، أو الرجل ونصيبه على ما يقتضيه قدمه، أو الرجل وقدمه معتبران كقولهم: الرجل وضيعته، ووقع قوله: «والرجل» في قوله: «والرجل وقدمه» في «المصايح» بالواو، وليس بسديد رواية ومعنى، وإنما هو بالفاء على وجه التفسير لقوله: «أنا على منازلنا من كتاب الله، وقسم رسوله^(١)».

٢٤٩٩- وقال: قرأ عمر بن الخطاب: ﴿إِنَّمَا أَلْصَقْتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة: ٦٠] حتى بلغ: ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ فقال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١] حتى بلغ: ﴿وَأَتَتْ سَبِيلَ﴾، ثم^(٢) قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ: ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [الحشر: ٧] حتى بلغ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾ [الحشر: ٨] ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠]، ثم قال: هذه استوعبت المسلمين عامة، فلتن عشت فليأتين الراعي وهو بسرو حمير نصيبه منها لم يعرق فيها جبينه^(٣).
قوله: «فقال هذه لهؤلاء^(٤)»، أي: لأهل الزكاة.

قوله: «ثم قال: هذه لهؤلاء»، أي: لأهل الخمس.

قوله: «ثم قال: هذه استوعبت^(٥) المسلمين عامة» وهذه ههنا إشارة إلى أموال الفيء التي تدل^(٦) عليها الآية المذكورة قبيله من قوله -تعالى: ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ إلى آخرها «استوعبت^(٧) المسلمين عامة»، يعني: هي معدة لمصالح المسلمين تصرف إليهم.

قوله: «فلتن عشت»، يعني: لئن حييت لأفتح بلاد الكفار، وأكثر الفيء، وأوصل جميع المحتاجين حقوقهم، حتى أعطي الراعي وهو بسرو حمير لم يعرق في تلك الأموال جبينه، أي: لم يصل إليه تعب في تحصيلها، قيل: «السرو» من ناحية اليمن إضافة إلى حمير؛ لأنه محلثهم، وقيل: سرو حمير موضع من بلاد اليمن، وذكر سرو حمير لما بينه وبين المدينة من

(١) في «ف»: «رسول».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»، ح (٢٠٠٤٠)، وقال الألباني في «إرواء الغليل»، ح (١٢٤٥): «صحيح موقوف».

(٤) في «ف»: «لهؤلاء».

(٥) في «ف»: «استوعب».

(٦) في «ف»: «يدل».

(٧) في «ف»: «استوعب».

المسافة البعيدة، وخص الراعي مبالغة في التعميم، وإيصال النصيب إلى من يطلب، وإلى من لا يطلب من القريب والبعيد؛ لأن الراعي قلما يعرف ويعلم أن له حقاً في ذلك، والضمير المؤنث في «منها» و«فيها» يعود إلى مقدّر وهو أموال الفيء، و«نصيبه» فاعل «ليأتين»^(١) و«الراعي» مفعوله.

٢٥٠٠- [س] عن مالك بن أوس، عن عمر قال: كانت لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا: بنو^(٢) النضير وخيبر وفدك، فأما بنو النضير فكانت حبساً لنوائبه، وأما فدك فكانت حبساً لأبناء السبيل، وأما خيبر فجزأها رسول الله ﷺ ثلاثة أجزاء: جزأين بين المسلمين، وجزءاً نفقة لأهله، فما فضل عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين^(٣).

قوله: «كانت لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا»، أي: اختار لنفسه هذه المواضع الثلاثة وحفظها لتصرف غلتها في حوائجه، والحبس بضم الحاء بمعنى الحبوس والمحفوظ، «لنوائبه»، أي: لحوادثه، يعني: للأضياف، ولمن يأتيه من الأطراف لرسالة^(٤) أو حاجة، والسلاح والخيول في سبيل الله -تعالى.

(١) في «ف»: «لتأتين».

(٢) في «ص»: «بني».

(٣) أخرجه أبو داود في «الخراج والإمارة والفيء»، باب: «في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال»، ح (٢٩٦٧)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «لا لرساله».

كتاب الصيد والذبائح

(من الصحاح)

٢٥٠١ - [خ م س ن ت ق ر] عن عدي بن حاتم^(١) قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أرسلت كلبك المعلم فاذكر اسم الله، فإن أمسك عليك فأدرسته حيًّا فاذبحه، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله، وإن أكل فلا تأكل، فإنما أمسك على نفسه، وإن وجدت مع كلبك كلبًا غيره وقد قتل فلا تأكل؛ فإنك لا تدري أيهما قتله^(٢)، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله، فإن غاب عنك يومًا فلم تجد فيه إلا أثر سهمك فكل إن شئت، وإن وجدته غريقًا في الماء فلا تأكل»^(٣).

قوله: «فاذكر اسم الله»، أي: قل: بسم الله، وهو سنة عند الشافعي، واجب عند أبي حنيفة.

قوله: «فاذبحه»، أي: إن كان له حياة مستقرة، فإن لم يذبح حتى مات حرم.

قوله: «وإن أدركته»، أي: الصيد ولم يأكل الكلب منه.

«فإنما أمسك على نفسه»، أي: أمسك الكلب الصيد لنفسه لا لك.

قوله: «وإن وجدت مع كلبك كلبًا غيره وقد قتل فلا تأكل»، يعني: إذا وجدت صيدًا أخذه كلبك وكلب غيرك، فإن كان كلب غيرك لم يرسله أحد، بل أتى الصيد بنفسه، أو

(١) «عدي بن حاتم [٥٠٠ - ٦٨ هـ = ٥٠٠ - ٦٨٧ م]: عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشر الطائي، أبو وهب وأبو طريف: أمير، صحابي، من الأجواد العقلاء. كان رئيس طيء في الجاهلية والإسلام. وقال ابن الأثير: خير مولود في أرض طيء وأعظمه بركة عليهم. وكان إسلامه سنة ٩ هـ، وشهد فتح العراق، ثم سكن الكوفة وشهد الجمل وصفين والنهروان مع علي. وفقئت عينه، [له] ٦٦ حديثًا. عاش أكثر من مائة سنة. وهو ابن حاتم الطائي الذي يضرب بجوده المثل» [الأعلام، (٤/ ٢٢٠)].

(٢) في «ص»: «قتلته».

(٣) أخرجه البخاري بنحوه في «الذبائح والصيد»، باب: «الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة»، ح (٥٤٨٤) ومواضع أخرى، ومسلم في «الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان»، باب: «الصيد بالكلاب المعلمة»، ح (١٩٢٩) واللفظ له.

(٤) في «ف»: «فانا».

أرسله من لم تحلّ ذبيحته، فذلك حرام، وإن شككت أن هذا الصيد أخذه كلبك [منفردًا، أو^(١)] مع كلب آخر لم يرسله أحد^(٢)، أو أرسله من لم تحلّ ذبيحته فهو حرام للشك.

٢٥٠٢- [خ م س ن ت ق ر] وروي عن عدي قال: قلت: يا رسول الله، إنا نرسل الكلاب المعلمة. قال: «كل ما أمسكن عليك». قلت: وإن قتلن؟ قال: «وإن قتلن». قلت: إنا نرمي بالمعراض. قال: «كل ما خزق، وما أصاب بعرضه فقتل، فإنه وقيد فلا تأكل»^(٣).

قوله: «نرمي بالمعراض» -بالكسر- وهو السهم الذي لا ريش له، وأكثر ما يصيب ذلك بعرض عوده.

«خزق» بالخاء والزاء المعجمتين، أي: نفذ، والخزق: الطعن^(٤)، يقال: خزقتهم بالنبل، أي: أصبتهم بها. وال«وقيد» -بالقاف والذال المعجمة: الموقود، وهو ما يثخن ضربًا بعضًا أو حجر حتى يموت.

٢٥٠٣- [خ م س ن ت ق ر] عن أبي ثعلبة الخشني قال: قلت: يا نبي الله، إنا بأرض قوم من أهل الكتاب، أفأكل في آيتهم، وبأرض صيد أصيد بقوسي وبكلي الذي ليس بمعلم وبكلي المعلم، فما يصلح لي؟ قال: «أما ما ذكرت من آنية أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها، وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك غير المعلم فأدركت ذكاته فكل»^(٥).

قوله: «الخشني» بضم الخاء المعجمة وفتح الشين.

«أهل الكتاب» بدل من «قوم».

قوله: «فلا تأكلوا فيها» على طريق الكراهة.

قوله: «فأدركت ذكاته»، أي: ذبحته وهو حيّ فكل.

(١) في «ف»: «منفردًا».

(٢) في «ف»: «أحدًا».

(٣) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «ما أصاب المعراض بعرضه»، ح (٥٤٧٧)، ومسلم في «الصيد والذبائح»، باب: «الصيّد بِالْكَلاَبِ الْمُعَلِّمَةِ»، ح (١٩٢٩).

(٤) في «ف»: «والطعن».

(٥) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «صيد القوس...»، ح (٥٤٧٨) وموضعين آخرين، ومسلم في «الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان»، باب: «الصيد بالكلاب المعلمة»، ح (١٩٣٠).

٢٥٠٤- [م] وقال ﷺ: «إذا رميت سهمك فغاب عنك فأدرسته فكل ما لم ينتن»^(١).

قوله: «فكل ما لم ينتن» بضم حرف المضارعة منه وافتح، من نتن الشيء وأنتن: إذا صار ذا نتن، يعني: إذا جرح الصيد فغاب عنك، ثم أدرسته ميتاً ولم تر فيه أثراً^(٢) غير سهمك فهو حلال. وقوله^(٣): «ما لم ينتن» على طريق الاستحباب، لا صيرورة اللحم منتناً لا تحرمه.

٢٥٠٥- [خ م س ن ت ق ر] عن عائشة قالت: قالوا: يا رسول الله، إن هنا أقواماً حديث عهدهم بشرك يأتوننا بلحمان لا ندرى يذكرون اسم الله عليها أم لا؟ قال: «اذكروا أنتم اسم الله عليها وكلوا»^(٤).

قوله: «حديث عهدهم»، أي: الآن يسلمون وعهدهم قريب بخروجهم من الشرك.

قوله: «بلحمان» -بالضم- جمع: اللحم.

٢٥٠٦- وسئل علي: أخصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما في قراب سيفي هذا، فأخرج صحيفة فيها: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض -ويروى: من غير منار الأرض- ولعن الله من لعن والدته، ولعن الله من آوى محدثاً»^(٥).

و«قراب» السيف -بالكسر: وعاء يكون فيه السيف تغمدته وحمالته -بالكسر، أي: علاقته.

«منار الأرض» المنار: قيل: هو العلامة التي يمشي بها الناس على الأرض، يعني: لعن الله من غصب^(٦) الطريق وجعله في ملكه، وقيل: هي العلامة التي تجعل بين الحدين، فمعنى سرقة منار الأرض على هذا أن يسويه ويغيره؛ ليستبيح بذلك ما ليس بحق له من ملك أو طريق.

(١) أخرجه مسلم في «الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان»، باب: «إذا غاب عنه الصيد ثم وجده»، ح (١٩٣١) من حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه.

(٢) في «ف»: «اثر».

(٣) في «ف»: «قولها».

(٤) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «السؤال بأسماء الله -تعالى، والاستعاذة بها»، ح (٧٣٩٨).

(٥) أخرجه مسلم في «الأضاحي»، باب: «تحريم الذبح لغير الله -تعالى، ولعن فاعله»، ح (١٩٧٨) عن أبي الطفيل رضي الله عنه.

(٦) في «ف»: «غضب».

قوله: «من آوى محدثاً» المحدث - بكسر الدال: هو الذي جنى على غيره جنائية، وإيوأؤه إجارتته من خصمه، والحيلولة بينه وبين ما يحق استيفأؤه، ويدخل في ذلك الجاني على الإسلام بإحداث بدعة إذا حماه عن التعرض له، و«آوى» يجوز بقصر الألف أيضاً؛ فإنه يتعدى ولا يتعدى.

٢٥٠٧- [خ م س ن ت ق ر] عن رافع بن خديج قال: قلت: يا رسول الله، إنا لاقو العدو غداً وليست معنا مدى أفندبح بالقصب؟ قال: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل، ليس السن والظفر، وسأحدثك عنه: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحيش»، وأصبنا نهب إبل وغنم فندّ منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه، فقال رسول الله ﷺ: «إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش، فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا»^(١).

قوله: «معنا مدى» بضم الميم مقصوراً جمع: مدية بضم الميم وسكون الدال، وهي السكين.

فقال: «ما أنهر الدم»، أي: فقال النبي ﷺ ما أسأل وأجرى الدم.

«فكل ليس»، أي: ليس ذلك المنهر السن والظفر، فإن الذبح لا يحصل بهما. «أما السن فعظم»، أي^(٢): لا يجوز الذبح به كما لا يجوز بالعظم، «وأما الظفر فمدى الحيش»، أي: سكاكين أهل الحبشة فلا يجوز الذبح به؛ لأن أهل الحبشة يذبحون به وهم كفار، ولا يجوز موافقة الكفار.

«وأصبنا نهب إبل» يعني: أغرنا^(٣) على قوم من الكفار فوجدنا^(٤) إبلاً وغنماً، «فندّ منها»، أي: نفر من الإبل.

«فحبسه»، أي: منعه من التوحش والنفار.

الد «أوابد» جمع: أبدة بالمدّ، وهي التي نفرت وتوحشت، واللام في «هذه» بمعنى: «من»، وفيه دليل على أن الحيوان الإنسي^(٥) إذا توحش ونفر ولم يقدر على قطع مذبحه^(٦) فجرح أي موضع من بدنه فمات كان حلالاً.

(١) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «ما ندّ من البهائم فهو بمنزلة الوحش...» ح (٥٥٠٩)، ومواضع أخر، ومسلم في «الأضاحي»، باب: «جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام»، ح (١٩٦٨).

(٢) في «ف»: «حتى».

(٣) في «ف»: «أغرنا».

(٤) في «ف»: «فوجدنا».

(٥) في «ف»: «لأنسي».

(٦) في «ف»: «ذبحه».

«فافعلوا به»، أي: بشيء من الإبل «هكذا»، أي: ارموا به بسهم أو رمح.

٢٥٠٨- [خ ر] عن كعب بن مالك، أنه كانت له غنم ترعى بسلع، فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موثًا، فكسرت حجرًا فذبحتها به، فسأل النبي ﷺ فأمره بأكلها^(١).

قوله: «بسلع» -بفتح السين وسكون اللام: اسم جبل بالمدينة.

قوله: «موثًا»، أي: فأبصرت أثر الموت في شاة، «فكسرت حجرًا» محدودًا كالسكين، فذبحتها^(٢) به، فأمر النبي ﷺ بأكلها.

٢٥٠٩- [م س ن ت ق ر] عن شداد بن أوس، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح^(٣)، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته^(٤)»^(٥).

قوله: «على كل شيء» «على» بمعنى: في، يعني: كتب الله عليكم أن تحسنوا في كل شيء، حتى في ذبح الحيوانات وغيره.

«القتلة» بكسر القاف: الحالة التي عليها القاتل في قتله كاجلسة، يعني: لا تعذبوا خلق الله، بل حدّدوا الشفرة بفتح الشين، وهي السكين العظيم، والمراد ههنا: السكين؛ ليسهل الذبح.

قوله: «وليرح ذبيحته»، أي: وليتركها حتى تستريح من قولهم: أراح الرجل: إذا رجعت إليه نفسه بعد الإعياء، والاسم الراحة.

٢٥١٠- [خ م ن ت ر] عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ ينهى أن تصبر بهيمة أو غيرها للقتل^(٦).

(١) أخرجه البخاري في «الوكالة»، باب: «إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو شيئًا يفسد ذبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد»، ح(٢٣٠٤) ومواضع آخر.

(٢) في «ف»: «فذبحها».

(٣) جاء على الهامش في «ص»: «الذبيحة».

(٤) في «ص»: «ذبحتها».

(٥) أخرجه مسلم في «الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان»، باب: «الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة»، ح(١٩٥٥).

(٦) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة»، ح(٥٥١٤).

٢٥١١- [م ن ت] وعن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً»^(١).

قوله: «غرضاً»، أي: هدفاً^(٢).

٢٥١٢- عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه، وعن الوسم في الوجه^(٣).

قوله: «وعن الوسم في الوجه» وهو الكي.

٢٥١٣- وعنه، أن النبي ﷺ مر عليه حمار وقد وسم في وجهه قال: «لعن الله الذي وسمه»^(٤).

قوله: «لعن الله الذي وسمه» فإن قيل: فما وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين ما ورد من الأحاديث في النهي عن لعن المسلم؟

قيل: وجهه أن الواسم يحتمل أنه لم يكن مسلماً، أو كان من أهل النفاق، أعلمه^(٥) بذلك ربه - تعالى، فلم يصرح به؛ ليكون أدعى إلى الانزجار عما زجر عنه، أو لم يكن ذلك على وجه الدعاء عليه، بل على سبيل الإخبار عن الغيب، واستحق ذلك؛ لأنه علم بالنهي^(٦) فأقدم عليه مستهيناً به.

٢٥١٤- [خ م س ن] عن أنس قال: غدوت إلى رسول الله ﷺ بعبد الله بن أبي طلحة^(٧) ليحنكه، فوافيته في يده الميسم يسم إبل الصدقة^(٨).

(١) أخرجه مسلم في «الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان»، باب: «النهي عن صبر البهائم»، ح (١٩٥٧).

(٢) في «ف»: «هدفاء».

(٣) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه»، ح (٢١١٦).

(٤) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه»، ح (٢١١٧).

(٥) في «ف»: «اعمله».

(٦) في «ف»: «بالنهي».

(٧) عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، واسم أبي طلحة زيد بن سهل أخو أنس بن مالك لأمه. حنكه ﷺ بتمر، ودعا له وسماه عبد الله. قال أنس بن مالك: فما كان في الأنصار ناشئ أفضل منه. ولد بعد غزوة حنين وأقام بالمدينة، وكان قليل الحديث. ولد له عشر ذكور كلهم قراء القرآن. أكثر العلم وأشهرهم به إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة شيخ مالك. شهد مع علي رضي الله عنه صفين. وقيل: استشهد بفارس، وقيل: مات بالمدينة سنة أربع وثمانين. [انظر: الاستيعاب، (٩٣٠-٩٢٩/٣)، والإصابة، (١٥/٥)].

(٨) أخرجه البخاري في «الزكاة»، باب: «وسم الإمام إبل الصدقة بيده»، ح (١٥٠٢)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «جواز وسم الحيوان غير الأدمي في غير الوجه وندبه في نعم الزكاة والجزية»، ح (٢١١٩).

قوله: «ليحنكه»، أي: ليجعل تمرًا أو غيره من الحلاوى في حنكه، أي: أقصى فمه ليصل إليه بركة النبي ﷺ وهو صبيّ، وتحنيك الصبي هو أن تمضغ تمرًا أو غيره ثم تدلكه بحنكه داخل فمه.

قوله: «فوافيته»، أي: فوجدته «في يده الميسم» بكسر الميم من الوسم، هي الحديدة التي يكوى بها.

٢٥١٥- [خ م س ن] ويروى عن أنس قال: دخلت على النبي ﷺ وهو في مربد فرأيتَه يسم شيئاً^(١) حسبته قال: في آذانها^(٢).

قوله: «في مربد» -بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء: هو الموضع الذي يكون فيه الغنم.

«حسبته»، أي: ظننت النبي ﷺ أنه «قال: في آذانها»، أي: سموها في آذانها.
(من الحسان)

٢٥١٦- [س] عن عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت أحدنا أصاب صيدًا وليس معه سكين أذيبح بالمروة وشقة العصا؟ فقال: «أمر^(٣) الدم بما شئت، واذكر اسم الله»^(٤).

قوله: «أذيبح بالمروة» بفتح الميم وسكون الراء، قال في «المغرب»: حجر أبيض رقيق يجعل منه [المظار وهي]^(٥) كالسكاكين يذبح بها^(٦). «وشقة العصا» الشقة -بكسر الشين: القطعة من كل خشبة، وبالضم القطعة من^(٧) الثوب. «فقال: امر الدم بما^(٨) شئت»، أي: سيّله بكسر همزة الوصل أمرٌ مِنْ مَرَى الناقة بيده: إذا مسح أخلافها لتدر، مثل: ارم من رمى يرمي، ويروى «أمر» بقطع الهمزة من أمار الدم: إذا أجراه، ومار بنفسه يمور، أي:

(١) في «ص»: «شيئًا».

(٢) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «الوسم والعلم في الصورة»، ح(٥٥٤٢).

(٣) في «ص»: «أمر».

(٤) أخرجه أبو داود في «الضحايا»، باب: «في الذبيحة بالمروة»، ح(٢٨٢٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) زيادة من المغرب.

(٦) المغرب، (٢/٢٦٥).

(٧) في «ف»: «كل خشبة من».

(٨) في «ف»: «ثم».

جری، کذا قاله في «المغرب»^(١)، وبعضهم يشدون الرء ويحركون الميم ظناً منهم من الإمرار وهو لحن.

٢٥١٧- [سنن ت ق ر] عن أبي العشاء، عن أبيه^(٢)، أنه قال: يا رسول الله، أما تكون الزكاة إلا في الحلق واللبة؟ فقال: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك»^(٣).

قوله: «عن أبي العشاء» وهو كنية أمانة^(٤) على الأصح، وأبوه مالك بن قهطم بن الدارمي، وقيل: قحطم بالحاء.

«واللبة» بفتح اللام قال في «المغرب»: المنحر من الصدر^(٥)، وقيل: هو آخر الحلق قريب من الصدر.

٢٥١٨- [س] عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ قال: «ما علمت من كلب أو باز، ثم أرسلته وذكر اسم الله فكل مما أمسك عليك». [قلت: وإن قتل؟ قال: «إذا قتله ولم يأكل منه شيئاً فإنما أمسكه عليك»]^(٦)^(٧).

قوله: «فإنما أمسكه عليك»، أي: يجوز لك أكله.

(١) السابق، (٢/٢٦٥).

(٢) مالك بن قهطم، ويقال: قحطم بالحاء. وهو والد أبي العشاء الدارمي. واختلف في اسم أبي العشاء واسم أبيه، فقال البخاري: أبو العشاء اسمه أسامة بن مالك بن قحطم قاله أحمد بن حنبل. وقال بعضهم: اسمه عطار بن بلز، قال: ويقال يسار بن بلز بن مسعود بن خولي بن حرملة بن قتادة، من بني مولة بن عبد الله بن فقيم بن دارم. نزل البصرة. وقيل: عطار بن برز بتحريك الرء وتسكينها أيضاً. وقيل: برز بن قهطم، وهو من بني دارم بن مالك بن زيد مناة بن تميم، وكان أبو العشاء أعرابياً ينزل الحفرة بطريق البصرة وهو مجهول، وقد ذكره ابن حبان في كتاب الثقات. روى له الأربعة. [التاريخ الكبير، (٢/٢١)، والاستيعاب، (٣/١٣٥٧-١٣٥٨)، وتهذيب الكمال، (٣٤/٨٥)].

(٣) أخرجه أبو داود في «الضحايا»، باب: «ما جاء في ذبيحة المرتدية»، ح (٢٨٢٨)، والترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في الزكاة في الحلق واللبة»، ح (١٤٨١)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «منكر».

(٤) كذا في «ف».

(٥) في «ف»: «الصيد»، وانظر: المغرب، (٢/٢٣٩).

(٦) ليست في «ص».

(٧) أخرجه أبو داود في «الصيد»، باب: «في الصيد»، ح (٢٨٥١)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «صحيح إلا قوله: (أو باز)، فإنه منكر».

(٨) في «ف»: «فانها».

٢٥١٩- [س ت ق] عن قبيصة بن هُلب، عن أبيه قال: سألت النَّبيَّ ﷺ عن طعام النصراني -وفي رواية: سأله^(١) رجل فقال: إن من الطعام طعاماً أخرج منه. فقال: «لا يتخلجن»^(٢) في صدرك شيء ضارعت فيه النصرانية»^(٣).

قوله: «إن من الطعام» قيل: أي: من طعام^(٤) اليهود والنصارى طعاماً «أخرج منه»، أي: أتجنب منه، من الحرج.

«لا يتخلجن» يروى بالخاء المهملة والخاء المعجمة، فمعناه بالخاء المهملة: لا يدخلن قلبك منه شيء؛ فإنه مباح نظيف، من حلج القوم ليلتهم، أي: ساروها، ومعناه بالخاء المعجمة: لا يتحرّكن الشك في قلبك، وأصل الاختلاج الحركة والاضطراب.

قوله: «ضارعت فيه النصرانية» هذا تعليل في المعنى لقوله: «لا يتخلجن في صدرك شيء»، يعني: إن تشككت في الطعام الذي لم يحرمه الشرع، وتخرجت عما لم ينه عنه «ضارعت فيه النصرانية»، أي: شابحت فيه النصراني، ولتخرج منه [فإنه من]^(٥) دأب النصراني فلا تضارعهم، والرجل الذي سأله عن ذلك هو عدي بن حاتم الطائي، وكان قبل الإسلام على النصرانية.

٢٥٢٠- [ت] عن أبي الدرداء قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل المجثمة، وهي التي تصبر بالنبل^(٦).

قوله: «وهي التي تصبر بالنبل» ومعناه قد سبق.

٢٥٢١- [ت] عن العرباض بن سارية، أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير، وعن لحوم الحمر الأهلية، وعن المجثمة،

(١) في «ص»: «سألت».

(٢) في «ص»: «يتخللن».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في كراهية التقذر للطعام»، ح (٣٧٨٤)، والترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في طعام المشركين»، ح (١٥٦٥)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «الطعام».

(٥) زيادة من «المرقاة».

(٦) أخرجه الترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في كراهية أكل المصبورة»، ح (١٤٧٣)، وقال: «حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

وعن الخليصة، وأن توطأ الحبالى حتى يضعن ما في بطونهن. قيل: الخليصة ما يؤخذ من السبع فيموت قبل أن تذكى^(١).

قوله: «عن كلّ ذي ناب»، أي: عن أكل كلّ ذي ناب، وأراد بـ«ذي ناب»: ما تعدو به، أي: ما تحمل من الحملة^(٢) بنابه، أي: بسنه على الناس وغيره ك: الأسد والذئب والنمر والفهد والذبّ والقرود ونحوها، وأراد بـ«كل ذي مخلب»: كلّ طير يصطاد بالمخلب ك: النسر والصقر والبازي^(٣) ونحوها.

«وأن توطأ^(٤) الحبالى»، يعني: إذا حصلت لرجل جارية^(٥) حامل لا يجوز له أن يجامعها حتى تضع حملها.

٢٥٢٢- [س] عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان، وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تُفري^(٦) الأوداج، ثم تترك حتى تموت^(٧).

قوله: «عن شريطة الشيطان» من شرطة الحجام، كان أهل الجاهلية يقطعون شيئاً يسيراً من حلق البهيمة ويتركونها حتى تموت، فيرون ذلك ذكاتها.

قوله: «ولا تُفري»، أي: ولا^(٨) تقطع «الأوداج» جمع: ودج بالتحريك، وهي عروق الحلق في المذبح، وإنما أضافها إلى الشيطان؛ لأنه هو الذي حملهم على ذلك، وحسّن هذا الفعل لديهم.

٢٥٢٣- [س ن] عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «ذكاة الجنين ذكاة أمه»^(٩).

قوله: «ذكاة الجنين ذكاة أمه» الذكاة: الذبح، اسم من ذكى الذبيحة تذكية: إذا ذبحها، وهو نظير قولهم: أبو يوسف أبو حنيفة، فإن الخبر منزل منزلة المبتدأ، إلا أنه هو هو. قال

(١) أخرجه الترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في كراهية أكل المصبورة»، ح (١٤٧٤)، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «(صحيح) صحيح مفرقاً إلا الخليصة».

(٢) في «ف»: «الجملة».

(٣) في «ف»: «والبادى».

(٤) في «ف»: «تطأ».

(٥) في «ف»: «جارتها».

(٦) في «ص»: «يفرى».

(٧) أخرجه أبو داود في «الضحايا»، باب: «في المبالغة في الذبح»، ح (٢٨٢٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٨) في «ف»: «لا ولا».

(٩) أخرجه أبو داود في «الضحايا»، باب: «ما جاء في ذكاة الجنين»، ح (٢٨٢٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

في «المغرب»: والنصب في مثله خطأ^(١)، يعني: روي: «ذكاة أمه» بنصب «ذكاة»، ومعنى الحديث: إذا ذبحت شاة أو غيرها وفي بطنها جنين ميت حلّ أكل الجنين؛ لأن ذبح الأم ينزل منزلة ذبحه، وإنما يحلّ الجنين إذا سكن في البطن عقيب ذبح الأم، أما إذا بقي زماناً طويلاً يضطرب ويتحرك ثم يسكن فهو حرام، وإن خرج الجنين في الحال وبه حركة المذبوح حلّ، وإن خرج وفيه حياة مستقرة لم يحلّ إلا بالذبح، ولو خرج بعضه ميتاً وذبحت الأم قبل انفصاله حلّ.

٢٥٢٤- [ر] عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها سأله الله عن قتله». قيل: يا رسول الله، وما حقها؟ قال: «أن تذبحها فتأكلها، ولا تقطع^(٢) رأسها فيرمى بها»^(٣).

قوله: «بغير حقها» فيه دليل على كراهة ذبح الحيوان لغير الأكل.

٢٥٢٥- [س ت ر] عن أبي واقد الليثي^(٤) قال: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يجبون أسنمة الإبل، ويقطعون أليات الغنم. فقال: «ما يقطع من البهيمة وهي حية فهي^(٥) ميتة»^(٦).

قوله: «وهم يجبون»، أي: يقطعون الـ«أسنمة» جمع: السنام بفتح السين، يعني: يقطعون السنام والألية -بفتح الهمزة وسكون اللام- في حالة الحياة، فنهاهم رسول الله ﷺ عن ذلك.

(١) المغرب، (١/٣٠٦).

(٢) في «ص»: «يقطع».

(٣) أخرجه النسائي في «الضحايا»، باب: «من قتل عصفوراً بغير حقها»، ح (٤٤٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٨٦/٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن النسائي».

(٤) «أبو واقد الليثي»: الحارث بن عوف الليثي. اختلف في اسمه ونسبه فقيل: الحارث بن مالك، وقيل: عوف بن الحارث. قديم الإسلام، قيل: إنه شهد بدرًا وكان معه لواء بني ليث وضمرة وسعد بن بكر يوم الفتح. وقيل: إنه من مسلمة الفتح، والأول أصح. عداؤه في أهل المدينة، وجاور بمكة سنة، ومات بها سنة ثمان وستين، وقيل: سنة خمس وستين. وهو ابن خمس وسبعين سنة، وقيل: ابن خمس وثمانين سنة. ودفن بفتح [الوافي بالوفيات، (٦٩/٤) باختصار].

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «فهو».

(٦) أخرجه الترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما قطع من الحي فهو ميت»، ح (١٤٨٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

[باب ذكر الكلب]^(١)

(من الصحاح)

٢٥٢٦- [خ م ن ت ر] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتنى كلبًا إلا كلب ماشية أو ضار نقص من عمله كل يوم قيراطان»^(٣).

قوله: «أو ضار»، أي: كلب ضار، ضري الكلب بالصيد ضراوة تعود، وكلب ضار: ما يعتاد الصيد، وحقه أن يكون ضارياً بالنصب عطفاً على المستثنى، وهو كذلك في^(٤) بعض الروايات، وترك التنوين فيه خطأ من بعض الرواة.

قوله: «نقص من عمله»، أي: من ثواب عمله؛ لأنه خالف أمر الرسول ﷺ في النهي عن اقتنائه.

٢٥٢٧- [خ م س ن ت ق] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من اتخذ كلبًا إلا كلب ماشية، أو صيد، أو زرع، انتقص من أجره كل يوم قيراط»^(٥).

قوله: «من اتخذ كلبًا»، أي: اقتنى، يعني: حفظ.

٢٥٢٨- وقال ﷺ: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين فإنه شيطان»^(٦).

«البهيم»^(٧): الشديد السواد «ذي النقطتين» قيل^(٨): الذي فوق عينيه نقطتان^(٩) بيضاوان.

(من الحسان)

٢٥٢٩- [س ن ت ق ر] عن عبد الله بن مغفل، عن النبي ﷺ قال: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها، فاقتلوا منها كل أسود بهيم، وما من أهل بيت

(١) في «ص»: «باب في قتل الكلاب».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيد أو ماشية»، ح (٥٤٨٢)، ومسلم في «المساقاة»، باب: «الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك»، ح (١٥٧٤).

(٤) في «ف»: «وفى».

(٥) أخرجه مسلم في «المساقاة»، باب: «الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك»، ح (١٥٧٥).

(٦) أخرجه مسلم في «المساقاة»، باب: «الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك»، ح (١٥٧٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٧) في «ف»: «البهيم».

(٨) في «ف»: «قبل».

(٩) في «ف»: «نقطتا».

يرتبطون^(١) كلبًا إلا نقص من عملهم كل يوم قيراط، إلا كلب صيد، أو كلب حرث، أو كلب غنم^(٢).

قوله: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم» الأمة: الجماعة. قال الخطابي: معناه: أنه ﷺ كره إفناء أمة من الأمم، وإعدام جيل من الخلق؛ لأنه ما من خلق الله - تعالى - إلا وفيه نوع من الحكمة، وضرب من المصلحة، وإذا كان الأمر كذلك فلا سبيل إلى قتلهن كلهن، فاقتلوا شرارهن، وهي السود البهماء^(٣).

٢٥٣٠- عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين البهائم^(٤).

«عن التحريش بين البهائم» التحريش^(٥): إغراء الكلاب أو غيرها من البهائم بعضها على بعض بأن تنطح، أو [يعض بعضها بعضًا]^(٦).

باب ما يحل أكله وما يحرم

(من الصحاح)

٢٥٣١- [خ م س ن ت] وعن أنس قال: أنفجنا أرنبًا بمر الظهران، فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها، وبعث [إلى]^(٧) رسول الله ﷺ بوركها وفخذيها فقبله^(٨).

قوله: «أنفجنا أرنبًا» نفج الأرنب، أي: ثار، وأنفجته، أي: أثرته وهيئته. و«مرّ الظهران» بفتح الميم والظاء المعجمة من الحرمين.

(١) في «ص»: «ترتبطون».

(٢) أخرجه الترمذي في «الأحكام والفوائد»، باب: «ما جاء من أمسك كلبًا ما ينقص من أجره»، ح (١٤٨٩)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) معالم السنن، (٢٨٩/٤)، وشرح السنة، (٢١١/١١-٢١٢).

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في التحريش بين البهائم»، ح (٢٥٦٢)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «اليش».

(٦) في «ف»: «بعض بعضا بعضها».

(٧) ليست في «ص».

(٨) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «الأرنب»، ح (٥٥٣٥)، ومواضع أخر، ومسلم في «الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان»، باب: «إباحة الأرنب»، ح (١٩٥٣).

٢٥٣٢- [خ م س ن ق ر] عن ابن عباس، أن خالد بن الوليد أخبره أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة وهي خالته وخالة ابن عباس، فوجد عندها ضباً محنوداً، فقدّمت الضب لرسول الله ﷺ فرفع رسول الله ﷺ يده عن الضب، فقال خالد: أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكن لم يكن بأرض قومي، فأجذني أعافه». قال خالد: فاجتررته فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر إلي^(١).

قوله: «محنوداً»^(٢)، أي: مشويّاً.

قوله: «فأجذني أعافه»، أي: أجد نفسي تكرهه وتتنفّر منه.

٢٥٣٣- [خ م س ن ت ر] عن ابن أبي أوفى قال: غزونا مع النّبيّ ﷺ سبع غزوات كنا نأكل معه الجراد^(٣).

قوله: «سبع غزوات» البخاري سبع غزوات أو ستّاً، وفي كتاب مسلم: سبع غزوات في أحد أطرافه^(٤)، وفي أخرى: ستّاً أو سبعمائة، وفي أخرى: ست غزوات، ولم يذكر مسلم في شيء من روايته لفظة: «معه»، وكذا الترمذي، ورواية من روى «معه» يأوّل على أنهم أكلوه وهم معه، فلم ينكر عليهم، وهذا يدل على إباحته، ولو صرفه مؤوّل إلى الأكل فإنه محتمل، وإنما رجح التأويل الأول لخلو أكثر الروايات عن هذه الزيادة، ولما ورد في الحديث أن النّبيّ ﷺ لم يكن يأكل الجراد، وسئل النّبيّ ﷺ عن^(٥) الجراد فقال: «أكثر جنود الله، ولا أحرمه»^(٦)، وهو في حسان هذا الباب.

٢٥٣٤- [خ م س ن ت ر] عن جابر قال: غزوت^(٧) جيش الخبط، وأمر علينا أبو عبيدة، فجعلنا جوعاً شديداً، فألقى البحر حوتاً ميتاً لم نر مثله يقال له: العنبر، فأكلنا منه

(١) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «ما كان النّبيّ ﷺ لا يأكل حتى يُسمّى له فيعلم ما هو»، ح (٥٣٩١)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان»، باب: «إباحة الضب»، ح (١٩٤٦).

(٢) في «ف»: «محنود».

(٣) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «أكل الجراد»، ح (٥٤٩٥)، ومسلم «الصيد والذبائح»، باب: «إباحة الجراد»، ح (١٩٥٢).

(٤) في «ف»: «طرفه».

(٥) في «ف»: «من».

(٦) سيأتي تخريجه لاحقاً.

(٧) في «ص»: «غزوت».

نصف شهر، فأخذ أبو عبيدة عظمًا من عظامه فمر الراكب تحته، فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك^(١) للنبِيِّ ﷺ فقال ﷺ: «كلوا رزقًا أخرجته الله، أطعمونا إن كان معكم». قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ فأكله^(٢).

قوله: «غزوت جيش الخبط»، أي: مع جيش الخبط بفتحتي، الورق المخبوط، أي: المسقط من الشجر بالعصا، وسمي هذا جيش الخبط؛ لأنهم كانوا يأكلون في ذلك الخبط من الجوع حتى قرحت أشداقهم. وأمر أبو عبيدة: جعل أمير الجيش.

قوله: «فلما قدمنا»، أي: المدينة.

٢٥٣٥- وعن ميمونة، أن فأرة وقعت في سمن فماتت، فسل رسول الله ﷺ فقال: «ألقوها وما حولها وكلوها»^(٣).

«ألقوها»، أي: ألقوا^(٤) الفأرة وما حولها من السمن إن كان السمن جامدًا، وما بقي من السمن فهو طاهر^(٥)، وإن كان مائعًا فقد نجس الكل.

٢٥٣٦- [خ م س ت ق] عن ابن عمر، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «اقتلوا الحيات، واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر؛ فإنهما يطمسان البصر ويستسقطان الحمل»^(٦).

قوله: «اقتلوا ذا الطفيتين» الطفية -بضم الطاء وسكون الفاء: حوصة^(٧) المقل، وذو الطفيتين من الحيات: ما على ظهره خطان أسودان كالخوصتين، «والأبتر»: القصير الذنب، ومن أخبث ما يكون من الحيات، «فإنهما يطمسان»، أي: يعميان البصر، «ويستسقطان الحمل»، يعني: الحمل، يعني: إذا رأتهما الحامل تسقط الجنين، إما لخوفها منها، وإما لخاصية فيهما في إسقاط الحمل.

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه البخاري في «الغازي»، باب: «غزوة سيف البحر...»، ح (٤٣٦٢)، ومواضع آخر، ومسلم في «الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان»، باب: «إباحة ميتات البحر»، ح (١٩٣٥).

(٣) أخرجه البخاري في «الذبائح والصيد»، باب: «إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب»، ح (٥٥٣٨)، ومواضع آخر.

(٤) في «ف»: «القو».

(٥) في «ف»: «ظاهر».

(٦) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾...»، ح (٣٢٩٧)، ومسلم في «السلام»، باب: «قتل الحيات وغيرها»، ح (٢٢٣٣).

(٧) في «ف»: «حوصة».

٢٥٣٧- [خ م س] وقال أبو لبابة: إنه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت، وهن العوامر^(١).

قوله: «وهنّ العوامر» جمع: عامرة، وهي الحيّة التي تكون في البيت، يعني: هذه الحيات ليست بحيات حقيقة، بل هو صنف من الجنّ يسكنون^(٢) البيوت.

٢٥٣٨- [م س ن ت] وروي عن أبي سعيد الخدري قال: قال^(٣) رسول الله ﷺ: «إن لهذه البيوت عوامر، فإذا رأيتم منها شيئاً فخرجوا عليها ثلاثاً، فإن ذهب وإلا فاقتلوه؛ فإنه كافر»^(٤).

ويروى أنه قال: «بالمدينة جنّاً قد أسلموا، فإذا رأيتم منها شيئاً فأذنوه ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه؛ فإنما هو شيطان»^(٥).

قوله: «فخرجوا عليها»، أي: حلفوها ثلاث مرّات بأن تقولوا: بالله عليك أن لا تعود إلينا، «فإن ذهب» بحيث لا يظهر مرّة أخرى فهو المراد، وإن لم يذهب وعاد بعد ذلك فاقتلوه؛ فإنه إما جني كافر، وإما حيّة.

قوله: «فأذنوه»، أي: أعلموه، يعني: حلفوه وقولوا^(٦): بالله عليك أن لا تعود.

«فإنما هو شيطان»، أي: فليس بجني مسلم، بل هو إما جني كافر، وإما حيّة، أو ولد من أولاد إبليس.

٢٥٣٩- [خ م ن ر] عن أم شريك، أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ وقال: «كان ينفخ على نار إبراهيم»^(٧).

قوله: «بقتل الوزغ» وهو دويبة مؤذية يقال لها: سام أبرص، وكان ينفخ على إبراهيم ﷺ في النار التي ألقى إبراهيم فيها لتشتعل النار عليه.

(١) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾...»، ح (٣٢٩٨)، ومسلم في «السلام»، باب: «قتل الحيات وغيرها»، ح (٢٢٣٣).

(٢) في «ف»: «يسكون».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «قتل الحيات وغيرها»، ح (٢٢٣٦).

(٥) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «قتل الحيات وغيرها»، ح (٢٢٣٦).

(٦) في «ف»: «وقالوا».

(٧) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قوله - تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾...»، ح (٣٣٥٩).

٢٥٤٠- [خ م س ن ق] عن أبي هريرة قال: [قال رسول الله ﷺ] ^(١): «قرصت غملة نبيًا من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله إليه: أن قرصتك غملة أحرقت أمة من الأمم تسبح» ^(٢)؟

قوله: «قرصت غملة»، أي: لسعت، وقرية النمل: مسكنها.

(من الحسان)

٢٥٤١- [س ت] عن سفينة قال: أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حبارى ^(٣).

قوله: «لحم حبارى» نوع من الطير يقال بالفارسية: حرر.

٢٥٤٢- [س ت ق] عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها ^(٤).

ويروى: أنه نهى عن ركوب الجلالة ^(٥).

«الجلالة» -بفتح الجيم وتشديد اللام الأولى: الذي يأكل النجاسة، ويكره أكلها حتى يطيب لحمها بالعلف.

٢٥٤٣- وروى عن عبد الرحمن بن شبل ^(٦)، أن النبي ﷺ نهى عن أكل لحم الضب ^(٧).

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، ح (٣٠١٩)، ومسلم في «السلام»، باب: «التَّهْيِ عَنْ قَتْلِ الثَّمَلِ»، ح (٢٢٤١).

(٣) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في أكل لحم الحبارى»، ح (٣٧٩٧)، والترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في أكل الحبارى»، ح (١٨٢٨)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «النهي عن أكل الجلالة وألبانها»، ح (٣٧٨٥)، والترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في أكل لحوم الجلالة وألبانها»، ح (١٨٢٤)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في ركوب الجلالة»، ح (٢٥٥٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) عبد الرحمن بن شبل بن عمرو الأنصاري الأوسي أحد نقباء الأنصار. عداؤه في أهل المدينة. وذكره عبد الصمد بن سعيد فيمن نزل حمص من الصحابة. قال أبو زرعة الدمشقي: نزل الشام ومات في إمارة معاوية بن أبي سفيان. [الإصابة، (٣١٥/٤) باختصار، وتهذيب التهذيب، (٦/١٧٥)].

(٧) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في أكل الضب»، ح (٣٧٩٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «نهى عن أكل لحم الضب» قال أصحاب الحديث: إسناده هذا الحديث ضعيف بالأحاديث الصحيحة التي جاءت أنه صحيح قال: «لا آكله، ولا أحرمه»^(١).

٢٥٤٤- عن جابر، أن النبي ﷺ نهى عن أكل الهرة^(٢)، وأكل ثمنها^(٣).

«أكل الهرة» حرام، «وأكل ثمنها» ليس بحرام.

٢٥٤٥- [س ن] وقال: «ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها»^(٤).

«لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها» إن أراد بـ«المعاهدين»: أهل الذمة فحق أموالهم الجزية فقط، وإن أراد بهم الكفار الذين جاءوا من دار الحرب إلى دار الإسلام للتجارة فحق أموالهم أخذ عشورها في تجارتهم.

٢٥٤٦- [س ق] وروي عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ألقاه البحر أو جزر عنه الماء فكلوه، وما مات فيه وطفًا فلا تأكلوه»^(٥) والأكثر على أنه موقوف على جابر.

قوله: «أو»^(٦) جزر، أي: ذهب عنه الماء وبقي على وجه الأرض.

«وطفًا»، أي: ظهر على وجه الماء بعد أن مات فلا تأكلوا، وبهذا أخذ أبو حنيفة.

٢٥٤٧- [س ق] وروي عن سلمان قال^(٧): سئل النبي ﷺ عن الجراد فقال: «أكثر جنود الله، لا آكله، ولا أحرمه»^(٨) ضعيف.

(١) هذا الشاهد ليس في موضعه، فهو في الجراد.

(٢) في «ص»: «الهر».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «النهى عن أكل السباع»، ح (٣٨٠٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «النهى عن أكل السباع»، ح (٣٨٠٦)، عن خالد بن الوليد رضي الله عنه، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في أكل الطافي من السمك»، ح (٣٨١٥)، وابن ماجه في «الصيد»، باب: «الطافي من صيد البحر»، ح (٣٢٤٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «أي».

(٧) ليست في «ص».

(٨) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في أكل الجراد»، ح (٣٨١٣)، وابن ماجه في «الصيد»، باب: «صيد الحيتان والجراد»، ح (٣٢١٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

قوله: «أكثر جنود الله»، يعني: إذا أراد الله أن يعذب في الدنيا خلقاً أرسل عليهم الجراد ليأكل زرعهم وأشجارهم، ويظهر فيهم القحط، وأكل الجراد حلال بالاتفاق.

٢٥٤٨- وروى أيوب^(١) عن عكرمة، عن ابن عباس قال- لا أعلمه إلا رفع الحديث: أنه كان يأمر بقتل الحيات. وقال ﷺ: «من تركهن خشية ثأرهن^(٢) فليس منا»^(٣).

قوله: «قال»، أي: أيوب. «لا أعلمه»، أي: لا أعلم ابن عباس «إلا رفع الحديث» إلى رسول الله ﷺ.

قوله: «خشية ثأرهن^(٤)» الثأر: الانتقام، عادة الناس جرت بأن يقولوا: لا تقتلوا الحيات؛ فإنكم لو قتلتم لجاء زوجها ولسعكم للانتقام، فنهى رسول الله ﷺ عن هذا القول والاعتقاد. «فليس منا»، أي: فليس من المعتقدين^(٥) بسنتنا.

٢٥٤٩- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما [سالمناهم منذ حاربناهم، ومن ترك شيئاً منهم]^(٦) خيفة فليس منا»^(٧).

قوله: «ما سالمناهم منذ حاربناهم» قيل: معناه: ما صالحناهم؛ إذ العداوة بيننا متأكدة، ولم تزل قائمة، لم تؤمن^(٨) غوائلهن منذ عرفناهن بالعداوة، وقيل: معناه: ظهرت بيننا وبين الحيات عداوة منذ أراد إبليس دخول الجنة ليوسوس أبانا آدم فمنعته الخزنة، فأدخلته الحية في فيها، ودخلت به الجنة وهم لا يشعرون، فوسوس إلى آدم وحواء -عليهما السلام- حتى أكلا من الشجرة التي نهاهما الله عنها، فأخرجهم الله -تعالى- من الجنة، ولم يجر بيننا وبينهن صلح بعد تلك العداوة، وينبغي أن يقال: ما سالمناهن؛ لأن «هم» إنما

(١) جاء على الهامش في «ص»: «أبو أيوب». أيوب السختياني [٦٨-١٣١ هـ = ٦٨٥-٧٤٨ م]: أيوب ابن أبي تيممة (كيسان) السختياني البصري، أبو بكر: سيد فقهاء عصره. تابعي، من السالك الزهاد، من حفاظ الحديث. كان ثبناً ثقة، روي عنه نحو ٨٠٠ حديث. [مشاهير علماء الأمصار، والأعلام، (٣٨/٢)].

(٢) في «ص»: «ثأر».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (٣٢٥٤)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط البخاري».

(٤) في «ف»: «تأثرهن».

(٥) في «ف»: «المعتقين».

(٦) وردت الرواية في «ص»: «سالمناهم منذ حاربناهم، ومن ترك شيئاً منهم»، وقد كتب أعلى الضمير «هن» في الكلمات الثلاث «هم».

(٧) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قتل الحيات»، ح (٥٢٤٨)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٨) في «ف»: «يامن».

يقال [لجمع] ^(١) المذكر من ^(٢) العقلاء، وإنما قال: سالمناهم؛ لأن المسألة إنما تصح من العقلاء، فلما نسب المسألة إليها جعلها كأنها عقلاء، فجعل ضميرهم ضمير العقلاء.

٢٥٥٠- [س ت] وقال العباس لرسول الله ﷺ: إنا نريد أن نكنس زمزم، وإن فيها من هذه الجنان ^(٣)، يعني: الحيات الصغار، فأمر النبي ﷺ بقتلهن ^(٤).

قوله: «أن نكنس»، أي: نظهر بئر زمزم.

٢٥٥١- وعن ابن مسعود، أنه قال: «اقتلوا الحيات كلها إلا الجان الأبيض الذي كأنه قضيب فضة» ^(٥).

قوله: «إلا الجان الأبيض»، ولعل النهي عن قتل هذا النوع من الحيات؛ لأنهم لا سم له.

٢٥٥٢- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه ثم انقلوه، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء، وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله» ^(٦).

قوله: «فامقلوه»، أي: فاغمسوه.

قوله: «وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء» اتقى زيد [بحق عمرو: إذا استقبله به] ^(٧)، أي: قدّم إليه حقه، يعني: أنه يقدم جناحه الذي فيه الداء، ويغمسه في الإناء، ولا يغمس جناحه الذي فيه الشفاء.

٢٥٥٣- [ق ر] عن ابن عباس قال: نهى النبي ﷺ عن قتل أربع من الدواب: النملة والنحلة والهدهد والصرد ^(٨).

(١) غير واضحة في «ف».

(٢) في «ف»: «من من».

(٣) في «ص»: «الحيات».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قتل الحيات»، ح (٥٢٥١)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «صحيح، إن كان ابن سابط سمع من العباس».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قتل الحيات»، ح (٥٢٦١)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «صحيح موقوف».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في الذباب يقع في الطعام»، ح (٣٨٤٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «لحق عمرو استقبله»، والتصويب من «المراقبة».

(٨) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قتل الدّر»، ح (٥٢٦٧)، والدارمي في «الأضاحي»، باب: «النهي عن قتل الضفدع والنحلة»، ح (١٩٩٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «والصرد» طائر ضخم الرأس والمنتقار، له ريش عظيم، نصفه أبيض ونصفه أسود.

باب العقيقة

العق: الشق والقطع، ومنه عقيقة المولود، وهي شعره؛ لأنه يقطع عنه يوم أسبوعه، وبها سميت الشاة التي تذبح عنه.

(من الصحاح)

٢٥٥٤- [خ س ن] عن سلمان بن عامر الضبي^(١) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دمًا، وأميطوا عنه الأذى»^(٢).

قوله: «عامر الضبي» بتشديد الباء والياء.

قوله: «مع الغلام عقيقة»، أي: مع ولادة الغلام عقيقة مسنونة، أي: مشروعة.

قوله: «وأميطوا عنه الأذى»، أي: أبعدوا عنه الأذى احلقوا رأسه، وقيل: يريد به تطهر^(٣) المولود عن الأوساخ التي تلطخ بها حالة الولادة، وقيل: هو الختان وليس بقويم؛ لأن الأذى إنما يستعمل فيما يؤذي أو يكره لقدره، والختان ليس من أحد المعنيين.

٢٥٥٥- [خ م س] عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحّنكهم^(٤).

قوله: «فيبرك عليهم» من التبريك، أي: يدعو لهم بالبركة بأن يقول: بارك الله عليك، ومعنى التحنيك قد مرّ.

(١) «سلمان بن عامر بن أوس بن حجر الضبي». كان في حياة النبي ﷺ شيخًا. سكن البصرة، ووهم من زعم أنه مات في خلافة عمر فإن الصواب أنه عاش إلى خلافة معاوية، وعند الصريفي أنه مات في خلافة عثمان [الإصابة، (٣/ ١٤٠) باختصار].

(٢) أخرجه البخاري في «العقيقة»، باب: «إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة»، ح (٥٤٧٢).

(٣) في «ف»: «التطهر».

(٤) أخرجه مسلم في «الآداب»، باب: «استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه...»، ح (٢١٤٧) وموضع آخر.

٢٥٥٦- [خ م] وعن أسماء بنت أبي بكر أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت: فولدت بقباء، ثم أتيت به رسول الله ﷺ فوضعت في حجره، ثم دعا بتمرة فمضغها، ثم تفل في فيه، ثم حنكه، ثم دعا له وبرك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام^(١).

قوله: «فولدت بقباء» -بالضم والمد: من قرى المدينة ينون ولا ينون.

قوله: «ثم تفل في فيه»، أي: ألقى ذلك التمر في فمه، «ثم حنكه»، أي: مسح بذلك التمر حنكه، والحنك: قعر الفم.

«وبرك عليه»، أي: قال: بارك الله عليك، ف«كان أول مولود»، أي: كان ابن الزبير أول مولود ولد من المهاجرين بعد الهجرة إلى المدينة.

(من الحسان)

٢٥٥٧- [س] عن أم كرز^(٢) قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أقروا الطير على مكنتاتها». قالت: وسمعتة يقول: «عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، ولا يضركم ذكرنا كن أو إناثا»^(٣) صحيح.

قوله: «أقروا الطير على مكنتاتها» جمع: مكنة بفتح الميم وكسر الكاف، قيل: فيها أربع لغات: فتح الميم مع الحركات الثلاث للكاف، وضم الميم مع ضم الكاف، قال أبو زياد الكلابي^(٤) وغيره من الأعراب: إنا لا نعرف مكنتات، وإنما هي وكنات، فأما المكنتات [فإنما هي]^(٥) للضباب، قال أبو عبيد: يجوز في الكلام، وإن كان المكن للضباب أن تجعل

(١) أخرجه البخاري في «العقيقة»، باب: «تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه»، ح (٥٤٦٩)، وموضع آخر، ومسلم في «الآداب»، باب: «استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه...»، ح (٢١٤٦).

(٢) أم كرز الخزاعية ثم الكعبية المكية، أسلمت يوم الحديبية. روى عنها ابن عباس وعطاء وطاوس ومجاهد وسباع بن ثابت وعروة وغيرهم، وتوفيت في حدود الستين للهجرة. وروى لها الأربعة. [الإصابة، (٢٨٦/٨) باختصار، والوافي بالوفيات، (٢٧٧/٧)].

(٣) أخرجه أبو داود في «الضحايا»، باب: «في العقيقة»، ح (٢٨٣٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) «أبو زياد [٠٠٠ - نحو ٢٠٠ هـ = ٠٠٠ - نحو ٨١٥ م]: يزيد بن عبد الله بن الحر بن همام الكلابي، من بني ربيعة: عالم بالأدب، له شعر جيد. كان من سكان بادية العراق. وحل بأرضه قحط، فدخل بغداد في أيام المهدي العباسي، ونزل قطيعة «العباس بن محمد» فأقام بها نحو أربعين سنة، ومات فيها. وهو صاحب كتاب «النوادر» قال البغدادي: كبير، فيه فوائد كثيرة، وكتاب «الفروق» و«الإبل» و«خلق الإنسان» [الأعلام، (١٨٤/٨) باختصار].

(٥) في «ف»: «قائما».

للطير تشبيهاً بذلك، كقولهم: مشافر الحبشي، وإنما المشافر للإبل. قال: ويجوز أن يراد به على أمكنتها، أي: على مواضعها التي^(١) جعل الله لها، فلا تزجروها، ولا تلتفتوا^(٢) إليها؛ لأنها لا تضر ولا تنفع^(٣)، وإنما قال رسول الله ﷺ هذا الحديث؛ لأن العرب كانوا إذا سافر واحد منهم نَفَر في طريقه طائراً عن موضعه، فإن طار ذات اليمين فيتفاءل أنه يمين، فيمضي ذلك الواحد لحاجته، وإن طار^(٤) ذات الشمال فيتشاءم به، فيرجع عن السفر، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك.

«ذَكَرْنَا كَنْ أَوْ إِنَاءً» فاعل «لا يضر»، أي: لا يضركم كون الشاء التي للعقيقة ذكراً أو إناً، يعني: يجوز الذكر والأنثى للعقيقة.

٢٥٥٨- [خ س ن ت ق ر] عن الحسن، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «الغلام مرتَهَن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع، ويسمى ويحلق رأسه»^(٥). وروى بعضهم: «ويُدَمَى» مكان: «ويسمى»^(٦).

قوله: «الغلام مُرْتَهَن بعقيقته»^(٧) المرْتَهَن بضم الميم وفتح الهاء بمعنى المرهون، يقال: ارتهنه، أي: أخذه رهناً، فالأخوذ رهناً مرتَهَن، وهو مرهون أيضاً، يعني: المولود معلق ومحبوس بعقيقته^(٨)، فتحصل سلامته من الآفات إذا عَقَّ عنه، قال أحمد بن حنبل -رحمة الله عليه- معناه: أنه إن مات طفلاً ولم يعقَّ عنه لم يشفع في والديه.

قوله: «ويُدَمَى» وقيل: معناه: ويلطخ موضع من الصبي بدم العقيقة، وليس بشيء؛ لأن الستة أن يماط عنه الأذى، فكيف يؤمر بازدياده، ونقل عن قتادة أنه تؤخذ قطعة صوف وتوضع على أوداج العقيقة إذا ذبحت لينصب عليها الدم، ثم توضع على يافوخ الصبي، وذهب بعضهم في تأويله إلى الختان.

(١) في «ف»: «إلى».

(٢) في «ف»: «يلفتوا».

(٣) انظر: الغريين، ص (١٧٦٩).

(٤) في «ف»: «طار».

(٥) أخرجه الترمذي في «الأضاحي»، باب: «من العقيقة»، ح (١٥٢٢)، وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) أخرجه أبو داود في «الضحايا»، باب: «في العقيقة»، ح (٢٨٣٧)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «صحيح دون قوله: «ويُدَمَى»، والمحفوظ: (ويسمى)».

(٧) في «ف»: «بعقيقته».

(٨) في «ف»: «بعقيقته».

٢٥٥٩- [س ن] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة فقال: «لا يحب الله العقوق» كأنه كره الاسم. وقال ﷺ: «من وُلد له ولد فأحب أن ينسك فلينسك عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاة»^(١).

قوله: «لا يحب الله -تعالى- العقوق» قال أبو حنيفة رحمه الله: العقيقة ليست بسنة بهذا الحديث، وقال غيره: بل هي سنة، وفي تأويل هذا الحديث قيل: إنه ﷺ ما أحب أن يسمى العقيقة عقيقة كيلا يظن أنها مشتقة من العقوق وهو العصيان، بل أحب أن يسمى نسكة أو ذبيحة، وهذا ليس بصواب، فالوجه أن يقال: يحتمل أن السائل ظن أن اشتراك العقيقة مع العقوق في الاشتقاق مما يوهن أمرها، فأعلم النبي ﷺ أن الذي كرهه الله من هذا الباب هو العقوق لا العقيقة، [ويحتمل أن العقيقة]^(٢) ههنا مستعار للوالد بترك العقيقة، أي: لا يحب الله أن يترك الوالد ذبح الشاة للمولود، أو معناه: لا يحب الله عقوق الولد الوالد بعد أن أثبت الوالد حقوقاً على الولد حتى ذبح العقيقة.

قوله: «من ولد له» من تمام حديث رواه عمرو بن شعيب.

٢٥٦٠- [س ت] عن أبي رافع قال: رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن بن علي -رضي الله عنهما- حين ولدته فاطمة بالصلاة^(٣). صحيح.

قوله: «أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة» السنة أن يؤذن في أذن المولود حين يولد كأذان الصلاة، وكان عمر بن عبد العزيز يؤذن في الأذن اليمنى ويقيم في الأذن اليسرى من الصبي حين يولد. قوله: «بالصلاة»، أي: أذن بمثل أذان الصلاة.

* * *

(١) أخرجه أبو داود في «الضحايا»، باب: «في العقيقة»، ح(٢٨٤٢)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) زيادة من «حاشية السندي على النسائي»، (١٦٣/٧).

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الصبي يولد فيؤذن في أذنه»، ح(٥١٠٥)، والترمذي في «الأضاحي»، باب: «الأذان في أذن المولود»، ح(١٥١٤)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

كتاب الأطعمة

(من الصحاح)

٢٥٦١- [خ م س ن ت ق ر] قال عمر بن أبي سلمة: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصحيفة. فقال لي رسول الله ﷺ: «سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»^(١).

قوله: «كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ»، أي: كنت صبيّاً في تربيته ﷺ، وكانت أمي زوجته، «وكانت يدي تطيش في الصحيفة»، أي: تسرع، يعني: كانت يدي تتردد^(٢) في حوالي القصعة، وكنت أكل من كلّ جانب الصحيفة.

«سم الله»، أي: قل: بسم الله، «وكل مما يليك»، أي: بقربك، لا من كلّ جانب.

٢٥٦٢- [م س ن] وقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه»^(٣).

قوله: «إن الشيطان يستحل الطعام» قيل: معناه: الشيطان يجوز أكل طعام^(٤) لم يسم الله أكله عليه عند أكله، ويعتقده^(٥) الشيطان حلالاً ويأكل معه، فإذا ذكر اسم الله لم يأكله معه، ولم يجوز أكله، وقيل: معناه أنه يتخذ سبيلاً إلى إذهاب بركة الطعام بترك البسملة عليه، وذلك حظه من ذلك الطعام.

قوله: «ألا»^(٦) يذكر اسم الله، أي: بأن لا يذكر اسم الله عليه.

٢٥٦٣- [م س ن ق] وقال ﷺ: «إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء»^(٧).

(١) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «التسمية على الطعام والأكل باليمين»، ح (٥٣٧٦)، ومسلم في «الأشربة»، باب: «آداب الطعام والشراب وأحكامهما»، ح (٢٠٢٢).

(٢) في «ف»: «بتردد».

(٣) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «آداب الطعام والشراب وأحكامهما»، ح (٢٠١٧)، من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٤) في «ف»: «الطعام».

(٥) في «ف»: «يعتقد».

(٦) في «ف»: «ألا ان».

(٧) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «آداب الطعام والشراب وأحكامهما»، ح (٢٠١٨)، من حديث جابر رضي الله عنه.

قوله: «لا مبيت لكم» مصدر بات، أو مكان، والـ«عشاء»^(١) -بالفتح: الطعام الذي يؤكل في وقت العشاء، ويستعمل فيما يؤكل في غير العشاء أيضاً، يعني: يقول الشيطان لأولاده: لا يحصل لكم مسكن وطعام لا على سبيل الدعاء، بل صرتم محرومين بسبب تسمية الله صاحب الدار عند دخوله، وعند طعامه، ويحتمل أن يكون الخطاب لأهل البيت، يعني: يقول الشيطان على سبيل الدعاء على أهل البيت: لا مبيت لكم، أي: جعلكم^(٢) الله محرومين كما جعلتموني محروماً.

قوله: «أدركتم المبيت والعشاء» هذا يدل على [أن]^(٣) ترك الذكر عند الطعام أفحش من تركه عند دخول البيت.

٢٥٦٤- [م س ت] وقال ﷺ: «لا يأكلن أحد منكم بشماله، ولا يشرب بها؛ فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها»^(٤).

قوله: «يأكل بشماله»، أي: يحمل أوليائه من الأنس على ذلك الصنيع، ثم إن من حق كرامتها أن يتناول باليمين.

٢٥٦٥- [م س ن ر] عن كعب بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع، ويلعق يده قبل أن يمسحها^(٥).

قوله: «قبل أن يمسحها»، أي: بشيء.

٢٥٦٦- [خ م س ن ق ر] وعن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها»^(٦).

قوله: «يلعقها»، أي: بنفسه «أو يلعقها»، أي: يلعق أصابع اليد غيره، أي: يأمر أحداً أن يلعق أصابع يده.

(١) في «ف»: «ونعشاء».

(٢) في «ف»: «جعل لكم».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «آداب الطعام والشراب وأحكامهما»، ح (٢٠٢٠)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «استحباب لعق الأصابع والقصة...»، ح (٢٠٣٢).

(٦) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالمنديل»، ح (٥٤٥٦)، ومسلم في «الأشربة»، باب: «استحباب لعق الأصابع والقصة...»، ح (٢٠٣١).

٢٥٦٧- [م ن ت] وعن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى، ثم ليأكلها، ولا يدعها للشيطان، فإذا فرغ فليلعق أصابعه؛ فانه لا يدري في أي طعامه تكون البركة»^(١)

قوله: «من شأنه» صفة لقوله: «شيء»، أي: عند كل شيء من فعله، الضمير في «شأنه» عائد إلى «أحدكم»، وكذا الضمير المفعول في «يحضره» وفي «طعامه».

قوله: «فليمط ما كان»، أي: فليبعد ما كان بتلك اللقمة من أذى، ثم ليأكلها ولا يتركها؛ لأن فيه إضاعة نعمة الله والاستحقار^(٢) بها، وإنه من أخلاق المتكبرين، والمانع عن تناول تلك اللقمة في الغالب هو الكبر، وذلك من عمل الشيطان.

قوله: «في أي طعامه»، أي: طعام أحدكم «تكون البركة»، أي: أفي اللقمة أم في الطعام الذي [لعه بالأصابع]^(٣).

٢٥٦٨- [خ س ن ت ق ر] وعن أبي جحيفة قال: قال النبي ﷺ: «لا أكل متكئاً»^(٤).

قوله: «لا أكل متكئاً» يحتمل أن يريد بالاتكاء ههنا: أن يسند ظهره إلى شيء، أو يضع^(٥) إحدى يديه على الأرض ويتكئ عليها، أو يقعد متمكئاً^(٦) على الأرض، ويستوي جالساً، كل ذلك منهي عند الأكل؛ لأن فيها تكبر. قال الخطابي: الاتكاء ههنا: أن يقعد متمكئاً مستوياً جالساً على هيئة التربع، بل السنة أن يقعد عند الأكل مائلاً إلى الطعام منحنيًا^(٧).

٢٥٦٩- [خ ن ت ق] عن قتادة، عن أنس قال: ما أكل النبي ﷺ على خوان، ولا في سكرجة، ولا خبز له مرقق. قيل لقتادة: على ما تأكلون؟ قال: على السُّفَرِ^(٨).

(١) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «استحباب لعق الأصابع والقصة...»، ح (٢٠٣٣).

(٢) في «ف»: «والاستحقان».

(٣) في «ف»: «لصق الأصابع».

(٤) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «الأكل متكئاً»، ح (٥٣٩٨).

(٥) في «ف»: «ضع».

(٦) في «ف»: «ومتمكناً».

(٧) انظر: معالم السنن، (٢٤٢/٤).

(٨) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون»، ح (٥٤١٥).

قوله: «على خوان» الخوان - بالكسر: الذي يؤكل عليه، معرّب، والأكل عليه لم يزل من صنيع الجبارين^(١) لئلا يفتقروا إلى التلطّاط^(٢) عند الأكل، والرّواة يضمنون السين والكاف والراء من «سكرجة»، قيل: الصواب فتح رائها؛ لأنه فارسي معرّب، والراء في الأصل منه مفتوحة، والعجم كان يستعملها في الكواميخ وما أشبهها من الجوارشات^(٣) على الموائد حول الأطعمة للتشهي^(٤) والهضم، فأخبر أن النبي ﷺ لم يأكل على هذه الصفة، والكواميخ جمع: كامخ، تعريب كامه^(٥)، وهو الرديء من المُرّي^(٦)، وقيل: هي قصعة صغيرة، وإنما لم يأكل ﷺ منها؛ لأن الأكل منها تكبر، أو لأنها من علامات البخل.

قوله: «ولا خبز» على بناء الماضي المجهول. «مرفق»، أي: خبز رقيق.

٢٥٧٠ - [خ ق] وقال أنس: ما أعلم النبي ﷺ رأى رغيفاً مرفقاً حتى لحق^(٧) بالله، ولا رأى شاة سميطاً بعينه قط^(٨).

قوله: «ولا رأى^(٩)» النبي ﷺ بالعين «سميطاً»، أي: مشويّاً مع جلده بعد تنقيته من الشعر؛ لأن فيه تنعماً.

٢٥٧١ - [خ ت ق] وعن سهل بن سعد قال: ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله، وقال: ما رأى رسول الله ﷺ منخلاً من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله. قيل: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار، وما بقي ثريناه فأكلناه^(١٠).

(١) في «ف»: «كجبارين».

(٢) في «ف»: «التلطّاط».

(٣) في «ف»: «الجوارشباب»، و«هو نوعٌ من الأدوية المركّبة يُقوّي المعدة ويهضم الطعام. وليست اللفظة عربية» [النهاية في غريب الحديث والأثر، (١/٨٤٥)].

(٤) في «ف»: «لتشهي».

(٥) في «ف»: «كانه».

(٦) «المُرّي كدُرّي: إدام كالكاميخ يُؤتدّم به، كأنه منسوب إلى المرارة، والعامّة تُخفّفه» [تاج العروس، مادة (مرر)].

(٧) في «ص»: «لقى».

(٨) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «شاة مسموطة والكتف والجنب»، ح (٥٤٢١)، وموضع آخر.

(٩) في «ف»: «أرى».

(١٠) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون»، ح (٥٤١٣).

قوله: «النقي» الحواري -بضم الحاء المهملة وتشديد الواو والراء مفتوحة: ما حوّر من الطعام، أي: بيّض. «من حين ابتعثه الله»، أي: أوحى الله إليه إلى أن فارق الدنيا.

«وننفخه»، أي: ننفخ فيه، أي: الريح بأفواهنا فتذهب بعض نخالته، ثم «ثريّناه»، أي: عجنناه، وقيل: أي: بللناه بالماء، وأصله من الثرى وهو التراب الندي، يقال: ثرى التراب: إذا رش عليه الماء، وفي الحديث: «أقي بالسويق فثري»^(١)، أي: بلّ بالماء.

٢٥٧٢- [خ م ن ت ق ر] وقال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن يأكل في معاء واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء»^(٢).

وفي رواية: «المؤمن يشرب في معاء واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء»^(٣).

«إن المؤمن يأكل في معاء واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء» قال أبو عبيدة: نرى ذلك لتسمية المؤمن عند طعامه^(٤)، فيكون فيه البركة، وقيل: هو مثل ضربه ﷺ للمؤمن وزهده في الدنيا، وللکافر وحرصه على الدنيا^(٥)، فالمؤمن يأكل بلغة وقوتًا عند الحاجة، والكافر يأكل شهوة وحرصًا طلبًا للذة، فهذا^(٦) يشبعه القليل، وذلك لا يشبعه الكثير، وقال حجة الإسلام في «الإحياء»: معناه: أنه يأكل الكافر سبعة أمثال أكل المؤمن؛ إذ تكون شهوته سبعة أمثال شهوة المؤمن، وتكون المعاء كناية عن الشهوة؛ لأن الشهوة هي التي تقل^(٧) الطعام، وتأخذه كما تأخذ المعاء، وليس المعنى زيادة معاء الكافر على معاء المؤمن^(٨).

(١) سبق تخريجه بلفظ: «دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق، فأمر به فثري».

(٢) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «المؤمن يأكل في معى واحد»، ح(٥٣٩٣)، ومواضع أخرى، ومسلم في «الأشربة»، باب: «المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء»، ح(٢٠٦٠)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء»، ح(٢٠٦٣)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) في «ف»: «طعام».

(٥) الغريبين، ص(١٧٦٣).

(٦) في «ف»: «فهذه».

(٧) في «الإحياء»، (٨٢/٣): «تقبل».

(٨) انظر: الإحياء، (٨٢/٣).

فإن قيل: قد يوجد في المؤمنين من [تزداد نهيمته]^(١)، أي: شهوته على نهمة الكافر.

أجيب بأن الناس يتفاوتون في تناول بحسب الأوضاع المختلفة لهم، وإنما يتحقق ذلك المعنى إذا قدرت في شخص واحد أو في أشخاص متماثلين من حيث الوضع والحال، فتجد حال ذلك الواحد في الأكل وهو كافر خلاف حاله وهو مؤمن، وكذا في الأشخاص.

وقيل: روى هذا الحديث أبو هريرة، ورواه هو -أيضاً- مفسراً بحيث يحصل منه شرح هذا الحديث، وهو أنه ﷺ ضافه ضيف كافر، فأمر له رسول الله بشاة فحلبت، فشرب حلابها، ثم أمر له بأخرى حلابها حتى شرب لبن سبع شياه، ثم أصبح فأسلم، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت فشرب، ثم أمر له بأخرى فلم يستمها، فقال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن يشرب في معاء واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء». ضافه ضيف، أي: نزل به ضيف. حلابها، أي: لبنها، فلم يستمها^(٢)، أي: فلم يقدر أن^(٣) يشرب لبن الشاة الثانية على التمام.

٢٥٧٣- [م ن ت ق ر] وقال ﷺ: «طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة»^(٤).

وفي رواية: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»^(٥).

قوله: «طعام الواحد يكفي الاثنين»، يعني: لا يموت الإنسان من الجوع إذا أكل نصف الشع، والغرض من هذا الحديث أن الرجل ينبغي أن يقنع بنصف الشع، ويعطي ما زاد عليه محتاجاً.

٢٥٧٤- [خ م ن ت] وعن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن»^(٦).

(١) في «ف»: «يزداد تهيمته».

(٢) في «ف»: «يستمها».

(٣) في «ف»: «إي».

(٤) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ»، ح (٥٣٩٢)، ومسلم في «الأشربة»، باب: «فضيلة المواساة في الطعام القليل...»، ح (٢٠٥٨)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «فضيلة المواساة في الطعام القليل...»، ح (٢٠٥٩)، من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «التلبينة»، ح (٥٤١٧)، ومسلم في «السلام»، باب: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض»، ح (٢٢١٦).

قوله: «التلبينة مجمة» «التلبينة» بالفتح: حساء - بالفتح والمد - من دقيق أو نخالة، وقد يقال لها بالفارسية: سبوساب، وربما يجعل فيها عسل، وكأنها سميت بذلك؛ لأنها تشبه^(١) اللبن في بياضها، ومعنى «مجمة»: مريحة إذا ضمت ميمها من الحمام بالفتح: الراحة، يقال: جم الفرس جما وجماماً: إذا ذهب إعياءه، ومنهم [من]^(٢) يفتح ميم «مجمة»: راحة، فبالضم أكثر، يعني: التلبينة محصلة راحة قلب المريض تزيل^(٣) الحزن والضعف.

٢٥٧٥- [عن المغيرة بن شعبة قال: ضفت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فأمر بجنب فشوي، ثم أخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فألقى الشفرة، فقال: «ما له تربت يدها؟» قال - وكان شارب: وفاء. فقال لي: «أقصه لك على سواك؟ أو قصه على سواك»^(٤)].^(٥)

قوله: «ضفت مع رسول الله ﷺ» ضفت الرجل ضيافة: إذا نزلت عليه ضيفاً. قيل: كنت ليلة ضيف رسول الله ﷺ.

«يحز لي» بالحاء المهملة، وبالجيم وكذا «يجز»، أي: يقطع النبي ﷺ بالشفرة من الجنب المشوي.

«يؤذنه بالصلاة»، أي: يعلمه، من الإيذان: الإعلام.

قوله: «فقال: ما له»، أي: قال النبي ﷺ: ما لبلال حتى إنه يؤذن بالصلاة في هذا الوقت. «تربت يدها» هذا دعاء عليه لا يراد وقوعه. و«قال - كان شارب: وفاء»، أي: قال المغيرة بن شعبة وكان شارب رسول الله ﷺ: وفاء، أي: تاماً كثيراً، فقال النبي ﷺ: «أقصه لك على سواك»، أي: أقطع الشارب لك على سواك، أو قص أنت الشارب على سواك بأن يوضع السواك على الفم، ثم يقطع ما يحاذيه من الشارب.

٢٥٧٦- [م س ن ت ر] وعن جابر، أن النبي ﷺ سأل أهله الأدم. فقالوا: ما عندنا إلا خل، فدعا به فجعل يأكل به ويقول: «نعم الأدم الخل»^(٦).
قوله: «فجعل يأكل به»، أي: يأكل الخبز بالخل.

(١) في «ف»: «يشبه».

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) في «ف»: «يزيل».

(٤) أخرجه أبو داود في «الطهارة»، باب: «في ترك الوضوء مما مست النار»، ح (١٨٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) ليس في «ص».

(٦) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «فضيلة الخل والتأدم به»، ح (٢٠٥٢).

٢٥٧٧- [خ م ن ت ق] وقال ﷺ: «الكُمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»^(١).
وفي رواية: «من المن الذي أنزل الله على موسى»^(٢).

قوله: «الكُمأة من المن» بفتح الكاف وسكون الميم، واحدها: كمء^(٣) بغير التاء، وهي من النوادر^(٤): شيء أبيض مثل شحم ينبت من الأرض يقال لها بلسان بعض الناس: شحم الأرض، ويقول لها بعض أهل الفرس بلسانه: ديوكلاه، يعني: الكُمأة نعمة أنبتها الله من الأرض للناس بلا تعب، فهي كالمُن أنزله الله على بني إسرائيل من غير تعب.

قوله: «وماؤها شفاء للعين»^(٥) قيل: يختلط ماؤها بشيء من أدوية العين، ثم يستعمل به فيحصل منه الشفاء، وقيل: بل يجعل ماؤها مفردًا في العين؛ لأن الرسول ﷺ لم يذكر أنه مخلوط بشيء، وأيضًا قال أبو هريرة: أخذت ثلاثة أكماء أو خمسة أو سبعة وعصرتهن، وجعلت ماءهن في قارورة كحلت به جارية فبرئت^(٦).

٢٥٧٨- [خ م س] عن عبد الله بن جعفر قال: رأيت النَّبِيَّ ﷺ يأكل الرطب بالقثاء^(٧).

قوله: «يأكل الرطب بالقثاء» بالمد وهي مهموز.

٢٥٧٩- [خ م ن] عن جابر قال: كنا مع رسول الله ﷺ بمر الظهران فنحني الكباش فقال ﷺ: «عليكم بالأسود منه؛ فإنه أطيب». فقيل: أكنت ترعى الغنم؟ قال: «نعم، وهل من نبي إلا رعاها»؟^(٨)

قوله: «فنحني الكباش» بفتح الكاف: النضيج من ثمر الأراك.
«فإنه أطيب»، أي: أكثر لذة.

(١) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «وقوله -تعالى: ﴿وَوَلَلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ﴾...»، ح (٤٤٧٨)، ومواضع آخر، ومسلم في «الأشربة»، باب: «فضل الكُمأة ومداداة العين بها»، ح (٢٠٤٩)، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «فضل الكُمأة ومداداة العين بها»، ح (٢٠٤٩).

(٣) في «ف»: «كموء».

(٤) في «ف»: «النوارد».

(٥) في «ف»: «العين».

(٦) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «مَا جَاءَ فِي الْكُمَاءِ وَالْعَجْوَةِ»، ح (٢٠٦٩)، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف الإسناد مع وقفه».

(٧) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «الرطب بالقثاء»، ح (٥٤٤٠)، وموضعين آخرين.

(٨) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «الکباش وهو ثمر الأراك»، ح (٥٤٥٣)، وموضع آخر، ومسلم في «الأشربة»، باب: «فضيلة الأسود من الكباش»، ح (٢٠٥٠).

قوله: «أكنت ترعى الغنم؟»، يعني: تعرف أطيب الكباش من غير أطيبه من رعي الغنم؛ لأنه يكثر تردده تحت الأشجار، وهذا خطاب مع النبي ﷺ، أي: فهل رعيت الغنم حتى تعرف الأطيب من الكباش من غيره؟ فقال النبي ﷺ: «وهل من نبي إلا» رعى الغنم، والسرّ في رعي الأنبياء الغنم هي أن يظهر صبرهم وتحملهم وإشفاقهم مع الدواب، حتى إذا بعثوا إلى الناس تكون أنفسهم معتادة مذلة، فيسهل عليهم الصبر مع الأمة، مع اختلاف طبائعهم، وسوء أدبهم، وقلة عقولهم.

٢٥٨٠- [م س ن ر] عن أنس قال: رأيت النبي ﷺ مقعياً يأكل تمرًا^(١).

وفي رواية: يأكل منه أكلاً ذريعاً^(٢).

قوله: «مقعياً» من الإقعاء، أي: جالساً على وركيه.

«يأكل منه»، أي: من الرطب «أكلاً ذريعاً»، أي: سريعاً.

٢٥٨١- [خ م س ن ت ق ر] وعن ابن عمر قال: نهى النبي ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن أصحابه^(٣).

قوله: «بين^(٤) التمرتين» قال الخطابي: إنما لا يجوز أن يأكل الرجل تمرتين معاً بدفعة بغير إذن صاحبه إذا كان زمان قحط، أو كان الطعام قليلاً، وأما إذا كان الطعام كثيراً بحيث يشبع منه جميع الآكلين [فله في]^(٥) أن يأخذ أحدهم تمرتين دفعة، أو يجعل لقمة كبيرة^(٦)، هذا [إذا]^(٧) أضافهم أحدهم، فإن كانوا قد خلطوا طعامهم فهل يجوز أم لا؟ قال الأئمة: يجوز أن يخلطوا طعامهم ويأكلوه معاً، وحيث لا يجوز أن يقصد الرجل منهم لقمة أكبر من لقمة صاحبه، فإن اتفق أكل أحدهم أكثر بلا قصد جاز.

(١) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «استحباب تواضع الآكل وصفة قعوده»، ح (٢٠٤٤).

(٢) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «استحباب تواضع الآكل وصفة قعوده»، ح (٢٠٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في «الشركة»، باب: «القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه»، ح (٢٤٨٩)، ومسلم في «الأشربة»، باب: «نهى الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة إلا بإذن أصحابه»، ح (٢٠٤٥).

(٤) في «ف»: «ما بين».

(٥) غير واضحة في «ف».

(٦) انظر: معالم السنن، (٢٥٥/٤)، وشرح السنة، (٣٢٨/١١).

(٧) زيادة من عندنا.

٢٥٨٢- [م س ت ر] وقال: «يا عائشة، بيت لا تمر فيه جياع أهله» قالها مرتين أو ثلاثاً^(١).

قوله: «بيت لا تمر فيه جياع أهله» جمع^(٢): جائع، مراده ﷺ: من كانت عادتهم أن يكون التمر قوتهم كأهل المدينة، أو مراده: تعظيم شأن التمر.

٢٥٨٣- [خ م س] وقال ﷺ: «من تصبّح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»^(٣).

قوله: «من تصبّح»، يعني: من أكل في وقت الصباح قبل أن يطعم شيئاً آخر سبع «تمرّات عجوة لم يضره ذلك اليوم [سم]^(٤) ولا سحر» العجوة -بالفتح: نوع من أجود^(٥) التمر بالمدينة، والخاصية التي ذكرها فيها إنما كانت بدعائه ﷺ؛ لأنهم تبرموا عن التمر حتى قالوا: أحرق بطوننا^(٦)، وكان النبي ﷺ قد دعا^(٧) في طعام المدينة غير مرة، فأعلمه الله -تعالى- بما جعل فيه من البركة، ووضع فيه من المنفعة، لا سيّما التمر الذي هو أكثر طعامهم، أعلمهم بما أعلمه الله؛ ليعرفوا موقع نعم الله فيشكروها، ولا يعيبروها.

٢٥٨٤- [م ن ق] وقال ﷺ: «إن في عجوة العالية شفاء، وإنها ترياق أول البكرة»^(٨).

(١) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «في ادخار التمر ونحوه من الأقوات للعيال»، ح (٢٠٤٦).

(٢) في «ف»: «جميع».

(٣) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «العجوة»، ح (٥٤٤٥) ومواضع أخرى، ومسلم في «الأشربة»،

باب: «فضل تمر المدينة»، ح (٢٠٤٧)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤) ليست في «ف».

(٥) في «ف»: «جواد».

(٦) أخرج أحمد في «مسنده»، ح (١٦٠٣١) أن طلحة -وكان من أصحاب رسول الله ﷺ- قال: أتيت

المدينة وليس لي بها معرفة فنزلت في الصفّة مع رجل، فكان بيني وبينه كل يوم مد من تمر، فصلى رسول الله ﷺ ذات يوم فلما انصرف قال رجل من أصحاب الصفّة: يا رسول الله، أحرق بطوننا التمر، وتخرقت عنا الخنف، فصعد رسول الله ﷺ فخطب، ثم قال: «والله لو وجدت خبزاً أو لحماً لأطعمتكموه، أما إنكم توشكون أن تدركووا ومن أدرك ذلك منكم أن يراح عليكم بالجفان، وتلبسون مثل أستار الكعبة». قال: فمكثت أنا وصاحبي ثمانية عشر يوماً وليلة ما لنا طعام إلا البربر، حتى جئنا إلى إخواننا من الأنصار فواسونا، وكان خير ما أصبنا هذا التمر. وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح».

(٧) في «ف»: «دعاء».

(٨) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «فضل تمر المدينة»، ح (٢٠٤٨) من حديث عائشة -رضي الله عنها.

قوله: «إن في عجوة العالية» قيل: هو اسم موضع. قال في «المغرب»: ما فوق نجد إلى تهامة^(١).

قوله: «أول البكرة»، أي: أكلها أول الصبح يفيد كما يفيد الترياق.

٢٥٨٥- [خ م ت ق] عن عائشة قالت: كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه ناراً، إنما هو التمر والماء، إلا أن نؤتى^(٢) باللحيم^(٣).

قوله: «ما نوقد فيه ناراً»، أي: لأجل الطبخ، يعني: لا نطبخ شيئاً.

قوله: «إلا أن نؤتى باللحيم» تصغير اللحم، إلا أن يحصل لنا شيء من اللحم فحينئذٍ نوقد النار ونطبخه، وباقي الشهر نأكل التمر بدل الخبز.

٢٥٨٦- [خ م ن ق] وقالت: ما شبع آل محمد يومين من خبز بر إلا وأحدهما تمر، وقالت: ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ^(٤).

قوله: «إلا وأحدهما تمر»، يعني: كنا نأكل يوماً خبزاً، ويوماً تمرّاً، ولا نأكل يومين متتابعين خبزاً.

٢٥٨٧- [خ م] وقالت: توفي رسول الله ﷺ وما شبعنا من الأسودين^(٥).

قوله: «من الأسودين» وهما التمر والماء، أي: ما كنا نشبع من التمر والماء من التقوى والتزهد عن الدنيا. السواد للتمر دون الماء فنعتنا بنعت واحد، والعرب تفعل ذلك في الشئين يصطحبان، ويسمونها باسم الأشهر منهما، وعبرت عن الشبع والري بفعل واحد وهو الشبع، كما عبرت عن التمر والماء بوصف واحد.

٢٥٨٨- [م ن ت] وقال النعمان بن بشير: أستم في طعام وشراب ما شتم؟ لقد رأيت نبيكم وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه^(٦).

قوله: «أستم في طعام وشراب؟»، أي: في أكل طعام.

(١) المغرب، (٢/ ٨١).

(٢) في «ص»: «يؤتى».

(٣) أخرجه البخاري في «الرقائق»، باب: «كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، وتخليهم من الدنيا»، ح (٦٤٥٨).

(٤) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٧٠ و ٢٩٧١).

(٥) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٧٥).

(٦) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٧٧).

قوله: «وما يجذ»، أي: النَّبِيُّ ﷺ «من الدقل»، أي: التمر «ما يملأ بطنه» بنصب «بطنه».

٢٥٨٩- [م ن] عن أبي أيوب قال: كان النَّبِيُّ ﷺ إذا أتى بطعام أكل منه وبعث بفضلته إلي، وإنه بعث إلي يوماً بقصعة^(١) لم يأكل منها^(٢)، لأن فيها ثوماً، فسألته: أحرام هو؟ قال: «لا، ولكني أكره ريجحه». قلت: فإني أكره ما كرهت^(٣).

قوله: «بقصعة لم يأكل» النَّبِيُّ ﷺ «ما فيها» وهو صفة «قصعة».

٢٥٩٠- [خ م س ن ت] عن جابر، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا»، أو قال: «فليعتزل^(٤) مسجداً أو ليقعد في بيته»، وإن النَّبِيَّ ﷺ أتى بقدر فيه خضرات من بقول، فوجد لها ريجماً فقال: «قربوها» إلى بعض أصحابه وقال: «كل؛ فإني أناجي من لا تناجي»^(٥).

قوله: «أتي بقدر^(٦) فيه خضرات^(٧) من بقول» روى البخاري «بقدر» بالقاف، قيل: والصواب فيه «ببدر» بالباء، أي: بطبق، وهو طبق يتخذ من الخوص، وهو ورق النخل، ولعله سمي بذلك لاستدارته استدارة البدر، و«خضرات» -بفتح الخاء وكسر الضاد- جمع: خَضْرَة بفتح الخاء وكسر الضاد، ورواه بعضهم بضم الخاء وفتح الضاد.

قوله: «فإني أناجي من لا تناجي»، يعني: فإني أكلم جبرئيل ﷺ ولا تكلمه.

٢٥٩١- [خ] عن المقدم بن معدي كرب، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «كيلوا طعامكم بيارك لكم فيه»^(٨).

(١) في «ص»: «طعاما ما».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «إباحة أكل الثوم...»، ح (٢٠٥٣).

(٤) في «ص»: «فليعتزل».

(٥) أخرجه البخاري في «الأذان»، باب: «ما جاء في الثوم الني والبصل والكراث...»، ح (٨٥٥)، ومواضع أخر، ومسلم في «المساجد ومواضع الصلاة»، باب: «نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً...»، ح (٥٦٤).

(٦) في «ف»: «بقذر».

(٧) في «ف»: «حصرت».

(٨) أخرجه البخاري في «البيع»، باب: «ما يستحب من الكيل»، ح (٢١٢٨).

قوله: «كيلوا طعامكم يبارك لكم» والغرض من كيل الطعام معرفة مقدار ما يصرفه الرجل على عياله؛ لئلا يكون إسرافاً أو إقتاراً، أو مقدار ما يستقرض ويبيع ويشترى، وفي كل من ذلك أغراض مرضية، ومن راعى سنة يجدها.

٢٥٩٢- [خ س ت ق ر] عن أبي أمامة، أن النبي ﷺ كان إذا رُفِعَ مائدته قال: «الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفي ولا مودّع ولا مستغنى عنه ربنا»^(١).

قوله: «غير مكفي» وما بعده يحتمل وجوهاً:

أحدها: أن يكون منصوباً صفة «حمداً»، وما بعده معطوف عليه، أي: حمداً غير مكفي وغير مودّع وغير مستغنى، والمكفي مفعول من كفى يكفي: إذا دفع شيئاً، أي: حمداً غير مدفوع عنه، أي: لا نتركه، بل نلزمه، «ولا مودّع» -بفتح الدال، أي: لا نودّعه ولا نتركه ولا نعرض عنه، أي: لا نستغني عنه، يعني: ليس ذلك الحمد شيئاً مفروغاً عنه، ولسنا بمستغنين^(٢) عنه، بل نحتاج إليه. «ربنا» -بفتح الباء، يعني: يا ربنا.

وثانيها: أن يكون مرفوعاً إما على أنه خبر المبتدأ المحذوف، أي: الحمد غير مكفي^(٣)، وما بعده معطوف عليه، وإما على أنه خبر المبتدأ المذكور لفظاً وهو «ربنا» بالرفع، وما بعده معطوف عليه، فالمعنى: ربنا غير محتاج إلى الطعام فيكفي، لكنه يطعم ويكفي ولا مودّع ولا متروك الطلب إليه، والرغبة فيما عنده، كل من استغنى عن الشيء تركه، وعلى هذا فالضمير في بناء المفعول في الألفاظ الثلاثة راجع إلى الله -تعالى.

وثالثها: أن يكون منصوباً صفة «حمداً» كما ذكر، «ولا مودّع» عطف على «مكفي»، و«ربنا» إما مبتدأ «ولا مستغنى عنه» خبره، أو «لا مستغنى» اسم مفعول، و«ربنا» مفعول أقيم مقام الفاعل، و«عنه» مفعوله الثاني، وأعمل؛ لأنه اعتمد على حرف النفي، أي: ولم نستغن ربنا عنه، يعني: لا يستغني شيء من المخلوقات عن الرب، ويجوز جرّ «ربنا» على أنه بدل من «الله»^(٤).

٢٥٩٣- [م ن ت] وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده^(٥) عليها، أو يشرب الشربة فيحمده^(٦) عليها»^(٧).

(١) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «ما يقول إذا فرغ من طعامه»، ح (٥٤٥٨) وموضع آخر.

(٢) في «ف»: «مستغن».

(٣) في «ف»: «ما كفى».

(٤) في «ف»: «الله».

(٥) في «ص»: «فيحمده».

(٦) في «ص»: «فيحمده».

(٧) أخرجه مسلم في «الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار»، باب: «استحباب حمد الله -تعالى- بعد الأكل والشرب»، ح (٢٧٣٤).

قوله: «أن يأكل الأكلة» بالفتح المرة، وبالضم اللقمة.
(من الحسان)

٢٥٩٤- [سنن ت ر] عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فني أن يذكر الله على طعامه فليقل: بسم الله أوله وآخره»^(١).
قوله: «بسم الله أوله» منصوب على الظرف، أي: في أوله.

٢٥٩٥- [س ق] عن أمية بن مخشي^(٢) قال: كان رجل يأكل فلم يسم الله حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة، فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي ﷺ ثم قال: «ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه»^(٣).
قوله: «مخشي» بالفتح وسكون الخاء.

«استقاء ما في بطنه»، أي: استقاء الشيطان ما في بطنه. قيل: أي: صار ما كان له وبالاً عليه ومستلباً عنه بالتسمية.

٢٥٩٦- [ت ق ر] عن [أبي هريرة]^(٤) قال: قال رسول الله ﷺ: «الطاعم الشاكر كالصائم الصابر»^(٥).

قوله: «كالصائم الصابر»، أي: في الثواب.

٢٥٩٧- [سنن] عن أبي أيوب قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه، وجعل له مخرجاً»^(٦).

(١) أخرجه أبو داود بنحوه في «الأطعمة»، باب: «التسمية على الطعام»، ح (٣٧٦٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) «أمية بن مخشي الخزاعي، ويقال: الأزدي، صحب النبي ﷺ ثم سكن البصرة وأعقب بها. قال البغوي: لا أعلم أمية روى إلا هذا الحديث» [الإصابة، (١/١١٩) باختصار].

(٣) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «التسمية على الطعام»، ح (٣٧٦٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه الدارمي في «الأطعمة»، باب: «في الشكر على الطعام»، ح (٢٠٢٤)، وقال حسين سليم أسد: «إسناده حسن».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «ما يقول الرجل إذا طعم»، ح (٣٨٥١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه، وجعل له مخرجاً»، أي: السواتين. حمد الله على أربع نعم: إحداها: الإطعام، وثانيها^(١): سقيه، وثالثها: التسويغ، أي: تسهيل دخول اللقمة والشربة في الحلق بأن جعل في الفم الأسنان ليمضغ بها، وماء الفم ليلين به الطعام، [واللسان ليدير]^(٢) الطعام ليسهل مضغه، والذوق ليكمل النعمة، ورابعها: جعل للطعام مقاماً في المعدة زماناً لتتقسم منافعه ومضارّه فيبقى ما يتعلق باللحم والقوة والدم، وتخرج الفضلات وقت الحاجة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

٢٥٩٨- [س ت] عن سلمان قال: قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده، فذكرت ذلك^(٣) للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده»^(٤).

قوله: «الوضوء بعده» المراد به: غسل الكفين.

٢٥٩٩- [ت ر] عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء، فقدم إليه طعام فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة»^(٥).

«ألا نأتيك بوضوء؟» بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به.

٢٦٠٠- [س ت] عن عبد الله بن عمرو قال: ما رأي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط، ولا يطأ عقبه رجلان^(٦).

قوله: «ولا يطأ عقبه رجلان»، يعني: من غاية التواضع يمشي في وسط الجمع، أو في آخرهم، ولا يمشي قدامهم.

٢٦٠١- [س] عن عبد الله بن الحارث بن جزء^(٧) قال: أتى رسول الله ﷺ بخبز ولحم وهو في المسجد، فأكل وأكلنا معه، ثم قام فصلّى وصلينا معه، ولم نزد على أن مسحنا

(١) في «ف»: «أو ثانيها».

(٢) في «ف»: «وللسان ليدير».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في غسل اليد قبل الطعام»، ح (٣٧٦١)، والترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في الوضوء قبل الطعام وبعده»، ح (١٨٤٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في غسل اليدين عند الطعام»، ح (٣٧٦٠)، والترمذي في «الأطعمة»، باب: «في ترك الوضوء قبل الطعام»، ح (١٨٤٧)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في الأكل متكئاً»، ح (٣٧٧٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٧) «عبد الله بن الحارث [٠٠٠ - ٨٦ هـ = ٧٠٥ م]: عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي: صحابي. سكن مصر، وعمي قبيل وفاته. وهو آخر من مات بمصر من الصحابة. روى عنه المصريون أحاديث» [الأعلام، (٧٧/٤)].

أيدينا بالحصاء^(١).

قوله: «جزء» بالفتح وتشديد الزاء.

«بالحصاء^(٢)» وهي الحجارة الصغار، يعني: لم نتوضأ ولم نغسل أيدينا.

٢٦٠٢- [خ م ن ق] عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ بلحم فرفع إليه الذراع - وكانت تعجبه - فنهس منها^(٣).

قوله: «رفع إليه الذراع»، أي: ليأكل منها، أي: وكانت الذراع تعجب رسول الله، أي: يطيب ويحسن في نظره، يعني: أنه ﷺ يحب الذراع من الشاة المشوية. «فنهس» اللحم: أخذه بمقدم الأسنان، يقال: نهست اللحم وانتهسته بمعنى، ومعناه: أنه ﷺ أكل منها بأسنانه.

٢٦٠٣- [س] روي عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تقطعوا اللحم بالسكين؛ فإنه من صنع الأعاجم، وانهسوه؛ فإنه أهنا وأمرأ»^(٤) غريب.

قوله: «من صنع الأعاجم» قيل: أي: من فعل أهل الفارس؛ لأن فيه تكبراً، «وانهسوه»^(٥)، أي: كلوه بالأسنان.

٢٦٠٤- [س ت ق] عن أم المنذر^(٦) قالت: دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي ولنا دوال معلقة، فجعل رسول الله ﷺ يأكل وعلي معه يأكل^(٧)، فقال رسول الله ﷺ لعلي:

(١) أخرجه ابن ماجه بنحوه في «الأطعمة»، باب: «الشواء»، ح (٣٣١١)، وقال الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»: «صحيح دون مسح الأيدي».

(٢) في «ف»: «بالحصاء».

(٣) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿ذُرِّيَّةٌ مِّنْ حَمَلِنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾»، ح (٤٧١٢)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «أدنى أهل الجنة منزلة فيها»، ح (١٩٤).

(٤) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في أكل اللحم»، ح (٣٧٧٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «ونهسوه».

(٦) أم المنذر الأنصارية. إحدى خالات النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - صلت معه القبليتين. قال الطبراني: اسمها سلمى بنت قيس، وقال الترمذي: هي أم المنذر بنت قيس بن عمرو بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، ويقال: هي سلمى بنت قيس أخت سليط من بني مازن بن النجار [تهذيب التهذيب، (١٢/ ٤٢٨- ٤٢٩) باختصار].

(٧) ليست في «ص».

«مه يا علي؛ فإنك ناقه». قالت: فجعلت لهم سِلْقًا وشعيرًا فقال النَّبِيُّ ﷺ: «يا علي، من هذا فأصب^(١)؛ فإنه أوفق لك^(٢)».

قوله: «ولنا دوال معلقة»، أي: عناقيد بسر معلقة.

قوله: «لعلي: مه»، أي: اكفف، زجره عن الأكل، «فإنك ناقه» اسم فاعل من نقه بفتح القاف وكسرهما: إذا برئ^(٣) من المرض، يعني: يضرك البسر والتمر؛ فإنك قريب برء من المرض.

قوله: «سِلْقًا» وهو بالفارسي: جغندر.

قوله: «من هذا فأصب»، أي: فأدرك من هذا؛ فإن الإصابة هي الإدراك، يعني: كل من هذا؛ «فإنه أوفق»، أي: أحسن وأنفع لك من البسر^(٤) والتمر.

٢٦٠٥- [ت] عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يعجبه الثفل^(٥).

قوله: «يعجبه الثفل» - بضم الثاء وكسرهما: ما سفل من كل شيء، والضم أفصح، وفسره بعضهم في الحديث بما يلصق من المطبوخ بأسفل القدر.

٢٦٠٦- [ت ق ر] عن نبيشة^(٦)، عن رسول الله ﷺ قال: «من أكل في قصعة فلهسها استغفرت له القصعة»^(٧) غريب.

قوله: «عن نبيشة» بضم النون بعدها باء مفتوحة منقوطة من تحت. «فلهسها»، أي: لعقها^(٨).

(١) في «ص»: «أصب».

(٢) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في الحمية»، ح (٢٠٣٧)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في «ف»: «براء».

(٤) في «ف»: «البسرى».

(٥) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٣٣٢٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديث صحيح».

(٦) «نبيشة الخير الهذلي، هو ابن عمرو بن عوف، وقيل: ابن عبد الله بن عمرو بن عوف بن الحارث بن نصر بن حصين. وقيل في نسبه غير ذلك، وهو ابن عم سلمة بن الحبحق الهذلي، يكنى أبا طريف. روى عنه أبو المليلح الهذلي وأم عاصم. سكن البصرة» [الإصابة، (٦/ ٤٢١) باختصار].

(٧) أخرجه ابن ماجه في «الأطعمة»، باب: «تنقية الصحفة»، ح (٣٢٧١)، والترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في اللقمة تسقط»، ح (١٨٠٤)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن ابن ماجه».

(٨) في «ف»: «لعلها».

قوله: «استغفرت له القصة» استغفار القصعة عبارة عما صودف فيمن أكل منها على الوجه المذكور، ومن أمانة التواضع وبراءته من الكبر، وذلك مما يوجب المغفرة له، فأضاف إلى القصعة؛ لأنها كالسبب لذلك.

٢٦٠٧- [س ن ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من بات وفي يده غمر لم يغسله فأصابه شيء، فلا يلو من إلا نفسه»^(١).

قوله: «وفي يده غمر» -بفتحتين، أي: وسخ ودسم وزهومة.

«فأصابه شيء»، أي: من الأمراض.

٢٦٠٨- [س] عن ابن عباس قال: كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز، والثريد من الحيس^(٢).

قوله: «من الحيس» هو تمر يخلط بأقط وسمن.

٢٦٠٩- [ت] عن أبي أسيد الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به؛ فإنه^(٣) من شجرة مباركة»^(٤).

قوله: «وادهنوا به» يقال: دهن رأسه أو شاربه: إذا طلاه بالدهن، وادهن على افتعل: إذا تولى ذلك من نفسه من غير ذكر المفعول، «وادهنوا» في الحديث على افتعلوا من غير ذكر المفعول.

٢٦١٠- [ت] عن أم هانئ قالت: دخل علي رسول الله ﷺ فقال: «أعندك شيء؟» قلت: لا إلا خبز يابس وخل. فقال: «هاتي، ما أقفر بيت من آدم فيه خل»^(٥) غريب.

(١) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في غسل اليد من الطعام»، ح (٣٨٥٢)، والترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده ريح غمر»، ح (١٨٦٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في أكل الثريد»، ح (٣٧٨٣)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) في «ص»: «فانها».

(٤) أخرجه الترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في أكل الزيت»، ح (١٨٥٢)، وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «صحيح لغيره».

(٥) أخرجه الترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في الخل»، ح (١٨٤٢)، وفي «الشمائل المحمدية»، ح (١٧٤) واللفظ له، وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «ما أقفر بيت»، أي: ما خلا بيت.

٢٦١١- [س] عن سعد قال: مرضت مرضاً أتاني النبي ﷺ يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي وقال: «إنك رجل مفنود، فأت الحارث بن كلدة^(١) أخا ثقيف؛ فإنه رجل يتطبب^(٢) فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهن بنواهن، ثم ليلدك بهن^(٣)».

قوله: «رجل مفنود» وهو الذي أصاب فؤاده داء.

قوله: «يتطبّب»، أي: يعلم الطبّ.

قوله: «فليأخذ» أمر للحارث، أي: فليأخذ الحارث.

قوله: «فليجأهن»، أي: فليدقهنّ.

قوله: «ثم ليلدك بهن» و[اللدود: (٤)] سقي الإنسان الدواء في أحد شقي فمه، وإنما قال ذلك لأنه ﷺ وجده على حالة من المرض لم يكن يسهل له تناول الدواء إلا على تلك الهيئة، أو علم أن تناوله على تلك الهيئة أنفع.

فإن قيل: فما الوجه في أنه ﷺ نعت العلاج، ثم أحاله إلى الطبيب^(٥)، ثم أمر الطبيب باستعمال ما نعتته؟

أجيب بأن الوجه فيه أن يقال: إنما صنع ذلك لتحقيقه بأن رأي الطبيب يوافق قوله، فأحبّ أن يصدّقه ويشهد له بالإصابة، أو كأن إحالته على الطبيب لعلمه باتخاذ الدواء

(١) «الحارث بن كلدة [٥٠٠ - نحو ٥٥٠ هـ = ٥٠٠ - نحو ٦٧٠ م]: الحارث بن كلدة الثقفي: طبيب العرب في عصره، وأحد الحكماء المشهورين. من أهل الطائف. رحل إلى بلاد فارس رحلتين فأخذ الطب عن أهلها. وتعلم الضرب على العود بفارس واليمن. مولده قبل الإسلام، وبقي أيام رسول الله ﷺ وأيام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية، واختلفوا في إسلامه. وكان النبي ﷺ يأمر من به علة أن يأتيه فيطبب عنده. له كلام في الحكمة، وكتاب (محاورة في الطب) بينه وبين كسرى أنو شروان» [الأعلام، (٢/١٥٧)].

(٢) في «ص»: «يتطيب».

(٣) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في تمرّة العجوة»، ح (٣٨٧٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) في «ف»: «الطبيب».

والصنعة فيه، وحذقه بكيفية^(١) الاستعمال، وذلك من الأبواب العلمية، وقلما يوجد ذلك إلا ممن كثرت الممارسة منه.

وإنما من عجوة المدينة لما عرف فيها من البركة، والخاصية التي جعلها الله بدعائه، ثم لموافقتها مزاج من تعودها، ومرض ذلك المرض بمكة [بعد]^(٢) الفتح، ولهذا قال: «من عجوة المدينة».

و«الحارث بين كلدة» - بكسر الكاف وفتح اللام - مات في أول الإسلام^(٣) ولم يصح إسلامه، ويستدل بهذا الحديث على جواز مشاورة أهل الكفر في الطب.

٢٦١٢ - [س ن ت] عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب، ويقول: «نكسر حر هذا ببرد هذا، وبرد هذا بجرّ هذا»^(٤) غريب.

«يأكل البطيخ بالرطب» أرادت ب«البطيخ» ههنا قبل أن ينضج ويصير حلواً، فانه قبل نضجه بارد، وأما بعد نضجه فهو حارّ.

«نكسر^(٥) حرّ هذا»، أي: الرطب «برد هذا»، أي: البطيخ.

٢٦١٣ - [س ق] عن أنس قال: أتى النبي ﷺ بتمر عتيق فجعل يفتشه ويخرج السوس منه^(٦).

قوله: «بتمر عتيق»، أي: قديم وقع فيه السوس من غاية قدمه، والسوس: دود يظهر في التمر وغيره.

«يفتشه»، أي: يشق التمر ويطلب فيه السوس ويطرحه، ويأكل التمر.

(١) في «ف»: «بكيفه».

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) ينقض كلام الشارح نفسه، فكيف يكون مرض سعد ﷺ في فتح مكة، ويكون الحارث مات في أول الإسلام.

(٤) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في الجمع بين لونين في الأكل»، ح (٣٨٣٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «بكسر».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في تفتيش التمر المسوس عند الأكل»، ح (٣٨٣٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٦١٤- [س] عن ابن عمر قال: أتى النبي ﷺ بجبنة في تبوك فدعا بالسكين فسمى وقطع^(١).

قوله: «جبنة» بضم الجيم والباء وتشديد النون، هي الجبن.
«فدعا»^(٢) بالسكين فسمى، أي: قال: بسم الله، «وقطع» تلك الجبنة، وفيه دلالة على طهارة الأنفحة.

٢٦١٥- [ت ق] عن سلمان قال: سئل النبي ﷺ عن السمن والجبن والفراء فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه»^(٣) غريب وموقوف أصح.

قوله: «والفراء» -بكسر الفاء والمد- قيل: هو هو فرأ بفتح الفاء والراء وبالهمز، وقد أبدلوا من الهمزة ألفاً فقالوا: الفراء، وهو الحمار الوحشي، فإنه يجمع كذلك كجبل وجبال، وقيل: هذا غلط، بل إنما هو جمع الفرو الذي يلبس نحو زند وزناد، وإنما سألوا عنها حذراً من صنع أهل الكفر في اتخاذهم الفراء من جلد الميتة من غير دباغ، ومما يبين صحته هو أن علماء الحديث أوردوا هذا الحديث في باب اللباس، وإيراده في باب الطعام ليس بحجة، على أن جميع المذكور فيه مما يؤكل لجواز أن يكون بعضه مما يؤكل، وبعضه ليس كذلك.

قوله: «فهو مما عفا عنه»، أي: أبيع.

٢٦١٦- [س ق] وروي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «وددت أن عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ولبن»، فقام رجل من القوم فاتخذته فجاء به فقال: «في أي شيء كان هذا؟» قال: في عكة ضب. قال: «ارفعه»^(٤).

قوله: «ملبقة»، أي: مخلوطة خلطاً شديداً بسمن ولبن.

(١) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «أكل الجبن»، ح (٣٨١٩)، وقد حسن إسناده الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «فدعاء».

(٣) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في لبس الفراء»، ح (١٧٢٦)، وابن ماجه في «الأطعمة»، باب: «أكل الجبن والسمن»، ح (٣٣٦٧)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في الجمع بين لونين من الطعام»، ح (٣٨١٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

قوله: «في أي شيء كان هذا؟»، أي: في [أي]^(١) ظرف كان هذا السمن؟ قال: «في عكة» بضم العين المهملة وتشديد الكاف: وعاء صغير للسمن. «في عكة ضب»، أي: في جلد ضب. «قال: ارفعه»، أي: قال النبي ﷺ: ارفع هذا الخبز؛ فإني لا آكل الضب، ولا شيئاً يكون في جلده.

٢٦١٧- [س] عن ابني بسر السلميين^(٢) قالوا: دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا زبداً وتمراً، وكان يحب الزبد والتمر^(٣).

قوله: «السلميين^(٤)» بضم السين، وفتح اللام المخفف، وكسر الميم، وفتح الياء المشددة.

٢٦١٨- [س ت ق] عن عكراش بن ذؤيب^(٥) قال: أتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر، فخبطت بيدي في نواحيها، فقال النبي ﷺ: «كل من موضع واحد؛ فإنه طعام واحد»، ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر، فجعلت أكل من بين يدي، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق، فقال: «يا عكراش، كل من حيث شئت؛ فإنه غير لون»^(٦).

قوله: «والوذر» جمع: وذرة، كتمر وتمرّة، وهي القطعة من اللحم. «فخبطت بيدي» قال: خبط البعير بيده، أي: ضربها، يعني: دارت وجالت يدي في جوانب القصعة.

(١) زيادة من عندنا.

(٢) «ابنا بسر السلميان هما عبد الله وعطية صحابيان» [تقريب التهذيب، (٢/٤٩٩)].

و«عطية بن بسر المازني الهلالي أخو عبد الله بن بسر. روى عن النبي ﷺ. وعنه سليم بن عامر وأبو زيادة عبيد الله بن زيادة وغضيف بن الحارث ومكحول الشامي. روى له أبو داود وابن ماجه حديثاً واحداً ولم يسمياه. ذكره عبد الصمد بن سعيد في تاريخ الصحابة الذين نزلوا حمص» [تهذيب التهذيب، (٧/١٩٩)].

(٣) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في الجمع بين لونين في الأكل»، ح (٣٨٣٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «السلميين».

(٥) «عكراش -بكسر أوله وسكون الكاف وآخره معجمة- بن ذؤيب بن حرقوص التميمي السعدي، صحب النبي ﷺ وسمع منه، وذكر ابن قتيبة في «المعارف» وابن دريد في «الاشتقاق» أنه شهد الجمل مع عائشة» [الإصابة، (٤/٥٣٧) باختصار].

(٦) أخرجه الترمذي في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في التسمية في الطعام»، ح (١٨٤٨)، وابن ماجه في «الأطعمة»، باب: «الأكل ممّا يليك»، ح (٣٢٧٤)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

٢٦١٩- [ت ق] عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أهله الوعك أمر بالحساء فصنع، ثم أمرهم فحسوا منه، وكان يقول: «إنه ليرتو فؤاد الحزين، ويسرو عن فؤاد السقيم، كما تسرو إحداكن الوسخ بالماء عن وجهها»^(١) صح.

قولها: «الوعك» -بفتح الواو: الحمى. «أمر بالحساء» بالفتح والمد، وقد مرّ تفسيره، «فحسوا منه»، أي: فشربوا من الحساء.

«ليرتو»، أي: ليقوي ويشدد.

«ويسرو»، أي: ويكشف التعب والسقم، يقال: سروت^(٢) عنه الثوب: كشفته، من باب طلب.

٢٦٢٠- [ن ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «العجوة من الجنة، فيها شفاء من السم، والكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»^(٣).

قوله: «العجوة من الجنة»، يعني: هذا النوع من التمر فيه لذة وشفاء من السم والسحر كما ذكر، فكأنه من الجنة؛ لأن طعام الجنة هو الذي يزيل الأذى والتعب.

باب الضيافة

(من الصحاح)

٢٦٢١- [خ م س ت ق ر] عن أبي شريح الكعبي، أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يجره»^(٤).

قوله: «جائزته يوم وليلة»، أي: إعطاؤه، يعني: إكرامه بتقديم طعام حسن إليه سنّة مؤكدة في اليوم الأول وليلته، وفي اليوم الثاني والثالث يقدم^(٥) إليه ما كان حاضراً عنده

(١) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء ما يطعم المريض»، ح (٢٠٣٩)، وابن ماجه في «الطب»، باب: «التلبينة»، ح (٣٤٤٥)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «سرت».

(٣) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في الكمأة والعجوة»، ح (٢٠٦٦)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه...»، ح (٦١٣٥)، وموضعين آخرين.

(٥) في «ف»: «تقدم».

من غير تكلف، وبعدها لا يستحق الضيف شيئاً، فإن أعطي فهو تبرع، وقيل: معنى «جائزته يوم وليلة»: أن يزوده ما يجوز مسافة يوم وليلة.

«ولا يحل له»، أي: للضيف «أن يثوي»، أي: يقيم «عنده»، أي: عند المضيف، «حتى يحرّجه»، أي: يضيق صدره، يعني: لا يطيل^(١) الإقامة عنده حتى يضيق صدره، أو حتى يضيق به إقامته، فتكون الصدقة على وجه المن والأذى.

٢٦٢٢- [خ م س ق] وقال ﷺ: «إذا نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حقّ الضيف الذي ينبغي له»^(٢).

قوله: «فخذوا منهم حقّ الضيف الذي ينبغي له» يحتتمل أن يكون الخطاب مع من يمرّ من المسلمين على أهل الذمة، وقد شرط الإمام عليهم ضيافة من يمرّ بهم، فإن لم يفعلوا خذوا منهم حقكم كرهاً، ويحتتمل أن يكون المراد بهم المضطرين في المخمصة، وإلا فلا يجوز أخذ مال الغير إلا بطيب نفسه.

٢٦٢٣- [خ م ن ت] عن أبي مسعود الأنصاري قال: كان رجل من الأنصار يكنى أبا شعيب، وكان له غلام لحام فقال: اصنع طعاماً يكفي خمسة لعلّي أدعو النبي ﷺ وخامس خمسة، فصنع له طعيماً، ثم أتاه فدعاه، فتبعهم رجل فقال النبي ﷺ: «يا أبا شعيب، إن رجلاً تبعنا، فإن شئت أذنت له، وإن شئت تركته». قال: لا، بل أذنت له^(٣).
قوله: «لحام»، أي: بائع اللحم.

قوله: «خامس خمسة»، أي النبي ﷺ أحد الخمسة، أي: عدد الضيفان مع النبي ﷺ خمسة.

٢٦٢٤- [م ن ت] عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة، فإذا هو بأبي بكر وعمر، فقال: «ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟» قالوا: الجوع. قال: «أنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما، قوموا» فقاما معه، فاتى رجلاً من الأنصار فإذا هو ليس في بيته، فلما رآته المرأة قالت: مرحباً وأهلاً، فقال لها رسول الله ﷺ: «أين فلان؟» قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء، إذ جاء الأنصاري، فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه ثم قال: الحمد لله ما أحد اليوم أكرم أضيافاً مني. قال: فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال: كلوا من هذه، وأخذ المدينة فقال رسول الله ﷺ: «إياك

(١) في «ف»: «يطل».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه...»، ح (٦١٣٧) وموضع آخر، ومسلم في «اللقطة»، باب: «الضيافة ونحوها»، ح (١٧٢٧)، من حديث عتبة بن عامر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «الرجل يُدعى إلى طعام فيقول وهذا معي...»، ح (٥٤٦١)، وموضع آخر، ومسلم في «الأشربة»، باب: «مَا يَفْعَلُ الضَّيْفُ إِذَا تَبِعَهُ غَيْرُ مَنْ دَعَاهُ صَاحِبُ الطَّعَامِ...»، ح (٢٠٣٦).

والحلوب»، فذبح لهم فأكلوا من الشاة، ومن ذلك العذق، وشربوا، فلما أن شعبوا ورووا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع ثم^(١) لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم»^(٢).

قوله: «[فإذا هو]^(٣) بأبي بكر وعمر»، أي: فإذا هو حصل بأبي بكر وعمر، أي: اتفق خروجهم من بيوتهم قاصدين ضيافة، والرجل من الأنصار هو أبو الهيثم الأنصاري^(٤).
قولها: «ذهب يستعذب لنا من الماء»، أي: يطلب لنا الماء العذب، وذلك لأن أكثر مياه المدينة كانت مالحة.

«بعذق» بكسر العين وسكون الذال المعجمة، أي: بعنقود.

قوله: «إياك»^(٥) والحلوب»، أي: احذر من ذبح شاة ذات حلب.

قوله: «لتسألن عن هذا النعيم»، أي: لتحاسبون يوم القيامة عما أكلتم وشربتم.
(من الحسان)

٢٦٢٥- [س ق ر] عن المقدم بن معدي كرب، سمع النبي ﷺ يقول: «أيا مسلم ضاف قومًا فأصبح الضيف محرومًا كان حقًا على كل مسلم نصره حتى يأخذ له بقراه من ماله وزرعه»^(٦).

وفي رواية: «أيا رجل»^(٧) ضاف قومًا فلم يقروه كان له أن يعقبهم بمثل قراه»^(٨).

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك...»، ح (٢٠٣٨).

(٣) في «ف»: «فأذهو».

(٤) أبو الهيثم بن التيهان [٢٠٠ - ٢٠ هـ = ٦٤١ م]: مالك بن التيهان الأنصاري الأوسي، أبو الهيثم: صحابي. كان يكره الأصنام في الجاهلية، ويقول بالتوحيد، هو وأسعد بن زرارة. وكانا أول من أسلم من الأنصار بمكة. وهو أحد النقباء الاثني عشر. شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها. وتوفي في خلافة عمر، وقيل: شهد صفين مع علي، وقتل بها سنة ٣٧ هـ [الأعلام، ٥/٢٥٨].

(٥) في «ف»: «واياك».

(٦) أخرجه الدارمي في «الأطعمة»، باب: «في الضيافة»، ح (٢٠٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٢٧٠/١)، وقال حسين أسد: «إسناده حسن».

(٧) في «ص»: «رجلاً».

(٨) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «النهي عن أكل السباع»، ح (٣٨٠٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «بقراه من ماله» القرى: الضيافة، أي: بقدر قرى الضيف، يعني: بقدر شبعه، فمن كان مضطراً إلى الطعام، ونزل على أحد وجب عليه ضيافة المضطر لحفظ روحه، فإن لم يطعمه كان عاصياً، ويجوز لذلك المضطر أن يأخذ قدر حاجته من مال المضيف سراً وعلانية.

قوله: «أن يعقبهم بمثل قراه»، أي: يأخذ من مالهم بمثل قراه.

٢٦٢٦- [ن] عن أبي الأحوص^(١) الجشمي، عن أبيه^(٢) قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن مررت برجل فلم يقرنني ولم يضيفني، ثم مر بي بعد ذلك أقره أم أجزيه؟ قال: «بل أقره»^(٣).

قوله: «أقره أم أجزيه»^(٤)، أي: أضيفه أم أكافئه بما فعل بي، أي: أ منع الطعام منه كما منعه مني.

٢٦٢٧- [ن ر] عن أنس أو غيره، أن رسول الله ﷺ استأذن على سعد بن عبادة فقال: «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته». فقال سعد: وعليكم السلام ورحمة الله، ولم يُسمع النبي ﷺ حتى سلم ثلاثاً، ورد عليه سعد ثلاثاً ولم يسمعه، فرجع النبي ﷺ فاتبعه سعد فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي ما سلمت تسليمة إلا وهي بأذني، ولقد رددت عليك ولم أسمعك، أحببت أن أستكثر من سلامك ومن البركة، ثم دخلوا^(٥) البيت فقرب له^(٦) زيبياً، فأكل نبي الله ﷺ، فلما فرغ قال: «أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة، وأفطر عندكم الصائمون»^(٧).

قوله: «ولم يسمع النبي» بضم الياء وكسر الميم من الإسماع.

(١) في «ص»: «الأحوص».

(٢) «مالك بن نضلة الجشمي والد أبي الأحوص عوف، أخرج حديثه البخاري في خلق أفعال العباد، وأصحاب السنن. قال البغوي: سكن الكوفة وروى حديثين» [الإصابة، (٧٥٢/٥) باختصار].

(٣) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في الإحسان والعفو»، ح(٢٠٠٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (١٠/١٠)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني

في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «جزيه».

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «دخل».

(٦) جاء على الهامش في «ص»: «إليه».

(٧) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(١٢٤٢٩)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

قوله: «ما سلمت تسليمة» خطاب مع النبي ﷺ.

قوله: «أكل طعامكم الأبرار» يجوز أن يكون هذا دعاء منه ﷺ للمضيف، ويجوز أن يكون إخباراً عنه، وهذان الوصفان موجودان للنبي ﷺ، وأما غيره إذا تلفظ بهذه الألفاظ عند أكل طعام أحد يكون منه دعاء للمضيف.

٢٦٢٨- [س ت] عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال^(١): «مثل المؤمن ومثل الإيمان كمثل الفرس في آخيته يحول ثم يرجع إلى آخيته، وإن المؤمن يسهو ثم يرجع إلى الإيمان، فاطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا معروفكم المؤمنين»^(٢).

«في آخيته» بالمدّ وتشديد الياء، واحدة الأواخي، هي أن يدفن طرفاً قطعة من الحبل في الأرض، وفيها وتد، وتشدّد إليها الدابة، والمراد بـ«الإيمان» ههنا شعبه ك: الصلاة والزكاة والصوم وغيرها، كما أن الفرس يبعد عن آخيته ثم يعود إليها، فكذا المؤمن قد يترك بعض شعب الإيمان ويبعد منه، ثم يتدارك ما فات عنه ويندم على ما فعل من التقصير.

قوله: «وأولوا»، أي: أعطوا من الإيلاء، الإعطاء، المعروف: الإحسان والعطاء.

٢٦٢٩- [س ق] عن عبد الله بن بسر قال: كان للنبي ﷺ قصعة يحملها^(٣) أربعة رجال يقال لها: الغراء، فلما أضحوا وسجدوا الضحى أني بتلك القصعة -يعني: وقد ثرد فيها- فالتفوا عليها، فلما كثروا جثا رسول الله ﷺ فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال النبي ﷺ: «إن الله جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً»، ثم قال: «كلوا من جوانبها، ودعوا ذروتها يُبارك فيها»^(٤).

قوله: «وسجدوا الضحى»، أي: وصلوا صلاة.

«وقد ثرد فيها» على صيغة المجهول.

قوله: «فالتفوا عليها»، أي: فاجتمعوا حولها، «فلما كثروا جثا رسول الله»، أي: جلس على ركبتيه من ضيق المكان.

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١١٥٤٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده ضعيف».

(٣) في «ص»: «تحملها».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «ما جاء في الأكل من أعلى الصحيفة»، ح (٣٧٧٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

«جعلني عبداً كريماً»، أي: متواضعاً، ولم يجعلني متكبراً معانداً، يعني: هذه الجلسة أقرب إلى التواضع، والتواضع أليق بالعبد، وأنا عبد.

«ودعوا»، أي: اتركوا «ذروتها»، أي: أعلاها.

(فصل من الحسان)

٢٦٣٠- [س] عن الفجيع العامري^(١)، أنه أتى النبي ﷺ فقال^(٢): ما يحل لنا من الميتة؟ قال: «ما طعامكم؟ قلنا: نغتبق ونصطحب. قال: «ذاك -وأبي- الجوع»، فأحل لهم الميتة على هذه الحال. فسروا قوله: «نغتبق ونصطحب»، أي: قدح غدوة، وقدح عشية^(٣).

قوله: «عن الفجيع» بالفاء المضموم والياء المكسور المشدد.

قوله: «نغتبق»، أي: نشرب في وقت العشاء قدحاً، «ونصطحب»، أي: نشرب في وقت الصباح قدحاً. «قال»، أي: قال النبي ﷺ: «ذاك -وأبي- الجوع» «ذاك» مبتدأ، و«الجوع» خبره، يعني: ذلك الشرب الذي تقولون قليل، تجوعون مع هذا الشراب. قوله: «وأبي» هذا قسم اعترض بين المبتدأ والخبر، فإن قيل: القسم بغير اسم الله وصفاته منهي، فلم أقسم النبي ﷺ بأبيه؟

أجيب بأن هذا القسم ليس على وجه تعظيم أبيه، بل هذا اللفظ جرى على لسانه كما هو عادة العرب.

«فأحل الميتة على هذه الحال»، يعني: إذا كان لهم طعام وشراب لا يكفيهم جاز لهم أكل الميتة بقدر الشبع، وهو عند مالك، وأحد قول الشافعي، وقد تمسك بهذا الحديث من يرى تناول منها عند الاضطرار إلى حدّ الشبع، وقد خالف هذا الحديث حديث أبي واقد الليثي الذي أورده المؤلف بعد هذا، ووجه التوفيق بينهما أن الاغتباق بقدح والاصطباح بآخر إنما هو على سبيل الاشتراك بين القوم كلهم، والدليل عليهم قول

(١) «الفَجِيعُ بن عبد الله بن جُنْدُع بن البكاء واسمه ربيعة بن عمرو بن ربيعة بن عامر بن صعصعة البكائي، سكن الكوفة. وفد على النبي ﷺ وكتب له كتاباً» [الإصابة، (٣٥٣/٥) باختصار].

(٢) جاء على الهامش في «ص»: «قال».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأطعمة»، باب: «في المضطر إلى الميتة»، ح(٣٨١٧)، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

السائل: «ما يحل لنا»، فلم يسأل عن خاصة نفسه، وقول النبي ﷺ: «ما طعامكم»، فلما تبين له ﷺ أن القوم مضطرون إلى أكل الميتة لعدم الغناء في إمساك الرمق بما وصفه من الطعام أباح لهم تناولها على تلك الحال.

قوله: «فسروا»، أي: فسر العلماء قول العامري: «نغتبق ونصطبج» بما ذكره المؤلف.

٢٦٣١- [ر] وعن أبي واقد الليثي، أن رجلاً قال: يا رسول الله، إنا نكون بالأرض فتصيبنا بها المخصمة، فمتى يحل لنا الميتة؟ قال: «ما لم تصطبجوا أو^(١) تغتبقوا، أو^(٢) تجتفئوا بها بقلأ، فشأنكم بها»^(٣). معناه: إذا لم تجدوا صبوخاً وغبوقاً، ولم تجدوا بقلّة تأكلونها حلت لكم الميتة.

قوله: «أو تحتفئوا بها بقلأ»، أي: بالأرض بقلأ، روي: «تحتفئوا» بالخاء المهملة أصله: تحتفئوا بالياء من الاحتفاء، يقال: احتفى البقل: إذا أخذه من وجه الأرض بأطراف أصابعه من قصره وقلته، وروي: «تحتفئوا» بالهمز من الحفأ بفتح الحاء مهموزاً على فعل، وهو أصل البردي الأبيض الرطب، وهو يؤكل فيقلعونه ويأكلونه، وروي: «تحتفئوا» من حفت المرأة من الشعر تحفه حفاً وحفافاً بالكسر: نثفته، وروي: «تحتفئوا» بالجيم مهموزاً من اجتفت الشيء: إذا قلعت^(٤) ورمت به، وروي: «تحتفئوا» بالخاء المعجمة من اختفى الشيء: إذا استخبره، ومنه المخفي للنباش، وهو المستخرج للأكفان، وأنكر أبو سعيد بن الأعرابي^(٥) الهمز مع الجيم والحاء وقال: الاجتفاء: كب الأنية، وأما الاحتفاء

(١) في «ص»: «و».

(٢) في «ص»: «و».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(٢١٩٤٨)، الدارمي في «الأضاحي»، باب: «في أكل الميتة للمضطر»، ح(١٩٩٦)، والحاكم في «المستدرک»، ح(٧١٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٣٥٦/٩)، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي بقوله: «فيه انقطاع»، وقال شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند»: «حديث حسن بطرقه وشواهده»، وقال حسين أسد في تعليقه على «سنن الدارمي»: «إسناده منقطع».

(٤) في «ف»: «فعلته».

(٥) في «الغريين»: «أبو سعيد» دون ذكر «ابن الأعرابي»، وعندما بحثت عن أبي سعيد بن الأعرابي وجدته عالماً محدثاً صوفياً، وليس لغوياً، وهو غير ابن الأعرابي اللغوي، والذي سبق الترجمة له، ووجدت من اللغويين ممن كانت كنيته أبا سعيد الجريري، وهو من أول من صنف في غريب القرآن، وعليه فلا أدري هل نقل أبو عبيد عن أبي سعيد بن الأعرابي على ما أثبتته الشارح، أم نقل عن أبي سعيد الجريري، أم هو أبو سعيد آخر لم أقف عليه، ورأيت أن أورد ترجمتين: الأولى لأبي سعيد اللغوي، والأخرى لأبي سعيد بن الأعرابي المحدث:

من الحفاً فالبرديّ ليس من البقول^(١)، وهو لا يكون ببلاد العرب أصلاً، وفيه نظر^(٢).
قوله: «فشأنكم بها»، أي: الزموا شأنكم بالميتة، يعني: حلّت لكم الميتة، ومعنى الحديث قد ذكره في المتن.

باب الأشربة

(من الصحاح)

٢٦٣٢- [خ م ن ت ق] عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثاً، ويقول: «إنه أروى^(٣) وأبرأ وأمرأ^(٤)».

قوله: «يتنفس في الشراب»، أي: يتنفس في حالة شربه، يعني: يشرب بثلاث مرات، يقطع الإناء من فمه كلّ مرّة ويتنفس، ثم يعود، وهو لأنه «أروى»، أي: أكثر رياً^(٥)، «وأبرأ»، أي: أكثر برأ^(٦)، أي: صحة للبدن، «وأمرأ»، أي: أكثر مراعاة، والنهي عن التنفس هو أن يتنفس في الإناء.

١- «الجري ٠٠٠ - ١٤١ هـ = ٧٥٨ م»: أبان بن تغلب بن رباح البكري الجري بالولاء، أبو سعيد: قارئ لغوي، من غلاة الشيعة. من أهل الكوفة. كان جده رباح مولى لجري بن عباد البكري (من بكر بن وائل) فنسب إليه. من كتبه (غريب القرآن)، ولعله أول من صنف في هذا الموضوع، و(القراءات) و(صغين) و(الفضائل) و(معاني القرآن) [الأعلام، (١/٢٦-٢٧)].
٢- «ابن الأعرابي ٢٤٦-٣٤٠ هـ = ٨٦٠-٩٥٢ م»: أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم، أبو سعيد ابن الأعرابي: مؤرخ من علماء الحديث. من أهل البصرة. تصوف وصحب الجنيد، وانتقل إلى الحجاز فكان شيخ الحرم المكي وتوفي بمكة. له (المعجم) في أسماء شيوخه، و(طبقات النساك)، و(تاريخ البصرة)، و(الاختصاص) في ذكر الفقر والغنى، و(الإخلاص ومعاني علم الباطن)، و(العمر والشيب)، و(معاني الزهد وأقوال الناس فيه وصفة الزاهدين)، و(المواعظ والفوائد). وهو غير (ابن الأعرابي) اللغوي المتوفى قبل ولادة هذا بأعوام [السابق، (١/٢٠٨) باختصار].

(١) في «ف»: «القبول».

(٢) انظر: الغريين، ص (٤٦٩-٤٧٠).

(٣) في «ص»: «ارواى».

(٤) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «كراهة التنفس في نفس الإناء واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء»، ح (٢٠٢٨).

(٥) في «ف»: «رياء».

(٦) في «ف»: «براء».

٢٦٣٣- [خ ن ت ق ر] عن ابن عباس قال: نهى النبي ﷺ عن الشرب من في^(١) السقاء^(٢).

قوله: «من في السقاء»، أي: في فم القربة، وإنما نهى ﷺ عن هذا كيلا يدخل في جوفه شيء مؤذٍ^(٣) يكون في القربة وهو لا يعلم، وقد روي أن أحداً شرب من فم السقاء فدخلت حية في جوفه، أو لئلا ينصب الماء في حلقه عبأً، فإن جريان الماء وانصبابه في الحلق دفعة مضر بالمعدة، وقد أمر ﷺ بمص^(٤) الماء عند شربه، ولا يقدر على المص من فم السقاء بخلاف فم القدح والكوز.

٢٦٣٤- [خ م س ت ق] وعن أبي سعيد الخدري قال: نهى النبي ﷺ عن اختناث الأسقية، يعني: أن تكسروا^(٥) أفواهها فيشرب منها^(٦).

قوله: «نهى عن اختناث الأسقية» يقال: خنت السقاء واختنته: إذا كسرت فمه وثنيته، أي: خارج، فشربت منه، فإن ثنيته إلى داخل فقد قبعته، وتركيب الخنث يدل على لين وتكسر، ومنه المختث.

٢٦٣٥- [م س ت ق ر] عن أنس، عن النبي ﷺ أنه نهى أن يشرب الرجل قائماً^(٧).

قوله: «نهى أن يشرب الرجل قائماً» وهو تنزيه وتأديب؛ لأن أعضاء القائم ليست مطمئنة ساكنة، وربما ينحرف الماء عن موضعه المعلوم من المعدة فيحصل أذى، وفي حديث أبي هريرة الذي يتلو الحديث أمره بالاستقاءة^(٨)، وهو تكلف القيء، مبالغة في الزجر عن الشرب قائماً، وحديث ابن عباس: شرب قائماً ماء^(٩)، دل على أنه لم يجد موضع القعود لازدحام الناس على زمزم، وابتلال المكان، مع احتمال النسخ، وقد

(١) جاء على الهامش في «ص»: «فم».

(٢) أخرجه البخاري في «الأشربة»، باب: «الشرب من فم السقاء»، ح (٥٦٢٩).

(٣) في «ف»: «مؤذي».

(٤) في «ف»: «بمص».

(٥) في «البخاري»: «تُكسر».

(٦) أخرجه البخاري في «الأشربة»، باب: «اختناث الأسقية»، ح (٥٦٢٥).

(٧) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «كراهية الشرب قائماً»، ح (٢٠٢٤).

(٨) الحديث هو: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشربن أحد منكم قائماً، فمن نسي فليستقي»، والحديث أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «كراهية الشرب قائماً»، ح (٢٠٢٦).

(٩) الحديث هو: [خ م] عن ابن عباس قال: أتيت النبي ﷺ بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم، والحديث أخرجه البخاري في «الحج»، باب: «مَا جَاءَ فِي زَمْزَمَ»، ح (١٦٣٧)، ومسلم في «الأشربة»، باب: «فِي الشَّرْبِ مِنْ زَمْزَمَ قَائِماً»، ح (٢٠٢٧).

روي أن جابر لما سمع رواية أنه شرب قائمًا قال: قد رأيته صنع ذلك، ثم رأيته بعد ذلك ينهى عنه، وعلى الوجه يمكن التوفيق بين هذه الأحاديث.

٢٦٣٦- [خ س] وعن علي، أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتى بماء فشرب وغسل وجهه ويديه، وذكر رأسه ورجليه، ثم قام فشرب فضله وهو قائم، ثم قال: إن ناسًا يكرهون الشرب قائمًا، وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعت^(١).

قوله: «في حوائج الناس»، أي: في القضاء وفصل الخصومات، «في رحبة الكوفة»، أي: في فضاء وفسحة بالكوفة.

قوله: «وذكر رأسه» قيل: أي: مسحه، وقيل: غسله.

٢٦٣٧- [خ س ق ر] عن جابر، أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له، فسلم فرد الرجل وهو يحول الماء في حائط، فقال النبي ﷺ: «إن كان عندك ماء بات في شنة وإلا كرعنا؟» فقال: عندي ماء بات في شن، فانطلق إلى العريش^(٢) فسكب في قذح ماء، ثم حلب عليه من داجن، فشرب النبي ﷺ، ثم أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه^(٣).

قوله: «وهو يحول الماء»، أي: ينقل الماء عن عمق البئر إلى ظاهرها، وقيل: أي: يجري الماء من جانب إلى جانب في الحائط، أي: في البستان.

«بات في شنة»، أي: في قربة قديمة؛ لأنه حينئذ يكون أبرد، «وإلا»، يعني: وإن لم يكن عندك ماء بات في شنة «كرعنا»، أي: شربنا من الساقية، وهي النهر الصغير، يقال: كرع الرجل في الماء وفي الإناء: إذا مدّ عنقه نحوه ليشربه.

قوله: «إلى العريش^(٤)» عريش الكرم: خشبيات تجعل تحت أغصانه ليرتفع عليها. «فسكب»، أي: صبّ.

«من داجن» يقال: شاة داجن: ألقت البيوت واستأنست.

(١) أخرجه البخاري في «الأشربة»، باب: «الشرب قائمًا»، ح (٥٦١٦).

(٢) في «ص»: «العرش».

(٣) أخرجه البخاري في «الأشربة»، باب: «شوب اللبن بالماء»، ح (٥٦١٣)، وموضع آخر.

(٤) في «ف»: «الغريش».

٢٦٣٨- وعن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ قال: «الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»^(١).

وفي رواية: «إن الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة والذهب»^(٢).

قوله: «يجرجر في بطنه نار جهنم» المحفوظ من الثقات نصب الرأى^(٣) في «نار جهنم»، ومعناه: يرددها، من جرجر الفحل: إذا ردّد صوته في حنجرتة، وفسّر الأزهريّ «يجرجر»: يجدر، يعني: يرسل، جعل الفعل للشرب، وكذا نقله صاحب «الغريين»^(٤)، [وأما ما في «الفرديوس» من رفع النّار وتفسير يجرجر بـ: يصوّت، فليس بذاك]^(٥).

٢٦٣٩- [خ م س ن ت ر] وعن حذيفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها؛ فإنها لهم في الدنيا، وهي لكم في الآخرة»^(٦).

قوله: «فإنها لهم»، أي: أن صحاف الذهب والفضة للكفار في الدنيا.

٢٦٤٠- [خ م س ن ت ق ر] عن أنس قال: حلبت لرسول الله ﷺ شاة داجن، وشيّب لبنها بماء من البئر التي في دار أنس، فأعطي رسول الله ﷺ القدح فشرب، وعلى يساره أبو بكر، وعن يمينه أعرابي فقال عمر: أعط أبا بكر يا رسول الله، فأعطى الأعرابي الذي على يمينه، ثم قال: «الأيمن فالأيمن»^(٧).

وفي رواية: «الأيمنون الأيمنون، ألا فيمنوا»^(٨).

(١) أخرجه البخاري في «الأشربة»، باب: «آنية الفضة»، ح(٥٦٣٤)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء»، ح(٢٠٦٥).

(٢) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء»، ح(٢٠٦٥).

(٣) في «ف»: «راء».

(٤) انظر: الغريين، ص(٣٣١-٣٣٢).

(٥) في «ف»: «وروي رفع النار وتفسير يجرجر منصوب»، والتصويب من «المغرب»، (١/١٣٩).

(٦) أخرجه البخاري في «الأطعمة»، باب: «الأكل في إناء مُفَضّضٍ»، ح(٥٤٢٦)، ومواقع آخر، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء...»، ح(٢٠٦٧).

(٧) أخرجه البخاري في «المساقاة»، باب: «في الشرب...»، ح(٢٣٥٢) ومواقع آخر، ومسلم في «الأشربة»، باب: «استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ»، ح(٢٠٢٩).

(٨) أخرجه البخاري في «الهبة وفضلها والترحيض عليها»، باب: «من استسقى...»، ح(٢٥٧١)، ومسلم في «الأشربة»، باب: «استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ»، ح(٢٠٢٩).

قوله: «وشيب»، أي: وخطط.

قوله: «الأيمن فالأيمن» يجوز نصبه على أنه مفعول، أي: قدموا الأيمن، ويجوز رفعه على أنه مبتدأ وخبره محذوف، أي: الأيمن مقدم على الأمراء، و«الأيمن» خبر مبتدأ محذوف.

قوله: «ألا فيمنوا»، أي: ابتدئوا بالأيمن، وهو اليمين.

٢٦٤١- [خ م س] عن سهل بن سعد قال: أتى النبي ﷺ بقدر فشرب منه، وعلى يمينه غلام أصغر القوم، والأشياخ عن يساره فقال: «يا غلام، أتأذن لي أن أعطيه الأشياخ»؟ قال: ما كنت لأؤثر بفضل منك أحداً^(١) يا رسول الله، فأعطاه إياه^(٢).
«ما كنت لأؤثر»، يعني: [لا أختار أحداً على نفسي]^(٣).

(من الحسان)

٢٦٤٢- [ت ق ر] عن ابن عمر قال: كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام^(٤). صحيح^(٥).

قوله: «كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي» رخص الحسن البصريّ الأكل ماشياً للمسافر، وكان حذيفة يأكل راكباً، والمختار عند الأئمة أنه لا يأكل راكباً، ولا ماشياً، ولا قائماً.

٢٦٤٣- [ت] وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تشربوا واحداً كشرب البعير، ولكن اشربوا مثني وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم، واحمدوا إذا أنتم رفعتم»^(٦).
قوله: «لا تشربوا واحداً»، أي: شرباً واحداً.

«وسموا»، أي: وقولوا: بسم الله عند الشرب، وقولوا^(٧): الحمد لله عند الفراغ منه.

قوله: «إذا رفعتم»، أي: رفعتم الإناء عن الفم.

(١) في «ص»: «أحد».

(٢) أخرجه البخاري في «المساقاة»، باب: «في الشرب...»، ح (٢٣٥١).

(٣) في «ف»: «لاختار احداً على نفسي على غير».

(٤) أخرجه الترمذي في «الأشربة»، باب: «ما جاء في التَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً»، ح (١٨٨٠)، وقال: «هذا حديث صحيح غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «صح».

(٦) أخرجه الترمذي في «الأشربة»، باب: «ما جاء في التنفس في الإناء»، ح (١٨٨٥)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٧) في «ف»: «وقالوا».

٢٦٤٤- [ت ق] عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الشراب، فقال رجل: القذاة أراها في الإناء قال: «أهرقها». قال: فأني لا أروى من نفس واحد. قال: «فأبن القدح عن فيك ثم تنفس»^(١).

قوله: «أهرقها»، يعني: صبّ بعض ماء الإناء لتخرج معه تلك القذاة، ولا تأخذ تلك القذاة بأصبعك؛ لئلا يحصل للناس تنفر. قوله: «فأبن القدح» أمر من الإبانة.

٢٦٤٥- وعنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلمة القدح، وأن ينفخ في الشراب^(٢).

قوله: «من ثلمة القدح»؛ لأنه ينصب الماء عليه من ثلمة القدح؛ لأن الشفة لا تستوي على ذلك الموضع.

٢٦٤٦- [ت ق] عن كبشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ فشرّب من في قربة معلقة قائماً، فقمّت إلى فيها فقطعته^(٣). صح.

قولها: «فقمّت إلى فيها»، أي: إلى فم القربة «فقطعته»، أي: فقطعت فم القربة وحفظته في بيتي، واتخذته سقاء للتبرك به لوصل فم النبي ﷺ إليه.

٢٦٤٧- [س ن ر] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه، وإذا سقي لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن»^(٤). قوله: «فإنه ليس شيء يجزئ من الطعام»^(٥).

(١) أخرجه الترمذي في «الأشربة»، باب: «ما جاء في كراهية النفخ في الشراب»، ح (١٨٨٧)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأشربة»، باب: «في الشرب من ثلمة القدح»، ح (٣٧٢٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه الترمذي في «الأشربة»، باب: «ما جاء في الرخصة في ذلك [اختنثات الأسقية]»، ح (١٨٩٢)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأشربة»، باب: «ما يقول إذا شرب اللبن»، ح (٣٧٣٠)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) لم يتم الشرح، ولعل هناك سقطاً وقع فيه الناسخ.

٢٦٤٨- [س] عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يُستعذب له الماء من السقيا. قيل: هي عين بينها وبين المدينة يومان^(١).
أي: يجاء بالماء العذب؛ لأن ماء المدينة كان مالحاً أو مُراً.

باب النقيع والأنبذة

يقال: أنقع^(٢) الزبيب في الخابية ونقعه^(٣): ألقاه فيها لبيتل^(٤) ويخرج منه الحلاوة، وزبيب منقع بفتح القاف مخففاً، واسم الشراب نقيع، وبه سمي حمى رسول الله ﷺ، وهو ما بين مكة والمدينة، والباء تصحيف.

«والأنبذة» جمع: نبيذ، وهو ما ينبذ في جرة الماء أو غيرها من تمر وغيره، أي: يلقي فيها حتى يحلو الماء، ويطلق التبيذ على الماء المذكور أيضاً.

(من الصحاح)

٢٦٤٩- [م] قال أنس: لقد سقيت رسول الله ﷺ بقدحي هذا الشراب كله: العسل والتبيذ والماء واللبن^(٥).

قوله: «الشراب» مفعول «سقيت»، و«كله» تأكيد، و«العسل» بدل له.

٢٦٥٠- [م س ن ق] عن عائشة قالت: كنا ننبد لرسول الله ﷺ في سقاء يوكى أعلاه، وله عزلاء ننبد غدوة فيشربه عشاء، وننبد عشاء فيشربه غدوة^(٦).

قوله: «ننبد»، أي: نطرح.

قوله: «يوكى أعلاه» أوكى السقاء: شده بالوكاء، وهو الرباط، يعني: نشدّ فم السقاء، أي: فمه الذي يعبر فيه الماء. «وله عزلاء» -بالعين المهملة والمدّ: فم المزادة الأسفل، يعني:

(١) أخرجه أبو داود في «الأشربة»، باب: «في إيكاء الأشربة»، ح (٣٧٣٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «انقطع».

(٣) في «ف»: «ونقعه ونقعه».

(٤) في «ف»: «البيتل».

(٥) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «إباحة التبيذ الذي لم يشد ولم يصر مسكراً»، ح (٢٠٠٨).

(٦) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «إباحة التبيذ الذي لم يشد ولم يصر مسكراً»، ح (٢٠٠٥).

له بقية في أسفله نشرب منها الماء. «نبيذه»^(١) غدوة»، أي: نظرحه بالنون للمتكلم، «فيشره» -بالياء للغائب، أي: فيشره رسول الله ﷺ.

٢٦٥١- [م س ن ق] وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ ينبذ له أول الليل فيشره إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التي تجيء، والغد والليلة الأخرى، والغد إلى العصر، فإن بقي شيء سقاه الخادم، أو أمر به فصب^(٢).

«سقاه الخادم، أو أمر به فصب» إنما لم يشر به ﷺ؛ لأنه كان درديًا، وهذا يدل على جواز شرب ما نبذ فيه من تمر وغيره ما لم يكن مسكرًا، وعلى جواز أن يطعم مملوكه طعامًا أسفل فيطعم طعامًا أعلى.

٢٦٥٢- [م س ن ق ر] عن جابر قال: كان ينبذ لرسول الله ﷺ في سقاء، فإذا لم يجدوا سقاء ينبذ^(٣) له في تور من حجارة^(٤).

قوله: «في تور من حجارة» التور: إناء صغير يشرب فيه، ويتوضأ منه، والمراد منه ههنا: ظرف.

٢٦٥٣- [م س ن ت] عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والحتم والمزفت والنقير، وأمر أن ينبذ في أسقية^(٥) الأدم^(٦).

[«الدُّبَاء»^(٧)، أي: اليقطين، «والحتم»، أي: الجرّة الخضراء، «والمزفت»، أي: المطليّ بالقار، «والنقير»: أصل الخشبة ينقر^(٨)].

قوله: «في أسقية الأدم» الأسقية جمع: سقاء، والأدم -بفتحتين- بمعنى الأديم، وهو الجلد.

٢٦٥٤- [م س ن ق] عن بريدة، أن رسول الله ﷺ قال: «نهيتكم عن الظروف، وإن ظرفًا لا يحل شيئًا ولا يحرمه، وكل مسكر حرام»^(٩).

(١) في «ف»: «نبيذ».

(٢) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «إباحة التَّبِيد الذي لم يشتد ولم يصير مسكرًا»، ح (٢٠٠٤).

(٣) في «ص»: «نبيذ».

(٤) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتم والنقير...»، ح (١٩٩٩).

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «الاسقية».

(٦) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتم والنقير...»، ح (١٩٩٧)، والترمذي في «الأشربة»، باب: «ما جاء في كراهية أن ينبذ في الدباء والحتم والنقير»، ح (١٨٦٨)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

(٧) في «ف»: «الزبان».

(٨) جاءت هذه الفقرة في «ف» بعد قوله: «وغیره في الماء في ظروف».

(٩) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتم والنقير...»، ح (٩٧٧).

[م] وفي رواية: قال: «نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كلّ وعاء غير أن لا تشربوا مسكرًا»^(١).

قوله: «نهيتكم عن الظروف»، أي: نهيتكم من نبذ التمر وغيره في الماء في ظروف.

(من الحسان)

٢٦٥٥- [س ق] عن أبي مالك الأشعري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها»^(٢).

قوله: «ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها»، يعني: يشربون المسكر من نبيذ التمر والعسل والذرة وغيرها، وكل ذلك حرام؛ لأنه مسكر، ويقولون: ما نشرب به ليس بخمر؛ لأنه ليس من العنب أو التمر، وهم فيه كاذبون؛ لأن كلّ ما يسكر كالخمر.

باب تغطية الأواني وغيرها^(٣)

الـ«تغطية»: مصدر غطّى يغطّي بتشديد الطاء: إذا ستر، و«الأواني» جمع: إناء، وهو وعاء الماء، وهي جمع الكثرة، وجمع^(٤) القلة: آنية.

(من الصحاح)

٢٦٥٦- [خ م س ن ت] عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم؛ فإن الشيطان يتشر حيثنذ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم، وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله؛ فإن الشيطان لا يفتح بابًا مغلقًا، وأوكوا قربكم، واذكروا اسم الله، وخمروا آيتيكم، واذكروا اسم الله، ولو أن تعرضوا عليه شيئًا، وأطفئوا مصابيحكم»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتتم والنقير...»، ح (٩٧٧)، بلفظ: «كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرًا».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأشربة»، باب: «في الداذي»، ح (٣٦٨٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) زيادة من «ص».

(٤) في «ف»: «وجمعه».

(٥) أخرجه البخاري في «الأشربة»، باب: «تغطية الإناء»، ح (٥٦٢٣)، ومواضع آخر، ومسلم في «الأشربة»، باب: «الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب...»، ح (٢٠١٢).

[م ق] وفي رواية: «خَرُّوا الآنية، وأوكوا الأسقية، وأجيفوا الأبواب، واكفتوا صبيانكم عند المساء؛ فإن للجن انتشارًا وخطفة، وأطفئوا المصابيح عند الرقاد؛ فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت»^(١).

وفي رواية: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، وأغلقوا الأبواب، وأطفئوا السراج؛ فإن الشيطان لا يحل سقاء، ولا يفتح بابًا، ولا يكشف إناء، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عودًا ويذكر اسم الله عليه فليفعل؛ فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم»^(٢).

وقال ﷺ: «لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء؛ فإن الشيطان ينبعث إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء»^(٣).

«جنح الليل» -بفتح الجيم وكسرهما: طائفة من الليل، وأراد به ههنا: أول الليل. قوله: «أو أمسيتم» هذا شك من الراوي في أنه قال ﷺ: «إذا كان جنح الليل»، أو قال: «إذا أمسيتم».

قوله: «فكفّوا»، أي: امنعوا صبيانكم عن الخروج من بيوتكم، «فإن الشيطان»، أي: الجنّ «ينتشر» في أول الليل، ويتردد على أبواب البيوت ليختطف الصبيان.

قوله: «وأوكوا»، أي: شدّوا^(٤) فم السقاء، والقرب -بكسر القاف وفتح الراء- جمع: قربة، وهي السقاء.

[«وخرّوا آيتكم»]^(٥) -بتشديد الميم، أي: استروا لئلا يقع في الأواني شيء نجس ومؤذ.

قوله: «ولو أن تعرضوا عليه شيئًا» -بفتح التاء للخطاب، وكسر الراء وضمّها، أي: وأن تضعوا على رأس الإناء شيئًا بالعرض.

(١) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم»، ح (٣٣١٦).
(٢) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب...»، ح (٢٠١٢).

(٣) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب...»، ح (٢٠١٣).

(٤) في «ف»: «شدّ».

(٥) ليست في «ف».

قوله: «وأجيفوا الأبواب» يقال: أجفت الباب، أي: رددته، يعني: ردّوا الأبواب. «واكتفوا»^(١) صيانتكم»، أي: ضمّوهم إلى أنفسكم، والكفت -بفتح الكاف وسكون الفاء: الضم والجمع، يعني: امنعوهم عن الخروج أول الليل.

قوله: «وخطفة»، أي: سلّبا.

«الرقاد»: النّوم.

«الفويسقة»: الفأرة.

«اجترت» افتعال من الجرّ.

قوله: «لا يحلّ سقاء»، أي: لا يفتح سقاء مشدودا.

قوله: «فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت»، أي: تشعل عليهم، هذا يتعلق بقوله: «أطفئوا السراج».

قوله: «فواشيكم» بالفاء بمعنى: مواشيكم، وفي بعض نسخ^(٢) «المصاييح»: «مواشيكم»، وهو خلاف الرواية.

قوله: «فحمة العشاء» -بفتح الفاء وسكون الحاء: ظلمة العشاء، يعني: ظلمة أول الليل.

٢٦٥٧- [خ م ن ر] وعن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء؛ فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء»^(٣).

قوله: «وباء»، أي: مرض عام.

٢٦٥٨- [خ م ن ر] وعن جابر قال: جاء أبو حميد -رجل من الأنصار- من النقيع بإناء من لبن إلى النبيّ ﷺ فقال ﷺ: «ألا خمرته، ولو أن تعرض عليه عودا»^(٤).

قوله: «من الأنصار من البقيع» البقيع -بالباء: مقبرة المدينة، وبالنون حمى رسول الله ﷺ، وفي هذا الحديث بالنون، ومن قال بالباء فقد صحّف.

قوله: «ألا خمرته»، أي: هلاّ سترته.

(١) في «ف»: «واكتفوا».

(٢) في «ف»: «النسخ».

(٣) أخرجه مسلم في «الأشربة»، باب: «الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب...»، ح(٢٠١٤).

(٤) أخرجه البخاري في «الأشربة»، باب: «شرب اللبن»، ح(٥٦٠٦)، ومسلم في «الأشربة»، باب: «في شرب التّبيذ وتخمير الإناء»، ح(٢٠١١).

(من الحسان)

٢٦٥٩- [ت] عن جابر قال: سمعت النَّبِيَّ ﷺ يقول: «إذا سمعتم نباح الكلاب ونهيق الحمار^(١) من الليل فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم؛ فإنهنَّ يرين ما لا ترون، وأقلوا الخروج إذا هدأت الأرجل؛ فإن الله ﷻ يث [في خلقه في]^(٢) ليلته ما يشاء، وأجيفوا الأبواب، واذكروا اسم الله عليه؛ فإن الشيطان لا يفتح بابًا [إذا أجيف]^(٣) وذكر اسم الله عليه، وغطوا الجرار، وأكفثوا الآنية، وأوكوا القرب»^(٤).

قوله: «يرين»، أي: الشيطان.

«إذا هدأت الأرجل»، أي: إذا سكنت، يعني: إذا دخل الليل وقل^(٥) تردّد النَّاس في الطريق والأسواق وأقلوا الخروج «فإن الله يث»، أي: يفرق من الجنّ والشیاطين والحيوان المضرة، فلا تخرجوا من بيوتكم كيلا يصل إليكم منهم ضرر.

قوله: «الجرار» -بكسر الجيم- جمع: جرة.

٢٦٦٠- عن ابن عباس قال: جاءت فأرة تجر الفتيلة، فألقته بين يدي رسول الله ﷺ على الخمرة التي كان قاعدًا عليها، فأحرق منها مثل موضع الدرهم فقال ﷺ: «إذا نتم فأطفئوا سرجكم؛ فإن الشيطان يدلّ مثل هذه على هذا فيحرقكم»^(٦)^(٧).

قوله: «على الخمرة التي كان قاعدًا عليها»، أي: على السجادة التي كان النَّبِيُّ ﷺ قاعدًا عليها.

قوله: «مثل هذه»، أي: الفأرة أو الفويسقة «على هذه»^(٨)، أي: على هذه الفعلة «فيحرقكم»، أي: فيحرقكم الشيطان.

(١) جاء على الهامش في «ص»: «الحر».

(٢) في «شرح السنة»: «من خلقه من»، وفي «مشكاة المصابيح»: «من خلقه في».

(٣) في «ص»: «إذا أجيف».

(٤) أخرجه ابن حبان في «صحيحه»، ح (٥٥١٧)، وأبو يعلى في «مسنده»، ح (٢٣٢٧)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده قوي».

(٥) في «ف»: «وقد».

(٦) في «ص»: «فتحرقكم».

(٧) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في إطفاء النّار بالليل»، ح (٥٢٤٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٨) في كلّ الروايات: «هذا».

كتاب اللباس

(من الصحاح)

٢٦٦١- [خ م س ن ت ق] عن أنس قال: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ أن يلبسها الحبرة^(١).

«الحبرة» - بكسر الحاء وفتح الباء: برد يماني.

٢٦٦٢- [س ت] وقالت عائشة: خرج النبي ﷺ ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود^(٢).

«وعليه مرط» - بكسر الميم وسكون الراء: كساء من صوف أو خز يؤتزر به، وربما تلقى المرأة على [رأسها]^(٣) وتتلفع به، و«مرط مرحل» - بالحاء: إزار خز فيه علم، كذا قاله في «الصحاح»^(٤)، وقال أصحاب الغريب: هو ما عليه صور كصور الرحل. قال الإمام التوربشتي - رحمه الله: ولعلمهم ذهبوا في هذه التسمية إلى اختلاف الألوان والخطوط التي فيه.

٢٦٦٣- [خ م] عن المغيرة بن شعبة، أن النبي ﷺ لبس جبة رومية ضيقة^(٥) الكمين^(٦).

قوله: «ضيقة الكمين» بيان لقوله: «رومية».

٢٦٦٤- [خ م س ت ق] عن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة كساء ملبداً وإزاراً غليظاً فقالت: قبض روح رسول الله ﷺ في هذين^(٧).
قوله: «ملبداً» الملبد: المرقع.

(١) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «البرود والحبرة والشملة...»، ح (٥٨١٣)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «فضل لباس ثياب الحبرة»، ح (٢٠٧٩).

(٢) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه...»، ح (٢٠٨١) وموضع آخر.

(٣) زيادة من «المغرب»، (٢/ ٢٦٤).

(٤) الصحاح، مادة (رحل).

(٥) في «ص»: «ظيقة».

(٦) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في لبس الجبة والخفين»، ح (١٧٦٨)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٧) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه...»، ح (٣١٠٨)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ...»، ح (٢٠٨٠)، والترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في لبس الصوف»، ح (١٧٣٣).

٢٦٦٥- [خ س] وقالت عائشة: بينا نحن جلوس في بيتنا في حرّ الظهرية قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ مقبلاً متقنعاً^(١).

قوله: «مقبلاً متقنعاً»^(٢)، يعني: مقبلاً إلينا متقنعاً، أي: مغطياً رأسه بردائه، يعني: ألقى على رأسه إزاراً لدفع الحرّ.

٢٦٦٦- [م س ن] وعن جابر، أن رسول الله ﷺ قال له: «فراش للرجل، وفراش لامرأته، والثالث للضيف، والرابع للشيطان»^(٣).

قوله: «الرابع للشيطان»، يعني: ما زاد على قدر الحاجة فهو إسراف من فعل الشيطان.

٢٦٦٧- [خ م ن ق] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ إزاره بطراً»^(٤).

قوله: «بطراً»، أي: تكبراً وتبختراً، يريد نظر رحمة.

٢٦٦٨- [خ م ن ر] وقال ﷺ: «بيننا رجل يجرّ إزاره من الخيلاء خسف به، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة»^(٥).

قوله: «خسف به»، أي: أدخل في الأرض، «فهو يتجلجل»، أي: يتحرك ويضطرب.

٢٦٦٩- [م س ن ت] عن جابر قال: نهى النبي ﷺ أن يأكل الرجل بشماله، أو يمشي في نعل واحدة، وأن يشتمل الصماء، أو يجتبي في ثوب واحد كاشفاً عن فرجه»^(٦).

قوله: «وأن يشتمل الصماء» الاشتمال^(٧) عند العرب هو أن تجلجل جسدك كله بثوبك، ولا ترفع جانباً تخرج منه يدك، هكذا قاله في «المغرب»^(٨)، وذكر أبو عبيد أنّ الفقهاء يقولون: هو أن يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه

(١) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «التَّقْنَعُ...»، ح (٥٨٠٧).

(٢) في «ف»: «متقنعنا».

(٣) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس»، ح (٢٠٨٤).

(٤) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «من جرّ ثوبه من الخيلاء»، ح (٥٧٨٨).

(٥) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، ح (٣٤٨٥) من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد»، ح (٢٠٩٩).

(٧) في «ف»: «اشتمال».

(٨) لم أجده في «المغرب»، وانظر: الصحاح، مادة (صمم).

على منكبه^(١)، فيبدو منه فرجه. الاحتباء: أن يجمع ظهره وساقيه بثوب أو غيره^(٢).

٢٦٧٠- [خ ن] وقال ﷺ: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»^(٣).

قوله: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة» فإن اعتقد تحليله فهو كافر لم^(٤) يدخل الجنة، فلم^(٥) يلبس من حريرها، وإن اعتقد تحريمه فهو لا يدخل الجنة حتى يطهر^(٦) من الذنب إما بالتوبة، أو بأن يعفو الله عنه بفضلته، أو يعذب بقدر ذنبه، ثم يدخل الجنة ويلبس من حريرها^(٧).

٢٦٧١- [خ ن ق] وقال ﷺ: «إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة»^(٨).

قوله: «من لا خلاق له في [الآخرة]»^(٩)، أي: لا نصيب له فيها.

٢٦٧٢- [خ م س ن] وقال علي عليه السلام: أهديت للنبي ﷺ حلة سيرة فبعثها إلي فلبستها فعرفت الغضب في وجهه، فقال: «إني لم أبعث بها إليك لتلبسها، إنما بعثت بها إليك لتشققها خُمراً بين النساء»^(١٠).

قوله: «حلة سيرة» السيرة - بكسر السين وفتح الياء: ضرب من البرود، وقيل: برد فيه خطوط صفر، وقيل: برد يخالطه قز، وهذا المعنى يناسب ههنا، ووجه تحريمه على

(١) الغريبين، ص (١٠٣٣).

(٢) في «ف»: «غير».

(٣) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه»، ح (٥٨٣٣)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِثَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ...»، ح (٢٠٧٣، ٢٠٧٤) من طريق أكثر من صحابي.

(٤) كذا في «ف».

(٥) كذا في «ف».

(٦) في «ف»: «يطر».

(٧) في «ف»: «تحريرها».

(٨) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه»، ح (٥٨٣٥)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِثَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ...»، ح (٢٠٦٨)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٩) ليست في «ف».

(١٠) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِثَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ...»، ح (٢٠٧١).

الرجال أن القزّ فيه أكثر، هذا على المعنى الثالث لها، أما على المعنى الأول والثاني أنها كانت من إبريسم، أو كانت أكثرها إبريسمًا، والخمر -بضمتين: جمع خمار، وهو المقنعة، يعني: [لتقطعها قطعة قطعة، كلّ قطعة قدر]^(١) خمار، ويعطي كلّ امرأة واحدة منها.

٢٦٧٣- [خ م س ن ت ق] وعن عمر، أن النّبي ﷺ نهى عن لبس الحرير إلا هكذا، ورفع النّبي ﷺ إصبعيه: الوسطى والسبابة، وضمّها^(٢).

قوله: «إلا هكذا»^(٣)، يعني: يجوز أن تجعل قدر أصبعين مضمومتين: الوسطى والسبابة من الحرير علماً أو فراويز.

٢٦٧٤- [خ م] وروي عن عمر بن الخطاب، أنه خطب بالجابية فقال: نهى النّبي ﷺ عن لبس الحرير، إلا موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع^(٤).

قوله: «بالجابية» -بالجيم والباء بعدها الياء المنقوطة من تحت نقطتان: بلد بالشام. قوله: «أو أربع»، أي: يجوز أن تجعل قدر أربع أصابع مضمومة من الحرير علماً أو فراويز.

٢٦٧٥- [خ م ن] وعن أسماء بنت أبي بكر، أنها أخرجت جبة طيالة كسروانية لها لبنة ديباج، وفرجها مكفوفين بالديباج، وقالت: هذه جبة رسول الله ﷺ كانت عند عائشة، فلما قبضت قبضتها، وكان النّبي ﷺ يلبسها، ونحن نغسلها للمرضى نستشفى بها^(٥).

(١) في «ف»: «لتقطعها قطعه قطعه قد».

(٢) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه»، ح(٥٨٢٩)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء...»، ح(٢٠٦٩).

(٣) في «ف»: «هكذا».

(٤) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء...»، ح(٢٠٦٩).

(٥) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء...»، ح(٢٠٦٩).

قوله: «جَبَّة طيَالِسة» يروى على الإضافة، ويفسر الطيَالِسة بالخلق، ومنهم من يقول: «جَبَّة طيَالِسة» على الصفة والموصوف، ووجه الإضافة يجوز أن يقال: إنهم كتبوا بالإضافة إلى الطيَالِسة عن الخلق؛ لأن صاحب الخلق لم يكن ليلبسه إلا بطيلسان؛ ليواري به ما تخرق منه، ويجوز أن يقال: إن الجَبَّة منسوبة إلى الباعة الذين يبيعون الخلقان، ويكون بناء الطالِيسة من أطلس، والهاء فيه للنسبة، يقال: ثوب أطلس، أي: خلق، وكسروانية^(١) منسوبة إلى كسرى.

«لِبْنَةُ دِيْبَاج»، أي: قَبَّها منه، وفرجاها، أي: شقاها مكفوفان، يقال: ثوب مكفف، أي: مرقع جيبه، وأطراف كميّه بشيء من الديباج، يعني: خيط على طرف كلّ شق قطعة ثوب حرير من الأعلى إلى الأسفل.

٢٦٧٦- [م س ن] عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: رأى النَّبِيُّ ﷺ عليّ ثوبين معصفرين فقال: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسهما»^(٢).

[م ن] وفي رواية: قلت: أغسلهما؟ قال: «[بل]»^(٣) أحرقهما»^(٤).

قوله: «عليّ ثوبين معصفرين» المعصفر: المصبوغ بالعصفر، وهو شيء أحمر.

قوله: «من ثياب الكفار» الذين لا يميزون الرجال من النساء في اللبس، بخلاف المسلمين؛ فإن الرجال منهم لا يلبسون ثياب النساء.

«أحرقهما» أراد بالإحراق: الإفناء ببيع أو هبة أو إهلاك صبغهما بغسل؛ لأنه ﷺ لم يأمر بإضاعة المال، وقد روي أن عبد الله بن عمرو قذفهما في التنور فأحرقهما لما عرف من الكراهية، وأتاه من الغد فقال ﷺ: «يا عبد الله، ما فعلت بهما؟» فأخبره فقال: «أفلا كسوتهما بعض أهلك؟ فإنه لا بأس بهما للنساء»^(٥)، ولو صحّ الأمر بالإحراق حقيقة لكان له أن يقول: أمرتني بذلك.

(١) جاء على الهامش في «ف»: «بزيادة الألف والنون كنسبة نفس نفساني».

(٢) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر»، ح (٢٠٧٧).

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر»، ح (٢٠٧٧).

(٥) أخرج أبو داود في «اللباس»، باب: «في الحُمْرَةِ»، ح (٤٠٦٦) عن عبد الله بن عمرو قال: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَبِيَّةٍ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَعَلَيَّ رِبْطَةٌ مُضْرَجَةٌ بِالْعُصْفَرِ فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الرِّبْطَةُ عَلَيْكَ؟» فَعَرَفْتُ مَا كَرِهَ فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُورًا لَهُمْ فَقَذَفْتُهَا فِيهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا فَعَلْتَ الرِّبْطَةَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «أَلَا كَسَوْتُهُمَا بَعْضَ أَهْلِكَ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ لِلنِّسَاءِ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(من الحسان)

٢٦٧٧- [س ت ق] عن أسماء بنت يزيد قالت: كان كم قميص النبي ﷺ إلى الرسغ^(١). غريب.

قولها: «إلى الرسغ»، أي: إلى الكوع.

٢٦٧٨- [ن ت] عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه^(٢).

قوله: «بدأ بميامنه»، يعني: أخرج اليد اليميني من الكم قبل اليسرى، وكذا في السراويل.

٢٦٧٩- [س ن ق] عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه، ولا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين، ما أسفل من ذلك ففي التار - قال ذلك ثلاث مرات - ولا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ إزاره بطراً»^(٣).

قوله: «إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه» الإزرة - بكسر الهمزة، أي: الحالة التي ترتضى منه في الائتزار هي أن تكون على هذا الصفة.

قوله: «فيما بينه»، أي: نصف ساقيه.

٢٦٨٠- [ت] عن أبي كبشة^(٤) قال: كان كمام أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم، ورضي عنهم - بُطْحاً^(٥).

(١) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في القمص»، ح (١٧٦٥)، وأبو داود في «اللباس»، باب: «ما جاء في القميص»، ح (٤٠٢٧)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في القمص»، ح (١٧٦٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه ابن ماجه في «اللباس»، باب: «موضع الإزار أين هو؟»، ح (٣٥٧٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٤) «أبو كبشة الأنماري المذحجي. مختلف في اسمه؛ فقال ابن حبان في ترجمة عبد الله بن أبي كبشة من الثقات: اسم أبي كبشة الأنماري سعيد بن عمر. وقال غيره: نزل الشام، واسمه عمرو بن سعيد، وقيل: عمير. وقيل: عامر، وقيل: سليم. وقال أبو أحمد الحاكم: له صحبة وجزم بأنه عمير بن سعد، وكذا جزم به الترمذي، وحكى الخلاف في اسمه البخاري فيمن اسمه عمرو. روى أبو كبشة عن أبي بكر الصديق. روى عنه ابنه: عبد الله ومحمد، وسالم بن أبي الجعد وغيرهم» [الإصابة، (٣٤١/٧)].

(٥) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «كيف كان كمام الصحابة؟»، ح (١٧٨٢)، وقال: «هذا حديث منكر»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

قوله: «كان كمام أصحاب رسول الله بطحاً» الكمام - بكسر الكاف - جمع: كمة - بضم الكاف، وهو القلنسوة المدورة؛ فإنها تغطي الرأس. «بطحاً» - بضم الباء وسكون الطاء - جمع: أبطح، من البطح وهو البسط، والقلانس: البطح التي تلتصق على الرأس غير مرتفعة عنه.

٢٦٨١- عن أم سلمة قالت: قلت لرسول الله ﷺ حين ذكر الإزار: فالمرأة يا رسول الله؟ قال: «ترخي شبراً». فقالت: إذا تنكشف عنها - ويروى: تنكشف أقدامهن^(١) - قال: «فذرأها لا تزيد عليه»^(٢).

قوله: «ترخي شبراً»، أي: تسبل ذيلها أو إزارها قدر شبر، أو قدر ذراع، بحيث يصل ذلك المقدار إلى الأرض؛ لتكون أقدامهن مستورة.

٢٦٨٢- [س] عن معاوية بن قره، عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ في رهط من مزينة فبايعوه، وإنه لمطلق الأزرار^(٣)، فأدخلت يدي في جيب قميصه فمست الخاتم^(٤). «قرّة» بالضم.

«وإنه لمطلق الأزرار» المطلق: المتروك القيد، والمفتوح، و«الأزرار» جمع: زرّ القميص بكسر الزاء المعجمة، يعني: كان جيب قميصه مفتوحاً واسعاً، ولم يكن مشدوداً، وكانت عادة العرب أن تكون جيوبهم واسعة، وربما يشدونها، وربما يتركونها مفتوحة^(٥).

٢٦٨٣- [ن ت] عن سمرة، أن النبي ﷺ قال: «البسوا الثياب البيض؛ فإنها أطهر وأطيب، وكفنوا فيها موتاكم»^(٦).

(١) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في جرّ ذيول النساء»، ح (١٧٣١)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في قدر الذيل»، ح (٤١١٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ص»: «الازار».

(٤) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في حل الأزرار»، ح (٤٠٨٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «مفتوحاً».

(٦) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في لبس البياض»، ح (٢٨١٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «فإنها أطهر»؛ لأنه لم يصل إليه يد الصباغ، ولا أثر الصبغ؛ فإن الصبغ قد يكون نجسًا، وأطيب»، أي: أحسن؛ لأن الأبيض نقيّ باللون الذي خلق عليه.

٢٦٨٤- [س] عن عبد الرحمن بن عوف قال: عممني رسول الله ﷺ فسدلها بين يدي ومن خلفي^(١).

قوله: «فسدلها»، أي: أسبل لعمامتي طرفين: أحدهما: خلف ظهري، والأخرى: على صدري.

٢٦٨٥- [س ت] عن ركانة، عن النبي ﷺ قال: «فرق ما بيننا وبين المشركين العمام على القلان»^(٢) غريب.

قوله: «العمائم على القلان»، يعني: كان المشركون يعمّمون على رؤوسهم من غير أن يكون تحت العمامة قلنسوة، ونحن نعمم على القلنسوة.

٢٦٨٦- [س ن ت] عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوبًا سماه باسمه: عمامة أو قميصًا أو رداء، ثم يقول: «اللهم لك الحمد كما كسوتنيه، أسألك خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له»^(٣).

«إذا استجد ثوبًا»، أي: لبس جديدًا «سماه باسمه» مثل أن يقول: رزقني الله هذه العمامة، أو هذا القميص، أو يقول: كساني الله هذه العمامة، ثم يدعو، أو يحتمل أن يسمى ذلك الثوب عند قوله: كما كسوتني بأن يقول: اللهم لك الحمد كما كسوتني هذا الثوب، أو هذه العمامة، أو غيرهما.

٢٦٨٧- [ت] عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عائشة، إن أردت للقوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب، وإياك ومجالسة الأغنياء، ولا تستخلفني ثوبًا حتى ترقعيه»^(٤) غريب.

قوله: «كزاد الراكب» الكاف بمعنى المثل في محل الرفع بأنه فاعل «فليكفك».

(١) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في العمام»، ح (٤٠٧٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في العمام»، ح (٤٠٧٨)، والترمذي في «اللباس»، باب: «العمائم على القلان»، ح (١٧٨٤)، وقال: «هذا حديث غريب، وإسناده ليس بالقائم»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «مَا يَقُولُ إِذَا لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا»، ح (٤٠٢٠)، والترمذي في «اللباس»، باب: «ما يقول إذا لبس ثوبًا جديدًا»، ح (١٧٦٧)، وقال: «هذا حديث حسن غريب صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في ترقيع الثوب»، ح (١٧٨٠)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف جدًا».

«ولا تستخلفي ثوباً» بالقاف، أي: لا تعدّيه خلقاً، وروى بعضهم بالفاء من الخلف وهو العوض، ولو صحّ هذه الرواية لقال: ولا تستخلفي منه؛ لأن الاستخلاف بهذا المعنى لا يستعمل إلا بـ«من» الجارة، يعني: لا [ترك ثوباً ولا تلقيه حتى تخطي عليه رقعة ثم تلبسه مرة] ^(١) أخرى.

٢٦٨٨- [س ق] وقال ﷺ: «إن البذاذة من الإيمان» ^(٢).

قوله: «إن البذاذة من الإيمان» «البذاذة»: هي رثاءة الهيئة بفتح الراء، والمراد: التواضع في اللباس، ولبس ما لا يؤدي لبسه إلى الخيلاء والكبر، وإن لذلك موقعاً حسناً في الإيمان.

٢٦٨٩- [س ق] وقال ﷺ: «من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة» ^(٣).

قوله: «ثوب شهرة»، أي: ثوب تكبر وتفاخر، والشهرة: هي الفخر من اللباس، المرتفع في غاية.

٢٦٩٠- [س] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» ^(٤).
قوله: «من تشبه بقوم فهو منهم»، يعني: من شبّه نفسه بالكفار -مثلاً- في اللباس وغيره، أو بالفساق، أو بالنساء، أو بأهل التصوف، أو بالصلحاء فهو منهم.

٢٦٩١- [ت] وقال ﷺ: «من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه -ويروى: تواضعاً- كساه الله حلة الكرامة» ويروى: «من تزوج» ^(٥) «لله توجّه الله تاج الملك» ^(٦).
قوله: «من تزوج لله»، أي: [أعطى لله] ^(٧) اثنين من الأشياء.

(١) في «ف»: «يترك ثوباً ولا يلقيه حتى تخطي عليه رقعة ثم تلبسه مدّة».

(٢) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «التّهني عن كثير من الإرفاء»، ح (٤١٦١)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «من لا يؤبه له»، ح (٤١١٨)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه ابن ماجه في «اللباس»، باب: «من لبس شهرة من الثياب»، ح (٣٦٠٧) من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٤) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في لبس الشهرة»، ح (٤٠٣١)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «زوج».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «من كظم غيظاً»، ح (٤٧٧٨)، عن سويد بن وهب، عن رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن أبيه، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «اعطاه الله».

٢٦٩٢- [ت] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»^(١).

قوله: «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»، يعني: إذا أتى الله عبداً من عباده نعمة من نعم الدنيا فليظهرها من نفسه، بلبس لباس يليق بحاله، ولتكن نيته لبس ذلك اللباس إظهار نعم الله عليه؛ ليقصده المحتاجون لطلب الزكاة والصدقات، وكذلك العلماء ليظهروا علمهم؛ ليعرفهم الناس ليستفيدوا من علمهم.

٢٦٩٣- [س ن ت] عن أبي الأحوص^(٢) الجشمي، عن أبيه قال: رأيته النبي ﷺ وعلي أطمار فقال: «هل لك من مال؟ قلت: نعم. قال: «من أي المال؟ قلت: من كل قد آتاني الله من الشاء والإبل. قال: «إذا آتاك الله نعمة فلتز نعمة الله وكرامته عليك»^(٣). قوله: «وعلي أطمار» جمع: طمر - بكسر الطاء وسكون الميم: الثوب الخلق.

٢٦٩٤- [س ن ت] عن عبد الله بن عمرو قال: مر رجل وعليه ثوبان أحمران فسلم على النبي ﷺ فلم يرد عليه^(٤).

قوله: «فلم يرد عليه» يدل على أن من كان مشغولاً بمنهي في وقت تسليمه لا يستحق جواب السلام، ويستحب أن يقول المسلم عليه: إنما لم أرد عليك السلام؛ لأنك مشغول بالمنهي.

٢٦٩٥- [س ت] عن عمران بن حصين، أن نبي الله ﷺ قال: «لا أركب الأرجوان، ولا ألبس المعصفر، ولا ألبس القميص المكف بالحرير»، وقال ﷺ: «ألا وطيب الرجال ريح لا لون له، وطيب النساء لون لا ريح له»^(٥).

(١) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء إن الله - تعالى - يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»، ح (٢٨١٩)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

(٢) في «ص»: «الأخوص».

(٣) أخرجه أحمد في «حديث مالك بن نضلة أبي الأحوص ﷺ»، ح (١٥٩٢٨)، وأبو داود في «اللباس»، باب: «في غسل الثوب وفي الخلجان»، ح (٤٠٦٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٤) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في الحمرة»، ح (٤٠٦٩)، والترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في كراهية لبس المعصفر للرجل والقسي»، ح (٢٨٠٧)، وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «من كرهه [لبس الحرير]»، ح (٤٠٤٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «لا أركب الأرجوان» -بضم الهمزة والجيم وسكون الراء: ورد أحمر، يعني: لا أجلس على ثوب أحمر، ولا أركب دابة على سرجها وسادة صغيرة حمراء.

«ولا ألبس القميص المكفف بالحرير» فإن قيل: فما وجه التوفيق بين هذا الحديث وحديث أسماء بنت أبي بكر، فإنها أخرجت جبة طيالة كسروانية فرجاها مكفوفان بالديباج؟

أجيب بأن ما كف بالحرير من هذا الثوب أكثر من قدر ما رخص، وهو قدر أربع أصابع، وأول هذا الحديث على الورع، وذلك على الرخصة، أو هذا متأخر عن لبس الجبة.

قوله: «ريح لا لون له»، يعني: ليكن طيب الرجال رائحة دون اللون، كرائحة ماء الورد والعود وغيرهما من الروائح الطيبة.

قوله: «لا ريح له»، يعني: ليكن طيب النساء لوناً دون الرائحة كخضاب اليد والرجل بالحناء، ولا يجوز لهن الطيب [بما له رائحة]^(١) طيبة عند الخروج من بيوتهن، ويجوز عند أزواجهن إذا لم يخرجن.

٢٦٩٦- [س ن ق ر] عن أبي ریحانة^(٢) قال: نهى رسول الله ﷺ عن عشر: عن الوشر والوشم والتف، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار، ومكامعة المرأة المرأة بغير شعار، وأن يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريراً مثل الأعاجم، أو يجعل على منكبيه حريراً مثل الأعاجم، وعن النهي، وركوب النمرور، ولبس الخاتم إلا لذي سلطان^(٣).

قوله: «عن الوشر» بفتح الواو وسكون الشين، وكذا «الوشم»، و«الوشر»: ترقيق الأسنان بجديدة، «والوشم»: أن يغرز^(٤) إبرة على ظهر الكف أو غيره، ويجعل فيه شيء

(١) في «ف»: «بما ارايحه».

(٢) «شمعون بمعجمتين، ويقال: بمهملتين، ومعجمة وعين مهملة، أبو ریحانة مشهور بكنيته الأزدي، ويقال: الأنصاري، ويقال: القرشي، قال ابن عساكر: الأول أصح قلت: الأنصار كلهم من الأزد، ويجوز أن يكون حالف بعض قريش فتجتمع الأقوال. قال ابن السكن: نزل الشام حديثه في المصريين. له خمسة أحاديث، وقال ابن حبان: قيل: اسمه عبد الله بن النضر وشمعون أصح... ذكر فيمن قدم مصر. [و] قدم أبو ریحانة عسقلان وكان يكثر السجود. [و] كان مرابطاً بميفارقين. ركب أبو ریحانة البحر وكانت له صحف وكان يخط، فسقط إبرته في البحر فقال: عزمت عليك يا رب إلا رددت علي إبرتي فظهرت حتى أخذها» [الإصابة، (٣/٣٥٨-٣٦٠) باختصار].

(٣) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «من كرهه [لبس الحرير]»، ح (٤٠٤٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «يغرز».

من السواد ليبقى^(١) نقشه، وأراد بـ«النتف»: نتف الشعر من الوجه كعادة النساء، ونتف الشعر الأبيض من اللحية؛ كيلا نظن أنه صار أشيب، ونتف الشعر عند المصبية من الرأس، «وعن مكامعة الرجل الرجل» وهي المضاجعة، يعني: لا يجوز أن يضطجع^(٢) رجل عند رجل عارين، وكذا المرأتان. الـ«شعار»: اللباس، «وأن يجعل في أسفل ثيابه حريراً»، يعني: لبس الحرير حرام على الرجال سواء تحت الثياب أو فوقها، وعادة الجهال أن يلبسوا تحت الثياب ثوباً قصيراً من الحرير لتلين أعضائهم، «أو يجعل على منكبيه حريراً مثل الأعاجم»، يعني: نهى أن يجعل علم حرير على قميصه، وتأويل هذا النهي: أن يكون أكثر من قدر ما رخص فيه. «عن النهي» بضم النون وسكون الهاء وفتح الباء، يعني: نهى عن إغارة أموال المسلمين، «ولبس الخاتم»، يعني: لا يجوز لبس الخاتم من الفضة إلا لذي سلطان؛ فإنه يحتاج إليه ليختم الكتاب به، وهو منسوخ لجواز التختم بالفضة للرجال، وقيل: الوجه فيه أن يحمل على أنه كره التختم للزينة المحضة التي لا يشوبها أمر من باب المصلحة، ورأى ذلك^(٣) لذي سلطان؛ لأنه يحتاج إليه في حفظ الأموال، وحبس الحقوق، وختم الكتب ونحوها، وفي معناه: من أراد حفظ ماله وضبط ضياعه وأمانته.

٢٦٩٧- [س ن ت] عن علي قال: نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن لبس القسي والمياثر^(٤).

وفي رواية: نهى عن مياثر الأرجوان^(٥).

قوله: «وعن لبس القسي» نسبة إلى القس بالفتح، وهو من بلاد مصر ينسب إليه الثياب، والمراد بالقسي المنهي في الحديث: ثوب من حرير، «والمياثر» جمع: ميثرة - بكسر الميم وسكون الياء وفتح الثاء: شبه مرفقة تُتخذ كَصُفَّة السرج، والجمع: مياثر ومواثر، يقال: فراش وثير، أي: وطيء، أي: لّين، والمرفقة - بكسر الميم وفتح الفاء وبعدها قاف: وسادة الاتكاء، كذلك قاله في «المغرب»^(٦)، والمياثر التي جاء فيها النهي من حرير.

(١) في «ف»: «لبقى».

(٢) في «ف»: «يضطج».

(٣) في «ف»: «لذلك».

(٤) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «من كرهه [لبس الحرير]»، ح (٤٠٥١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «من كرهه [لبس الحرير]»، ح (٤٠٥٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) المغرب، (١/ ٣٤٠).

٢٦٩٨- [س ق] وعن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تركبوا الخنز ولا النمار»^(١).

«لا تركبوا الخنز» وهو ثوب متخذ من وبرة، ويستعمل في الثوب المتخذ من الإبريسم والصوف، وفي الثوب من الإبريسم والقطن والكتان، والمراد به ههنا: الثوب الذي كله أو أكثره إبريسم، ولا تركبوا «النمار» -بكسر النون- والصواب: النمر جمع: نمر -بفتح النون وكسر الميم.

٢٦٩٩- عن أبي رمثة التيمي قال: أتيت النبي ﷺ وعليه ثوبان أخضران، وله شعر قد علاه الشيب، وشبيه أحمر^(٢).

وفي رواية: وهو ذو وفرة، وبها ردع من حناء^(٣).

قوله: «عن أبي رمثة» بكسر الراء وسكون الميم.

قوله: «وله شعر»، أي: وللتبي ﷺ شعر «قد علاه الشيب»، أي: قد علا ذلك الشعر الشيب، «وشبيه أحمر»، يعني: كان قد خضب شعره الأبيض بالحناء.

«وهو ذو وفرة» وهي شعر الرأس الذي وصل إلى شحمة الأذن، «وبها»، أي: بالوفرة «ردع» بفتح الراء وسكون الدال، أي: أثر الطيب والحناء.

٢٧٠٠- [ت] وعن أنس، أن النبي ﷺ كان شاكياً، فخرج يتوكأ على أسامة وعليه ثوب قطر قد توشح به، فصلّى بهم^(٤).

قوله: «كان شاكياً»، أي: مريضاً.

«وعليه ثوب قطر» القطر -بكسر القاف وسكون الطاء: نوع من البرود، وكذا القطرية، قيل: وفيه حمرة، «قد توشح به» يقال: توشح الرجل واتشح بالثوب، وهو أن يدخل تحت يده اليمنى ويلقيه على منكبه الأيسر، كما يفعل المحرم، وقيل: معناه: ألقى ذلك الثوب على عاتقه؛ لأنه كان شبه رداء. «فصلّى بهم»، أي: بأصحابه.

(١) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في جلود النمر والسباع»، ح (٤١٢٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه الحاكم في «مستدركه»، ح (٤٢٠٣)، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أبو داود، في «الترجل»، باب: «في الخضاب»، ح (٤٢٠٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه الترمذي في «الشمائل الحمدي»، ح (١٣٦)، وقد صححه الألباني في «مختصر الشمائل»، ح (٤٩).

٢٧٠١- [ن ت] عن عائشة قالت: كان على النبي ﷺ ثوبان قطريان غليظان، فكان إذا قعد فعرق ثقباً عليه، فقدم بز من الشام لفلان اليهودي. فقلت: لو بعثت إليه فاشترت منه ثوبين إلى الميسرة، فأرسل إليه فقال: قد علمت ما تريد، إنما تريد أن تذهب بمالي. فقال رسول الله ﷺ: «كذب، قد علم أنني من أتقاهم وآداهم للأمانة»^(١).
قوله: «فعرق» بكسر الراء.

«فقدم بز» قيل: البز: متاع البيت من الثياب خاصة، وقيل: ضرب من الثياب، وعن الجوهري: هو من الثياب أمتعة البزاز^(٢)، يعني: تاجرًا قدم بثوب من الشام.
«الميسرة»، أي: إلى الغنى، وجواب «لو» في «لو بعثت إليه» محذوف، يعني: لو أرسلت إلى ذلك اليهودي فاشترت منه ثوبين بثمن مؤجل إلى أن يحصل لك شيء من المال لكان حسنًا.

قوله: «كذب قد علم»، أي: كذب ذلك اليهودي قد علم أنني أتقى الناس، وآداهم للأمانة، وأحسنهم وفاء بالعهد؛ لأنه قد قرأ في التوراة صفتي.
٢٧٠٢- [س] عن عبد الله بن عمرو^(٣) بن العاص قال: رأيت رسول الله ﷺ وعلي ثوب مصبوغ بعصفر مورّدًا فقال: «ما هذا؟» فعرفت ما كره، فانطلقت فأحرقته، فقال النبي ﷺ: «ما صنعت بثوبك؟» قلت: أحرقته. قال: «أفلا كسوته بعض أهلك؟ فإنه لا بأس به للنساء»^(٤).

«مورّدًا»، أي: صبغًا مورّدًا، والمورّد: ما صبغ على لون الورد.
٢٧٠٣- [س] عن هلال بن عامر^(٥)، عن أبيه^(٦) قال: رأيت النبي ﷺ بمنى يخطب على بغلة وعليه برد أحمر، وعلي يعبر عنه^(٧).

(١) أخرجه الترمذي في «اليبوع»، باب: «ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل»، ح (١٢١٣)، وقال: «حديث عائشة حديث حسن غريب صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) الصحاح، مادة (بزز).

(٣) في «ص»: «عمر».

(٤) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في الحمرة»، ح (٤٠٦٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) «هلال بن عامر بن عمرو المزني الكوفي، روى عن أبيه، ورافع بن عمرو المزني، وعنه سيف بن عمر التميمي، ويحيى بن سعيد الأموي، وأبو معاوية الضريز، ومروان بن معاوية، ويعلى بن عبيد. قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات» [تهذيب الكمال، (٣٠/٣٤٠)].

(٦) عامر بن عمرو، والد هلال بن عامر المزني، له صحبة، روى له أبو داود. [انظر: الثقات، (٣/٢٩١)، وتهذيب الكمال، (١٤/٧١-٧٢)].

(٧) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في الرخصة في ذلك [الحمرة في الثياب]»، ح (٤٠٧٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «وعليه برد أحمر» تأويله: أن ذلك البرد لم يكن كله أحمر، بل كانت عليه خطوط حمراء، «وعلي يعبّر عنه»، يعني: عليّ -كرم الله وجهه- يبلغ نفس كلام النبي ﷺ، ويوصل إلى الناس؛ لأن من كثرة الخلق لا يصل صوت النبي ﷺ إلى جميعهم.

٢٧٠٤- [س] عن جابر قال: أتيت النبي ﷺ وهو محتب^(١) بشملة قد وقع هدبها على قدميه^(٢).

قوله: «وهو محتب^(٣) بشملة» الاحتباء: أن يجلس الرجل على وركيه، وينصب ركبته بحيث تكون كلتا قدميه موضوعين على الأرض، يحتمل أن يكون معناه: كان جالساً على هيئة الاحتباء، وألقى شملة خلف ركبتيه، وأخذ بكل يد طرفاً من تلك الشملة؛ ليكون كالمثكن، وهذا يكون عادة العرب، ويحتمل أن يكون معناه: أنه كان جالساً على هيئة الاحتباء وعليه شملة قد ائتر^(٤) بها.

قوله: «هدبها»، أي: حاشيتها.

٢٧٠٥- [س] عن دحية بن خليفة قال: أتني النبي ﷺ بقباطي فأعطاني منها قبطية فقال: «اصدعها صدعين، فاقطع أحدهما قميصاً، وأعط الآخر امرأتك تحتمر به». فلما أدبر قال: «وأمر امرأتك أن تجعل تحته ثوباً لا يصفها»^(٥).

قوله: «بقباطي» وهي بفتح القاف غير منصرف: ثياب بيض دقيقة رقيقة تتخذ بمصر، الواحد قبطي بالضم، نسبت إلى القبط بكسر القاف، وهو أهل مصر، يقال: رجل قبطي وجماعة قبطية بالكسر على الأرض، وثياب قبطية -أيضاً.

«فقال: اصدعها»، أي: شقها «صدعين»، أي: شقين.

«تحتمر به»، أي: تجعله خماراً.

قوله: «لا يصفها» كان رقيقاً بحيث يظهر منه لون البشرة والشعر، فأمرها رسول الله ﷺ أن تجعل تحته مقنعة أخرى؛ كيلا يظهر لون شعرها، وكان ذلك القبطي من الكتان. ٢٧٠٦- وعن أم سلمة، أن النبي ﷺ دخل عليها وهي تحتمر فقال: «لية لا ليتين»^(٦).

(١) في «ص»: «محتبى».

(٢) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في الهدب»، ح(٤٠٧٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «محتبى».

(٤) في «ف»: «ابتر».

(٥) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في لبس القباطي للنساء»، ح(٤١١٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٦) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في الاختمار»، ح(٤١١٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

«وهي تختمر»، أي^(١): تلقي الخمار على رأسها، فقال ﷺ: «لَيْتَ»، أي: مرة، «لا ليتين»، أي: مرتين، يعني: أديري خمارك على رأسك دورة واحدة لا دورتين؛ كيلا يشبه اختمارك بليّ عمامة الرجال؛ فإنه لا يجوز للنساء تشبيه أنفسهن بالرجال، ولا للرجال بالنساء.

باب الخاتم

(من الصحاح)

٢٧٠٧- [خ م س ن ت] عن ابن عمر قال: اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب، وفي رواية: وجعله في يده اليمنى، ثم ألقاه، ثم اتخذ خاتماً من ورق نقش فيه: محمد رسول الله، وقال ﷺ: «لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا»، وكان إذا لبسه^(٢) جعل فمه مما يلي بطن كفه^(٣).

قوله: «خاتماً من ذهب» كان هذا قبل تحريم الذهب على الرجال.
قوله: «على نقش خاتمي» وهو محمد رسول الله.

٢٧٠٨- [خ م س ن ت ق] عن أنس، أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي فقبل: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فصاغ رسول الله ﷺ خاتماً حلقة فضة، نقش فيه: محمد رسول الله^(٤). كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر^(٥).

قوله: «حلقة فضة» على الإضافة بدل من «خاتماً» أو بيان له.

٢٧٠٩- [خ م س ن ت] عن حميد^(٦)، عن أنس، أن نبي الله ﷺ كان خاتمه من فضة، وكان فمه منه^(٧).

قوله: «عن حميد» بالضم.

(١) في «ف»: «ان».

(٢) في «ص»: «البسه».

(٣) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق...»، ح (٢٠٩١).

(٤) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً...»، ح (٢٠٩٢).

(٥) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «ما ذكر من درع النبي ﷺ...»، ح (٣١٠٦)، وموضع آخر.

(٦) «الطويل (٦٨-١٤٢هـ = ٦٨٧-٧٦٠م): حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة الخزاعي البصري: تابعي، من أهل الحديث. مات وهو قائم يصلي. كان أبوه مولى لطلحة الطلحات. واختلفوا في اسمه ورجح الذهبي أنه (تيرويه) له (صحيفة حميد الطويل)» [الأعلام، (٢/٢٨٣)].

(٧) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «فص الخاتم»، ح (٥٨٧٠).

«وكان فصّه منه»، أي: من الفضة، ذكره باعتبار الورق.

٢٧١٠- [خ م س ن ت ق] وعن ابن شهاب، عن أنس، أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي، كان يجعل فصه مما يلي كفه^(١).

«وعن ابن شهاب» بالكسر.

«فصّ حبشي»، أي: عقيق.

(من الحسان)

٢٧١١- [س ن] عن معاوية، أن رسول الله ﷺ نهى عن ركوب النمرور، وعن لبس الذهب إلاّ مقطّعاً^(٢).

«إلاّ مقطّعاً» قال الخطابي: يريد بالمقطع: الشيء اليسير^(٣)، نحو اتخاذه سنّ وأنف مقطوع من الذهب.

٢٧١٢- [س ن ت] وعن بريدة، أن النّبّي ﷺ قال لرجل عليه خاتم من شبه: «ما لي أجد منك ريح الأصنام؟» فطرّحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال: «ما لي أرى عليك حلية أهل النّار؟» فطرّحه، [فقال: مما أتخذه يا رسول الله؟]^(٤) فقال: «أتخذه من ورق، ولا تتمه مثقالاً»^(٥).

قال الشيخ الإمام -رحمه الله: [خ م س ن ت] وقد صحّ عن سهل بن سعد في الصّدّاق أن النّبّي ﷺ قال لرجل: «التمس ولو خاتماً من حديد»^(٦).

قوله: «من شبه» -بفتحتين: شيء يشبه الصفر، يقال له بالفارسي: برنج.

قوله: «ريح الأصنام» كانت تتخذ من الشبه.

(١) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «في خاتم الورق فصه حبشي»، ح (٢٠٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في الذهب للنساء»، ح (٤٢٣٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) معالم السنن، (٢١٦/٤).

(٤) جاءت هذه الجملة في «ص» مشطوباً عليها بعد قوله ﷺ: «ولا تتمه».

(٥) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في خاتم الحديد»، ح (٤٢٢٣)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٦) سبق تخريجه.

قوله: «حلية أهل النار» قيل: معناه: أنه زَيَّ بعض الكفار، وهم أهل النار، ويحتمل أنه ذهب فيه إلى السلاسل والأغلال التي يعذبون عليه بها في جهنم، وتلك في المتعارف متخذة من حديد.

قوله: «ولا تتمه مثقالاً» هذا النهي للإرشاد على الورع، فإن الأولى أن يكون الخاتم أقل من مثقال؛ لأنه من السرف أبعد، وإلى التواضع أقرب، فإن أتمه مثقالاً أو زاد عليه [جاز، والمثقال^(١)] هو الدينار. قال المؤلف -رحمه الله: «وقد صح عن سهل» إلى آخره، يعني: أن نهيه ﷺ عن خاتم الحديد ليس نهى تحريم وإلا لما جوز التماس خاتم من حديد^(٢).

٢٧١٣- [س ن] عن ابن مسعود قال: كان نبي الله ﷺ يكره عشر خلال: الصفرة - يعني: الخلق، وتغيير الشيب، وجر الإزار، والتختم بالذهب، والتبرج بالزينة لغير محلها، والضرب بالكعاب، والرقى إلا بالمعوذات، وعقد التمام، وعزل الماء لغير محله، وفساد الصبي غير محرّمه^(٣).

قوله: «عشر خلال»، أي: خصال. «الصفرة»، أي: للرجال، «وتغيير الشيب»، يعني: خضاب الشيب بالأسود، بحيث تخفيه على الناظر، دون الخضاب بالحناء فإنه تغيير لا يلتبس^(٤)، «والتبرج»: إظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال «لغير محلها» -بكسر الحاء وفتحها، أي: لغير من يحل لها إظهار الزينة، وهو غير زوجها من الأجانب، «والضرب بالكعاب»، يعني: اللعب بالنرد، «والرقى إلا بالمعوذات» أراد بها: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ أَلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، والدعوات الماثورة في معناهما في جواز الرقية بها، «وعقد التمام» وهي جمع: تميمة، وهي ما تعلق بأعناق الصبيان من خرزات وعظام لدفع العين، وهذا منهى؛ لأنه لا دافع إلا الله، ولا يطلب دفع المؤذيات إلا بالله وأسمائه وصفاته، «وعزل الماء لغير محله» اللام في «لغير» بمعنى: عن، يعني: إبعاد المني عن الفرج وإراقته خارج الفرج، وجه النهي: كراهة قطع النسل، ويحتمل أن يكون معنى «لغير محله»: لغير الإماء،

(١) في «ف»: «جاوز المثقال».

(٢) في «ف»: «حديد وفيه».

(٣) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في خاتم الذهب»، ح(٤٢٢٢)، والنسائي في «الزينة»، باب: «الخضاب بالصفرة»، ح(٥٠٨٨)، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «منكر».

(٤) في «المرقاة»: «يلتبس معه حقيقة الشيب».

يعني: محل العزل الإماء دون الحرائر، «وفساد الصبي»، يعني: إفساد الصبي، وهو أن يطاء الرجل المرأة المرضعة، فإنه ربما تحمل المرأة في تلك الحال فينقطع لبنها، ويختلط^(١) لبنها باللبأ فيضر الصبي المرتضع. قوله: «غير محرّم» منصوب على الحال من الضمير الذي في «يكره»، يعني: يكره فساد الصبي غير محرم له، يعني: هذه الكراهة كراهة تنزيه، لا كراهة تحریم، ويجوز فتح راء «محرّمه» فيكون «محرّمه» منصوباً على الحال من فساد الصبي.

٢٧١٤- [س] عن ابن^(٢) الزبير، أن مولاة لهم ذهبت بابتة الزبير إلى عمر بن الخطاب وفي رجلها أجراس فقطعها عمر وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مع كلّ جرس شيطان»^(٣).

قوله: «وفي رجلها أجراس» جمع: جرس بفتحين، وهو ما تعلق بعنق الدابة وغيره من رجل الصبيان والبازي.

٢٧١٥- [وعن بنانة مولاة عبد الرحمن بن حسان الأنصاري^(٤)، كانت عند عائشة إذ]^(٥) دخلت على عائشة بجارية عليها جلاجل يصوتن فقالت^(٦): لا تدخلنها عليّ إلا أن تقطعن جلاجلها، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جرس»^(٧).

وال«جلاجل» -بضم الجيم الأولى وكسر الثانية- جمع: جلاجل بضم الجيمين، وهو ما يعلق بعنق الدابة أو برجل البازي، كذا قاله في «المغرب»^(٨).

٢٧١٦- [س ن ت] عن عبد الرحمن بن طرفة^(٩)، أن جده عرفة بن

(١) في «ف»: «وتحليط».

(٢) في «ص»: «أبي».

(٣) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في الجلاجل»، ح(٤٢٣٠)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) «عبد الرحمن بن حسان بن ثابت الأنصاري، يقال: إنه أدرك رسول الله ﷺ، وله رواية عن أبيه، وأمه شيرين القبطية أخت مارية. توفي في حدود السبعين للهجرة. ذكره الشيخ شمس الدين في من توفي في حدود السبعين، ثم ذكره في من مات في سنة أربع ومائة» [الوافي بالوفيات، (٦٦/٦)].

(٥) في «ص»: «و».

(٦) ليست في «ص».

(٧) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في الجلاجل»، ح(٤٢٣١)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٨) المغرب، (١٥٤/١).

(٩) «عبد الرحمن بن طرفة بن عرفة بن أسعد التميمي العطاردي: حديثه في أهل البصرة. روى عن جده عرفة بن أسعد، وقيل: عن أبيه، عن جده، والمحفوظ الأول. روى عنه أبو الأشهب جعفر»

أسعد^(١) قطع أنفه يوم الكلاب، فاتخذ أنفًا^(٢) من ورق فأتى عليه، فأمره النبي ﷺ أن يتخذ أنفًا من ذهب^(٣).

قوله: «عن عبد الرحمن بن طرفة» بفتحيتين في «طرفة»، و«عرفجة» بفتح العين وسكون الراء وفتح الفاء.

قوله: «يوم الكلاب» بالضم وتخفيف اللام من أيام الجاهلية، قيل: هو اسم حرب معروفة للعرب.

٢٧١٧- [س] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يُخلق حبيبه حلقة من نار فليخلق له حلقة من ذهب، ومن أحب أن يطوق حبيبه طوقًا من نار فليطوقه طوقًا من ذهب، ومن أحب أن يسور حبيبه سوارًا من نار فليسوره سوارًا من ذهب، ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها»^(٤).

قوله: «أن يخلق حبيبه» بالحاء المهملة، أي: محبوبه من ولد وزوجة وغيرهما.
قوله: «فالعبوا بها» اللعب: [تقليب الشيء]^(٥) والتصرف فيه كيف يشاء الرجل، يعني: اجعلوا الفضة في أي أنواع الحلبي إذا كان التحلي للنساء، ولا يحل للرجال إلا التختم وتحلية السيف وغير^(٦) من آلات الحرب.

٢٧١٨- [س ن] عن أسماء بنت يزيد، أن رسول الله ﷺ قال: «أيا امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها مثلها من النار يوم القيامة، وأيا امرأة جعلت في أذنها

= ابن حرب العطاردي، وسلم بن زريق. روى له أبو داود، والترمذي، وحسن حديثه، والنسائي، وأبو جعفر الطحاوي [مغاني الأخيار، (٣/ ٢٢١)].

(١) «عرفجة بن أسعد الصحابي. قال ابن عبد البر: هو عرفجة بن أسعد بن صفوان. وقال ابن منده وأبو نعيم: هو عرفجة بن أسعد بن كرب التميمي البصري. أصيب أنفه يوم الكلاب، بضم الكاف، وهو يوم من أيام الجاهلية، والكلاب اسم ماء كانت الوقعة عنده. روى عنه ابن ابنه عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة» [تهذيب الأسماء، (١/ ٤٥٤) باختصار].

(٢) في «ص»: «أنف».

(٣) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في ربط الأسنان بالذهب»، ح (٤٢٣٢)، والنسائي في «الزينة»، باب: «من أصيب أنفه هل يتخذ أنفًا من ذهب»، ح (٥١٦١)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في الذهب للنساء»، ح (٤٢٣٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «تقلب شيء».

(٦) كذا في «ف».

خرصاً من ذهب جعل الله في أذنها مثله^(١) من النار يوم القيامة^(٢).

قوله: «قلدت في عنقها مثلها من النار» وهو محمول على الإسراف.

قوله: «جعلت في أذنها خرصاً» الخرص^(٣) -بضم الخاء المعجمة وكسرهما وسكون الراء: حلقة من ذهب أو فضة، وقيل: هو القرط.

٢٧١٩- [س ن] عن أختٍ لحذيفة، أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشر النساء، أما لكنّ في الفضة ما تحلين به؟ أما إنه ليس منكن امرأة تحلى ذهباً تظهره إلا عذبت به»^(٤).

قوله: «أما لكنّ في الفضة» بتخفيف «أما» الهمزة فيه للاستفهام على طريق الإنكار، و«ما» نافية، و«ما» في «ما تحلين» موصولة مبتدأ خبره «لكن»، ويحتمل أن «ما» فيه حرف التنبيه.

قوله: «تظهره»، أي: للأجانب، أو هو منسوخ.

باب النعال^(٥)

(من الصحاح)

٢٧٢٠- [خ م س ر] قال ابن عمر: رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر^(٦).

قوله: «ليس فيها شعر»، يعني: تصنع النعال من جلود نقيت من الشعر، ومن جلود لم تنق من الشعر، وكان رسول الله ﷺ يلبس النعال المصنوعة من جلود نقيت من الشعر.

(١) في «ص»: «مثلها».

(٢) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في الذهب للنساء»، ح (٤٢٣٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «الخرص».

(٤) أخرجه أبو داود في «الخاتم»، باب: «ما جاء في الذهب للنساء»، ح (٤٢٣٧)، والنسائي في «الزينة»، باب: «الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب»، ح (٥١٣٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «التنعل».

(٦) أخرجه البخاري في «الوضوء»، باب: «غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين»، ح (١٦٦)، وموضع آخر، ومسلم في «الحج»، باب: «الإهلال من حيث تنبعث الراحلة»، ح (١١٨٧).

٢٧٢١- وقال أنس: إن نعل^(١) النبي ﷺ كان لها قبالة^(٢).

قوله: «لها قبالة» القبال -بالكسر: زمام النعل، وهو سيرها الذي بين الإصبع الوسطى والتي تليها، يعني: كان لكل نعل زمامان يدخل الإصبع الوسطى والإبهام في قبال، والأصابع الأخر في قبال آخر.

٢٧٢٢- [م] وعن جابر قال: سمعت النبي ﷺ يقول في غزوة غزاها: «استكثروا من النعال، فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل»^(٣).

قوله: «ما انتعل»، يعني: ما دام الرجل لابساً النعل يكون كالراكب، والحافي كالراجل، والحافي خلاف الناعل، من حفي بالكسر يحفى بالفتح: إذا مشى بلا نعل ولا خف.

٢٧٢٣- [خ م س ن ت ق] وقال ﷺ: «لا يمشي أحدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعاً، أو^(٤) لينعلهما جميعاً»^(٥).

قوله: «ليحفهما»^(٦) من الإحفاء، يقال: أحفى، أي: جعل الرجل حافية بلا نعل وخف.

٢٧٢٤- وقال ﷺ: «من انقطع شسع نعله فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه، ولا يمش في خف واحد، ولا يأكل بشماله، ولا يحتجى بالثوب الواحد، ولا يلتحف الصماء»^(٧).

قوله: «شيسع نعله» الشسع -بكسر الشين وسكون السين المهملة بعدها: واحد شسوع النعل التي تشدّ بها زمامها.

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «قبالة في نعل ومن رأى قبلاً واحداً واسعاً»، ح(٥٨٥٧).

(٣) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «استحباب لبس النعال وما في معناها»، ح(٢٠٩٦).

(٤) في «ص»: «و».

(٥) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «لا يمشي في نعل واحدة»، ح(٥٨٥٦)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً والخلع من اليسرى...»، ح(٢٠٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) في «ف»: «ليحفها».

(٧) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «النهي عن اشتغال الصماء والاحتباء في ثوب واحد»، ح(٢٠٩٩)، من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه.

(من الحسان)

٢٧٢٥- [س] عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتعل الرجل قائماً^(١).

قوله: «نهى أن يتعل الرجل قائماً» هذا النهي مخصوص بما في لبسه تعب عن القيام كلبس الخف.

٢٧٢٦- [ت] عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحدة، والصحيح أنه عن عائشة أنها مشت بنعل واحدة^(٢).

قولها: «ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحدة» وقد نهى عن المشي بنعل واحدة، ووجه التوفيق بينهما قيل: إنه ﷺ لبس نعلًا واحدة ليعلم الناس أن نهيه ﷺ عن المشي بنعل واحدة نهى تنزيه لا نهى تحريم، أو النهي مختص في مسافة يلحق الرجل الحافية تعب، فأما المشي من البيت إلى المسجد المتقاربين فلا بأس به.

٢٧٢٧- [س ت ق] عن ابن بريده^(٣)، عن أبيه، أن النجاشي أهدى إلى النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين فلبسهما، ثم توضأ ومسح عليهما^(٤).

قوله: «ساذجين» قيل: أي: غير منقوشين.

باب الترجل

هو التزين والتطهر، والترجيل: قيل: تسريح الشعر بالمشط، أي: استعمال المشط، قال في «المغرب»: ترجل^(٥):

(١) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في الانتعال»، ح(٤١٣٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء من الرخصة في المشي في النعل الواحدة»، ح(١٧٧٧)، والحدِيث الأول قال الألباني: «منكر»، والثاني صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) «ابن الحبيب [١٤-١١٥هـ = ٦٣٥-٧٣٣م]: عبد الله بن بريده بن الحبيب الأسلمي، أبو سهل: قاض، من رجال الحديث. أصله من الكوفة. سكن البصرة، وولي القضاء بمرو، فثبت فيه إلى أن توفي» [الأعلام، ٧٤/٤].

(٤) أخرجه أبو داود في «الطهارة»، باب: «المسح على الخفين»، ح(١٥٥)، والترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في الخف الأسود»، ح(٢٨٢٠)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف» في «رجل».

فعل ذلك بشعر نفسه^(١).

(من الصحاح)

٢٧٢٨- [خ م س ن ت ق] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونف الأباط^(٢)»^(٣).

قوله: «الفطرة خمس» فسّرت «الفطرة» ههنا بـ«السنة» نظراً إلى أنها من سنن الأنبياء، ولا تنافي بينه وبين حديث عائشة -رضي الله عنها: «عشر من الفطرة»^(٤)؛ لأنه ليس في شيء منهما ما يدل على الحصر.

«والاستحداد»: حلق^(٥) العانة.

٢٧٢٩- [خ م س ن ت] وقال ﷺ: «خالفوا المشركين: أوفروا اللحى، وأحفوا^(٦) الشوارب»^(٧).

ويروى: «أنهكوا الشوارب، وأعفوا اللحى»^(٨).

قوله: «خالفوا المشركين» في أنهم يقصون اللحى بالضم والكسر، ويتركون الشوارب حتى تطول^(٩)، فخالفوهم بأن تركوا اللحى تطول ولا تقصوها، وقصوا الشوارب. و«أوفروا» أمر المخاطبين من أوفر إذا أتمّ، «وأحفوا الشوارب» من الإحفاء، يقال: أحفى شارب، أي: بالغ في حزه، و«أنهكوا» أمر من نهك، أو من أنهك [إذا نقص شيئاً حتى يكثر]^(١٠)، يقال: عفا النبات والشعر وغيرهما، أي: كثر، وعفوته أنا وأعفيته لغتان: إذا فعلت به ذلك، فعلى هذا الهمزة في «أعفوا» يجوز أن تكون همزة الوصل.

(١) المغرب، (١/٣٢٣).

(٢) جاء على الهامش في «ص»: «الابط».

(٣) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «تقليم الأظفار»، ح(٥٨٩١)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الطهارة»، باب: «خصال الفطرة»، ح(٢٥٧).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) في «ف»: «وحلق».

(٦) في «ص»: «واحفوا».

(٧) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «تقليم الأظفار»، ح(٥٨٩٢)، ومسلم في «الطهارة»، باب: «خصال الفطرة»، ح(٢٥٩)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٨) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «إعفاء اللحى...»، ح(٥٨٩٣)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٩) في «ف»: «يطول».

(١٠) كذا في «ف».

٢٧٣٠- [م س ن] وقال أنس: وُقِّتَ لنا في قص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة أن لا تترك أكثر من أربعين ليلة^(١).

قوله: «وُقِّتَ لنا» يقال: وقَّت الله الصلاة، أي: بيَّن وقتها وحدَّده.

قوله: «أن لا تترك أكثر من أربعين ليلة»، يعني: أن لا يترك^(٢) حلق العانة أكثر من أربعين ليلة، وجاء في توقيت هذه الأشياء أحاديث ليست في «المصباح»: روي أنه عليه السلام كان يأخذ أظفاره وشاربه كلَّ جمعة^(٣)، ويحلق العانة في كلِّ عشرين يوماً، ويتنف الإبط في كلِّ أربعين^(٤)، وذكر في كتاب «الإحياء» أن الأدب في قلم أظفار كلِّ يد أن يبدأ بمسبحتها ويختتم بإبهامها، وفي أصابع الرجلين يبتدئ بخنصر الرِّجل اليمنى، ويختتم بخنصر الرجل اليسرى^(٥).

٢٧٣١- [خ م س ن ت ق] وعن أبي هريرة، أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم»^(٦).

قوله: «لا يصبغون»، أي: لا يخضبون شعورهم، فخالقوهم فاخضبوها أتم بالحناء.

٢٧٣٢- [م س ن] وعن جابر قال: أتني بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غَيِّرُوا هذا بشيء، واجتنبوا السواد»^(٧).

قوله: «بأبي قحافة» اسمه عثمان بن عامر.

«كالثغامة» بالفتح والغين المعجمة: كَبْتُ يَبْيِضُ إِذَا يَبَسَ، ويشبه الشيب به، ويقال بالفارسية: درمنه اسبيد^(٨).

قوله: «ببياضاً» تمييز عن النسبة التي هي التشبيه، أي: تشبه الثغامة بياضاً.

«غَيِّرُوا هذا بشيء»، أي: اخضبوا اللحية بخضاب سوى السواد.

(١) أخرجه مسلم في «الطهارة»، باب: «خصال الفطرة»، ح (٢٥٨).

(٢) في «ف»: «ترك».

(٣) أخرجه البغوي في «شرح السنّة»، (١١٣/١٢) عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما.

(٤) لم أجده.

(٥) انظر: الإحياء، (١/١٤١).

(٦) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «الخضاب»، ح (٥٨٩٩)، وموضع آخر، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «في مخالفة اليهود في الصبغ»، ح (٢١٠٣).

(٧) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريمه بالسواد»، ح (٢١٠٢).

(٨) في «ف»: «سفيد»، والتصويب من المعاجم اللغوية.

٢٧٣٣- [خ م س ن ق] عن ابن عباس قال^(١): كان النَّبِيُّ ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه، وكان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المشركون يفرقون رءوسهم، فسدل النَّبِيُّ ﷺ ناصيته ثم فرق بعد^(٢).

قوله: «فيما لم يؤمر فيه»، أي: فيما لم يؤمر فيه النَّبِيُّ ﷺ [ممن ألقتهم فيه]^(٣).

«يسدلون أشعارهم» أراد بالسدل ههنا: إرسال الشعر حول الرأس من غير أن يقسمه بنصفين، وأراد بـ«الفرق»: أن يقسمه بنصفين، ويرسل نصفاً من جانب يمينه على الصدر، ونصفاً من جانب يساره على الصدر، وكان النَّبِيُّ ﷺ عند قدومه المدينة يسدل هو والمسلمون الشعر على ناصيته^(٤)، ثم أتاه جبرئيل فأخبره بالفرق، ففرق ففرق المسلمون رءوسهم.

٢٧٣٤- [خ م س ن ق] عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت النَّبِيَّ ﷺ ينهى عن القزع. قيل لنافع: ما القزع؟ قال: يحلق بعض رأس الصبي ويترك البعض^(٥)، وألحق بعضهم التفسير [في الحديث]^(٦).

قوله: «القزع» -بفتح القاف والزاء: أن يحلق الرأس، ويترك في مواضع منه الشعر متفرقاً، وكأنه من قزع السحاب، وهو قطع منه متفرقة صغار^(٧)، جمع: قزعة بفتحتين، يشبه كل قطعة من الشعر المحلوق ما حوله بقطعة سحاب، ووجه كراهة القزع تقبيح الصورة، ولأنه من عادة الكفر.

٢٧٣٥- [م س ن ت ق] عن ابن عباس قال: لعن النَّبِيُّ ﷺ المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء، وقال ﷺ: «أخرجوهم من بيوتكم»^(٨).

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «الفرق»، ح (٥٩١٧)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الفضائل»، باب: «في سدل النَّبِيِّ ﷺ شعره وفرقه»، ح (٢٣٣٦).

(٣) كذا في «ف».

(٤) في «ف»: «ناصيه».

(٥) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «القزع»، ح (٥٩٢٠)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «كراهة القزع»، ح (٢١٢٠).

(٦) جاء على الهامش في «ص»: «بالحديث».

(٧) في «ف»: «ضغان».

(٨) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت»، ح (٥٨٨٦)، وموضع آخر.

قوله: «لَعَنَ [النَّبِيُّ ﷺ]»^(١) الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ» خِثْ يَخْتِثُ عَلَى وَزْنِ عِلْمٍ يَعْلَمُ: إِذَا تَكَسَّرَ وَلَانَ، وَالْمَخْتِثُ: كُلُّ رَجُلٍ شَبِهَ نَفْسَهُ [بِالنِّسَاءِ]^(٢) فِي الزِّيِّ وَاللِّبَاسِ وَخِضَابِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَالصَّوْتِ وَالتَّكْلَمِ وَالْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ، فَهَذَا^(٣) الْفِعْلُ مِنْهِي؛ لِأَنَّهُ تَغْيِيرُ خَلْقِ اللَّهِ.

«وَالْمُتَرَجَّلَاتُ مِنَ النِّسَاءِ» التَّرَجُّلُ: قِيلَ: تَشْبِيهُ^(٤) الشَّخْصِ نَفْسَهُ بِالرِّجَالِ، فَكُلُّ امْرَأَةٍ شَبِهَتْ نَفْسَهَا بِالرِّجَالِ فِي اللَّبَاسِ وَاسْتِعْمَالِ السِّلَاحِ فَهِيَ مُلَعُونَةٌ، وَفِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ: «وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ»^(٥)، وَهِيَ الَّتِي تَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي زِيهِمْ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ؛ لِأَنَّ التَّرَجُّلَ لَمْ يَسْتَعْمَلُوهُ^(٦) فِيمَا ذَكَرَ مِنَ الْمَعْنَى، وَأَمَّا التَّشْبِيهُ فِي الْعِلْمِ وَالرَّأْيِ فَمَحْمُودٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: كَانَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- رَجُلَةً الرَّأْيِ^(٧)، أَيِ: كَانَ رَأْيُهَا رَأْيَ الرِّجَالِ.

«قَالَ: أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بَيْتِكُمْ»، أَيِ: أَخْرَجُوا الْمُخْتَلِينَ وَالْمُتَرَجَّلَاتِ مِنْهَا.

٢٧٣٦- [خ م س ن ت ق] عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ»^(٨).

(١) لَيْسَتْ فِي «ف».

(٢) زِيَادَةٌ مِنْ عِنْدِنَا.

(٣) فِي «ف»: «فَهَذِهِ».

(٤) فِي «ف»: «تَشْبِيهِ».

(٥) أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»، ح (١٠٨٠٠) عَنْ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبَدًا: الدِّيُوثُ مِنَ الرِّجَالِ، وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ، وَمَدْمَنُ الْخَمْرِ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا مَدْمَنُ الْخَمْرِ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الدِّيُوثُ مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَبَالِي مِنْ دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ». قُلْنَا: فَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ؟ قَالَ: «الَّتِي تَشْبِيهِ بِالرِّجَالِ»، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»، ح (٢٠٧١).

(٦) فِي «ف»: «يَسْتَعْمَلُوا».

(٧) أَخْرَجَ الْحَرَبِيُّ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»، (٤١٦/٢) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ رَجُلَةً الرَّأْيِ.

(٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «اللِّبَاسِ»، بَابِ: «الْوَصْلُ فِي الشَّعْرِ»، ح (٥٩٣٧).

قوله: «لعن الله الواصلة»، أي: التي توصل [شعراً أجنبياً]^(١) بشعر امرأة، «والمستوصلة»^(٢): التي تطلب هذا الفعل، «والواشمة»: [التي]^(٣) تغرز إبرة لتخرج الدم، وتجعل فيه كحلاً ليخضر لونه، ويبقى فيه نقوش.

٢٧٣٧- [خ م س ن ت ق ر] عن عبد الله بن مسعود قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، فجاءته امرأة فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت! فقال: ما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، ومن هو في كتاب الله؟ فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول؟ قال: لئن كنت قرأته لقد وجدته، أما قرأت: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]؟ قالت: بلى. قال: فإنه قد نهى عنه^(٤).

والمتممصة بالصاد المهملة: التي تطلب أن ينمّص شعر وجهها، أي: يتتف، «والمتفلجات» قيل: هن^(٥) اللواتي يباعدن بين الشايات والرباعيات بترقيق الأسنان، وقيل: المتفلجة: التي ترقق أسنانها وترينها.

قوله: «فجاءته» الضمير المفعول عائد إلى ابن مسعود.

قولها: «أنت لعنت كيت وكيت»، أي: سمعت أنك لعنت الواشمات والمستوشمات^(٦) والمتنمصات والمتفلجات.

قوله: «ما لي لا ألعن» «ما» في «ما لي» يجوز أن تكون نافية، وهي تنفي عدم اللعن، فيكون معنى: ما لي [لا]^(٧) ألعن: ألعن، ويجوز أن [تكون]^(٨) استفهامية.

(١) في «ف»: «شعراء اجنبي».

(٢) في «ف»: «والمستوصل».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾، ح (٤٨٨٦) ومواضع آخر، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة...»، ح (٢١٢٥).

(٥) في «ف»: «هي».

(٦) في «ف»: «والمشتوشمات».

(٧) زيادة من عندنا.

(٨) زيادة من عندنا.

قوله: «اللوحين» أرادت بـ«اللوحين»: جلد أول المصحف وجلد آخره، يعني: قرأت جميع القرآن.

قوله: «قرأتيه» الياء فيه زائدة، حصلت من إشباع الكسرة، وكذلك في «وجدتيه».

٢٧٣٨- [خ م س ق] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «العين حق»، ونهى عن الوشم^(١).

قوله: «العين حق» أراد بـ«العين»: الإصابة بالعين، ومعنى أنه حق: أنه كائن ومقضي به في الوضع الإلهي، لا شبهة في تأثيره في النفوس والأموال.

٢٧٣٩- [خ س] وقال ابن عمر: لقد رأيت النبي ﷺ ملبداً^(٢).

قوله: «ملبداً» -بكسر الباء- من التليد: إلصاق شعر الرأس بعضه ببعض بأن يجعل فيه صمغاً؛ ليدفع القمل، ولئلا يتفرق الشعر، وهذا يصنع في الإحرام، وأراد بإيراد الحديث في هذا الباب بيان جواز التليد في غير الإحرام أيضاً.

٢٧٤٠- [خ م س ن ت] عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتزعر الرجل^(٣).

قوله: «أن يتزعر الرجل»، يعني: أن يستعمل الزعفران في ثوبه وبدنه؛ لأنه عادة النساء.

٢٧٤١- [خ م] وعن عائشة قالت: كنت أطيب النبي ﷺ بأطيب ما نجد، حتى أجد وبيص الطيب في رأسه ولحيته^(٤).

قولها: «وبيص الطيب» الوبيص -بالصاد المهملة: البريق واللمعان، يقال: وبص وبيصاً: إذا لمع.

في هذا الحديث إشكال وهو أنه ذكر أن طيب الرجال ما ظهرت ريحه وخفي لونه، وفي هذا الحديث كان طيب رسول الله ﷺ ما ظهر لونه.

والتوفيق بينهما أن نقول: كل طيب له لون، وفي ذلك اللون تشبه بالنساء يكون ذلك اللون مزيئاً للجمال كالصفرة والحمرة، فذلك الطيب غير جائز للرجال، وكل طيب لم يكن كذلك فهو جائز كالمسك والعنبر.

(١) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «العين حق»، ح (٥٧٤٠)، وموضع آخر.

(٢) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «التليد»، ح (٥٩١٤).

(٣) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «النهي عن التزعر للرجال»، ح (٥٨٤٦)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «نهي الرجل عن التزعر»، ح (٢١٠١).

(٤) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «الطيب في الرأس واللحية»، ح (٥٩٢٣).

٢٧٤٢- [م ن] وقال نافع: كان ابن عمر إذا استجمر استجمر بألوة غير مطراة، وبكافور يطرحه مع الألوة، ثم قال: هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ^(١).

قوله: «استجمر بألوة» «استجمر»، أي: تعطر وتبخّر، والألوة بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو: العود الذي يتبخّر به، والمطراة: التي طيبت^(٢) بأنواع الطيب، أي: المربة بما يزيد في الرائحة، يعني: ألقى في الجمرة عودًا غير مخلوط بشي آخر. قوله: «يطرحه» صفة لـ «كافور»، يعني: يطرح الكافور مع الألوة على النار. (من الحسان)

٢٧٤٣- [ن ت] عن زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يأخذ من شاربهِ فليس منا»^(٣).

قوله: «فليس منا»، أي: من موافقينا في هذا الفعل، وليس منا في وجدان ثواب هذه السنة.

٢٧٤٤- [ن ت] عن يعلى بن مرة^(٤)، أن النبي ﷺ رأى عليه خلوقًا فقال: «ألك امرأة؟» قال: لا. قال: «فاغسله، ثم اغسله، ثم اغسله، ثم لا تعد»^(٥).

قوله: «خلوقًا» بفتح الخاء المعجمة: نوع من الطيب. «فقال: ألك امرأة»، يعني: إن كان لك امرأة وأصابك الخلوق من ثوبها أو بدنّها ولم تقصد أنت باستعماله فلا حرج عليك، وإن استعملت الخلوق فاغسله ولا تعد، أي: ولا ترجع إلى استعمال الخلوق وتب عنه؛ فإنه لا يليق بالرجال.

٢٧٤٥- [س] عن عمار بن ياسر قال: قدمت على أهلي وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران، فغدوت على النبي ﷺ فسلمت عليه فلم يرد علي وقال: «اذهب فاغسل هذا عنك»^(٦).

(١) أخرجه مسلم في «الألفاظ من الأدب وغيرها»، باب: «استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب»، ح (٢٢٥٤).

(٢) في «ف»: «طيب».

(٣) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في قص الشارب»، ح (٢٧٦١)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) «يعلى بن مرة بن وهب الثقفي أبو المرازم، وهو يعلى بن سيابة وسيابة أمه، شهد خيبر وبيعة الشجرة والفتح وهوازن والطائف، كان من أفاضل الصحابة. روى عنه ابنه عبد الله وعثمان وآخرون، أمره النبي ﷺ بأن يقطع أعناب ثقيف فقطعها» [الإصابة، ٦/ ٦٨٧] باختصار.

(٥) أخرجه النسائي في «الزينة»، باب: «التزعر والخلوق»، ح (٥١٢١) ومواضع أخرى، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن النسائي».

(٦) أخرجه أبو داود في «السنة»، باب: «ترك السلام على أهل الأهواء»، ح (٤٦٠١)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «فخلقوني بزعفران»، أي: جعلوا شيئاً من الزعفران في شقوق يدي للمداواة.
٢٧٤٦- عن أنس قال: كانت لرسول الله ﷺ سكة يتطيب منها^(١).

قوله: «سكة» بضم السين، قال في «الصحاح»: السك من الطيب عربي^(٢)، وقيل: هي معجون من أنواع الطيب.

٢٧٤٧- عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته، ويكثر القناع كأن ثوبه ثوب زيات^(٣).

قوله: «وتسريح لحيته»، أي: ترجيلها^(٤).

قوله: «ويكثر القناع» بكسر القاف: أوسع من المقنعة بالكسر، وهي ما تقنع به المرأة رأسها، يعني: يكثر اتخاذ القناع عند الدهن؛ ليحفظ العمامة من الدهن.

«الزيات»: بائع الزيت، وهي دهن معروف.

٢٧٤٨- [س ت ق] عن أم هانئ قالت: قدم رسول الله ﷺ علينا مكة قدمه وله أربع غدائر^(٥).

قوله: «قدمه» -بفتح القاف وسكون الدال- مصدر بمعنى قدوماً واحداً، أي: قدم مرة، «وله أربع غدائر» وهي جمع: غديرة، وهي الضفيرة والدوابة.

٢٧٤٩- وقالت عائشة: إذا فرقت لرسول الله ﷺ رأسه صدعت فرقه عن يافوخه، وأرسلت ناصيته بين عينيه^(٦).

قولها: «إذا فرقت» قيل: فرقت، أي: قسمت شعره أحدهما من جانب يمينه، والآخر من جانب يساره.

(١) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «ما جاء في استحباب الطيب»، ح(٤١٦٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) الصحاح، مادة (سكك).

(٣) أخرجه الترمذي في «الشمائل»، ح(٣٣)، وقد ضعفه الألباني في «مختصر الشمائل»، ح(٢٦).

(٤) في «ف»: «ترجلها».

(٥) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «في الرجل يعقص شعره»، ح(٤١٩١)، والترمذي في «اللباس»، باب: «دخول النبي ﷺ مكة»، ح(١٧٨١)، وفي «الشمائل»، ح(٢٨)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(٢٦٣٩٨)، وأبو داود في «الترجل»، باب: «ما جاء في الفرق»، ح(٤١٨٩)، وقد ضعف إسناده شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند»، وحسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «صدعت»، أي: فرقت «فرقه» بسكون الراء، وهو الخط الذي يظهر بين شعر الرأس إذا قسم قسمين، وذلك الخط هو بياض بشرة الرأس الذي يكون بين الشعر، واليافوخ: مؤخر الرأس مما [يلي القفا]^(١)، يعني: كان أحد طرفي ذلك الخط عند اليافوخ، والطرف الآخر عند جبهته محاذيًا لما بين عينيه.

قوله: «وأرسلت ناصيته بين عينيه»، أي: جعلت رأس فرقه محاذيًا لما بين عينيه، بحيث يكون نصف شعر ناصيته من جانب يمين ذلك الفرق، ونصفه^(٢) الآخر من جانب يسار ذلك الفرق.

٢٧٥٠ - [س ت ر] عن عبد الله بن مغفل قال: نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلا غبًا^(٣).

قوله: «نهى عن الترجل إلا غبًا» الغب - بالكسر - قيل: أن تفعل فعلًا حينًا بعد حين، يعني: نهى عن دوام تسريح الشعر وتدهينه.

٢٧٥١ - قال رجل لفضالة بن عبيد: ما لي أراك شعئًا؟ قال: إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإرفاه^(٤). قال: ما لي لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نحتفي أحيانًا^(٥).

قوله: «من الإرفاه» بكسره على المصدر، وهو التدهن والترجيل كل يوم، من رفهت^(٦) الإبل ترفه: إذا أوردت الماء كل يوم متى شاءت، ومنه الرفاهية، يعني: نهانا عن كثرة التنعم؛ لأنها تجعل النفس متكبرة غافلة، ولأنه لو اعتاد بدوام التنعم فرما ينزل عليه فقر وسوء عيش فيشق عليه؛ لأنه لم^(٧) يكن معتادًا به، ولهذا أمرهم^(٨) ﷺ بالاحتفاء، أي: المشي بغير النعلين.

(١) في «ف»: «يلقى القفا».

(٢) في «ف»: «ونصف».

(٣) أخرجه أبو داود في «الترجل»، ح (٤١٥٩)، والترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في النهي عن الترجل إلا غبًا»، ح (١٧٥٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ص»: «الارفاء».

(٥) أخرجه أبو داود في «الترجل»، ح (٤١٦٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «رفت».

(٧) في «ف»: «لو لم».

(٨) في «ف»: «لامرهم».

قوله: «حذاء» بالكسر، أي: نعلًا.

٢٧٥٢- [س] وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من كان له شعر فليكرمه»^(١).

قوله: «فليكرمه»^(٢)، أي: فليزينه ولينظفه بالغسل والتدهين.

٢٧٥٣- [س ن ت ق] وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحسن ما غير به الشيب الحناء والكتم»^(٣).

قوله: «والكتم» -بفتحتين: الوسمة بالضم، وهو ورق ينبت يجعل منه شيء يقال له بالفارسي: نيل، يعني: الشعر الأبيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه أحمر، وبالكتم أخرى فيكون لونه أخضر. قال الخطابي: إن كل واحد من الحناء والكتم يستعمل مفردًا؛ لأنهما لو خلطا أو خضب بالحناء ثم بالكتم يكون لونه أسود، واللون الأسود منهى في تغيير الشيب^(٤).

٢٧٥٤- عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يجدون رائحة الجنة»^(٥).

قوله: «يخضبون بهذا السواد» خضَبَ بالفتح يخضِبُ بالكسر، أي: يخضبون الشعر الأبيض باللون الأسود، «كحواصل الحمام» وهي جمع: حوصلة، وهي معدته، والمراد بالحوصلة ههنا: صدره، وليس جميع الحمائم حواصلها سود، بل بعض الحمائم^(٦)، «لا يجدون رائحة الجنة» هذا تهديد وتشديد لارتكاب خضاب الشعر الأبيض بالسواد.

(١) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «في إصلاح الشعر»، ح(٤١٦٣)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٢) في «ف»: «فليكرمه».

(٣) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «في الخضاب»، ح(٤٢٠٥)، والترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في الخضاب»، ح(١٧٥٣)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) انظر: معالم السنن، (٢١٢/٤).

(٥) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «ما جاء في خضاب السواد»، ح(٤٢١٢)، والنسائي في «الزينة»، باب: «التَّهْيِي عَنِ الْخَضَابِ بِالسَّوَادِ»، ح(٥٠٧٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «الحمائم».

٢٧٥٥- [ت ق] عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يلبس النعال السبئية، ويصفر لحيته بالورس والزعفران، وكان ابن عمر يفعل ذلك^(١).

قوله: «النعال السبئية» السبت -بالكسر: جلود البقر المدبوغة بالقرظ، وهو ورق^(٢) السلم، ومنه النعال السبئية، وسميت به لأن شعرها سبت عنها، أي: حلق بالدباغ، وهي من نعال أهل التنعم.

قوله: «ويصفر لحيته» من التصفير، وهو جعل الشيء أصفر.

٢٧٥٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تُشَبِّهُوا بِالْيَهُودِ»^(٣).

«وَلَا تُشَبِّهُوا بِالْيَهُودِ» أصله: تتشبهوا، فحذفت إحدى التاءين، يعني: ترك خضاب الشعر الأبيض عادة اليهود، فاخضبوا الشعر الأبيض حتى لا نكون متشبهين باليهود في ترك الخضاب.

٢٧٥٧- [س ن ت ق] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُتَفَوِّشُوا الشَّيْبَ؛ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَكَفَّرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً»^(٤).

قوله: «فإنه نور المسلم»؛ لأنه يمنع عن الغرور والنشاط، ويميله إلى الطاعة، وتنكسر نفسه به عن الشهوات، وكل ذلك موجب للشواب، ونور في القيامة.

٢٧٥٨- عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، وكان له شعر فوق الجملة ودون الوفرة^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «مَا جَاءَ فِي خِضَابِ الصُّفْرِ»، ح (٤٢١٠)، والنسائي في «الزينة»، باب: «تصفير اللحية بالورس والزعفران»، ح (٥٢٤٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «رق».

(٣) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في الخضاب»، ح (١٧٥٢)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود بنحوه في «الترجل»، باب: «في نتف الشيب»، ح (٤٢٠٢)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٥) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في الجملة واتخاذ الشعر»، ح (١٧٥٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

قوله: «فوق الجمة» بضم الجيم وتشديد الميم، قال في «الصحاح»: الوفرة: الشعر^(١) إلى شحمة الأذن، ثم الجمة، ثم اللمة، وهي التي ألت بالمنكين^(٢)، فالجمة أطول من الوفرة.

٢٧٥٩- [س] وقال ابن الحنظلية -رجل من أصحاب النبي: قال النبي ﷺ: «نعم الرجل خريم^(٣) الأسدي لولا طول جمته وإسبال إزاره»، فبلغ ذلك خريماً^(٤) فأخذ شفرة فقطع بها جمته إلى أذنيه، ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيه^(٥).

قوله: «لولا طول جمته»، أي: طول شعر رأسه، وطول شعر الرأس غير مذموم، ولعل النبي ﷺ رأى في ذلك الرجل تبخترًا بطول جمته، فحرضه على تقصيره شعره.

٢٧٦٠- [س] عن أنس قال: كانت لي ذؤابة فقالت لي أمي: لا أجزها؛ كان رسول الله ﷺ يمدّها ويأخذها^(٦).

قولها: «كان رسول الله ﷺ يمدّها ويأخذها»، أي: يلعب بها، يعني: قد وصلت إليها بركة يده ﷺ لا أقطعها؛ كيلا تزول تلك البركة.

٢٧٦١- [س ن] عن عبد الله بن جعفر، أن النبي ﷺ أمهل آل جعفر ثلاثاً، ثم أتاهم فقال: «لا تبكوا على أخي بعد اليوم»، ثم قال: «ادعوا إلي بني أخي»، فجيء بنا كأنا أفرخ فقال: «ادعوا إلي الحلاق»، فأمره فحلق رءوسنا^(٧).

قوله: «أمهل آل جعفر ثلاثاً»، يعني: لما قتل جعفر بن أبي طالب ﷺ ترك رسول الله ﷺ آل جعفر يبكون عليه ثلاثة أيام، وإنما قال: «ثلاثاً»؛ لأنه أراد ثلاث ليال.

قوله: «كأنّا أفرخ» جمع: فرخ، وهو ولد الطير، أي: كنا صغاراً.

(١) في «ف»: «الشعرة».

(٢) الصحاح، مادة (وفر).

(٣) في «ص»: «خزيم».

(٤) في «ص»: «خزيمًا».

(٥) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «ما جاء في إسبال الإزار»، ح(٤٠٨٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٦) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «ما جاء في الرخصة»، ح(٤١٩٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٧) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «في حلق الرأس»، ح(٤١٩٢)، والنسائي في «الزينة»، باب: «حلق رءوس الصبيان»، ح(٥٢٣٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٧٦٢- [س] عن أم عطية الأنصارية، أن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبي ﷺ: «لا تنهكي؛ فإن ذلك أحظى للمرأة، وأحب إلى البعل»^(١).

قوله: «لا تنهكي» يقال: نهكت من الطعام: بالغت في أكله، ويقال: أنهك من هذا الطعام وكذلك عرضه، أي: بالغ في شتمه، يعني: [لا]^(٢) تبالغي في قطع موضع الختان قطعاً تاماً، بل اتركي بعض ذلك الموضع؛ فإن ترك بعض ذلك الموضع^(٣) أنفع لها.

٢٧٦٣- [س] عن عائشة، أن هنداً بنت عتبة قالت: يا نبي الله، بايعني. فقال: «لا أباعك حتى تغيري كفيك فكأنهما كفاً سبع»^(٤).

قوله: «حتى تغيري كفيك»، أي: حتى تخضبي^(٥) كفيك بالحناء.

٢٧٦٤- [س ن] وعن عائشة قالت: أومت^(٦) امرأة من وراء ستر بيدها كتاب إلى رسول الله ﷺ، فقبض النبي ﷺ يده فقال: «ما أدري أيد رجل أم يد امرأة؟» قالت: بل يد امرأة. قال: «لو كنت امرأة لغيرت أظفارك»، يعني: بالحناء^(٧).

قولها: «قالت: [أومت امرأة]»^(٨) بالهمز فخففت الهمزة فصارت ألفاً، ثم حذفت الألف، ومعناه: أشارت.

قوله: «إلى رسول الله» يتعلق بـ«أومت»^(٩).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في الختان»، ح(٥٢٧١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) في «ف»: «الموضع أي».

(٤) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «في الخضاب للنساء»، ح(٤١٦٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «تخضني».

(٦) في «ص»: «أومأت».

(٧) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «في الخضاب للنساء»، ح(٤١٦٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٨) في «ف»: «امت امرأت».

(٩) في «ف»: «تاومت».

٢٧٦٥- عن ابن عباس قال: لُعِنَت الواصلة^(١) والمستوصلة، والنامصة والمتنمصة، والواشمة والمستوشمة من غير داء^(٢).

«النامصة»: التي تنتف الشعر من الوجه.

قوله: «من غير داء»، أي: من غير علة، يعني: إن كانت بها علة فاحتاجت إلى [وشم]^(٣) يدها للمداواة جاز، ولم يكن من الوشم^(٤) المنهي عنه.

٢٧٦٦- [س] وقيل لعائشة: إن امرأة تلبس النعل. قالت: لعن رسول الله ﷺ الرجل من النساء^(٥).

قوله: «الرجلة من النساء» بضم الجيم، أي: المرأة تشبه نفسها بالرجال في اللباس.

٢٧٦٧- [س] عن ثوبان قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر كان آخر عهده بإنسان من أهله فاطمة، وأول من يدخل عليها فاطمة، فقدم من غزاة وقد علقت مسحاً وستراً على بابها، وحلت الحسن والحسين قلابين من فضة، فقدم فلم يدخل، فظنت أن ما منعه أن يدخل ما رأى، فهتكت الست وفكت القلابين عن الصبيين وقطعته منهما، فانطلقا إلى رسول الله ﷺ يبيكان، فأخذه^(٦) منهما فقال: «يا ثوبان، اذهب بهذا إلى آل فلان، وإن هؤلاء أهلي أكره أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا. يا ثوبان، اشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج»^(٧).

قوله: «من غزاة» أصلها: غزوة، فنقلت فتحة الواو إلى الزاء، وقلبت الواو ألفاً؛ لأن سكونها عارض، والسكون العارض كالمتحرك، فكأنها متحركة وما قبلها مفتوح.

(١) في «ص»: «الوصلة».

(٢) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «في صلة الشعر»، ح (٤١٧٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «ان يكون».

(٤) في «ف»: «الوسم».

(٥) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «لباس النساء»، ح (٤٠٩٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ص»: «فأخذهما».

(٧) أخرجه أبو داود في «الترجل»، باب: «ما جاء في الانتفاع بالعاج»، ح (٤٢١٣)، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «ضعيف الإسناد منكر».

«قد علقت»، أي: فاطمة -رضي الله عنها- «مسحاً» بكسر الميم: كساء معروف يقال له بالفارسي: بلاس.

قوله: «وَحَلَّتِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ» أصله: حليت، قلبت الياء ألفاً وحذفت، ومعناه: جعلت فاطمة -رضي الله عنها- حلياً على الحسن والحسين. «قُلَيْنِ» يقال: في يدها قلب فضة بضم القاف، أي: سوار غير مَلَوِيٍّ مستعار من قلب النخلة وهو جمارها بضم الجيم وتشديد الميم؛ لما فيهما من البياض، فقدم النَّبِيُّ ﷺ فلم يدخل بيت فاطمة -رضي الله عنها.

قوله: «إِنَّمَا مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ مَا رَأَى» «ما» في «إِنَّمَا» يجوز أن تكون موصولة و«منعه» صلتها، وفيه ضمير فاعله عائد إلى «ما» و«ما رأى»^(١) خبر إن، ويجوز أن تكون كافة، وفاعل «منعه» على هذا «ما رأى»، و«أن يدخل» على التقديرين مفعول «منعه» بتقدير حرف الجر الذي هو من، أي: من الدخول، ومفعول «ما رأى» -أي: ما رأى النَّبِيُّ ﷺ- محذوف عائد إلى «ما» تقديره: ما رآه من تعليق المسح أو الستر على بابها، وتحلية الحسن والحسين قُلَيْنِ من فضة، «فَهْتَكْتَ السَّتْرَ، وَفَكَتَ الْقُلَيْنِ وَقَطَعْتَهُ مِنْهُمَا»، أي: وقطعت القلب من الحسن والحسين، وإِنَّمَا هَتَكَ السَّتْرَ؛ لأنها ظنت أن رسول الله ﷺ تأذى منه لكونه منقشاً مصوراً، ولأن فيها تَجْمِلاً وزينة.

قوله: «فَأَخَذَهُ مِنْهُمَا»، أي: فأخذ النَّبِيُّ ﷺ القلب من الحسن والحسين.

«أَذْهَبَ بِهِذَا» يجوز أن يشير بهذا إلى الدراهم أو الدينارين، يعني^(٢): أعطى النَّبِيُّ ﷺ ثوبان دراهم أو دينار وقال: اذهب بهذا إلى آل فلان، واشتر لفاطمة -رضي الله عنها- كذا وكذا، ويجوز أن يشير به إلى قلبين.

قوله: «أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّبَاتِهِمْ»، يعني: أن يتلذذوا ويطيب عيشهم بأكل الأطعمة ولبس الملابس^(٣) النفيسة، بل أختار لهم الفقر والرياضة في الدنيا.

قوله: «مَنْ عَصَبٌ» قيل: هو بسكون [الصاد]^(٤): سن دابة بحريّة تسمى فرس فرعون، يتخذ منه الخرز^(٥) ويكون أبيض، ويتخذ منه نصاب السكين وغير ذلك. وقال الخطابي:

(١) في «ف»: «ما اى».

(٢) في «ف»: «تعنى».

(٣) ليست في «ف».

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) في «ف»: «الخرز».

العاج: عظم ظهر السلحفاة البحرية، ويجوز استعماله؛ لأنه جزء حيوان طاهر بحري،
والعاج -أيضاً: عظم الفيل^(١)، وفيه قول للشافعي، ومذهب أبي حنيفة أنه طاهر.

٢٧٦٨- [س] عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «اكتحلوا بالإثمد؛ فإنه يجلو البصر،
وينبت الشعر»، وزعم أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلاثة في هذه،
وثلاثة في هذه^(٢).

قوله: «يجلو البصر»، أي: يزيد نور العين، «وينبت الشعر»، يعني: ينبت أهداب العين،
والأهداب زينة الإنسان.

قوله: «وزعم»، أي: ابن عباس.

«كانت له مكحلة»، أي: للنبي ﷺ مكحلة.

٢٧٦٩- [ت] وعنه -أيضاً: كان النبي ﷺ يكتحل قبل أن ينام بالإثمد ثلاثاً في كل
عين. [ت] قال: وقال: «إن خير ما تداوتم به: اللدود والسعوط والحجامة والمشى،
وخير ما اكتحلتم به الإثمد؛ فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر، وإن خير ما تحتجمون فيه
يوم سبع عشرة، ويوم تسع عشرة، ويوم إحدى وعشرين»، [ر ق] وإن رسول الله ﷺ
حيث عُرج به ما مر على ملائكة إلا قالوا: عليك بالحجامة^(٣). غريب.

قوله: «به اللدود» -بفتح اللام: وهو ما يسقى^(٤) المريض في أحد شقي الفم للمداواة،
«والسعوط» -بفتح السين: ما تلقى^(٥) في الأنف للتداوي، «والمشي» -بكسر الشين وتشديد
الياء وفتح الميم - قيل: ويجوز ضمها وكسرهما: وهو ما يشرب أو يؤكل لإطلاق^(٦) البطن
وإسهاله.

(١) انظر: معالم السنن، (٢١٢/٤).

(٢) أخرجه الترمذي في «اللباس»، باب: «ما جاء في الاكتحال»، ح (١٧٥٧)، وقال: «حديث ابن عباس
حديث حسن غريب»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «صحيح دون قوله: وزعم».

(٣) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في السعوط وغيره»، ح (٢٠٤٨)، وقال: «هذا حديث
حسن غريب»، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف إلا فقرة الاكتحال بالإثمد
فصحيحة»، وفي باب: «ما جاء في الحجامة»، ح (٢٠٥٣)، وحديث «إن خير ما تحتجمون...»
صححه الألباني في «صحيح الجامع»، ح (٢٠٦٦)، وحديث «حيث عرج به...» قال الألباني في
«صحيح الترغيب والترهيب»، ح (٣٤٦٣): «صحيح لغيره».

(٤) في «ف»: «يلقى».

(٥) في «ف»: «يلقيه».

(٦) في «ف»: «الإطلاق».

قوله: «حيث عُرج»، أي: أٌصعد إلى السماء ليلة المعراج «على ملا»، أي: جماعة.

قولهم: «عليك بالحجامة» لما عرفوا من أن الدم مركب القوى النفسانية الحائلة بين العبد وبين^(١) الصعود إلى عالم الملكوت، وبغلبته يزداد جماع النفس وصلابتها، فإذا نَزف الدم يورثها ذلك خضوعًا وخمودًا وليّنًا ورقة، وبذلك تنقطع الأدخنة المنبعثة من النفس الأمارة، وتنحسم مادتها، فيزداد للبصيرة نور إلى نور.

٢٧٧٠- [س ن ق] عن عائشة، أن النبي ﷺ نهى الرجال والنساء عن دخول الحمامات، ثم رخص للرجال أن يدخلوا بالميازر^(٢).

قولها: «والنساء عن دخول الحمامات» إلّا إذا اقتضت حاجة للنساء إلى دخول الحمام، مثل أن تكون مريضة فتدخل الحمام للتداوي، أو انقطع حيضها أو نفاسها، أو تكون جنبًا والبرد شديد فجاز دخولهنّ الحمام.

٢٧٧١- عن أبي المليح قال: قدم على عائشة نسوة من أهل حمص فقالت: من أين أنتن؟ قلن: من الشام. قالت: فلعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمامات؟ قلن: بلى. قالت: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تخلع امرأة ثيابها في غير بيت زوجها إلّا هتكت الستر بينها وبين ربها»^(٣).

وفي رواية: «في غير بيتها إلّا هتكت سترها فيما بينها وبين الله ﷻ»^(٤).

قوله: «عن أبي المليح» بفتح الميم.

قوله: «من الكورة»، أي: من البلدة أو الناحية.

(١) في «ف»: «بين».

(٢) أخرجه أبو داود في «الحمام»، ح (٤٠٠٩)، والترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في دخول الحمام»، ح (٢٨٠٢)، وقال: «إسناده ليس بذلك القائم»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في دخول الحمام»، ح (٢٨٠٣)، وابن ماجه في «الأدب»، باب: «دخول الحمام»، ح (٣٧٥٠)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود في «الحمام»، ح (٤٠١٠)، والحاكم في «المستدرک»، ح (٧٧٨٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

باب التصاوير

وهي جمع: تصوير، وهو فعل الصورة، وهي ما تصور مشبهاً بخلق الله من ذوات الروح وغيرها، والمراد بالتصاوير ههنا: التماثيل التي بمعنى الصور.

(من الصحاح)

٢٧٧٢- [خ م س ن ت ق] عن أبي طلحة قال: قال النبي ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تصاوير»^(١).

قوله: «لا تدخل الملائكة بيتاً»، أي: غير الحفظة.

٢٧٧٣- [م س ن] عن ابن عباس، عن ميمونة، أن رسول الله ﷺ أصبح يوماً واجماً وقال: «إن جبرائيل عليه السلام كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقيني، أم والله ما أخلفني»، ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط، فأمر به فأخرج، ثم أخذ بيده ماء فنضح مكانه، فلما أمسى لقيه جبرائيل فقال له: «لقد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة». قال: أجل، ولكننا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة، فأصبح رسول الله ﷺ يومئذ فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير، ويترك كلب الحائط الكبير^(٢).

قوله: «واجماً» الواجم: الذي اشتد حزنه حتى أمسك عن الكلام، يقال: وجم من الأمر وجوئاً.

قوله: «أم والله» أصله: أما حذفت الألف. قيل: معناه: أعلم، يستوي فيه الواحد والأكثر، والمذكر والمؤنث.

قوله: «ثم وقع في نفسه»، أي: في نفس النبي ﷺ «جرو كلب» - بكسر الجيم وسكون الراء: ولده.

«فُسطاط» - بضم الفاء، أي: خيمة، يعني: رأى ولد كلب تحت خيمته، فوقع في خاطره عليه السلام أن^(٣) جبرئيل إنما لم يدخل الليلة علي لوجود الجرو، ثم أخذ النبي ﷺ بيده ماء فنضح مكان الجرو. «فقال»^(٤) له، أي: لجبرئيل.

(١) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «التصاوير»، ح(٥٩٤٩)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم تصوير صورة الحيوان...»، ح(٢١٠٦).

(٢) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم تصوير صورة الحيوان...»، ح(٢١٠٥).

(٣) في «ف»: «انه».

(٤) في «ف»: «ويقال».

[قوله: «كلب الحائط الصغير» والحائط ههنا: البستان، يعني: الحائط الصغير لا يحتاج إلى حراسة الكلب لصغره، وأما الحائط الكبير فيحتاج إلى حراسة الكلب، فلم يأمر بقتل ذلك الكلب؛ لاحتياج الناس إليه.

٢٧٧٤- [خ س ن] عن عائشة، أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب^(١) إلا نقضه^(٢).

قولها: «فيه تصاليب» جمع: تصليب، وهو تصوير الصليب، وهو شيء مثلث كالتمثال يعبد النصارى، والمراد بال«تصاليب» ههنا: الصور.

قولها: «إلا نقضه»، أي: كسره وأزاله.

٢٧٧٥- [خ م ن] وقالت: قال رسول الله ﷺ: «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم: أحيوا ما خلقتكم»^(٣).

قوله: «أحيوا ما خلقتكم»، أي: انفخوا الروح في الصور التي علمتموها، ولن يقدرُوا أن ينفخوا فيها الروح، فيعذبون إلى أن يشاء الله.

٢٧٧٦- [خ م ن ت ق ر] وعن عائشة، أنها كانت قد اتخذت على سهوة لها سترًا فيه تماثيل، فهتكه النبي ﷺ، فاتخذت منه غمرتين فكانتا في البيت يجلس عليهما^(٤).

قوله: «قد اتخذت على سهوة» -بفتح السين وسكون الهاء- قال الأصمعي: هي كالصفة تكون بين يدي البيوت. قال أبو عبيد^(٥): سمعت غير واحد من أهل [اليمن]^(٦) يقولون: السهوة عندنا بيت [صغير منحدر]^(٧) في الأرض، وسمكه مرتفع من الأرض، شبيه بالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع^(٨).

قوله: «لها»، أي: لعائشة -رضي الله عنها- «فيه تماثيل» جمع: تماثل -بالكسر، وهي ههنا صور الحيوان، «فهتكه»، أي: خرقة.

(١) في «ص»: «التصاليب».

(٢) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «نقض الصور»، ح (٥٩٥٢).

(٣) أخرجه في «النكاح»، باب: «هل يرجع إذا رأى منكراً في الدعوة...»، ح (٥١٨١)، ومواضع أخرى، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم تصوير صورة الحيوان...»، ح (٢١٠٧).

(٤) أخرجه البخاري في «المظالم والغصب»، باب: «هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق...»، ح (٢٤٧٩).

(٥) في «ك»: «عبيدة»، والتصويب من «الصحيح».

(٦) زيادة من «الصحيح».

(٧) في «ك»: «صغر منحدر».

(٨) غريب الحديث، (١/ ٥٠).

«مُرقَطين» تثنية مُرقَعة -بضم النون وسكون الميم وضم الراء، وكسر النون والراء لغة، وهي وسادة يجلس عليها.

٢٧٧٧- [خ م س ن ق] وروي عن عائشة، أن النَّبِيَّ ﷺ خرج في غزاة، فأخذت نَمَطًا فسترته على الباب، فلما قدم فرأى^(١) النمط فجذبه حتى هتكه، ثم قال: «إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين»^(٢).

«فأخذتُ نَمَطًا» -بفتحتين: ثوب من صوف يطرح على الهودج.

٢٧٧٨- [ن] وروي عن عائشة، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «أشد الناس عذابًا يوم القيامة الذين يضاھون»^(٣) بخلق الله^(٤).

قوله: «يضاھون بخلق الله» من المضاھاة، وهي المشابهة، أي: يشابهون عملهم^(٥) التصوير بخلق الله.

٢٧٧٩- [خ م] عن أبي هريرة قال: سمعت النَّبِيَّ ﷺ يقول: «قال الله -تعالى: ومن أظلم ممن ذهب بخلق كخلقي، فليخلقوا ذرة، أو^(٦) ليخلقوا حبة، أو شعيرة»^(٧).

قوله: «ومن أظلم» «من» للاستفهام، و«أظلم» فعل التفضيل. «ذهب»، أي: طفق^(٨) «يخلق كخلقي»، أي: يصور صورة شبه صورة خلقتها، يعني: ليس أحد أظلم ممن يصور صورة مثل صورة خلقتها.

٢٧٨٠- [خ م] وعن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسًا فتعذبه في جهنم»^(٩).

(١) في «ص»: «فرى».

(٢) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم تصوير صورة الحيوان...»، ح(٢١٠٧).

(٣) في «ص»: «يضاھون».

(٤) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «ما وطئ من تصاویر»، ح(٥٩٥٤)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم تصوير صورة الحيوان...»، ح(٢١٠٧)، والنسائي في «الزينة»، باب: «ذكر أشد الناس عذابًا»، ح(٥٣٥٦).

(٥) في «ك»: «علمهم».

(٦) في «ص»: «و».

(٧) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾...»، ح(٧٥٥٩) وموضع آخر، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم تصوير صورة الحيوان...»، ح(٢١١١).

(٨) في «ك»: «اطفق».

(٩) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم تصوير صورة الحيوان...»، ح(٢١١٠).

قوله: «نفساً فتعذبه»^(١)، أي: فيعذب ذلك النفس إياه، أي: المصور.

٢٧٨١- [خ ت] عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من تحلّم مجلّم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين، ولن يفعل، ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون، أو يفرون منه، صب في أذنيه الآنك يوم القيامة، ومن صور صورة عُدّب وكُلّف أن ينفخ فيها وليس بنافخ»^(٢).

«من تحلّم مجلّم» حلم بالفتح يحلم حلمًا: إذا رأى شيئًا في النوم، والحلم بالضم: ما يراه النائم، و«تحلم»: إذا ادعى ذلك كذبًا، يعني: تحدّثه كاذبًا بما لم يره في منامه. قيل: معنى قوله: «كُلّف أن»^(٣) يعقد بين شعيرتين^(٤)، أي: يكون ذلك شعاره؛ ليعلم الناس أنه كان يزور الأحلام في الدنيا، وذلك أن العقد بين شعيرتين ليس مما يأتي في اليقظة، لكن النائم يخيل إليه ذلك، فيجعل اشتغاله في اليقظة بما لا يليق إلا بالنوم، وقيل: معناه: أن يعذب حتى يفعل ما كلف، ولا يتأتى منه ذلك، يدل عليه بقية الحديث «ومن صوّر صورة عُدّب وكُلّف أن ينفخ فيها وليس بنافخ»، ولعل الوجه في تخصيص الشعيرتين^(٥) بالذكر في هذا الموضع هو أن الرائي إذا رأى ذلك في منامه قضى له في تعبيره ذلك به.

قوله: «ولن يفعل»، أي: لم يقدر أن يعقد بينهما. قيل: هذا التخليط فيمن أظهر رؤيا كاذبة إذا كان كذبه عظيمًا، مثل أن يقول: رأيت في المنام أن الله أمرني بأن أكون نبيًا، أو أن فلانًا [مغفور أو ولي]^(٦)، أو فلان ملعون فأخرجه من البلد، وما أشبه ذلك، فأما لو لم يكن كذبه عظيمًا لم يكن عذابه مثل هذا العذاب، مثل أن يقول: أمرني أن أعظ الناس، فهذا إن كان كذبًا فهو وعظ الناس بطاعة الله، فلم يكن إثم هذا الكذب مثل إثم الكذب المذكور.

قوله: «الآنك» -بالمد وضم النون: الأسْرَب بضم الهمزة وسكون السين وضم الراء وتشديد الباء.

٢٧٨٢- [م س ت] عن بريدة، أن النبي ﷺ قال: «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم الخنزير ودمه»^(٧).

(١) في «ك»: «نفس فيعذبه».

(٢) أخرجه البخاري في «التعبير»، باب: «من كذب في حلمه»، ح (٧٠٤٢).

(٣) في «ك»: «أى».

(٤) في «ك»: «شعيرتين».

(٥) في «ك»: «الشعيرتين».

(٦) في «ك»: «مغفوراً وولى».

(٧) أخرجه مسلم في «الشُّعر»، باب: «تحريم اللعب بالنردشير»، ح (٢٢٦٠).

قوله: «**بالنردشير**» النرد من موضوعات شابور بن أردشير، وأراد بالشير: أول ملوك الساسانية، شبه رقعته بوجه الأرض، والتقسيم الرباعي بالفصول الأربعة، والرقوم المحسولة ثلاثين بثلاثين يوماً، والسواد والبياض بالليل والنهار، والبيوت الاثني عشر بالشهور، والكعاب بالأقضية -جمع: القضاء- السماوية، واللعب^(١) بها بالكسب، فصار اللاعب بها حقيقاً بالوعيد المفهوم عن تشبيهه بما ذكر في الحديث في الحرمة؛ لاجتهاده في إحياء سنة المجوس المستنكرة على الله، وقيل: المراد بالنردشير^(٢): الشطرنج.

(من الحسان)

٢٧٨٣- [س ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبرائيل عليه السلام فقال: أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل، وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل، وكان في البيت كلب، فمُرُّ برأس التمثال الذي على باب البيت فليقطع فيصير كهينة الشجرة، ومُرُّ بالستر فليقطع فليجعل وسادتين منبوذتين توطآن، وممر بالكلب فليخرج»، ففعل رسول الله ﷺ^(٣).

قوله: «**قرام ستر**» بالإضافة. القرام -بالكسر: الست المنقوش^(٤).

٢٧٨٤- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج عنق من النار يوم القيامة لها عينان تبصران، وأذنان تسمعان، ولسان ينطق يقول: إني وكلت بثلاث: بكل جبار عنيد، وكل من دعا مع الله إلهاً آخر، والمصورين»^(٥).

قوله: «يخرج عنق» العنق -بالضم- قيل: هو شخص، وقيل: طائفة. يقول: وكلني الله بأن أدخل هؤلاء الأصناف الثلاثة النار وأعذبهم. وال«عنيد»: المداوم والمواظب على الباطل.

٢٧٨٥- عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله -تعالى- حرم الخمر والميسر والكوبة، وقال: كل مسكر حرام»^(٦). قيل: الكوبة: الطبل.

(١) في «ك»: «والكعب»، والتصويب من «المرقاة».

(٢) في «ك»: «بالنردشير».

(٣) أخرجه أبو داود في «اللباس»، باب: «في الصور»، ح (٤١٥٨)، والترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب»، ح (٢٨٠٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ك»: «المنفوس».

(٥) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة النار»، ح (٢٥٧٤)، وقال: «هذا حديث حسن غريب صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأشربة»، باب: «في الأوعية»، ح (٣٦٩٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

«والكوبة» -بالضم: الطبل الصغير المخصر، وقيل: النرد^(١)، والحديث يحتملهما.
٢٧٨٦- [س ق] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة فقال:
«شيطان يتبع شيطانة»^(٢).

قوله: «شيطان يتبع شيطانة»، أي: [يقفو أثرها]^(٣) لاعباً بها، وإنما^(٤) سماه شيطاناً لمباعدته عن الحق، واشتغاله بما لا يعنيه، وسماها شيطانة؛ لأن الحمل على المعصية والشغل عن طاعة الله فعل الشيطان، فالحامل عليه شيطان.

باب الطب والرقى

«الرقى» -بضم الراء وفتح القاف مقصوراً- جمع: رقية -بضم الراء وسكون القاف، يقال: رقاها، أي: عوذه، ونفث في عودته.

(من الصحاح)

٢٧٨٧- [خ ق] قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء»^(٥).

قوله: «ما أنزل الله داء» الداء: العلة، وعينه واو ولامه همزة.

٢٧٨٨- وقال ﷺ: «الشفاء في ثلاث: في شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كية بنار، وأنا أنهى أمتي عن الكي»^(٦).

قوله: «في شرطة محجم» قيل: الشرطة: ما يضرب على موضع الحجامة ليخرج منه الدم، والمحجم -بكسر الميم: قارورة الحجام آلة يمصها، والمحجم -بالفتح: موضع الحجامة من البدن، وهو المراد في الحديث.

قوله: «أنهى أمتي عن الكي» وهو نهى تنزيهه، الكي: أن يحمى حديد، ويوضع على عضو معلول ليحترق ويحبس دمه، أو لينقطع العرق الذي ينشد منه العلة، وقد جاء

(١) في «ك»: «الفرد».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في اللعب بالحمام»، ح (٤٩٤٠)، وابن ماجه في «الأدب»، باب: «اللعب بالحمام»، ح (٣٧٦٥)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٣) في «ك»: «يقفوا يدها».

(٤) في «ك»: «واثماً».

(٥) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء»، ح (٥٦٧٨)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «الشفاء في ثلاث»، ح (٥٦٨٠) وموضع آخر، من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما.

الرخصة في الكي قيل: ذلك حيث لا يقدر على أن يداوي العلة بدواء آخر، والنهي عنه -أيضاً- قيل: لأن الكي تعذيب بالنار، وربما يبقى منه أثر فاحش، ولأن بعض الناس يعتقدون الشفاء منه فنهاهم.

٢٧٨٩- [م] وعن جابر قال: رمي أبي يوم الأحزاب على أكحله، فكواه رسول الله ﷺ^(١).

قوله: «على أكحله» وهو عرق معروف في اليد يفصد منه.

٢٧٩٠- وقال: رمي سعد بن معاذ في أكحله فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص، ثم ورمت فحسمه الثانية^(٢).
«فحسمه»، أي: فكواه.

«بمشقص» -بالكسر وفتح القاف، وهو من النصال ما طال وعرض.

٢٧٩١- [خ م ن ت] عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي استطلق بطنه فقال ﷺ: «اسقه عسلاً» فسقاه ثم جاء فقال: سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً، فقال له ثلاث مرات، ثم جاء الرابعة فقال: «اسقه عسلاً». فقال: لقد سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً، فقال رسول الله ﷺ: «صدق الله وكذب بطن أخيك»، فسقاه فبرأ^(٣).

قوله: «استطلق بطنه» الاستطلاق: الانحلال، والمراد ههنا: الإسهال.

قوله: «صدق الله»، يعني: في قوله -تعالى- في العسل: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، «وكذب بطن أخيك»، أي: أخطأ الدواء فلم يصب حظه منه، وإنما أمره بشرب العسل عن الاستطلاق لعلمه بأن الاستطلاق كان من فضلة بلغمته، فاحتاج معها إلى شرب العسل مرة^(٤) بعد أخرى حتى يسهل ما بقي من ذلك.

(١) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «لكل داء دواء واستحباب التداوي»، ح (٢٢٠٧).

(٢) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «لكل داء دواء واستحباب التداوي»، ح (٢٢٠٨).

(٣) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «الدواء بالعسل...»، ح (٥٦٨٤)، وموضع آخر، ومسلم في

«السلام»، باب: «التداوي بسقي العسل»، ح (٢٢١٧).

(٤) سقط في «ف».

٢٧٩٢- وقال رسول الله ﷺ: «إن أمثل ما تداويتم به الحجامَة والقسط البحري»، وقال ﷺ: «لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة، وعليكم بالقسط»^(١).

قوله: «إن أمثل ما تداويتم»، أي: الأصلح والأولى.

«والقسط» -بضم القاف: عود هندي يتداوى به قيل: خيار شنبر.

قوله: «بالغمز من العذرة» الغمز -بفتح الغين: العصر، و«العذرة»^(٢) -بالضم: وجع في الحلق من الدم، بحيث يظهر انتفاخ في ذلك الموضع، وعادة النساء أن يعصرن بالأصبع ذلك الموضع، فنهاهن رسول الله ﷺ عن عصره، وأمرهن أن يداوينها بالقسط.

٢٧٩٣- [خ م ق] وقال ﷺ: «[على ما]^(٣) تدغرن أولادكن بهذا العلاق؟ عليكن بهذا العود الهندي؛ فإن فيه سبعة أشفية، منها: ذات الجنب يسعط من العذرة، ويلد^(٤) من ذات الجنب»^(٥).

قوله: «على ما تدغرن أولادكن بهذا العلاق» «ما» في «تدغرن» استفهامية على طريق الإنكار، وأصل الدغر -بفتح الدال المهملة وسكون الغين المعجمة: الدفع، والمراد ههنا هو أن يدفع لهاة المعذور، و«العلاق» -بكسر العين: الداهية، يعني: لا تعصرن عذرة الأولاد بالشدة، وبضم العين ما تعصر به العذرة من أصبع وغيرها، فمعناه: لا تعصرن^(٦) عذرة أولادكن بالأصبع وغيرها، بل عليكن باستعمال العود الهندي في عذرة الأولاد؛ «فإن فيه سبعة أشفية، منها: ذات الجنب» فيه حذف تقديره: منها شفاء ذات الجنب، أو تقديره: فإن فيه سبعة أشفية من سبعة أدواء منها: ذات الجنب، و«يسعط من العذرة» وهو صبّ الدواء في أحد شقي الفم للمداواة.

(١) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «الحجامَة من الداء»، ح(٥٦٩٦)، ومسلم في «المساقاة»، باب: «حل أجرة الحجامَة»، ح(١٥٧٧)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) في «ف»: «والغذرة».

(٣) في «ص»: «علاما».

(٤) في «ص»: «وتلد».

(٥) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «اللدود»، ح(٥٧١٣)، وموضع آخر، ومسلم في «السلام»، باب: «التداوي بالعود الهندي وهو الكست»، ح(٢٨٧)، من حديث أم قيس -رضي الله عنها.

(٦) في «ف»: «يعصرن».

٢٧٩٤- [خ م ن ت] وقال ﷺ: «الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء»^(١).

قوله: «الحمى من فيح جهنم»، أي: من شدة حرّها، يعني: من شدة حرارة الطبيعة، وهي تشبه نار جهنم في كونها معذبة ومذيبة للجسد، «فأبردوها بالماء»، أي: اسقوا المحموم الماء. قال الإمام التوربشتي: قد وجدت في كلام بعض الأطباء المندائيين^(٢) أنه من أنفع الأدوية في التبريد عن الحميات الحارة؛ لأن الماء ينساع بسهولة فيصل إلى أماكن العلة، ويدفع حرارتها من غير حاجة إلى معاونة^(٣) الطبيعة.

٢٧٩٥- [م س ت ق] عن أنس قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحمة والنملة^(٤).

قوله: «الحمة والنملة» -بضم الحاء وتخفيف الميم: سمّ الهامة وضرّها كالحية والعقرب، وأصلها حمواء وحى، والهاء عوض، والنمل والنملة: بثور^(٥) صغار مع ورم يسير^(٦)، ثم تتفرح^(٧) فتسع، وسماها الأطباء: الذباب، ويقال لها بالفارسية: [أتش بارسى]^(٨).

٢٧٩٦- [خ م] وعن أم سلمة، أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة - يعني: صفرة- فقال ﷺ: «استرقوا لها؛ فإن بها النظرة»^(٩).
قوله: «فإن بها النظرة»، أي: فإن بها إصابة من الجن.

(١) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «صفة النار وأنها مخلوقة...»، ح (٣٢٦١)، ومواضع أخرى، ومسلم في «السلام»، باب: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَأَسْتَحْبَابُ التَّدَاوِي»، ح (٢٢٠٩)، ورواه أكثر من صحابي.

(٢) في «ف»: «المندائيين»، و«ديانة الصابئة المندائية إحدى أقدم الديانات في التاريخ. وكانت منتشرة في أراضي الرافدين وفلسطين ما قبل المسيحية، ولا يزال بعض من أتباعها موجودين في العراق إلى الآن ويطلق عليهم المندائيون أو الصابئة المندائيون. ويعتقد أن كلمة المندائيين اشتقت من الجذر (مندا) والذي يعني باللغة المندائية -التي هي فرع من اللغة السريانية القديمة- المعرفة أو العلم. أما كلمة الصابئة فهي مشتقة من الجذر (صبا) ويعني بالمندائية: اصطبغ، تعمد، أو غطس في الماء، وهي من أهم شعائرهم الدينية. وبذلك يكون معنى الصابئة المندائيين: المصطبغين أو المتعمدين العارفين لدين الحق» [مجلة الراصد، العدد الثاني والعشرون، غرة ربيع الآخر ١٤٢٦هـ].

(٣) في «ف»: «المعاونة».

(٤) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة»، ح (٢١٩٦).

(٥) في «ف»: «ثبور».

(٦) في «ف»: «سير».

(٧) في «ف»: «تتفرح».

(٨) في «المراقبة»: «ويقال لها بالفارسية: نار فارسي».

(٩) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «رقية العين»، ح (٥٧٣٩).

٢٧٩٧- [م س] وعن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقى في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال ﷺ: «اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن ^(١) فيه شرك» ^(٢).

قوله: «اعرضوا» ^(٣) من العرض، أي: عرضوا تلك الرقية عليّ، فعرضوها [عليه ﷺ] ^(٤).

٢٧٩٨- [م ت] عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «العين حقّ، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا» ^(٥).

قوله: «فلو كان شيء سابق القدر سبقته العين»، يعني: لو كان شيء مهلكاً أو مضرّاً بغير قضاء الله وقدره لكانت العين، أي: إصابة العين مضرّة.

قوله: «وإذا استغسلتم فاغسلوا» كانوا يرون أن يؤمر المعين فيغسل أطرافه وما تحت الإزار، فيصب ^(٦) غسلته على المعيون يستشفون به، فأمرهم ﷺ أن لا يمتنعوا ^(٧) عن الاغتسال إذا أريد منهم ذلك، وأدنى ما فيه دفع الوهم، ولا ينكر الخواص المودعة في أمثاله، ولا يستبدع من قدرة الله وحكمته.

(من الحسان)

٢٧٩٩- [س ت ق] عن أسامة بن شريك ^(٨) قال: قالوا: يا رسول الله، أفنتداوى؟ قال: «نعم، يا عباد الله تداووا» ^(٩)؛ فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، غير داء واحد الهرم» ^(١٠).

(١) في «ص»: «تكن».

(٢) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»، ح (٢٢٠٠).

(٣) في «ف»: «اعرضوها».

(٤) في «ف»: «عليه السلام».

(٥) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «الطب والمرض والرقى»، ح (٢١٨٨).

(٦) في «ف»: «فيصيب».

(٧) في «ف»: «يمنعوا».

(٨) أسامة بن شريك الذيباني. له صحبة ورواية، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي. وتوفي في حدود السبعين للهجرة [الوافي بالوفيات، (١٥٧/٣)].

(٩) في «ص»: «تداوا».

(١٠) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الرجل يتداوى»، ح (٣٨٥٥)، والترمذي في «الطب»، باب: «مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ»، ح (٢٠٣٨)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «عن أسامة بن شريك» وهو من الصحابة، يعد من أهل الكوفة، من بني ثعلبة، قيل: هو مدفون بجبل يقال له: سهند^(١)، وهو جبل مبارك في الجانب^(٢) القبلي من بلدة تبريز - حماها الله تعالى عن الآفات، روى هذا الحديث وحديثاً آخر في باب «حسن الخلق»^(٣).

قوله: «الهرم» بالرفع والجر، الرفع على أنه خبر المبتدأ المحذوف، أي: هو، والجر على أنه بدل من «داء».

٢٨٠٠ - [ت] عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب؛ فإن الله يطعمهم ويسقيهم»^(٤) غريب.

قوله: «فإن الله يطعمهم ويسقيهم»، أي: أن الله يرزقهم صبراً عن الطعام، ويرزقهم قوة، فإن الصبر والقوة والحياة من الله لا من الطعام والشراب.

٢٨٠١ - [س] عن أنس، أن النبي ﷺ [كوى أسعد]^(٥) بن زرارة^(٦) من الشوكة^(٧). غريب.

قوله: «زرارة»^(٨) بالضم.

(١) لم أعر - فيما بين يدي من كتب - على من عرّف بمكان وفاة هذا الصحابي، إلى جانب أن اسم هذا الجبل لم أجده في كتب التواريخ أو البلدان، ولعل هناك تصحيحاً.

(٢) في «ف»: «جانب».

(٣) الحديث هو: [س ت] عن أسامة بن شريك قال: قالوا: يا رسول الله، ما خير ما أعطي الإنسان؟ قال: «الخلق الحسن»، والحديث أخرجه ابن ماجه في «الطب»، باب: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً»، ح (٣٤٣٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٤) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب»، ح (٢٠٤٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) في «ص»: «كواسعد».

(٦) «ابن زرارة [٠٠٠ - ١هـ = ٦٢٢م - ٠٠٠]: أسعد بن زرارة بن عدس النجاري، من الخزرج: أحد الشجعان الأشراف في الجاهلية والإسلام، من سكان المدينة. قدم مكة في عصر النبوة ومعه ذكوان بن عبد قيس فأسلما وعادا إلى المدينة، فكانا أول من قدمها بالإسلام. وهو أحد النقباء الاثني عشر، كان نقيب بني النجار. ومات قبل بدر فدفن في البقيع» [الأعلام، (١/٣٠٠)].

(٧) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في الرخصة في ذلك [الكي]»، ح (٢٠٥٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٨) في «ف»: «زرارة».

«من الشوكة» قيل: علة تحمر منها الأعضاء.

٢٨٠٢- [ت] وعنه قال: كان النَّبِيُّ ﷺ ينعت الزيت والورس من ذات الجنب^(١).

«ينعت الزيت والورس من ذات الجنب» النعت: وصف الشيء بما فيه من الحسن، يعني: كان ﷺ [يقول الزيت]^(٢) والورس، وهو شيء يشبه الزعفران يحسن في مداواة داء ذات الجنب.

٢٨٠٣- [ت ق] عن أسماء بنت عميس، أن النَّبِيَّ ﷺ سألها: «بم تستمشين؟» قالت: بالشبرم. قال: «حارٌّ^(٣) جارٍ^(٤)». قالت: ثم استمشيت بالسنا. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «لو أن شيئاً كان فيه الشفاء من الموت لكان في السنا»^(٥) غريب.

قوله: «بما تستمشين» فحذفت الياء الأولى. الاستمشاء ههنا: طلب الإسهال، أي: بأي شيء تطللين إسهال البطن.

«الشبرم»^(٦) بضم الشين والراء: من العقاقير المسهلة، حبّ شبه الحمص.

«حارٌّ يار» تابع «حارٌّ»، وفي بعض الطرق: «حارٌّ جارٍ» بالجيم، وكذا في «المصباح»، وهو أيضاً تابع، وبالياء في كلامهم أكثر، يعني: هذا الدواء حار لا يليق بإسهال البطن؛ فإن إسهال البطن ينبغي أن يكون بشيء بارد.

قوله: «بالسنا» السنا -بفتح السين مقصوراً: نبت يتداوى به. يقال له: سنا مكّي.

٢٨٠٤- [س ت ق] وعن أبي هريرة قال: نهى النَّبِيُّ ﷺ عن الدواء الخبيث^(٧).

(١) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في دواء ذات الجنب»، ح (٢٠٧٨) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) كذا في «ف».

(٣) في «ص»: «جار».

(٤) جاء على الهامش في «ص»: «يار».

(٥) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في السنا»، ح (٢٠٨١)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٦) في «ف»: «الشبر».

(٧) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الأدوية المكروهة»، ح (٣٨٧٠)، والترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره»، ح (٢٠٤٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «الخبيث»، أي: النجس.

٢٨٠٥- [س ت ن] عن سلمى^(١) خادمة النبي ﷺ قالت: ما كان أحد يشتكي إلى رسول الله ﷺ وجعاً في رأسه إلا قال: «احتجم»، ولا وجعاً في رجله إلا قال: «اختضبهما»^(٢).

٢٨٠٦- وقالت: ما كان يكون برسول الله ﷺ قرحة ولا نكبة إلا أمرني أن أضع عليها الحناء^(٣).

قوله: «قرحة» بفتح القاف وسكون الراء قيل: هي الجراحة التي أصابت الإنسان بسيف وغيره من الأسلحة، وال«نكبة» -بفتح النون وسكون الكاف- قيل: الجراحة التي أصابته بجحر أو شوك ونحوها.

٢٨٠٧- [س ق] وعن أبي كبشة الأنماري، أن رسول الله ﷺ كان يحتجم على هامته وبين كتفيه وهو يقول: «من أهرق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء [لشيء]»^(٤)^(٥).

قوله: «هامته»، أي: على رأسه ألفها منقلبة عن ياء.

٢٨٠٨- [س ن] وعن جابر، أن النبي ﷺ احتجم على وركه من وثن^(٦) كان به^(٧).

قوله: «على وركه من وثن كان به» الورك: جانب الفخذ من طرف الألية، والوثن -بفتح الواو وسكون الثاء بعدها همزة- هو أن يصيب العظم وهن، وقيل: وجع يصيب

(١) «سلمى خادمة رسول الله ﷺ، وهي مولاة صفية بنت عبد المطلب، وهي امرأة أبي رافع مولى رسول الله ﷺ وأمّ بنيّه. روى عنها عبيد الله بن أبي رافع، وهي التي قبلت إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، وكانت قابلة بني فاطمة ابنة رسول الله ﷺ، وهي التي غسلت فاطمة مع زوجها عليّ ومع أسماء بنت عميس. وشهدت سلمى هذه خبر مع رسول الله ﷺ [الوافي بالوفيات، (٥/ ٩٧)].

(٢) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الحجامة»، ح (٣٨٥٨)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في التداوي بالحجاء»، ح (٢٠٥٤)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «ما جاء في موضع الحجامة»، ح (٣٨٥٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ص»: «وثن».

(٧) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «متى تستحب الحجامة؟»، ح (٣٨٦٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

العضو من غير كسر، ومن الرواة من ترك همزه ويكتبه بالياء، كذا هو في «المصباح» وليس بسديد.

٢٨٠٩- [س ن ر] عن عبد الرحمن بن عثمان، أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن ضفدع يجعلها في دواء، فنهاه النبي ﷺ عن قتلها^(١).

قوله: «عن ضفدع» الضفدع بكسر الضاد والdal -على مثال الخنصر- وفتح الدال منه غير سديد. قال الخليل: في كلام العرب فعلل أربعة أحرف: درهم، وهجرع للطويل، وهيلع للأكول، وقلمع اسم رجل، ونهيه ﷺ عن قتلها لم يكن لشرفها، بل لأنه ﷺ لم ير التداوي بها، إما لنجاستها وحرمتها؛ إذ لم يجز التداوي بالمحرمات، ولاستقذار^(٢) الطبع وتنفره^(٣) عنها، أو لأنه ﷺ رأى فيها من المضرة أكثر مما يرى الطبيب فيها من المنفعة.

٢٨١٠- [س ت ق] عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يجتمع [في الأخدعين والكاهل، وكان يجتمع]^(٤) لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين^(٥).

قوله: «في الأخدعين» وهما عرقان في موضع الحجامة من العنق، وهو تشنية الأخدع، وهو عرق في موضع الحجامة من العنق.

٢٨١١- وعن كبشة بنت أبي بكر^(٦)، أن أباهما كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء، ويزعم عن رسول الله ﷺ «أن يوم الثلاثاء يوم الدم، وفيه ساعة لا يرقأ»^(٧). «يوم الدم»، أي: يوم غلبة الدم.

(١) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الأدوية المكروهة»، ح (٣٨٧١)، وموضع آخر، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «والاستقذار».

(٣) في «ف»: «وينفره».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في الحجامة»، ح (٢٠٥١)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) «كيسة بنت أبي بكر» الثقفية البصرية، روت عن أبيها في الحجامة، وعن ابن أخيها بكار بن عبد العزيز بن أبي بكر. قلت: وقع في رواية ابن داسة عن أبي داود كبشة بموحدة ساكنة ومعجمة، ونبه أبو داود على أن موسى بن إسماعيل يقول: كيسة، أي: على الصواب [تهذيب التهذيب، ٤٧٦/١٢].

(٧) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «متى تستحب الحجامة؟»، ح (٣٨٦٢)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

«لا يرقأ» على وزن يذهب، أي: لا يقطع الدم، وربما يهلك الإنسان لو احتجم أو فصد فيه؛ لعدم انقطاع الدم فيه.

٢٨١٢- وروي عن الزهري مرسلًا، عن النبي ﷺ: «من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فأصابه وضح، فلا يلومن إلا نفسه»^(١) وقد أسند ولا يصح. وروى: «من احتجم أو اطلى يوم السبت أو الأربعاء فلا يلومن إلا نفسه في الوضح»^(٢).

قوله: «وضح»، أي: مرض.

قوله: «أو اطلى» أصله: اطلى قلبت التاء طاء وأدغم، يقال: طليت بالنورة أو غيرها: لطحته، واطليت على افتعلت بترك المفعول: إذا فعلت ذلك بنفسك.

٢٨١٣- [س] عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود، أن عبد الله رأى في عنقي خيطًا فقال: ما هذا؟ فقلت: خيط رقي لي فيه. قالت: فأخذه فقطعه، ثم قال: أنتم آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقي والتمايم والتولة شرك». فقلت: لم تقول هكذا؟ لقد كانت عيني تقذف، وكنت أختلف إلى فلان اليهودي، فإذا رقاها سكنت، فقال عبد الله: إنما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده، فإذا كف عنها، إنما كان يكفك كما كان رسول الله ﷺ يقول: «أذهب الباس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا»^(٣).

قوله: «أنتم آل عبد الله لأغنياء عن الشرك» قيل: «أنتم» مبتدأ، و«آل» منصوب على المدح، أي: أعني: آل عبد الله، و«لأغنياء» خبره، وفيه ضعف؛ لأن المبتدأ لا يدخل على الخبر إذا كانا مجردين عن العوامل اللفظية.

قوله: «إن الرقي والتمايم والتولة شرك» «الرقي» جمع: رقية، وقد مر معناها غير مرة، «والتمايم» قال الأزهري: واحدها تميمة، وهي خرزات كان الأعراب يعلقونها على

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»، ح (١٩٨١٦)، وقد ذكره الألباني في «الضعيفة»، ح (١٥٢٤).

(٢) أخرجه ابن الجعد في «مسنده»، ح (٢٩١١)، والبغوي في «شرح السنة»، (١٢/ ١٥١-١٥٢)، وقد ذكره الألباني في «الضعيفة»، ح (١٦٧٢).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (٣٦١٥)، وأبو داود في «الطب»، باب: «في تعليق التمايم»، ح (٣٨٨٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: «صحيح لغيره»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

أولادهم يتقون بها العين بزعمهم، [وهو باطل]^(١)، وإياها أراد أبو ذؤيب^(٢) بقوله:

وإذا المنية أنشبت أظفارها ألفيت كل تميمة لا تنفع^(٣)

«والتولة» - بالكسر وفتح الواو: [نوع من]^(٤) السحر، [وهو]^(٥) ما يجيب به المرأة إلى زوجها، وقيل - هي بضم التاء وكسرهما: خيط يقرأ فيه من السحر والينرنجات لتحبيب - أو قرطاس يكتب فيه شيء من السحر والينرنجات - لتحبيب النساء بقلوب الرجال، أو تحبيب الرجال بقلوب النساء، فأبطل الشرع هذه الأشياء.

قولها: «تقذف» - على بناء المجهول، أي: ترمى بما يهيج^(٦) الوجع، أو على بناء الفاعل، أي: ترمي بالرمص^(٧) والماء من الوجع.

«أختلف إلى فلان»، أي: أذهب إليه.

«ينخسها» يقال: نخس الدابة نخساً من باب منع: إذا طعنها بعود أو نحوه.

«فإذا رقي كف عنها»، أي: إذا رقى اليهودي^(٨) عينك كف الشيطان، أي: ترك ضرب عينك بيده لتعتقدي أن^(٩) تلك الرقية من اليهودي حق.

«الباس»: الشدة.

(١) في «ف»: «وهو بط»، والتصويب من «المغرب»، (١/ ١٠٧).

(٢) «أبو ذؤيب الهذلي [٠٠٠ - نحو ٢٧ = ٠٠٠ - نحو ٦٤٨م]: خويلد بن خالد بن محرث، أبو ذؤيب، من بني هذيل بن مدركة، من مضر: شاعر فحل، مخضرم، أدرك الجاهلية والإسلام. وسكن المدينة. واشترك في الغزو والفتوح. وعاش إلى أيام عثمان فخرج في جند عبد الله بن سعد بن أبي سرح إلى إفريقية (سنة ٢٦هـ) غازياً، فشهد فتح إفريقية وعاد مع عبد الله بن الزبير وجماعة يحملون بشرى الفتح إلى عثمان رضي الله عنه فلما كانوا بمصر مات أبو ذؤيب فيها. وقيل: مات بإفريقية. أشهر شعره عينية رثى بها خمسة أبناء له أصيبوا بالطاعون في عام واحد، مطلعها: (أمن المنون وريبه تتوجع) قال البغدادي: هو أشعر هذيل من غير مدافعة. وفد على النبي ﷺ ليلة وفاته، فأدركه وهو مسجى وشهد دفنه. له (ديوان أبي ذؤيب) [الأعلام، (٢/ ٣٢٥)].

(٣) البيت من الكامل من قصيدته التي مطلعها:

أَمِنَ الْمُنُونِ وَرَيْبِهَا تَتَوَجَّعُ وَالْدَّهْرُ لَيْسَ بِمُعْتَبَرٍ مِّنْ يَّجْزَعُ

(٤) في «ف»: «و»، والتصويب من «المرفأة».

(٥) زيادة من عندنا.

(٦) في «نهج».

(٧) «الرَّمَصُ بالتحريك: وسخٌ يجتمع في الموقِ فإن سالٍ فهو غَمَصٌ، وإن جمد فهو رَمَصٌ» [الصحاح، مادة (رمص)].

(٨) في «ف»: «اليهود».

(٩) في «ف»: «أي».

«لا يغادر سقمًا»، أي: لا يترك سقمًا.

٢٨١٤- [س] عن جابر قال: سئل النبي ﷺ عن النشرة قال: «هو من عمل الشيطان»^(١).

قوله: «سئل عن النشرة» -وهي بضم النون- قيل: ضرب من الرقية يعالج بها من كان يظن به مسّ الجنّ. «قال: هو من عمل الشيطان» إنما أراد به النوع الذي كان أهل الجاهلية يعالجون به ويعتقدون فيه.

٢٨١٥- [س] عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقًا، أو تعلقت تيممة، أو قلت الشعر من قبل نفسي»^(٢).

قوله: «ما أبالي» نفي «ما أتيت»، أي: الذي أتيت به، «إن أنا شربت ترياقًا» شرط جزاؤه محذوف يدل عليه ما تقدم. الترياق -بكسر التاء: دواء السموم، يعني: عليّ حرام شرب الترياق، وتعليق التيممة، وإنشاء الشعر من قبل نفسي، أي: إن فعلت هذا فما أبالي كلّ شيء أتيت به، لكنني أبالي من إتيان بعض الأشياء، وأما في حقّ الأمة فالتمايم وإنشاء الشعر غير حرام، والترياق إن اتخذ مما لا يحل كالحية والعقرب فهو نجس، وإن اتخذ من شيء طاهر فلا بأس به.

٢٨١٦- [ت ق] عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل»^(٣).

قوله: «فقد برئ من التوكل»، يعني: من كان من أهل التوكل لو فعل الكيّ والرقية فقد سقط من مرتبة التوكل، وفعل النبي ﷺ المداواة، وأمره بها رخصة للضعفاء.

٢٨١٧- ويروى: «من تعلق شيئًا وكلّ إليه»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في النشرة»، ح (٣٨٦٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الترياق»، ح (٣٨٦٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في كراهية الرقية»، ح (٢٠٥٥)، وابن ماجه في «الطب»، باب: «الكي»، ح (٣٤٨٩)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في كراهية التعليق»، ح (٢٠٧٢)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «من تعلق شيئاً وكل إليه»، يعني: من تمسك بشيء من المداواة، واعتقد أن الشفاء منه لم يشفه الله، بل وكل شفاه إلى ذلك الشيء، فلا يحصل شفاه.

٢٨١٨- عن أنس قال: قال ^(١) النبي ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم» ^(٢).

قوله: «لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم»، يعني: الرعاف، يعني: لا رقية أنفع من الرقية للمعيون والملدوغ ولمن له رعاف، ولم يرد نفي الرقية فيما سواها؛ لأنه ﷺ يرفي أصحاب الأمراض والأوجاع بكلمات الله التامات، وآياته المنزلات المباركات.

٢٨١٩- [س ق] عن أسماء بنت عميس قالت: يا رسول الله، إن ولد جعفر تسرع إليهم العين، أفأستلقي لهم؟ قال: «نعم؛ فإنه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين» ^(٣).

قوله: «إن وُلد جعفر» -بضم الواو وسكون اللام- جمع: ولد بفتحتين. «تسرع إليهم العين» قيل: أي: تؤثر فيهم.

٢٨٢٠- [س] وروي أن النبي ﷺ قال للشفاء بنت عبد الله ^(٤) وهي عند حفصة: «ألا تعلمين هذه رقية النملة، كما علمتها» ^(٥) الكتابة؟ ^(٦)

قوله: «ألا تعلمين هذه» الخطاب في «تعلمين» للشفاء بنت عبد الله، و«هذه» إشارة إلى حفصة.

يرى أكثر الناس أن المراد من النملة ههنا هي التي يسميها المتطببون: الذباب، وقيل: إن الذي ذهبوا إليه في معنى هذا القول شيء كانت نساء العرب يزعمن ^(٧) أنه رقية النملة،

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «ما جاء في الرقي»، ح (٣٨٨٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في الرقية من العين»، ح (٢٠٥٩)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) «الشفاء [٠٠٠] نحو ٢٠هـ = ٠٠٠ - نحو ٦٤٠م]: الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية القرشية، أم سليمان: صحابية، من فضليات النساء. كانت تكتب في الجاهلية، وأسلمت قبل الهجرة، فعلمت حفصة (أم المؤمنين) الكتابة. وكان النبي ﷺ يزورها، ويقبل عندها. وأقطعها داراً بالمدينة. وكان عمر يقدمها في الرأي ويرعاها ويفضلها. وربما ولاها شيئاً من أمر السوق. روت ١٢ حديثاً. قيل: اسمها ليلى، والشفاء لقب لها [الأعلام، (١٦٨/٣)].

(٥) في «ص»: «علمتها».

(٦) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «ما جاء في الرقي»، ح (٣٨٨٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «يزعم».

وهو من الحرفات التي كان ينهى عنها، فكيف يأمر بتعليمها، وإنما عنى برقية النملة قولاً كنّ يسميها رقية النملة، وهو قولهن: العروس تحتفل^(١) وتختضب وتكتحل وكل شيء تفتعل^(٢)، غير أنها لا تعصي الرجل. قال عليه السلام: بهذا المقال للتعريض^(٣) بتأديب حفصة؛ حيث أشاعت السر الذي استودعه إياها، على ما شهد به التنزيل، وذلك قوله - تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ [التحریم: ٣].

قوله: «كما علمتها الكتابة» الياء في «علمتها» زائدة، تولدت من إشباع كسرة التاء، وهو يدل على أن تعلم النساء الكتابة غير مكروه.

٢٨٢١- [سنن ق] عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف^(٤) قال: رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف^(٥) يغتسل فقال: والله ما رأيت كالיום ولا جلد مخبأة. قال: فلبط سهل، فأتني رسول الله ﷺ فقيل له: يا رسول الله، هل لك في سهل بن حنيف؟ والله ما يرفع رأسه. فقال: «هل تتهمون له أحداً؟» قالوا: نتهم عامر بن ربيعة. قال: فدعا رسول الله ﷺ عامراً فتغلظ عليه وقال ﷺ: «علام يقتل أحدكم أخاه؟ ألا بركت؟ اغتسل له»، فغسل له عامر وجهه ويديه ومرفقيه وربكته وأطراف رجله وداخله إزاره في قدح، ثم صب عليه، فراح مع الناس ليس به بأس^(٦).
قوله: «حنيف» بالضم.

(١) في «ف»: «تتفل».

(٢) في «ف»: «تعقل».

(٣) في «ف»: «التعريض».

(٤) «أسعد بن سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري أبو إمامة مشهور بكنيته، ولد قبل وفاة النبي ﷺ بعامين، وأتي به النبي ﷺ فحنكه وسماه باسم جده لأمه أبي أمامة أسعد بن زرارة، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث أرسلها، وروى عن جماعة من الصحابة ك: عمر وعثمان وزيد بن ثابت وأبيه وعمه عثمان وغيرهم، وأنكر أبو زرعة سماعه من عمر. مات سنة مائة، وقال ابن الكلبي: تراضى الناس أن يصلي بهم وعثمان محصور» [الإصابة، (١/١٨١) باختصار].

(٥) «سهل بن حنيف [٣٨٨ - ٥٠٠ هـ = ٦٥٨ م]: سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري الأوسي، أبو سعيد: صحابي، من السابقين. شهد بدرًا وثبت يوم أحد. وشهد المشاهد كلها. وأخى النبي ﷺ بينه وبين علي بن أبي طالب. واستخلفه علي على البصرة بعد وقعة الجمل. ثم شهد معه صفين. وتوفي بالكوفة، فصلى عليه علي. له في كتب الحديث ٤٠ حديثاً» [الأعلام، (٣/١٤٢)].

(٦) أخرجه مالك في «العين»، باب: «الوضوء من العين»، ح(٢)، وابن ماجه في «الطب»، باب: «العين»، ح(٣٥٠٩)، وقال محمد فؤاد عبد الباقي: «ظاهره الإرسال لكنه سمع ذلك من والده»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

«فقال: والله ما رأيت كالיום ولا جلد مخبأة» تقدير هذا الكلام: ما رأيت جلد رجل ولا جلد مخبأة مثل الجلد الذي رأيته اليوم، يعني: جلد سهل بن حنيف؛ فإن جلده^(١) كان لطيفاً. وال«مخبأة»: اسم مفعول من التخبئة، أي: الستر، وهو مهموز يقال: خبأه فاخْتَبَأَ، أي: ستر فاستتر، يقال: جارية مخبأة، أي: مسترة، والمراد بال«مخبأة» ههنا: المرأة المخدرة التي تلازم البيت، ولم تتزوج بعد.

قوله: «فلبط» صيغة المجهول، أي: سقط عن قيام، «فلبط سهل»، أي: سقط على الأرض من تأثير عين عامر.

قوله: «هل لك في سهل»، أي: هل لك خير أو مداواة في شأن سهل؟

قوله: «هل تتهمون»، أي: هل تظنون من إصابة بالعين؟

قوله: «فتغلط عليه»، أي: قال معه كلاماً غليظاً.

قوله: «علام يقتل» أصله: على ما بمعنى: لِمَ.

قوله: «ألا بركت»، يعني: هلا قلت: بارك الله عليك، يعني: من رأى شيئاً يحسن في نظره فليقل: بارك الله عليك؛ كيلا تؤثر عينه فيه.

«وداخله إزاره» قيل: هي الذكر، وقيل: هي الفخذ.

قوله: «فراح مع الناس»، أي: فلما صبَّ على سهل ذلك الماء شفي وذهب مع الناس.

٢٨٢٢- [ن ت ق] عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا^(٢) أخذ بهما وترك ما سواهما^(٣). غريب.

قوله: «كان يتعوذ من الجان»، أي^(٤): يقول: أعوذ بالله من الجان وعين الإنسان قبل أن تنزل عليه المعوذتان، فلما نزلتا أخذ بهما، وقرأهما على نفسه، وعلى من احتاج، «وترك ما سواهما»، أي: ما سوى المعوذتين من قراءة: أتعوذ من الجان وعين الإنسان وما أشبهه.

(١) في «ف»: «جلد».

(٢) في «ص»: «نزلت».

(٣) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في الرقية بالمعوذتين»، ح (٢٠٥٨)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «ان».

٢٨٢٣- [س] قالت عائشة: قال لي رسول الله ﷺ: «هل رأي فيكم المغربون؟» قلت: وما المغربون؟ قال: «الذين يشترك فيهم الجن»^(١).

قوله: «هل رأي فيكم المغربون» - وهو بتشديد الراء وكسرهما: هم الذين يشترك فيهم الجن على ما في الحديث: أن الإنسان إذا أراد الوقاع ينبغي أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم جنبنا الشيطان عنا ما رزقنا، فإذا لم يقل ذلك شاركه الشيطان في الجماعة، ذكر في التفاسير هذا المعنى عند قوله -تعالى: ﴿وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الإسراء: ٦٤]، وقوله -تعالى: ﴿لَمْ يَطْمِئِنَّ أَنْفُسُ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٥٦].

قال الشيخ لعائشة -رضي الله عنها: هل تحسن فيكن امرأة أن الجن يجامعها كما يجامعها زوجها، هذا ظاهر الحديث، ولعل المراد ما هو المعروف عند الناس أن بعض النساء يعشق بها بعض الجن ويجامعها ويظهر لها، وربما يذهب بها من بين قومها إلى حيث يشاء.

باب الفأل والطيرة

«الفأل» - بالهمزة - قال الخطابي: هو أن يسمع الإنسان الكلمة الحسنة فيتفأل بها، ويتأولها على المعنى الذي يوافقها في المعنى، كما يكون مريضاً فيسمع آخر يقول: يا سالم، أو طالباً فيسمع آخر يقول: يا واجد^(٢).

وتطيرت بالشيء ومن الشيء، والاسم الطيرة: على ما يتشاءم به من الفأل الرديء، وعادة العرب أن الواحد منهم إذا ذهب في حاجة فإن طار طير أو جاء صيد بحيث يكون جانب يسار ذلك الطير أو الصيد إليه عد ذلك السفر شؤماً، وإن كان جانب يمين ذلك الطير أو الصيد إليه عد ذلك السفر مباركاً، فنهاهم الله عن الطيرة، ورخص في الفأل، يعني: لو رأى شيئاً ظنه [حسناً وحرصه]^(٣) على طلب حاجته وإتمامه فليفعله^(٤).

(من الصحاح)

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الصبي يولد فيؤذن في أذنه»، ح (٥١٠٧)، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) انظر: معالم السنن، (٢٣٥/٤).

(٣) في «ف»: «ويحرصه»، والتصويب من «المراقبة».

(٤) في «ف»: «فليقتله».

٢٨٢٤- [خ م س ق] عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا طيرة وخيرها الفأل». قالوا: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم»^(١).

قوله: «لا طيرة»، أي: لا يجوز العمل بالطيرة، «وخيرها الفأل»، أي: الفأل خير من الطيرة، لا بمعنى أن الطيرة فيها خير، والفأل خير منها، بل لا خير فيها أصلاً، كقوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]، يعني: أصحاب الجنة خير من أصحاب النار يومئذ.

٢٨٢٥- [م] وقال ﷺ: «لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد»^(٢).

قوله: «لا عدوى» قال الجوهري: العدوى: ما يعدي من جرب أو غيره، وهو مجاوزته من صاحبه إلى غيره، يقال: أعدى فلان فلاناً من خلقه، أو من علّة به، أو جرب^(٣). قيل: المراد إبطاله، أي: نفي العدوى، يعني: لا تسري علّة من شخص إلى شخص، وقيل: لم يرد إبطاله، بل أراد نفي ما يعتقده أصحاب الطبيعة من أن العلل مؤثرة فقال النبي ﷺ: إن هذا الاعتقاد باطل؛ إذ لا تأثير لشيء بغير أمر الله - تعالى، وإليه أشار بقوله: «فمن أعدى الأول»^(٤)، وهذا أولى من الأول.

قوله: «ولا هامة» قيل: اسم طائر يقال بالفارسي: كوف، ويتشاءم به الناس. قال الجوهري: الهامة: من طير الليل، والجمع: هام، وكانت العرب تزعم أن روح القتل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فتزقو^(٥) تقول: اسقوني اسقوني، فإذا أدرك بثأره طارت^(٦)، وقيل: كانت العرب تزعم أن عظام الميت إذا بليت تصير هامة، وتخرج من القبر، وتتردد في بلد ذلك الميت، وتأتي الميت بخبر أهله، فأبطل النبي ﷺ الاعتقاد على القولين.

(١) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «الطيرة»، ح (٥٧٥٤)، وموضع آخر، ومسلم في «السلام»، باب: «الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم»، ح (٢٢٢٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «الجذام» معلقاً مجزوماً به، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) الصحاح، (١/٤٥٢).

(٤) سيأتي تخريجه لاحقاً.

(٥) «الزَّقْوُ والزَّقِي»: مصدرٌ. وقد زَقَا الصَّدَى يَزْقُو وَيَزْقِي زُقَاءً، أي: صاح. وكلُّ صائح زاق. والزَّقِيَّةُ: الصبيحة. وقولهم: هو أثقل من الزواقِي، هي الدُّبُوكُ؛ لأنهم كانوا يسمُّون، فإذا صاحَت الدُّبُوكَةُ تفرَّقوا» [الصحاح، مادة (زقا)].

(٦) الصحاح، مادة (هيم).

قوله: «ولا صفر» كانت العرب تزعم أن الصفر حيّة في البطن تعض الإنسان إذا جاع، واللدغ الذي يجده الإنسان عند الجوع من عضّه، وقيل: الصفر هو الشهر المعروف بعهده العرب شؤماً، وقيل: الصفر هو تأخير تحريم المحرم إلى الصفر، كانوا يعتقدون تحريم القتال في رجب وذي القعدة وذي الحجة والمحرم، فإذا حدثت لهم حرب مع قوم في المحرم كانوا يقولون: لم نجعل المحرم شهر التحريم، بل نقلنا التحريم إلى صفر؛ لنحارب أعداءنا، ثم نترك الحرب في الصفر بدلاً من الشهر المحرم، فأبطل النبي ﷺ هذه الأشياء.

و«المجدوم» الذي به جذام -بضم الجيم، وهو تشقّق^(١) الجلد، وتقطع اللحم وتساقطه، والفعل منه جُذِمَ على بناء المجهول.

٢٨٢٦- [خ م س] وقال ﷺ: «لا عدوى ولا هامة ولا صفر». فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال الإبل تكون في الرمل وكأنها الظباء^(٢) فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟ فقال رسول الله ﷺ: «فمن أعدى الأول»^(٣).

قوله: «في الرمل» بسكون الميم.

«الظباء» -بالكسر والمد- جمع: ظبي.

«فيجربها»، أي: يصيرها أجرب.

«فمن أعدى الأول» فمن أوصل الجرب إليه.

٢٨٢٧- [م] وقال ﷺ: «لا عدوى، ولا هامة، ولا نوء، ولا صفر»^(٤).

قوله: «ولا نوء» بفتح النون وسكون الواو والهمزة بعدها، وهو سقوط نجم من المنازل الثمانية والعشرين في المغرب مع طلوع الفجر، وطلوع رقبته من المشرق يقابله من ساعته، وكل نجم منها يسقط في ثلاث عشرة ليلة في المغرب ما خلا الجبهة؛ فإن لها أربع عشرة ليلة، وانقضاء هذه الثمانية والعشرين مع انقضاء السنة، وكانت في الجاهلية إذا سقط منها نجم وطلع آخر قالوا: لا بد من أن يكون عند ذلك من مطر أو ريح، ينسبونه

(١) في «ف»: «تشق».

(٢) في «ص»: «الضباء».

(٣) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «لا صفر وهو داء يأخذ البطن»، ح (٥٧١٧)، ومواضع أخرى، ومسلم في «السلام»، باب: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة...»، ح (٢٢٢٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة...»، ح (٢٢٢٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

إلى الطالع أو الغارب، فيقولون: مطرنا بنوء^(١) كذا^(٢)، فأبطل النبي ﷺ أن ينسبوه إليه، ومنعهم أن يعتقدوا ذلك؛ إذ لا يكون شيء إلا بأمر الله.

٢٨٢٨- [م] وعن جابر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا عدوى، ولا صفر، ولا غول»^(٣).

قوله: «ولا غول» الغول بالفتح المصدر، يقال^(٤): غاله غولاً: أهلكه، وبالضم الاسم من السَّعالي بفتح السين، وهي جمع: السَّعلاة بكسر السين، وهي أخبث الغيلان، ويقال: هو الجن الذي يكون في الفلوات يأخذ الناس ويسخره، والجمع: أغوال وغيلان، وكل ما اغتال الإنسان فأهلكه فهو غول، وكانت العرب تزعم أنها تراءت للناس، فتغول تغولاً، أي: تلون تلوناً فيضلهم عن الطريق، ويهلكهم^(٥)، وجاء في حديث آخر: «إذا تغولت الغيلان فبادروا بالأذان»^(٦)، أي: إذا ظهرت لكم الغيلان فأذّنوا في وجوههم؛ فإنهم يفرّون. قيل: معنى قوله: «لا غول»، أي: على ما يعتقدون من تصرفه في نفسه، وتلونه باختياريه وحفظ^(٧) وإهلاكه أو إضلاله، فإنه لا يقدر على ذلك إلا بأمر الله - تعالى.

٢٨٢٩- [م ن ق] وعن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: «إنا قد بايعناك فارجع»^(٨).

قوله: «رجل مجذوم» يريد أن يبايع النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «قد بايعناك فارجع» هذا رخصة لمن أراد أن يجترز عن المجذوم.

(١) في «ف»: «نبوء».

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء»، ح (٧١) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَأَنَّهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ. فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا. فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

(٣) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة...»، ح (٢٢٢٢).

(٤) في «ف»: «يقاله».

(٥) في «ف»: «ويهلكهم».

(٦) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٥١٣٢) عن الحسن، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كنتم في الخصب فأمكنوا الركب أستها ولا تعدوا المنازل، وإذا كنتم في الجذب فاستجوا، وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوي بالليل، فإذا تغولت بكم الغيلان فبادروا بالأذان، ولا تصلوا على جواد الطرق ولا تنزلوا عليها؛ فإنها مأوى الحيات والسباع، ولا تقضوا عليها الحوائج فإنها الملعن»، وقال شعيب الأرناؤوط: «صحيح لغيره دون قصة الغيلان، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ فإن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من جابر».

(٧) كذا في «ف».

(٨) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «اجتناب المجذوم ونحوه»، ح (٢٢٣١).

(من الحسان)

٢٨٣٠- [س ن] عن قطن بن قبيصة^(١)، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «العيافة والطرق والطيرة من الجبت»^(٢).

«عن قطن» بفتحيتين.

قوله: «العيافة» -بالكسر: زجر الطير، يقال: عفته^(٣) أعيفه عيافة، أي: زجرتها، وهو أن يتفعل بأسمائها وأصواتها ومساقطها وممرّها، وهو أخصّ من الطيرة؛ لأنها كلّ من يتشائم [به]^(٤) من حيوان وغيره.

قوله: «والطرق» -بفتح الطاء وسكون الراء: الضرب بالحصى^(٥)، وهو نوع من التكهّن.

«الجبت» -بالكسر، يقع على الصنم والكاهن والساحر، والمراد ههنا: السحر، يعني: هذه الأشياء من السحر، فكما أن السحر حرام^(٦) كذا هذه الأشياء.

٢٨٣١- عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «الطيرة شرك الطيرة شرك» -قوله ثلاثاً- وما منا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل^(٧). قيل: قوله: «وما منا» قول ابن مسعود.

قوله: «الطيرة شرك»، يعني: من اعتقد أن شيئاً سوى الله ينفع أو يضر فقد أشرك. قوله: «وما منا إلا» قال البخاري: إن سليمان بن حرب^(٨) قال: هذا ليس من كلام النبي ﷺ، بل هو كلام ابن مسعود، يعني: ما منا إلا كان في قلبه الطيرة، ولكن توكلنا

(١) «قطن بن قبيصة بن المخارق الهلالي أبو سهلة البصري. روى عن أبيه له صحبة. وعنه ابنه حرب وحيان بن العلاء ويقال: ابن عمير أبو العلاء القيسي. قال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: مدحه زياد الأعجم. وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان: كان يلي أصبهان ثم خرج منها إلى خراسان» [تهذيب التهذيب، (٨/ ٣٤١)].

(٢) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الخط وزجر الطير»، ح(٣٩٠٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «عفت».

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) في «ف»: «بالحصاء».

(٦) في «ف»: «الحرام».

(٧) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الطيرة»، ح(٣٩١٠)، والترمذي في «السير»، باب: «ما جاء في الطيرة والفأل»، ح(١٦١٤)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٨) في «ف»: «حارث»، و«سليمان بن حرب [١٤٠-٢٢٤هـ = ٧٥٧-٨٣٩م]: سليمان بن حرب بن بجيل الأزدي الواشحي أبو أيوب: قاض، من أهل البصرة. سكن مكة وولي قضاءها سنة=

على الله، وقبلنا حديث رسوله، واعتقدنا صدقه، أذهب الله - تعالى - عنا ذلك، وأقر قلوبنا على السنة واتباع الحق. حذفت المستثنى لما تتضمنه من الحالة المكروهة، وهذا من أدب الكلام.

٢٨٣٢- [س ت ق] وعن جابر، أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة وقال: «كل ثقة بالله، وتوكلاً عليه»^(١).

قوله: «كل ثقة بالله» وهو منصوب على المصدر، أي: كلّ معي في قصعة واحدة. أثق ثقة بالله وأتوكل عليه توكلاً، والفعل المقدر منصوب على الحال، والثقة: الاعتماد. هذا درجة المتوكل، والاحتراز للرخصة.

٢٨٣٣- [س] وعن سعد بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «لا هامة ولا عدوى ولا طيرة، فإن تكن الطيرة في شيء ففي الدار والفرس والمرأة»^(٢).

«فإن تكن الطيرة في شيء ففي الدار والفرس والمرأة» قيل: الطيرة ههنا بمعنى الكراهية بمعنى التشاؤم، يعني: كراهيتكم شيئاً قصدتموه بسبب رؤية طير أو صيد لا يجوز، ولكن يجوز في الدار والفرس والمرأة، يعني^(٣): إذا كرهتم داراً لضيقها وسوء جارها، أو فرساً لجموحها، أو امرأة لسوء خلقها فاتركوها.

٢٨٣٤- [س] عن أنس قال: قال رجل: يا رسول الله، إنا كنا في دار كثير فيها عددنا وأموالنا، فتحولنا إلى دار قل فيها عددنا وأموالنا. فقال ﷺ: «ذروها ذميمة»^(٤).

قوله: «ذروها ذميمة» وهي منصوب على الحال، يعني: اتركوها مذمومة؛ لأن هواءها غير موافق لكم.

= ٢١٤هـ وعزل سنة ٢١٩هـ، فرجع إلى البصرة فتوفي فيها. وكان ثقة في الحديث» [الأعلام، (١٢٣-١٢٢/٣)].

(١) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الطيرة»، ح (٣٩٢٥)، وابن ماجه في «الطب»، باب: «الجدام»، ح (٣٥٤٢)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الطيرة»، ح (٣٩٢١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) غير واضحة في «ف».

(٤) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الطيرة»، ح (٣٩٢٤)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٨٣٥- [س] وروي عن فروة بن مسيك^(١) أنه قال: يا رسول الله، أرض عندنا هي أرض ريعنا وميرتنا، وإن وباءها شديد. فقال ﷺ: «دعها عنك؛ فإن من القرف^(٢) التلف»^(٣).

قوله: «مسيك»^(٤) بضم الميم وفتح السين.

قوله: «ريعنا وميرتنا» الريع: الزيادة، يعني: حصل لنا فيها الثمار والنبات، والميرة - بالكسر وسكون الياء: الطعام.

«القرف» - بفتح القاف والراء: مدانة المرض، يعني: أن التلف يحصل من مدانة الوباء ومقارنته، فأمرهم أن يتركوا الأرض^(٥) لعدم موافقة هوائها لهم.

باب الكهانة

وهي الإخبار عن علم الغيب، يعني: عما كان مستوراً عن الناس، والذين يخبرون عن الغيب أنواع: كاهن وعرف ومنجم، فالكاهن: من يدعي أن له أصحاباً من الجن يخبرونه عما سيكون في الزمان المستقبل، ومن الكهان من يقول: أعرف الغيب بفهم أعطيته^(٦). والعرف: من يقول: إني أعرف المسروق ومكان الضالة، والمنجم: من يخبر عن المستقبل بطلوع النجم وغروبه، وكل ذلك مذموم في الشرع؛ فإن الغيب لا يعلمه إلا الله، ويجوز

(١) «فروة بن مسيك [٠٠٠ - نحو ٣٠ هـ = ٠٠٠ - نحو ٦٥٠ م]: فروة بن مسيك (أو مسيكة) بن الحارث بن سلمة الغطيفي المرادي، أبو عمر: صحابي، من الولاة. له شعر. وهو من اليمن. كان موالياً للملوك كندة (في الجاهلية) ووقعت حرب بين قبيلته (مراد) وهمدان، وأنثخت همدان في قبيلته، فرحل إلى مكة وافداً على النبي ﷺ سنة تسع (أو عشر) وأسلم. ونزل على سعد بن = عبادة، وتعلم القرآن وفرائض الإسلام وشرائعه، وأجزاه النبي ﷺ بمبلغ من المال، وأعطاه حلة من نسيج عمان، واستعمله على مراد ومذحج وزبيد، وكتب له كتاباً فيه فرائض الصدقة، فعاد إلى بلاده. وقاتل أهل الردة بعد وفاة النبي ﷺ، وكان منهم عمرو بن معد يكرب الزبيدي. وبقي إلى خلافة عمر بن الخطاب، وأقره عمر. وسكن الكوفة في أواخر أعمامه، فكان فيها من وجوه قومه. وروى عدة أحاديث [الأعلام، (١٤٣/٥) باختصار].

(٢) في «ص»: «الفرق».

(٣) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في الطيرة»، ح (٣٩٢٣)، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «مسيكم».

(٥) في «ف»: «الامراض».

(٦) في «ف»: «أعطيت».

تعلم علم النجوم بقدر ما يعرف به الأيام والليالي والسنة والشهور والساعات، ومواقيت الصلاة، واستقبال القبلة.

(من الصحاح)

٢٨٣٦- [م س ن] عن معاوية بن الحكم قال: قلت: يا رسول الله، أموراً كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأتي الكهان قال: «فلا تأتوا الكهان». قال: قلت: كنا نتطير قال: «ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم». قال: قلت: ومنا رجال يخطون قال: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك»^(١).

قوله: «أموراً كنا نصنعها في الجاهلية» هذا الحديث قد ذكر في باب «ما لا يجوز في الصلاة من العمل».

٢٨٣٧- [خ م] عن عائشة قالت: سأل أناس رسول الله ﷺ عن الكهان فقال لهم رسول الله ﷺ: «ليسوا بشيء». قالوا: يا رسول الله، فإنهم يحدثون أحياناً بالشيء يكون حقاً. فقال رسول الله ﷺ: «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة»^(٢).

قوله: «ليسوا بشيء»، أي: ليسوا ممن يعتمد على قولهم.

قوله: «يخطفها الجني» الخطف: الاستلاب بسرعة، يعني: يسلبها الجني بسرعة. خطفة بالكسر هي اللغة الجيدة، وفيه لغة أخرى حكاها الأخفش خطف بالفتح يخطف، وهي قليلة رديئة لا تكاد تعرف. «الجني» واحد الجنّ، وعرف بأنه خلاف الإنس، يعني: يصعد الجنّ إلى أن يقرب من السماء، ويستمع ما تقول الملائكة مما أراد الله -تعالى- حصوله، مثل أن تقول الملائكة: يكون في الناحية الفلانية في هذه السنة أو في سنة كذا قحط أو مطر أو زلزلة، وما أشبه ذلك، فيستمع الجني تلك الكلمة من الملائكة، ويأتي إلى كهان الإنس ويقول لهم تلك الكلمة، ويخبر الكهان بها الناس، فيعتقدون صدق جميع ما أخبره الكهان، فيترددون إلى الكهان ويسألون عما يسألون من الوقائع، فيخبرونهم بجميع ما سألوه، فالذي صدقه هو الذي سمع من الجني الذي سمع من الملائكة، والذي ظهر

(١) أخرجه مسلم في «المساجد ومواضع الصلاة»، باب: «تحریم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته»، ح (٥٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «قول الرجل للشيء ليس بشيء وهو ينوي أنه ليس بحق»، ح (٦٢١٣)، ومسلم في «السلام»، باب: «تحریم الكهانة وإتيان الكهان»، ح (٢٢٢٨).

كذبه هو الذي قاله الكهان من تلقاء أنفسهم، وصعود الجنّ إلى السماء كان قبل ولادة نبينا محمد ﷺ، وأما بعد ولادته ﷺ فكانت الجنّ يصعدون السماء لاستراق السمع فيرجمون بكواكب أمثال النّار فيحرقون.

قوله: «فيقرّها»^(١) في أذن وليه يقال: قر الحديث في أذنه يقره بالضم، كأنه صبه فيها، من قررت القدر بالفتح أقرها بالضم: إذا صببت فيها الماء بعد الطبخ لئلا تحرق، وقررت على رأسه دلوًا من ماء بارد، أي: صببت.

«الدجاجة» بفتح الدال معروف، يقال على الذكر والأنثى؛ لأنّ الهاء إنّما دخلته على أنه واحد من جنس مثل: حمامة وبطة. قوله: «قر الدجاجة» بالإضافة، وهو مصدر يقر بالضم^(٢)، أي: يصب، يعني: يصب الجنّي تلك الكلمة من الحق في أذن وليه من الكهان صبًا، مثل صب الدجاجة منيه في صاحبه بحيث لا يعرفه النّاس، فكذا الجنّ يصبها في أذن وليه بحيث لا يطلع عليه غيره. أو صبًا مثل صب الدجاجة منيه في صاحبه بحيث يتولد من منيه بيضات كثيرة، فكذا الجنّي يصب كلامه في أذن وليه يتولد منه كلمات، فيصدق في بعضها، ويكذب في أكثرها، ويروى: «قر الدجاجة» بالزاء المعجمة، فعلى هذه الرواية معناه: كما يصب ماء قارورة في قارورة أخرى، فكذا الجنّي يصبّ كلامه في الكاهن.

قوله: «فيخلطون فيها»، أي: فيخلط الكهان في تلك الكلمة من الحق أكثر من مائة كذبة.

٢٨٣٨- [خ] وعن عائشة قالت^(٣): سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الملائكة تنزل في العنان -وهو السحاب- فتذكر الأمر قضي في السماء، فتسترق الشياطين السمع، فتسمعه فتوحيه إلى الكهان، فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم»^(٤).

قوله: «في العنان» بفتح العين المهملة، «فتذكر الأمر»، أي: فتذكر الملائكة.

«فتسترق الشياطين السمع»، أي: يسترقون مستخفين، «فتوحيه»، أي: فتوحى الشياطين الأمر. الإيحاء والوحي: إعلام في خفاء، وعن الزجاج^(٥):

(١) في «ف»: «فيقرّ».

(٢) في «ف»: «بضم».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «ذكر الملائكة...»، ح (٣٢١٠).

(٥) «الزجاج [٢٤١-٣١١هـ = ٨٥٥-٩٢٣م]: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج: عالم بالنحو واللغة. ولد ومات في بغداد. كان في فتوته يخرط الزجاج ومال إلى النحو فعلمه المبرد. وطلب عبيد الله بن سليمان (وزير المعتضد العباسي) مؤدبًا لابنه القاسم، فدله المبرد على=

الإيحاء^(١) يسمى وحياً، يقال: أوحى الله إليه ووحى بمعنى أوحى.

٢٨٣٩- [م] وقال رسول الله ﷺ: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(٢).

قوله: «من أتى عرافاً» بفتح العين وتشديد الراء. قال الجوهري: هو الكاهن أو الطبيب^(٣)، وقال في «المغرب»: هو المنجم^(٤)، وهو المراد في الحديث. قوله: «صلاة أربعين ليلة»، أي: كمال صلاته.

٢٨٤٠- [خ م س ن] عن زيد بن خالد الجهني قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر؛ فأما من قال: مطرنا بفضل الله وبرحمته فذاك مؤمن بي وكافر بالكوكب، وأما من قال: بنوء كذا وكذا فذاك كافر بي مؤمن بالكوكب»^(٥).

قوله: «على أثر سماء» يقال: خرجت على أثره بفتحتين، وبكسر الهمزة وسكون الثاء أيضاً: على عقبه، والسماء: المطر، وهو المراد ههنا، يعني: صلى بعد نزول مطر كان قد نزل ذلك المطر في الليل.

٢٨٤١- [م ن] عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين، ينزل الله الغيث فيقولون: بكوكب كذا وكذا»^(٦).

= الزجاج، فطلبه الوزير، فأدب له ابنه إلى أن ولي الوزارة مكان أبيه، فجعله القاسم من كتابه، فأصاب في أيامه ثروة كبيرة. وكانت للزجاج مناقشات مع ثعلب وغيره. من كتبه: (معاني القرآن)، و(الاشتقاق)، و(خلق الإنسان)، و(الألماني) في الأدب واللغة، و(فعلت) و(أفعلت) في تصنيف الألفاظ، و(المثلث) في اللغة، و(إعراب القرآن) [الأعلام، (١/٤٠) باختصار].

(١) في «ف»: «الأيام».

(٢) أخرجه في «السلام»، باب: «تحريم الكهانة وإتيان الكهان»، ح (٢٢٣٠)، من حديث صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ.

(٣) انظر: الصحاح، مادة (عرف).

(٤) المغرب، (٢/٥٥).

(٥) أخرجه البخاري في «الأذان»، باب: «يستقبل الإمام الناس إذا سلم»، ح (٨٤٦) ومواضع أخرى، ومسلم في «الإيمان»، باب: «بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء»، ح (٧١).

(٦) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء»، ح (٧٢).

قوله: «من بركة» قيل: أي: من مطر.

قوله: «فيقولون: بكوكب كذا وكذا» فيقولون: نزول الغيث بسبب طلوع كوكب كذا أو غروبه، أو وصول كوكب كذا إلى الموضع الفلاني.

(من الحسان)

٢٨٤٢- [س ق] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتبس علمًا من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»^(١).

قوله: «اقتبس»، أي: تعلّم.

«شعبة من السحر»، أي: قطعة منه.

قوله: «زاد ما زاد»، أي: زاد النبي ﷺ على ما رواه ابن عباس منه في حقّ علم النجوم ما زاده.

* * *

(١) أخرجه أبو داود في «الطب»، باب: «في النجوم»، ح(٣٩٠٥)، وابن ماجه في «الأدب»، باب: «تعلم النجوم»، ح(٣٧٢٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

كتاب الرؤيا

يقال: رأى في منامه رؤيا على فعلى بلا تنوين، وهي كالرؤية، جعل ألف التأنيث مكان تاء التأنيث؛ للفرق بين ما يراه في المنام، وبين ما يراه في اليقظة.

الرؤيا الصالحة: ما فيه بشارة أو تنبيه عن غفلة، أو يرى نفسه مع الصالحين وأمثال ذلك، «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»^(١). قيل: هذا في حق الأنبياء؛ لأن الرؤيا لا تكون نبوة إلا في حقهم، وفيه نظر؛ لأن جزء الشيء لا يكون نفسه، وقيل: معناه: الرؤيا الصالحة من علم النبوة كعلم الأنبياء في الصحة والصدق، ويحتمل أن يكون معناه: تعبير الرؤيا من علم النبوة؛ لأنه الذي قال فيه: ذلك مما علمني ربي^(٢)، أي: تعبير الرؤيا مما علمنيه الله، وقالوا في تأويل قوله: «جزء من ستة وأربعين جزءاً»: إنه ﷺ كان يرى الرؤيا ستة أشهر في بدء نبوته، وكان زمان نبوته ثلاثاً وعشرين سنة، فكان زمان رؤيته الرؤيا بالنسبة إلى جميع زمان وحيه جزءاً من ستة وأربعين جزءاً. قال الإمام التوربشتي: أما حصر زمان الوحي في ثلاث وعشرين سنة فمما ورد به الروايات المعتد بها مع اختلاف في ذلك، وأما كون زمان الرؤيا ستة أشهر فشيء قدّر هذا القائل في نفسه لم يساعده النقل، وأرى وجه حدّ الأجزاء الستة والأربعين مما يجتنب القول فيه، ويتلقى بالتسليم، فإن ذلك من علم النبوة الذي لا يتلقى بالاستنباط.

(من الصحاح)

٢٨٤٣- [خ م س ق] وقال ﷺ: «من رآني فقد رأى الحق»^(٣).

قوله: «من رآني فقد رأى الحق»^(٤) [الحق] «[الحق]»^(٥) ههنا ضدّ الباطل وضدّ الكذب، يعني: من رآني في المنام فقد صدقت رؤياه؛ فإنه قد رآني لا غيري؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي، أو معناه: قد رآني رؤيا الحق.

(١) أخرجه البخاري في «التعبير»، باب: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»، ح (٦٩٨٩) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) يشير لقول نبي الله يوسف ﷺ: ﴿ذَلِكُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي﴾ [يوسف: ٣٧].

(٣) أخرجه البخاري في «التعبير»، باب: «من رأى النبي ﷺ في المنام»، ح (٦٩٩٦)، ومسلم في «الرؤيا»، باب: «قول النبي ﷺ: (من رآني...)»، ح (٢٢٦٧)، من حديث أبي قتادة ﷺ.

(٤) في «ف»: «راني».

(٥) زيادة من عندنا.

٢٨٤٤- [خ م س ق] وقال ﷺ: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، ولا يتمثل الشيطان بي»^(١).

«فسيراني في اليقظة» قيل: يعني: يوم القيامة، ويحتمل أن يكون في هذا الوجود عند ارتفاع الكدورات النفسانية، وقطع العلائق، وصفاء القلب، كما نقل عن بعض الصالحين أنه رأى النبي ﷺ في حالة التشوق والذوق.

٢٨٤٥- [خ م س ن ت ق ر] وقال ﷺ: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا رأى أحدكم ما يجب فلا يحدث به إلا من يحب، وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها، ومن شر الشيطان، وليتفل ثلاثاً، ولا يحدث بها أحداً فإنها لن تضره»^(٢).

قوله: «والحلم من الشيطان» قيل: هو ضد الرؤيا الصالحة، وهو ما كان من وساوس الشيطان، مثل أن يرى أنه يشرب الخمر، ويعذبه أحد، أو يقتله بغير جرم.

قوله: «وليتفل ثلاثاً»، أي: ثلاث مرات، يعني: ليزق ماء الفم كراهة الرؤيا وتحقير الشيطان.

٢٨٤٦- [م س ن] وقال ﷺ: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرها فليصق عن يساره ثلاثاً، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثاً، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه»^(٣).

قوله: «وليتحول عن جنبه»، أي: لينقلب عن ذلك الجنب إلى الآخر؛ ليزول عنه رؤية حلم الشيطان.

٢٨٤٧- [خ م س ن ت ق] وقال ﷺ: «إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وما كان من النبوة فإنه لا يكذب». رواه محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال محمد: وأنا أقول: الرؤيا ثلاثة: حديث النفس، وتخويف الشيطان، وبشرى من الله، فمن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد، وليقم فليصل. قال: وكان يكره الغل في النوم ويعجبهم القيد، ويقال: القيد ثبات في الدين، وأدرج بعضهم الكل في الحديث^(٤).

(١) أخرجه البخاري في «التعبير»، باب: «من رأى النبي ﷺ في المنام»، ح (٦٩٩٣)، ومسلم في «الرؤيا»، باب: «قول النبي ﷺ: (من رآني...)»، ح (٢٢٦٦)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه البخاري في «التعبير»، باب: «إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها»، ح (٧٠٤٤)، ومواضع أخر، ومسلم في «الرؤيا»، ح (٢٢٦١)، من حديث أبي قتادة ؓ.

(٣) أخرجه مسلم في «الرؤيا»، ح (٢٢٦٢)، من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في «التعبير»، باب: «القيد في المنام»، ح (٧٠١٧)، ومسلم في «الرؤيا»، ح (٢٢٦٣).

قوله: «إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن» قال محيي السنة في «شرح السنة»: اختلفوا في معناه قيل: أراد به قرب زمان القيامة، ودنو وقتها، كما صرح به في حديث آخر، وقيل: اقتراب الزمان: اعتداله حين يستوي الليل والنهار، والمعبّرون يقولون: أصدق^(١) الرؤيا في وقت الربيع أو الخريف عند خروج الثمار، وعند إدراكها، وهما وقتان يتقارب فيهما [الزمان]^(٢)، ويعتدل الليل والنهار. قالوا: رؤيا الليل أقوى من رؤيا النهار، وأصدق ساعات الرؤيا وقت السحر^(٣).

قوله: «قال محمد»، أي: محمد بن سيرين، وهو من التابعين.

قوله: «وأدرج بعضهم الكل في الحديث» قال [عبد الوهاب]^(٤) الثقفى^(٥) عن أيوب السخيتاني^(٦)، عن محمد بن سيرين: إن الرؤيا ثلاثة إلى آخره من جملة^(٧) الحديث لا من قول محمد بن سيرين، وقال أيوب: قوله: أحب القيد وأكره الغلّ، والقيد ثبات في الدين، فلا أدري أهو [في]^(٨) الحديث أم قاله ابن سيرين، وجعله معمر^(٩) عن أيوب من قول أبي هريرة^(١٠)، فإذا عرفت هذا فاعلم «قال: وكان يكره الغلّ» الضمير في «قال» ضمير أيوب، وفي «كان» ضمير ابن سيرين، أو في «قال» ضمير ابن سيرين، وفي «كان» ضمير

(١) في «ف»: «صدق».

(٢) زيادة من «شرح السنة».

(٣) شرح السنة، (٢١٠/١٢)، وانظر: معالم السنن، (١٣٩/٤).

(٤) في «ف»: «أبو عبد الله».

(٥) «عبد الوهاب الثقفى الحافظ الإمام أبو محمد بن عبد المجيد بن الصلت بن عبد الله بن الحكم بن أبي العاص الثقفى البصري. حدث عن أيوب السخيتاني ومالك بن دينار وطبقتهم. وعنه أحمد بن حنبل وابن راهويه وخلق. كان ثقةً سريعاً جليلاً القدر. فعن الفلاس قال: كانت غلة عبد الوهاب في السنة نحو أربعين ألفاً ينفقها كلها على المحدثين. وقال ابن المديني ويحيى: ثقة. وقال قتيبة: ما رأيت مثل هؤلاء الفقهاء الأربعة: مالك والليث وعباد بن عباد وعبد الوهاب الثقفى. توفي سنة أربع وتسعين ومائة وله أربع وثمانون سنة. يقال: إنه تغير بأخرة» [تذكرة الحفاظ، (١/٣٢١) باختصار].

(٦) في «ف»: «السجستاني».

(٧) في «ف»: «الجملة».

(٨) زيادة من «شرح السنة».

(٩) «معمر بن راشد (٩٥-١٥٣ هـ = ٧١٣-٧٧٠ م): معمر بن راشد بن أبي عمرو الأزدي الحداني بالولاء، أبو عروة: فقيه، حافظ للحديث، متقن، ثقة. من أهل البصرة. ولد واشتهر فيها. وسكن اليمن. وأراد العودة إلى بلده فكره أهل صنعاء أن يفارقهم، فقال لهم رجل: قيده. فزوجه، فأقام. وهو عند مؤرخي رجال الحديث: أول من صنف باليمن» [الأعلام، (٧/٢٧٢)].

(١٠) انظر: شرح السنة، (٢٠٩/١٢).

أبي هريرة، وإنما يكره الغلّ في النوم؛ لأن الغلّ تقييد العنق وتثقيله بتحمل الدين أو المظالم، أو كونه محكوماً ورقيقاً متعلقاً بشيء، أو لأنه في حق الكفار في النار.

٢٨٤٨- [م س] وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم كأننا في دار عقبة بن رافع، فأتينا برطب من رطب ابن طاب، فأولت أن الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة، وأن ديننا قد طاب»^(١).

قوله: «كأننا في دار عقبة بن رافع» الضمير في «كأننا» ضمير النبي ﷺ وأصحابه، وتأويل النبي ﷺ هذا الحديث دستور في قياس التعبير بغير ما يرى في المنام، كما أول ﷺ عقبة بأن العاقبة الحسنة لهم، وأول رافعاً بأن الرفعة في الدنيا والآخرة لهم، وأول ابن طاب -وهو اسم رجل، وطاب نوع من التمر- بأن دينهم قد طاب، أي: كمل وحسن.

٢٨٤٩- [خ م ر] وعن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو^(٢) هجر، فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤيائي هذه: أني هزرت سيفاً فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد، ثم هزرتة أخرى فعاد أحسن ما كان، فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين»^(٣).

قوله: «فذهب وهلي» الوهل -بسكون الهاء: الوهم، يقال: وهلت إليه بالفتح أهل بالكسرة وهلاً: إذا ذهب وهمك إليه وأنت تريد غيره وهمت.

قوله: «إلى أنها» إلى أن تلك الأرض اليمامة وهي بلاد، و«هجر»: اسم بلد مذكر مصروف، و«يثرب» -بالياء المفتوحة- بيان أو بدل من «المدينة».

قوله: «هزرت» من الهز، وهو التحريك.

قوله: «ما أصيب من المؤمنين يوم أحد» وهو انهزام المؤمنين ذلك اليوم.

٢٨٥٠- [خ م ت ق] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بيننا أنا نائم أتيت بخرائن الأرض، فوضع في كفي سواران من ذهب، فكبراً علي، فأوحى إلي أن انفخهما،

(١) أخرجه مسلم في «الرؤيا»، باب: «رؤيا النبي ﷺ»، ح (٢٢٧٠).

(٢) في «ص»: «و».

(٣) أخرجه البخاري في «المناقب»، باب: «علامات النبوة في الإسلام»، ح (٣٦٢٢)، ومواضع أخرى، ومسلم في «الرؤيا»، باب: «رؤيا النبي ﷺ»، ح (٢٢٧٢).

فنفتخهما فذهبا، فأولتهما الكذابين اللذين^(١) أنا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة^(٢).

وفي رواية: «فقال: أحدهما: مسيلمة صاحب اليمامة، والعنسي صاحب صنعاء»^(٣).

قوله: «أتيت بخزائن الأرض»، أي: عرض عليّ الكنوز، وأنواع الأموال، فوضع منها سواران في كفي «فكبرا علي»، أي: ثقلا، «فأوحى إليّ أن انفخهما» يقال: نفخته^(٤) ونفخت فيه ينبه بالنفخ على استحقر شأن الكذابين: الأسود العنسي^(٥) صاحب صنعاء، ومسيلمة^(٦) صاحب اليمامة، وعلى أنهما يحقان بأدنى ما يصيبهما من بأس الله، حتى

(١) في «ص»: «الذين».

(٢) أخرجه البخاري في «المغازي»، باب: «وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال»، ح (٤٣٧٥)، ومواضع آخر، ومسلم في «الرؤيا»، باب: «رؤيا النبي ﷺ»، ح (٢٢٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي في «الرؤيا»، باب: «ما جاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو»، ح (٢٢٩٢)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «نفخته».

(٥) «عيلة بن كعب، ويقال له: ذو الخمار؛ لأنه كان يقول: يأتيني ذو خمار، وكان الأسود يشعبد ويُري الجهال الأعاجيب، ويسبي بمنطقه قلب من يسمعه، وهو ممن ارتد وتبأ من الكذابين، وكاتبه أهل نجران، وكان هناك من المسلمين عمرو بن حزم وخالد بن سعيد بن العاص، فأخرجهما أهل نجران وسلموهما إلى الأسود، ثم سار الأسود من نجران إلى صنعاء فملكها، وصفي له ملك اليمن واستفحل أمره، وكان خليفته في مذحج عمرو بن معدى كرب، فلما بلغ رسول الله ﷺ ذلك بعث رسولا إلى الأبناء وأمرهم أن يخاذلوا الأسود إما غيلة وإما مصادمة، وأن يستجدوا رجلا من حمير وهمذان، وكان الأسود قد تغير على قيس بن عبد يغوث، فاجتمع به جماعة ممن كاتبهم رسول الله ﷺ، وتحدثوا معه في قتل الأسود فوافقهم، واجتمعوا بامرأة الأسود، وكان الأسود قد قتل أباهما فقالت: والله إنه لأبغض الناس إليّ، ولكن الحرس محيطون بقصره، فانقبوا عليه البيت، فواعدوها على ذلك ونقبوا عليه البيت، ودخل عليه شخص اسمه فيروز، فقتل الأسود وأحز رأسه فخار خوار الثور، فابتدر الحرس الباب، فقالت زوجته: هذا النبي يوحى إليه، فلما طلع الفجر، أمروا المؤذن فقال: أشهد أن محمداً رسول الله، وأن عيلة كذاب، وكتب أصحاب النبي ﷺ بذلك، فورد الخبر من السماء إلى النبي ﷺ، وأعلم أصحابه بقتل الأسود، ووصل الكتاب بقتل الأسود في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، فكان كما أخبر به رسول الله ﷺ، وكان قتل الأسود المذكور قبل وفاة رسول الله ﷺ بيوم وليلة، وكان من أول خروج الأسود إلى أن قتل أربعة أشهر» [أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، (١٠٦/١) باختصار].

(٦) «مسيلمة الكذاب [١٢٠٠-١٢٣٣هـ = ٦٣٣-٠٠٠م]: مسيلمة بن ثمامة الحنفي الوائلي، أبو ثمامة: متنبئ، من المعمرين. وفي الأمثال (أكذب من مسيلمة). ولد ونشأ باليمامة، في القرية المسماة اليوم بالجيلة، بقرب (العينة) بوادي حنيفة، في نجد. وتلقب في الجاهلية بالرحمن. وعرف برحمن اليمامة. ولما ظهر الإسلام في غربي الجزيرة، وافتتح النبي ﷺ مكة ودانت له العرب، جاءه وفد من بني حنيفة، قيل: كان مسيلمة معهم إلا أنه تخلف مع الرحال، خارج مكة، وهو شيخ هرم، فأسلم=

يصيرا كالشيء الذي ينفخ فيه فيطير في الهواء، ومقصود هذا الحديث أن إسلام مسيلمة والعنسي كان عظيمًا عنده عليه السلام؛ لأن لهما أتباعًا كثيرة، فقليل له في المنام: انفخ في السوارين، فنفخ فيهما فذهبا، يعني: ليس لإسلامهما إخلاص، بل سيرتدان عن الدين، وكانا قد ارتدا قبل رؤية النبي عليه السلام هذه الرؤيا.

٢٨٥١- [م خ] وقالت أم العلاء الأنصارية^(١): رأيت لعثمان بن مظعون في النوم عيناً تجري، فقصصتها على رسول الله ﷺ فقال: «ذاك عمله يجري له»^(٢).

قوله: «عيناً تجري» أرادت بهذه العين: عين الماء، ورأت هذا النوم بعد موت عثمان، ففسر رسول الله ﷺ هذه الرؤيا بأن ذلك «عمله يجري [له]»، أي^(٣): بأنه يصل إلى عثمان ثواب أعماله الصالحة.

٢٨٥٢- عن سمرة بن جندب قال: كان النبي ﷺ إذا صلى أقبل علينا بوجهه فقال: «من رأى منكم الليلة رؤيا؟» قال: فإن رأى أحد قصها، فيقول ما شاء الله، فسألنا يوماً فقال: «هل رأى منكم أحد رؤيا؟ قلنا: لا. قال: «ولكني رأيت الليلة رجلين أتياني، فأخذنا بيدي، فأخرجاني إلى أرض مقدسة، فإذا رجل جالس، ورجل قائم بيده كلوب من

= الوفد وذكروا للنبي ﷺ مكان مسيلمة فأمر له بمثل ما أمر به لهم، وقال: ليس بشركم مكاناً. ولما رجعوا إلى ديارهم كتب مسيلمة إلى النبي ﷺ: (من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله: سلام عليك، أما بعد فإني قد أشركت في الأمر معك، وإن لنا نصف الأرض ولقريش نصف الأرض، ولكن قریشاً قوم يعتدون) فاجابه: (بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد رسول الله، إلى مسيلمة الكذاب، السلام على من اتبع الهدى. أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين) وذلك في أواخر سنة ١٠هـ، وأكثر مسيلمة من وضع أسجاع يضاهي بها القرآن. وتوفي النبي ﷺ قبل القضاء على فتنته، فلما انتظم الأمر لأبي بكر، انتدب له أعظم قواده (خالد بن الوليد) على رأس جيش قوي، هاجم ديار بني حنيفة. وصمد هؤلاء، فكانت عدة من استشهد من المسلمين على قتلهم في ذلك الحين ألفاً ومائتي رجل، منهم أربعمائة وخمسون صحابياً، وانتهت المعركة بظفر خالد ومقتل مسيلمة (سنة ١٢)، ولا تزال إلى اليوم آثار قبور الشهداء من الصحابة ظاهرة في قرية (الجبيلة) حيث كانت الواقعة، وقد أكل السيل من أطرافها حتى إن الجالس في أسفل الوادي يرى على ارتفاع خمسة عشر متراً تقريباً داخل القبور ولحدها، ولا يزال في نجد وغيرها من ينتسب إلى بني حنيفة الذين تفرقوا في أنحاء الجزيرة [الأعلام، (٧/٢٢٦) باختصار].

(١) «أم العلاء بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الأنصارية. يقال: إنها زوجة زيد بن ثابت وأم ابنه خارجة. روى حديثها الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت عنها» [تهذيب التهذيب، (١٢/٤٢٢) باختصار].

(٢) أخرجه البخاري في «التعبير»، باب: «العين الجارية في المنام»، ح (٧٠١٨).

(٣) في «ف»: «أى له».

حديد يدخله في شدقه فيشقه حتى يبلغ قفاه، ثم يفعل بشدقه^(١) الآخر مثل ذلك، ويلتئم شدقه هذا، فيعود فيصنع مثله. قلت: ما هذا؟ قالوا: انطلق فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع على قفاه، ورجل قائم على رأسه بفهر أو صخرة يشدخ به رأسه، فإذا ضربه تدهده الحجر، فانطلق إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم رأسه، وعاد رأسه كما كان، فعاد إليه فضربه، فقلت: ما هذا؟ قالوا: انطلق فانطلقنا حتى أتينا إلى نقب مثل التنور أعلاه ضيق وأسفله واسع يتوقد تحته نار، فإذا أوقدت ارتفعوا حتى كادوا يخرجوا منها، وإذا خمدت رجعوا فيها، وفيها رجال ونساء عراة فقلت: ما هذا؟ قالوا: انطلق فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم، وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة، فأقبل الرجل الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فردة حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر، فيرجع كما كان. فقلت: ما هذا؟ قالوا: انطلق فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة، وفي أصلها شيخ وصبيان، وإذا رجل قريب من الشجرة، وبين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة، فأدخلاني داراً وسط الشجرة لم أر قط أحسن منها، فيها رجال شيوخ وشبان ونساء وصبيان، ثم أخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فأدخلاني داراً هي أحسن وأفضل، فيها شيوخ وشبان فقلت لهما: إنكما قد طوفتماني الليلة، فأخبراني عما رأيته قالوا: نعم، أما الرجل الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة تتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق، فيُصنع به ما ترى إلى يوم القيامة، والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل بما فيه بالنهار، يفعل به ما رأيته إلى يوم القيامة، والذي رأيته^(٢) في النقب فهم الزناة، والذي رأيته في النهر أكل الربا، والشيخ الذي رأيته في أصل الشجرة إبراهيم، والصبيان حوله فأولاد الناس، والذي يوقد النار مالك خازن النار، والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين، وأما هذه الدار فدار الشهداء، وأنا جبرائيل، وهذا ميكائيل، فارفع رأسك فرفعت رأسي فإذا فوقي مثل السحاب -وفي رواية: مثل الربابة البيضاء- قالوا: ذلك منزلك. قلت: دعاني أدخل منزلي. قالوا: إنه بقي لك عمر لم تستكمل، فلو استكملته آتيت منزلك^(٣).

«فيقول ما شاء الله»، أي: فيقول النبي ﷺ ما أخبره الله على لسانه.

«أرض مقدسة»، أي: مطهرة مطيبة، قيل: هي أرض الشام.

(١) جاء على الهامش في «ص»: «بشقه».

(٢) جاء على الهامش في «ص»: «رأيتهم».

(٣) أخرجه البخاري في «الجنائز»، ح (١٣٨٦).

«كلوب»^(١) -بفتح الكاف وتشديد اللام: حديدة معوجة الرأس.

«في شدقه»، أي: في طرف شفته من جانب أذنه.

«بفهر» -بكسر الفاء وسكون الهاء، أي: بججر ملء الكف، ومنهم من يطلقه على أي حجر كان.

«يشدخ به» الرأس، أي: يصدع ويكسر رأسه.

«تدهده الحجر»، أي: تدحرج، يعني: من علو إلى سفلى، «فانطلق الرجل» إلى ذلك الحجر ليأخذه فلا يرجع إلى هذا»، أي: إلى هذا المشدوخ^(٢).

«إلى نقب» النقب -بفتح النون- في الحائط وغيره معروف، أي: نقبة، فإذا اتقدت^(٣)، أي: اشتعلت^(٤) النار ارتفع الناس الذين فيه، «وإذا خمدت»، يقال: خمدت النار بالفتح تخمد بالضم خمودًا: إذا سكن لهبها^(٥) ولم يطفأ جمرها.

الـ«شط»: الطرف.

«فصعدا بي الشجرة»، أي: رفعاني إلى الشجرة.

«تتحمل عنه» تنقل عنه تلك الكذبة حتى تنتشر في أطراف الأرض.

«الربابة» -بفتح الراء وتخفيف الباء: السحابة.

«دعاني» أمر اثنين، أي: اتركاني.

(من الحسان)

٢٨٥٣- [س ت ق] عن أبي رزين العقيلي قال: قال رسول الله ﷺ: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة، وهي^(٦) على رجل طائر ما لم يحدث بها، فإذا حدث بها وقعت»، وأحسبه قال: «لا تحدث إلا حييًّا أو كبييًّا»^(٧).

(١) في «ف»: «كلوم».

(٢) في «ف»: «المشروخ».

(٣) في «ف»: «تقدت».

(٤) في «ف»: «اشتغلت».

(٥) في «ف»: «لهبا يطفأ».

(٦) في «ص»: «وهو».

(٧) أخرجه الترمذي في «الرؤيا»، باب: «ما جاء في تعبير الرؤيا»، ح (٢٢٧٨، ٢٢٧٩)، وقد صححهما الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

وفي رواية: «الرؤيا [على رجل طائر]^(١) ما لم تعبر، فإذا عبرت وقعت»، وأحسبه قال: «ولا تقصها إلا على وادّ أو ذي رأي»^(٢).

قوله: «عن أبي رزين» بالفتح، و«العقلي» بالضم.

«وهي على رجل طائر» هذا مثل عدم قرار الشيء، يعني: لا تستقر الرؤيا قرارها كالشيء المعلق على رجل طائر، أراد بذلك أن الرؤيا على ما يجريه التقدير، فإذا كانت في حكم الواقع قدر له من يتكلم بتأويلها على ما قدره الله منها، معناه: أن الرؤيا قبل التعبير لا يثبت شيء من تعبيرها على الرأي، ولا يلحقه منها ضرر، بل تحتل تلك الرؤيا أشياء كثيرة، فإذا عبرت يثبت للرأي حكم تعبيرها خيراً كان أو شراً، وهذا تصريح منه ﷺ بأن التعبير لا ينبغي لكل واحد، بل ينبغي لعالم؛ لأن الجاهل ربما يعبر على وجه قبيح، فيلحق من تعبيره ضرر الرائي.

قوله: «وقعت»، أي: وقعت تلك الرؤية على الرائي، يعني: يلحقه حكمها.

قوله: «ما لم تعبر»^(٣) في [أكثر]^(٤) الروايات وأوثقها على بناء المفعول بتخفيف الباء من عبرت الرؤيا أعبرها عبارة: فسرتها، وقال -تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]، أوصل للفعل باللام لضعف عمله بالتأخير عن معموله، وروي بتشديد الباء -أيضاً- من عبرت الرؤيا تعبيراً: فسرتها.

قوله: «وأحسبه قال»، أي: قال الراوي: أظنه قال ﷺ.

«وادّ»، أي: محب، اسم فاعل من الودّ المودة، «أو ذي رأي»، أي: ذي علم^(٥).

٢٨٥٤- [ت] عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن ورقة^(٦). فقالت له خديجة: إنه كان صدقك، ولكن مات قبل أن تظهر. فقال رسول الله ﷺ: «أريته في المنام وعليه

(١) في «ص»: «طائر على رجل».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في الرؤيا»، ح (٥٠٢٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «بعبّر».

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) في «ف»: «علم يعني».

(٦) «ورقة بن نوفل [٠٠٠- نحو ١٢ ق هـ = ٠٠٠- نحو ٦١١ م]: ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، من قريش: حكيم جاهلي، اعتزل الأوثان قبل الإسلام، وامتنع من أكل ذبائحها، وتنصر، وقرأ كتب الأديان. وكان يكتب اللغة العربية بالحرف العبراني. أدرك أوائل عصر النبوة، ولم يدرك الدعوة. وهو ابن عم خديجة أم المؤمنين. ولورقة شعر سلك فيه مسلك الحكماء. وفي المؤرخين من يعده في الصحابة. توفي بعد بدء الوحي بقليل» [الأعلام، (٨/ ١١٤-١١٥) باختصار].

ثياب بيض، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك»^(١).

قولها: «عن ورقة»، أي: عن حال ورقة بن نوفل أنه من أهل النار أم لا. «فقالت له حديجة»، أي: للنبي ﷺ «صدقك»، أي: في نبوتك. «قبل أن تظهر» خطاب، والمخاطب النبي ﷺ، أي: قبل أن تظهر نبوة، يعني: قبل ظهور صيت نبوتك، وسيأتي حكاية ورقة في باب «البعث».

٢٨٥٥- [س ت] عن أبي بكرة، أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا؟» فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر، ووزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان، فرأيت الكراهية في وجه رسول الله ﷺ^(٢).

قوله: «ثم رفع الميزان» قيل: رفع الميزان ههنا كناية عن ظهور الفتن بين الصحابة بعد زمان عمر رضي الله عنه، ووجه كراهية النبي ﷺ ذلك: أنه علم أن استقرار الإسلام في حياته وبعد وفاته إلى زمان عثمان رضي الله عنه، ثم يظهر الفتن والاختلاف بين الصحابة. قيل: إنما لم يوزن عثمان وعلي -رضي الله عنهما- لأن خلافة علي تكون^(٣) مع افتراق الصحابة فرقتين: فرقة معه، وفرقة مع معاوية، فلا تكون خلافته مستقرة متفقاً عليها.

٢٨٥٦- وروي أن خزيمة بن ثابت رأى فيما يرى النائم أنه سجد على جبهة النبي ﷺ، فأخبره فاضطجع له وقال: «صدق رؤياك»، فسجد على جبهته ﷺ^(٤).

قوله: «صدق رؤياك» فيه تصريح بأن من رأى رؤيا فيها طاعة يستحب أن يعمل في اليقظة مثل ما يرى أنه يصلي أو يصوم. قيل: إنما أمره ﷺ أن يسجد على جبهته؛ لأن فيه تعظيماً للنبي، كما أن السجود نحو الكعبة تعظيم لها، وتعظيم النبي ﷺ أفضل القرب، وفيه تشريف للرجل بوصل جبهته إلى جبهة النبي ﷺ.

(١) أخرجه الترمذي في «الرؤيا»، باب: «ما جاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو»، ح (٢٢٨٨)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) أخرجه أبو داود في «السنة»، باب: «في الخلفاء»، ح (٤٦٣٤)، والترمذي في «الرؤيا»، باب: «ما جاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو»، ح (٢٢٨٧)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «يكون».

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (٢١٩٣٤)، وقد ضعف إسناده شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند».

كتاب^(١) الآداب

باب السلام

(من الصحاح)

٢٨٥٧- [خ م ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال له: اذهب فسلم على أولئك النفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم. فقالوا: السلام عليك ورحمة الله». قال: «فزادوه: ورحمة^(٢) الله». قال: «فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، وطوله ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن»^(٣).

قوله: «خلق الله آدم على صورته» قيل: الضمير في «صورته» راجع إلى «آدم» فإن الناس خلقوا على أطوار نطفة، ثم علقه إلى تمامه، يتدرجون من صغر إلى كبر بخلاف آدم، فإنه ما خلق على هذا الوجه، وهذا سديد لو لم يجئ في حديث آخر: «خلق آدم على صورة الرحمن»^(٤) فبعضهم يحيل معناه إلى علم الله - تعالى، وبعضهم يرون الإضافة إضافة تكريم وتشريف؛ لأنه - تعالى - خلق آدم على صورة لم يشاكلها شيء من الصور في الجمال والكمال.

قوله: «جلوس» جمع: جالس.

قولهم: «السلام عليك ورحمة الله» ليس ردًا لسلام آدم، بل تحية عليه على طريق التعليم له.

قوله: «ينقص بعده»، أي: ينقص طولهم بعد آدم.

٢٨٥٨- [خ م س ت ق] عن عبد الله بن عمرو، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي الإسلام^(٥) خير؟ قال: «تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»^(٦).

(١) في «ف»: «باب».

(٢) في «ص»: «رحمة».

(٣) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «بدء السلام»، ح (٦٢٢٧)، وموضع آخر، ومسلم في «الجنة» وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير»، ح (٢٨٤١).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) في «ص»: «السلام».

(٦) أخرجه البخاري في «الإيمان»، باب: «إطعام الطعام من الإسلام»، ح (١٢)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الإيمان»، باب: «بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل»، ح (٣٩).

قوله: «أي الإسلام خير؟ قال: تطعم» تقديره: أن تطعم^(١)، «وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف» يقال: فلان قرأ عليك السلام، أو أقرأك السلام بمعنى، وفي الحديث: «تقرأ» بفتح التاء، أجاب ﷺ بالخصلتين المذكورتين مع إضافة الفعل إلى السائل دون إضافته إلى الجميع، ولم يقل: إطعام الطعام ليعلم أنهما خير بالنسبة إليه لا إلى الجميع؛ لأن الناس متفاوتون في فعل الخير.

٢٨٥٩- [م ن] وقال ﷺ: «للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعودُه إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويحييه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد»^(٢).

قوله: «ويشمته» تسميت العاطس دعاء له بأن يقول له -مثلاً: يرحمك الله إذا عطس بفتح.

قوله: «وينصح له»، أي: يريد له الخير، ويرشده إلى الخير، يقال: نصحتك نصحاً، وهو باللام أفصح، قال الله -تعالى: ﴿وَأَنْصَحُ لَكُمْ﴾ [الأعراف: ٦٢].

٢٨٦٠- [م س ت ق] وقال ﷺ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»^(٣).

قوله: «حتى تحابوا» بفتح التاء وضم الباء وتشديدها، فعل مضارع أصله: تتحابوا، أي: يحب كل منكم صاحبه.

قوله: «أفشوا السلام» الإفشاء يقال: فشا الخبر، أي: ذاع وانتشر، وأفشاه^(٤) غيره، أي: أذاعه، يعني: جعله منتشرًا.

٢٨٦١- [م س ت] وقال رسول الله ﷺ: «لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»^(٥).

(١) في «ف»: «تعظم».

(٢) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في تسميت العاطس»، ح (٢٧٣٧)، والنسائي في «الجنائز»، باب: «النهي عن سب الأموات»، ح (١٩٣٨) من حديث أبي هريرة ؓ، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون...»، ح (٥٤)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) في «ف»: «وأفشاه».

(٥) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم؟»، ح (٢١٦٧)، من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: «لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام»؛ لأن السلام إعزاز، ولا يجوز إعزازهم.
قوله: «فاضطروه إلى أضيقه»، أي: مروره ليعدل عن وسط الطريق إلى جانب، بحيث لو كان في الطريق جدار يلتصق^(١) بالجدار في المرور.

٢٨٦٢- [خ م ن ت ق ر] وعن عائشة، استأذن رهط من اليهود على النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم. فقلت: بل عليكم السام واللعنة. فقال النبي ﷺ: «يا عائشة، إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله». قلت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال: «قد قلتُ: عليكم»^(٢).
وفي رواية: قال: «مهلاً يا عائشة عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش؛ فإن الله لا يحب الفحش والتفحش»^(٣).

وفي رواية: «لا تكوني فاحشة». قالت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال: «رددت عليهم فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم في»^(٤).

قوله: «السام»، أي: الموت. روى جمع من الصحابة حديث ردّ السلام على أهل الكتاب، فمنهم من روى: «وعليكم» بالواو، ومنهم من روى بغير الواو. وقوله ﷺ: «إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السام عليك. فقل: عليك»^(٥) رواه البخاري في كتابه بالواو في «عليك»، والرد بالواو، وإنما يحمل على معنى الدعاء لهم بالسلام إذا لم يعلم منهم تعريض بالدعاء علينا، وإذا علم ذلك فيحمل على أن يكون التقدير: وأقول: عليكم ما تستحقونه، واختيار هذه الصيغة ليكون أقرب إلى الرفق؛ فإن ردّ التحية إنما تكون بأحسن منها، وأما الردّ بغير الواو فظاهر، أي: ما يستحقونه.

(١) في «ف»: «تلتصق».

(٢) أخرجه البخاري في «استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم»، باب: «إذا عرّض الذمي وغيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح نحو قوله: السام عليك»، ح (٦٩٢٧)، وموضع آخر، ومسلم في «السلام»، باب: «النهْي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يردُّ عليهم؟»، ح (٢١٦٥).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً»، ح (٦٠٣٠) وموضع آخر، ومسلم في «السلام»، باب: «النهْي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم»، ح (٢١٦٥).

(٤) أخرجه البخاري في «الدعوات»، باب: «قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: (يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينَا)»، ح (٦٤٠١)، ومسلم في «السلام»، باب: «النهْي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم»، ح (٢١٦٥).

(٥) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «كَيْفَ يَرُدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ السَّلَامُ؟»، ح (٦٢٥٧) وموضع آخر.

قوله: «مهلاً» المهل - بالسكون: التؤدة والرفق، وهو ههنا منصوب على المصدر، أي: امهلي مهلاً، أي: ارفقي رفقاً.

«والعنف» خلاف الرفق، «والفحش»: هو السيئ من القول، «والنفحش»: التكلف في التلفظ بالفحش.

قوله: «لا تكوني فاحشة» قيل: أي: لا تكوني متكلمة بكلام قبيح. قالوا: الفاحشة: ما جاوز حدّه في القبح، وقيل: الفحش في الحديث: مجاوزة الحدّ في الجواب، وقولها^(١): «واللعنة» زيادة على ما قال اليهود.

٢٨٦٣- [خ م س ت] عن أسامة بن زيد، أن رسول الله ﷺ مر بمجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود فسلم عليهم^(٢).

قوله: «عبدة الأوثان» بدل من «المشركين»، أو عطف بيان.

«فسلم عليهم» قيل: سلم على المسلمين الحاضرين لا على المشركين. قيل: يجوز السلام على الكفار إذا كان فيهم مسلم على نية التسليم على المسلم.

٢٨٦٤- [خ م س] عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إياكم والجلوس بالطرقات». قالوا: يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بدّ نتحدث فيها. قال: «إذا [أيتم إلا]^(٣) المجلس فأعطوا الطريق حقه». قالوا: وما حقّ الطريق يا رسول الله؟ قال: «غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»^(٤).

٢٨٦٥- [خ م س ن ت ق] وروى أبو هريرة في هذه القصة: «وإرشاد السبيل»^(٥).

(١) في «ف»: «وهولها».

(٢) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين»، ح (٦٢٥٤)، ومواضع آخر، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «في دعاء النبي ﷺ إلى الله وصره على أذى المنافقين»، ح (١٧٩٨).

(٣) في «ص»: «أتيتم الي».

(٤) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا...﴾»، ح (٦٢٢٩)، ومواضع آخر، ومسلم في «السلام»، باب: «من حق الجلوس على الطرقات رد السلام»، ح (٢١٢١) ومواضع آخر.

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الجلوس في الطرقات»، ح (٤٨١٦)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

ورواه عمر وفيه: «وتغيثوا^(١) الملهوف، وتهدوا الضال»^(٢).

الباء في «بالطرقات» بمعنى: في، يعني: احذروا عن الجلوس في الطرقات.

قوله: «فإذا أبيتم إلا المجلس»، يعني: فإذا منعتم غير الجلوس في الطرقات، يعني: إذا لا بدّ لكم الجلوس فيها.

قوله: «غضّ البصر»، أي: عن غير المشروع، «وكف الأذى»، أي: ترك ما يؤذي المار.

قوله: «وإرشاد السبيل»، أي: وإرشاد الضال^(٣) السبيل.

قوله: «ورواه عمر وفيه»، أي: وفي مرويّ عمر: «وتغيثوا الملهوف»، أي: المظلوم.

قوله: «وتهدوا الضال» يقال: هديته الطريق والبيت هداية، وهديته إلى الطريق وإلى البيت، أي: عرفته، يعني: وأن تعرفوا الضال الطريق.

(من الحسان)

٢٨٦٦- [ت ق ر] عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «للمسلم على المسلم ست بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه، ويحييه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويتبع جنازته إذا مات، ويجب له ما يجب لنفسه»^(٤).

قوله: «بالمعروف» متعلق بالجار الذي قبله.

٢٨٦٧- [س ن ت ر] عن عمران بن حصين أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فرد عليه ثم جلس. فقال النبي ﷺ: «عشر»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فرد عليه فجلس فقال: «عشرون»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال: «ثلاثون»^(٥).

(١) في «ص»: «تغيثوا».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الجلوس في الطرقات»، ح(٤٨١٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) غير واضحة في «ف».

(٤) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في تسميت العاطس»، ح(٢٧٣٦)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «كيف السلام؟»، ح(٥١٩٥)، والترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما ذكر في فضل السلام»، ح(٢٦٨٩)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٨٦٨- [س] وروي عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، عن النبي ﷺ بمعناه، وزاد: ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال: «أربعون، هكذا تكون الفضائل»^(١).

قوله: «عشر»، أي: ثبت له عشر حسنات.

قوله: «ثلاثون»، أي: ثبت له ثلاثون حسنة بكل لفظ عشر «السلام عليكم» لفظ، «ورحمة الله» لفظ، «وبركاته» لفظ.

قوله: «بمعناه»، أي: روى الحديث المذكور بمعناه لا بلفظه المذكور، وزاد عليه قوله: «ثم أتى آخر فقال: السلام» إلى قوله: «هكذا تكون الفضائل»، يعني: تزيد الفضائل والمثوبات في كل لفظ يزيده المسلم.

٢٨٦٩- [س ن] عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أولى الناس بالله من بدأ بالسلام»^(٢).

قوله: «إن أولى الناس بالله»، أي: أقربهم بالله.

٢٨٧٠- [س ن ت] عن أبي جري^(٣) الهجيمي^(٤) قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: عليك السلام يا رسول الله. فقال ﷺ: «لا تقل: عليك السلام؛ عليك السلام تحية الموتى»^(٥).

«عن أبي جري» بالفتح، و«الهجيمي» بالضم.

قوله: «عليك السلام تحية الموتى»، أي: تحيي به الموتى، يعني: مما يسلم به، أي^(٦): الحي على الموتى.

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «كيف السلام؟»، ح (٥١٩٦)، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في فضل من بدأ بالسلام»، ح (٥١٩٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ص»: «جزي».

(٤) «أبو جري الهجيمي الصحابي: جابر بن سليم هو أبو جري -بضم الجيم وفتح الراء وتشديد الياء، ويقال: سليم بن جابر، والأول أكثر. قال البخاري: أصح شيء عندنا في أبي جري الهجيمي جابر ابن سليم. وهو تميمي نزل البصرة وحديثه عندهم، وهو من المقلين. روى عنه محمد بن سيرين وأبو تميم الهجيمي» [الوافي بالوفيات، (٣/٤٩٥)].

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «كراهية أن يقول: عليك السلام»، ح (٥٢٠٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «إلى».

٢٨٧١- عن جرير، أن النبي ﷺ مرّ على نسوة فسلم عليهن^(١).

قوله: «فسلم عليهن» وهذا مختص بالنبي ﷺ؛ فإنه ﷺ كان آمناً عن الوقوع في الفتنة، وأما غيره [فلا يسلم]^(٢) رجل على امرأة أو بالعكس، فإن كان بينهما زوجية أو محرمية جاز وثبت استحقاق الجواب، وإلا لم يثبت إلا إذا كانت عجوزة^(٣) خارجة عن مظنة الفتنة^(٤).

٢٨٧٢- [س] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه»^(٥).

قوله: «فإن حالت بينهما شجرة»، أي: بعد أن سلم عليه إن حالت بينهما شجرة ثم لقيه فليسلم عليه ثانياً.

٢٨٧٣- وعن قتادة^(٦) قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخلتم بيتاً فسلموا على أهله، وإذا خرجتم فأودعوا أهله بالسلام»^(٧) مرسل.

قوله: «فسلموا على أهله» فإن لم يكن فيه أحد يستحب له أن يقول: السلام علينا، وعلى عباد الله الصالحين.

قوله: «فأودعوا أهله بالسلام» وجواب هذا السلام مستحب؛ لأنه دعاء ووداع.

٢٨٧٤- [ت] ويروى عن جابر، عن النبي ﷺ: «السلام قبل الكلام»^(٨) وهذا منكر.

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٩١٧٧)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف».

(٢) في «ف»: «فلم سلم».

(٣) قال ابن السكيت: «تقول: هذه عجوز، ولا تقل: عجوزة» [ترتيب إصلاح المنطق، ص (٢٥٥)].

(٤) في «ف»: «الفتنة».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرجل يفارق الرجل ثم يلقيه أيسلم عليه؟»، ح (٥٢٠٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ص»: «أبي قتادة».

(٧) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، ح (١٩٤٥٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٨٨٤٥)، وقد ضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح (٤٦٥١).

(٨) أخرجه الترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما جاء في السلام قبل الكلام»، ح (٢٦٩٩)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ مُتَّكَرٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي»، وحكم بوضعه في «ضعيف الجامع»، ح (٣٣٧٣).

قوله: «السلام قبل الكلام» وهذا منكر؛ لأن مداره على عنبة بن عبد الرحمن^(١)، وهو ضعيف جداً، ثم إنه يرويه عن محمد بن زاذان^(٢) وهو منكر الحديث، قيل: هذا من جملة ما زعم المؤلف أنه أعرض عنه ولم يعرض عنه، وكذا «ضع القلم على أذنك»^(٣) الحديث، فإن مداره -أيضاً- على عنبة بن عبد الرحمن ومحمد بن زاذان، وهو منكر الحديث، وهذا الحديث سيجيء في هذا الباب.

٢٨٧٥- [س] وعن عمران بن حصين قال: كنا في الجاهلية نقول: أنعم الله بك عينا، وأنعم صباحاً. فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك^(٤).

قوله: «أنعم الله بك عينا»، أي: أقر الله عينك من تحية، وكذلك نعم الله بك عينا مثله في المعنى، و«عينا» منصوب على التمييز من المفعول، «وأنعم صباحاً» من النعومة، ونعم الشيء -بالضم- نعومة، أي: صار ناعماً ليئناً. قيل: معناه: طاب عيشك في الصباح، والصواب: أطاب الله عيشك في الصباح.

٢٨٧٦- عن ابن العلاء الحضرمي، أن العلاء الحضرمي^(٥) كان عامل النبي ﷺ، فكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه^(٦).

قوله: «إليه» إلى النبي ﷺ.

(١) «عنبة بن عبد الرحمن القرشي من ولد سعيد بن العاص، يروي عن محمد بن زاذان، روى عنه الوليد بن مسلم وأهل العراق، صاحب أشياء موضوعة وما لا أصل له مقلوب لا يحل الاحتجاج به» [المجروحين، (٢/١٧٨)].

(٢) «محمد بن زاذان مدني. عن ابن المنكدر. قال البخاري: لا يكتب حديثه. وقال الترمذي: منكر الحديث» [ميزان الاعتدال، (٣/٥٤٦)].

(٣) سيأتي تخريجه لاحقاً.

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرجل يقول: أنعم الله بك عينا»، ح (٥٢٢٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) «العلاء بن الحضرمي [٢١٠ - ٢١ هـ = ٦٤٢ م]: العلاء بن عبد الله الحضرمي: صحابي، من رجال الفتوح في صدر الإسلام. أصله من حضرموت. سكن أبوه مكة، فولد بها العلاء ونشأ. وولاه رسول الله ﷺ البحرين سنة ٨ هـ، وجعل له جباية «الصدقة» وأعطاه كتاباً فيه فرائض الصدقة في الإبل والبقر والغنم والثمار والأموال، وأمره أن يأخذ الصدقة من أغنيائهم ويردها على فقرائهم. وبعد وفاة النبي ﷺ أقره أبو بكر، ثم عمر ووجهه عمر إلى البصرة فمات في الطريق، في قرية من أرض تميم اسمها «لباس»، وقيل: مات في البحرين. يقال: إن العلاء أول مسلم ركب البحر للغزو» [الأعلام، (٤/٢٤٥) باختصار].

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «فيمن يبدأ بنفسه في الكتاب»، ح (٥١٣٤)، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

«بدأ بنفسه»، أي: كان يكتب: هذا من العلاء الحضرمي إلى رسول الله ﷺ.

٢٨٧٧- [ت] وروى عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «إذا كتب أحدكم كتاباً فليترّبه؛ فإنه أنجح للحاجة»^(١) هذا منكر.

قوله: «فليترّبه» قيل: معناه: فليخاطب الكاتب خطاباً على غاية التواضع، والمراد بالتدريب: المبالغة في التواضع في الخطاب، وقيل: المراد به: ذرّ التراب على المكتوب.

٢٨٧٨- عن زيد بن ثابت قال: دخلت على النبي ﷺ وبين يديه كاتب فسمعتة يقول: «ضع القلم على أذنك؛ فإنه أذكر للمال»^(٢) ضعيف.

قوله: «فإنه أذكر للمال» أفعل التفضيل، والمال: العاقبة، أي: أسرع تذكرًا فيما تريد إنشائه من العبارات والمقاصد.

٢٨٧٩- [س ن ت] عن زيد بن ثابت قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أتعلم السريانية. ويروى: إنه أمرني أن أتعلم كتاب يهود، وقال ﷺ: «إني ما آمن يهود على كتاب». قال: فما مر بي نصف شهر حتى تعلمت، وكان إذا كتب إلى يهود كتب، وإذا كتبوا إليه قرأت له كتابهم^(٣).

قوله: «إني ما آمن يهود على كتاب» أخاف إن أمرت يهوديًا أن يكتب من لساني كتابًا إلى قوم بني إسرائيل أن يكتب فيه شيئًا [غير ما قلت، وأخاف]^(٤) إن كتبوا إليّ كتابًا وأعطيته يهوديًا ليقرا عليّ أن يزيد فيه أو ينقص عنه شيئًا.

٢٨٨٠- [س ن ت] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إذا قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة»^(٥).

قوله: «فليست الأولى بأحق من الآخرة»، يعني: ليست التسليمة الأولى، بل كلاهما حقّ وسنّة.

(١) أخرجه الترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما جاء في ترتيب الكتاب»، ح (٢٧١٣)، وقال: «هذا حديث منكر»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي في «الاستئذان والآداب»، ح (٢٧١٤)، وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وهو إسناد ضعيف»، وقد حكم بوضعه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٣) أخرجه الترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما جاء في تعليم السريانية»، ح (٢٧١٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، ووافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) غير واضحة في «ف».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في السلام إذا قام من المجلس»، ح (٥٢٠٨)، والترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود»، ح (٢٧٠٦)، وقال:

«هذا حديث حسن»، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

٢٨٨١- وقال ﷺ: «لا خير في جلوس في الطرقات إلا لمن هدى السبيل، ورد التحية، وغض البصر، وأعان على الحمولة»^(١).

قوله: «على الحمولة» -بضم الحاء- جمع: حمل بكسر الحاء، وهو ما يحمل على الظهر، أو على الرأس.

باب الاستئذان

(من الصحاح)

٢٨٨٢- [خ م س ت ق ر] عن أبي سعيد الخدري قال: أتاناً أبو موسى قال: إن عمر أرسل إلي أن آتبه، فأتيت بابه فسلمت ثلاثاً فلم يرد علي فرجعت. فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلت: إني أتيت فسلمت على بابك ثلاثاً فلم يردوا علي فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع». فقال عمر: أقم عليه البينة. قال أبو سعيد: فقمتم معه فذهبت إلى عمر فشهدت^(٢).

قوله: «أقم عليه البينة»، يعني: فليشهد لك من سمع هذا الحديث عن رسول الله كما سمعته.

قوله: «فشهدت»، أي: على أنه قول النبي ﷺ.

٢٨٨٣- [م] وقال عبد الله بن مسعود: قال لي النبي ﷺ: «إذنك علي أن ترفع الحجاب، وأن تسمع سوادي حتى أنهاك»^(٣).

قوله: «إذنك علي أن ترفع الحجاب»، يعني: إذا أردت الدخول علي فلا حاجة لك إلى الاستئذان، بل أذنت لك أن تدخل علي، وأن ترفع حجابي، وتأتي إلي «حتى أنهاك»، يعني: إن لم يكن عندي من يحتجب منك، أو تكلم كلاماً لا أريد أن تسمعه أنهاك حينئذٍ عن الدخول علي، وعن السواد -بالكسر: السرار، يقال: ساودته مساودة وسواداً، أي: ساررته، يعني: أذنت لك أن تسمع سوادي حتى أنهاك.

٢٨٨٤- [خ م س ن ت ق ر] وقال جابر: أتيت النبي ﷺ في دين كان على أبي

(١) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة»، ح (٤٢٦)، والبخاري في «شرح السنة»، (٣٠٥/١٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في «الأدب»، باب: «الاستئذان»، ح (٢١٥٣).

(٣) أخرجه مسلم في «السلام»، باب: «جواز جعل الإذن رفع حجاب أو نحوه من العلامات»، ح (٢١٦٩).

فدققت الباب فقال: «من ذا؟» فقلت: أنا. فقال: «أنا أنا» كأنه كرهها^(١).

قوله: «كأنه كرهها» إما لأنه ما حصل التعريف بلفظ «أنا أنا»؛ لأنه مشترك بين جميع المتكلمين، وإما لأنه فيه تعظيم^(٢)، فلم ير التكلم بلفظ ليس فيه تواضع.

٢٨٨٥- وقال أبو هريرة: دخلت مع رسول الله ﷺ فوجد لبنًا في قدح فقال: «أبا هر، الحق بأهل الصفة فادعهم إلي»، فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا^(٣).

«فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا» قيل: معنى هذا الحديث مخالف لحديث يأتي بعد هذا، وهو قوله ﷺ: «إذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فإن ذلك إذن»^(٤)، أي: لا حاجة إلى الإذن، والتوفيق بينهما أن أهل الصفة جاءوا لا مع الداعي، بل بعده، فاحتاجوا إلى الإذن، ويحتمل أن يمضي زمان كثير بين دعائهم وإتيانهم فيحتاج إلى الإذن؛ لبطلان الأول.

(من الحسان)

٢٨٨٦- [س ن] قال أنس: أتى رسول الله ﷺ على سعد بن عباد فقال ﷺ: «السلام عليكم ورحمة الله» فقال سعد: وعليكم السلام ورحمة الله، ولم يسمع النبي ﷺ [حتى سلم]^(٥) ثلاثاً، ورد عليه [سعد]^(٦) ثلاثاً ولم يسمعه، فرجع النبي ﷺ فاتبعه سعد^(٧).

قوله: «ولم يسمع النبي ﷺ حتى سلم ثلاثاً» أسمع متعدي سمع، يقال: سمعت كلام زيد، وأسمعت عمرًا كلامي، يعني: لم يرد بحيث يسمع النبي ﷺ ليسلم مرة أخرى؛ ليصل إليه وإلى بيته بركة سلام النبي ﷺ، فاعتذر إليه سعد بعد رجوعه ﷺ بأنه ردّ لكته أخفى الجواب؛ ليصل بركة سلامه مرات.

(١) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «إذا قال: من ذا؟ فقال: أنا»، ح (٦٢٥٠)، ومسلم في «الآداب»، باب: «كرهية قول المستأذن: أنا إذا قيل: من هذا»، ح (٢١٥٥).

(٢) في «ف»: «تعظيمًا».

(٣) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «إذا دعي الرجل فجاء هل يستأذن؟»، ح (٦٢٤٦)، وموضعين آخرين.

(٤) سيأتي تخريجه لاحقاً.

(٥) ليست في «ص».

(٦) ليست في «ص».

(٧) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٢٤٢٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٧/ ٢٨٧)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

٢٨٨٧- [سنن ت] وعن كلدة بن حنبل^(١)، أن صفوان بن أمية بعث بلبن وجداية^(٢) وضغابيس إلى النبي ﷺ، والنبي ﷺ بأعلى الوادي قال: فدخلت عليه ولم أسلم ولم أستأذن، فقال النبي ﷺ: «ارجع فقل: السلام عليكم أَدْخِلْ»^(٣).

قوله: «وعن كلدة» بفتحيتين.

«وجداية» - بفتح الجيم وكسرهما: الغزال، هو بمنزلة العناق من الغنم. الضُّغْبُوس بضم الضاد المعجمة وسكون الغين المعجمة، والضغابيس: صغار القثاء.

«فقل: السلام عليكم أَدْخِلْ»^(٤) هذا الحديث يدل على الاستئذان، لكن^(٥) فيقف على جانب من الباب بحيث لا يقع بصره على داخل البيت، ويسلم بحيث يسمع أهل البيت تسليمه ليأذنوا له.

٢٨٨٨- [س] وروي عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فإن ذلك إذن»^(٦).

[س] وفي رواية: قال: «رسول الرجل إلى الرجل إذن»^(٧).

قوله: «فجاء مع الرسول»، أي: مع رسول الداعي.

(١) «كلدة بن حنبل، ويقال: بن عبد الله بن الحنبل، وعند ابن قانع كلدة بن قيس بن حنبل الأسلمي، ويقال: الغساني حليف بني جمح، وهو أخو صفوان بن أمية لأمه، ويقال: ابن أخيه. كان هو وأخوه عبد الرحمن بن حنبل ممن سقط من اليمن إلى مكة، قال يوم حنين لما شهدها مع أخيه صفوان ووقعت هزيمة المسلمين: بطل السحر فزجره صفوان، ثم أسلم كلدة بعد ذلك، كان مولى لعمر بن حبيب الجمحي، ثم انتسب في بني جمح ف قيل: ابن حنبل بن مالك، ويقال: مليك بن عاتقة بن محمد ابن كلدة» [الإصابة، (٦١٩/٥)].

(٢) في «ص»: «وجداية».

(٣) أخرجه الترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما جاء في التسليم قبل الاستئذان»، ح (٢٧١٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «أَدْخِلْ».

(٥) في «ف»: «ليكن».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرجل يدعى أيكون ذلك إذن»، ح (٥١٩٠)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «صحيح لغيره».

(٧) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرجل يدعى أيكون ذلك إذن»، ح (٥١٨٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٨٨٩- [س] عن عبد الله بن بسر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول: «السلام عليكم، السلام عليكم»، وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور^(١).
«بسر» بضم الباء والسين المهملة.

باب المصافحة والمعانقة

«المصافحة»: الأخذ باليد، «والمعانقة»: جعل يديه على عنق شخص وضمه إلى نفسه.

(من الصحاح)

٢٨٩٠- [خ م] وعن أبي هريرة قال: خرجت مع رسول الله ﷺ حتى أتى خباء^(٢) فاطمة فقال: «أثم لكع؟» يعني: حسناً، فلم يلبث أن جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه^(٣).

«أثم لكع» للصبي الصغير. «لكع» بضم اللام وفتح الكاف مصروفاً.

قوله: «اعتنق كل واحد منهما صاحبه»، أي: اعتنق النبي ﷺ حسناً، واعتنق حسن النبي ﷺ، هذا دليل على سنية المعانقة. قال في «شرح السنة»: قد جاء النهي عن المعانقة والتقبيل، وجاء أنه عانق جعفر بن أبي طالب وقبله عند قدومه من أرض الحبشة، وأمكنه من يده حتى قبلها، وفعل ذلك أصحاب النبي ﷺ، ولكل عندنا وجه، أما المكروه من المعانقة والتقبيل فما كان على وجه الملق وفي الحضر، وأما المأذون فيه فعند التوديع، وعند القدوم من السفر وطول العهد بالصاحب، وشدة الحب في الله، ومن قبل فلا يقبل الفم، ولكن اليد والرأس والجبهة^(٤). قال بعضهم: لا يكره التقبيل لزهد^(٥) وعلم وكبر سن.

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان»، ح(٥١٨٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «خباء حباء».

(٣) أخرجه مسلم في «فضائل الصحابة»، باب: «فضائل الحسن والحسين - رضي الله عنهما»، ح(٢٤٢١).

(٤) انظر: شرح السنة، (١٢/٢٩٢-٢٩٣).

(٥) في «ف»: «لزند».

٢٨٩١- [خ م س ن ت] قالت أم هانئ: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فقال: «مرحباً بأم هانئ»^(١).

قوله: «مرحباً بأم هانئ» التكلم بقوله: «مرحباً» سنّة، وهي كلمة الإكرام، أي: موضعاً رحباً، أي: واسعاً لا ضيقاً، والباء في «بأم هانئ» إما زائدة وهي فاعل فعل محذوف، أي: أتت أم هانئ مرحباً، وإما للتعدية واسعاً، أي: أتى الله بأم هانئ مرحباً، فـ«مرحباً» منصوب على المفعول.

(من الحسان)

٢٨٩٢- [س ت] عن أنس قال: قال رجل: يا رسول الله، الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: «لا». قال: أفيلتزمه^(٢) ويقبله؟ قال: «لا». قال: أفياخذ بيده ويصافحه؟ قال: «نعم»^(٣).

قوله: «أينحني له»^(٤)، أي: يميل رأسه وظهره^(٥) للخدمة.

«أفيلتزمه»^(٦)، أي: يعتقه.

٢٨٩٣- [ت] عن عائشة قالت: قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي، فأثاه فقرع الباب، فقام رسول الله ﷺ عرياناً يجر ثوبه، والله ما رأيته عرياناً قبله ولا بعده، فاعتقه وقبله^(٧).

قولها: «عرياناً يجرّ ثوبه» تريد أنه ﷺ كان ساتراً ما بين سرته وركبتيه، ولكن سقط رداؤه من عاتقه.

(١) أخرجه البخاري في «الصلاة»، باب: «الصلاة في ثوب واحد ملتحفاً به...»، ح (٣٥٧)، ومواضع آخر، ومسلم في «صلاة المسافرين وقصرها»، باب: «استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان...»، ح (٣٣٦).

(٢) في «ص»: «أفيلتزمه».

(٣) أخرجه الترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما جاء في المصافحة»، ح (٢٧٢٨)، وقال: «هذا حديث حسن»، ووافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «أنحني».

(٥) في «ف»: «وظهر».

(٦) في «ف»: «أفيلزمه».

(٧) أخرجه الترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما جاء في المعانقة والقبلة»، ح (٢٧٣٢)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

قوله: «ما رأيته عرياناً قبله ولا بعده»، أي: عرياناً مثل ذلك العريان، وإلا اجتمعت معه عليه السلام في لحاف واحد.

٢٨٩٤- [س] وسئل أبو ذر: هل كان رسول الله ﷺ يصافحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صافحني، وبعث إلي ذات يوم ولم أكن في أهلي، فلما جئت أخبرته، فأتيته وهو على سرير فالتزمني، فكانت تلك أجود وأجود^(١).

قوله: «على سرير» قد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة، فالسرير^(٢) ههنا يجوز أن يكون ملك النبوة ونعمتها.

قوله: «فكانت تلك أجود وأجود»، يعني: وكانت تلك المعانقة أجود^(٣) من المصافحة وأجود.

٢٨٩٥- [ت] عن مصعب بن سعد^(٤)، عن عكرمة بن أبي جهل قال: قال رسول الله ﷺ يوم جئته: «مرحباً بالراكب المهاجر»^(٥).

قوله: «بالراكب المهاجر»، أي: من دار الحرب إلى دار الإسلام.

٢٨٩٦- [س] عن أسيد بن حضير -رجل من الأنصار- قال: بينما هو يحدث القوم -وكان فيه مزاح- فبينما يضحكهم قطعنه النبي ﷺ في خاصرته يعود فقال: أصبرني. فقال: «اصطبر». قال: إن عليك قميصاً وليس علي قميص، فرفع النبي ﷺ عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه قال: إنما أردت هذا يا رسول الله^(٦).

قوله: «عن أسيد بن حضير» بضم الهمزة في «أسيد»، وضم الحاء في «حضير».

قوله: «وكان فيه مزاح» بضم الميم: اسم المزح.

قوله: «فقال: أصبرني» بفتح الهمزة وكسر الباء قيل: أي: مكني من استيفاء القصاص.

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في المعانقة»، ح (٥٢١٤)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «فالسرى».

(٣) في «ف»: كتب فوق كلمة «أجود»: «أفضل».

(٤) «مصعب بن سعد بن أبي وقاص، كان يقيم بالعراق مدة وبالمدينة زمناً، إلا أنه في عداد المدنيين، أبو زرارة، مات سنة ثلاث ومائة» [مشاهير علماء الأمصار، ص (١١٣)].

(٥) أخرجه الترمذي في «الاستئذان والآداب»، باب: «ما جاء في مرحباً»، ح (٢٧٣٥)، وقال: «هذا حديث ليس إسناده بصحيح»، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قبلة الجسد»، ح (٥٢٢٤)، وقد صحح إسناده الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

«اصطبر»^(١)، أي: استوف القصاص، والاصطبار: الاقتصاص.

قوله: «فاحتضنه»، أي: ضمه إلى نفسه.

قوله: «وجعل يقبل كشحه» والكشح: ما بين الخاصرة إلى أقصر أضلاع الجنب.

٢٨٩٧- وعن البياضي، أن النبي ﷺ تلقى جعفر بن أبي طالب فالتزمه، وقبل ما بين عينيه^(٢).

قوله: «تلقى جعفر بن أبي طالب»، أي: استقبله حين قدومه من السفر.

٢٨٩٨- وعن جعفر بن أبي طالب -في قصة رجوعه من أرض الحبشة- قال: فخرجنا حتى أتينا المدينة، فتلقاني رسول الله ﷺ فاعتقني، ثم قال: «ما أدري: أنا بفتح خير أفرح أم بقدم جعفر؟» ووافق^(٣) ذلك فتح خير^(٤).

قوله: «ووافق ذلك»، أي: قدوم جعفر.

٢٨٩٩- [س] وقال زارع^(٥) -وكان في وفد عبد القيس: فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد رسول الله ﷺ ورجله^(٦).

قوله: «زارع» اسم رجل، وهو في وفد عبد القيس.

(١) في «ف»: «اصطبره».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قبلة ما بين العينين»، ح (٥٢٢٠) من حديث الشعبي عن رسول الله ﷺ مرسلاً، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»، وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة»، (٣٣٢/٦): «البياضي هذا لم أعرفه، وينسب إليها جمع من الصحابة فانظر «الأنساب»، و«تاج العروس»، ولم أقف على إسناده إليه».

(٣) في «ص»: «وافق».

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير»، ح (١٤٧٨)، والبزار في «مسنده»، ح (١٣٢٨)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»، (٣٠/٦): «رواه الطبراني من طريق أسد بن عمرو عن مجالد وكلاهما ضعيف وقد وثقا»، وقال في موضع آخر، (٤١٩/٩): «رواه البزار وفيه أسد بن عمرو ومجالد بن سعيد، وثقهما غير واحد وضعفهما جماعة، وبقيته رجاله ثقات»، وقد ضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح (٤٦٨٧).

(٥) «الزارع بن عامر، ويقال: بن عمرو العبدي، أبو الوازع من عبد القيس عداده في أعراب البصرة. أخرج حديثه البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود، روت عنه ابنة ابنه أم أبان بنت الوازع» [الإصابة، (٥٤٦/٢) باختصار].

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قبلة الرجل»، ح (٥٢٢٥)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٩٠٠- [س] وعن عائشة قالت: ما رأيت أحداً كان أشبه سمّاً وهدياً ودلاً -وفي رواية: حديثاً وكلاماً- برسول الله ﷺ من فاطمة، كانت إذا دخلت عليه قام إليها، فأخذ بيدها فقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامت إليه، فأخذت بيده فقبلته وأجلسته في مجلسها^(١).

قولها: «أشبه سمّاً» السمت: القصد، أي: في كيفية الشيء، والهدي: السيرة والطريقة، أي: في أفعاله. والذل: الهيئة، أي: في الصورة والقيام والقعود^(٢).

قولها: «[به فاطمة]»^(٣) يتعلق بـ«أشبه».

٢٩٠١- وعن عائشة، أن النبي ﷺ أتى بصبي فقبله فقال: «أما إنهم مبخلة مجبنة، وإنهم لمن ربحان الله -تعالى»^(٤).

قولها: «أما إنهم مبخلة مجبنة» «مبخلة»، أي: سبب ومحصل للبخل، و«مجبنة»، أي: سبب ومحصل للجب، يعني: الأولاد يجعلون الآباء بخلاء وجبناء يحفظون الأموال لهم، ولا يدخلون الحرب كيلا يقتلوا، فيصير أولادهم أيتاماً. والربحان: الرزق، وأيضاً نبت طيب الريح. الأولاد من رزق الله من الطيب الذي طيب الله به قلوب الآباء.

باب القيام

(من الصحاح)

٢٩٠٢- [خ م] عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بعث إليه رسول الله ﷺ وكان قريباً منه، فجاء على حمار، فلما دنا من المسجد قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «مَا جَاءَ فِي الْقِيَامِ»، ح (٥٢١٧)، والترمذي في «المناقب»، باب: «فَضْلُ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ»، ح (٣٨٧٢)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «والعقود».

(٣) كذا في «ف».

(٤) أخرجه البغوي في «شرح السنة»، (٣٥/١٣)، وقد ضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة والموضوعة»، (٣٠٨/١٠).

(٥) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «إذا نزل العدو على حكم رجل»، ح (٣٠٤٣)، ومواضع أخرى، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «جواز قتال من نقض العهد...»، ح (١٧٦٨).

قوله: «بنو قريظة» كانوا يهوداً^(١) فحاصرهم النبي ﷺ، فنادوا من القلعة: إنا رضىنا بما يحكم علينا سعد بن معاذ، وكان سعد نازلاً في موضع قريب من الرسول ﷺ، فأرسل إليه النبي ﷺ ودعاه ليحكم على بني قريظة بما يقتضي اجتهاده من قتلهم وأخذ الفداء وأسرهم، فلما جاء قال النبي ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»، فحكم سعد بقتل من كان بالغاً من رجالهم، وسي نساءهم وصبيانهم. قال محيي السنة: القيام إلى أحد للاحترام غير مكروه بدليل هذا الحديث^(٢). قال الإمام التوربشتي: ليس هذا من القيام الذي يراد به التعظيم على ما كان يتعاهده الأعاجم، فكيف يجوز أن يأمر بما صح عنه النهي والنكير فيه إلى آخر العهد، وإنما كان سعد رُمي به في أكحله، مخوفاً عليه من الحركة حذراً من سيلان الدم، فأمرهم بالقيام إليه ليعينوه على النزول من الحمار، ويرفقوا به لئلا ينفجر منه العرق، فكان معنى: قوموا إليه، أي: إلى إيعاتته وإنزاله من المركب، ولو كان يريد التعظيم لقال: قوموا لسيدكم، وما ذكر في قيامه لعكرمة بن أبي جهل عند قدومه عليه^(٣)، وما روي عن عدي بن حاتم: ما دخلت على رسول الله ﷺ إلا قام لي أو تحرك^(٤)، فإن ذلك ما لا يصح الاحتجاج به لضعفه، ولو ثبت فالوجه أن يحمل على الترخيص حيث يقتضيه الحال، وقد كان عكرمة من رؤساء قريش، وعدي كان سيد بني طيئ، فرأى تأليفهما بذلك على الإسلام.

٢٩٠٣- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه، ولكن تفسحوا وتوسعوا»^(٥).

(١) في «ف»: «يهود».

(٢) انظر: شرح السنة، (١٢/٢٩٥).

(٣) أخرج الحاكم في «المستدرک»، ح (٥٠٥٥) عن عبد الله بن الزبير قال: لما كان يوم فتح مكة هرب عكرمة بن أبي جهل وكانت امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام امرأة عاقلة أسلمت، ثم سألت رسول الله ﷺ الأمان لزوجهها، فأمرها برده، فخرجت في طلبه وقالت له: جئتك من عند أوصل الناس وأبر الناس وخير الناس، وقد استأمنت لك فأمنك، فرجع معها، فلما دنا من مكة قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «يأتیکم عكرمة بن أبي جهل مؤمناً مهاجراً فلا تسبوا أباه؛ فإن سب الميت يؤدي الحمي ولا يبلغ الميت»، فلما بلغ باب رسول الله ﷺ استبشر ووثب له رسول الله ﷺ قائماً على رجليه فرحاً بقدومه، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة والموضوعة»، (٣/٦٣٤): «موضوع».

(٤) أخرج أبو نعيم في «معرفة الصحابة»، ح (٤٩١٦) عن عدي بن حاتم قال: ما دخلت على النبي ﷺ قط إلا توسع لي، أو تحرك لي، فدخلت عليه ذات يوم -وهو في بيت مملوء من أصحابه- فلما رآني توسع لي حتى جلست إلى جانبه، وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث»، (٢/٢٨٤): «قال أبي: هذا حديث منكر».

(٥) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه»، ح (٦٢٦٩)، ومسلم في «السلام»، باب: «تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه»، ح (٢١٧٧).

قوله: «ولكن تفسحوا»، أي: ولكن ليقُل: تفسحوا، أي: وليقرب بعضهم من بعض ليتسع المجلس.

(من الحسان)

٢٩٠٤- [ت] عن أنس قال: لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما^(١) يعلمون من [كراهيته لذلك]^(٢) صحيح.

قوله: «أحب إليهم»، أي: إلى الصحابة.

قوله: «لذلك»، أي: للقيام.

٢٩٠٥- [س ت] وقال رسول الله ﷺ: «من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

قوله: «من سره أن يتمثل له الرجال قياماً» قيل: التمثل ههنا هو أن يقف أحد قائماً على رأس أحد، أو بين يديه للخدمة، من قولهم: مثل بين يديه مثولاً، أي: انتصب قائماً، يعني: من أحب أن يقوم على رأسه أحد، أو بين يديه لتعظيمه فليتبوأ مقعده من النار، هذا إذا طلب من أحد ذلك، فأما لو لم يطلب ولم يتوقع أن يقوم له أحد، ووقف أحد من تلقاء نفسه طلباً للثواب فلم يكن عليه بأس.

٢٩٠٦- [س ق] عن أبي أمامة قال: خرج رسول الله ﷺ متوكياً على عصا فقمنا له فقال ﷺ: «لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضاً»^(٤).

قوله: «متوكياً»، أي: متكئاً على عصا لمرض كان به.

قوله: «يعظم بعضها بعضاً» روي «بعضهم بعضاً»، أي: لأجل ماله ومنصبه، بل يعظم لأجل علمه وصلاحيته، وإذا كان القيام والتواضع لله فحسن.

(١) في «ص»: «بما».

(٢) في «ص»: «كراهية ذلك»، والحديث أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل»، ح (٢٧٥٤)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل»، ح (٢٧٥٥)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قيام الرجل للرجل»، ح (٥٢٣٠)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

٢٩٠٧- [س] عن سعيد بن أبي الحسن^(١) قال: جاءنا أبو بكرة في شهادة فقام له رجل من مجلسه، فأبى أن يجلس فيه وقال: إن النبي ﷺ نهى عن ذا، ونهى النبي ﷺ أن يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه^(٢).

قوله: «في شهادة»، أي: لأداء شهادة كانت عنده لأحد.

قوله: «بثوب من لم يكسه»، يعني: نهى أن يمسح الرجل يده إذا كانت ملوثة بطعام مثلاً بثوب شخص لم يكسه، أي: لم يلبسه ذلك الرجل الثوب، ولكن بإزار غلامك أو ابنك أو غيرهما ممن ألبسته ذلك الإزار.

٢٩٠٨- [س] عن أبي الدرداء قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله، فقام فأراد الرجوع نزع نعله أو بعض ما يكون عليه، فيعرف ذلك أصحابه فيثبتون^(٣).

قوله: «يعرف ذلك أصحابه»، أي: فيعرفون أنه يريد الرجوع «فيثبتون» ولا يقومون ولا يتفرقون.

باب الجلوس والنوم والمشي

(من الصحاح)

٢٩٠٩- [خ] عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة محتبياً بيديه^(٤).

«بفناء الكعبة» الفناء - بالكسر: سعة أمام البيت، وقيل: ما امتد من جوانبه، وقيل: الموضع المتسع المحاذي لبابه. «محتبياً بيديه»، أي: جالساً بحيث تكون ركبته منصوبتين، وبوطنا قدميه موضوعين^(٥) على الأرض، ويدها موضوعتين على ساقيه، والمراد بهذا الحديث أن الاحتباء سنة.

(١) سعيد بن أبي الحسن أخو الحسن بن أبي الحسن، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، واسم أبي الحسن يسار، كان من المتعبدين وسادات التابعين، يروي عن ابن عباس، روى عنه قتادة، مات بفارس سنة ثمان ومائة قبل الحسن، وبكى عليه الحسن سنة فعوتب فيه فقال: الحمد لله الذي لم يجعل بكاء يعقوب عاراً عليه. [انظر: مشاهير علماء الأمصار، ص (١٤٦-١٤٧)، والثقات، (٤/٢٧٦)].

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرجل يقوم للرجل من مجلسه»، ح (٤٨٢٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «إذا قام الرجل من مجلس ثم رجع»، ح (٤٨٥٤)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «الاحتباء باليد وهو القرفصاء»، ح (٦٢٧٢).

(٥) غير واضحة في «ف».

٢٩١٠- [خ م س ن ت ر] عن عباد^(١) بن تميم^(٢)، عن عمه قال: رأيت رسول الله ﷺ في المسجد مستلقياً واضعاً إحدى قدميه على الأخرى^(٣).

قوله: «مستلقياً» الاستلقاء: الاضطجاع على الفقا، هذا منهى إذا لم يأمن من انكشاف وإلا فلا.

٢٩١١- [خ م ن ر] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما رجل يتبختر في بردين وقد أعجبته نفسه خسف به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»^(٤).

قوله: «خسف به الأرض» قوله: «به» أقيم مقام الفاعل، و«الأرض» منصوب.
قوله: «فهو يتجلجل فيها» تجلجل في الأرض، أي: دخل فيها بحيث غاب، أي: يذهب في الأرض من حين خسف به إلى يوم القيامة، وسببُ خسفه إعجابه بنفسه.
(من الحسان)

٢٩١٢- [س] وعن قيلة بنت مخزمة^(٥)، أنها رأت رسول الله ﷺ في المسجد وهو قاعد القرفصاء. قالت: فلما رأيت رسول الله ﷺ المتخشع أرعدت من الفرق^(٦).

(١) في «ص»: «عبادة».

(٢) عباد بن تميم بن غزية الأنصاري المازني المدني تابعي ثقة ابن أخي عبد الله بن زيد، وكان تميم -وله صحبة- أخا عبد الله بن زيد لأمه، وقيل: لأبيه. أم عباد أم ولد. وكان له أخوان لأبيه وأمه: معمر وثابت ابنا تميم قتلا يوم الحرة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين. روى عن أبيه وعمه وجدته أم عمارة الأنصارية، وغيرهم. روى عنه أيوب بن عبد الملك بن أبي صعصعة، وحبيب بن زيد، والزهرى، وآخرون. قال عباد بن تميم: أنا يوم الخندق ابن خمس سنين أذكر أشياء وأعيها، وكنا مع النساء في الآطام ما ينامون إلا عقباً خوفاً من بني قريظة أن يغفروا عليهم. ذكره ابن حبان في الثقات. روى له الجماعة، وأبو جعفر الطحاوي. [انظر: الطبقات الكبرى، (٨١/٥)، ومعرفة الثقات، (١٦/٢)، ومغاني الأخيار، (٤٨/٣)].

(٣) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «الاستلقاء»، ح (٦٢٨٧)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «في إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى»، ح (٢١٠٠).

(٤) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه»، ح (٢٠٨٨).

(٥) قيلة بنت مخزمة التميمية ثم من بني العنبر ومنهم من نسبها غنوية فصحف، تزوجها حبيب بن أزهر أخو بني جناب، فولدت له النساء ثم توفي في أول الإسلام، فانتزع بناتها منها عمهن أثوب بن أزهر، فهاجرت إلى النبي ﷺ مع حريث بن حسان وافد بني بكر بن وائل، وكان لقيلة ابن يدعى حزاماً ذكرت أنه قاتل مع النبي ﷺ يوم الربرة ثم ذهب يمتار من خير فأصابته حماتها فمات وخلف النساء، يعني: البنات، روى حديثها عبد الله بن حسان العنبري عن جدته صفية ودحية ابنتي علية، وكانتا ربيتي قيلة، وكانت قيلة جدة أبيهما. [انظر: الطبقات الكبرى، (٣١٢/٨)، والإصابة، (٨٣/٨)، والإكمال، (١٠٢/٧)].

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في جلوس الرجل»، ح (٤٨٤٧)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٢٩١٠- [خ م س ن ت ر] عن عباد^(١) بن تميم^(٢)، عن عمه قال: رأيت رسول الله ﷺ في المسجد مستلقياً واضعاً إحدى قدميه على الأخرى^(٣).

قوله: «مستلقياً» الاستلقاء: الاضطجاع على القفا، هذا منهى إذا لم يأمن من انكشاف وإلا فلا.

٢٩١١- [خ م ن ر] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما رجل يتبخر في بردين وقد أعجبته نفسه خسف به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»^(٤).

قوله: «خسف به الأرض» قوله: «به» أقيم مقام الفاعل، و«الأرض» منصوب.
قوله: «فهو يتجلجل فيها» تجلجل في الأرض، أي: دخل فيها بحيث غاب، أي: يذهب في الأرض من حين خسف به إلى يوم القيامة، وسببُ خسفه إعجابه بنفسه.
(من الحسان)

٢٩١٢- [س] وعن قيلة بنت مخزمة^(٥)، أنها رأت رسول الله ﷺ في المسجد وهو قاعد القرفصاء. قالت: فلما رأيت رسول الله ﷺ المتخضع أرعدت من الفرق^(٦).

(١) في «ص»: «عبادة».

(٢) عباد بن تميم بن غزية الأنصاري المازني المدني تابعي ثقة ابن أخي عبد الله بن زيد، وكان تميم -وله صحبة- أخا عبد الله بن زيد لأمه، وقيل: لأبيه. أم عباد أم ولد. وكان له أخوان لأبيه وأمه: معمر وثابت ابنا تميم قتلا يوم الحرة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين. روى عن أبيه وعمه وجدته أم عمارة الأنصارية، وغيرهم. روى عنه أيوب بن عبد الملك بن أبي صعصعة، وحبيب بن زيد، والزهرى، وآخرون. قال عباد بن تميم: أنا يوم الخندق ابن خمس سنين أذكر أشياء وأعيها، وكنا مع النساء في الأطام ما ينمون إلا عقبا خوفاً من بني قريظة أن يغيروا عليهم. ذكره ابن حبان في الثقات. روى له الجماعة، وأبو جعفر الطحاوي. [انظر: الطبقات الكبرى، (٨١/٥)، ومعرفة الثقات، (١٦/٢)، ومغاني الأخبار، (٤٨/٣)].

(٣) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «الاستلقاء»، ح (٦٢٨٧)، ومسلم في «اللباس والزينة»، باب: «في إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى»، ح (٢١٠٠).

(٤) أخرجه مسلم في «اللباس والزينة»، باب: «تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه»، ح (٢٠٨٨).

(٥) قيلة بنت مخزمة التميمية ثم من بني العنبر ومنهم من نسبها غنوية فصحف، تزوجها حبيب بن أزهر أخو بني جناب، فولدت له النساء ثم توفي في أول الإسلام، فانتزع بناتها منها عمهن أثوب بن أزهر، فهاجرت إلى النبي ﷺ مع حريث بن حسان وافد بني بكر بن وائل، وكان لقبيلة ابن يدعى حزاماً ذكرت أنه قاتل مع النبي ﷺ يوم الربرة ثم ذهب يمتار من خير فأصابته حماها فمات وخلف النساء، يعني: البنات، روى حديثها عبد الله بن حسان العنبري عن جدته صفية ودحية ابنتي عليية، وكانتا ربيتي قيلة، وكانت قيلة جدة أبيهما. [انظر: الطبقات الكبرى، (٣١٢/٨)، والإصابة، (٨٣/٨)، والإكمال، (١٠٢/٧)].

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في جلوس الرجل»، ح (٤٨٤٧)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «وعن قبلة» بفتح القاف وسكون الياء المنقوطة من تحت بنقطتين، و«محرمة» بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة.

قولها: «قاعِدُ القُرْفُصَاء» بضم القاف وسكون الراء وضم الفاء بالمد والقصر: ضرب من القعود، وهو أن يجلس على ركبتيه متكئاً، ويلصق بطنه بفخذيه، ويتأبط كفيه.

قولها: «المتخضع»، أي: خاضعاً متواضعاً، يجوز أن يكون صفة، ويجوز أن يكون مفعولاً ثانياً.

قوله: «أُرْعِدْتُ من الفرق» يقال: أُرْعِدَ الرجل على بناء المجهول: أخذته الرعدة - بالكسر وسكون العين، أي: الاضطراب والحركة من جهة الخوف. «الفرق» بفتحتين: الخوف.

٢٩١٣- [س] عن جابر بن سمرة قال: كان النَّبِيُّ ﷺ إذا صَلَّى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء^(١).

قوله: «تربع في مجلسه»، أي: جلس متربّعاً، وهو أن يقعد على وركيه، ويمد ركبته اليمنى إلى جانب يمينه، وقدمه اليمنى إلى جانب يساره، واليسرى بالعكس.

قوله: «حسنًا» روي: «حسناء» ممدوداً تأنيث أحسن نصباً على الحال من «الشمس»، أي: حتى ترتفع الشمس كاملة. قال الإمام التوربشتي: هو خطأ، والصواب: «حسنًا» على الصفة لمصدر مخذوف، أي: طلوعاً حسنًا.

٢٩١٤- [م] عن أبي قتادة، أن النَّبِيَّ ﷺ كان إذا عَرَسَ بليل اضطجع على شقه الأيمن، وإذا عَرَسَ قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه^(٢).

قوله: «إذا عَرَسَ» بالتشديد، المراد به ههنا: إذا نام.

قوله: «نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه» لئلا ينام طويلاً فيفوت الصبح.

٢٩١٥- [ت] وعن أبي هريرة قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً مضطجعاً على بطنه فقال: «إن هذه ضجعة لا يحبها الله»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرجل يجلس متربّعاً»، ح (٤٨٥٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه مسلم في «المساجد ومواضع الصلاة»، باب: «قضاء الصلاة الفاتئة واستحباب تعجيل قضائها»، ح (٦٨٣).

(٣) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في كراهية الاضطجاع على البطن»، ح (٢٧٦٨)، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

قوله: «إن هذه ضجعة لا يحبها الله» الضجعة بالكسر للنوع.

٢٩١٦- [س ق] وعن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري^(١)، عن أبيه^(٢) - وكان من أصحاب الصفة - قال: بينما أنا مضطجع من السحر على بطني إذا رجل يحركني برجله فقال: «إن هذه ضجعة يبغضها الله» فنظرت فإذا هو رسول الله ﷺ^(٣).

قوله: «طخفة» بكسر الطاء المهملة، وسكون الخاء المعجمة بعدها فاء، «الغفاري» بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء.

قوله: «من السحر» بفتحتين هو وجع الرئة^(٤).

٢٩١٧- [س] عن علي بن شيان^(٥) قال: قال رسول الله ﷺ: «من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب فقد برئت منه الذمة»^(٦).

قوله: «ليس عليه حجاب» روي «حجا» بفتح الحاء وكسرها، فمن كسر ذهب إلى معنى الستر المانع عن الوقوع في الهلاك تشبيهاً بالحجا الذي هو العقل؛ لأنه المانع عن الوقوع في الهلاك، ومن فتح قيل: أراد -أيضاً- الستر؛ فإن الحجا هو الناحية والستر، وروي «حجاب»، يعني: من بات على سطح ليس حجاب، أي: ليس حوله^(٧) حجاب من جدار أو غيره، «فقد برئت منه الذمة»، أي: فقد خالف أمرنا؛ لأنه يهلك نفسه بوقوعه عن

(١) «يعيش بن طهفة الغفاري، يروي عن أبيه، وله صحبة، روى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن» [الثقات، (٥/٥٥٨)].

(٢) «اختلف فيه اختلافاً كثيراً، واضطرب فيه اضطراباً شديداً فقليل: طهفة بن قيس بالهاء، وقيل: طخفة ابن قيس بالحاء، وقيل: طغفة بالغين. وقيل: طقة بالقاف والفاء، وقيل: قيس بن طخيفة. وكان من أصحاب الصفة. مات بعد الستين» [الاستيعاب، (٢/٧٧٤) باختصار، تقريب التهذيب، (٢/٢٨١)].

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرجل ينطح على بطنه»، ح (٥٠٤٠)، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «ضعيف مضطرب غير أن الاضطجاع على البطن منه صحيح».

(٤) في «ف»: «الدية».

(٥) علي بن شيان بن محرز الحنفي السحيمي اليمامي أبو يحيى، وفد على النبي ﷺ مع وفد من بني حنيفة، وله أحاديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان، وهو صحابي مقلّ تفرد عنه ابنه عبد الرحمن. [انظر: الإصابة، (٤/٥٦٤)، وتهذيب التهذيب، (٧/٢٩٢)، وتقريب التهذيب، (١/٦٩٦)].

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في النوم على سطح غير محجّر»، ح (٥٠٤١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «على حوله».

السطح، ومن خالف أمرنا رفعت بيننا وبينه الذمة، أي: لم يبق بيننا وبينه عهد، وهذا تهديد كراهة اضطجاع الرجل في موضع خوف، والدخول في مهلك.

٢٩١٨- عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجوب عليه^(١).

قوله: «ليس بمحجوب عليه»، وروي: «بمحجور»، والحجر: المنع، يعني: ليس عليه مانع من وقوعه عن السطح من نحو جدار على السطح.

٢٩١٩- [س ت] وعن حذيفة قال: ملعون على لسان محمد ﷺ من قعد وسط الحلقة^(٢).

قوله: «من قعد وسط الحلقة» قيل: المراد منه الماجن، وهو الذي لا يبالي ما صنع، يعني: الذي يقيم نفسه مقام السخرية؛ ليكون ضحكة بين الناس، ومن يجري مجراه من المشعبذة وغيرهم.

٢٩٢٠- [م س] عن جابر بن سمرة قال: جاء رسول الله ﷺ وأصحابه جلوس فقال: «ما لي أراكم عزين؟»^(٣)

قوله: «أراكم عزين» جمع: عزة بكسر العين وتخفيف الزاء، والهاء فيه عوض من الياء، وهي فرقة من الناس، والمراد به ههنا: متفرقين، يعني: لم تجلستم متفرقين، وهلا جلستم متحلقين؟ يعني: اجلسوا في الحلقة أو الصف كيلا يدبر بعض بعضاً.

٢٩٢١- [س] وعن أبي هريرة قال: إذا كان أحدكم في الفياء فقلص عنه فصار بعضه في الشمس فليقم؛ فإنه مجلس الشيطان^(٤). ويروى مرفوعاً.

قوله: «في الفياء فقلص عنه» الفياء: ما نسخته الشمس. قلص الشيء: ارتفع وانزوى من باب ضرب، يعني: ذهب عنه الظل، وبقي بعضه في الشمس، وبعضه في الفياء، فليقم من ذلك الموضع؛ فإنه مضر، ولعل ذلك أن الإنسان إذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه؛

(١) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في الفصاحة والبيان»، ح (٢٨٥٤)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في كراهية القعود وسط الحلقة»، ح (٢٧٥٣)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٣) أخرجه مسلم في «الصلاة»، باب: «الأمر بالسكون في الصلاة...»، ح (٤٣٠)، والطبراني في «الكبير»، ح (١٨٢٣).

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الجلوس بين الظل والشمس»، ح (٤٨٢١)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٢٣٧/٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

لاختلاف حال البدن لما يحل به من المؤثرين المتضادين، وأضافه^(١) إلى الشيطان؛ لأنه الباعث على الجلوس فيه، والأمر به.

روي هذا الحديث موقوفاً على أبي هريرة، وروي مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ، والظاهر أنه مرفوع؛ لأن الصحابي لا يقدم على الأمور الغيبية إلا من قبل الرسول ﷺ.

٢٩٢٢- [ت] وعن علي قال: كان رسول الله ﷺ إذا مشى تكفأ تكفؤاً^(٢) كأنما ينحط من صيب^(٣).

ويروى: كان إذا مشى تقلع^(٤).

قوله: «تكفأ تكفؤاً» يقال: تكفأ في المشي قيل: معناه: رفع رجله من الأرض ثم وضعها، يعني: كان رسول الله ﷺ يرفع قدمه من الأرض عند المشي، ولا يمسح قدمه على الأرض كمن يمشي عن التبخر والاختيال، «كأنما ينحط»، أي: ينزل من علو إلى سفلى، «من صيب»، أي: من موضع منحدر، يعني: كما أن من ينزل من علو إلى سفلى يرفع رجله عن قوة وجلادة، فكذا النبي ﷺ يمشي على الأرض المستوية، والأشبه في تفسير «تكفأ» أن يحمل على صبّ المشي دفعة واحدة كالإناء الذي كبّ ليفرغ ما فيه، من كفأت الإناء: كببته وقلبته، يدل عليه قوله: «كأنما ينحط من صيب»، وفي معناه: «إذا مشى تقلع»، أي: رفع رجله نائياً عن الأرض.

٢٩٢٣- [ت] وعن أبي هريرة قال: ما رأيت أحداً أسرع في مشيته من رسول الله ﷺ، كأنما الأرض تطوى له، إنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث^(٥).

«وإنا لنجهد أنفسنا»، ويجوز في «لنجهد» ضمّ النون وفتحها، يقال: جهد دابته وأجهدها، أي: حمل عليها في السير فوق طاقتها.

«وإنه لغير مكترث»، أي: غير مُبال بمشيئنا.

(١) في «ف»: «وأضاف».

(٢) في «ص»: «تكفياً».

(٣) أخرجه الترمذي في «المناقب»، باب: «ما جاء في صفة النبي ﷺ»، ح (٣٦٣٧)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه الترمذي في «المناقب»، باب: «ما جاء في صفة النبي ﷺ»، ح (٣٦٣٨)، وقال: «هذا حديث حسن غريب ليس إسناده بمتصل»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) أخرجه الترمذي في «المناقب»، باب: «في صفة النبي ﷺ»، ح (٣٦٤٨)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

٢٩٢٤- [س] عن أبي أسيد الأنصاري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد، فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال للنساء: «استأخرن؛ فإنه ليس لكن أن تحقن الطريق، عليكن بحافات الطريق»، فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار^(١).

قوله: «استأخرن» استأخر بمعنى تأخر، أي: تأخرن عن وسط الطريق، يعني: ابعدن عن وسط الطريق إلى حافاتهما، «فإنه ليس لكن أن تحقن الطريق» «تحقن» بسكون الحاء وضم القاف الأولى، أي: تذهبن في حاق الطريق، والحاق بتشديد القاف: الوسط، يقال: سقط على حاق رأسه، أي: وسطه، وجئته في حاق الشتاء، أي: في وسطه. «عليكن بحافات الطريق» الحافات جمع: حافة بتخفيف الفاء، وألفه منقلبة عن واو، وهي الجانب والطرف، وحافتا الوادي: جانبا.

٢٩٢٥- [س] عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث^(٢) ينتهي^(٣).

قوله: «حيث ينتهي»، أي: في المجلس، ولا يطلب المنصب.

باب العطاس والتثاؤب

«العطاس» بضم العين من العطسة، «والتثاؤب»: فتح الفم من غلبة النوم، وسببها ثقل البدن من الطعام، والهمزة بعد الألف هو الصواب والواو غلط.
(من الصحاح)

٢٩٢٦- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه أن يقول له: يرحمك الله، فأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فإذا تئأب أحدكم فليرده ما استطاع، فإن أحدكم إذا تئأب ضحك منه الشيطان»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في مشي النساء مع الرجال في الطريق»، ح(٥٢٧٢)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «حتى».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في التحلق»، ح(٤٨٢٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «إذا تئأب فليضع يده على فيه»، ح(٦٢٢٦).

وفي رواية: «إن أحدكم إذا قال: ها ضحك منه الشيطان»^(١).

قوله: «يحبّ العطاس ويكره التثاؤب» قال الخطابي: سبب ذلك أن العطاس إنما يكون مع انفتاح المسام وخفّة البدن وتيسر الحركة، وسبب هذه الأمور تخفيف الغذاء، والتثاؤب إنما يكون مع ثقل البدن وامتلائه واسترخائه للنوم وميله إلى الكسل، فصار العطاس محموداً؛ لأنه يُعين على الطاعات، والتثاؤب مذموماً؛ لأنه يمنع من الخيرات^(٢).

قوله: «إذا قال: ها ضحك منه الشيطان» قوله: «ها» حكاية صوت المتثائب، يعني: إذا انفتح فمه وخرج منه صوت من التثاؤب ضحك الشيطان؛ لأن التثاؤب إنما يكون من الغفلة وغلبة النوم والتكاسل وامتلاء المعدة، وكل ذلك مما يفرح الشيطان من الإنسان.

٢٩٢٧- وقال ﷺ: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه -أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم»^(٣).

قوله: «ويصلح بالكم» البال: القلب، يقول: ما يخطر فلان ببالي، والبال: رخاء العيش، يقال: فلان رخيّ البال، أي: واسع العيش، والبال: الحال، يقال: ما بالك؟ أي: حالك، والبال في الحديث يحتمل المعاني الثلاثة، إلا أن الحمل على المعنى الثالث أولى وأنسب.

٢٩٢٨- وعن أنس قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر. فقال الرجل: يا رسول الله، شمت هذا ولم تشمتني؟ قال: «إن هذا حمد الله ولم تحمد الله»^(٤).

قوله: «شمت هذا» بتشديد الميم والتاء، إحدى التاءين أصلية والأخرى للخطاب.

قوله: «إن هذا حمد الله ولم تحمد الله» علم منه أن استحقاق التشميت إنما يكون إذا قال العاطس: الحمد لله، فلو لم يقل لم يستحق التشميت، والحديث بعده يدل بالصريح^(٥).

(١) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «صفة إبليس وجنوده...»، ح(٣٢٨٩) وموضع آخر.
(٢) معالم السنن، (٤/١٤١)، وشرح السنة، (١٢/٣٠٧).
(٣) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «إذا عطس كيف يشمت»، ح(٦٢٢٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله»، ح(٦٢٢٥).
(٥) الحديث هو: وعن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه»، وقد أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «تشميت العاطس وكراهة التثاؤب»، ح(٢٩٩٢).

٢٩٢٩- عن سلمة بن الأكوع، أنه سمع النَّبِيَّ ﷺ وعطس رجل عنده فقال له: «يرحمك الله»، ثم عطس أخرى فقال ﷺ: «الرجل مزكوم»^(١).
ويروى أنه قال في الثالثة: «إنه مزكوم»^(٢).

قوله: «ثم عطس أخرى»، أي: عطسة أخرى. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «الرجل مزكوم»، أي: أصابه زكام حتى لا يشمت، وتشميت العاطس بالشين والسين جميعاً أن يقول له: يرحمك الله. قال ثعلب: الاختيار بالسين؛ لأنه مأخوذ من الشمت، وهو القصد والمحجة، وقال أبو عبيد: الشين المعجمة أعلى في كلامهم وأكثر^(٣).
(من الحسان)

٢٩٣٠- عن أبي هريرة، أن النَّبِيَّ ﷺ كان إذا عطس غطى وجهه بيده، أو بثوبه، وغض^(٤) بها صوته^(٥). صح.

قوله: «غطى وجهه بيده، أو بثوبه، وغض بها صوته» يقال: غض منه يغض بالضم، أي: وضع ونقص من قدره، وفي التنزيل: ﴿وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [لقمان: ١٩]، واستعمل في الحديث بغير حرف الجر الذي هو من؛ لأنه استعمله بمعنى: نقص، وفيه لطف؛ لأنه يدل على زيادة نقصان الصوت، بخلاف ما لو استعمل بـ«من» الجارة، يعني: وضع يده على فمه لئلا يرتفع صوته، و«غطى»، أي: ستر وجهه بثوبه لئلا يترشش من لعبه أو مخاطه إلى أحد، وهذا نوع من الأدب بين يدي الجلوساء.

٢٩٣١- [سنن ت] عن أبي موسى قال: كان اليهود يتعاطسون عند النَّبِيِّ ﷺ يرجون أن يقول لهم: يرحمكم^(٦) الله فيقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم»^(٧).
قوله: «يتعاطسون»، أي: يطلبون العطسة من أنفسهم.

(١) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «تشميت العاطس وكراهة التثاؤب»، ح (٢٩٩٣).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٦٥٧٧)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده حسن».

(٣) انظر: غريب الحديث، (١٨٤/٢)، ومختار الصحاح، مادة (سمت).

(٤) في «ص»: «وغض».

(٥) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في خفض الصوت وتخدير الوجه عند العطاس»، ح (٢٧٤٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) في «ص»: «يرحمك».

(٧) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء كيف تشميت العاطس»، ح (٢٧٣٩)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

٢٩٣٢- عن هلال بن يساف^(١) قال: كنا مع سالم بن عبيد^(٢) فعطس رجل من القوم فقال: السلام عليكم. فقال سالم: عليك وعلى أمك. فكأن الرجل وجد في نفسه فقال: أما إنني لم أقل إلا ما قال النبي ﷺ؛ عطس رجل عند النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فقال النبي ﷺ: «عليك وعلى أمك، إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين، وليقل له من يرد عليه: يرحمك الله، وليقل: يغفر الله لي ولكم»^(٣).

قوله: «فقال: السلام عليكم»، يعني: ظنّ العاطس أن يقال عند العطسة: السلام عليكم «فقال: السلام عليكم. فقال سالم: عليك وعلى أمك. فكأن الرجل وجد في نفسه»، أي: فكأنه وجد في نفسه استخجالاً أو خزيًا أو غضبًا لما قاله: «عليك وعلى أمك» فقال سالم: «أما إنني لم أقل... إلى آخره.

قوله: «فقال النبي ﷺ: عليك وعلى أمك» نبّه النبي ﷺ بهذا القول على بلاهته وبلاهة أمه، وأنها كانت مُحَمِّقَةً فصارا مفتقرين إلى السلام، فيسلمان به من الآفات، يقال: أحمقت المرأة: إذا جاءت بولد أحمق، فهي مُحَمِّقَةٌ وَمُحَمِّقَةٌ.

٢٩٣٣- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «شمت أخاك ثلاثاً، فما زاد فهو زكام»^(٤) ووقفه بعضهم.

قوله: «وقفه بعضهم»^(٥)، أي: على أبي هريرة، يعني: هو من كلامه لا من كلام الرسول ﷺ.

(١) «هلال بن يساف: ويقال: بن إساف الأشجعي، مولا هم أبو الحسن الكوفي، أدرك علي بن أبي طالب ﷺ، وروى عن البراء بن عازب، والحسن بن علي بن أبي طالب، وعائشة أم المؤمنين، وأم الدرداء. روى عنه الأعمش، ومنصور بن المعتمر، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون. وعن يحيى بن معين: ثقة. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب، وروى له الباقر، وأبو جعفر الطحاوي» [مغاني الأخيار، (٢١٨/٥) باختصار].

(٢) «سالم بن عبيد الأشجعي: من أهل الصفة، ثم نزل الكوفة، وروى له من أصحاب السنن حديثين بإسناد صحيح في العطاس، روى عنه هلال بن يساف ونبيط بن شريط وخالد بن عرفطة» [الإصابة، (١٠/٣) باختصار].

(٣) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء كيف تشمت العاطس»، ح (٢٧٤٠)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «كم مرة يشمت العاطس؟»، ح (٥٠٣٤)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن موقوف ومرفوع».

(٥) في «ف»: «بعض».

باب الضحك

(من الصحاح)

٢٩٣٤- عن عائشة قالت: ما رأيت النبي ﷺ مستجمعاً ضاحكاً حتى يرى منه لهواته، إنما كان يتبسم^(١).

قولها: «مستجمعاً ضاحكاً»، أي: ضاحكاً بجميع فمه، واللهوات جمع: لهاة، وهي لحمة مشرفة على الحلق.

٢٩٣٥- وعن جرير قال: ما حجبني النبي ﷺ منذ أسلمت، ولا رأيي إلا تبسم^(٢).
قوله: «ما حجبني»، أي: ما منعي من شيء، ولا رأيي النبي ﷺ إلا تبسم^(٣)، أي: النبي ﷺ.

٢٩٣٦- عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس قام، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم^(٤).
ويروى: يتناشدون الشعر^(٥).

«يتناشدون الشعر»، أي: يقرءون الشعر، هذا على جواز قراءته^(٦) إذا لم يكن فيه من المناهي شيء.

(من الحسان)

٢٩٣٧- عن عبد الله بن الحارث بن جزء قال: ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ^(٧).

قوله: «جزء» بفتح الجيم وسكون الزاء المعجمة بعدها همزة.

(١) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «التَّبَسُّمُ وَالضَّحْكُ...»، ح (٦٠٩٢)، ومسلم في «صلاة الاستسقاء»، باب: «التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر»، ح (٨٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «التَّبَسُّمُ وَالضَّحْكُ...»، ح (٦٠٨٩)، وموضع آخر، ومسلم في «فضائل الصحابة»، باب: «من فضائل جرير - رضي الله تعالى عنه»، ح (٢٤٧٥).

(٣) في «ف»: «بتبسم».

(٤) أخرجه مسلم في «الفضائل»، باب: «تبسمه ﷺ وحسن عشرته»، ح (٢٣٢٢) وموضع آخر.

(٥) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في إنشاد الشعر»، ح (٢٨٥٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) في «ف»: «قراءة».

(٧) أخرجه الترمذي في «المناقب»، باب: «في بشاشة النبي ﷺ»، ح (٣٦٤١)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

باب الأسماء

(من الصحاح)

٢٩٣٨- [خ م ت ق] عن أنس قال: كان النبي ﷺ في السوق فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي ﷺ فقال: إنما دعوت هذا. فقال النبي ﷺ: «سموا باسمي، ولا تكونوا بكنيتي»^(١).

قوله: «سموا باسمي، ولا تكونوا بكنيتي» قيل: وردت الأحاديث في النهي عن تسمية أحد ابنه باسم النبي ﷺ وتكنيته، وكنيته ﷺ أبو القاسم. قال الشافعي: لا يجوز لأحد أن يكنى ابنه أبا القاسم مطلقاً، وقال مالك: لا يجوز في زمن النبي ﷺ ويجوز بعده الجمع بين كنية النبي ﷺ واسمه، وقال بعض العلماء: لا يجوز الجمع، ويجوز التسمية بأحدهما دون الآخر.

٢٩٣٩- [خ م س ت] عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «سموا باسمي، ولا تكونوا بكنيتي؛ فإنني إنما جعلت قاسماً أقسم بينكم»^(٢).

قوله: «جعلت قاسماً أقسم بينكم»، يعني: كنت بأبي القاسم؛ لأنني أقسم بينكم الدين وأحكام الشرع، وليست هذه الصفة لكم، ولا لأحد بعدكم، فلا يجوز لأحد أن يكنى بأبي القاسم.

٢٩٤٠- [م س ن ت ر] وقال ﷺ: «لا تسمين غلامك يساراً، ولا رباحاً، ولا نحيحاً، ولا أفلح؛ فإنك تقول: أئمة هو؟ فلا يكون فيقول: لا»^(٣).

وفي رواية: «لا تسم غلامك رباحاً، ولا يساراً، ولا أفلح، ولا نافعاً»^(٤).

قوله: «يساراً» لأنه لو قال أحد: أفي البيت يسار؟ ولم يكن في البيت فيقول في جوابه: لا، فقد نفيت اليسر أو اليسارى الذي هو الغنى وسعة الحال عن بيتك، ولم يحسن هذا في

(١) أخرجه البخاري في «البيوع»، باب: «ما ذكر في الأسواق...»، ح (٢٠٢٠)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الآداب»، باب: «النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء»، ح (٢١٣١).

(٢) أخرجه البخاري في «فرض الخمس»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿فَأَن لِّلَّهِ مِثْلُهُ وَلِلرَّسُولِ﴾...»، ح (٣١١٤)، ومسلم في «الآداب»، باب: «النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء»، ح (٢١٣٣).

(٣) أخرجه مسلم في «الآداب»، باب: «كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه»، ح (٢١٣٧)، من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في «الآداب»، باب: «كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه»، ح (٢١٣٦)، من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

التفاؤل، وكذلك ما أشبهه. والغلام ههنا: الصبي سواء كان حراً أو عبداً، والرباح -بفتح
الراء: الربح، والنجيج من النجح، وهو الظفر، وأفلح من الفلاح.

٢٩٤١- [م س] وعن جابر قال^(١): «أراد النبي ﷺ أن ينهى عن أن يسمى بيعلى،
وببركة، وبأفلح، وبيسار، وبنافع، وبنحو ذلك، ثم رأيت سكت بعد عنها، ثم قبض ولم ينه
عن ذلك^(٢)».

ويعلى في الأصل مضارع من عَلِيَ في الشرف بالكسر يعلى.

قوله: «بَعْدُ عنها»، أي: بعد إرادته النهي عن التسمية بما ذكر.

٢٩٤٢- [خ م س ت] وقال رسول الله ﷺ: «أخني الأسماء عند الله يوم القيامة
رجل تسمى ملك الأملاك»^(٣).

[وفي رواية: قال: «أغبط رجل على الله يوم القيامة وأخبطه رجل كان يسمى ملك
الأملاك»^(٤)، لا ملك إلا الله^(٥)].

قوله: «أخني الأسماء»، أي: أفحش الأسماء اسم رجل تسمى ملك الأملاك.

قوله: «أغبطُ رجل» أفعل التفضيل من الغبط. قيل: هذا من مجاز الكلام معدول عن
ظاهره، والمراد به: عقوبة الله للمسمى بهذا الاسم، أي: أشد عقوبة.

٢٩٤٣- [م س ن] عن ابن عباس قال: كانت جويرية اسمها برة، فحول رسول الله
ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة^(٦).

قوله: «خرج من عند برة»، يعني: الخروج من عند برة لا يحسن في التفاؤل.

٢٩٤٤- [خ م س] وقال رسول الله ﷺ: «لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي، كلكم
عبيد الله، وكل نسائكم إماء الله، ولكن ليقُل: غلامي وجاريتي، وفتاتي وفتاتي. ولا يقل
العبد: ربي، ولكن ليقُل: سيدي»^(٧).

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه مسلم في «الآداب»، باب: «كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه»، ح (٢١٣٨).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «أبغض الأسماء إلى الله»، ح (٦٢٠٥)، من حديث أبي هريرة
رضي الله عنه.

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه مسلم في «الآداب»، باب: «تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك»، ح (٢١٤٣) من
حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في «الآداب»، باب: «استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن...»، ح (٢١٤٠).

(٧) أخرجه مسلم في «الألفاظ من الأدب وغيرها»، باب: «حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى
والسيد»، ح (٢٢٤٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ويروى: «ليقل: سيدي ومولاي»^(١).

[م] ويروى: «لا يقل العبد لسيدته: مولاي؛ فإن مولاكم الله»^(٢).

قوله: «وفتاي وفتاتي» الفتى: الشاب، والفتاة: الشابة، والفتى -أيضاً: الغلام، والفتاة: الجارية.

٢٩٤٥- [خ م س ت] وقال ﷺ: «لا تقولوا^(٣): الكرم؛ فإن الكرم قلب المؤمن»^(٤).

ويروى: «لا تقولوا: الكرم، ولكن قولوا: العنب والحبل»^(٥).

قوله: «لا^(٦) تقولوا: الكرم»، أي: لا تقولوا للعنب: الكرم، ولا لشجره، سمي العرب العنب كرمًا ذهابًا إلى أن الخمر المتخذة منه تحتّ شاربها على السخاء والكرم، فاشتقوا اسمًا للعنب من الكرم الذي يتولد من شرب الخمر المتخذة منها، فكره النبي ﷺ هذه التسمية باسم مأخوذ من الكرم، وأسقطها عن هذه الرتبة تحقيرًا للخمر، وتأكيدًا لحرمتها، وبيّن^(٧) لهم أن الكرم قلب المؤمن؛ لما فيه من نور الإيمان والتقوى، وقيل: معناه: أن المستحق للاسم المشتق منه الكرم الرجل المؤمن.

«والحبل» بفتح الحاء والباء، وربما سكنت الباء: أصل شجر العنب، والعنب اسم ثمرتها، وسمي [الحبل والعنب]^(٨) إطلاقًا لاسم الشجرة على ثمره.

٢٩٤٦- [خ م س ر] وقال ﷺ: «لا تسموا العنب الكرم، ولا تقولوا: يا خيبة الدهر؛ فإن الله هو الدهر»^(٩).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «لا يقول المملوك: ربي وربتي»، ح(٤٩٧٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه مسلم في «الألفاظ من الأدب وغيرها»، باب: «حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد»، ح(٢٢٤٩).

(٣) في «ص»: «تقول».

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «قول النبي ﷺ: (إنما الكرم قلب المؤمن) ...»، ح(٦١٨٣)، ومسلم في «الألفاظ من الأدب وغيرها»، باب: «كراهة تسمية العنب كرمًا»، ح(٢٢٤٧)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في «الألفاظ من الأدب وغيرها»، باب: «كراهة تسمية العنب كرمًا»، ح(٢٢٤٨)، من حديث وائل بن حجر ؓ.

(٦) في «ف»: «ولا».

(٧) غير واضحة في «ف».

(٨) في «ف»: «الحبل العنب».

(٩) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «لا تسبوا الدهر»، ح(٦١٨٢)، من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: «ولا تقولوا: يا^(١) خيبة الدهر» كانت العرب إذا أصابتهم مصيبة أو نالهم حرمان في سفر أو حرب قالوا: يا خيبة الدهر. الخيبة: الحرمان، يريدون: يا دهر صرت خائباً على طريق الدعاء عليه، كما صيرتني خائباً. قيل: تقديره: يا خيبة الدهر أسبُك، يريدون سبَّ الدهر، فنهاهم النَّبِيُّ ﷺ عن سب الدهر؛ فإن الله خالق الدهر ومصرفه، فالدهر مسخر حكمه.

٢٩٤٧- وقال رسول الله ﷺ: «لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي، ولكن ليقُل: لَقِسْتُ^(٢) نفسي»^(٣).

قوله: «لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي» كانت عادة العرب إذا فسد مزاجهم، وحصل فيهم غثيان أو سوء هضم -أي: هِيْضَة^(٤)- يقول: خبثت نفسي، أي: فسد مزاجي، فنهاهم ﷺ عن ذلك؛ كراهة أن يضرب المؤمن لنفسه مثل السوء، ويضيف إليها الخبائث التي هي صفة الشيطان والكافر والمصرفون^(٥) على المعاصي، «ولكن ليقُل: لَقِسْتُ نفسي» يقال: لقست نفسي من الشيء -بكسر القاف، أي: خبثت وغثت.

(من الحسان)

٢٩٤٨- [س ر] عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم»^(٦).

قوله: «تَدْعُونَ يوم القيامة» على بناء المجهول، وصيغة المخاطب.

٢٩٤٩- [ت] وعن جابر، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «إذا سميتم باسمي فلا تكتنوا بكنتي»^(٧) غريب.

(١) ليست في «ف».

(٢) في «ص»: «لقتت».

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «لا يقل: خبثت نفسي»، ح(٦١٧٩)، ومسلم في «الألفاظ من الأدب وغيرها»، باب: «كراهة قول الإنسان خبثت نفسي»، ح(٢٢٥٠)، من حديث عائشة -رضي الله عنها.

(٤) جاء على الهامش في «ف»: «يقال: بالرجل هيضة، أي: به قياء وقيام جميعاً، والقياء بالضم، والمذكر القياء».

(٥) في «ف»: «والمصرف».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في تغيير الأسماء»، ح(٤٩٤٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٧) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النَّبِيِّ ﷺ وكنته»، ح(٢٨٤٢)، وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

[س] وفي رواية: «من تسمى باسمي فلا يكتن^(١) بكنتي، ومن اكتنى بكنتي فلا يتسم باسمي^(٢)».

قوله: «من تسمى باسمي فلا يكتن بكنتي، ومن اكتنى بكنتي فلا يسم باسمي» وروى: «فلا يتسم باسمي» وهذه الأفعال كلها على صيغة المعلوم.

٢٩٥٠- [س ت] عن محمد بن الحنفية^(٣)، عن علي أنه قال: يا رسول الله، أرأيت إن ولد لي بعدك ولد أسميه محمداً، وأكنيه^(٤) بكنتك؟ قال: «نعم»، وكانت رخصة لي^(٥).

قوله: «قال: نعم» علم منه أن النهي مقصور على زمانه عليه السلام.

٢٩٥١- [ت] قال أنس: كناني رسول الله ﷺ أبا حمزة^(٦) ببقلة كنت أجتنيها^(٧).

صح.

قوله: «كناني أبا حمزة ببقلة كنت أجتنيها»، أي: أقلعها، أي: كناني رسول الله ﷺ باسم بقلة، وهو حمزة، وهي بقلة حريفة، وكان أنس يكنى أبا حمزة.

(١) في «ص»: «يكتني».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «من رأى أن لا يجمع بينهما»، ح (٤٩٦٦)، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «منكر».

(٣) «ابن الحنفية [٢١-٨١هـ = ٦٤٢-٧٠٠م]: محمد بن علي بن أبي طالب، الهاشمي القرشي، أبو القاسم المعروف بابن الحنفية: أحد الأبطال الأشداء في صدر الإسلام. وهو أخو الحسن والحسين، غير أن أمهما فاطمة الزهراء، وأمّه خولة بنت جعفر الحنفية، ينسب إليها تمييزاً له عنهما. وكان يقول: الحسن والحسين أفضل مني، وأنا أعلم منهما. كان واسع العلم، ورعاً، أسود اللون. وأخبار قوته وشجاعته كثيرة. وكان المختار الثقفي يدعو الناس إلى إمامته، ويزعم أنه المهدي. وكانت الكيسانية (من فرق الإسلام) تزعم أنه لم يمت وأنه مقيم برضوى. مولده ووفاته في المدينة. وقيل: خرج إلى الطائف هارباً من ابن الزبير، فمات هناك» [الأعلام، ٦/ (٢٧٠)].

(٤) في «ص»: «أو اكنيه».

(٥) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته»، ح (٢٨٤٣)، وأبو داود في «الأدب»، باب: «في الرخصة في الجمع بينهما»، ح (٤٩٦٧)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) في «ص»: «حمزة».

(٧) أخرجه الترمذي في «المنقب»، باب: «مناقب أنس بن مالك رضي الله عنه»، ح (٣٨٣٠)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

٢٩٥٢- [س] وروي أن رجلاً يقال له: أصرم قال له رسول الله ﷺ: «ما اسمك؟» قال: «أصرم». قال ﷺ: «بل أنت زرعة»^(١).

قوله: «قال: أصرم» وهو مأخوذ من الصَّرم وهو القطع، وذلك غير مستحسن في التفاؤل. والزرعة بضم الزاء المعجمة وسكون الراء المهملة مأخوذة من الزرع، وهو مستحسن.

٢٩٥٣- وروي أنه ﷺ غيّر اسم العاص وعزيز^(٢) وعتلة^(٣) وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب^(٤).

وسبب تغيير اسم العاص؛ لأنه من العصيان، والعزيز؛ لأنه من أسماء الله -تعالى، والعتلة بفتحين؛ لأنه من العتل، وهو الجرّ بالعنف، والحكم؛ لأن الله هو الحكم وإليه الحكم، وغراب؛ لأن الغراب طير مذموم شرعاً، وإما لأنه من الغروب، وهو غير مستحسن في التفاؤل، وحباب بضم الحاء المهملة؛ لأنه اسم الحية، واسم شيطان وشهاب؛ لأنه شعلة نار ساطعة، أي: مرتفعة.

٢٩٥٤- [س] عن أبي مسعود الأنصاري قال: سمعت النبي ﷺ يقول في زعموا: «بئس مطية الرجل»^(٥).

قوله: «في زعموا بئس مطية الرجل» المراد بذلك: المتكلم بكلام سمعه من غيره^(٦)، ولم يعلم صحته يقول: زعموا، أي: زعم فلان أنه سمع كذا، أو رأى كذا، وما أشبه ذلك، فنهاه النبي ﷺ أن يتكلم بكلم لم يعلم صحته، وسمى قوله: «زعموا»^(٨) مطية؛ لأن الرجل يتوصل بهذا القول إلى مقصوده من إثبات شيء، كما أنه يتوصل إلى موضع بواسطة المطية. قوله: «في زعموا»، أي: في حقّ هذا القول، «بئس مطية الرجل» مفعول

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في تغيير الاسم القبيح»، ح(٤٩٥٤)، من حديث أسامة بن أخدري رضي الله عنه، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «عزير».

(٣) في «ص»: «واعتلة».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في تغيير الاسم القبيح»، ح(٤٩٥٦)، من حديث حزن بن أبي وهب رضي الله عنه، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) ليست في «ص».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في قول الرجل: زعموا»، ح(٤٩٧٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «غير».

(٨) في «ف»: «وزعموا».

«يقول»، والمخصوص بالذم محذوف، أي: بئس مطية الرجل زعموا، أي: هذا اللفظ، يعني: التلفظ به.

٢٩٥٥- [س ن] وعن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، وقولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»^(١).

ويروى: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، وقولوا: ما شاء الله وحده»^(٢) منقطع.

قوله: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان» علة النهي عن هذا القول أنه يلزم من هذا الكلام الاشتراك بين الله وبين العباد في المشيئة؛ لأن الواو للجمع والاشتراك، ويجوز «ثم شاء فلان»؛ لأن «ثم» للترخي، يعني: شاء الله، ثم بعد مشيئة الله شاء فلان.

٢٩٥٦- قال ﷺ: «لا تقولوا للمنافق: سيد؛ فإنه إن يك سيداً فقد أسخطتم ربكم»^(٣).

قوله: «لا تقولوا للمنافق: سيد»؛ لأنه إن لم يكن سيِّداً فقد كذبتهم، وإن كان سيِّداً، أي: مالك عبيد وإماء وأموال فقد أغضبتم ربكم؛ لأنكم عظمتهم كافراً.

٢٩٥٧- عن عائشة [أن امرأة قالت]^(٤): يا رسول الله، إني ولدت غلاماً فسميته محمداً، وكنيته أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك. قال: «ما الذي أحل اسمي وحرّم كنيتي؟ [أو ما الذي حرّم كنيتي]^(٥) وأحل اسمي؟»^(٦)

قوله: «ما الذي أحل اسمي وحرّم كنيتي» «ما» للاستفهام، يعني: لا فرق بين التسمية باسمي والتكنية بكنيتي، بل كلاهما جائز، والصحيح أن الجمع بينهما منهي، وهذا الحديث لا يقاوم أحاديث النهي في السند، وأيضاً يرجح النهي على الإباحة عند التعارض، وقيل: هذا الحديث منسوخ، ولو سلّم يدل على جواز الجمع في زمانه فقط.

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «لا يقال: خبث نفسي»، ح (٤٩٨٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، ح (٤٦٥٥) عن عائشة - رضي الله عنها، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»، (٢٠٩/٧): «رواه أبو يعلى ورجاله ثقات».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «لا يقول المملوك: ربي وربتي»، ح (٤٩٧٧)، من حديث بريدة ابن الحصيب رضي الله عنه، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ص»: «قالت امرأة».

(٥) ليست في «ص».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرخصة في الجمع بينهما»، ح (٤٩٦٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

٢٩٥٨- [س ن] عن المقدم بن شريح^(١)، عن أبيه شريح^(٢)، عن أبيه هانئ^(٣)، أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يكتونه بأبي الحكم، فقال رسول الله ﷺ: «الله هو الحكم، وإليه الحكم». فقال: كان قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي الفريقان. فقال ﷺ: «ما^(٤) أحسن هذا، فما لك من الولد؟ قال: شريح ومسلم وعبد الله. قال: «فمن أكبرهم؟ قلت: شريح. قال ﷺ: «فأنت أبو شريح»^(٥).

قوله: «يُكْتُونُهُ بِأَبِي الْحَكَمِ» الضمير الفاعل في «يُكْتُونُهُ» لقوم هانئ جدّ المقدم^(٦)، والضمير المفعول فيه لهانئ.

«فقال: كان قومي»، أي: فقال هانئ.

«فقال النبي ﷺ: ما أحسن هذا» «ما» للتعجب، يعني: الحكم بين الناس حسن، ولكن هذه الكنية غير حسنة. قال النبي ﷺ: «فما لك من الولد»، أي: أي شيء لك من الولد؟ قال هانئ في جوابه ﷺ: «شريح ومسلم وعبد الله».

باب البيان والشعر

«البيان»: الفصاحة.

(١) «مقدم بن شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي: كوفي روى عن أبيه، روى عنه الأعمش وسفيان وشعبة وشريك وابنه يزيد. ثقة صالح الحديث» [الجرح والتعديل، (٣٠٢/٨) باختصار].

(٢) «شريح بن هانئ بن يزيد بن كعب الحارثي من أهل اليمن، عداة في أهل الكوفة، يروي عن علي وعائشة، روى عنه ابنه المقدم بن شريح. قتل بسجستان سنة ثمان وسبعين، وكان في جيش ابن أبي بكرة» [الثقات، (٣٥٣/٤)].

(٣) «هانئ بن يزيد بن نهيك، ويقال: هانئ بن كعب المذحجي، ويقال: الحارثي، كان يكنى في الجاهلية أبا الحكم؛ لأنه كان يحكم بينهم فكانه رسول الله ﷺ بأبي شريح إذ وفد عليه، وهو مشهور بكنيته، شهد المشاهد كلها. روى عنه ابنه شريح، وكان من جلة التابعين، ومن كبار أصحاب علي عليه السلام، وممن شهد معه مشاهدتها كلها» [الاستيعاب، (٤/١٥٣٦-١٥٣٥)].

(٤) في «ص»: «من».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في تغيير الاسم القبيح»، ح(٤٩٥٥)، والنسائي في «آداب القضاة»، باب: «إذا حكموا رجلاً ففضى بينهم»، ح(٥٣٨٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «أبي المقدم».

(من الصحاح)

٢٩٥٩- [خ س ت] عن ابن عمر قال: قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله ﷺ: «إن من البيان لسحراً»^(١).

٢٩٦٠- [خ س ت ر] وقال ﷺ: «إن من الشعر حكمة»^(٢).

قوله: «إن من البيان لسحراً» هذا للذم، أي: من البيان نوعاً يحلّ من العقول والقلوب في التمويه محل السحر، فإن السحر من شأنه أن يزيّن الباطل في عين المسحور حتى يراه حقاً، فكذا المتكلم لمهارته في البيان، وتفنّنه في أنواع البلاغة، وترصيف النظم، يري الباطل في لبسة الحق، والحق في لبسة الباطل، فبيّن ﷺ أن جنس البيان وإن كان محموداً فإن فيه ما يذم للمعنى الذي ذكر، وجنس الشعر وإن كان مذموماً فإن فيه ما يحمّد؛ لاشتماله على الحكمة، فالشعر المذموم ما فيه كلام قبيح، وأما ما فيه موعظة وثناء لله ورسوله ونصيحة للمسلمين وتحبيب الآخرة في القلوب وإهانة الدنيا في نظرهم وقلوبهم، وما أشبه ذلك، فهو محمود.

٢٩٦١- [م س] وقال ﷺ: «هلك المتنطعون» قالها ثلاثاً^(٣).

قوله: «هلك المتنطعون» المتنطع: الذي يوقع الكلام في نطع الفم، وهو الغار الأعلى من الطبقة العليا إلى أقصى الفم، ومنه الحروف النطعية: الطاء والذال والتاء، وتنطع في الكلام، أي: تعمق، قيل: أراد بهم ههنا المتعمقين الغالين في خوضهم فيما لا يعينهم من الكلام، وقيل: أراد المصوتين من قعر حلقهم، والمرددين كلامهم في فهمهم من الرعونة، والمتكلفين في القول.

٢٩٦٢- [م ن ت] وعن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: ردت رسول الله ﷺ يوماً فقال: «هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟» قلت: نعم. قال: «هيه»، فأنشدته بيتاً. فقال: «هيه»، ثم أنشدته بيتاً فقال: «هيه»، حتى أنشدته مائة بيت^(٤).

قوله: «هيه» بمعنى: إيه بالهمزة، وهو اسم سمي به الفعل، معناه الأمر، تقول للرجل إذا استزدته من حديث أو عمل: إيه بكسر الهاء، فإن وصلت نونت فقلت: إيه حديثاً. قيل: إذا قلت: إيه يا رجل بلا تنوين فإنما تأمره بأن يزيدك من الحديث المعهود بينكما، كأنتك قلت: هات الحديث، وإن قلت: إيه بالتنوين فكأنتك قلت: هات حديثاً ما؛ لأن

(١) أخرجه البخاري في «الطب»، باب: «مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»، ح (٥٧٦٧) وموضع آخر.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه...»، ح (٦١٤٥)، من حديث أبي بن كعب ؓ.

(٣) أخرجه مسلم في «العلم»، باب: «هلك المتنطعون»، ح (٢٦٧٠)، من حديث ابن مسعود ؓ.

(٤) أخرجه مسلم في «الشعر»، ح (٢٢٥٥).

التنوين للتذكير. إنما استنشده عليه السلام شعره؛ لأن أمة كان -أيضاً- ثقفياً ترهب قبل الإسلام، وكان حريصاً على استعلام^(١) أخبار النبي عليه السلام الموعود به من العرب، فلما أخبر أنه من قريش قال: كنت أرجو أن يكون من قومه يريد نفسه، فلما سمع خروج النبي عليه السلام منعه الحسد عن الإيمان.

٢٩٦٣- [خ م ن ت] وعن جندب، أن النبي ﷺ كان في بعض المشاهد وقد دميت أصبعه فقال:

«هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت»^(٢)

قوله: «في بعض المشاهد»، أي: الغزوات، «وقد دميت أصبعه» جملة حالية، أي: جرحته. فقال النبي ﷺ:

«هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت»

فإن قيل: لم يجر للنبي ﷺ إنشاء الشعر، فكيف إنشاء هذا البيت؟

أجيب بأنه قال بعضهم: كان ﷺ يحسن الشعر ولا يقوله؛ لئلا يقول الكفار: إنه شاعر، وقيل: لا يحسن، وهو الأصح؛ لقوله -تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩]، وأما إنشاءه هذا الشعر وأشباهه فلأنه رجز، والرجز ليس بشعر، أو هو شعر ولكن قال النبي ﷺ: دميت وما لقيت بكسر التاء من غير مدها؛ لتخرج من نظم الشعر، أو هو صدر منه ﷺ على نظم الشعر لكن شرط في الشعر قصد الوزن، ولم يقصده ﷺ بهذا، وإن كان موزوناً.

٢٩٦٤- [خ م ن] وعن البراء قال: قال النبي ﷺ يوم قريظة لحسان بن ثابت: «اهج المشركين؛ فإن جبرائيل معك»^(٣).

قوله: «اهج المشركين»، أي: اذكر عيوبهم ومساوئهم وقلة عقلهم في عبادة الأصنام.

٢٩٦٥- [خ م س ن] وكان رسول الله ﷺ يقول لحسان: «أجب عني، اللهم أيده بروح القدس»^(٤).

(١) في «ف»: «الاستعلام».

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «من ينكب في سبيل الله»، ح (٢٨٠٢)، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين»، ح (١٧٩٦).

(٣) أخرجه البخاري في «المغازي»، باب: «مرجع النبي ﷺ من الأحزاب...»، ح (٤١٢٤).

(٤) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «ذكر الملائكة...»، ح (٣٢١٢)، وموضعين آخرين، ومسلم في «فضائل الصحابة»، باب: «فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه»، ح (٢٤٨٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «أَجِبْ عَنِّي» أمر من الإجابة، يعني: اهجهم فإنني لا أحسن الشعر حتى أهجوهم.

قوله: «اللهم آيِدُهُ»، أي: قَوِّهِ، يعني: حسان، «بروح القدس»، يعني: بجبرئيل.

٢٩٦٦- [خ م س ت] وعن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «اهجوا قريشاً؛ فإنه أشد عليهم من رشق النبل»، وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول لحسان: «إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله»، وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هجاهم حسان فشفى واشتفى»^(١).

قوله: «من رشق النبل»، أي: من رمي السهم إليهم.

قوله: «ما نافحت عن الله ورسوله» يقال: نافحت عن فلان: خاصمت عنه، أي: ما دمت تخاصم عن الله ورسوله، ويقال: نافحت، أي: دافعت من قولهم: قوسٌ نفوحٌ: بعيدة الدفع للسهم، يعني: ما دمت تدفع المشركين عن الله ورسوله، أي: عن عباد الله ورسوله، فروح القدس يقويك ويعينك بأن يلهمك سبيل الشعر.

قوله: «فشفى واشتفى»، أي: شفى غيره من المسلمين، «واشتفى» هو نفسه، أي: وجد الشفاء بأن هجا المشركين.

٢٩٦٧- [خ م ن] وعن البراء قال: كان رسول الله ﷺ ينقل التراب يوم الخندق حتى اغبر بطنه يقول^(٢):

«والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا»^(٣)

إن الأولى قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا»

يرفع بها صوته: «أبينا أبينا»^(٤).

قوله: «حتى اغبر بطنه»، أي: صار ذا غبار.

«والله لولا الله»، أي: لولا هداية الله، أو فضل الله علينا بأن هدانا إلى الإسلام.

(١) أخرجه مسلم في «فضائل الصحابة»، باب: «فضائل حسان بن ثابت ؓ»، ح (٢٤٩٠).

(٢) في «ص»: «يقول يقول».

(٣) في «ص»: «لقينا».

(٤) أخرجه البخاري في «المغازي»، باب: «غزوة الخندق وهي الأحزاب...»، ح (٤١٠٤)، ومسلم في «الجهاد والسير»، باب: «غَزْوَةُ الْأَحْزَابِ وَهِيَ الْخُنْدُقُ»، ح (١٨٠٣).

«إن لاقينا»، أي: إن لاقينا الكفارَ ثبتنا على محاربتهم. «إن الأولى»، أي: هؤلاء الكفار ظلموا «علينا إذا أرادوا فتنة أبينا»، يعني: إذا أرادوا أن يوقعونا في الكفر^(١) والضلالة امتنعنا^(٢) عن قبوله.

اتفق قبائل العرب على محاربة النبي ﷺ، وجاءوا حتى تركزوا^(٣) حول المدينة ليحاربوا، فاشتغل النبي ﷺ وأصحابه بحفر الخندق حتى فاتهم العصر، فأنزل الله الخوف في قلوب الكفار، فانهمزوا وهربوا، والرجز الذي في الحديث قاله عبد الله بن رواحة، وتمثل النبي ﷺ به.

٢٩٦٨- [م ت ق] وقال رسول الله ﷺ: «لأن يمتلى جوف رجل قيحاً^(٤) يريه خير من أن يمتلى شعراً»^(٥).

قوله: «قيحاً يريه» وري القيح جوفه يريه ورئياً: أكله، وقيل: أي: يصل إلى الرئة ويفسدها.

قوله: «من أن يمتلى شعراً» المراد بالشعر ههنا: شعر فيه هجو مسلم، أو كذب، أو غيرهما من المنهيات، أو كان بطن الذي فيه شعر لا غير.

(من الحسان)

٢٩٦٩- عن كعب بن مالك، أنه قال للنبي ﷺ: إن الله قد أنزل في الشعر ما أنزل. فقال النبي ﷺ: «إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه، والذي نفسي بيده لكأنما ترمونهم به نضح النبل»^(٦).

قوله: «إن الله قد أنزل في الشعر ما أنزل» يريد كعب بن مالك بهذا الكلام أن الله - تعالى - ذمّ الشاعرين بقوله: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] فهل يجوز لنا أن نقول^(٧) الشعر في هجو الكفار أم لا؟ «فقال النبي ﷺ: إن المؤمن يجاهد» الكفار «بسيفه

(١) في «ف»: «الكفار».

(٢) في «ف»: «امتنعنا».

(٣) في «ف»: «تركوا».

(٤) في «ص»: «قيحاً حتى».

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «مَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْعَالِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ الشُّعْرُ...»، ح (٦١٥٥)، ومسلم في «الشعر»، ح (٢٢٥٧)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (٢٧٢١٨)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٧) في «ف»: «يقول».

ولسانه» إلى آخره، يعني: إذا هجوتكم الكفار يشق عليهم هجوكم، كما يشق عليهم رميكم إياهم بالنبل، يقال: نضحتهم بالنبل، أي: رميتهم به. تقدير هذا الكلام: فكأنما ترمونهم بالشعر نضحًا مثل نضح النبل، أي: رميًا مثل رمي النبل.

٢٩٧٠- [ت ر] عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «الحياء والعبي شعبتان من الإيمان، والبذاء والبيان شعبتان من النفاق»^(١).

قوله: «الحياء والعبي شعبتان من الإيمان» العبي: التحير والاحتباس في الكلام، وأراد بـ«العبي» ههنا: السكوت عما فيه إثم من الكلام والشعر، يعني: الحياء والعبي يمنعان الشخص عن فعل القبائح والاجترأ عليها، فهما من هذا الوجه من الإيمان؛ لأن الإيمان هو الحامل على تركها، والبذاء خلاف الحياء، والبيان: الفصاحة، وأراد بـ«البيان» ههنا: ما فيه إثم من الفصاحة، كهجو أحدٍ ومدحه بما لا يليق به.

٢٩٧١- عن أبي ثعلبة الخشني، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أحبكم إلي وأقربكم مني يوم القيامة أحاسنكم أخلاقًا، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني أسوأكم أخلاقًا: الثرثارون المتشدقون المتفيهقون»^(٢).

قوله: «الثرثارون»، يعني: المكثرون للكلام من غير فائدة دينية، والثرثرة: كثرة الكلام وترديده، يقال: ثرثر الرجل فهو ثرثار مهذار. المتشدق: الذي يتكلف في الكلام فيلوي به شديد للتفصيح، وقيل: هو المستهزئ بالناس الذي يلوي شديقه وهو جانب الفم. والمتفيهق: الذي توسع في الكلام وتنطع فيه، وأصله: الفهق، وهو الامتلاء، كأنه ملأ به فمه، وكل ذلك راجع إلى معنى التكلف في الكلام؛ ليميل بقلوب الناس واستماعهم إليه.

٢٩٧٢- وعن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم يأكلون بألسنتهم كما يأكل^(٣) البقر بألسنتها»^(٤).

٢٩٧٣- [س ت] عن عبد الله بن عمرو^(٥)، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يبغض

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في العبي»، ح (٢٠٢٧)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٧٧٦٧)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حسن لغيره».

(٣) في «ص»: «تأكل».

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٥٩٧)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حسن لغيره رجاله رجال الصحيح».

(٥) في «ص»: «عمر».

البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما يتخلل الباقرة بلسانها»^(١) غريب.

قوله: «يأكلون بألسنتهم كما يأكل البقر بألسنتها»، واعلم أن سائر الدواب يأخذ من نبات الأرض بأسنانها، والبقر بلسانها، فضرب بها المثل لمعنيين: أحدهما: أنهم لا يهتدون سبيلاً إلى الماء إلا بذلك، كما أن البقر لا يتمكن من الاحتشاش إلا بلسانها، والآخر: أنهم في مغزاهم ذلك كالبقرة التي لا تستطيع أن تميز في رعيها بين الرطب واليابس والشوكة وغيرها، والحلو والمر، بل يلفّ الكل بلسانها لفاً، فكذا هؤلاء الذين يتخذون ألسنتهم ذريعة إلى مآكلهم لا يميزون بين الحق والباطل، والحلال والحرام، وفي معناه حديث ابن عمر متصلاً بهذا الحديث، وفيه «الباقرة» مكان «البقرة»، فكأن الهاء على أنها واحد من الجنس كالبقرة من البقر. قال الجوهرى: البقر: جماعة البقر مع رعاتها^(٢). وفيه: «يتخلل بلسانه»، أي: يأكل بلسانه.

٢٩٧٤- [ت] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مرت ليلة أسري بي يقوم تقرض شفاههم بمقاريض من النار فقلت: يا جبرائيل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون»^(٣)»^(٤) غريب.

قوله: «ليلة أسري» على بناء «ليلة» على الفتح لإضافتها إلى الجملة.

«تقرض»، أي: تقطع «شفاههم» جمع: شفة «بمقاريض» جمع: مقراض.

قوله: «خطباء أمتك» قيل: أي: علماء أمتك.

٢٩٧٥- [س] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الرجال أو^(٥) الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً»^(٦).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في المتشدد في الكلام»، ح(٥٠٠٥)، والترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في الفصاحة والبيان»، ح(٢٨٥٣)، وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) الصحاح، مادة (بقر).

(٣) في «ص»: «يعلمون».

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، ح(٤٩٦٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»، (٢/٢٨٩)، وضعفه في «مشكاة المصابيح»، ح(٥١٤٩).

(٥) في «ص»: «و».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في المتشدد في الكلام»، ح(٥٠٠٦)، وقد وضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

قوله: «من تعلم صرف الكلام» يريد بـ«صرف الكلام»: فضله، أي: زيادته، مأخوذ من قولهم: للدرهم على الدرهم صرف في الجودة والقيمة، أي: فضل، وقيل لمن يعرف هذا الفضل ويميز هذه الجودة: صرّاف، وأصله من الصرف النقل؛ لأن ما فضل صرف عن النقصان، وإنما سمي بيع أحد النقيدين بالآخر صرّافاً؛ لأن الغالب على عاقده طلب الفضل والزيادة، يعني: من تعلم الفصاحة وأنواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم لا لله بل «ليسي»، أي: ليجعل قلوب الناس مائلة إليه ومريدة له، «لم يقبل الله منه يوم القيامة صرّافاً»، أي: حيلة وتوبة، أي: فريضة، «ولا عدلاً»، أي: فداء أو نافلة أو قربة.

٢٩٧٦- [س] عن عمرو بن العاص، أنه قال يوماً -وقام رجل فأكثر القول- قال عمرو: لو قصد في قوله لكان خيراً له، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لقد رأيت -أو^(١) أمرت- أن أتجوز في القول، فإن الجواز هو خير»^(٢).
قوله: «أنه قال يوماً»، أي: قولاً.

«لو قصد في قوله» القصد: ما بين الإفراط والتفريط، يعني: لو أخذ الوسط في قوله بين التطويل والتقصير لكان خيراً له.

«أن أتجوز في القول»، أي: أخفف، والجواز: الوسط، أي: وسط بين الإفراط والتفريط.

٢٩٧٧- [س] عن صخر بن عبد الله بن بريدة^(٣)، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من البيان سحراً، وإن من العلم جهلاً، وإن من الشعر حكماً، وإن من القول عيالاً»^(٤).

قوله: «وإن من العلم جهلاً» لكونه علماً مذموماً، فالجهل به خير منه.

(١) في «ص»: «و».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في المتشدد في الكلام»، ح (٥٠٠٨)، وقد حسن إسناده الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) صخر بن عبد الله بن بريدة بن الحصيص الأسلمي المروزي صحب أبا جعفر محمد بن علي وعكرمة، عداة في أهل مرو، وروى عنه أهلها. ذكره ابن حبان في «الثقات». [انظر: مشاهير علماء الأمصار، ص (٣١٢)، تهذيب التهذيب، (٤/٣٦٢)].

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في الشعر»، ح (٥٠١٢)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

قوله: «وإن من الشعر حكماً» وهو الشعر الذي فيه موعظة وثناء لله، ونصيحة للمسلمين، وتحبيب للآخرة وتقبيح للدنيا. «وإن من القول عيلاً»، أي: وبالأوثقلاً، يعني: قد يكون من أقوال الرجل ما يكون عليه منه إثم؛ لكونه من مناهي الشرع.

باب حفظ اللسان من^(١) الغيبة والشتم

(من الصحاح)

٢٩٧٨- وقال ﷺ: «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»^(٢).

قوله: «ما بين لحييه»، يعني: اللسان، «وما بين رجليه»، يعني: فرجه.

٢٩٧٩- [خ م ت ق] وقال ﷺ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفع الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في نار جهنم»^(٣).

ويروى: «يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب»^(٤).

قوله: «بالكلمة من رضوان الله»، أي: من كلام فيه رضا الله.

قوله: «لا يلقي بها بالاً»، أي: لا يرى بتلك الكلمة بالاً، أي: بأساً، هذا لغته، ومعناه: أنه يتكلم بكلمة الحق، ولا يعرف قدرها، أي: يظنها قليلة، وهي عند الله عظيمة القدر، فيحصل له بها رضوان الله، وربما يتكلم بشر ولا يظنه ذنباً وهو عند الله ذنب عظيم، فيحصل له به سخط الله، أي^(٥): لا ينبغي أن يظن الخير حقيراً ولا الشر. «يهوي بها»، أي: يسقط بتلك الكلمة في جهنم.

٢٩٨٠- [خ م ن ت ق] وقال ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٦).

(١) في «ف»: «و».

(٢) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «حفظ اللسان...»، ح (٦٤٧٤) وموضع آخر، من حديث سهل بن سعد ؓ.

(٣) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «حفظ اللسان...»، ح (٦٤٧٨)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «التكلم بالكلمة يهوي بها في النار»، ح (٢٩٨٨).

(٥) في «ف»: «ان».

(٦) أخرجه البخاري في «الإيمان»، باب: «خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر...»، ح (٤٨)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الإيمان»، باب: «بيان قول النبي ﷺ: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)»، ح (٦٤)، من حديث ابن مسعود ؓ.

قوله: «سياب المسلم فسوق»^(١)، وقتاله كفر» السباب - بكسر السين: السب، يعني: مجادلته ومحاربتة بالباطل كفر، وذكر الكفر ههنا تهديد ووعيد.

٢٩٨١- وقال ﷺ: «أيا رجل قال لأخيه: يا (٢) كافر، فقد باء بها أحدهما»^(٣).

قوله: «فقد باء بها أحدهما»، أي: رجع بتلك الكلمة أحدهما، يعني: إذا قال زيد لعمرو مثلاً: يا كافر، أو أنت كافر فقد باء بالكفر أحدهما؛ لأنه إن كان عمرو كافراً فقد صدق زيد فيما قال، وإلا صار زيد كافراً إن اعتقد كون عمرو كافراً بسبب حصول ذنب منه؛ لأن المسلم لا يصير بالذنب كافراً، ومن اعتقد صيرورة مسلم بذنب كافراً فقد اعتقد تحريم ما ليس بحرام، فيكون كافراً.

٢٩٨٢- [خ] وقال ﷺ: «لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه [إن لم يكن]»^(٤) صاحبه كذلك»^(٥).

قوله: «إلا ارتدت عليه»، أي: رجعت تلك الكلمة إلى قائلها، إن كانت تلك الكلمة فسقاً صار القائل فاسقاً، أو كفراً فكافراً، إن لم يكن المقول في حقه كذلك، أي: فاسقاً أو كافراً.

٢٩٨٣- وقال ﷺ: «من دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه»^(٦).

قوله: «حار عليه»، أي: رجع عليه.

٢٩٨٤- [م س ت] وقال ﷺ: «المستبان ما قال، فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم»^(٧).

(١) في «ف»: «فسق».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال»، ح (٦١٠٤)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر»، ح (٦٠)، من حديث عبد الله ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٤) في «ص»: «وان لم تكن».

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «ما ينهى عن السباب واللعن»، ح (٦٠٤٥)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم»، ح (٦١)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٧) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «النهى عن السباب»، ح (٢٥٨٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «المستبان ما قالاً»، أي: اللذان يشتم كل واحد منهما صاحبه، «فعلى البادئ»، أي: فعلى البادئ إثم ما قالاً. قيل: إثم ما قالاً يحصل للبادئ أكثر مما يحصل للمظلوم؛ لأنه كان سبباً لتلك المخاصمة، «ما لم يعتد المظلوم»، يعني: إنما يكون الوزر على البادئ، أو وزر البادئ أكثر إذا لم يتجاوز المظلوم حدّه، فإن تجاوز بأن أكثر المظلوم شتم البادئ وإيذاءه صار إثم المظلوم أكثر من إثم البادئ.

٢٩٨٥- [م س] وقال ﷺ: «إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة»^(١).

قوله: «إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة» قيل: يعني: من يلعن الناس في الدنيا فهو فاسق، والفاسق لا تقبل شهادته وشفاعته يوم القيامة، أما شهادته يوم القيامة فحين تكذب الأمم الماضية أنبياءهم يقولون: ما بلغوا الرّسالة، فتشهد أمّة محمد بأنهم بلغوا، واللعانون لا يكون لهم منزلة عند الله حتى يكونوا من جملة الشهداء.

٢٩٨٦- [م س] وقال ﷺ: «إذا قال رجل: هلك الناس، فهو أهلكهم»^(٢).

قوله: «فهو أهلكهم» -بضم الكاف- أفعّل التفضيل، أي: من عاب الناس وقال: فسدوا وفسقوا، أو هلكوا، وما أشبه ذلك فقد حصل العيب له أكثر مما لهم؛ لأن الغيبة وإيذاء الناس أشد [من ذنب]^(٣) لا يتعلق بالآدميين بل يتعلق بنفسه. قيل: هذا إذا قاله استحقاراً بشأنهم، وقيل: المراد: أهل البدع الذين يؤيسون الناس من الرحمة، ويوجبون لهم الخلود بذنوبهم. وروي: «أهلكهم» -بفتح الكاف- على أنه فعل ماضٍ، والمعنى: أنهم ليسوا هالكين إلا من قبله، بما نسبهم إليه من الهلاك، لا من قبل الله -تعالى.

٢٩٨٧- [خ م س ت] وقال ﷺ: «لا يدخل الجنة قتات»^(٤).

ويروى: «لا يدخل الجنة نمام»^(٥).

قوله: «قتات»، أي: نمام. القت: نَمَّ الحديث. تقول: فلان يَقتُ الأحاديث، أي: ينمّها.

(١) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «النهي عن لعن الدواب وغيرها»، ح (٢٥٩٨)، من حديث أبي الدرداء ؓ.

(٢) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «النهي عن قول: هلك الناس»، ح (٢٦٢٣)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) كذا في «ف».

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «ما يكره من النسيمة...»، ح (٦٠٥٦)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «بيان غلظ تحريم النسيمة»، ح (١٠٥)، من حديث حذيفة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان غلظ تحريم النسيمة»، ح (١٠٥).

٢٩٨٨- [خ م س ت] وقال ﷺ: «عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(١).

[م] وفي رواية: «إن الصدق بر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الكذب فجور، وإن الفجور يهدي إلى النار»^(٢).

قوله: «ويتحرى»، أي: يطلب.

٢٩٨٩- [خ م س ن ت] وقال: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً، وينمي^(٣) خيراً»^(٤).

قوله: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس» قوله: «الذي يصلح بين الناس» خبر «ليس»، يعني: من كذب ليصلح بين زيد وعمرو بأن جاء إلى عمرو ويقول: يسلم عليك زيد ويمدحك ويثني عليك، ويقول: أنا محبه، وهكذا إلى زيد فلا إثم عليه فيما يقول بين زيد وعمرو.

قوله: «وينمي خيراً» قال الأصمعي: نمت الحديث نُمياً -مخففاً: إذا بلغته على وجه الإصلاح والخير^(٥)، وأصله الرفع، ونمت الحديث تنمية: إذا بلغته على وجه النميمة والإفساد، وقيل: نمت الحديث إلى غيره نُمياً -مخففاً: إذا أسندته ورفعته^(٦).

٢٩٩٠- [خ م س ت] وقال ﷺ: «إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب»^(٧).

(١) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «قبح الكذب وحسن الصدق وفضله»، ح(٢٦٠٧)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «قبح الكذب وحسن الصدق وفضله»، ح(٢٦٠٧).

(٣) في «ص»: «او ينمي».

(٤) أخرجه البخاري في «الصلح»، باب: «ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس»، ح(٢٦٩٢)، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الكذب وبيان ما يباح منه»، ح(٢٦٠٥)، من حديث أم كلثوم بنت عقبة -رضي الله عنها.

(٥) في «ف»: «واخير».

(٦) الصحاح، (٢/٢٣٣-٢٣٤).

(٧) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح»، ح(٣٠٠٢)، من حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه.

قوله: «فاحثوا في وجوههم التراب» الحثو في التراب بمنزلة الصبّ في الماء، يعني: إذا جاءكم من يمدحكم فاجعلوه محروماً، وامنعوه عن المدح؛ لأنه يجعل الشخص مغروراً متكبّراً، وقيل: المعنى: الأمر بدفع المال إليه؛ فإن المال شيء حقيق كالتراب، فاقطعوا به ألسنة المداحين؛ لئلا يهجوكم ويذموكم إن لم تعطوهم.

٢٩٩١- [خ م س ن ق] وعن أبي بكرة قال^(١): أننى رجل على رجل عند النّبي ﷺ فقال^(٢) «ويلك قطعت عنق أخيك -ثلاثاً- من كان منكم مادحاً لا محالة فليقل: أحسب فلاناً والله حسيبه إن كان يرى أنه كذلك، ولا يزكي على الله أحداً»^(٣).

قوله: «من كان منكم مادحاً لا محالة»، يعني: إن كان لا بد لأحد منكم أن يمدح أحداً لا يقل جزماً: إن فلاناً رجل صالح، بل ليقول في مدحه: «أحسب فلاناً»، أي: أظن أن فلاناً كذا وكذا، أي: رجل صالح -مثلاً، إن كان يظن أنه كذلك، أي: رجل صالح -مثلاً- «والله حسيبه» قيل: أي: محاسبه، يعني: حساب كل شخص إلى الله؛ إذ هو يعلم كونه صالحاً أو غيره، فإذا كان الله عالماً بجميع الأشياء فلا يحتاج إلى أن يزكي عنده أحد أحداً.

٢٩٩٢- [م س ن ت ر] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «ذكرك أخاك بما يكره». قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته»^(٤)، وإن لم يكن فيه فقد بهته»^(٥).

قوله: «اغتبته»، أي: فعلت غيبته. يقال: اغتابه اغتياًباً: إذا وقع فيه، والاسم الغيبة. قوله: «بهته»، أي: قلت عليه ما لم يكن فيه، يقال: بهته بهتاً وبهتاً وبهتاً فهو بهتات، أي: قال عليه ما لم يفعله، فهو مبهوت، وفي الحديث: «بهته» بتخفيف الهاء وتشديد التاء.

٢٩٩٣- [خ م س ن ت] وعن عائشة، أن رجلاً استأذن على النّبي ﷺ فقال ﷺ: «ائذنوا له فبئس أخو العشيرة»، فلما جلس تطلق النّبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه. فلما انطلق الرجل قالت عائشة: يا رسول الله، قلت له كذا وكذا، ثم تطلعت في وجهه

(١) ليست في «ص».

(٢) في «ص»: «قال».

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: وَيْلَكَ»، ح (٦١٦٢)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح»، ح (٣٠٠٠).

(٤) في «ص»: «اغتبته».

(٥) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الغيبة»، ح (٢٥٨٩).

وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله ﷺ: «متى عاهدتني فحاشاً؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره»^(١)، ويروى: «اتقاء فحشه»^(٢).

قوله: «فبئس أخو العشيرة»، أي: بئس هو من قومه. لا سبيل إلى معرفة^(٣) وجه هذا الحديث وما ورد في معناه إلا بعد التحقق بامتياز حال النبي ﷺ في ذلك عن حال غيره؛ فإنه كان يخبر عن الغيب بأمر الله، ولو لم يؤذن له لم يكن ليفعل، ففي قوله: «ائذنوا له فبئس أخو العشيرة» هو تنبيه للسامعين على أخذ حذرهم منه، ورخصة للأمة في التوقي عن شر من لا يؤمن شره بإظهار البشر له والانبساط عليه.

قوله: «تطلق» من الطلاقة، أو بمعنى: انشرح، والطلاقة: إظهار البشاشة والفرح في وجه شخص، وانبسط إليه، وجعله قريباً من نفسه، وتبسم في وجهه.

«متى عاهدتني»، يعني: متى رأيته «فحاشاً»، أي: قائلاً للفحش، يعني: هو رجل سوء، ولكن لم أؤذنه؛ لأن إيذاء المسلمين ليس من خلقي.

قوله: «من تركه الناس اتقاء شره»، أي: من ترك الناس إيذاءه وتواضعوا إليه اتقاء شره، يعني: تركت إيذاءه وتطلعت في وجهه كيلا يؤذيني^(٤) بلسانه، وشر الناس من تواضع إليه الناس من خوف لسانه لا لصلاحه، وهذا الحديث يدل على رخصة منه ﷺ في التواضع إلى أحد؛ لدفع ضرره عن نفسه.

٢٩٩٤- [خ م] عن أبي هريرة قال: قال^(٥) رسول الله ﷺ: «كل أمتي معافي إلا المجاهرين، وإن من المجانة»^(٦) أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح -وقد ستره الله- فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه»^(٧).

(١) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً»، ح (٦٠٣٢)، وموضعين آخرين.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «المداراة مع الناس...»، ح (٦١٣١)، وموضعين آخرين، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «مداراة من يُتقى فحشه»، ح (٢٥٩١).

(٣) في «ف»: «معرفة».

(٤) في «ف»: «يؤذني».

(٥) ليست في «ص».

(٦) في «ص»: «المجاهرة».

(٧) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «ستر المؤمن على نفسه»، ح (٦٠٦٩)، ومسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه»، ح (٢٩٩٠).

قوله: «كلّ أمّي معافى» يقال: عافاه الله، أي: أعطاه الله العافية، والعافية: السلامة من المكروه. والمجاهرون: الذين يعملون المعاصي جهرة، ويكشفون ما ستره الله عليهم، وفيه وجه آخر: وهو أنهم يجاهرون بأعمالهم القبيحة فيحدثون بها. من ستر ذنبه سلم من ألسنة الناس وأيديهم.

قوله: «وإن من المجانة» وهي بفتح الميم والجيم: عدم المبالاة بالفعل والقول، يعني: من أظهر ذنبه بين الناس فهو لا يبالي أن يغتابه الناس ويذموه وينسبوه إلى الفاحشة، والضمير في «يكشف» و«عنه» للرجل الذي يعمل بالليل عملاً قبيحاً.

(من الحسان)

٢٩٩٥- [س ت ق] قال رسول الله ﷺ: «من ترك الكذب وهو باطل بُني له بيت في ربض الجنة، ومن ترك المراء وهو محق بُني له في وسط الجنة، ومن حسن خلقه بُني له في أعلاها»^(١) غريب.

قوله: «من ترك الكذب وهو باطل»، يعني: من ترك الكذب في حالة كونه باطلاً يستحق الأجر، وإن لم يكن باطلاً كما ذكر في الاصطلاح بين الخصمين، فالإتيان بمثل ذلك الكذب يوجب الأجر فلا يُستحب تركه.

و«ربض الجنة» -بفتحتين: حواليتها من داخلها لا من خارجها.

و«المراء» -بكسر الميم: المجادلة. والمحق: الصادق والمتكلم بالحق.

٢٩٩٦- [س ت] وقال رسول الله ﷺ: «أندرون ما أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ تقوى الله وحسن الخلق. أندرون ما أكثر ما يدخل الناس النار؟ الأجوفان: الفم والفرج»^(٢).

قوله: «تقوى الله وحسن الخلق» جواب للاستفهام السابق، وخبر للمبتدأ المحذوف، أي: هو. «ما» في «ما أكثر» استفهامية، وفي «ما يدخل» مصدرية، أي: أندرون أي شيء أكثر إدخالاً للناس الجنة، أي: أندرون جواب هذا؟

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في المراء»، ح (١٩٩٣)، وابن ماجه في «المقدمة»، باب: «اجتناب البدع والجدل»، ح (٥١)، من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «هذا الحديث حديث حسن»، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف بهذا اللفظ».

(٢) أخرجه الترمذي بنحوه في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في حسن الخلق»، ح (٢٠٠٤)، والبغوي في «شرح السنة»، (٧٩/١٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب»، ح (١٠٥٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق»، ح (٥٢)، و«مساوئ الأخلاق»، ح (٤٨٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث صحيح غريب»، وقد حسن إسناده الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

٢٩٩٧- [ت ق] وقال ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم مبلغها يكتب الله بها عليه سخطه إلى يوم يلقاه»^(١).

قوله: «ما يعلم مبلغها»، أي: قدرها من القلة والكثرة عند الله، ربما يظن قدرها قليلاً وهو عظيم عند الله.

٢٩٩٨- [س ن ت ر] وقال رسول الله ﷺ: «ويل لمن يُحدث فيكذب؛ ليضحك به القوم، ويل له، ويل له»^(٢).

قوله: «ويل لمن يحدث فيكذب» يدل على أن من حدث تحديث صدق في المزاح فيضحك بذلك الحديث حاضرون ليس عليه بأس؛ لأنه قد ذكر في باب «المصافحة» أن أسيد بن حضير كان يضحك القوم بحضرة النبي ﷺ^(٣). الويل: الهلاك، وقيل: واد في جهنم.

٢٩٩٩- وقال ﷺ: «إن العبد ليقول الكلمة لا يقوها إلا ليضحك بها»^(٤) الناس يهوي بها^(٥) أبعد مما^(٦) بين السماء والأرض، وإنه ليزل عن لسانه أشد مما يزل عن قدمه»^(٧).

قوله: «يهوي بها أبعد مما بين السماء والأرض»، أي: يسقط بسبب تلك الكلمة الكاذبة، يعني: يبعد عن الخير والرحمة بعداً أبعد مما بين السماء والأرض.

(١) أخرجه الترمذي بنحوه في «الزهد»، باب: «في قلة الكلام»، ح (٢٣١٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٨/١٦٥)، من حديث بلال بن الحارث ؓ، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في التشديد في الكذب»، ح (٤٩٩٠)، والترمذي في «الزهد»، باب: «فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس»، ح (٢٣١٥)، من حديث معاوية بن حيدة ؓ، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) سبق في الحديث رقم «٢٨٩٦».

(٤) جاء على الهامش في «ص»: «به».

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «به».

(٦) كتب في متن الحديث في «ص»: «ما»، ولكن كتب فوقها: «مما».

(٧) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٤٨٣٢)، وابن المبارك في «مسنده»، ص (١٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق»، ح (٣٨٢)، من حديث أبي هريرة ؓ، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب»، ح (١٧١٥).

قوله: «لنزل عن لسانه»، أي: ليسقط، يعني: السقوط عن لسانه أشد من السقوط عن رجله، يعني: صدور الكذب والفاحشة من لسانه أضر له مما يحصل له من ضرر سقوطه عن رجله على وجهه.

٣٠٠٠- [ت ر] وقال ﷺ: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع»^(١).

«كفى بالمرء كذباً» إلى آخره. هذا الحديث قد مرّ في أول الكتاب مشروحاً.

٣٠٠١- وقال ﷺ: «من صمت نجا»^(٢).

قوله: «من صمت نجا»، أي: من سكت عن الشر خلس من نار جهنم.

٣٠٠٢- [ت] وقال عقبة بن عامر: لقيت رسول الله ﷺ فقلت: ما^(٣) النجاة؟ فقال: «أملك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك»^(٤).

قوله: «أملك عليك لسانك» «أملك» أمر من الثلاثي، يعني: احفظ لسانك عما ليس فيه خير، «وليسعك بيتك»، يعني: اسكن في بيتك ولا تخرج منه إلا لأمرٍ ضروري.

٣٠٠٣- [ت] عن أبي سعيد رفعه قال: «إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان فتقول: اتق الله فينا، فإننا نحن بك، فإن استقمت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا»^(٥).

قوله: «تكفر اللسان»^(٦) التكفير: أن يخضع الإنسان لغيره، كما يكفر العِلج للدهاقين يضع يده على صدره ويطامن لهم، أي: ينحني لهم. قال جرير^(٧):

(١) أخرجه مسلم في «المقدمة»، باب: «النهي عن الحديث بكل ما سمع»، ح(٥)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع»، ح(٢٥٠١)، من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) جاء على الهامش في «ص»: «فيما».

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(٢٢٢٨٩)، والترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في حفظ اللسان»، ح(٢٤٠٦)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقال شعيب الأرنؤوط: «حسن لغيره»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في حفظ اللسان»، ح(٢٤٠٧)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) في «ف»: «للسان».

(٧) «جرير [٢٨-١١٠هـ = ٦٤٠-٧٢٨م]: جرير بن عطية بن حذيفة الخطمي بن بدر الكلبي اليربوعي، من تميم: أشعر أهل عصره. ولد ومات في اليمامة. وعاش عمره كله يناضل شعراء زمنه ويساجلهم -وكان هجاءً مرأً- فلم يثبت أمامه غير الفرزدق والأخطل. وكان عفيفاً، وهو من =

وإذا سمعت بحرب قيس [بعدها]^(١) فضعوا السلاح وكفروا تكفيراً^(٢)

العلاج - بكسر العين وسكون اللام بعدها جيم: هو الكافر الغليظ، والدهاقين جمع دهقان، وهو عند العرب الكبير من كفار العجم، ومنه حديث عمر رضي الله عنه: بارزت رجلاً دهقاناً^(٣)؟ [وقد غلب]^(٤) على أهل الرساتيق منهم، ثم قيل لكل من له عقار كثير: دهقان، يعني: تقول الأعضاء للسان: «أتق الله فينا»، أي: في حفظ حقوقنا، «فإننا نحن بك»، أي: فإننا نتعلق بك، فإن كنت صالحاً نكون صالحة، وإن كنت فاسداً نكون فاسدة.

٣٠٠٤- [ت ق] وقال ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»^(٥).

قوله: «ما لا يعنيه»، أي: ما لا يُهمُّه، يعني: ما لا يُتْلَفُه ولا يَحْزُنُه.

٣٠٠٥- [ت] عن أنس قال: توفي رجل من الصحابة. فقال رجل: أبشر بالجنة. فقال رسول الله ﷺ: «أولا تدري فلعله تكلم فيما لا يعنيه، أو بخل بما لا ينقصه»^(٦).

قوله: «أولا تدري» الهمزة للاستفهام، والواو عاطفة على مقدّر تقديره: أتقول هذا؟ لا تدري ما تقول؟ أو للحال، أي: تقول هذا والحال أنك لا تدري، وروي بسكون الواو، وحيث «أو» عاطفة على مقدّر تقديره: أتدري أنه من أهل الجنة، أو لا تدري بأي شيء علمت أنه من أهل الجنة؟

قوله: «فيما لا يعنيه»^(٧) من الإعانة، أي: تكلم بكلام لا يعنيه في الآخرة، أي: يضره فيها. «أو بخل بما لا ينقصه»^(٨)، أي: بخل بكلام لا ينقصه بدناً وعرضاً ومالاً، يعني: بخل

= أغزل الناس شعراً. وأخباره مع الشعراء وغيرهم كثيرة جداً. وكان يكنى بأبي حزرة [الأعلام، ١١٩/٢] باختصار.

(١) ليست في «ف».

(٢) البيت من الكامل، من قصيدة جرير التي مطلعها:

صَرَمَ الْخَلِيطُ ثَبَائِنًا وَيُكُورَا وَحَسِبْتَ بَيْنَهُمْ عَلَيْكَ يَسِيرَا

(٣) أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه»، ح (٣٣٧٥٨) عن نافع، عن ابن عمر قال: غزا ابن عمر العراق فقال له عمر: بلغني أنك بارزت دهقاناً؟ قال: نعم، فأعجبه ذلك فنقله سلبه.

(٤) في «ف»: «وقد غلب وقد غلب».

(٥) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٣١٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٣١٦)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٧) كذا في «ف».

(٨) في «ف»: «ما».

بالتكلم في الخير، فإنه لا ينقص من لسانه شيء، أو من غيره، بأن يُعلم الناس ما يحتاجون إليه، ويرشدتهم، وينصحهم، ويتلطف بهم باللسان، فيعينهم^(١) بيديه، ويمشي برجليه في حاجة لهم.

٣٠٠٦- [ت ق] عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: قلت: يا رسول الله، ما أخوف ما تخاف علي؟ قال^(٢): فأخذ بلسان نفسه وقال: «هذا»^(٣) صحيح.

قوله: «ما أخوف ما تخاف علي» «ما» الأولى استفهامية مبتدأ خبره «أخوف»، وهو أفعّل التفضيل للمفعول كـ: أشغل من ذات النحيين^(٤)، و«ما» الثانية مضاف إليه

(١) غير واضحة في «ف».

(٢) في «ص»: «وقال».

(٣) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في حفظ اللسان»، ح (٢٤١٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) «أشغل من ذات النحيين»: هي امرأة من بني تميم الله بن ثعلبة كانت تباع السمن في الجاهلية فأتاها خوات بن جبير الأنصاري يبتاع منها سمنًا فلم يرَ عندها أحدًا، وساومها فحلتَ نَحْيًا [النَّحْيُ للسمن، والقربة للماء] فنظر إليه ثم قال: أمسكيه حتى أنظر إلى غيره فقالت: حلَّ نَحْيًا آخر ففعل فنظر إليه فقال: أريد غير ذا فأمسكيه ففعلت، فلما شغلَ يديها ساوَرها [أي: وثب عليها وجامعها] فلم تقدر على دفعه حتى قضى ما أراد وهرب فقال:

وَذَاتِ عِيَالٍ وَاتَّقِينَ بِعَقْلِهَا ... خَلَجْتُ لَهَا جَارَ اسْتِهَا خَلَجَاتٍ

شَغَلْتُ يَدَيْهَا إِذَا أَرَدْتُ خِلَاطَهَا ... بِنَحْيَيْنِ مِنْ سَمْنٍ ذَوِي عَجَرَاتٍ

فَأَخْرَجْتُهُ رِيًّا يَنْطَفِ رَأْسُهُ ... مِنَ الرَامِكِ الْمَدْمُومِ بِالْمَقَرَاتِ

ويروى «بالثغرات» جمع: ثغرة. والرامك: شيء تُضَيِّقُ به المرأة قبلها. والمدموم: المخلوط، والمقرة: الصبر.

فكان لها الوليات من ترك سمنها ... وَرَجَعَتْهَا صِفْرًا بغير بَنَاتٍ

فَشَدَّتْ عَلَى النَّحْيَيْنِ كَفًّا شَجِيحَةً ... عَلَى سَمْنِهَا وَالْفَتَكُ مِنْ فَعْلَاتِي

ثم أسلم خوات ﷺ وشهد بَدْرًا فقال له رسول الله ﷺ: يا خوات كيف شِراءُك؟ ويروى: كيف شِراءُك؟ وَتَبَسَّم -صلوات الله عليه- فقال: يا رسول الله قد رَزَقَ الله خيرًا، وأعوذ بالله من الحور بعد الكور، وفي رواية حمزة: فقال له النبي ﷺ: ما فَعَلَ بعيرُك؟ أيشرد عليك؟ فقال: أما منذ أسلمت -أو منذ قَيْدِه الإسلام- فلا، ويدَّعي الأنصار أنه ﷺ دعا بأن تسكن غُلُمته فسكنت بدعائه، وهجا رجل بني تميم الله فقال:

أَنَاسٌ رَبَّةُ النَّحْيَيْنِ مِنْهُمْ ... فَعَدُّوْهَا إِذَا عُدَّ الصَّيِّمُ

وزعموا أن أم الورد العجلانية مَرَّتْ في سوق من أسواق العرب فإذا رجل يبيع السمن ففعلت به كما فَعَلَ خَوَاتُ بذات النحيين من شغلَ يديها، ثم كشفت ثيابه وأقبلت تضربُ شقَّ استه بيديها وتقول: يا ثاراتِ النَّحْيَيْنِ [مجمع الأمثال، (١/٣٧٦-٣٧٧)]. =

لـ«أخوف»، و«تخاف» صفته، والعائد محذوف تقديره ومعناه: أي شيء أخوف أشياء تخاف منها علي؟ قال الراوي: «فأخذ بلسان نفسه»، أي: أخذ النبي ﷺ «بلسان نفسه وقال: هذا».

٣٠٠٧- [ت] وقال رسول الله ﷺ: «إذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلاً من نتن ما جاء به»^(١).

«ما جاء به» الضمير الفاعل في «جاء» يعود إلى «ما»، وهو عبارة عن الكذب، وفي «به» يعود إلى «الملك».

٣٠٠٨- [ت] وقال ﷺ: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به»^(٢) مصدق، وأنت به كاذب»^(٣).

قوله: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك» فاعل «كبرت» قوله: «أن تحدث أخاك»، وآثته باعتبار «خيانة»؛ لأنه فاعل معنى، وهي منصوب على التمييز.

قوله: «هو لك به مصدق» صفة «حديثاً»، يعني: يظن أنك صادق في كلامك، والحال أنت كاذب فيه.

٣٠٠٩- [س ر] وقال ﷺ: «من كان ذا وجهين [في الدنيا]»^(٤) كان له يوم القيامة لسانان من نار»^(٥).

= وقال أبو هلال العسكري: «يعنون امرأة منهم وهي في هذا المثل مفعولة؛ لأنها شغلت، وقلما يقال: (أفعل من كذا) من فعل المفعول، وإنما أكثر الكلام أن يقال ذلك من فعل الفاعل، والفاعل غير من هو في شغل، وإنما فعل المفعول بالزوائد وهو على (افتعل) ولا يقال منه: (أفعل من ذلك)» [جهرة الأمثال، (١/ ٥٦٤-٥٦٥)].

وقال النووي: «النحويون يقولون: إن فعل التعجب الذي يقال فيه: هو أفعل من كذا، وإنما يكون فيما كان ماضيه على ثلاثة أحرف، فإن زاد لم يتعجب من فاعله، وإنما يتعجب من مصدره فلا يقال: ما أبيض زيداً، ولا زيد أبيض من عمرو، وإنما يقال: ما أشد بياضه، وهو أشد بياضاً من كذا» [شرح النووي، (١٥/ ٥٥)].

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في الصدق والكذب»، ح (١٩٧٢)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- وقال: «هذا حديث حسن جيد غريب»، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف جداً».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في المعارض»، ح (٤٩٧١)، من حديث سفيان بن أسيد رضي الله عنه، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في ذي الوجهين»، ح (٤٨٧٣)، والدارمي في «الرقاق»، باب: «ما قيل في ذي الوجهين»، ح (٢٧٦٤)، من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «من كان ذا وجهين»، يعني: من كان مع كل واحد من عدوين كأنه صديقه، ويذم عند هذا ذلك، وعند ذاك يذم هذا؛ ليزداد بينهما العداوة، وليحسن^(١) كل واحد منهما أنه ناصر له.

٣٠١٠- [ت] وقال ﷺ: «ليس المؤمن بالطعان، ولا باللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء» غريب^(٢).

«الطعان» ههنا: هو الذي يعيب الناس. «الفاحش» ههنا: الذي يشتم، و«البذيء» ههنا: الذي لا حياء له، والبذاء: الفحش.

٣٠١١- [س ت] وقال ﷺ: «لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله، ولا بجهنم»^(٣)، وفي رواية: «ولا بالنار»^(٤).

قوله: «لا تلاعنوا بلعنة الله» أصله: لا تتلاعنوا، أي: لا تقولوا لشخص معين: عليك لعنة الله، ولا عليك غضب الله، ولا لك جهنم أو النار، أو أدخلك الله النار، وما أشبه ذلك.

٣٠١٢- [س ن] وقال ﷺ: «إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء، فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساعاً رجعت إلى الذي لعن فإن كان لذلك أهلاً، وإلا رجعت إلى قائليها»^(٥).
قوله: «مساعاً»، أي: مدخلاً وطريقاً.

«إلى الذي لعن» بضم اللام وكسر العين، أي: إلى الملعون، «فإن كان أهلاً لذلك»، أي: لما ذكره من اللعنة فلحقته.

٣٠١٣- [س] وقال ﷺ: «لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئاً؛ فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر»^(٦).

(١) في «ف»: «وليحسن».

(٢) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في اللعنة»، ح (١٩٧٧)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»، ح (١٩٥٣١)، والخرائطي في «مساوي الأخلاق»، ح (٦٥)، من حديث حميد بن هلال رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في اللعن»، ح (٤٩٠٦)، والترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في اللعنة»، ح (١٩٧٦)، من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في اللعن»، ح (٤٩٠٥)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في رفع الحديث من المجلس»، ح (٤٨٦٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

قوله: «لا يُبلغني أحد من أصحابي عن أحد» أنه شتم أحداً، أو آذى، أو فيه خصلة سوء؛ كيلاً أغضب عليه؛ فأني أريد أن أكون معكم صادق النية ليس في قلبي غضب ولا حقد لأحد، وهذا تعليم للأمة.

٣٠١٤- وقالت عائشة: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفة كذا وكذا -يعني: قصيرة- فقال ﷺ: «لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته»^(١).

قوله: «لمزجته»، أي: لغلبت كلمتك البحر، وكدرت ماءه من غاية قبحها^(٢).

٣٠١٥- [ت] وقال ﷺ: «ما كان الفحش في شيء إلا شانه، وما كان الحياء في شيء إلا زانه»^(٣).

قوله: «إلا شانه»، أي: عابه وكدره وجعله قبيحاً.

قوله: «إلا زانه»، أي: جعله مزيجاً منوراً.

٣٠١٦- [ن] وقال ﷺ: «لا تظهر الشماتة لأخيك فيعافيه»^(٤) الله وبيبتليك^(٥) غريب.

قوله: «لا تُظهر الشماتة» وهي الفرحة ببلية العدو.

قوله: «فيعافيه الله» وما عطف عليه منصوب؛ لأنه جواب النهي.

٣٠١٧- [س] وعن عائشة [أنها]^(٦) قالت: قال النبي ﷺ: «ما أحب أني حكيت أحداً، وأن لي كذا وكذا»^(٧) صح^(٨).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الغيبة»، ح (٤٨٧٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «قبيحها».

(٣) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في الفحش والتفحش»، ح (١٩٧٤)، من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ص»: «فيرحمه».

(٥) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٥٠٦)، من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٦) كتبت بخط صغير في «ص» أسفل كلمة «قالت».

(٧) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة...»، ح (٢٥٠٣)، وأبو داود في «الأدب»، باب: «في الغيبة»، ح (٤٨٧٥)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٨) كتب فوقها في «ص»: «صحيح».

قوله: «ما أحب أني حكيت أحداً وأن لي كذا وكذا»، يعني: ما أحب أن أتحدث بعبث أحد، ولو أعطيت كذا وكذا من الدنيا بسبب ذلك الحديث.

٣٠١٨- [س] عن جندب قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته، ثم عقلها، ثم دخل المسجد فصلّى خلف رسول الله ﷺ، فلما سلم أتى راحلته فأطلقها، ثم ركب، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا تشرك في رحمتنا أحداً. فقال رسول الله ﷺ: «أتقولون: هو أضل أم بعيره؟ ألم تسمعوا إلى ما قال؟» قالوا: بلى يا رسول الله^(١).

قوله: «ثم عقلها»، أي: قيدها.

قوله: «فأطلقها» وهو خلاف التقييد.

قوله: «أتقولون: هو أضل أم بعيره»، أي: تظنون هو أجهل أو أهلك أم بعيره؟

باب الوعد

(من الصحيح)

٣٠١٩- [خ م] عن جابر قال: لما مات رسول الله ﷺ وجاء أبا بكر مائلاً من قبل العلاء بن الحضرمي^(٢) فقال أبو بكر: من كان له على النبي ﷺ دين، أو كانت له قبلة عدة فليأتنا. قال جابر: فقلت: وعدني رسول الله ﷺ أن يعطيني هكذا وهكذا وهكذا. فبسط يديه ثلاث مرات. قال جابر: فحثا لي حثية فعددتها فإذا هي خمسمائة، فقال: خذ مثليها^(٣).

قوله: «من قبل العلاء بن الحضرمي» وهو كان عامل رسول الله ﷺ، وكان أبو بكر ﷺ خليفة رسول الله ﷺ يقضي دين^(٤) النبي ﷺ، ويفي بما وعد أحداً أن يعطيه شيئاً.

قوله: «قبله» بكسر القاف وفتح الباء، أي: عنده «عدة»، أي: وعد^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «من ليست له غيبة»، ح(٤٨٨٥)، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «ضعيف بزيادة: فقال رسول الله وهو صحيح بدونها وبزيادة أخرى».

(٢) في «ص»: «الحضرمي».

(٣) أخرجه البخاري في «الكفالة»، باب: «من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع...»، ح(٢٢٩٦) ومواضع أخرى، ومسلم في «الفضائل»، باب: «ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا...»، ح(٢٣١٤).

(٤) في «ف»: «دينه».

(٥) في «ف»: «وعدة».

قوله: «فحثا لي حثية»، أي: ملأ كفيه من الدراهم وصبها في ذيلي.
«وقال: خذ مثليها»^(١)، أي: وقال أبو بكر: خذ مثلي تلك الحثية.

(من الحسان)

٣٠٢٠- [ت] عن أبي جحيفة قال: رأيت رسول الله ﷺ أبيض قد شاب، وكان الحسن بن علي يشبهه، وأمر لنا^(٢) بثلاثة عشر قلوصًا، فذهبنا نقبضها فأثانا موته [فلم يعطونا شيئًا]^(٣). فلما قام أبو بكر قال: من كانت له عند رسول الله ﷺ عدة فليجيء، فقمتم إليه فأخبرته فأمر لنا بها^(٤).

قوله: «أبيض قد شاب»، أي: وقع في لحيته بياض. القلوص: الناقة الشابة.

قوله: «موته»، أي: موت النبي ﷺ.

قوله: «فأمر لنا بها»، أي: بثلاثة عشر قلوصًا.

٣٠٢١- عن عبد الله بن أبي الحمساء^(٥) قال: بايعت النبي ﷺ قبل أن يبعث وبقيت له بقية فوعده أن آتبه بها في مكانه، فنسيت فذكرت بعد ثلاث، فإذا هو في مكانه فقال: «لقد شققت علي، أنا ههنا منذ ثلاث أنتظرك»^(٦).

قوله: «بايعت النبي ﷺ»، أي: اشتريت منه شيئًا قبل أن يوحى إليه، «وبقيت له بقية»، أي: بقيت للنبي ﷺ بقية من الثمن، أي: شيء منه، «فوعده أن آتبه» بتلك البقية «في مكانه»، أي: في موضعه المعين، فالضمير في «مكانه» يرجع إلى النبي ﷺ، «فنسيت فذكرت بعد ثلاث» ليال «فإذا هو في مكانه»، أي: جئت ذلك المكان، فإذا هو ﷺ ينتظر بذلك المكان، ولم يخرج من ذلك المكان وفاء بما وعد من لزوم ذلك المكان؛ حتى أجيئه^(٧) بما بقي من الثمن.

(١) في «ف»: «مثلها».

(٢) في «ص»: «له».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه الترمذي في «الأدب»، باب: «ما جاء في العدة»، ح (٢٨٢٦)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) «عبد الله بن أبي الحمساء العامري له صحبة، سكن البصرة، وقيل: مصر» [تقريب التهذيب، (٤٨٧/١)].

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في العدة»، ح (٤٩٩٦)، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «اجئته».

قوله: «شقيقت عليّ» من المشقة، أي: حملت المشقة عليّ، وأوصلتها إليّ.

٣٠٢٢- [س] وعن عبد الله بن عامر^(١) قال: دعيتني أُمي يومًا ورسول الله ﷺ قاعد في بيتنا فقالت: تعال أعطك. فقال لها رسول الله ﷺ: «أما إنك لو لم تعطيه شيئًا كتبت عليك كذبة»^(٢).

قوله: «تعال أعطك»، أي: شيئًا، والله أعلم.

باب المزاح

وهو بالضم اسم المزح بالفتح وسكون الزاء.
(من الصحاح)

٣٠٢٣- [خ م س ن ت ق] عن أنس قال: إن كان النَّبِيُّ ﷺ ليخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير: «يا أبا عمير ما فعل النغير»؟ كان له نغر يلعب به فمات^(٣).

قوله: «إن كان النَّبِيُّ ﷺ ليخالطنا» «إن» ههنا مخففة من الثقيلة، واسمها ضمير الشأن المحذوف، أي: إن الشأن كان النَّبِيُّ ﷺ يجالسنا. ونغير تصغير نغر بضم النون وفتح الغين، وهي طير كالعصافير حُمِر المناكير، واحدها: نغرة.

(من الحسان)

٣٠٢٤- [ت] عن أبي هريرة قال^(٤): قالوا: يا رسول الله، إنك تداعبنا^(٥). قال: «إني لا أقول إلا حقًا»^(٦).

(١) عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي العنزي، أبو محمد، رأى النَّبِيَّ ﷺ، وكان ابن خمس سنين عند وفاة النَّبِيِّ ﷺ، وقيل: أربع. كان أكبر بني عدي، وذكره في التابعين العجلي فقال: من كبار التابعين. جل روايته عن الصحابة، وكان له شعر. مات سنة خمس وثمانين. [انظر: التاريخ الكبير، (١١/٥)، والإصابة، (٤/١٣٩)].

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في التشديد في الكذب»، ح (٤٩٩١)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «الانبساط إلى الناس...»، ح (٦١٢٩) وموضع آخر، ومسلم في «الأدب»، باب: «استحباب تخنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه...»، ح (٢١٥٠)، وأبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد»، ح (٤٩٦٩).

(٤) ليست في «ص».

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «تلاعبنا».

(٦) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في المزاح»، ح (١٩٩٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «تداعبنا» من المداعبة، وهي الممازحة، أي: تمازحنا.

٣٠٢٥- [س ت] وعن أنس، أن رجلاً استحمل رسول الله ﷺ فقال: «إني حاملك على ولد ناقة؟» فقال: ما أصنع بولد الناقة؟ فقال رسول الله ﷺ: «وهل تلد الإبل إلا النوق»^(١)؟

قوله: «استحمل»، أي: طلب منه ﷺ أن يحمله على دابة، إنما قال الرجل: «ما أصنع بولد الناقة»، يعني: أنه صغير لا يطيق أن يحملي، فقال ﷺ: «هل تلد الإبل إلا النوق» و«النوق» جمع: ناقة، يعني: جميع الإبل ولد الناقة صغيراً كان أو كبيراً، أي: أريد بقولي: «ولد الناقة» ولداً كبيراً يطيق أن يحملك.

٣٠٢٦- [س ت] وعن أنس، أن النبي ﷺ قال له: «يا ذا الأذنين»^(٢).

قوله: «يا ذا الأذنين» يحتمل أنه حمد لذكائه وفطنته^(٣) وتيقظه وحسن استماعه، ويحتمل أنه قال ذلك على سبيل المزاح.

٣٠٢٧- وروي أن النبي ﷺ قال لعجوز: «إن الجنة لا تدخلها العجزة»^(٤). فولت تبكي. قال: «أخبروها أنها لا تدخلها وهي عجوز، إن الله -تعالى- يقول: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً﴾^(٥) فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا» [الواقعة: ٣٥-٣٦].

قوله: «العُجُز» -بضم العين والجيم- جمع: عجوز.

﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ﴾، أي: خلقناهن ابتداءً خلقاً جديداً من غير ولادة. روي أن أم سلمة سألت ﷺ عن قول الله -تعالى-: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ﴾ فقال: «يا أم سلمة، هن اللواتي قبضن في دار الدنيا عجائز شُمتاً رمصاً جعلهن الله بعد الكبر أتراباً على ميلاد واحد في الاستواء، كلما أتاها أزواجهن وجدوهن أبكاراً»، فلما سمعت عائشة -رضي الله عنها- ذلك قالت: وا وجعاه. فقال ﷺ: «ليس هناك وجع»^(٦).

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في المزاح»، ح(١٩٩١)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في المزاح»، ح(٥٠٠٢)، والترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في المزاح»، ح(١٩٩٢)، وقال: «هذا الحديث حديث صحيح غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «وفطنه».

(٤) في «ص»: «العجوز».

(٥) أخرجه الترمذي في «الشمال»، ح(٢٤١)، وقد حسنه الألباني في «مختصر الشمائل»، ح(٢٠٥).

(٦) تفسير القرطبي، (١٧/ ٢١٠ - ٢١١).

٣٠٢٨- عن أنس، أن رجلاً من أهل البادية اسمه زاهر بن حزام^(١) كان يهدي للنبي ﷺ من البادية، فيجهزه رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج، فقال النبي ﷺ: «إن زاهراً باديتنا، ونحن حاضروه». وكان النبي ﷺ يحبه، وكان دميماً^(٢)، فأتى النبي ﷺ يوماً وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره. فقال: أرسلني، من هذا؟ فالتفت فعرف النبي ﷺ فجعل لا يألو ما ألزق ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه، وجعل رسول الله ﷺ يقول: «من يشتري العبد؟» فقال: يا رسول الله، إذا والله تجدني كاسداً. فقال النبي ﷺ: «لكن عند الله لست بكاسد»^(٣).

قوله: «كان يهدي للنبي ﷺ» من الإهداء، واسمه الهدية، أي: يأتي للنبي ﷺ من متاع البادية من الرياحين والأدوية فيجهزه، أي: يهيئ النبي ﷺ أسبابه، أي: يعطيه العوض من أمتعة البلد.

قوله: «إن زاهراً باديتنا»، أي: هذا الرجل باديتنا [يزودنا]^(٤) من أمتعة البادية بما نريد، فكأنه باديتنا، ونحن نهيب ما يريد من أمتعة البلد فكأننا بلد له.

قوله: «دميماً»، أي: قبيح الوجه.

قوله: «فجعل»، أي: فطفق زاهر «لا يألو»، أي: لا يقصر، «ألزق»، أي: ألصق، «ما» في «ما ألزق» زائدة.

٣٠٢٩- [س] عن عوف بن مالك الأشجعي قال: أتيت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة من آدم^(٥)، فسلمت فرد علي فقال: «ادخل». فقلت: أكلي يا رسول الله؟ قال: «كلك» فدخلت^(٦). قيل: إنما قال: أدخل كلي من صغر القبة^(٧).

(١) «زاهر بن حرام الأشجعي قال ابن عبد البر: شهد بدرًا ولم يوافق عليه. كان بدويًا لا يأتي النبي ﷺ إذا أتاه إلا بطرفة أو هدية، وحرام والده يقال: بالفتح والراء، ويقال: بالكسر والزاي» [الإصابة، (٥٤٧/٢) باختصار].

(٢) في «ص»: «ذميماً».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٢٦٦٩)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) في «ص»: «آدم».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في المزاح»، ح (٥٠٠٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٧) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في المزاح»، ح (٥٠٠١)، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «ضعيف الإسناد مقطوع».

قوله: «أكلي»^(١)، يعني: بجميع بدني أدخل.

٣٠٣٠- [س ت] عن النعمان بن بشير قال: استأذن أبو بكر على النبي ﷺ فسمع صوت عائشة عاليًا^(٢)، فلما دخل تناولها ليلطمها وقال: لا أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ، فجعل النبي ﷺ يحجزه وخرج أبو بكر مغضبًا. فقال النبي ﷺ حين خرج أبو بكر: «كيف رأيته أنقذتك من الرجل»؟ قالت: فمكث أبو بكر أيامًا، ثم استأذن فوجدهما قد اصطلحا^(٣) فقال لهما: أدخلاني في سلمكما كما أدخلتماني في حربكما، فقال النبي ﷺ: «قد فعلنا قد فعلنا»^(٤).

قوله: «يحجزه»، أي: يمنع أبا بكر لئلا يضربها.

قوله: «مغضبًا» -بفتح الضاد، فإنه أغضبه رفع صوت عائشة -رضي الله عنها، وعن أبيها.

قوله: «في سلمكما» السلم -بالكسر: الصلح، أي: في صلحكما.

قوله: «في حربكما»، أي: حين رفع صوتها على رسول الله ﷺ.

قوله: «قد فعلنا»، أي: أدخلناك في صلحنا.

٣٠٣١- [ت] عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا تمار أخاك، ولا تمازحه، ولا تعده موعدًا فتخلفه»^(٥) غريب.

قوله: «لا تمار أخاك» خطاب، يعني: لا تخاصم أخاك، «ولا تمازحه» بما يتأذى منه، «ولا تعده» من الوعد.

باب المفاخرة والعصية^(٦)

(من الصحاح)

٣٠٣٢- [خ] وقال رسول الله ﷺ: «الكریم ابن الکریم ابن الکریم ابن الکریم

(١) في «ف»: «لكلي».

(٢) في «ص»: «عالية».

(٣) في «ص»: «اضطجعا».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «ما جاء في المزاح»، ح (٤٩٩٩)، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في المراء»، ح (١٩٩٥)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٦) في «ص»: «والغضب»، وقد كتب تحتها بلون مخالف للون العناوين: «والعصية».

يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم^(١).

قوله: «الكريم ابن» مبتدأ «يوسف» خبره، يعني: ما أحد هو نبي^(٢) مع ثلاثة من أبنائه غير إبراهيم عليه السلام.

٣٠٣٣- [خ م] عن البراء بن عازب قال: في يوم حنين كان أبو سفيان بن الحارث^(٣) أخذًا بعنان بغلته -يعني: بغلة رسول الله ﷺ- فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول:

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب»

قال: فما رأي^(٤) من الناس يومئذ أشد منه^(٥).

قوله: «فلما غشيه المشركون»، أي: غلبه المشركون وجاءوه من كل جانب.

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» قال الإمام التوربشتي: لم يُصب الشيخ في إيراد هذا الحديث في باب «المفاخرة والعصية»، ولا مَنْ أوردته فيه من أصحاب الحديث؛ لأنه عليه السلام نفى عن نفسه أن يذكر الفضائل التي خصّه الله -تعالى- بها فخراً، بل شكراً لأئيمه فقال: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»^(٦)، وذمّ العصبيّة في غير موضع، فكيف يجوز على نبي^(٧) أن يفتخر بمشرك، يعني: بأبيه، وكان ينهى أن يفتخر الناس بأبائهم، وإنما وجه ذلك أنه تكلم

(١) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ

لِّلْعَالَمِينَ﴾»، ح (٣٣٩٠) وموضعين آخرين، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.
(٢) في «ف»: «بني».

(٣) «أبو سفيان الهاشمي [٢٠٠ - ٢٠ هـ = ٦٤١ م]: المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم، أبو سفيان الهاشمي (القرشي): أحد الأبطال الشعراء في الجاهلية والإسلام. وهو أخو رسول الله ﷺ من الرضاع. كان يآلفه في صباهما. ولما أظهر النبي ﷺ الدعوة إلى الإسلام عاداه المغيرة وهجاه وهجا أصحابه. واستمر على ذلك إلى أن قوي المسلمون وتداول الناس خبر تحرك النبي ﷺ لفتح مكة، فخرج من مكة ونزل بالأبواء -وكانت خيل المسلمين قد بلغت قاصدة مكة- ثم تنكر وقصد رسول الله، فلما رآه، أعرض عنه النبي ﷺ فتحول المغيرة إلى الجهة التي حول إليها بصره، فأعرض، فأدرك المغيرة أنه مقتول لا محالة، فأسلم، ورسول الله معروض عنه. وشهد معه فتح مكة ثم وقعة حنين وأبلى بلاء حسناً، فرضي عنه النبي ﷺ ثم كان من أخصائه، حتى قال فيه: (أبو سفيان أخي، وخير أهلي، وقد أعقبنى الله من حمزة أبا سفيان بن الحارث) فكان يقال له بعد ذلك: (أسد الله) و(أسد الرسول). له شعر كثير في الجاهلية هجاء بالإسلام، وشعر كثير بالإسلام هجاء بالمشركين. مات بالمدينة وصلى عليه عمر» [الأعلام، (٢٧٦/٧)].

(٤) في «ص»: «راي».

(٥) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «من قال: خذها وأنا ابن فلان...»، ح (٣٠٤٢).

(٦) سيأتي تخريجه لاحقاً.

(٧) في «ف»: «بني».

بذلك على سبيل التعريف، فإن الله قد أرى قومًا قبل ميلاده ﷺ وقبل مبعثه في ابن عبد المطلب ما قد كان علمًا بنبوته، ودليلاً على ظهور أمره، وأظهر علم ذلك على الكهنة حتى شهد به غير واحد منهم، فالتبى ﷺ ذكرهم بذلك، وعرفهم أنه ابن عبد المطلب الذي روي فيه ما روي، وذكر فيه ما ذكر.

قوله: «أشد منه»، أي: أشد منه شجاعةً.

٣٠٣٤- [م س ت] وعن أنس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا خير البرية. فقال رسول الله ﷺ: «ذاك إبراهيم»^(١).

قوله: «ذاك إبراهيم» وجهه أن يحمل على التواضع منه؛ ليوافق الأحاديث الدالة على فضله ﷺ على سائر البشر، أو يحمل على أن إبراهيم كان يدعى بهذا النعت حتى صار علمًا له كالخليل، فقال: «ذاك إبراهيم» إجلالاً له وتوقيراً، ويكون معنى: «خير البرية» في إبراهيم راجعاً إلى من خلُق حينئذٍ دون من لم يُخلَق، فلم تكن البرية عامًا لزمان نبينا ﷺ، فلم يدخل التبي ﷺ فيه.

٣٠٣٥- [خ ت ر] وقال رسول الله ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده فقولوا: عبد الله ورسوله»^(٢).

قوله: «لا تطروني» من الإطراء، أصله: لا تطريوني^(٣)، والإطراء: الغلو في المدح، أي: لا تبالغوا في مدحي كما بالغت النصارى في مدح عيسى ﷺ حتى اتخذوه إلهًا.

٣٠٣٦- [م س ق] عن عياض بن همار المجاشعي، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أوحى إلي: أن تواضعوا؛ حتى لا يفخر أحد على أحد، [ولا يبغي أحد على أحد]»^{(٤) (٥)}.

قوله: «عن عياض بن همار» بكسر العين وتخفيف الياء، «المجاشعي» بضم الميم.

قوله: «أوحى إلي: أن تواضعوا» «أن» هذه مفسرة و«تواضعوا» أمر.

قوله: «ولا يبغي»، أي: ولا يظلم.

(١) أخرجه مسلم في «الفضائل»، باب: «من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ»، ح (٢٣٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قول الله ﷻ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْمٍ إِذْ أَنْبَدَتْ مِنْ

أَهْلِهَا...»، ح (٣٤٤٥)، من حديث عمر بن الخطاب ؓ.

(٣) في «ف»: «تطركوني».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار»، ح (٢٨٦٥).

(من الحسان)

٣٠٣٧- [س ت] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال^(١): «ليتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا، إنما هم فحم من جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخرق بأنفه، إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، إنما^(٢) هو مؤمن تقي، أو فاجر شقي، الناس كلهم بنو آدم وآدم من تراب»^(٣).
قوله: «ليتهين أقوام» خبر في معنى الأمر.

«أو ليكونن أهون»، أي: أذل، قيل: «أو» ههنا للتحقير والتسوية، أي أن الأمرين سواء في أن يكون^(٤) حال آبائهم الذين يفتخرون بهم، وأنت مخير في توصيفهم بأيهما شئت، والأولى أن يقال: «أو» في «أو ليكونن» بمعنى الاستثناء، والضمير الفاعل المحذوف من «ليكونن» الذي هو واو الجمع عائد إلى «أقوام يفتخرون بآبائهم»، فحينئذ يكون معناه: ليتهين الأقوام المذكورون، وإلا «ليكونن أهون»، أي: وإن لم ينتهوا عن الافتخار بالآباء فوالله ليكونن أذل على الله من الجعل الذي يدرج الخراء، أي: الغائط بأنفه، و«الجعل» -بضم الجيم وفتح العين: دويبة سوداء تدير الغائط، قال في «المغرب»: الخرق واحد الخروع، مثل: قرء وقروء، وعن الجوهرى بالضم كجند وجنود، والواو بعد الراء خطأ^(٥)، وقال في باب القاف مع الراء: القرء بالفتح والضم: الحيض^(٦)، فعلم من تشبيهه الخرق بالقرء، ومن قوله: «وعن الجوهرى بالضم» أن في الخرق عنده لغتين: ضم الخاء وفتحها، وفي هذا^(٧) الحديث كتب الهمزة في الخرق بالألف إما لأنها مفتوحة فكتبت بحرف حركتها، وإما لأنه نقلت حركتها إلى الراء وقلبت ألفاً، فصار الخرق على لفظ العصا، وعلى أولى المعنيين المذكورين شبه ﷺ الأقوام المفتخرين بالآباء بالجعل، وآباءهم بالخرق، وهذا تشبيه في غاية الحسن.

قوله: «عبية الجاهلية» العيبة بضم العين وكسر الباء المشددة بعدها ياء مشددة منقوطة من تحت بنقطتين: النخوة والتجبر^(٨)، وعبية الجاهلية: نخوتها وكبرها، وهي على وزن فعلية.

(١) ليست في «ص».

(٢) في «ص»: «وإنما».

(٣) أخرجه الترمذي في «المنقب»، باب: «في فضل الشام واليمن»، ح (٣٩٥٥)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «يكونا».

(٥) المغرب، (١/٢٤٩).

(٦) الصحاح، مادة (قرأ).

(٧) في «ف»: «هذه».

(٨) في «ف»: «والتجبر».

قوله: «إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ أَوْ فَاجِرٌ شَقِيٌّ» يريد أن الناس انقسم على قسمين: إما مؤمن تقي، أو فاجر شقي، فإن كان مؤمناً فلا ينبغي له أن يتكبر على أحد، وإن كان فاجراً فهو ذليل عند الله، والذليل لا يستحق التكبر فقد علم أن التكبر منفي بكل حال، وأيضاً كل الناس بنو آدم وآدم من تراب، فلا يليق بمن أصله تراب النخوة والتجبر.

٣٠٣٨- [ت] عن الحسن، عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسب المال، والكرم التقوى»^(١).

قوله: «الحسب المال، والكرم التقوى» الحسب: ما يعده الرجل من مفاخر آبائه ومآثرهم، وقيل: الأفعال الحسنة له ولآبائه، [ومنه قولهم]^(٢): من فات حسب نفسه لم ينتفع بحسب أبيه، والكرم ضد اللؤم بضم اللام. قيل: معناه: الشيء الذي يكون به الرجل عظيم القدر عند الناس هو المال، والشيء الذي يكون به عظيم القدر عند الله هو التقوى، والافتخار بالآباء ليس بشيء منهما، وقيل: معناه: أن الغنى يعظم كما يعظم الحسب، وأن الكريم هو التقي لا من يجود بماله ويبذره ويخطر بنفسه ليعدّ جواداً شجاعاً.

٣٠٣٩- [ن ر] وعن أبي بن كعب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا»^(٣).

قوله: «من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا» يقال: تعزى واعتزى: إذا انتسب، والعزاء بفتح العين والمد اسم منه. «بعزاء»^(٤) الجاهلية، أي: بنسبها. يقال: أعضضته الشيء فعضّه، أي: قلت له: عضّه، وهذا أمر من العضّ، وهو أخذ الشيء بالأسنان، والهـن كناية عن كل اسم جنس، للمؤنث هنة، ولأمة ذات وجهين: فمن قال: واو قال في الجمع: هنات، وفي التصغير: هنية، ومن قال بالأول يقول: الهاء بدل من الياء الثانية، ومنهم من يجعلها بدلاً من التاء التي في هنت يقال: كنيت وكنوت عن كذا بكذا.

ومعنى الحديث: من انتسب بنسب الجاهلية، أي: من افتخر بآبائه وقبائله الكفار فقولوا له: اعضض بأير أبيك، ولا تكنوا عن الأير بالهن تنكيلاً له، وهذا أمر تأديب، ومبالغة في

(١) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة الحجرات»، ح (٣٢٧١)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «ومنهم».

(٣) أخرجه أحمد بن حنبل في «مسنده»، ح (٢١٢٧٤)، والنسائي في «السنن الكبرى»، ح (٨٨٦٤)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديث حسن».

(٤) في «ف»: «بعزاء».

الزجر عن دعوى الجاهلية، وأيضاً أن المهن هو القبيح من الفعل والقول، فعلى هذا يحتمل أن يكون معناه: قولوا له: اذكر قبائح آبائك من: عبادة الأصنام، وشرب الخمر، والزنا، وغيرها من القبائح، ويحتمل أن يكون معناه: عدّوا أنتم -يا مسلمون- قبائح آبائه في الكفر، «ولا تكنوا»، أي: ولا تذكروا قبائح آبائه بطريق الكناية، بل صرّحوا بقبائحهم، فلعله يستحي من الافتخار بآبائه.

٣٠٤٠- [س ق] عن عبد الرحمن بن أبي عقبة^(١)، [عن أبي عقبة^(٢)] -وكان مولى من أهل فارس- قال: شهدت مع رسول الله ﷺ أحداً، فضربت رجلاً من المشركين فقلت: خذها مني وأنا الغلام الفارسي، فالتفت إلي فقال: «هلا قلت: خذها مني وأنا الغلام الأنصاري»؟^(٤)

قوله: «وكان مولى من أهل فارس ... خذها مني»، أي: خذ الضربة أو الطعنة.

«فالتفت إلي»، أي: فالتفت النبي ﷺ إليّ فقال: «هلا قلت: خذها وأنا الغلام الأنصاري» من عادة المحاربين أنهم إذا جرحوا أحداً منهم يخبر الجراح المجروح باسمه؛ لإظهار شجاعته بأن يقول: أنا الذي جرحتك، وأنا فلان بن فلان من القوم الفلاني، فلما انتسب هذا الراوي إلى أهل فارس نهى الرسول ﷺ عن الانتساب إلى الكفار؛ لأن أهل فارس كانوا كفاراً في ذلك الوقت.

٣٠٤١- [س] عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي تردى^(٥)، فهو ينزع بذنبه»^(٦).

(١) «عبد الرحمن بن أبي عقبة الفارسي المدني مولى الأنصار، ويقال: مولى جابر بن عتيك، ويقال: مولى بني هاشم، روى عن أبيه أبي عقبة الفارسي وله صحبة، روى عنه داود بن الحصين. ذكره ابن حبان في كتاب الثقات. روى له أبو داود والترمذي» [تهذيب الكمال، (١٧/ ٢٩٠) باختصار].
(٢) «أبو عقبة الفارسي مولى الأنصار، وقيل: مولى بني هاشم، له صحبة. قيل: اسمه رشيد. قال إبراهيم ابن عبد الله الخزازي: هو مولى جابر بن عتيك الأنصاري، وقال خليفة بن خياط: هو من موالي بني هاشم. روى حديثه محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عبد الرحمن بن أبي عقبة عن أبيه. روى له أبو داود وابن ماجه» [السابق، (٣٤/ ٩٤) باختصار].

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في العَصِيَّة»، ح (٥١٢٣)، وابن ماجه في «الجهاد»، باب: «النية في القتال»، ح (٢٧٨٤)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) في «ص»: «يتردى في البير».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في العَصِيَّة»، ح (٥١١٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

«كالبعير الذي تردى فهو يُنزَع بذنبه» تردى في البئر، أي: سقط فيها. قال الخطابي: معناه: وقع في الإثم وهلك، وصار كبعير وقع على رأسه في بئر^(١)، «فهو يتزع بذنبه»، أي: يؤخذ ذنبه ليُخرج من البئر. قال الإمام التوربشتي: من أراد أن يرفع نفسه بنصرة قوم على الباطل فهو كالبعير الذي سقط في بئر.

٣٠٤٢- [س] وعن سراقه بن مالك بن جعشم قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال^(٢): «خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم»^(٣).

قوله: «خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم»، أي: خيركم من يدفع الظلم عن أقاربه ما لم يظلم على المدفوع، يعني: لو قدر أن يدفع بكلام أو ضرب لم يجز أن يقتل.

٣٠٤٣- [س] عن جبير بن مطعم، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل عصبية، وليس منا»^(٤) من مات على عصبية»^(٥).
قوله: «إلى عصبية» وهي معاونة الظالم.
«من قاتل عصبية»، أي: بالباطل.

٣٠٤٤- عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «حبك الشيء يعمي ويصم»^(٦).
قوله: «حبك الشيء يعمي ويصم»، يعني: إذا أحببت شيئاً أو أحداً لا تبصر فيه عيباً، ولا تسمع منه كلاماً قبيحاً، بل تعتقد^(٧) جميع ما يصدر منه حسناً. أعماه، أي: جعله أعمى، وأصمه، أي: جعله أصم.

٣٠٤٥- [ن ت] عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا: أنت سيدنا. فقال ﷺ: «السيد الله». فقلنا: وأفضلنا

(١) انظر: معالم السنن، (٤/١٤٨).

(٢) في «ص»: «قال».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في العصبية»، ح (٥١٢٠)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في العصبية»، ح (٥١٢١)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٦) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الهوى»، ح (٥١٣٠)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «يعتقد».

فضلاً، وأعظمتنا طولاً. قال عليه السلام: «قولوا قولكم أو بعض قولكم، ولا يستجريكم الشيطان»^(١).

قوله: «فقلنا: أنت سيدنا. فقال: السيد الله» سلك القوم في الخطاب على مجرى عاداتهم مع رؤساء القبائل، فإنهم يخاطبونهم بنحو هذا الخطاب، فكره عليه السلام ذلك؛ لأنه بين من حقه أن يخاطبوه بالنبي والرسول، فحوّل الأمر فيه إلى الحقيقة فقال: السيد هو الله، أي: الذي يملك نواصي الخلق ويتولى أمرهم ويسوسهم هو الله.

قوله: «طولاً»، أي: فضلاً وعطاءً.

قوله: «قولوا قولكم، أو بعض قولكم» قيل: معناه: قولوا قول أهل ملتكم، فخاطبوني بما يخاطبونني، ودعوا التكلف، وقيل: معناه: قولوا هذا القول، أو أقل منه، ولا تبالغوا في مدحي، بحيث تمدحوني بشيء يليق بالخالق، ولا يليق بالمخلوق، وقيل: يحتمل أنه أراد بالقول: القول الذي جئتم له وقصدتموه، أي: قولوا ما تطلبون عني، «ولا تستجريكم الشيطان» الجريّ غير مهموز: الوكيل، يعني: لا يجعلكم الشيطان وكلاء نفسه في الإضلال، والتكلم بكلمات الكفر والبدع والفسق، والجريء بالهمز: الشجاع، فعلى هذا معناه: لا يجعلكم الشيطان أصحاب جرأة، أي: شجاعة على التكلم بما لا يجوز.

باب البر والصلة

(من الصحاح)

٣٠٤٦- [خ م ت] عن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله، من أحق بحسن صحابتي؟ قال: «أهلك». قال: ثم من؟ قال: «أهلك». قال: ثم من؟ قال: «أهلك». قال: ثم من؟ قال: «أهلك»^(٢).

ويروى: «أهلك ثم أهلك ثم أباك ثم أدناك أدناك»^(٣).

قوله: «بحسن صحابتي» الصحابة بالفتح مصدر صَحِبَ، أي: بحسن صحبتي، يعني: من الأولى بأن أحسن إليه؟

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في كراهية التماذج»، ح (٤٨٠٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «من أحق الناس بحسن الصحبة»، ح (٥٩٧١)، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «بر الوالدين وأنها أحق به»، ح (٢٥٤٨).

(٣) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «بر الوالدين وأنها أحق به»، ح (٢٥٤٨).

٣٠٤٧- [م ت] وقال ﷺ: «رغم أنفه، رغم أنفه، رغم أنفه». قيل: من يا رسول الله؟ قال: «من أدرك والديه عند الكبر أحدهما أو كلاهما، ثم لم يدخل الجنة»^(١).

قوله: «من أدرك والديه عند الكبر أحدهما أو كلاهما» «عند» ظرف في موضع الحال، و«أحدهما» مرفوع به، و«كلاهما» معطوف عليه، خصّ حال الكبر؛ لأنه أحوج إلى الخدمة والإحسان إليهما.

٣٠٤٨- [خ م س] وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: قدمت عليّ أمي وهي مشركة في عهد قريش فقلت: يا رسول الله، إن أمي قدمت علي وهي راغبة أفأصلها؟ قال: «نعم صليها»^(٢).

قوله: «وهي راغبة»، أي: طالبة لعطائي، وروي: «راغمة»، أي: ذليلة محتاجة لعطائي، «أفأصلها»، أي: أفأعطيها شيئاً؟ قال: «صليها»، أي: أعطيها، وهذا يدل على أن الإحسان إلى الكفار جائز.

٣٠٤٩- [خ م] عن عمرو بن العاص قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن أكل أبي ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين، ولكن لهم رحم أبلاها ببلالها»^(٣).

قوله: «إن أكل أبي ليسوا لي بأولياء»، يعني: إني لا أوالي أحداً بالقرابة، وإنما أحبّ الله -تعالى، وأحبّ صالح المؤمنين لوجه الله، وأراعي لذوي الرحم حقهم بصلة الرحم.

قوله: «أبلاها ببلالها»، أي: أصل تلك الرحم بصلتها. البلال -بكسر الباء: الصلة، من قولهم: انضحوا الرحم ببلالها، أي: صلوها بصلتها، ويقال -أيضاً: بلّ رحمه: إذا وصلها، وفي الحديث: «بلّوا أرحامكم ولو بالسلام»^(٤)، أي: ندّوها بالصلة، وقيل: البلال -بكسر الباء: السبب الذي يوصل الرحم به، وهو الإحسان إلى الأقارب، ومعاونتهم، وخدمتهم.

(١) في «ص»: «عنده».

(٢) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة»، ح (٢٥٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في «الجزية»، ح (٣١٨٣).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «بيل الرحم ببلالها»، ح (٥٩٩٠).

(٥) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٧٩٧٢) من حديث سويد بن عامر، وقد حسنه الألباني في «صحيح الجامع»، ح (٢٨٣٨).

٣٠٥٠- [خ م ر] وقال رسول الله ﷺ: «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ووَاد البنات، ومنع وهات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»^(١).

قوله: «وَاد البنات»، أي: دفنها حية، «ومنع وهات» عبر بهما عن البخل والمسألة، أي: كره أن يمنع ما عنده، ويسأل ما عند^(٢) غيره، ويروى: «منع» على بناء الماضي والمصدر، فإن كان مصدرًا فإنما لم ينون؛ لأنه مضاف، والمضاف إليه محذوف، المراد^(٣): أي: كره منع ما عنده، «وهات» -بكسر التاء- اسم لفعل الأمر، أي: أعطني، و«قيل وقال» يحتمل أن يكونا ماضيين، ويحتمل أن يكونا مصدرين، يقال: كثر القيلُ والقالُ، وفي الحديث نُهي عن قيل وقال، فعلى هذا إنما لم ينون لأنهما مضافان، والتقدير: كره لكم قيل وقال ما لا فائدة فيه، يعني: كره لكم التحدث بالحكايات التي ليس فيها ثواب ولا ضرورة لكم فيها؛ لأن كثرة الكلام توجب قسوة القلب، وكثرة السؤال من العلماء فيما لا حاجة لكم فيه من المعاندة والمعارضة.

٣٠٥١- [خ م س ت] وقال رسول الله ﷺ: «من الكبائر شتم الرجل والديه». قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «نعم يسب أباً الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه»^(٤).

قوله: «يسبُّ أباً الرجل فيسبُّ أباه» فاعل «يسبُّ» ضميرٌ فيه يعود إلى «الرجل» في «يشتم الرجل والديه»، وفاعل «فيسب» ضمير فيه يعود إلى «الرجل» في «أباً الرجل»، فكأنه شتم أباً نفسه، وكذلك في الأم.

٣٠٥٢- [خ م س ت] وقال رسول الله ﷺ: «إن أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن يُولِّي»^(٥) ^(٦).

(١) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «عقوق الوالدين من الكبائر»، ح (٥٩٧٥)، ومواضع أخرى، ومسلم في «الأقضية»، باب: «النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات...»، ح (٥٩٣)، من حديث المغيرة بن شعبه رضي الله عنه.

(٢) في «ف»: «عنده».

(٣) في «ف»: «مراد».

(٤) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان الكبائر وأكبرها»، ح (٩٠)، من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما.

(٥) في «ص»: «توفي».

(٦) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما»، ح (٢٥٥٢)، من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما.

قوله: «أهل ودّ أبيه»، أي: أهل مودة أبيه، «بعد أن يولي»، أي: بعد أن يولي أبوه، أي: يدبر بأن غاب أو مات أبوه، هذا إشارة إلى تأكيد حقّ الأب.

٣٠٥٣- [خ م س ر] وقال ﷺ: «من أحب أن يبسط^(١) له في رزقه، وينسأ له في أثره فليصل رحمه»^(٢).

«وينسأ له في أثره»، أي: ويؤخر في أجله، وسمي الأجل أثرًا؛ لأنه يتبع العمر، ويجوز أن يكون المعنى: أن الله يبقي أثر واصل الرحم في الدنيا طويلاً فلا يضمحلّ سريعاً.

٣٠٥٤- [خ م ن] وقال ﷺ: «خلق الله الخلق، فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت بحقوي الرحمن فقال: مه؟ فقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة. قال: ألا ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يا رب. قال: فذاك»^(٣).

قوله: «بحقوي الرحمن»، أي: بكنفي رحمته. الحقو -بفتح الحاء وسكون القاف: الإزار والخصر ومشدّ الإزار، والمراد بالإزار ههنا: ما أراد بقوله: «الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري»^(٤)، يعني: التجأت الرحم وعازدت بعزة الله وعظمته من أن يقطع أحد الرحم. «فقال: مه»، أي: اكفني وامتنعي عن هذا الالتجاء، يعني: ما لك؟ ولأني سبب عذت بي؟ «فقالت: هذا مقام العائذ بك»، يعني: من التجأ إلى أحد تمسك بحقوه، يعني: سبب عيادي بحقوك خشية أن يقطعني أحد.

«قال: فذاك»، أي: أفعل ما قلت من وصلي من وصلك، وقطعي من قطعك.

٣٠٥٥- [خ] وقال ﷺ: «الرحم شجنة من الرحمن. فقال الله: من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته»^(٥).

(١) في «ص»: «تبسط».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «من بسط له في الرزق بصلة الرحم»، ح (٥٩٨٦)، وموضع آخر، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «صلة الرحم وتحريم قطيعتها»، ح (٢٥٥٧)، من حديث أنس بن مالك ؓ.

(٣) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿وَقُطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾»، ح (٤٨٣٢)، ومواضع أخرى، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «صلة الرّحم وتحرّيم قطيعتها»، ح (٢٥٥٤)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «من وصل وصله الله»، ح (٥٩٨٨)، من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: «الرحم شجنة» -بضم الشين وكسرها: قرابة متصلة، أي: الرحم مشتقة من الرحمن، أي: الرحم موجودة في حروف لفظة الرحمن، وكلا الاسمين من الرحمة، يعني: صلة الرحم رحمة من الله الكريم على عباده.

٣٠٥٦- [م] وقال ﷺ: «الرحم معلقة بالعرش تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطع الله»^(١).

قوله: «معلقة بالعرش»، أي: متمسكة به تعوداً بالله من قطع الرحم.

٣٠٥٧- [خ م س ت] وقال ﷺ: «ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها»^(٢).

قوله: «ليس الواصل بالمكافئ»، يعني: ليس واصل الرحم من يفعل بأقاربه ما فعلوه به، أي: إذا وصلوه وصلهم، وإذا قطعوه قطعهم، بل الواصل من إذا وصلوه أكد وصلهم، وإذا قطعوه اجتهد في وصلهم.

٣٠٥٨- [م] وعن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني، وأحسن إليهم ويسيئون إلي، وأحلم عنهم^(٣) ويجهلون علي. فقال ﷺ: «لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك»^(٤).

قوله: «ويجهلون علي»، أي: ويغضبون عليّ.

قوله: «فكأنما تسفهم الملّ» يقال: سففت الدواء -بالكسر: إذا أخذته غير ملتوت^(٥)، وكذلك السويق، وقيل: سفّ الدواء والسويق وكل شيء يابس: أكله، من باب لبس، و«الملّ» بفتح الميم: الرماد الحارّ، قيل: معناه: أنهم إذا لم يشكروك فإن إعطاءك إياهم حرام عليهم، ونار في بطونهم، وقيل: الأشبه فيه أن يقال: إحسانك إليهم إذا كانوا يقابلونه

(١) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «صلة الرحم وتحريم قطيعتها»، ح(٢٥٥٥)، من حديث عائشة -رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «ليس الواصل بالمكافئ»، ح(٥٩٩١)، من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما.

(٣) في «ص»: «لهم».

(٤) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «صلة الرحم وتحريم قطيعتها»، ح(٢٥٥٨).

(٥) «لَتَّ السَّوِيقُ وَالْأَقِطُ وَنَحْوُهُمَا يَلْتُهُ لَتًا: جَدَحَهُ، وقيل: بَسَّهُ بالماء ونحوه. اللَّتُّ: بَلُّ السَّوِيقِ، والبَسُّ أَشَدُّ منه، يقال: لَتَّ السَّوِيقُ، أي: بَلَّه» [لسان العرب، مادة (لثت)].

بالإساءة يقود وبالأعلى عليهم، حتى كأنك في إحسانك إليهم مع إساءتهم إليك أطعمتهم التار.

(من الحسان)

٣٠٥٩- [ق] عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر، وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه»^(١).

قوله: «لا يَرُدُّ القَدْرَ إلا الدعاء» قيل: المراد من القدر: الأمر الذي كان يقدر لولا دعاؤه، ومن العمر: العمر الذي كان يقصر لولا برّه، فيكون الدعاء والبر سببين من أسباب ذلك، وهما مقدران أيضاً، كما أن الأعمال حسننها وسيئها^(٢) سببان من أسباب السعادة والشقاوة، مع أنهما مقدران أيضاً، وقيل: معنى ردّ القدر: يهون عليه الأمر المقدر حتى يصير كأنه ردّ، وتحمل الزيادة في العمر على معنى البركة فيه، وهذا المعنى راجع إلى الأول.

قوله: «وإن الرجل ليُحرَمَ الرزق»، أي: أن الرجل ليصير محروماً من الرزق بشؤم اكتسابه ذنباً، وهذا يؤول على تأويلين: أحدهما: أن يراد بـ«الرزق» ههنا: الثواب، والدرجة الأخروية، ولا شك أن الرجل متى قلّ ذنبه يكثر ثوابه، ويزيد درجته الأخروية، ومتى يكثر ذنبه تقلّ درجته الأخروية، وينقص ثوابه، والتأويل الثاني: أن يراد بـ«الرزق»: الرزق الدنيوي من المال والصحة والعافية وبلوغ الأمل، وعلى هذا التأويل يشكل معنى الحديث، فإننا نرى الكفار والفساق أكثر مالا وصحة من الصالحاء.

أجيب بأن هذا الحديث خاص في بعض الناس، فإن الله -تعالى- إذا أراد أن يدخل مسلماً مذنباً الجنة بلا تعذيب في الآخرة يصيبه من الذنوب في الدنيا ويعاقبه في الدنيا بسبب ذلك الذنب، فإذا أذنب ذلك المسلم ذنباً أصابه عقيب ذلك الذنب فقر وضيق قلب ومرض وجراحة وغير ذلك، وألهمه أن هذا بسبب شؤم ذلك الذنب؛ لينتبه ذلك المسلم ويتوب عن الذنب، فهذا المسلم هو المراد بهذا الحديث لا الكفار وبعض الفساق؛ لقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَمِّلِي لَهُمْ خَيْرٌ﴾^(٣) [آل عمران: ١٧٨].

(١) أخرجه ابن ماجه في «الفتن»، باب: «العقوبات»، ح(٤٠٢٢)، وقال الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»: «حسن دون قوله: (وإن الرجل ...)».

(٢) في «ف»: «سئها».

(٣) في «ف»: «وانما».

(٤) في «ص»: «خير».

٣٠٦٠- وقالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت: من هذا؟ قالوا: حارثة بن النعمان^(١)، كذلكم البر، كذلكم البر» وكان أبر الناس بأمه^(٢).
قوله: «وكان أبر الناس بأمه» هذا كلام الراوي.

٣٠٦١- [ت ق] عن أبي الدرداء قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الوالد أوسط أبواب الجنة، فإن شئت فحافظ على الباب أو ضيع»^(٣).

قوله: «الوالد أوسط أبواب الجنة»، يعني: للجنة أبواب أحسنها دخولاً وأوسطها، وسبب دخول ذلك الباب المتوسط محافظة حقوق الوالدين، فمن حفظ حقوقهما يسهل عليه دخول ذلك الباب، ومن ضيع حقوقهما لم يدخل ذلك الباب.

٣٠٦٢- [ت] عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت: يا رسول الله، من أبر؟ قال: «أملك». قلت: ثم من؟ قال: «أملك». قلت: ثم من؟ قال: «أملك». قلت: ثم من؟ قال: «أباك، ثم الأقرب فالأقرب»^(٤).

قوله: «من أبر؟ قال: أملك» «أبر» ههنا فعل متكلم من بررت والذي^(٥) بالكسر أبرؤه: إذا أحسنت إليه.

٣٠٦٣- عن عبد الله بن أبي أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم»^(٦).

(١) حارثة بن النعمان النجاري الأنصاري أبو عبد الله، شهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان من فضلاء الصحابة. قيل: إنه رأى جبريل عليه السلام. وكان أبر الناس بأمه، وأمه فيما يقولون: جعدة بنت عبيد النجارية. قيل: إنه توفي في خلافة معاوية، وكان قد ذهب بصره. [انظر: الاستيعاب، (١/٣٠٦-٣٠٧)].

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، ح (١٩٥٩ و ١٩٦٠)، وذكره الألباني في «السلسلة الصحيحة»، ح (٩١٣).

(٣) أخرجه الترمذي بنحوه في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في فضل رضا الوالدين»، ح (١٩٠٠)، والطيالسي في «مسنده»، ح (٩٨١)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في بر الوالدين»، ح (١٨٩٧)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد وافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) في «ف»: «والذي».

(٦) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، ح (٦٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٧٩٦٢)، والبخاري في «شرح السنة»، (١٣/٢٧-٢٨)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة والموضوعة»، (٣/٦٥٣): «ضعيف جدًا».

قوله: «على قوم فيهم قاطع رحم» أراد القوم الذين يساعدونه على قطيعة الرحم ولا ينكرونه، ويحتمل أنه أراد بـ«الرحمة»: المطر، أي: يحتبس عليهم المطر بشؤم القاطع.

٣٠٦٤- [س ت ق] وقال ﷺ: «ما من ذنب أحرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم»^(١).

قوله: «مع ما يدخر له في الآخرة» من العقوبة، و«من البغي» يتعلق بـ«أحرى».

٣٠٦٥- [ر] وقال ﷺ: «لا يدخل الجنة منان، ولا عاق، ولا مدمن خمر»^(٢).

قوله: «منان» وهو الذي يمنّ على الناس بما يعطيهم.

٣٠٦٦- [ت] وقال ﷺ: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم؛ فإن صلة الرحم محبة في الأهل، مثرة في المال، منسأة في الأثر»^(٣) غريب.

قوله: «تعلموا من أنسابكم»، أي: تعلموا من أسماء آبائكم وأجدادكم وأعمامكم وأخوالكم وجميع أقاربكم ليمكنكم صلة الرحم، فإن معنى صلة الرحم معاونة الأقارب، والإحسان إليهم، والتلطف بهم، ومجالستهم، ومكالمتهم.

قوله: «مثرة في المال»، أي: سبب لكثرة المال، و«منسأة في الأثر»، أي: سبب التأخير في الأجل.

٣٠٦٧- [ت] عن ابن عمر، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنني أصبت ذنباً عظيماً، فهل لي من توبة؟ قال: «هل لك من أم؟» قال: لا. قال: «وهل لك من خالة؟» قال: نعم. قال: «فبرها»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(٢٠٤١٤)، وأبو داود في «الأدب»، باب: «في النهي عن البغي»، ح(٤٩٠٢)، والترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح(٢٥١١)، من حديث أبي بكرة ؓ، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صحح إسناده شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند»، وكذا الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه النسائي في «الأشربة»، باب: «الرواية في المدينين في الخمر»، ح(٥٦٧٢)، والدارمي في «الأشربة»، باب: «في مدمن الخمر»، ح(٢٠٩٤)، من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن النسائي».

(٣) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في تعلم النسب»، ح(١٩٧٩)، من حديث أبي هريرة ؓ، وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في بر الخالة»، ح(٣٩٧٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»، ح(٢٥٠٤).

قوله: «فبرّها» بفتح الباء أمر مخاطب، أي: أحسن إليها، من برّته بالكسر: إذا أحسنت إليه. كان ذلك الذنب ذنباً علم ﷺ أن صلة الرحم تكون كفارة له، وكان من الصغائر، وإن كان من الكبائر كان مخصوصاً بذلك الرجل.

فإن قيل: وصفه بكونه عظيماً حيث قال: «أصبت ذنباً عظيماً» فلم^(١) قلت: إنه ليس من الكبائر؟

أجيب بأنه ظنه عظيماً، وهكذا ينبغي أن يعتقد كلّ مسلم؛ إذ لا يجوز احتقار الذنب؛ لأنه عصيان لله.

٣٠٦٨- [س ق] عن أبي أسيد الساعدي قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل من بني سلمة فقال: يا رسول الله، هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما؟ قال: «نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما»^(٢).

قوله: «الصلاة عليهما»، أي: الدعاء.

باب الشفقة والرحمة على الخلق

(من الصحاح)

٣٠٦٩- [خ م ق] عن عائشة قالت: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: أتقبلون الصبيان؟ فما نقبلهم. فقال النبي ﷺ: «أوأمّلك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة»^(٣).

قوله: «فما نُقبلهم» نفي.

«أوأمّلك لك أن نزع الله»، أي: أوأمّلك دفع نزع الله الرحمة من قلبك؟ يعني: لا أقدر أن أضع في قلبك ما نزع الله من قلبك من الرحمة.

٣٠٧٠- [خ م ت] وعن عائشة قالت: جاءني امرأة معها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرّ واحدة، فأعطيتها، فقسمتها بين ابنتيها، ثم خرجت فدخل النبي ﷺ

(١) في «ف»: «فلما».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في بر الوالدين»، ح(٥١٤٢)، وابن ماجه في «الأدب»، باب: «صل من كان أبوك يصل»، ح(٣٦٦٤)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «رحمة الولد وتقيله ومعاقته...»، ح(٥٩٩٨)، ومسلم في «الفضائل»، باب: «رَحْمَتِهِ ﷺ الصَّبِيَّانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضَعِهِ وَفَضْلَ ذَلِكَ»، ح(٢٣١٧).

فحدثته فقال ﷺ: «من بلي [من هذه]^(١) البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار»^(٢).

قوله: «من بلي من هذه البنات شيئاً»، أي: بشيء من هذه البنات. في كتاب «مسلم»: «من ابتلي من هذه البنات بشيء» وهو الصواب، ويتخبط الناس في الرواية التي اختارها المؤلف لمكان قوله: «شيئاً»، وروي: «يلي» من الولاية، وليس بشيء.

٣٠٧١- وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو هكذا» وضم أصابعه^(٣).

قوله: «من عال جاريتين» عال عياله يعولهم عولاً وعيالة، أي: قاتهم وأنفق عليهم.

٣٠٧٢- [خ م ن ت] وقال ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالساعي في سبيل الله»، وأحسبه قال: «كالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر»^(٤).

قوله: «على الأرملة» وهي المرأة التي لا زوج لها، يعني: من أعان أرملة وأحسن إليها يكون ثوابه كثواب^(٥) الغازي.

قوله: «كالقائم لا يفتر»، أي^(٦): كالقائم للعبادة التي لا يضعف عنها.

٣٠٧٣- [خ س ت] وقال ﷺ: «أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما شيئاً^(٧).

قوله: «وكافل اليتيم» وهو الذي يرّبي يتيمًا ويحسن إليه.

(١) في «ص»: «بهذه».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «رحمة الولد وتقبيله ومعانقته...»، ح (٥٩٩٥)، وموضع آخر، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «فضل الإحسان إلى البنات»، ح (٢٦٢٩).

(٣) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «فضل الإحسان إلى البنات»، ح (٢٦٣١).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «الساعي على المسكين»، ح (٦٠٠٧)، ومسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم»، ح (٢٩٨٢)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) في «ف»: «كثوابه».

(٦) في «ف»: «واى».

(٧) أخرجه البخاري في «الطلاق»، باب: «اللّعان»، ح (٥٣٠٤) وموضع آخر، من حديث سهل ؓ، ومسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم»، ح (٢٩٨٣)، من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: «له أو^(١) لغيره»، أي: سواء كان ذلك اليتيم لذلك الكافل كابن ابنه وإن سفل، وابن أخيه، أو كانت امرأة تربّي ولدها الذي مات أبوه، أو لغيره بأن كان أجنبيّاً عنه، كأن يرّبّي ولدًا مات أبوه وهو أجنبيّ عنه، كلّ ذلك في الأجر سواء.

٣٠٧٤- [خ م] وقال: «ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضواً تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(٢).

قوله: «إذا اشتكى عضواً»، أي: تألم من جهة عضو. «تداعى» التداعي: أن يدعو بعضهم بعضاً ليتفقوا على شيء، يعني: كما أن الرجل إذا تألم بعض جسده يسري ذلك الألم إلى جميع جسده، وكذلك المؤمنون؛ ليكونوا كنفس واحدة إذا أصاب أحداً مصيبة فليغتم بتلك المصيبة جميع من علمها^(٣) من المؤمنين، وليقصّدوا إزالتها عنه.

٣٠٧٥- وعن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال^(٤): «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»، ثم شبك بين أصابعه^(٥).

قوله: «يشدّ بعضه بعضاً»، أي: يُقوّي ويؤثّق بعضه بعضاً، «ثم شبك بين أصابعه»، أي: أدخل أصابع إحدى اليدين في أصابع اليد^(٦) الأخرى، يعني: كما أن هذه الأصابع أدخلت بعضها في بعض، فكذا المؤمنون ليكونوا داخلاً بعضهم في بعض، يعني: ليحسب [كلّ بعض]^(٧) المؤمنين بعضاً آخر كنفسه، وليتصل بعضهم ببعض، وليعنّ بعضهم بعضاً.

٣٠٧٦- وعنه، عن النبي ﷺ أنه كان إذا أتاه السائل أو صاحب الحاجة قال: «اشفعوا فلتؤجروا، ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء»^(٨).

(١) في «ف»: «ولغيره».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «رحمة الناس والبهائم»، ح(٦٠١١)، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاوضهم»، ح(٢٥٨٦)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٣) في «ف»: «عملها».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً»، ح(٦٠٢٦)، وموضعين آخرين، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاوضهم»، ح(٢٥٨٥).

(٦) في «ف»: «اليدى».

(٧) كذا في «ف».

(٨) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا...﴾...»، ح(٦٠٢٨) ومواضع أخر.

قوله: «قال: اشفعوا فلتؤجروا»، يعني: إذا عرض صاحب حاجة حاجته عليّ فاشفعوا له إليّ، فإنكم إذا شفعتم له إليّ حصل لكم بتلك الشفاعة أجر سواء قبلتُ شفاعتكم أو لم أقبل.

قوله: «ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء»، أي: وإنما يُجري الله على لساني ما شاء، يعني: إن قضيت حاجة مَنْ شفعتم له فهو بتقدير الله، وإن لم أقض فهو -أيضاً- بتقدير الله -تعالى.

٣٠٧٧- [خ م س ن ت] وقال ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة»^(١).

قوله: «ولا يسلمه» يَضم الياء وسكون السين، أي: لا يَخذله عن النصره، ولا يتركه في أيدي الأعداء، بل يخلصه من أيديهم، والنفي ههنا بمعنى النهي.

٣٠٧٨- [م س ت] وقال ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقوى ههنا -ويشير إلى صدره ثلاث مرات- بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه»^(٢).

قوله: «التقوى ههنا» مبتدأ وخبر، ويشير بـ«ههنا» إلى صدره، يعني: لا يجوز تحقير المتقي من الشرك والمعاصي، والتقوى محله القلب، فيكون مخفياً عن أعين الناس، فلا يجوز أن يحكم بعدم تقوى مسلم حتى يحقر^(٣)، ويحتمل أن يكون معناه: محل التقوى القلب، فمن كان في قلبه التقوى فلا يحقر مسلماً؛ لأن المتقي لا يحقر مسلماً.

قوله: «بحسب امرئ» الباء في «بحسب» -بسكون السين- زائدة، وهو مبتدأ، و«أن يحقر أخاه» خبره، يعني: كفى المرء من الشر تحقير المسلم، يعني: لو لم يكن له شرّ سوى تحقير المسلم لكان يكفيه ذلك في استدخاله النار.

٣٠٧٩- [م ن] وقال ﷺ: «أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط متصدق موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى، ومسلم عفيف متعفف ذو عيال. وأهل النار

(١) أخرجه البخاري في «المظالم والغصب»، باب: «لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه»، ح (٢٤٤٢)، وموضع آخر، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الظلم»، ح (٢٥٨٠)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله»، ح (٢٥٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في «ف»: «يحقد».

خمسة: الضعيف الذي لا زبر له الذين هم فيكم تبع لا ييغون أهلاً ولا مالاً، والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه، ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك، وذكر البخل والكذب، والشنظير الفحاش^(١).

قوله: «ذو سلطان»، أي: ذو حكم وسلطنة. «مقسط»، أي: عادل. «متصدق»، أي: محسن إلى الناس. «موفق»^(٢) بفتح الفاء، أي: الذي رزق طاعة الله، والعدل في الحكم. «عفيف»، أي: صالح «متعفف»، أي: مانع نفسه عما لا يليق به، مع أنه ذو عيال، يعني: يترك المال ويتباعد عنه، وإن كان له عيال، ويحتمل أن يكون معناه: متعففاً عن السؤال وإن كان ذا عيال.

قوله: «لا زبر له» - بفتح الزاء وسكون الباء: العقل، أي: لا عقل له يمنعه عن المعاصي، أو المعنى: لا تماسك له عند مجيء الشهوات فلا يرتدع عن فاحشة، ولا يتورع عن حرام، وأراد بـ«الذين هم فيكم تبع» - بفتحيتين: الذين يدورون حول الأمراء، ويخدمونهم، ويأخذون الناس ويضربونهم، ولا يبالون بما يأكلون ويشربون ويلبسون ويباشرون أمن الحلال [أم]^(٣) من الحرام. «لا ييغون»، أي: لا يطلبون «أهلاً»، أي: زوجة، بل كل ما يقدر عليه يأخذونه ويأكلونه^(٤)، وليس لهم همّة ناهضة إلى ما وراء ذلك من أهل ومال، ويقال لهؤلاء بالفارسي: سرهنگ وبرده دار، وكذا عادة الجوالقيين، الجوالق: وعاء، وسمتهم مقصورة على ملء البطن الذي هو وعاء للمأكول والمشروب.

قوله: «والخائن الذي لا يخفى له طمع، وإن دق» يقال: خفي له: إذا ظهر، وخفي عليه الأمر: إذا استتر، والطمع ههنا: المطموع فيه، فأطلق المصدر وأراد المفعول، يعني: الذي لا يظهر له شيء يطمع فيه «وإن قل»، أي: وإن كان شيئاً يسيراً «إلا خانه».

قوله: «وهو يخادعك» يقال: خدعه، أي: ختله وأراد به المكروه من حيث لا يعلم؛ لأن الخدع هو أن يوهم صاحبه خلاف ما يريد به من المكروه من قولهم: ضبّ خادع وخدع: إذا أمر الحارس يده على باب جحره أوهمه إقباله عليه، ثم خرج من باب آخر.

قوله: «وذكر البخل»، أي: قال الراوي: ذكر النبي ﷺ البخل والكذب، أي: البخل والكذاب، أقام المصدر مقام اسم الفاعل. «والشنظير الفحاش» «الشنظير» بكسر الشين

(١) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار»، ح (٢٨٦٥)، من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه.

(٢) في «ف»: «متى».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) في «ف»: «وياكلون».

وسكون النون والطاء المعجمة: سَبَّيْ الخلق، و«الفحاش» صفته، أي: مع سوء خلقه يكون فحاشًا، أي: قائل الفحش.

٣٠٨٠- وقال ﷺ: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن». قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه»^(١).

قوله: «بوائقه» جمع: بائقة، وهي الداهية، والمراد بها ههنا: الضرر والمشقة.

٣٠٨١- [خ م س ن ت] وقال: «ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(٢).

قوله: «الجار»، أي: يحفظه.

قوله: «سيورثه» ورثته توريثًا: أشركه في الميراث، والضمير الفاعل في «سيورثه» لجبرئيل، والمفعول للجار، أي: سيشركه جبرئيل في ميراث جاره.

٣٠٨٢- [خ م س ن ت] وقال ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج^(٣) اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه»^(٤).

قوله: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج^(٥) اثنان دون الآخر»، يعني: لو حضر ثلاثة موضعًا لم يكن معهم غيرهم، فلا يجوز أن يتناجى منهم اثنان، بحيث لا يسمع كلامهما الثالث؛ لأنه حينئذٍ يظن أنهما يقولان فيه قبيحًا. «حتى تختلطوا بالناس»، أي: لا يجوز التناجى حتى تختلطوا بالناس، فإذا كثر الناس فلا بأس بتناجى اثنين؛ إذ لا يجيء الظن المذكور حينئذٍ.

قوله: «من أجل أن يحزنه» مفعول له لقوله: «فلا يتناج اثنان»، والضمير الفاعل فيه يعود إلى تناجيهما، يدل عليه «لا يتناج اثنان»، والضمير المفعول فيه يعود إلى «الآخر».

(١) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «إثم من لا يأمن جاره بوائقه...»، ح(٦٠١٦)، من حديث أبي شريح رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «الوصاة بالجار...»، ح(٦٠١٥)، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «الوصية بالجار والإحسان إليه»، ح(٢٦٢٥)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٣) في «ص»: «يتناجى».

(٤) أخرجه البخاري في «الاستئذان»، باب: «إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة»، ح(٦٢٩٠)، ومسلم في «السلام»، باب: «تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه»، ح(٢١٨٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥) في «ف»: «تتناج».

٣٠٨٣- [م ت ق ر] وعن تميم الداري، أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة» ثلاثاً. قلنا: لمن؟ قال: «لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١).

قوله: «الدين النصيحة» وهي إرادة الخير للمنصوح له، أي: عماد أمور الدين أو أفضل أعمال الدين النصيحة:

فالنصيحة لله أن يريد الرجل ويحب ما يتعلق بتعظيم الله وطاعته من: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإرشاد المسلمين إلى دينه، وإخلاص العمل له.

والنصيحة لكتاب الله أن يكرم الرجل القرآن، ويأمر الناس بإكرامه من: تلاوته، واتباع ما فيه، وبذل الجهود في الدّبّ عنه من تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين.

والنصيحة لرسول الله هي النصرة له، والقيام بحقه، والذبّ عن سننه وإن يقتدي به، ويأمر الناس باقتدائه.

والنصيحة لأئمة المسلمين أن يطيع الرجل الخليفة ونوابه، ويأمر الناس بطاعتهم، ويدفع الأذية عنهم.

والنصيحة لعامة المسلمين، أي: لجميع المسلمين، أن يريد خير المسلمين، وما فيه صلاحهم ونجاتهم من مكروه الدنيا والآخرة.

(من الحسان)

٣٠٨٤- [س ت] عن أبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم الصادق المصدوق ﷺ يقول: «لا تنزع الرحمة إلا من قلب شقي»^(٢).

قوله: «الصادق المصدوق» الصادق: من صدق في قوله، والمصدوق: من صدّقه المستمع في قوله، وقد صدّق الله نبيّه ﷺ في كلامه القديم حيث قال: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

٣٠٨٥- [س ت] وقال ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان أن الدين النصيحة»، ح (٥٥).

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرحمة»، ح (٤٩٤٢)، والترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في رحمة المسلمين»، ح (١٩٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح (١١٠٤٩)، واللفظ له، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرحمة»، ح (٤٩٤١)، والترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في رحمة المسلمين»، ح (١٩٢٤)، من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «من في السماء»، يعني: الله، أي: قدرته أو الملائكة، أي: تحفظكم الملائكة عن الأعداء والمؤذيات بأمر الله، ويستغفرون لكم.

٣٠٨٦- [ت] وقال ﷺ: «ما أكرم شاب شيخاً من أجل سنه إلا قيص الله له عند سنه من يكرمه»^(١).

قوله: «إلا قيص الله»، أي: وكلّ وقدر الله له.

٣٠٨٧- [وقال ﷺ]: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط»^(٢).

قوله: «غير الغالي فيه»، أي: إلا الغالي فيه، أي: المجاوز فيه عن الحدّ من حيث لفظه أو معناه بأن يؤوّله بباطل، «والجافي عنه»: النائي والمتباعد عنه، أي: لا يعمل به.

٣٠٨٨- [ق] وقال ﷺ: «خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يُساء إليه»^(٤).

قوله: «يُساء إليه»، أي: يؤذى بالباطل، فإن ضربه للتأديب وتعليم الدين لم يكن إثماً.

٣٠٨٩- [ت] وقال ﷺ: «من آوى يتيماً إلى طعامه وشرابه أوجب الله له الجنة البتة، إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر. ومن عال ثلاث بنات أو مثلهن من الأخوات فأدبهن ورحمهن حتى يغنيهن الله أوجب الله له الجنة». فقال رجل: يا رسول الله، أو اثنتين؟ قال: «أو اثنتين» حتى لو قالوا: أو واحدة؟ لقال: «واحدة». «ومن أذهب الله كريمته وجبت له الجنة». قيل: يا رسول الله، وما كريمته؟ قال: «عيناه»^(٥).

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في إجلال الكبير»، ح (٢٠٢٢)، من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) في «ص»: «وقال ﷺ وقال ﷺ».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في تنزيل الناس منازلهم»، ح (٤٨٤٣)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه ابن ماجه في «الأدب»، باب: «حق اليتيم»، ح (٣٦٧٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن ابن ماجه».

(٥) أخرجه البغوي في «شرح السنة»، (١٣/٤٤-٤٥)، وعبد بن حميد في «مسنده»، ح (٦١٥)، والحاثر ابن أبي أسامة في «بغية الباحث»، ح (٩٠٦)، وأبو يعلى في «مسنده»، ح (٢٤٥٧) من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- وقال البغوي: «وحسين بن قيس أبو علي الرحي، لقبه: حنش، ضعفه أهل الحديث. وله نسخة يرويه عن عكرمة، عن ابن عباس أكثرها مقلوبة»، وقال البوصيري في «تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة»، (١٧٨/٥): «رواه مسدد وعبد بن حميد والحاثر بن أبي أسامة بسند ضعيف؛ لضعف حنش عن عكرمة، لكن لم ينفرد به، فقد رواه أبو يعلى من طريق حصين عن عكرمة، ورواه الترمذي مختصراً».

قوله: «ذنبًا لا يغفر» كالشرك ومظالم الخلق.

قوله: «ورحمهنّ حتى يغنيهنّ الله» إما بالمال أو بغيره.

٣٠٩٠- ويروى: «ما نحل الوالد ولده من نحل أفضل من أدب حسن»^(١) مرسل.

قوله: «ما نحل الوالد ولده» نحلّه كذا: أعطاه إياه بطيبة من نفسه من غير عوض، والنحل: العطية، وكذا النحل والنحل والنحل والنحل، والنحل بالضم مصدر نحلته من العطية أيضًا.

٣٠٩١- عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة -وأوما الراوي إلى السبابة والوسطى- امرأة أمت من زوجها ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها^(٢) حتى بانوا أو ماتوا»^(٣).

قوله: «سفعاء الخدين» السفعة: هي السواد، وتأتيه السفعاء، أراد شحوبها وتغيّر لونها مما تقاسي^(٤) من المشاق بعد وفاة زوجها بحفظ الأيتام، وتعهدها لهم، ولم يرد أنها كانت من أصل^(٥) الخلقة سفعاء، ألا ترى أنه قال: «ذات منصب وجمال»؟

قوله: «امرأة أمت» خبر المبتدأ المحذوف، أي: هي امرأة، أو بدل من «امرأة» الأولى. يقال: أمت المرأة من زوجها تيم^(٦) أيما، أي: مات زوجها فصارت^(٧) أيما.

قوله: «حبست نفسها»، أي: عن التزوج، وتركت التزوج بزواج آخر، واستقلت بخدمة أولادها الذين هم من الزوج الذي مات.

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في أدب الولد»، ح (١٩٥٢)، من حديث عمرو ابن سعيد رضي الله عنه، وقال: «وَهَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مُرْسَلٌ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) في «ص»: «يتاماها».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في فضل من عال يتيمًا»، ح (٥١٤٩)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «يقاسى».

(٥) في «ف»: «أصله».

(٦) في «ف»: «تيم».

(٧) في «ف»: «فصار».

«حتى بانوا» من بانه يَبُونُهُ وَيَبِينُهُ بَوْنًا، أي: فضله وزاده. البون: الفضل والمزية، يعني: حتى زاد الأطفال بكثرة قوة وعقل ورشد بحيث يقدر كل واحد على خدمة نفسه، وتحصيل قوته.

٣٠٩٢- [س ق] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أنثى فلم يئدها، ولم يُهنها، ولم يؤثر ولده عليها -يعني: الذكور- أدخله الله الجنة»^(١).

قوله: «فلم يئدها» وأد يئد وأدًا: إذا [دفن حيًّا]^(٢)، [ولم ...]^(٣) كما هو عادة الجاهلية، فإنهم كانوا يقتلون إما فرارًا من العار أو من الفقر، «ولم يُهنها» من الإهانة، أي: ولم يذلها، «ولم يؤثر ولده عليها»، أي: ولم يختر ابنه على بنته.

٣٠٩٣- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «من اغتیب عنده أخوه المسلم وهو يقدر على نصره فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة، فإن لم ينصره وهو قادر على نصره أدرکه الله به^(٤) في الدنيا والآخرة»^(٥).

قوله: «أدرکه الله به في الدنيا والآخرة»، أي: انتقم منه بسببه، أو بسبب عدم نصره، يعني: يقول له: لم لم تنصر^(٦) أخاك المغتاب مع قدرتك على أن تدفع المغتاب من أن يغتابه؟ والضمير المفعول في «أدرکه» يعود إلى «من»، وهو المغتاب عنده، وفي «به» يجوز أن يعود إلى المغتاب، ويجوز أن يعود إلى عدم نصره، يدل عليه الكلام السابق.

٣٠٩٤- وقال ﷺ: «من ذب عن لحم أخيه بالمغیبة كان حقًا على الله أن يعتقه من النار»^(٧).

قوله: «من ذب عن لحم أخيه» الذب: الدفع مغتابًا عن غيبة المسلم.

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في فضل من عال یتیمًا»، ح (٥١٤٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) كذا في «ف».

(٣) غير واضحة في «ف»، ولعل الجملة تفهم بهذا السياق: «أي: ولم يقتلها»، أو «أي: ولم يدفنها»، أو «أي: ولم يئدها».

(٤) في «ص»: «بها».

(٥) أخرجه ابن وهب في «الجامع»، ح (٤١٧)، وعبد الرزاق في «مصنفه»، ح (٢٠٢٥٨)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة والموضوعة»، (٣٦٣/٤): «ضعيف جدًا».

(٦) في «ف»: «ينصر».

(٧) أخرجه الطيالسي في «مسنده»، ح (١٦٣٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت»، ح (٢٤٠)، وأحمد في «مسنده»، ح (٢٧٦٥٠)، من حديث أسماء بنت يزيد -رضي الله عنها، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده ضعيف»، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»، ح (٢٨٤٧): «صحيح لغيره».

٣٠٩٥- [س ن] وقال ﷺ: «من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موءودة»^(١) صح.

قوله: «من رأى عورة»، أي: شيئاً قبيحاً، أو عيباً في مسلم فستره عليه كان ثوابه كثواب من «أحيا موءودة»، أي: من رأى حياً مدفوناً في قبر، فأخرج ذلك المدفون من القبر كيلا يموت، ووجه التشبيه أن المطلع على عيبه وقبيحه يحب الموت في حالة اطلاع الغير عليه من غاية الخجالة منه، فيكون كميته، فإذا ستر أحد على عيبه فقد دفع عنه الخجالة التي هي عنده بمنزلة الموت، فكأنه أحياه.

٣٠٩٦- [ت] عن^(٢) أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى به أذى فليمط عنه»^(٣) ضعيف.

[س] وفي رواية: «المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن يكف عنه ضيعته، ويحوطه من ورائه»^(٤).

قوله: «إن أحدكم مرآة أخيه»، يعني: كما أن الرجل إذا نظر إلى المرأة فيرى فيها صورته، فإن كان في صورته عيب أزال ذلك العيب عن نفسه إن قدر على إزالته، فكذا هو مرآة أخيه، فإن عيوبه تظهر فيه ويدركها، فإذا علم به عيباً «فليمط»، أي: فليبعد عنه ذلك العيب.

قوله: «يكف عنه ضيعته»، أي: يمنع عنه تلفه وخسرانه، والضيعة: التلف والخسران، يعني: ليدفع عنه ما فيه ضرر عليه، «ويحوطه من ورائه»، أي: ويحفظه من خلفه^(٥)، يعني: ليحفظه في غيبته، وليدفع عنه من يغتابه، ويلحق به ضرراً.

٣٠٩٧- [ق] عن ابن مسعود قال: قال رجل للنبي ﷺ: كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت؟ فقال النبي ﷺ: «إذا سمعت جيرانك يقولون: قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا سمعهم يقولون: قد أسأت فقد أسأت»^(٦).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الستر على المسلم»، ح (٤٨٩١)، من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «عن عن».

(٣) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في شفقة المسلم على المسلم»، ح (١٩٢٩)، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف جداً».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في النصيحة والحيطة»، ح (٤٩١٨)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «خلقه».

(٦) أخرجه ابن ماجه في «الزهد»، باب: «الثناء الحسن»، ح (٤٢٢٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

قوله: «كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت»، أي: كيف أعلم أنني محسن أو^(١) مسيء؟

٣٠٩٨- [س] عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «أنزلوا^(٢) الناس منازلهم»^(٣).

قوله: «أنزلوا الناس منازلهم»، يعني: احفظوا حرمة كل واحد على قدره، فلا يجوز للإمام أن^(٤) يساوي بين الخادم والمخدوم، وبين سيد القوم وقومه.

باب الحب في الله ومن الله

(من الصحاح)

٣٠٩٩- [خ م س ت] قال رسول الله ﷺ: «الأرواح جنود مجنّدة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»^(٥).

قوله: الـ«مُجنّدة»: المجموعة. الـ«تعارف»: جريان المعرفة بين اثنين فصاعداً. «ائتلف»، أي: اجتمع. التناكرُ ضد التعارف، يعني: الأرواح قبل خلق الأجساد مخلوقة مجموعة يجري بين جماعة من الأرواح تعارف، وبين جماعة منها تناكر، فمن جرى بينهم تعارف قبل خلق الأجساد يحصل بينهم تعارف -أيضاً- بعد تعلقها بالأجساد. قال محيي السنة: في هذا الحديث بيان أن الأرواح خلقت قبل الأجساد، وأنها مخلوقة على الائتلاف والاختلاف كالجنود المجنّدة إذا تقابلت وتواجهت، وذلك حسب ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة، ثم الأجساد التي فيها الأرواح تلتقي في الدنيا فتألف وتختلف على حسب ما جُعِلَتْ عليه من التشاكل والتنافر في بدء الخلق، فترى البر الخير يحب مثله، والفاجر يآلف من شاكله، وينفر كل واحد عن ضده، وفيه دليل على أن الأرواح ليست بأعراض، [وأنها قد كانت موجودة قبل الأجساد]^(٦)، وأنها تبقى بعد فناء الأجساد^(٧).

(١) في «ف»: «أى».

(٢) في «ص»: «انزل».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في تنزيل الناس منازلهم»، ح(٤٨٤٢)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «أى».

(٥) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «الأرواح جنود مجنّدة»، ح(٢٦٣٨)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) زيادة من «شرح السنة».

(٧) شرح السنة، (٥٧/١٣).

٣١٠٠- [خ م ت] وقال ﷺ: «إن الله إذا أحب عبداً دعا جبرائيل فقال: إني أحب فلاناً فأحبه. قال: فيحبه جبرائيل، ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبداً دعا جبرائيل فيقول: إني أبغض فلاناً فأبغضه. قال: فيبغضه جبرائيل، ثم ينادي في أهل السماء: إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه. قال: فيبغضونه، ثم توضع له البغضاء في الأرض»^(١).

قوله: «ثم يوضع له القبول في الأرض»، أي: يوضع حبه في قلوب الناس.

٣١٠١- [م ر] وقال ﷺ: «إن الله يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل^(٢) إلا ظلي»^(٣).

قوله: «المتحابون بجلالي اليوم»، أي: الذين كان المحابة بينهم لأجل رضائي، ورجائهم ثوابي ولقائي، والباء في «بجلالي» للسببية، و«اليوم» ظرف لمتعلق «أين».

٣١٠٢- [م] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد الله له على مدرجته ملكاً قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية. قال: هل لك عليه من نعمة تربها؟ قال: لا، غير أنني أحببته في الله. قال: فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحبته فيه»^(٤).

قوله: «فأرصد الله له»، أي: أرسل الله على طريقه ملكاً. يقال: أرصدت له، أي: أعددت له، والإرصاد -أيضاً- أن يوقف أحد في طريق ليتنظر أحداً، والمدرج: الطريق.

قوله: «تربها» الرب بمعنى التربة، يقال: ربّ فلان الضيعة يربها^(٥) رباً: إذا أتمها وأصلحها، يعني: هل لك عليه من نعمة يقوم بإصلاحها؟ يعني: هل هو مملوكك أو ولدك أو غيرهما ممن هو في نفقتك وشفقتك لتحسن إليه. «قال: لا، غير أي...» إلى آخره.

قوله: «كما أحبته فيه» الضمير في «فيه» يعود إلى «الله».

(١) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده»، ح (٢٦٣٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في «ص»: «ضل».

(٣) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «في فضل الحب في الله»، ح (٢٥٦٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «في فضل الحب في الله»، ح (٢٥٦٧).

(٥) في «ف»: «نريها».

٣١٠٣- [خ م] عن ابن مسعود قال^(١): جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم؟ قال: «المرء مع من أحب»^(٢).

قوله: «ولم يلحق بهم»، أي: لم يرههم.

٣١٠٤- [خ م] وقال رسول الله ﷺ: «مثل المجلس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحاً خبيثة»^(٣).

قوله: «نافخ الكير»، أي: الذي ينفخ فيه ليشتعل النار.

قوله: «يحذيك»، أي: يعطيك، «وإما أن تبتاع منه»، أي: تشتري منه.

(من الحسان)

٣١٠٥- [ت] عن معاذ بن جبل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله -تعالى: وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتزاورين في، والمتبازلين في»^(٤).

[ت] وفي رواية قال: «يقول الله -تعالى: المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغطهم النّبون والشهداء»^(٥).

قوله: «لهم منابر من نور يغطهم النّبون والشهداء» فإن قيل: الغبطة: أن يتمنى الرجل مثل حال المغبوط من غير أن يريد زوالها عنه، وهي في الحقيقة حسن حال المغبوط، فيلزم منه أن يكون للمغبوطين مرتبة عند الله ليست للنّبين والشهداء؛ لأن غبطتهم بحالهم يدل عليه.

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «علامة حب الله ﷻ...»، ح(٦١٦٩)، وموضع آخر، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «المرء مع من أحب»، ح(٢٦٤١).

(٣) أخرجه البخاري في «الذبايح والصيد»، باب: «المسك»، ح(٥٥٣٤)، وموضع آخر، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء»، ح(٢٦٢٨) من حديث أبي موسى ؓ.

(٤) أخرجه مالك في «الشعر»، باب: «مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ»، ح(١٦)، وأحمد في «مسنده»، ح(٢٢٠٨٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديث صحيح رجاله ثقات».

(٥) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في الحب في الله»، ح(٢٣٩٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

أجيب عنه بأنه لا يلزم منه ذلك، ونبينه^(١) بمثال عرفي وهو أنه لو كان لرجل ألف مملوك وآخر واحد، فصاحب الألف يريد أن له مثل ذلك الواحد أيضاً، ولا يلزم منه أن صاحب الفرد أتم غنى من صاحب الألف.

وأجاب بعض أهل التحقيق عن ذلك بأنه يجوز أن يكون للمغبوطين عند الله مرتبة ليست للتبيين والشهداء، أما أنها ليست للشهداء فلأنهم وإن بلغوا رتبة الشهادة لكنهم لم يعاملوا الله تلك المعاملة، فلم يؤتوا تلك المرتبة، فلما وردوا القيامة ورأوا قريبهم من الله أحبوا أن لو أنهم عاملوا^(٢) الله بمثل معاملتهم، وأما أنها ليست للأنبياء فلأن محبتهم للاتباع دون محبة الاتباع لهم، فكان قسط الاتباع في حبهم في الله إياهم أوفى وأوفر من قسط الأنبياء، وذلك التحاب في الله إنما يقع على قدر المنزلة والقرب من الله، ولما كان الأنبياء أحب إلى الله من الاتباع لم يكن للأنبياء أن يتعدوا سنة الله فيهم، بل وجب عليهم أن يحبوا أنفسهم في موافقته - تعالى - فوق ما يحبون أنفسهم الاتباع، وعلى الاتباع أن يحبوهم فوق ما يحبون أنفسهم، فصار قسطهم من هذه المنزلة أوفى وأوفر من قسط الأنبياء من الوجه الذي ذكر، فلهذا يغبطونهم.

٣١٠٦- [س] عن أبي مالك الأشعري قال: كنت عند النبي ﷺ إذ قال: «إن الله عبداً ليسوا بأنبياء ولا شهداء، يغبطهم النبيون والشهداء بقربهم ومقعدهم من الله يوم القيامة». فقال أعرابي: حدثنا يا رسول الله من هم؟ قال: «هم عباد من عباد الله من بلدان شتى وقبائل شتى لم تكن بينهم أرحام يتواصلون بها، ولا دنيا يتبادلون بها، يتحابون بروح الله، يجعل الله وجوههم نوراً، ويجعل لهم منابر من نور قدام عرش الرحمن، يفرح الناس ولا يفرعون، ويخاف الناس ولا يخافون»^(٣).

قوله: «بروح الله» الروح بضم الراء: الحياة، قيل: المراد به ههنا: القرآن وأحاديث النبي ﷺ؛ لأن بهما حياة القلب حياة لا فناء بعدها، يعني: يحب بعضهم بعضاً لما وجدوا فيهما

(١) في «ف»: «وبينه».

(٢) في «ف»: «عاملوا».

(٣) أخرجه أحمد بنحوه في «مسنده»، ح (٢٢٩٥٧)، وعبد الرزاق في «مصنفه»، ح (٢٠٣٢٤)، والطبراني في «الكبير»، ح (٣٤٣٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٩٠٠١)، وفي «الأسماء والصفات»، (٢/٤٠٠)، والذهبي في «العلو»، ح (٢٤٣)، وقال البيهقي في «الأسماء والصفات»: «فَهَذَا حَدِيثٌ رَأَوِيهِ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، وَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ لَا يُحْتَجُّ بِهِ»، وقال الذهبي في «العلو»: «إسناده صالح»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»، (١٠/٢٧٦-٢٧٧): «رواه كله أحمد والطبراني بنحوه ... ورجاله وثقوا»، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب».

أن محبة الصلحاء والعلماء والزهاد والمتقين^(١) وخدمتهم ونصرتهم مرضية لله - تعالى، وموجبة للثواب.

قوله: «قُدَّام عرش الرحمن» عبارة عن قرب المنزلة من الله - تعالى. الفزع: أشد أنواع الخوف.

٣١٠٧- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لأبي ذر: «يا أبا ذر، أي عرى الإيمان أوثق؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «الموالة في الله، والحب في الله، والبغض في الله»^(٢).

قوله: «أي عرى الإيمان أوثق» العرى جمع: عروة، وهي ما يتمسك به. الأوثق: الأحكم. و«الموالة»: جريان المحبة بين الاثنين، والمراد بها ههنا: المعاونة.

٣١٠٨- [ت ق] وعن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا عاد المسلم أخاه أو زاره قال الله - تعالى: طبت وطاب ممشاك، وتبوات من الجنة منزلاً»^(٣) غريب.

قوله: «إذا عاد ... أو زاره» متماثلان في المعنى، إلا أن العيادة تكون^(٤) في المرض، والزيارة^(٥) تكون في الصحة.

«طبت»، أي: حصل لك طيب العيش في الآخرة، «وطاب ممشاك»، أي: صار مشيك سبباً طيب عيشك في الآخرة بحصول الأجر لك. «تبوات»، أي: هيأت.

٣١٠٩- عن أنس قال: مر رجل بالنبي ﷺ وعنده ناس فقال رجل ممن عنده: إني أحب هذا الله. فقال النبي ﷺ: «أعلمته؟» قال: لا. قال: «قم إليه فأعلمه». [فقام إليه فأعلمه]^(٦) فقال: أحبك الذي أحببني له. قال: ثم رجع. فسأله النبي ﷺ فأخبره بما قال.

(١) في «ف»: «والميتقن».

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير»، ح(١١٥٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح(٩٥١٣)، وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة»، (٧٣٤/٢): «رواه الطبراني، والبغوي في «شرح السنة» عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لأبي ذر: ... قلت: وهذا سند ضعيف جداً، حنش هذا متروك كما في «التقريب» وغيره. لكن للحديث شواهد عدة يتقوى بها».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(٨٥١٧)، والترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في زيارة الإخوان»، ح(٢٠٠٨)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعف إسناده شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند»، وحسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «يكون».

(٥) في «ف»: «والزيارة».

(٦) ليست في «ص».

فقال النبي ﷺ: «أنت مع من أحببت، ولك ما احتسبت»^(١).

وفي رواية: «المرء مع من أحب، وله ما اكتسب»^(٢).

«فقال: أحبك الذي أحببني له»، أي: فقال الرجل المار على طريق الدعاء للذي أعلمه بمحبته له: «أحبك الذي» يريد به الله.

«قال: ثم رجع»، أي: قال الراوي.

قوله: «ولك ما احتسبت» يقال: احتسبت بكذا أجراً عند الله، أي: اكتسبت، يعني: لك ما أملت وطمعت من الأجر والثواب.

٣١١٠- [س ت] وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل»^(٣) غريب.

قوله: «فلينظر أحدكم من يخالل» من المخالّة والخلال وهي المصادقة، والضمير الفاعل في «يخالل» يرجع إلى أحد، و«من» مفعول «يخالل»، ويجوز أن يعود إلى «من» والعائد إلى «أحدكم» محذوف، أي: من يخالله، أي: من يجري بينه وبينه خلة، أي: محبة، إن اتخذ صالحاً خليلاً يكون هو صالحاً، وإن اتخذ فاسقاً خليلاً يكون هو فاسقاً باتخاذ خليلاً، وأيضاً قد يصير بسببه فاسقاً.

٣١١١- عن يزيد بن نعمة^(٤) قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه ومن هو؟ فإنه أوصل للمودة»^(٥).

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، ح(٢٠٣١٩)، والطبراني في «الأوسط»، ح(٢٩٩٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح(٩٠١١)، وقد حسنه الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح(٥٠١٧).

(٢) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء أن المرء مع من أحب»، ح(٢٣٨٦)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «صحيح بلفظ: (أنت مع من أحببت، ولك ما احتسبت)»، وقد ضعفه في «ضعيف الجامع»، ح(٥٩٢٣).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(٨٠١٥)، وأبو داود في «الأدب»، باب: «من يؤمر أن يخالس»، ح(٤٨٣٣)، والترمذي في «الزهد»، ح(٢٣٧٨)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده جيد»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) «يزيد بن نعمة الضبي أبو مودود البصري. أرسل عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم، وروى عن أنس وعامر بن عبد قيس. وعنه أبو خلدة وسعيد بن سليمان الربيعي وسلام بن مسكين وعمر بن فروخ وغيرهم. قال أبو حاتم: تابعي صالح الحديث لا صحة له، وقال الترمذي: لا يعرف ليزيد ابن نعمة سماعاً من النبي ﷺ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» [تهذيب التهذيب، (٣١٩/١١) باختصار].

(٥) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في إعلام الحب»، ح(٢٣٩٢)، وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا نعرف ليزيد بن نعمة سماعاً من النبي ﷺ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

قوله: «إذا آخى الرجلُ الرجلَ» المؤاخاة: جريان الأخوة بين اثنين، أي: إذا اتخذ الرجلُ الرجلَ أخًا.

قوله: «ومن هو»، أي: من أيّ قبيلة هو، وأيّ بلدة أو قرية هو؛ فإن السؤال عما ذكر أوصل للمودة.

باب ما ينهى من التهاجر والتقاطع واتباع العورات

و«العورات» جمع: عورة، وهي ما في الشخص من عيب وخلل، يعني: لا يجوز أن يطلب أحد عيوب الناس ليطلع عليها فيعييهم.

(من الصحاح)

٣١١٢- قال^(١) رسول الله ﷺ: «لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»^(٢).

قوله: «لا يحل» إلى آخره. قال الخطابي: رخص للمسلم أن يغضب على أخيه المسلم ثلاثة أيام؛ لقلة الثلاثة، ولا يجوز فوقها، إلا إذا كان الهجران في حق من حقوق الله فيجوز فوق ذلك؛ لأنه ﷺ هجر كعب بن مالك وهلال بن أمية ومراة [بن]^(٣) الربيع ﷺ ولم يكلمهم خمسين يومًا، وأمر الناس بهجرانهم، ولما اعتل^(٤) بعير صفيّة فقال ﷺ لزينب: «أعطيتها بعيرًا» -وكان عندها فضل ظهر- فقالت: أنا لا أعطي تلك اليهودية، فغضب النبي ﷺ فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر^(٥)، وكذا يجوز للوالد أن يغضب على ولده، وللزوج أن يغضب على زوجته، ومن كان في معناهما كجميع الأصول والسيد فوق ثلاثة أيام للتأديب؛ لأنه ﷺ غضب على زوجاته وتركهن شهرًا واعتكف في المسجد^(٦).

(١) جاء على الهامش في «ص»: «عن أبي هريرة وأبي أيوب أنهما قالَا: قال».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «الهجرة...»، ح(٦٠٧٧)، وموضع آخر، ومسلم في «البر والصلة والأدب»، باب: «تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي»، ح(٢٥٦٠)، من حديث أبي أيوب ﷺ.

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) غير واضحة في «ف».

(٥) في «ف»: «الصفر»، وسيأتي تخريجه لاحقًا.

(٦) غير واضحة في «ف».

(٧) انظر: معالم السنن، (١٢٢/٤)، وشرح السنة، (١٠١/١٣).

٣١١٣- [خ م س ت] وقال ﷺ: «إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تناجشوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً». ويروى: «ولا تنافسوا»^(١).

قوله: «إياكم والظن»، أي: احذروا أن تظنوا بأحد ظن سوء؛ فإن ظن السوء في حق المسلم إثم، وقيل: هذا تحذير عن الظن فيما يجب فيه القطع، وإنما قال: «إن الظن أكذب الحديث»؛ لأن الظن حديث النفس، كما أن التكلم حديث اللسان، وحديث النفس أكذب من حديث اللسان؛ لأن حديث النفس يكون بإلقاء الشيطان في نفس الإنسان. التحسس -بالحاء المهملة: طلبك أن تطلع على خير أحد، وبالجيم طلبك أن تطلع على شر أحد، وكلاهما منهيان؛ لأنك لو اطلعت على خيره ربما تحسده، وإن اطلعت على شره ربما تعيبه وتفضحه، وقيل: بالجيم تعرّف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس، وبالحاء تطلبه بالحاسة كاستراق السمع. والتناجش: أن تطلب رفعة وعلوًّا على أحد، وقيل: الزيادة في الثمن بلا رغبة، وقيل: إغراء بعضهم على بعض في الشر.

«ولا تدابروا»، أي: لا تتقاطعوا، والتدابير: التقاطع.

«ولا تنافسوا»، أي: ولا تتحاسدوا. التنافس: التحاسد، وقيل: التناجش.

قوله: «ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تناجشوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا» كلها فعل مضارع، فحذف إحدى التاءين.

٣١١٤- [م س ت] وقال ﷺ: «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً^(٢) كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقول: أنظروا هذين حتى يصطلحا»^(٣).

قوله: «شحناء»، أي: عداوة وبغضاء.

«أنظروا»، أي: آخروا مغفرتهما إلى أن يصطلحا.

(١) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «ما ينهى عن التحاسد والتدابير...»، ح(٦٠٦٤)، ومواضع آخر، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها»، ح(٢٥٦٣)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) في «ص»: «رجل».

(٣) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «النهي عن الشحناء والتهاجر»، ح(٢٥٦٥)، من حديث أبي هريرة ؓ.

٣١١٥- [م س ت ق] وقال ﷺ: «تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين: يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبدًا بينه وبين أخيه شحناء، فيقول: اتركوا هذين حتى يفينا»^(١).

قوله: «في كل جمعة» قيل: المراد من الجمعة: الأسبوع، أي: في كل أسبوع، وقد بينه بقوله: «يوم الاثنين ويوم الخميس».

قوله: «حتى يفينا»، أي: يرجعا عن الغضب إلى الصلح.

٣١١٦- [م ت] وقال ﷺ: «إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم»^(٢).

«التحريش»: الإغراء، وقد مرّ هذا الحديث مشروحاً في أول الكتاب.

٣١١٧- [خ م س ن ت ق] عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط^(٣) قالت^(٤): سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيراً وينمي خيراً». قالت: ولم أسمع -تعني: النبي ﷺ- يرخّص في شيء مما يقول الناس كذباً إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها^(٥).

قوله: «ليس الكذاب الذي يصلح» وهذا الحديث قد مرّ في باب «حفظ اللسان والغيبة مشروحاً».

(١) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «النهي عن الشحناء والتهاجر»، ح (٢٥٦٥)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه مسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، باب: «تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قريناً»، ح (٢٨١٢)، من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما.

(٣) «أم كلثوم [٠٠٠ - نحو ٣٣هـ = ٠٠٠ - نحو ٦٥٣م]: أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية: صحابية. هي أول من هاجر إلى المدينة بعد هجرة النبي -صلى الله عليه وآله. أسلمت قديماً. ولما علمت بهجرة الرسول خرجت ماشية من مكة إلى المدينة تتبعه، ولحقها أخوان لها لإعادتها، فلم ترجع. وكانت عذراء فتزوجها في المدينة زيد بن حارثة. واستشهد في غزوة مؤتة (٨هـ) فتزوجها الزبير بن العوام، فولدت له زينب، وفارقها. فتزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له إبراهيم وحميلاً. ومات عنها. قال ابن سعد: ولا نعلم قرشية خرجت من بيت أبيها مسلمة مهاجرة إلا أم كلثوم. وهي أخت عثمان لأمه» [الأعلام، (٥/ ٢٣١) باختصار].

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه البخاري مختصراً في «الصلح»، باب: «لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ»، ح (٢٦٩٢)، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الكذب وبيان المباح منه»، ح (٢٦٠٥).

قوله: «كذبًا» مفعول «يرخص».

قوله: «الحرب» إلى آخره. مثل أن يقول: جيش الإسلام كثير، وجاء مددنا كثيرًا، ويقول للكافر: انظر إلى خلفك فإن فلانًا قد أتكأ من خلفك، وأراد أن يلتفت ليضره. «وحديث الرجل امرأته» مثل أن يقول: لا أحد أحب إليّ منك، وكذا تقول المرأة مع زوجها.

(من الحسان)

٣١١٨- [س] عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يكون لمسلم أن يهجر مسلمًا فوق ثلاثة، فإذا لقيه سلم عليه ثلاث مرات كل ذلك لا يرد عليه، فقد باء بإثمه»^(١).

قوله: «فقد باء بإثمه»، أي: رجع بإثمه فصار الإثم عليه، يعني: خرج المسلم من إثم المهجران ورجع الإثم إلى الذي لم يرد السلام على المسلم.

٣١١٩- [س] وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار»^(٢).

قوله: «دخل النار»، أي: استوجب دخول النار.

٣١٢٠- [س] عن أبي خراش السلمي^(٣) أنه^(٤) سمع رسول الله ﷺ يقول: «من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه»^(٥).

قوله: «كسفك دمه» السفك: الإراقة والصب، والضمير في «دمه» يرجع إلى «أخاه»، يعني: هجران الأخ سنة وسفك دمه سواء في كونهما حرامًا، لا أن يكونا سواء في قدر الإثم.

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «فيمن يهجر أخاه المسلم»، ح(٤٩١٣)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «فيمن يهجر أخاه المسلم»، ح(٤٩١٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) حذر بن أبي حذر أبو خراش السلمي، ويقال: الأسلمي. له صحبة يعد في المدنيين. روى عنه عمران بن أبي أنس. حديثه عند أهل مصر. روى له البخاري في «الأدب» وأبو داود. [انظر: تهذيب الكمال، (٢٧٩/٣٣)، وتهذيب التهذيب، (١٩١/٢)، والاستيعاب، (١٦٣٦/٤)].

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «فيمن يهجر أخاه المسلم»، ح(٤٩١٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٣١٢١- [ت] عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصدقة والصلاة؟» قال: قلنا: بلى. قال: «إصلاح ذات البين، وإفساد ذات البين هي الحالقة»^(١) صحيح.

قوله: «وإفساد ذات البين» رُوي: «وفساد ذات البين» الفراق، وأراد بـ«ذات البين»: المخاصمة والمهاجرة بين الاثنين بحيث تحصل بينهما فرقة. «هي الحالقة»، أي: هي^(٢) ماحية ومزيله للثواب والخيرات، يعني: يمنع شؤم هذا الفعل عن تحصيل الثواب والطاعات.

٣١٢٢- [ت] وقال ﷺ: «دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء هي الحالقة، لا أقول: تخلق الشعر، ولكن تخلق الدين»^(٣) صح.

قوله: «دب إليكم» من الدبيب، أراد ههنا: سار فيكم داء الأمم الماضية، يعني: الحسد والبغضاء، «الحسد والبغضاء» بيان للـ«داء»، أو بدل له، سمي الحسد والبغضاء داء؛ لأنهما داء للقلب. «هي الحالقة»، أي: هذه الخصلة التي هي الداء المذكور -وهو الحسد والبغضاء- حالقة للدين؛ لأنها تمنع الإنسان من فعل الخيرات، والحضور في الصلاة، وتحصيل العلوم والمحبة الكاملة في الله؛ لأن من امتلأ صدره من الحسد والبغضاء لا يكون له محبة كاملة، وذوق من الطاعة، والحسد مضادة لله؛ لأنه لم يرض من له الحسد بقضاء الله -تعالى.

٣١٢٣- [ت] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والحسد؛ فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»^(٤).

قوله: «فإن الحسد يأكل الحسنات» يستدل به من يقول بإحباط العمل، ولا حجة له فيه؛ لما في الأحاديث الصحاح من خلافه، وهي أكثر وأوضح مما تمسكوا لمفهومه، فنزول هذا الحديث بأن الحسد يفضي بصاحبه إلى اغتيال المحسود وشمته، وربما يُتلف ماله، وكل ذلك مظالم تقتضي غبناً في الآخرة، ويذهب في عوضها حسناته، أو بأن الحاسد لا يرضى بحكم الله، فرجاء يغلب عليه حقد وعداوة للمحسود، ويتكلم بكلمة الكفر فيكفر

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في إصلاح ذات البين»، ح(٤٩١٩)، والترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع»، ح(٢٥٠٩)، وقال: «هذا حديث صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «ما هي».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع»، ح(٢٥١٠)، من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الحسد»، ح(٤٩٠٣)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

وتبطل حسناته، أو يغضب على الله لأجل أنه يعطي المحسود المال والمنصب، ولا يعطي الحاسد ما يتمناه، فتبطل بسببه الحسنات، أو بأن الحسد يمنع الرجل عن فعل الحسنات كما ذكر.

٣١٢٤- [س ن ق] عن أبي صرمة، أن النبي ﷺ قال: «من ضار ضار الله به، ومن شاق شاق الله عليه»^(١) غريب.

قوله: «من ضار ضار الله به»، أي: من أوصل ضرراً إلى مسلم أوصل الله إليه الضرر، والضرر والمشقة متقاربان إلا أن الضرر يُستعمل في إتلاف مال أحد، والمشقة تُستعمل في إيصال أذية إلى بدن أحد من تكليفه عملاً شاقاً.

٣١٢٥- [ت] وعن ابن عمر قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بصوت رفيع فقال: «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفيض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروهم، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من تبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله»^(٢).

قوله: «ولو في جوف رحله»، أي: لو كان في وسط منزله مخفياً عن الناس.

٣١٢٦- [س ت] عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق»^(٣).

قوله: «إن من أربى الربا» «أربى» أفعل التفضيل من الربا، و«الاستطالة»: إطالة اللسان في غيبة أحدٍ أو قذفه أو شتمه، يعني: غيبة الناس وقذفهم أشد من أكل الربا وأخذه وإعطائه؛ لأن نفس المسلم أشرف من ماله، فإذا يتعلق بنفسه أشد ضرراً منه بماله.

قوله: «بغير حق» تنبيه على أن العرض ربما يجوز استباحته في بعض الأحوال، وذلك مثل قوله ﷺ: «لِيُالْوَاجِدُ يُحِلَّ عَقُوبَتَهُ وَعَرْضَهُ»^(١) فيجوز لصاحب الحق أن يقول فيه: إنه ظالم، وإنه متعذّر، ونحو ذلك من جرح الشاهد وذكر مساوئ الخاطب.

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «مَا جَاءَ فِي الْخِيَانَةِ وَالْغُشِّ»، ح (١٩٤٠)، وأبو داود في «الأفضية»، باب: «من القضاء»، ح (٣٦٣٥)، وقال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في تعظيم المؤمن»، ح (٢٠٣٢)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الغيبة»، ح (٤٨٧٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

وتبطل حسناته، أو يغضب على الله لأجل أنه يعطي المحسود المال والمنصب، ولا يعطي الحاسد ما يتمناه، فتبطل بسببه الحسنات، أو بأن الحسد يمنع الرجل عن فعل الحسنات كما ذكر.

٣١٢٤- [س ن ق] عن أبي صرمة، أن النبي ﷺ قال: «من ضار ضار الله به، ومن شاق شاق الله عليه»^(١) غريب.

قوله: «من ضارّ ضار الله به»، أي: من أوصل ضرراً إلى مسلم أوصل الله إليه الضرر، والضرر والمشقة متقاربان إلا أن الضرر يُستعمل في إتلاف مال أحد، والمشقة تُستعمل في إيصال أذية إلى بدن أحد من تكليفه عملاً شاقاً.

٣١٢٥- [ت] وعن ابن عمر قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بصوت رفيع فقال: «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفيض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروهم، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من تبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله»^(٢).

قوله: «ولو في جوف رحله»، أي: لو كان في وسط منزله مخفياً عن الناس.

٣١٢٦- [س ت] عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق»^(٣).

قوله: «إن من أربى الربا» «أربى» أفعل التفضيل من الربا، و«الاستطالة»: إطالة اللسان في غيبة أحدٍ أو قذفه أو شتمه، يعني: غيبة الناس وقذفهم أشدّ من أكل الربا وأخذه وإعطائه؛ لأن نفس المسلم أشرف من ماله، فإذا يتعلّق بنفسه أشدّ ضرراً منه بماله.

قوله: «بغير حق» تنبيه على أن العرض ربما يجوز استباحته في بعض الأحوال، وذلك مثل قوله ﷺ: «لِيُالْوَاجِدُ يُحِلَّ عَقُوبَتَهُ وَعَرْضَهُ»^(٤) فيجوز لصاحب الحق أن يقول فيه: إنه ظالم، وإنه متعذّر، ونحو ذلك من جرح الشاهد وذكر مساوئ الخاطب.

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «مَا جَاءَ فِي الْخِيَانَةِ وَالْغُشِّ»، ح (١٩٤٠)، وأبو داود في «الأفضية»، باب: «من القضاء»، ح (٣٦٣٥)، وقال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في تعظيم المؤمن»، ح (٢٠٣٢)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الغيبة»، ح (٤٨٧٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) سبق تخريجه.

٣١٢٧- [س] وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عرج بي ربي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون في أعراضهم»^(١).

قوله: «عرج بي ربي»^(٢) يقال: عرج في الدرجة والسُّلَم، أي: ارتقى، والباء في «بي» للتعدية، أي: صعد بي ربي ليلة أُسري بي.

قوله: «يخمشون وجوههم» يقال: خَشَّ وجهه يَخْمُشه وَيَخْمُشه، أي: خدشه.

قوله: «يأكلون لحوم الناس»، أي: يغتابونهم.

٣١٢٨- [س] وعن أنس، عن النبي ﷺ قال: «من حمى مؤمناً من منافق بغية بعث الله ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن قفا مسلماً بشيء يريد شينه حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال»^(٣).

قوله: «ومن قفا مسلماً»، أي: ومن تبع، يعني: من تجسس عن حال مسلم ليظهر عيبه وليُعيّره حبسه الله على الصراط حتى ينقى من ذلك الذنب بإرضاء خصمه أو بالتعذيب.

٣١٢٩- [س] عن المستورد، أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن كسا ثوباً برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله من جهنم، ومن قام برجل مقام سمعة ورياء فإن الله يقوم به»^(٤) مقام سمعة ورياء يوم القيامة»^(٥).

قوله: «من أكل برجل مسلم أكلة» والأكلة -بالضم: اللقمة، أي: بسبب غيبة رجل وقذفه أكلة، يعني: من ذم وغير أحداً عند عدوه لرضاء العدو المستمع ليطعمه شيئاً، وليقول هذا العدو: إن القائل هذا صديقه أطعمه الله من غسيلين جهنم، ومثله «من كسا ثوباً برجل مسلم»، أي: بسبب غيبة رجل مسلم وقذفه، «ومن قام برجل مقام سمعة ورياء» الباء في «برجل» يحتمل أن يكون للتعدية، ويحتمل أن يكون للسببية، فإن كانت للتعدية

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الغيبة»، ح (٤٨٧٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «وبى».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «مَنْ رَدَّ عَنْ مُسْلِمٍ غِيْبَةً»، ح (٤٨٨٣)، من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) جاء على الهامش في «ص»: «له».

(٥) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الغيبة»، ح (٤٨٨١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٣١٣٢- [م ق] وقال ﷺ لأشج عبد القيس^(١): «إن فيك لخصلتين يجبهما الله: الحلم والأناة»^(٢).

قوله: «لأشج عبد القيس» «عبد القيس» عطف بيان «لأشج».

قوله: «الحلم والأناة» روي منصور بن مرفوعين. «الحلم»: تأخير مكافأة من ظلمك، هذا هو الأصل، ويستعمل في العفو عن الذنب. «والأناة» -مثل قناة- ضد العجلة، والأناة -أيضاً: الثبات في الأمر، يعني: الثبات في الطاعات وأمور الخير محمود، والسكون وترك العجلة في الأمور الدنيوية -أيضاً- محمود، والتعجيل في الأمور الأخروية مرضي كيلا تفوت.

(من الحسان)

٣١٣٣- [ت] عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حليم إلا ذو عثرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة»^(٣) غريب.

قوله: «لا حليم إلا ذو عثرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة» العثرة: الزلة، يعني: لا حليم كاملاً إلا من وقع في زلة، وحصل منه خطأ، فإنه إذا وقع في زلة وحصل منه خطأ استخجل وأحب غاية الحب أن يستر من رآه على عيبه، وأن يعفو عنه زلته، فإذا أحب أن يعفو عنه من رآه علم أن العفو عن الناس والستر على عيوبهم محبوب مرضي لله - تعالى، كذلك من جرب الأمور على نفعها وضرها، وعلم مصالحها ومفاسدها لا يفعل ما يفعل إلا عن الحكمة، والحكمة: إحكام الشيء وإصلاحه عن الخلل.

٣١٣٤- عن أنس، أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني. فقال ﷺ: «خذ الأمر بالتدبير، فإن رأيت في عاقبته خيراً فأمضه، وإن خفت غيماً فأمسك»^(٤).

(١) أشج عبد القيس، ويقال: أشج بني عصر، اسم الأشج المنذر بن عائذ، وقيل: اسمه منقذ بن عائذ، كان سيد قومه، وقائدهم إلى الإسلام، وابن ساداتهم، وفد على النبي ﷺ في وفد عبد القيس، وهو أول من أسلم من ربيعة، نزل البصرة ومات بها. [انظر: الاستيعاب، (١/١٤٠-١٤١)، (٤/١٤٤٨)، والثقات، (٣/٣٨٦)، وتقريب التهذيب، (٢/٢١٣)، والإصابة، (٦/٢١٦)].

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «الأمر بالإيمان بالله ورسوله ﷺ...»، ح (١٨)، من حديث أبي سعيد.

(٣) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في التجارب»، ح (٢٠٣٣)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»، ح (٢٠٢١٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٤٦٤٩)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة والموضوعة»، (٥/٣٩٨): «ضعيف جداً».

قوله: «خذ الأمر بالتدبير»، أي: التفكر فيه، وطلب مصالحه ومفاسده، والنظر في عاقبته.

«فأَمْضِهِ»، أي: افعله، «وإن خفت غيًّا فأَمْسِكْ»، يعني: إن خفت أن تكون عاقبته ضللاً وخساراً فاتركه.

٣١٣٥- [س] عن مصعب بن سعد، عن أبيه -قال الأعمش: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ- قال: «التَّوَدُّةُ في كلِّ شيءٍ خيرٌ إلَّا في عمل الآخرة»^(١).

قوله: «التَّوَدُّةُ» -بضم التاء وفتح الهمزة: التَّأْنِي.

٣١٣٦- [ت] عن عبد الله بن سرجس، أن النبي ﷺ قال: «السمت الحسن والتَّوَدُّةُ والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة»^(٢).

٣١٣٧- [س] وعن ابن عباس، أن نبي الله ﷺ قال: «إن الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة»^(٣).

قوله: «السمت الحسن» «السمت»: الطريق، ويستعار لهيئة أهل الخير، «والاقتصاد»: سلوك القصد، والقصد: الوسط بحيث لا إفراط ولا تفريط، أي: لا إسراف ولا تقصير.

و«الهدى» -بفتح الهاء: السيرة السوية، والتفاوت بين العددين من خمس وأربع يحتمل أن يكون من غلط الرواة، والطريق إلى معرفة ذلك من قبل الرأي والانبساط مسدود؛ فإنه من علم النبوة.

قوله: «جزء من أربع» حقه «من أربعة». قال الخطابي: يريد النبي ﷺ أن هذه الخصال من خصال التَّائِبِينَ فاقْتَدَوْهُمْ فيها، وليس معناه أن من اجتمعت فيه هذه الخصال يكون فيه جزء من النبوة عطاء من الله وليست بمكتسبة^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الرفق»، ح(٤٨١٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في التَّأْنِي والعجلة»، ح(٢٠١٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في الوقار»، ح(٤٧٧٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) انظر: معالم السنن، (١٠٦/٤)، وشرح السنة، (٢٠٤/١٢).

٣١٣٨- [س ن] عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «إذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي (١) أمانة» (٢).

«فهي أمانة» وروي: «فهو أمانة» ضمير «هي» ضمير الحكاية؛ لأن الحديث بمعنى الحكاية، يعني: إذا حدثت عندك أحد حديثاً «ثم التفت»، أي: ثم غاب عنك صار حديثه أمانة عندك لا يجوز إضاعتها، أي: لا يجوز إفشاء تلك الحكاية.

٣١٣٩- عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال لأبي الهيثم بن التيهان: «هل لك خادم؟» قال: لا. قال: «فإذا أتانا سبي فأتنا»، فأتى النبي ﷺ برأسين فاتاه أبو الهيثم فقال النبي ﷺ: «اختر منهما». فقال: يا نبي الله، اختر لي. [ق] فقال النبي ﷺ: «إن المستشار مؤتمن. خذ هذا فإنني رأيته يصلي، واستوص به معروفاً» (٣).

قوله: «لأبي الهيثم بن التيهان» بفتح التاء والياء وتشديد الياء.

قوله: «إن المستشار مؤتمن» «المستشار»: من شاورته، وشاور واستشار: إذا طلب رأي أحد فيما يريد فعله من الأمور، أي: يسأله: هل لي مصلحة في هذا الفعل أم لا؟ الـ«مؤتمن»: من ائتمنته، أي: جعلته أميناً، يعني: يجب على المستشار أن يخبر المستشار بما هو المصلحة.

قوله: «واستوص به معروفاً»، أي: مره بالمعروف، وانصح له بالخير.

٣١٤٠- [س] وقال ﷺ: «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق» (٤).

قوله: «سفك دم حرام»، يعني: من قال في مجلس: إنني أريد قتل فلان، أو الزنا بفلانة، أو أخذ مال فلان بغير حق لا يجوز على المستمعين حفظ هذا السر، بل يجب عليهم إفشاؤه ليحترز المراد قتله، أو الزنا به، أو أخذ ماله، ويمتنع المرید له عنه.

(١) جاء على الهامش في «ص»: «فهو».

(٢) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «مَا جَاءَ أَنَّ الْمَجَالِسَ أَمَانَةٌ»، ح (٤٨٦٨)، وأبو داود في «الأدب»، باب: «في نقل الحديث»، ح (٤٨٦٨)، وَقَالَ أَبُو عِيْسَى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ»، ح (٢٣٦٩)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في نقل الحديث»، ح (٤٨٦٩)، من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

٣١٤١- [س] وقال ﷺ: «إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته أو تفضي إليه، ثم ينشر سرها»^(١).

قوله: «إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل»، يعني: إن من أعظم الأمانة خيانة فيها خيانة الرجل الذي يصل إلى امرأته وتصل امرأته إليه، ثم يفشي ذلك الرجل سرّه، يعني: أولى سر أن يُحفظ هو السر الجاري بين الزوجين.

باب الرفق والحياء وحسن الخلق

«الرفق»: المداراة مع الناس، ومن حسن الخلق العفو عن الذنوب، وتحمل أذى الناس.

(من الصحاح)

٣١٤٢- [م س ر] عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه»^(٢).

قوله: «يحب الرفق»، أي: أن الله -تعالى- يريد بعباده اليسر، ولا يريد بهم العسر، فلا يكلفهم فوق طاقتهم، بل يُساعدهم [ويُلطفهم، أي: يُحسنهم]^(٣)، والرفق ضدّ العنف وهو لطافة^(٤) الفعل ولين الجانب.

٣١٤٣- [خ م س] وقال ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير»^(٥).

[خ م س] ويروى: «الحياء خير كله»^(٦).

قوله: «الحياء خير كله» هذا عام، والمراد به الخاص، أي: الحياء فيما يرضاه الله خير كله.

(١) أخرجه مسلم في «النكاح»، باب: «تحريم إفشاء سر المرأة»، ح (١٤٣٧)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «فضل الرفق»، ح (٢٥٩٣).

(٣) كذا في «ف».

(٤) غير واضحة في «ف».

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «الحياء»، ح (٦١١٧)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان»، ح (٣٧)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان عدد شعب الإيمان...»، ح (٣٧).

٣١٤٤- [خ م س ق] وقال ﷺ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت»^(١).

قوله: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت» قال الخطابي: معنى هذا الكلام أن الحياء لم يزل أمره ثابتاً، واستعماله واجباً منذ زمان النبوة الأولى^(٢). أضاف الكلام إلى النبوة للإشعار بأنه من قضايا النبوة ونتائج^(٣) الوحي، وقيد «النبوة» بـ«الأولى» يرشد إلى اتفاق كلمة الأنبياء على استحسانه من أولهم إلى آخرهم، أي: اتفق كلمة الأنبياء -عليهم السلام- على استحسان الحياء؛ إذ ما من نبي إلا وقد ندب إليه، وبعث عليه، ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم.

قوله: «فاصنع ما شئت» أمر معناه خبر، أي: إذا لم تستحي تصنع ما تشاء مما تدعوك إليه نفسك، وقيل: وعيد، أي: اصنع ما شئت فإنك تجازي بما فعلته، كقوله -تعالى: (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ) [فصلت: ٤٠].

٣١٤٥- [م ت ن] عن النواس بن سمعان^(٤) قال: سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم فقال ﷺ: «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس»^(٥).

قوله: «عن النّوأس» بفتح النون، و«سمعان» بكسر السين وفتحها.

قوله: «ما حاك في صدرك» يقال: حاك يحيك حيكاً: إذا أثر كلام في القلب؛ لكونه قبيحاً، وحاك: إذا تردد شيء في القلب، يعني: الإثم ما أثر قُبْحُه في قلبك، أو تردد في قلبك، ولم ترد أن تظهره؛ لكونه قبيحاً، وقد مرّ هذا في باب «البيع» مشروحاً.

(١) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «إذا لم تستحي فاصنع ما شئت»، ح (٦١٢٠)، وموضعين آخرين، من حديث أبي مسعود.

(٢) معالم السنن، (١٠٩/٤).

(٣) في «ف»: «وتنايح».

(٤) «النواس بن سمعان بن خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن كلاب بن ربيعة، معدود في الشاميين، يقال: إن أباه سمعان وفد على النبي ﷺ فدعا له رسول الله ﷺ وأعطاها نعليه، فقبلها رسول الله ﷺ، وزوجه أخته، فلما دخلت على النبي ﷺ تعوذت منه، فتركها، وهي الكلابية، روى عن النواس جبير بن نفير وبشر بن عبيد الله وجماعة، وتوفي في حدود الخمسين للهجرة، وروى له مسلم والأربعة» [الوافي بالوفيات، (٣٦٢/٧)].

(٥) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تفسير البر والإثم»، ح (٢٥٥٣).

(من الحسان)

٣١٤٦- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة. والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار»^(١).

قوله: «والإيمان في الجنة»، يعني: أهل الإيمان فيها. «والبذاء من الجفاء» البذاء ضدّ الحياء، والجفاء خلاف البرّ.

٣١٤٧- عن حارثة^(٢) بن وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري»^(٣) قال: الجواظ: الذي جمع ومنع. والجعظري: الغليظ الفظ.

«الجواظ» -بفتح الجيم والواو وتشديد الواو والطاء المعجمة- قيل: هو الضخم المختال في مشيته، «والجعظري» -بفتح الجيم وسكون العين وفتح الطاء المعجمة وتشديد الياء- قيل: هو الفظّ الغليظ، والحديث مرسل؛ لأن عكرمة بن وهب لم يذكره أحد في الصحابة.

٣١٤٨- [س ق] عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «إن أثقل شيء يوضع في ميزان المؤمن يوم القيامة خلق حسن، وإن الله يبيغض الفاحش البذيء»^(٤) صح^(٥). «البذيء» ضدّ الحيي.

٣١٤٩- [ت ر] عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»^(٦).

قوله: «وخالق الناس»، أي: استعمل الخلق الحسن مع الناس.

٣١٥٠- [ت] عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بمن يحرم على النار، ومن تحرم النار عليه؟ على كلّ هين لين قريب سهل»^(٧) غريب.

(١) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في الحياء»، ح (٢٠٠٩)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ص»: «عكرمة».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في حسن الخلق»، ح (٤٨٠١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في حسن الخلق»، ح (٢٠٠٢)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «صحيح».

(٦) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في معاشرّة النّاس»، ح (١٩٨٧)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٧) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفاق والورع»، ح (٢٤٨٨)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «يَمْنُ يَجْرُمُ عَلَى النَّارِ»، أي: لا يطرح ولا يدخل في النار، «وَيَمْنُ تَحْرُمُ النَّارُ عَلَيْهِ»، أي: لا تصل^(١) النار إليه.

قوله: «قَرِيبٌ»، أي: قريب من الناس بمجالستهم وملاطفتهم، «سهل»، أي: يقضي حوائج الناس ويسهل أمورهم ويخدمهم.

٣١٥١- [س ت] وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم»^(٢).

قوله: «المؤمن غرّ كريم» الغر - بكسر الغين المعجمة: هو الذي لم يجرب الأمور فيغره كل واحد، ويغتر بكل شيء لسلامة صدره، وحسن ظنه بالناس، والـ«خب» - بفتح الخاء المعجمة: الجرْبُزُ^(٣) الذي يسعى بين الناس بالفساد، يعني: المؤمن سهل سليم لم يكن فيه حيلة ومكر، يعني: المؤمن الكامل بهذه الصفة.

٣١٥٢- [ت] وقال ﷺ: «المؤمنون هينون لينون»^(٤) كالجمل الأنف إن قيد انقاد، وإن أنيخ على صخرة استناخ»^(٥) مرسل.

قوله: «المؤمنون هينون لينون» «هينون» جمع: هين مخفف هين على فيعل، يقال: شيء هين، أي: سهل، من الهون بالفتح، وهو السكينة والوقار، و«لينون» جمع: لين مخفف لين على فيعل، من اللين بكسر اللام ضدّ الخشونة. قيل: يطلق على الإنسان بالتخفيف وعلى غيره على الأصل. كان ابن الأعرابي يمدح بهما مخففين، ويذم بهما مثقلين^(٦).

«الأنف» بفتح الهمزة المقصورة وكسر النون، من قولهم: أنفَ البعير بالكسر، أي: اشتكى أنفه من البرة، فهو أنفٌ مثل تعب فهو تعبٌ، والبعير إذا كان أنفاً، أي: في أنفه زمام فللوجع الذي به هو ذلول منقاد، أيّ سبيل سلكوا به اتبع، وأيّ مناخ وعَرِ أنيخ عليه استناخ، وقال أبو عبيد: كان الأصل في هذا أن يقال: مأنوف؛ لأنه مفعول به، كما

(١) في «ف»: «يصل».

(٢) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «في حُسْنِ الْعِشْرَةِ»، ح (٤٧٩٠)، والترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في البخيل»، ح (١٩٦٤)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) «الجرْبُزُ، بالضم، أي: كَقُتْنُذ: الخبُّ الخبيث من الرجال، وهو دَخِيلٌ، معرَّبٌ [تاج العروس، مادة (جربز)].

(٤) في «ص»: «لينون».

(٥) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٨١٢٨)، من حديث مكحول مرسلًا، وقد حسنه الألباني في «صحيح الجامع»، ح (٦٦٦٩).

(٦) جاء على الهامش في «ف»: «أي: فيما لا يطلب فيه الهون واللين، بل المطلوب فيه ضدهما».

قالوا: مصدور للذي يشتكي صدره، ومبطون، وجميع ما في الجسد على هذا، ولكن هذا الحرف جاء شاذاً عنهم^(١)، يعني: المؤمن سهل يقضي حوائج الناس ويخدمهم، وشديد الانقياد للشارع في أوامره ونواهيه.

٣١٥٣- [س ت] عن سهل بن معاذ، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «من كظم غيظاً وهو يقدر على أن ينفذه دعاه الله على رءوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في أي الحور شاء»^(٢) غريب.

وفي رواية: «ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً»، وزاد بعضهم: «من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه - أحسبه قال - تواضعاً كساه الله حلة الكرامة، ومن تزوج لله توجه الله تاج الملك»^(٣).

قوله: «كظم غيظاً» الكظم: الاجتراع^(٤). الغيظ: غضب كامن.

«على أن ينفذه» من الإنفاذ - بالفاء، أي: الإمضاء.

«وزاد بعضهم»، أي: على الحديث المذكور رواية عن النبي ﷺ.

قوله: «أحسبه» قول الراوي، يعني: قال الراوي: أظن النبي ﷺ قال: «تواضعاً»، أي: قال النبي ﷺ: «من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعاً» هو مفعول له لقوله: «ترك».

«توجه»، أي: ألبسه التاج، يعني: ألبسه الله تاج الملك.

باب الغضب والكبر

(من الصحاح)

٣١٥٤- [خ م] عن أبي هريرة، أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني. قال: «لا تغضب». فردد مراراً قال: «لا تغضب»^(٥).

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، (١/ ١٨٠).

(٢) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «في كظم الغيظ»، ح (٢٠٢١)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «الحلم»، ح (٤١٨٦)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٣) أخرجه أبو داود في «الأدب»، باب: «من كظم غيظاً»، ح (٤٧٧٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) «جرعتُ الماءَ أجرعُهُ جرْعاً»، واجترعته. وكلّ شيء يبيلعه الخلق فهو اجتراع. والاسم الجرعة، وإذا جرّعه مِرّة قيل: اجترعه. والاجتراع بالماء كالابتلاع بالطعام [العين، مادة (جرع)].

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «الحذر من الغضب...»، ح (٦١١٦).

قوله: «لا تغضب» رأى النبي ﷺ أن الأولى به هو أن يتجنب عن دواعي الغضب؛ لأنه كان مملوءاً بالقوة الغضبية، فلهذا أوصاه بما هو خير له.

٣١٥٥- [خ م ن] وقال ﷺ: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(١).

قوله: «بالصرعة» -بضم الصاد وفتح الراء- مبالغة، أي: يصرع الناس، أي: يسقطهم، يعني: ليس القوي من يقدر على إسقاط خصمه وقهره، بل القوي من يكظم غيظه، ويسكن نفسه عند الغضب.

٣١٥٦- [س ت ق] وقال ﷺ: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره. ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر»^(٢).
ويروى: «كل جياظ زنيم متكبر»^(٣).

قوله: «كل ضعيف»، أي: لا يسقط الناس. «متضعف»: كسر النفس والتواضع.

«لأبره»، أي: لأمضاه على الصدق، والضمير المفعول في «لأبره» يعود إلى القسم الدال عليه «أقسم».

ال«عتل» -بضمين وتشديد اللام: الشديد الخصومة، وقيل: الجافي الغليظ^(٤).
«مستكبر»، أي: متكبر.

ال«زنيم»: الفاجر، وقيل: اللئيم، وقيل: من تُسب إلى رجل غير أبيه.

٣١٥٧- [م س ت ق] وقال ﷺ: «لا يدخل النار واحد في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبرياء». وقال ﷺ: «لا

(١) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «الحذر من الغضب...»، ح(٦١١٤)، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب»، ح(٢٦٠٩)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾»، ح(٤٩١٨)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء»، ح(٢٨٥٣)، من حديث حارثة بن وهب الخزاعي ؓ.

(٣) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء»، ح(٢٨٥٣).

(٤) في «ف»: «الغيظ».

يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال ذرة من كبر». وقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً. فقال: «إن الله جميل يحب الجمال. الكبر: بطر الحق، وغمط الناس»^(١).

قوله: «من كبرياء»، أي: من كبر، أي: لا يدخل الجنة مع الكبر، بل يصفى منه، ومن كل خصلة مذمومة، إما بالتعذيب أو بعفو الله - تعالى، ثم يدخل الجنة.

قوله: «الكبر: بطر الحق، وغمط الناس» البطر: شدة الفرح والنشاط، والمراد ههنا قيل: سوء احتمال الغنى، وقيل: الطغيان عند النعمة، فبطر الحق أن تتكبر مع أوامر الله - تعالى، أي: لا يلتفت إلى أوامر الله ونواهيه، «وغمط الناس» - بفتح الغين المعجمة وسكون الميم: الاحتقار لهم، والإضرار بهم.

٣١٥٨- [م ت] وقال ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم - ويروى: ولا ينظر إليهم - ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر»^(٢).

قوله: «وعائل مستكبر»، أي: ذو عيال متكبر، يعني: من له عيال ولا يقدر على تحصيل حوائجهم، ولا يطلب الزكاة والصدقة، ولا يقبل أموال الناس من التكبر، ولا يسأل شيئاً من بيت المال فهو آثم؛ لإيصال الضرر إلى عياله.

(من الحسان)

٣١٥٩- [ت] عن سلمة بن الأكوع قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصبيه»^(٣) ما أصابهم»^(٤).

قوله: «يذهب بنفسه» الباء في «بنفسه» يحتمل أن تكون للتعدي، أي: يُعلي نفسه ويُيعدها عن الناس في المرتبة، ويعتقدها عظيمة القدر، ويحتمل أن تكون للمصاحبة، أي: يوافق نفسه ويُعزّزها ويُكرّمها كما يكرم الخليل الخليل، حتى تعتز نفسه وتصير متكبرة،

(١) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «تحريم الكبر وبيان»، ح (٩١) من حديث ابن مسعود ؓ.

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية...»، ح (١٠٧)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) في «ص»: «فيصيه».

(٤) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في الكبر»، ح (٢٠٠٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

وهذا لا يليق بالصالحين، بل ينبغي أن يحقر نفسه المتكبرة، ويعتقدها أصغر الناس، فإن نفس الرجل أكبر أعدائه.

«فيصيبه ما أصابهم»، أي: من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة.

٣١٦٠- [ت] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ قال: «يحشر المتكبرون أمثال الذر يوم القيامة في صورة الرجال، يغشاهم الذل من كل مكان، يساقون إلى سجن في جهنم يسمى: بولس، تملوهم نار الأنيار، يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال»^(١).

قوله: «أمثال الذر» جمع: ذرة، وهي النمل الصغيرة، يعني: صورتهم صورة الإنسان، وجشهم كجث النمل الصغار، يعني: يكون المتكبرون يوم القيامة على غاية الذل والحقارة، يطوهم الناس بأرجلهم، وإليه أشار بقوله: «يغشاهم الذل من كل مكان»، أي: يأتيهم الذل.

قوله: «بولس» بفتح الباء وسكون الواو وفتح اللام.

«نار الأنيار» المشهور المستعمل في الأنيار أنها جمع النير بالكسر، وهي الخشب المعترضة في عنق الثورين، ويجمع على نيران وأنيار، وجمع النار نور وأنور ونيران، فلعل بعض الرواة رواه كذلك قياساً على النيران، ومعنى «نار الأنيار»: أن النار يحترق منها احتراق الأشياء من النار، أي: حرارتها أشد من حرارة جميع نار جهنم.

«طينة الخبال» - بفتح الخاء المعجمة - وهي اسم عصارة أهل النار، والعصارة - بالضم: ما يسيل منهم من الصديد والقيح والدم، وقد مرّ ذلك مشروحاً.

٣١٦١- [ت] وعن أسماء بنت عميس قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بئس العبد عبد تخيل واختال، ونسي الكبير المتعال، بئس العبد عبد تجبر واعتدى، ونسي الجبار الأعلى، بئس العبد عبد سها ولها ونسي المقابر والبلى، بئس العبد عبد عتا وطفى ونسي المبتدأ والمنتهى، بئس العبد عبد يختل الدنيا بالدين، بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات،

(١) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٩٢)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

بئس العبد عبد طمعٌ يقوده، بئس العبد عبد هوى يُضله، بئس العبد عبد رغبٍ يذله»^(١)
غريب وضعيف.

قوله: «تخيّل»، أي: تخيّل له أنه خير من غيره، واعتقد نفسه عظيمة، «واختال»، أي: تكبّر.

و«تجبر واعتدى»، أي: جاوز قدره بأن تكبّر وأعرض [عن]^(٢) أوامر الله.
«سها»، أي: صار غافلاً عن الحق، «ولها» من اللهو، أي: اشتغل باللهو واللعب والهذيان.

«والبلى» -بالكسر، هو أن يصير الشخص في القبر رميمًا رُفًا.

«عَنَّا وطغي» معناهما: تجاوز الحد المحدود، «ونسي المبتدأ والمنتهى»، يعني: نسي كونه نطفةً، ثم علقه، ثم ما أنعم الله عليه فصوّره صورة حسنة، وورقه من أنواع النعم، ولم يشكر هذه النعم، ولم يعمل لمنتهاه، أي: للقبر والقيامة.

«يختل الدنيا بالدين»، أي: يطلب الدنيا بالدين، والختل: الخدع، ختله، أي: خدعه، يعني: يخدع أهل الدنيا بعمل الآخرة، أي: بعمل أهل الصلاح لا لله، بل لأن يعتقد أنه الناس صالحًا، ويبذلوه المال والجاه.

«يختل الدين بالشبهات»، أي: يطلب الدين بالشبهات، يعني: يجعل إتيان الشبهات أساس دينه، ويحتمل أنه كان يخل الدين بالشبهات بالبلاء المنقوطة بواحدة من تحت من الخبال وهو الفساد، يعني: يفسد دينه بأكل الشبهات فصَحَفَ.

«عبد طمع»، أي: له طمع.

«عبد هوى ... عبد رغب»، أي: له رغب، أي: رغبة، وهو مصدرٌ رَغِبْتُ في الشيء: إذا أردته. قال الإمام التوربشتي: الرواية عندي بفتح الغين والراء، أي: يُذِلُّه الرغبة في الدنيا. وبين الناس من يقول: «رُغِبٌ» -بضم الراء وسكون الغين- وهو الشره، يقال: الرُّغْب شؤم^(٣)، والأصل فيه السعة؛ لأنه يقال: رغب للواسع الجوف، فكُنِيَ به عن كثرة الحرص والشره، والله أعلم بالصواب.

(١) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح(٢٤٤٨)، وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) «يعني أن الشره يعود بالبلاء يقال: رَغِبَ رَغْبًا فهو رَغِيبٌ، والرغيب -أيضًا: الواسع الجوف وأكثر ما يستعمل في ذم كثرة الأكل والحرص عليه» [مجمع الأمثال، (١/٣٠٣)].

باب الظلم

(من الصحاح)

٣١٦٢- [خ م ت ر] عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «الظلم ظلمات يوم القيامة»^(١).

قوله: «ظلمات يوم القيامة» جمع: ظلمة.

٣١٦٣- عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح؛ فإن الشح أهلك من كان قبلكم: حملهم على أن سفكوا دماءهم، واستحلوا محارمهم»^(٢).

«الشح» -بالضم: منع الواجب، وقيل: أكل مال الغير، وقيل: أن تطمح^(٣) عين الرجل إلى ما ليس له، وقيل: العمل بمعاصي الله، وقيل: الشح مما [في]^(٤) يد غيرك، والبخل مما في يدك.

قوله: «حملهم»، أي: حرّضهم على جمع المال الحرام، فقتل بعضهم بعضاً لأخذ أموالهم، «واستحلوا محارمهم»، أي: اتخذوا ما حرم الله من نسائهم حلالاً، أي: فعلوا بهنّ الفاحشة.

٣١٦٤- [م ت ق] وقال ﷺ: «إن الله ليملي الظالم حتى إذا أخذه لم يفلته»، ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾ [هود: ١٠٢] الآية^(٥).

قوله: «ليملي الظالم»، أي: ليمهله ويُطوّل عمره حتى يكثر الظلم والفاحشة، ثم يأخذه أخذاً شديداً، «لم يفلته» من الإفلات، وهو الخروج من ضيق مع فرار، يعني: إذا أخذه لم يُخلّصه أحد من الله. ﴿إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾، والمراد بـ﴿الْقُرَى﴾: هي بلاد ومساكن الكفار، يعني: إذا أخذ أهل القرى من الظالمين.

(١) أخرجه البخاري في «المظالم والغصب»، باب: «الظلم ظلمات يوم القيامة»، ح (٢٤٤٧)، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الظلم»، ح (٢٥٧٩).

(٢) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الظلم»، ح (٢٥٧٨).

(٣) في «ف»: «يطمح».

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «قوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾»، ح (٤٦٨٦)، ومسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الظلم»، ح (٢٥٨٣)، من حديث أبي موسى ؓ.

٣١٦٥- [خ م] عن ابن عمر، أن النبي ﷺ لما مر بالحجر قال: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا^(١) باكين أن يصيبكم ما أصابهم»، ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى اجتاز الوادي^(٢).

قوله: «لما مرّ بالحجر» -بالكسر وسكون الجيم، أراد به منازل قوم ثمود، لما أراد أصحابه ﷺ أن يجتازوا تلك الديار غير مُتَّعِظِينَ بما أصاب أهلها أمرهم [رسول الله ﷺ]^(٣) بالانتباه والاعتبار في مثل تلك المواطن.

قوله: «أن يصيبكم» مفعول له لقوله: «لا تدخلوا».

«قَنَعَ» بتشديد النون يحتمل وجهين: أحدهما: أنه أخذ قناعاً على رأسه شبه الطيلسان، والآخر: أن يكون مبالغاً من الإقناع، أي: أطرق رأسه، فلم يلتفت يميناً ولا شمالاً؛ كيلا يقع بصره عليها، وقد حَلَّتْ بأهلها العقوبات وهم فيها، فصارت معلمة بمقتته^(٤) وغضبه، وغرضه ﷺ بهذا تنبيه أصحابه ومن بعدهم، يعني: ستر رأسه حتى لا يصل إليه ﷺ غبار ديارهم، وحتى لا ينزل عليه بلاء من شؤم أهل هذه الديار.

«حتى اجتاز الوادي»، أي: حتى مرّ بذلك الوادي وقطعه وخرج منه.

٣١٦٦- [م ت] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون من المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع. فقال ﷺ: «إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيُعْطَى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فُتِنَتْ حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار»^(٥).

قوله: «فإن فُتِنَتْ حسناته قبل أن يقضي ما عليه» إلى آخره. إن قيل: كيف التوفيق بينه وبين قوله -تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥]؟

أجيب بأنه أخذ من المظلوم ما عليه من الظلم الذي فعله الظالم عليه، وطُرح على الظالم، ثم طُرح في النار، ويدفع سيئة المظلوم بسبب الظلم عليه فيغفر له.

(١) في «ص»: «يكونوا».

(٢) أخرجه البخاري في «الغازي»، باب: «نزول النبي ﷺ بالحجر»، ح (٤٤١٩)، ومواضع آخر.

(٣) في «ف»: «الله تعالى».

(٤) في «ف»: «بمقت».

(٥) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الظلم»، ح (٢٥٨١).

٣١٦٧- [م ت] وقال ﷺ: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد^(١) للشاة الجल्حاء من الشاة القرناء»^(٢).

قوله: «لتؤدن الحقوق» على بناء المجهول، و«الحقوق» مرفوع أقيم مقام فاعله، هذه هي الرواية المعتد بها، وروي -أيضاً- بضم الدال ونصب «الحقوق»، فالفعل مُسند إلى الجماعة الذين خوطبوا به.

قوله: «حتى يقاد للشاة الجल्حاء»، أي: يُقتَصَّر لها. «الجल्حاء»: الشاة التي لا قرن لها، و«القرناء» ضدّها. إن قيل: كيف يقتصر منها، وهي غير مكلفة؟

أجيب بأنه -تعالى- فعّال لما يريد، لا يُسأل عما يفعل، والغرض إعلام العباد بأن الحقوق لا تضيع، ويقتصر حقّ المظلوم من الظالم.

(من الحسان)

٣١٦٨- [ت] عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكونوا إمعة تقولون: إن أحسن الناس أحسناً، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا فلا تظلموا»^(٣).

قوله: «لا تكونوا إمعة» يقال: رجل إمّع وإمّعة -أيضاً- للذي يكون لضعف رأيه مع كلّ أحد، وهو فعّل بكسر الهمزة وفتح الميم؛ لأنه لا يكون أفعّل وصفًا، ولا يقال للنساء ذلك، فلا يقال: امرأة إمّعة، هذا قول أهل اللغة، وأما معناه في الحديث: فإنه جعل الإمّعة من يكون مع من يوافق هواه ويلائم إرب نفسه، وقيل: المراد ههنا: الذي يقول: أنا أكون مع الناس كما يكونون معي، فإذا أحسنوا إليّ أحسنت إليهم، وإن أساءوا إليّ أسأت إليهم، فنهى النبي ﷺ عن هذا القول، وقال: أحسن إلى الناس وإن أساءوا إليك. «وطنوا» أمر من التوطن، وهو العزم الجازم على الفعل.

قوله: «أن تُحسِنوا» تقديره: يجوز أو يستحب أن تحسنوا، أو هو خبر في معنى الأمر، أي: فأحسنوا.

(١) في «ص»: «يتاد».

(٢) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «تحريم الظلم»، ح (٢٥٨٢)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) أخرجه الترمذي في «البر والصلة»، باب: «ما جاء في الإحسان والعفو»، ح (٢٠٠٧)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

٣١٦٩- [ت] كتب معاوية إلى عائشة: أن اكتبني إلى كتاباً توصيني فيه ولا تكثري. فكتبت: سلام عليك، أما بعد: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس» والسلام عليك^(١).

قوله: «ولا تكثري»، أي: ولا تطوّلِي تلك الوصية.

قوله: «من التمس رضا الله بسخط الناس»، أي: طلب رضا الله في شيء مع سخط الناس عليه، «كفاه الله مؤنة الناس» من الظلم والشر الذي وصل من الناس إليه، أو تقديره: من التمس رضا الله في سخط الناس، أي: في شيء سخط الناس عليه، أي: غضبوا عليه، ومن طلب رضا الناس في شيء مع سخط الله عليه سلط الله الناس عليه حتى يؤذوه ويظلموا عليه.

باب الأمر بالمعروف

والمعروف ضدّ المنكر.

(من الصحاح)

٣١٧٠- [م س ن ت ر] عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(٢).

قوله: «فليغيره»، أي: فليدفع ذلك المنكر، والمنكر: ما أنكره الشرع، أي: كرهه ولم يرض به.

قوله: «فبقلبه»، أي: فليغيره بقلبه، يعني: فليكرهه بقلبه، «وذلك أضعف الإيمان»، أي: كراهته بقلبه أضعف مراتب الإيمان.

٣١٧١- [خ م] وقال ﷺ: «مثل المدهن^(٣) في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة، فصار بعضهم في أسفلها، وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذي في أسفلها يمر بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به، فأخذ فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة،

(١) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٤١٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان...»، ح (٤٩).

(٣) في «ص»: «المدهن».

فأتوه فقالوا: ما لك؟ قال: تأذيتم بي، ولا بد لي من الماء. فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجّوا أنفسهم، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم^(١).

قوله: «مثل المدهن»، أي: المداهن. المساهلة والإدهان مثله، قال الله - تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩]، والمراد بالمداهنة في الشرع: أن يرى الرجل منكراً ويقدر على دفعه ولم يدفعه؛ لمحافظة جانب أحد، أو لاستحياء من أحد، أو لقلّة مبالاته في الدين.

«والواقع فيها»، أي: في حدود الله، أي: الفاعل للمناهي.

«استهّموا سفينة»، أي: اقترعوا سفينة، أي: اقتسموها بالقرعة، والفأس: آلة من حديد يشق بها الحطب.

«يمرّ بالماء على الذين في أعلاها»، يعني: الذي في أسفل السفينة يجيء على أعلاها لأجل الماء، فيمرّ على الذين في أعلاها، فتأدّوا بمروره عليهم، فأخذ فأساً فطفق يثقب أسفل السفينة، فإن منعوه نجا الكل، وإلا هلك الكل، فكذاك إن منع الناس الآتي بالمنهي نجوا ونجا من عذاب الله، وإن تركوه حتى يفعل المناهي ولم يقيموا عليه الحدود ينزل عليهم العذاب.

٣١٧٢- [خ م] وقال ﷺ: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أقتابه في النار، فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون: أي فلان، ما شأنك؟ أليس^(٢) كنت تأمرنا بالمعروف، وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية^(٣)».

قوله: «تندلق أقتابه»، أي: يخرج خروجاً سريعاً، والاندلاق: التقدم. يقال: اندلق السيف: خرج من غمده من غير سلّ، والأقتاب: الأمعاء، جمع: قتب - بكسر القاف

(١) أخرجه البخاري في «الشهادات»، باب: «القرعة في المشكلات ...»، ح (٢٦٨٦)، من حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنهما.

(٢) في «ص»: «ليس».

(٣) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «صفة النار وأنها مخلوقة»، ح (٣٢٦٧)، ومسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله»، ح (٢٩٨٩)، من حديث أسامة بن زيد - رضي الله عنهما.

وسكون التاء، وقال أبو عبيدة: القتب: ما تحوى من البطن، يعني: استدار، وهي الحوايا، وأما الأمعاء فهي الأقتصاب^(١).

«فُيْطَحَنَ فِيهَا»، أي: فيدور ويتردد فيها، أي: في أفتابه، يعني: يدور حول أفتابه، ويضربها برجله.

(من الحسان)

٣١٧٣- [ت] عن حذيفة، أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذاباً من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجاب لكم»^(٢).

قوله: «أو ليوشكن الله أن يبعث»، يعني: إن أمرتم بالمعروف ونهيتهم عن المنكر نجوتم من العذاب، وإلا ليقرب أن يرسل الله عليكم عذاباً، ثم لتدعون الله فلا يستجاب دعاؤكم في دفع ذلك العذاب.

٣١٧٤- [س] عن العرس بن عميرة^(٣)، عن النبي ﷺ قال: «إذا عُمِلَتِ الخطيئة في الأرض من^(٤) شهدا فكرهاها كان كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدا»^(٥).

قوله: «عن العرس» بالضم.

٣١٧٥- [سنن ت] عن أبي بكر الصديق قال: يا أيها الناس، إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا منكراً^(٦) فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقابه»^(٧) صحيح.

(١) غريب الحديث، (٣١/٢).

(٢) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، ح (٢١٦٩)، وقال: «هذا حديث حسن»، ووافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) «عرس بن عميرة - بفتح أوله - الكندي أخرجه حديثه أبو داود والنسائي، وكأنه نزل الشام؛ فإن حديثه عند أهلها» [الإصابة، (٤/٤٨٤) باختصار].

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «الأمر والنهي»، ح (٤٣٤٥)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ص»: «منكر».

(٧) أخرجه الطبراني في «الأوسط»، ح (٢٥١١).

[س] وفي رواية: «إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك»^(١).

[س] وفي رواية: «ما من قوم يُعمل فيهم بالمعاصي، ثم يقدرون»^(٢) على أن يغيروا ثم لا يغيرون»^(٣)، إلا يوشك أن يعمهم الله بعقاب»^(٤).

[س] وفي رواية: «يُعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر ممن يعمل»^(٥).

قوله - تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾^ط، أي: الزموا حفظ أنفسكم عن المعاصي، فإذا حفظتم أنفسكم لم يضرّكم معاصي غيركم، إذا عجزتم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قوله: «هم أكثر ممن يعمل»، يعني: إذا كان الذين لا يعملون المعاصي أكثر من الذين يعملونها، ولم يمنعوهم عن المعاصي نزل على الجميع العذاب.

٣١٧٦- [س ت ق] وعن أبي ثعلبة الخشني في قوله - تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾^ط فقال: أما والله لقد سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا بد لك منه، فعليك نفسك، ودع أمر العوام؛ فإن وراءكم أيام الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله». قالوا: يا رسول الله، أجر خمسين منهم؟ قال: «أجر خمسين منكم»^(٦).

قوله: «لقد سألت عنها»، أي: عن الآية المذكورة.

(١) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «الأمر والنهي»، ح (٤٣٣٨)، والترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر»، ح (٢١٦٨)، وقال: «هذا حديث صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «يقدر». «

(٣) في «سنن أبي داود»: «يغيروا».

(٤) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «الأمر والنهي»، ح (٤٣٣٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «الأمر والنهي»، ح (٤٣٣٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «الأمر والنهي»، ح (٤٣٤١)، والترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة المائدة»، ح (٣٠٥٨)، وابن ماجه في «الفتن»، باب: «قوله - تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾»، ح (٤٠١٤)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «ضعيف، لكن فقرة أيام الصبر ثابتة».

قوله: «شُحًا مُطَاعًا» الشحّ: البخل، والمطاع اسم مفعول من أطاع، يعني: إذا بلغ الأمر إلى أن يطيع النَّاسُ البخل، أي: قد استعملوا البخل، فلا يؤدّون الزكاة والكفارات والنذورَ والفطرةَ، ولا يحسنون إلى النَّاسِ. «وهو مُتَّبَعًا»، أي: يتبع كلُّ أحد هواه، أي: يفعل ما تأمره^(١) نفسه.

«مُؤَثَّرَةٌ» مفعول من الإيثار، وهو الاختيار، يعني: يختار النَّاسُ الدنيا على الآخرة، ويحرصون على جمع المال، ويتركون الأعمالَ الصالحةَ، والإعجاب: وجدان شيء حسنًا، يعني: يجد كلُّ أحد فعل نفسه ورأيه وتدبيره حسنًا، وإن كان قبيحًا، ولا يراجع العلماء فيما يفعل.

«ورأيت أمرًا لا بدّ لك منه»، يعني: رأيت بعض النَّاسِ يعملون المعاصي ولا بدّ لك من السكوت؛ لعجزك وقدرتهم، فإذا كان كذلك احفظ نفسك عن المعاصي، ولا تأمر أحدًا بالمعروف، ولا تنهه عن المنكر؛ كيلا يؤذوك. «فإن وراءكم»، أي: فإن قدامكم وتلقاءكم «أيام الصبر»، أي: لا طريق لكم في ذلك الوقت إلا الصبرَ فيهنّ، أي: في تلك الأيام. «قبض على الجمر»، يعني: تلحقه المشقة بالصبر، ويكون من غاية المشقة كمن أخذ النَّارَ بيده.

٣١٧٧- [س] عن جرير البجلي، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «ما من قوم يكون بين أظهرهم رجل يعمل بالمعاصي هم أَمْنَعُ منه وأعز لا يغيرون عليه إلا أصابهم الله بعقاب»^(٢).

قوله: «هم أَمْنَعُ منه»، أي: أقوى منه منعًا من تلك المعاصي، «وأعزّ» اسم التفضيل من عزّ فلان يعزّ عزًّا وعزّة: صار عزيزًا، أي: قوي بعد ذله، وقوله -تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] يخفف ويشدّد، أي: قوينا وشددنا، يعني: هم أعزّ، أي: أقوى منه في منعه من تلك المعاصي.

٣١٧٨- [ت] عن أبي سعيد الخدري قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيبًا بعد العصر، فلم يدع شيئًا يكون إلى قيام الساعة إلا ذكره، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، وكان فيما قال: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون، ألا فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء»، وذكر: «أن لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته في الدنيا، ولا غدر أكبر من غدر أمير العامة يغرز لواءه عند استه». قال: «ولا يمنع أحدًا

(١) في «ف» : «يامره».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»، ح (٢٠٧٢٣)، والطبراني في «الكبير»، ح (٢٣٨٠)، وأبو يعلى في «مسنده»، ح (٧٥٠٨)، وقال حسين سليم أسد: «رجاله ثقات».

منكم هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه»، وفي رواية: «إن^(١) رأى منكراً أن يغيّره»، فبكى أبو سعيد وقال: قد رأينا فمنعنا هيبة الناس أن نتكلم فيه، ثم قال: «ألا إن بني آدم خلّقوا على طبقات شتى، فمنهم من يولد مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموت مؤمناً، ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت كافراً، ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت مؤمناً»، وذكر الغضب «فمنهم من يكون سريع الغضب سريع الفئ فإحداهما بالأخرى، ومنهم من يكون بطيء الغضب بطيء الفئ فإحداهما بالأخرى، وخياركم من يكون بطيء الغضب سريع الفئ، وشراركم من يكون سريع الغضب بطيء الفئ». قال: «اتقوا الغضب؛ فإنه جمة على قلب ابن آدم، ألا ترون إلى انتفاخ أوداجه؟ وحمرة عينيه؟ فمن أحس بشيء من ذلك فليضطجع وليتلبد بالأرض». قال: وذكر الدين فقال: «منكم من يكون حسن القضاء، وإذا كان له أفحش في الطلب فإحداهما بالأخرى^(٢)، ومنكم من يكون سيئ القضاء، وإن كان له أجمل في الطلب فإحداهما بالأخرى، وخياركم من إذا كان عليه الدين أحسن القضاء، وإن كان له أجمل في الطلب، وشراركم من إذا كان عليه الدين أساء القضاء، وإن كان له أفحش في الطلب». حتى إذا كانت الشمس على رءوس النخيل وأطراف الحيطان فقال: «أما إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه»^(٣).

قوله: «بقدر غدرته» مصدر بمعنى الغدر، وهو ترك الوفاء.

قوله: «أمير العامة» أراد به: المتغلب الذي يستولي على أمور المسلمين وبلادهم بتأثير العامة ومعاضدتهم إياه من غير مشاورة الخاصة وأهل العقد من أولي العلم ووجوه الناس.

قوله: «أن يقول بحق»، أي: من أن يقول بحق.

قوله: «إن رأى منكراً» بكسر همزة «إن»، وهي الشرطية بدل^(٤) من «أن يقول بحق».

قوله: «أن يغيّره»، أي: من أن يغيّره، وهو مفعول «لا ينعن».

قوله: «ثم قال»، أي: النبي ﷺ قال: «وذكر الغضب»، أي: قال أبو سعيد.

(١) في «ص»: «إذا».

(٢) في «ص»: «الأخرى».

(٣) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة»، ح (٢١٩١)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف، لكن بعض فقراته صحيح».

(٤) في «ف»: «بدل».

قوله: «سريع الفيء»، أي: سريع الرجوع من الغضب.

قوله: «فإحدهما بالأخرى»، يعني: إحدى الخصلتين تقابل الأخرى، لا يستحق المدح ولا الذم. الانتفاخ: ظهور الورم في شيء حتى يعظم، والأوداج جمع: ودج، وهو عرق العنق. «وليتلبد بالأرض»، أي: وليلتصق بها لتتكسر نفسه، ويذهب غضبه.

قوله: «وذكر الدين ... وإذا كان له»، أي: وإذا كان الدين له، أي: يحسن القضاء على أحد، أي: وإذا كان له دين على أحد يؤذيه في طلب دينه، ويعسر عليه في التقاضي، «وإن كان له»، أي: وإن كان الدين لسيئ القضاء على أحد أجمل في الطلب.

قوله: «حتى إذا كانت الشمس» هذا كلام الراوي، يعني: كان النبي ﷺ في ذلك المجلس يحدث بعد العصر حتى قربت الشمس من الغروب، ولم تبق الشمس إلا «على رءوس النخيل»، يعني: ذهبَت الشمس عن وجه الأرض. الحيطان: جمع حائط، وهو الجدار. «فقال: أما إنه»، أي: فقال النبي ﷺ.

٣١٧٩- [س] وقال ﷺ: «لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم»^(١).

قوله: «حتى يعذروا من أنفسهم» يجوز أن يكون «يعذروا» في الحديث من عذر، أي: كثرت عيوبه، يعني: لن يهلك الناس حتى تكثر^(٢) العيوب من أنفسهم، أي: ذنوب أنفسهم لا ذنوب غيرهم، ويجوز أن يكون من أعذر، فعلى هذا يجوز أن يكون على بناء الفاعل، ويجوز أن يكون على بناء المفعول، فإن كان على بناء الفاعل يكون معناه مثل المعنى الذي إذا كان من عذر؛ لأن أعذر جاء في كلام العرب بمعنى: كثرت عيوبه مثل عذر، وإن كان على بناء المفعول فهو مضارع مجهول يجوز أن يكون من أعذر، أي: أزال عذر أحده، فمعناه على هذا: لن يهلك الناس حتى يُزال العذر من أنفسهم، يعني: حتى لم يبق لهم عذر، وهو إذا ظهر لهم الحق من الباطل فلم يعملوا بالحق -حيثئذ- فيهلكون، والأقرب إلى ظاهر لفظ الحديث أن يكون معناه: أنهم لن يهلكوا حتى يذنبوا فيستوجبوا العقوبة، فيقيموا العذر لمن يعاقبهم على ذلك حتى يدفعوا تلك العقوبة عن أنفسهم، ولفظ الحديث «يُعذروا» على بناء الفاعل من أعذر، هكذا روي.

(١) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «الأمر والنهي»، ح (٤٣٤٧)، من حديث أبي البخري عن
سمع النبي ﷺ، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «يكثر».

٣١٨٠- وقال ﷺ: «إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم، وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروا، فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة»^(١).

قوله: «لا يعذب العامة بعمل الخاصة» أراد بـ«العامة» أكثر القوم، وبـ«الخاصة» أقلهم.

٣١٨١- [سنن ق] عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا، فجالسوهم في مجالسهم، وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون». قال: فجلس رسول الله ﷺ وكان متكئاً فقال: «لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم أطراً»^(٢).

وفي رواية: «كلا والله لتأمرن^(٣) بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يدي الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو^(٤) ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم»^(٥).

«واكلوهم» من المؤاكلة.

قوله: «فضرب الله قلوب بعضهم ببعض»، يعني: سَوَّدَ الله قلوب من لم يعص بشئ من عصى بسبب المجالسة والمؤاكلة والمشاركة معهم، فصارت قلوب الجميع قاسية بعيدة عن قبول الحق والرحمة، بعضها بسبب فعل المعاصي، وبعضها بسبب المخالطة معهم.

قوله: «فقال: لا والذي نفسي بيده»، يعني: لا تنجون من العذاب «حتى تأطروهم»، أي: حتى تميلوهم من جانب إلى جانب، من أطرت القوسَ أطرها بكسر الطاء أطراً بسكون الطاء: إذا حنيتها، يعني: حتى تمنعوا الظلمة والفسقة عن الظلم والفسق، وتميلوهم عن الباطل إلى الحق، وتقصروهم على الحق، أي: تحبسوهم^(٦) عليه.

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(١٧٧٥٦)، وابن عمرو الشيباني في «الآحاد والمثاني»، ح(٢٤٣١) من حديث عدي بن عميرة الكندي رضي الله عنه، وقال شعيب الأرناؤوط: «حسن لغيره».

(٢) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة المائدة»، ح(٣٠٤٧)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٣) في «ص»: «لتأمرن».

(٤) في «ص»: «و».

(٥) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «الأمر والنهي»، ح(٤٣٣٦، ٤٣٣٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «تحبسوهم».

٣١٨٢- [ق] عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت ليلة أسري بي رجالاً تقرض شفاههم^(١) بمقاريض من نار قلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم»^(٢).

قوله: «ليلة أسري بي» من غير تنوين في «ليلة».

٣١٨٣- [ت] عن عمار بن ياسر قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزلت المائدة من السماء خبزاً ولحمًا، وأمروا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغد، فخانوا وادخروا ورفعوا لغد، فمسخوا قردة وخنازير»^(٣).

قوله: «قردة» منصوب على أنه مفعول ثان لـ«مسخوا»^(٤)، يقال: مسخه الله قردهً، والمسح تحويل صورة إلى ما هو أقرب منها.

* * *

(١) في «ص»: «اشفاههم».

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٣٥٣٩)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان».

(٣) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة المائدة»، ح (٣٠٦١)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) جاء على الهامش في «ف»: «وقال في الظهر!»: منصوبان على التمييز.

كتاب الرقاق

و«الرقاق» -بكسر الراء- جمع: رقيق، وهو الذي فيه رقة، أي: لطافة، والرقعة ضد الغلظ، وسميت هذه الأحاديث رقاقاً؛ لأن في كل حديث من الوعظ والتنبيه ما يجعل القلب رقيقاً، ويحدث في القلب رقة.

(من الصحاح)

٣١٨٤- [خ ت ق ر] قال رسول الله ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ»^(١).

قوله: «نعمتان مغبون» اسم مفعول من غُبِنَ على بناء المجهول: إذا خَسِرَ الرجلُ في تجارته، وذهب عنه مطلوبه، يعني: لا يعرف قدرَ هاتين النعمتين كثير من الناس، يعني: لا يعملون في زمان الصحة والفراغ من الأعمال الصالحة ما يحتاجون إليه في معادهم، حتى تتبدل الصحة بالمرض، والفراغ بالاشتغال، فحينئذٍ يندمون على تضييع أعمارهم، ولا ينفعهم الندم حينئذٍ.

٣١٨٥- [م ت ق] وقال ﷺ: «والله ما الدنيا في^(٢) الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم، فلينظر بم^(٣) ترجع»^(٤).

قوله: «والله ما الدنيا في الآخرة»، أي: ما نعيم الدنيا أو زمانها في جنب نعيم الآخرة أو زمانها، و«مثل»^(٥) في قوله: «إلا مثل ما يجعل» يجوز الرفع والفتح، والفتح على أنه مبني؛ لأنَّ «ما» في «ما يجعل» مصدرية، يعني: نسبة نعيم الدنيا أو زمانها إلى نعيم الآخرة أو زمانها ليس إلا مثل نسبة الماء الذي يلتصق بإصبع أحدكم إذا غمسها في البحر إلى البحر.

قوله: «بم ترجع» أصله «بما» حذفت ألفها، أي: بأي شيء من ذلك الماء ترجع أحدكم أصبعه؟

(١) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «ما جاء في الرقاق وأن لا عيش إلا عيش الآخرة»، ح (٦٤١٢)، من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما.

(٢) في «ص»: «و».

(٣) في «ص»: «تم».

(٤) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة»، ح (٢٨٥٨)، من حديث المستورد ﷺ.

(٥) في «ف»: «وفي مثل».

٣١٨٦- [م س ت ق] وعن جابر، أن رسول الله ﷺ مر بمجدي^(١) أسك ميت. قال: «أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟» فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء فقال: «فوالله للدنيا^(٢) أهون على الله من هذا عليكم»^(٣).

قوله: «مرّ بمجدي» وهو ولد المعز. «أسك»، أي: صغير الأذن، والسكك -بفتحتين: صغر الأذن، يقال: أذن سكاء، أي: صغيرة.

٣١٨٧- [م ت ق] وقال ﷺ: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»^(٤).

قوله: «الدنيا سجن المؤمن» الحديث، أي: الدنيا سجن المؤمن بالنسبة إلى ما يكون له في الآخرة من النعيم المقيم، والدنيا جنة الكافر بالنسبة إلى ما يكون له في الآخرة من عذاب الجحيم.

٣١٨٨- [م] وقال ﷺ: «إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة يُعطي بها في الدنيا، ويجزي بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها الله في الدنيا، حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزي بها»^(٥).

قوله: «إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة»، أي: لا يضيع أجر حسنة المؤمن ولا ينقصه، بل يعطي المؤمن بحسنته^(٦) أجراً في الدنيا ويزيده أجراً في الآخرة، فأما أجر الدنيا فهو أن يدفع عنه البلاء، ويوسع رزقه، ويحسن جماله، ويلقي محبته في قلوب العباد، وأما أجر الآخرة فهو الجنة واللقاء.

قوله: «يعطي بها في الدنيا، ويجزي بها في الآخرة» بيان لقوله: «إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة».

قوله: «فيطعم بحسنات ما عمل» الباء في «بحسنات» كالباء في ضربته بالسوط، و«حسنت ما عمل» جزاء عمله مثل ﴿سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا﴾ [الزمر: ٤٨]، والباء للسببية، والحسنت أفعاله الحسنة، وأضافه إلى ما عمل؛ لأن ما عمل الكافر لله بعضه حسن وبعضه سيئ.

(١) في «ص»: «مجدي مجدي».

(٢) في «ص»: «الدنيا».

(٣) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٥٧).

(٤) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٥٦)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، باب: «جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا»، ح (٢٨٠٨)، من حديث أنس ؓ.

(٦) في «ف»: «بحسنه».

٣١٨٩- [خ م] وقال ﷺ: «حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره»^(١).

قوله: «حجبت النار بالشهوات»، أي: حَفَّتْ النار وأدبرت حولها اللذات وما تشتهيهِ الأنفس، والجنة على عكس هذا، فمن فعل ما اشتتهته نفسه فقد سلك طريق النار، ومن منع نفسه عما دَعَتْهُ إليه فقد سلك طريق الجنة.

٣١٩٠- [خ م ت ق] وقال ﷺ: «تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش». طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله أشعث رأسه مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، وإن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع»^(٢).

قوله: «تعس عبد الدينار» التعس: الهلاك، وأصله: الكب، وقد تعس -بالفتح- يتعس تعساً: هلك، أي: هلك عبد الدينار، أي: الحريص على جمع الدينار.

«الخميسة»: كساء أسود مربّع له علمان، وأراد بـ«عبد الخميسة»: من يحب كثرة الثياب النفيسة، ويحرص على التجميل فوق الطاقة.

«وانتكس»، أي: صار ذليلاً خسيساً، يقال: نكسته: إذا قلبته على رأسه فانتكس، «وإذا شيك» ماض مجهول من الشوك: إذا أدخل الشوك في جسده «فلا انتقش»، أي: فلا أخرج الشوك منه، يقال: نقشتُ الشوكَةَ من الرجل وانتقشتها، أي: استخرجتها، «فلا انتقش» على بناء المفعول، هذا دعاء من النبي ﷺ على من استعبده الدينار والدرهم والخميصة بالهلاك والانكباب وفقدان^(٣) الفرج فيما يصيبه من البلاء.

قوله: «إن كان في الحراسة كان في الحراسة»، أي: إن كان في حراسة الجيش عن العدو كان شغله ذلك، «وإن كان في الساقة» وهي الجماعة المتأخرة عن الجيش «كان في الساقة»، والمعنى: ائتماره لما أمر، وإقامته حيث أقيم لا يُفقد من مكانه، وإنما ذكر الحراسة والساقة؛ لأنهما أشدّ مشقة وأكثر آفة، والأول عند دخولهم دار الحرب، والآخر عند خروجهم منها.

(١) أخرجه البخاري في «الرفاق»، باب: «حجبت النار بالشهوات»، ح (٦٤٨٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الحراسة في الغزو في سبيل الله»، ح (٢٨٨٧).

(٣) في «ف»: «فقدان».

قوله: «لم يؤذن له»، يعني: لا يخالط النَّاسَ، ولا يجعل نفسه مشهورة، بل لا يعرفه النَّاسَ حتى لو استأذن في دخول دار أو مجلس لم يؤذن من قلة قدره عند النَّاسِ.

قوله: «لم يُشفَّع»، أي: لم تُقبل شفاعته.

٣١٩١- [خ م ن ق] عن أبي سعيد الخدري، أن النَّبيَّ ﷺ قال: «إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزيتها». فقال رجل: يا رسول الله، أويأتي الخير بالشر؟ فسكت حتى ظننا أنه ينزل عليه قال: فمسح عنه الرُّحْضَاءُ وقال ﷺ: «أين السائل؟» وكأنه حمده فقال: «إنه لا يأتي الخير بالشر، وإن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطاً أو يلم، إلا أكلة الخضر، أكلت حتى امتدت خاصرتها استقبلت عين الشمس، فثلثت وبالت، ثم عادت فأكلت، وإن هذا المال خضرة^(١) حلوة، فمن أخذه^(٢) بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون^(٣) شهيداً عليه يوم القيامة»^(٤).

قوله: «من زهرة الدنيا وزيتها» «زهرة الدنيا» -بفتح الزاء وسكون الهاء: غضايتها وحسنها، وقيل: ما يستلذ ويستمتع به، يعني: أخاف إذا كثرت أموالكم أن تشتغلوا بالأموال وتكبروا، وتقل أعمالكم الصالحة.

قوله: «أو يأتي الخير بالشر» الباء في «بالشر» للتعدية، يعني: حصول الغنيمة لنا خير، وهل يكون ذلك الخير سبباً للشر وترك الطاعات؟
«ينزل عليه»، أي: الوحي.

قوله: «الرحضاء» -بضمِّ الراء المهملة وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة والمدِّ: العَرَقُ في إثر الحمى، يريد أنه أُوحي إليه ففاض عنه العرق، فكان كمن يأخذه الحمى من شدة الوحي^(٥)، فلما سُرِّيَ عنه مسحه. «وكانه حمده»، أي: وكان النَّبيُّ ﷺ حمد السائل.

(١) في «ص»: «خضرة».

(٢) في «ص»: «أخذ».

(٣) في «ص»: «تكون».

(٤) أخرجه البخاري في «الزكاة»، باب: «الصدقة على اليتامى»، ح(١٤٦٥)، ومواضع أخر، ومسلم في «الزكاة»، باب: «تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا»، ح(١٠٥٢).

(٥) في «ف»: «أذا الوحي».

قوله: «حَبَطًا» -بفتحتين- مصدر حبط، يقال: حبطت الدابة: إذا أصابت مرعىً طيباً وأفرطت في الأكل حتى تنتفخ^(١) فتموت، «أو يَلَمَّ»، أي: يقرب أن تهلك. «إلا أكلة الخضر»، أي: إلا دابة آكلة الخضر، أكثر الروايات بكسر الصاد، وهو من النبات الغض له أصل غائص في الأرض، فالماشية تشتهي فتكثر منه، «فثَلَطَتْ» يقال: ثلث البعير: إذا ألقى بعره رقيقاً، يعني: ألقى الروث عنها رقيقاً، حتى يحصل خفة في بطنها، ثم يعود بعد الخفة إلى الرعي، يعني: مثال كثرة المال مثال ما ينبت في فصل الربيع، فإن بعض النبات حلو في فم الدابة، وهي حريصة على أكله، وربما تأكله كثيراً، فيحصل لها داء من كثرة الأكل، فتموت من ذلك الداء، أو يقرب من الموت، وإن لم يأكل الدابة إلا بقدر ما يطيقه كَرَشُها فيأكل ويترك الأكل حتى يهضم ما أكل، وحتى يبول ويروث روئاً، ويحصل لها خفة من خروج الروث والبول منها، فلا يضرها الأكل، فكذاك من حصل له مال كثير، فإن حرص على المال ويكثر الأكل والشرب والتجمل، فيقسو قلبه، ويتكبر نفسه، يرى نفسه أفضل من غيره، ويحتقر الناس ويؤذيهم، ولا يخرج حقوق الأموال، فالمال شرّ له يبعده من الجنة ويقربه من النار، ومن لم يحتقر الناس أدى حقوق الأموال، ولا يشتغل بالمال إلا بقدر ما يُعينه على الطاعة، فماله خير له.

قوله: «وإن هذا المال خضرة حلوة» ورُوي -أيضاً: «خَضِرِ حُلُو» على التذكير، قيل: الوجه في التأنيث أن يقال: آث على معنى تأنيث المشبه به، أي: أن هذا المال شيء كالخضرة، وقيل: معناه على التذكير فظاهر، أي: هذا المال ناعم مشتهى، شُبه بالمراعي الخضرة الطيبة.

٣١٩٢- [خ م ن ت ق] وقال ﷺ: «فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم»^(٢).

قوله: «فُتْنَفِسُوها» يقال: نافست في الشيء، أي: رغبت فيه، أي: فتختاروها وترغبوا فيها، فيكثر انشغالكم^(٣) في جمعها، وتقل طاعتكم، وتظهر منه العداوة بسبب المال، فيقتل^(٤) بعضكم بعضاً، فتقعوا في المعاصي، «كما تنافسوها»، أي: كما رغبوا فيها، «وُتْهِلَكُكم» بالنصب، والفاعل فيه ضمير يرجع إلى «الدنيا».

(١) في «ف»: «ينتفخ».

(٢) أخرجه البخاري في «الجزية»، باب: «الجزية المودعة مع أهل الحرب...»، ح (٣١٥٨)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الزهد والرفائق»، ح (٢٩٦١)، من حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه.

(٣) في «ف»: «اشغالكم».

(٤) في «ف»: «فيقتل».

٣١٩٣- [م ت ق] وقال ﷺ: «قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه»^(١).
 قوله: «كفافاً» وهو بفتح الكاف، من القوت ما يكف، أي: يمنع الرجل عن الرجوع،
 أو عن السؤال وإراقة ماء الوجه.

قوله: «وقنعه الله»، أي: جعله الله قانعاً، ولم يطلب الزيادة.

٣١٩٤- [خ م ن ت] وقال ﷺ: «يقول العبد: مالي مالي. إن ماله من ماله ثلاث: ما
 أكل فأفني، أو لبس فأبلى، أو أعطى فافقتني، وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه
 للناس»^(٢).

قوله: «من ماله ثلاث»، أي: ثلاث خصال.

قوله: «فافقتني»، أي: جعله قنية للآخرة.

٣١٩٥- [خ م ن ت] وقال ﷺ: «يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد،
 يتبعه أهله وماله وعمله، فيرجع أهله وماله، ويبقى عمله»^(٣).

قوله: «يتبعه أهله وماله» كالعبيد والإماء.

٣١٩٦- [م ن ت] وعن مطرف^(٤)، عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يقرأ: ﴿الْهَلْكُمْ
 الْكَافِرُ﴾ قال: «يقول ابن آدم: [مالي مالي]. قال^(٥): «وهل لك - يا ابن آدم - إلا ما
 أكلت فأفنت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت»؟^(٦)
 قوله: «فأمضيت»، أي: أبقيته للآخرة.

٣١٩٧- [خ م ت ق] وقال ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى
 النفس»^(٧).

قوله: «ليس الغنى عن كثرة العرض» «العرض» - بالتحريك - يتناول صنوف الأموال
 من النقود وغيرها، وبسكون الراء لا يتناول النقدين، يعني: الغنى: عدم الاحتياج إلى

(١) أخرجه مسلم في «الزكاة»، باب: «في الكفاف والقناعة»، ح (١٠٥٤)، من حديث عبد الله بن عمرو
 - رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٥٩)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «سكرات الموت»، ح (٦٥١٤)، ومسلم في «الزهد والرقائق»،
 ح (٢٩٦٠)، من حديث أنس ؓ.

(٤) في «ص»: «مطروف».

(٥) ليس في «ص».

(٦) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٥٨).

(٧) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «الغنى غنى النفس...»، ح (٦٤٤٦)، ومسلم في «الزكاة»،
 باب: «ليس الغنى عن كثرة العرض»، ح (١٠٥١)، من حديث أبي هريرة ؓ.

النَّاس، فمن كان في قلبه حرص على جمع المال فهو فقير، وإن كان له مال كثير؛ لأنه يحتاج إلى طلب الزيادة، ويتعب نفسه بطلب الزيادة، ولا ينفق ماله على نفسه وعياله من خوف أن ينقص، ومن له قلب بعيد عن الحرص راض بالقوت فهو غني، وإن لم يكن له مال.

(من الحسان)

٣١٩٨- [ت ق] عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إن الله يقول: ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ صدرك غنى، وأسد فقرك، وإن لا تفعل ملأت يدك شغلاً، ولم أسد فقرك»^(١).

قوله: «ابن آدم» منادى مضاف. «تفرغ» أمر «أملأ» مجزوم؛ لأنه جواب الأمر.

«وإن لا تفعل»، أي: وإن لا تفعل ما أمرتك من الإعراض عن الدنيا، والاشتغال بطاعتي «ملأت يدك شغلاً»، أي: أكثرت^(٢) شغلك الدنيوي فتتعب نفسك بالشغل وكثرة التردد في طلب المال، ولا يحصل لك من الرزق إلا ما قدّرت لك.

٣١٩٩- [ت] عن جابر قال: ذكر رجل عند النَّبِيِّ ﷺ بعبادة واجتهاد، وذكر آخر برعة فقال النَّبِيُّ ﷺ: «لا تعدل بالرعة شيئاً»^(٣)، يعني: الورع.

قوله: «برعة» الرعة: الورع. «لا تعدل»، أي: لا تُقابل.

٣٢٠٠- [ت] وقال رسول الله ﷺ لرجل وهو يعظه: «اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك»^(٤) مرسل.

قوله: «اغتنم»، أي: اتخذ هذه الأشياء غنيمة، واتخذها نعمة.

(١) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح(٢٤٦٦)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «الهمم بالدنيا»، ح(٤١٠٧)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «كثرت».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح(٢٥١٩)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، ح(٣٥٤٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح(١٠٢٥٠) عن عمرو بن ميمون الأودي، وقد صححه الألباني في «صحيح الجامع»، ح(١٠٧٧).

٣٢٠١- [ت] عن النبي ﷺ قال: «ما ينتظر أحدكم إلا غنى مطغياً، أو فقراً منسياً، أو مرضاً مفسداً، أو هرمًا مفنداً، أو موتاً مجهزاً، أو^(١) الدجال فالدجال^(٢) شر غائب ينتظر، أو^(٣) الساعة والساعة أدهى وأمر^(٤)».

قوله: «إلا غنى مطغياً» المطغي: الشيء الذي يجعل أحداً طاغياً، والطاغي: العاصي والمجاوز عن الحد، يعني: لم لا يعمل أحدكم الأعمال الصالحة في حال وجدانه كفافاً من القوت، وليس له غنى يمنعه عن الطاعة، وليس به [فقر يمنعه]^(٥) -أيضاً- عنها؟ «أو فقراً منسياً»، أي: فقراً يُنسيه الطاعة من الجوع والعُري، والتردد في طلب القوت، «أو هرمًا مفنداً» بضم الميم اسم فاعل إما من الإفناد، أو من التفنيد، والفند -بفتحتين: ضعف الرأي^(٦) من الهرم الذي لا يدري ما يقول من غاية كبره، «أو موتاً مُجهزاً» من الإجهاز، يقال: أجهزت على الجريح: إذا أسرعت قتله، وقد تمت عليه، أي: موتاً بغتة بحيث لا يقدر على التوبة. «أدهى»، أي: أشق وأشد، «وأمر»، أي: أشدّ مرارة.

٣٢٠٢- [ت ق] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه، وعالمًا أو متعلمًا»^(٧).

قوله: «وما والاه» الموالة: جريان المحبة بين الاثنين، وقد يأتي ولا يكون إلا من واحد، يعني: ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما أحبه الله مما يجري فيها.

٣٢٠٣- [ن ت] عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا»^(٨).

قوله: «لا تتخذوا الضيعة» وهي البستان والمزرعة والقرية؛ لأن في أخذها يحصل الحرص على طلب الزيادة، فلا تشبعون حينئذٍ من الدنيا.

(١) في «ص»: «والساعة».

(٢) ليس في «ص».

(٣) في «ص»: «والساعة».

(٤) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في المبادرة بالعمل»، ح (٢٣٠٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد وضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) في «ف»: «فقرة يمتنعه».

(٦) في «ف»: «الراء».

(٧) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٣٢٢)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «مَثَلُ الدُّنْيَا»، ح (٤١١٢)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٨) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٣٢٨)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

٣٢٠٤- وقال ﷺ: «من أحب دنياه أضر بآخرته، ومن أحب آخرته أضر بدنياه، فآثروا ما يبقى على ما يفنى»^(١).

قوله: «أضر بآخرته» الإضرار: إيصال النقصان والمضرة إلى أحد، ويعدّى بالباء، يعني: من أحب دنياه نقص درجته في الآخرة؛ لاشتغاله بها ظاهراً وباطناً.

٣٢٠٥- [ت ر] عن ابن^(٢) كعب بن مالك^(٣)، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ذئبان جائعان أرسلا^(٤) في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه»^(٥).

قوله: «بأفسد لها» الضمير يرجع إلى «غنم»، وهو مؤنث؛ لأنه جمع في المعنى، «والشرف» معطوف على «المال»، أي: وحرصه على المال والشرف، أي: على المال والجاه والمنصب أكثر فساداً لدينه من إفساد الذئبين للغنم.

قوله: «لدينه» متعلق «بأفسد».

٣٢٠٦- [ن ت] عن خباب، عن رسول الله ﷺ قال^(٦): «ما أنفق المؤمن من نفقة إلا أجر فيها، إلا نفقته في هذا التراب»^(٧).

(١) أخرجه أحمد في «حديث أبي موسى الأشعري ﷺ»، ح (١٩٧١٢)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حسن لغيره».

(٢) ليست في «ص».

(٣) «ابن كعب بن مالك عن أبيه في الأكل بثلاث أصابع وفي لعق الأصابع هو عبد الرحمن وروي بالشك عبد الرحمن أو عبد الله بن كعب».

وعن أبيه في أرواح الشهداء هو عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك.

وعن أبيه في قوله: ما ذئبان جائعان الحديث، وعنه محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة.

وعن أبيه في قوله: من طلب العلم ليماري به العلماء، وعنه إسحاق بن يحيى بن طلحة.

وفي حديث أن امرأة ذبحت شاة بجحر لم يسم في هذه الأحاديث، وقد قيل في هذا الأخير: عن ابن كعب بن مالك عن أخيه وسياقه أتم.

قلت: أظنه في الحديثين الأولين عبد الرحمن بن عبد الله، وأما هذا الأخير فهو عبد الرحمن بن كعب - إن شاء الله تعالى [تهذيب التهذيب، (١٢/ ٣٣٢)].

(٤) في «ص»: «أرسلان».

(٥) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٣٧٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) ليست في «ص».

(٧) أخرجه الطبراني في «الكبير»، ح (٣٦٢٠)، والحديث أصله في البخاري في «المرضي»، باب: «نَمِيّ المَرِيضِ المَوْتِ»، ح (٥٦٧٢) عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ نَعُوذُ وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَاتٍ فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَكَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا، وَإِنَّا أَصْبَنَّا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُوجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ.

قوله: «إلا نفقته في هذا التراب»، يعني: إلا صرفه ماله في بناء البيوت والقصور زيادة على قدر حاجته، فإنه لا ثواب له.

٣٢٠٧- [ن ت] وعن أبي هاشم بن عتبة^(١) قال: عهد إلي رسول الله ﷺ قال: «إنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله»^(٢).
قوله: «عهد إلي»، أي: أوصاني.

٣٢٠٨- [ت] عن عثمان، أن النبي ﷺ قال: «ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال: بيت يسكنه، وثوب يوارى به عورته، وجلف الخبز والماء»^(٣).

قوله: «ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال» أراد بال«حق»: ما وجب له من الله من غير تبعة في الآخرة، ولا سؤال عنه إذا اكتفى بذلك من الحل.

قوله: «وجلف الخبز» -بكسر الجيم وسكون اللام: الظرف، يعني: ينبغي له أن يطلب بيتاً وثوباً وظرفاً يضع فيه الخبز والماء، وقيل: الجلف: الخبز بلا إدام، وقيل: هو الخبز الغليظ اليابس، ويروى بفتح اللام جمع: جلفة بالفتح، وهي الكسرة من الخبز.

٣٢٠٩- [ق] عن سهل بن سعد قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، دلي على عمل إذا أنا عملته أحبني الله وأحبني الناس. قال: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس»^(٤).

قوله: «ازهد في الدنيا»، يعني: كن تاركاً للدنيا معرضاً عنها. قال في «المغرب»: زهد في الشيء وعن الشيء زهداً وزهادة: إذا رغب عنه، ولم يرده، ومن فرق بين زهد فيه وزهد عنه فقد أخطأ^(٥). مريداً به ما قال بعضهم: إن لفظة «زهد» إذا كان بعدها «في» فمنعها:

(١) في «ص»: «عبيد»، و«أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي. خال معاوية، وأخو أبي حذيفة لأبيه، وأخو مصعب بن عمير لأمه أم خنساس بنت مالك القرشية العامرية. قيل: اسمه شيبه. وقيل: هشيم. وقيل: مهشم. أسلم يوم الفتح وسكن الشام، وتوفي في خلافة عثمان، وكان فاضلاً، وكان أبو هريرة إذا ذكر أبا هاشم قال: ذاك الرجل الصالح» [الاستيعاب، (٤/١٧٦٧)].

(٢) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٣٢٧)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٣٤١)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه ابن ماجه في «الزهد»، باب: «الزهد في الدنيا»، ح (٤١٠٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٥) المغرب، (١/٣٧٥).

أعرض عنه، وإذا كان بعدها «عن» فمنعها: مال إليه، بخلاف «رغب» فإنه إذا كان بعده «في» فمنعاه: مال إليه، وإذا كان بعده «عن» فمنعاه: أعرض عنه.

٣٢١٠- [ت ق] عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ نام على حصير، فقام وقد أثر في جسده فقال ابن مسعود: يا رسول الله، لو أمرتنا أن نبسط لك ونعمل. فقال ﷺ: «ما لي وللدنيا؟ وما أنا والدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها»^(١).

قوله: «أن نبسط»^(٢) لك ونعمل»^(٣)، أي: نبسط لك فراشاً ليناً لطيفاً، ونعمل لك ثوباً حسناً يكون أحسن وأطيب من اضطجاعك على هذا الحصير الخشن.

قوله: «ما لي وللدنيا» يجوز أن تكون «ما» في «ما لي» للنفي، أي: ما لي ألفة ومحبة مع الدنيا، ولا للدنيا ألفة ومحبة معي حتى أرغب فيها، وأجمع ما فيها، ويجوز أن تكون للاستفهام، يعني: أي ألفة ومحبة لي مع الدنيا حتى أرغب فيها؟

٣٢١١- [ت ق] عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «أغبط أوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ، ذو حظ من الصلاة، وأحسن عبادة ربه، وأطاعه في السر، وكان غامضاً في الناس لا يشار إليه بالأصابع، وكان رزقه كفافاً فصبر»^(٤) على ذلك، ثم نقد بيده فقال: «عجلت منيته، قلت بواكيه، قل ترائه»^(٥).

قوله: «أغبط أوليائي» «أغبط» أفعل التفضيل بني للمفعول من الغبطة، أي: الذي أحسن حالاً مغبوطاً عليه من أحبائي وأنصاري عندي «مؤمن خفيف الحاذ»، أي: خفيف الظهر، يقال: حاد مَتْنَه وهو موضع اللبد من ظهر الفرس، فاستعير خفة الحاذ لخفة الظهر، يعني: من ليس له عيال وكثرة شغل، «وكان غامضاً في الناس»، أي: خاملاً ذليلاً فيهم، لا يعرفه الناس، يقال: رجل ذو غمض، أي: خامل ذليل.

قوله: «ثم نقد بيده» هذا كلام الراوي، الضمير في «نقد» وفي «بيده» للنبي ﷺ. قال الإمام التوربشتي: نقد -بالدال المهملة- من نقدت الشيء بأصبعي، وأريد به ههنا ضرب

(١) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح(٢٣٧٧)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «مثل الدنيا»، ح(٤١٠٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح(١٠٤١٥)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «تبسط».

(٣) في «ف»: «ونعمل لك».

(٤) جاء على الهامش في «ص»: «فاصبر».

(٥) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في الكفاف والصبر عليه»، ح(٢٣٤٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

الأثمة، أو ضربها على الأرض، [كالمثقل للشيء]^(١)، وروي: «نقر بيده» - بالراء المهملة - من نقر الطائر الحبَّ: إذا التقطه بمنقاره واحداً بعد واحد، وقيل: نقر - بالراء المهملة: صوت، يعني: ثم ضرب عليه السلام أصبعه على الأرض كالطائر يلتقط الحبَّ، أو ضرب إبهامه بوسطاه^(٢) حتى سمع منه صوت، وهذا فعل من تعجب من شيء، أو رأى شيئاً حسناً، أو أظهر عن نفسه قلة المبالاة بشيء، وقلة الحزن، أو أظهر طرباً، يعني: من كانت هذه صفته فهو بمنزلة أن يتعجب من حسن حاله، وقلة حزنه، وقلة مبالاته بالدنيا، وكثرة طربه وفرحه بالآخرة، فقال النبي عليه السلام: «عُجِّلْتُ مِنْبَتَهُ»، أي: كان قبض روحه سهلاً؛ لأن بعض الناس يكون قبض روحه شديداً؛ لالتفاتة إلى ما ترك في الدنيا من: المال والعيال والأحباء وطيب العيش والمسكن الرفيعة. «قُلْتُ بواكيه» جمع: باكية، وهي المرأة التي تبكي على الميت، يعني: قلت عياله فقلَّ التفات خاطره إلى الدنيا. «قلُّ ثرائه»، أي: ميراثه.

٣٢١٢- [ت ق] عن عبيد الله بن محصن^(٣) قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح منكم آمناً في سربه، معافى في جسده، وعنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا»^(٤) غريب.

قوله: «محصن» بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الصاد.

قوله: «آمناً في سربه» المشهور فيه كسر السين، يقال: فلان آمن في سربه، أي: في نفسه، وقيل: السرب: الجماعة، وقيل: «في سربه» بفتح السين، أي: في مسلكه، وقال البعض: «في سربه» بفتح السين، أي: في بيته، ولم يذكر فيه رواية، ولو سلم أن السرب - بفتح السين - يطلق على كل بيت كان قوله أقوى الأقاويل، لكن السرب يطلق على البيت الذي هو في الأرض. «معافى في جسده»، أي: صحيحاً بدنه سليماً من العيوب والآفات. «حيزت له الدنيا»، أي: جُمِعَتْ.

(١) في «ف»: «كالمثقل بالشيء».

(٢) كذا في «ف».

(٣) عبيد الله بن محصن الأنصاري أبو سلمة، توقف فيه أبو حاتم هل له صحبة أم لا وجزم ابن حبان بها، وقال ابن عبد البر: منهم من يجعل حديث: «من أصبح منكم آمناً في سربه...» مراسلاً وأكثرهم يصحح صحبته ويجعله مسنداً. روى عنه ابنه سلمة. [انظر: الاستيعاب، (١٠١٣/٣)، والجرح والتعديل، (٣٣٢/٥)، والإصابة، (٤٠٢/٤)، وجامع التحصيل، ص (٢٣٣)].

(٤) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٣٤٦)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «القناعة»، ح (٤١٤١)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

٣٢١٣- [ن ت ق] وعن المقدم بن معدي كرب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما ملأ آدمي وعاء شراً^(١) من بطن، بحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث طعام، وثلث شراب، وثلث لنفسه^(٢)».

قوله: «أكالات» -بالضم- جمع: أكلة -بالضم- وسكون الكاف: اللقمة.

«فإن كان لا محالة»، أي: فإن كان لا بدّ من أن يملأ بطنه، ولا يقنع بأدنى قوت، فليملأ ثلث بطنه بالطعام، وثلثه بالماء، وترك ثلثه خالياً لخروج النفس.

٣٢١٤- [ن ت] وعن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يتجشأ فقال: «أقصر من جشائك؛ فإن أطول الناس جوعاً يوم القيامة أطولهم شبعاً في الدنيا»^(٣).

قوله: «يتجشأ»، أي: يخرج الجشاء من صدره، والجشاء على وزن العطاس: صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع، وقيل: عند امتلاء المعدة من الطعام، والتجشؤ تكلف ذلك.

قوله: «أقصر» بقطع الهمزة، أي: اكفف، والنهي عن الجشاء هو النهي عن الشبع؛ فإنه هو السبب الجالب له، فنهي عن السبب، فإنه أمر مستطاع بخلاف الجشاء، وذلك الرجل هو أبو جحيفة السوائي^(٤)، وكان في زمانه عليه السلام لم يبلغ الحلم، وهو معدود في صغار الصحابة، وذكر في كتاب «المعارف» أنه لم يأكل ملء بطنه حتى فارق الدنيا، كان إذا تعشى لا يتغدى، وإذا تغدّى لا يتعشى عليه السلام.

٣٢١٥- [ت] وقال رسول الله ﷺ: «إن لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال»^(٥).

قوله: «فتنة أمتي المال» المراد بال«فتنة» ههنا: الضلال والمعصية.

(١) في «ص»: «شر».

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٧٢٢٥)، والترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في كراهية كثرة الأكل»، ح (٢٣٨٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقال شعيب الأرناؤوط: «رجاله ثقات غير أن يحيى بن جابر الطائي تكلموا في سماعه من المقدم ... فإن صح سماعه منه فالحديث صحيح وإلا فمقطع»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه الترمذي بنحوه في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٧٨)، وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «السواري».

(٥) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء أن فتنة هذه الأمة في المال»، ح (٢٣٣٦) من حديث كعب بن عياض رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث صحيح غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

٣٢١٦- [ت] عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «يجاء بابن آدم [يوم القيامة]^(١) كأنه بذج فيوقف بين يدي الله فيقول له: أعطيتك وخولتك وأنعمت عليك فما صنعت؟ فيقول: رب جمعته وثمرته فتركته أكثر ما كان، فارجعني آتاك به كله. [فيقول له: أرني ما قدمت. فيقول: رب جمعته وثمرته وتركته أكثر ما كان، فارجعني آتاك به كله]^(٢). فإذا عبد لم يقدم خيراً فيمضي به إلى النار»^(٣) ضعيف.

قوله: «يجاء بابن آدم» يريد به شخصاً واحداً لا جميع ولد آدم «كأنه بذج» البذج بفتححتين والجيم معرب، وأصله بالفارسية: بره، وهو ولد الضأن، يريد به أنه كبذج في الحقارة والعجز والهوان.

«خولتك» -بالخاء المعجمة، أي: جعلتك ملكاً على بعض الناس، ومالكاً لبعض الأمور، «وثمرته»، أي: كثرته. التثمير: تكثير المال.

قوله: «أرني ما قدمت»، أي: لأجل الآخرة من الخير.

٣٢١٧- [ت] عن أبي هريرة قال^(٤): قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما يسأل العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له: ألم نصح جسمك؟ ونروك من الماء البارد»؟^(٥)

قوله: «ألم نصح جسمك» من قولهم: أصحّ القوم فهم مصحون: إذا أصابت أموالهم عاهة ثم ارتفعت، «ونروك من الماء» من التروية من الري بالكسر، وهو خلاف العطش.

باب فضل الفقراء وما كان من عيش النبي ﷺ

(من الصحاح)

٣٢١٨- [م] قال رسول الله ﷺ: «رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره»^(٦).

(١) ليست في «ص».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع»، ح (٢٤٢٧)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة التكاثر»، ح (٣٣٥٨)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «فضل الضعفاء والخاملين»، ح (٢٦٢٢) وموضع آخر، من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: «لو أقسم على الله لأبره» قيل: معناه مثل قول القائل: بعزتك يا رب افعل كذا وكذا لفعل الله ذلك حتى يبرّ قسمه، أي: يصدّق من غاية عزّته عند الله، فمعنى إبرار قسمه ههنا: أن الله فعل ما يسأله منه بصيغة القسم، وقيل: فيه نظراً؛ لأن معنى إبرار اليمين إمضاءها على الصدق، ولا مدخل للصدق والكذب في مثل هذه اليمين حتى يدخلها الإبرار، وقال: بل معناه: أنه لو حلف يميناً على أن الله يفعل كذا ولا يفعله جاء الأمر على وفق يمينه، يدل عليه حديث أنس بن النضر عم أنس رضي الله عنه أنه قال حين كسرت أخته الرُبُيع ثنية جارية من الأنصار، وأمر النبي صلى الله عليه وآله بالقصاص: لا والله، ولا تكسر ثنيتهما يا رسول الله، فرضي القوم وقبلوا الأرش، فقال صلى الله عليه وآله: «إن من عباد الله من [لو]^(١) أقسم على الله لأبره»^(٢) وقد مرّ ذلك في كتاب «القصاص».

٣٢١٩- وقال صلى الله عليه وآله: «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم»؟^(٣)

قوله: «هل تنصرون» الحديث، يعني: إنما حصل لكم النصره على أعدائكم، وقدّر لكم الرزق ببركة الفقراء والضعفاء فأكرمهم.

٣٢٢٠- [خ م ن] وقال صلى الله عليه وآله: «قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين، وأصحاب الجدد محبوسون، غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى النار، وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء»^(٤).

قوله: «وأصحاب الجدد محبوسون» والجدد -بفتح الجيم- ههنا: المال والمنصب، يعني: هم محبوسون في العرصات لطول حسابهم بسبب كثرة أموالهم، والتلذذ بها في الدنيا، وليس للفقراء ذلك حتى يُحبسوا بسببه.

قوله: «غير أن أصحاب النار» وهم الكفار «قد أمر بهم إلى النار»، أي: لا يوقفون في العرصات، بل يؤمرون بدخول النار.

٣٢٢١- [م ت] وقال صلى الله عليه وآله: «إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً»^(٥).

(١) ليست في «ف».

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب...»، ح (٢٨٩٦)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في «الرقائق»، باب: «صفة الجنة والنار...»، ح (٦٥٤٧)، وموضع آخر، ومسلم في «الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار»، باب: «أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء»، ح (٢٧٣٦)، من حديث أسامة بن زيد -رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٧٩)، من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما.

قوله: «خريفًا»، أي: سنة.

٣٢٢٢- [خ م ت] عن سهل بن سعد^(١) قال: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال لرجل عنده جالس: «ما رأيك في هذا؟» فقال رجل من أشراف الناس: هذا والله حري إن خطب أن ينكح، وإن شفع أن يشفع، وإن قال أن يسمع. قال: فسكت رسول الله ﷺ، ثم مر رجل فقال له رسول الله ﷺ: «ما رأيك في هذا؟» فقال: يا رسول الله، هذا رجل من فقراء المسلمين، هذا حري إن خطب لا ينكح، وإن شفع لا يشفع، وإن قال لا يسمع لقوله. فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا»^(٢).

قوله: «فقال لرجل عنده»، أي: فقال النبي ﷺ: «ما رأيك في هذا»، يعني: ما ظنك في حقّ هذا الرجل، أنظنّه خيرًا أم شرًّا؟

«حري»، أي: جدير. «هذا» مبتدأ وخبره «حري»، واعترض القسم بينهما، و«أن يُنكح» تتعلّق بـ«حري»، أي: حري لأن يُنكح، و«إن خطب» شرط جزاؤه محذوف يدل عليه سياق الكلام، أي: إن خطب، يعني: إن طلب التزوج فحري أن يُنكح، وإن شفع فحري أن يشفع، أي: لأن تُقبل شفاعته.

٣٢٢٣- [خ ن ت ق] عن أنس، أنه مشى إلى النبي ﷺ فخبز شعير وإهالة سنخة، ولقد رهن النبي ﷺ درعًا له بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه شعيرًا لأهله، ولقد سمعته يقول: ما أمسى عند آل محمد صاع بر ولا صاع حب، وإن عنده لتسع نسوة^(٣).

قوله: «وإهالة سنخة» الإهالة - بالكسر: الودك، وهو دسم اللحم، والسنخة - بفتح السين وكسر النون بعدها خاء معجمة - هي المتغيرة، يقال: سَنَخَ الدهنُ: إذا فسد وتغيّرت ريحه.

قوله: «ولقد سمعته» التاء في «سمعته» ضمير من سمع هذا الحديث عن أنس، والضمير المذكور الغائب فيه ضمير أنس.

«ما أمسى عند آل محمد»، يعني: لم يكن يدخر القوت في الليل للغداة.

٣٢٢٤- [خ م س ن ت ق] وقال عمر: دخلت على رسول الله ﷺ فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه، متكئًا على وسادة

(١) في «ص»: «سعيد».

(٢) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «فضل الفقر»، ح (٦٤٤٧) وموضع آخر.

(٣) أخرجه البخاري في «البيوع»، باب: «شراء النبي ﷺ بالنسيئة»، ح (٢٠٦٩).

من آدم حشوها ليف. قلت: يا رسول الله، ادع الله فليوسع على أمتك، فإن فارس والروم قد وسع عليهم، وهم لا يعبدون الله. فقال ﷺ: «أوفي هذا أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا»^(١).

وفي رواية: «أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة؟»^(٢)

قوله: «على رمال حصير» الرمال - بالكسر - قيل: هو جمع: رميل، وهو بمعنى المرمول، أي: المنسوج، هذا هو الأصل، ولكن الرمال مع أنه جمع يستعمل في الواحد، و«رمال حصير» إضافة الجنس إلى النوع، أي: رمال من حصير، لا من شيء آخر، والمراد بال«حصير» ههنا: حصير منسوج من ورق النخل.

٣٢٢٥- [خ] عن أبي هريرة قال: لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء، إما إزار وإما كساء، قد ربطوا في أعناقهم، فمنها ما يبلغ نصف الساقين، ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده كراهية أن تُرى عورته^(٣).

قوله: «إما إزار وإما كساء»، يعني: لم يكن منهم رجل عليه رداء وإزار، بل يكون له إما إزار واحد يسُر عورته به، أو كساء واحد يشتمل به.

٣٢٢٦- [خ م] وقال رسول الله ﷺ: «إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فليُنظر إلى من هو أسفل منه»^(٤).

قوله: «إلى مَنْ فضل عليه»، أي: زيد عليه، من الفضل، أي: الزيادة.

٣٢٢٧- وقال ﷺ: «انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم»^(٥).

قوله: «فهو أجدر»، أي: أحق وأولى «أن لا تزدروا»، أي: لا تُحقِّروا، يعني: النظر إلى من هو أسفل منكم مالا ولباساً وجمالاً وجُتَّةً أحق وأولى بأن لا تُحقِّروا «نعمة الله عليكم»، أي: لتعرفوا أن الله عليكم نعمة كثيرة بالنسبة إلى من هو أسفل منكم.

(١) أخرجه البخاري في «النكاح»، باب: «موعظة الرجل ابنته لحال زوجها»، ح (٥١٩١)، ومواضع آخر.

(٢) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿تَبَنَّى مَرْصَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾...»، ح (٤٩١٣).

(٣) أخرجه البخاري في «الصلاة»، باب: «نوم الرجال في المسجد...»، ح (٤٤٢).

(٤) أخرجه البخاري في «الرقائق»، باب: «لينظر إلى من هو أسفل منه، ولا ينظر إلى من هو فوقه»، ح (٦٤٩٠)، ومسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٦٣)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٦٣)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(من الحسان)

٣٢٢٨- [س ت] قال رسول الله ﷺ: «أبشروا يا معشر صعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة، تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم، وذلك خمسمائة سنة»^(١).

قوله: «يا معشر صعاليك» جمع: صُعلوك، وهو الفقير.

٣٢٢٩- [ت ق] وقال ﷺ: «يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام نصف يوم»^(٢).

قوله: «نصف يوم» بدل أو عطف بيان لقوله: «خمسمائة عام».

٣٢٣٠- [ت] عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً، واحشني في زمرة المساكين». فقالت عائشة: لم يا رسول الله؟ قال: «إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً، يا عائشة لا تردي المسكين ولو بشق تمر، يا عائشة أحبي المساكين وقربهم؛ فإن الله يقربك يوم القيامة»^(٣).

قوله: «اللهم أحيني مسكيناً» قيل: أي: متواضعاً، وقد فسر المسكين، وهو الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يُقطن به فيُتصدق عليه، ولا يقوم فيسأل الناس.

٣٢٣١- [س ن ت] عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «ابغوني في ضعفائكم؛ فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم»^(٤).

قوله: «ابغوني في ضعفائكم»، أي: اطلبوني عند ضعفائكم، أنا صاحب^(٥) الضعفاء ورفيقهم وجليسهم؛ لأن لهم فضلاً، فمن أكرمهم فقد أكرمني، ومن آذاهم فقد آذاني.

(١) في «ص»: «معاشر».

(٢) أخرجه أبو داود في «العلم»، باب: «في القصص»، ح (٣٦٦٦)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وقال الألباني في «ضعيف سنن أبي داود»: «ضعيف إلا جملة دخول الجنة فصحيحة».

(٣) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم»، ح (٢٣٥٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، ووافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم»، ح (٢٣٥٢)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقال الألباني: «حديث أنس: (اللهم أحيني ... صحيح، (من أول قول عائشة: لم يا رسول الله؟ قال: إنهم يدخلون) ضعيف جداً».

(٥) أخرجه الحاكم في «المستدرک»، ح (٢٦٤١)، والترمذي في «الجهاد»، باب: «ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين»، ح (١٧٠٢)، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) في «ف»: «صحيح».

٣٢٣٢- وروي أن رسول الله ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين^(١).

قوله: «كان يستفتح بصعاليك المهاجرين»، أي: يطلب الفتح من الله ببركة فقراء المهاجرين.

٣٢٣٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تغبطن فاجرًا بنعمة؛ فإنك لا تدري ما هو لاق بعد موته، إن له عند الله قاتلاً لا يموت»، يعني: النار^(٢).

قوله: «لا تغبطن فاجرًا»، أي: كافرًا «بنعمته» روي «بنعمة».

٣٢٣٤- وقال ﷺ: «الدنيا سجن المؤمن وسنته، فإذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة»^(٣).

قوله: «وسنته»، أي: قحطته وشدة عيشه.

٣٢٣٥- [ت] عن قتادة بن النعمان^(٤)، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أحب الله عبدًا حماه الدنيا، كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء»^(٥).

قوله: «حماه الدنيا»، أي: حفظه من مال الدنيا والمناصب، وما يضرّ بدينه.

٣٢٣٦- [ت] عن عبد الله بن مغفل قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أحبك. قال: «انظر ما تقول». فقال: والله إني لأحبك ثلاث مرات. قال: «إن كنت صادقًا فأعد للفقر تجفأً، للفقر أسرع إلى من يحبني من السيل إلى متناه»^(٦) غريب.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»، ح (٨٥٧)، من حديث أمية بن خالد رضي الله عنه، وقد ضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح (٥٢٤٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط»، ح (٤٠٦٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٤٥٤٢)، وقد ضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح (٥٢٤٨).

(٣) أخرجه أحمد في «مسند عبد الله بن عمرو - رضي الله تعالى عنهما»، ح (٦٨٥٥)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده ضعيف».

(٤) «قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر الأنصاري، كنيته أبو عبد الله، أخو أبي سعيد الخدري لأمه، أصيبت عينه يوم أحد. مات بالمدينة سنة ثلاث وعشرين وهو ابن خمس وستين سنة، وصلى عليه عمر بن الخطاب» [مشاهير علماء الأمصار، ص (٥٠)].

(٥) أخرجه الترمذي في «الطب»، باب: «ما جاء في الحمية»، ح (٢٠٣٦)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في فضل الفقر»، ح (٢٣٥٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

قوله: «انظر ما تقول»، يعني: فَكَّرَ فيما تقول من أنك تحبني أنت صادق في هذه الدعوى أم لا.

«فَاعِدٌ»، أي: هَيَّئِ «للفقر تجفافاً» - بكسر التاء وسكون الجيم: شيء يلبس لدفع السلاح، يعني: كما أن الفارس يهيئ أسباب المحاربة فكذلك مَنْ يدَّعي محبتي ينبغي أن يهيئ نفسه للفقير والمشقة. «للفقر أسرع إلى من يحبني من السيل إلى منتهاه».

٣٢٣٧- [ت] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد أخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أوديت في الله وما يؤذي أحد، ولقد أتت علي ثلاثون من بين ليلة ويوم، وما لي ولبلال طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يواريه إبط بلال»^(١).

قوله: «لقد أخفتُ» ماض مجهول من أخاف بمعنى خوَّف، يعني: كنت وحيداً في ابتداء إظهار الدين، فخوَّفني في ذلك وآذاني الكفار «في الله»، أي: في دين الله لأجل إظهار دينه، ولم يكن معي أحد يرافقني في تحمل أذية الكفار حينئذٍ.

«من بين ليلة ويوم»، يعني: قد كان بعض الأوقات مرَّ عليّ ثلاثون يوماً وليلة، ولم يكن لي طعام وكسوة، وكان في ذلك الوقت بلال رفيقي.

«يواريه إبط بلال»، أي: يستره، يعني: ما لنا من الطعام إلا شيء قليل بقدره ما يأخذه بلال تحت إبطه، ولم يكن لنا ظرف نضع الطعام فيه.

٣٢٣٨- [ت] عن أبي طلحة قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع، ورفعنا عن بطوننا عن حجرٍ حجر، ورفع رسول الله ﷺ عن بطنه عن حجرين^(٢). غريب.

قوله: «رفعنا عن بطوننا» عادة أصحاب الرياضة إذا اشتد جوعهم أن يربط كل واحد منهم حجراً على بطنه؛ كيلا تسترخي بطنه وتنزل^(٣) أمعاؤه فيشق عليه التحرك، فإذا ربط حجراً على بطنه يشتد به بطنه وظهره، فيسهل عليه حركته، ومن كان جوعه أشدَّ يربط على بطنه حجرين، وكان ﷺ أشدَّ جوعاً وأكثرهم رياضة، فربط على بطنه حجرين.

٣٢٣٩- [ت] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ قال: «خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً: من نظر في دينه إلى من هو فوقه فاقتدى

(١) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٧٢)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ»، ح (٢٣٧١)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٣) في «ف»: «وينزل».

به، ونظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله الله عليه، كتبه الله شاكراً صابراً. ومن نظر في دينه إلى من هو دونه ونظر في دنياه إلى من هو فوقه فأسف على ما فاتته منه لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً^(١).

قوله: «فأسفَ على ما فاتته منه»، أي: غضب وحزن «على ما فاتته منه»، أي: من المال الدنياوي وغيره.

باب الأمل والحرص

(من الصحاح)

٣٢٤٠- [خ ت ق] عن عبد الله قال: خط النبي ﷺ لنا خطاً مربعاً، وخط خطاً في الوسط خارجاً منه، وخط خطاً صغيراً إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط. فقال ﷺ: «هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به، وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطط الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا نهشه هذا، وإن أخطأه هذا نهشه هذا»^(٢).

«خط النبي ﷺ خطاً مربعاً» إلى آخره. صورة هذه الخطوط هي هذه الخط الوسط هو الإنسان، والخط المربع هو أجله أحاط به بحيث لا يمكنه الفرار والخروج عنه، والخطوط الصغار هي أعراضه، أي: الآفات والعاهات من: المرض، والجوع، والعطش، وغيرها من الحوادث، فهذه الأعراض متصلة به، والقدر الخارج من المربع أمله، يعني: هو يظن أنه يصل إلى أمله قبل الأجل، وظنّه خطأ، بل الأجل أقرب إليه من الأمل، يعني: يموت قبل أن يصل إلى أمله، «فإن أخطأه هذا»، أي: فإن لم تصل إليه بعض هذه الأعراض وصل إليه بعض آخر. نهسه الكلب، أي: عضّه بأن قبض على لحمه ومدّه بالفم، ونهشته الحية بالشين المعجمة.

٣٢٤١- [خ] وعن أنس قال: خط النبي ﷺ خطوطاً فقال: «هذا الأمل، وهذا أجله، فبينما هو كذلك إذ جاءه^(٣) الخطّ الأقرب»^(٤).

(١) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٥١٢)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «في الأمل وطوله...»، ح (٦٤١٧).

(٣) في «ص»: «جاء».

(٤) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «في الأمل وطوله...»، ح (٦٤١٨).

قوله: «فبينما هو كذلك» الحديث. «الخط الأقرب»: الأجل، والأبعد: الأمل، يعني: في الحالة التي يرجو أن يصل إلى أمله يأتيه الأجل قبل أن يصل إلى أمله.

٣٢٤٢- [خ] وقال ﷺ: «أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغه ستين سنة»^(١).

قوله: «أعذر الله إلى امرئ» قيل: الهمزة فيه للسلب، يعني: أزال الله عذر من بلغ في العمر إلى ستين سنة، يعني: إذا بلغ الرجل ستين سنة ولم يتب عن المعاصي، ولم يصلح حاله، لم يبق له عذر، فإن الشاب يقول: إذا صرت أشيب أتوب، والأشيب إذا لم يتب فماذا ينتظر؟ وقيل: «أعذر الله إلى امرئ» معناه: أبلغه الله إلى أقصى مراتب العذر، بحيث لم يترك له شيئاً في الاعتذار يتمسك به.

(من الحسان)

٣٢٤٣- [س ت ق] عن عبد الله بن عمرو قال: مر بنا رسول الله ﷺ وأنا وأمي نطّين شيئاً فقال: «ما هذا يا عبد الله؟ قلت: شيء نصلحه. قال: «الأمر أسرع من ذلك»^(٢) غريب.

«نطّين شيئاً»، أي: نصلح شيئاً من البيت بالطين.

«الأمر أسرع من ذلك»، يعني: الأجل أقرب من تخرب هذا البيت، يعني: تصلح بيتك خشية أن ينهدم قبل أن تموت، وربما تموت قبل أن ينهدم البيت، وإذا كان كذلك فإصلاح عملك أولى من إصلاح بيتك.

٣٢٤٤- [ت ق] وعن أنس، أن النبي ﷺ قال: «هذا ابن آدم وهذا أجله» ووضع يده عند قفاه، ثم بسط فقال: «وثم أمله»^(٣).

قوله: «هذا ابن آدم وهذا أجله»، يعني: وضع يده على قفاه وقال: هذا أجله، ثم مدّ يده وأشار إلى موضع أبعد من قفاه وقال: هذا أمله، يعني: أجله أقرب إليه من أمله.

٣٢٤٥- عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ غرز عوداً بين يديه، وآخر إلى جنبه، وآخر أبعد منه فقال ﷺ: «أتدرون»^(٤) ما هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «هذا

(١) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر...»، ح(٦٤١٩)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه أبو داود بنحوه في «الأدب»، باب: «ما جاء في البناء»، ح(٥٢٣٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في قصر الأمل»، ح(٢٣٣٤)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) كتب في «ص» فوق كلمة «أتدرون» كلمة «هل».

الإنسان، وهذا الأجل -أراه قال: وهذا الأمل- فيتعاطى الأمل فيلحقه الأجل دون الأمل»^(١).

قوله: «أراه»، أي: قال الراوي: أظنّ أنه عليه السلام قال: وهذا الأمل، يعني: أشار إلى العود الأبعد.

«فيتعاطى الأمل»، أي: يتناوله ويباشره، يعني: فبينما طفق يشتغل ما يأمله من بيت وبستان وغيرهما يأتيه الموت دون أمله، أي: قبل أن يتم أمله.

٣٢٤٦- [ت] عن عبد الله بن الشخير قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل ابن آدم إلى جنبه تسع وتسعون منية، إن أخطأته المنايا وقع في الهرم»^(٢).

قوله: «عبد الله بن الشخير» بالكسر وتشديد الخاء المعجمة.

قوله: «مثل ابن آدم إلى جنبه» في هذا الكلام حذف تقديره: مثل ابن آدم مثل الذي إلى جنبه الحديث. و«تسعة» من حقّها أن يقال ههنا: «تسع»، وأمثال ذلك في الحديث يقع من تخبط الرواة.

ذكر هذا الحديث مشروحاً في آخر «باب عيادة المريض»، وروي: «مثل ابن آدم وإلى جنبه»، أي: خلق ابن آدم وصورّ والحال كذا وكذا.

٣٢٤٧- [ت ق] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين، وأقلّهم من يجوز ذلك»^(٣).

قوله: «وأقلّهم من يجوز ذلك»، أي: من يعبر ويتجاوز عن السبعين يكون قليلاً، يعني: أكثر أمتي يموتون إذا كان أعمارهم سبعين سنة، وقليل من يزيد عمره على سبعين سنة. جاز يجوز، أي: عبر.

(١) أخرجه الرامهرمزي في «أمثال الحديث»، ح(٧٤)، والبيهقي في «الزهد الكبير»، ح(٤٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية»، (٣١١/٦) وقال: «غريب».

(٢) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله ﷺ»، ح(٢٤٥٦) وموضع آخر، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه الترمذي في «الدعوات»، باب: «في دعاء النبي ﷺ»، ح(٣٥٥٠)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «الأمل والأجل»، ح(٤٢٣٦)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

باب استحباب المال والعمر للطاعة

(من الصحاح)

٣٢٤٨- [خ م ن ت ق] قال رسول الله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار»^(١).

قوله: «لا حسد إلا في اثنتين»^(٢) ذكر شرحه في «كتاب العلم».

٣٢٤٩- [م] وقال ﷺ: «إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي»^(٣).

قوله: «إن الله يحب العبدَ التقي» أراد بـ«التقي» ههنا: من لا يصرف ماله في المعاصي، وبـ«الخفي» من لا يتكبر على الناس ولا يفتخر بالمال، بل يجعل نفسه منكسرة من غاية التواضع، وليس المراد بـ«الخفي» من يكتُم ماله ولا يظهره، بل هذا مذموم، بل ينبغي أن يظهر الرجل نعمة الله عليه؛ ليقصده المحتاجون لأخذ الزكاة والصدقات.

(من الحسان)

٣٢٥٠- [س ن] وعن عبيد بن خالد^(٤)، أن النّبي ﷺ أخى بين رجلين فقتل أحدهما في سبيل الله، ثم مات الآخر بعده بجمعة أو نحوها فصلوا عليه فقال النّبي ﷺ: «ما قلتُم؟ قالوا: دعونا الله أن يغفر له ويرحمه ويلحقه بصاحبه. فقال النّبي ﷺ: «فأين صلاته بعد صلاته، وعمله بعد عمله؟» أو قال: «صيامه بعد صيامه، لما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «قول النّبي ﷺ: (رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار)»، ح(٧٥٢٩)، وموضع آخر، ومسلم في «صلاة المسافرين وقصرها»، باب: «فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه...»، ح(٨١٥)، من حديث عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما.

(٢) في «ف»: «اثنتين».

(٣) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح(٢٩٦٥)، من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) «عبيد بن خالد السلمي، ثم البهزي، يكنى أبا عبد الله، وقيل فيه: عبد بغير تصغير، وقيل: عبدة بزيادة هاء. قال البخاري: له صحبة، وأخرج له أحمد وأبو داود والنسائي والطيالسي. شهد صفين مع علي. بقي إلى أيام الحجاج» [الإصابة، (٤/٤٠٩) باختصار].

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في النور يُرى عند قبر الشهيد»، ح(٢٥٢٤)، والنسائي في «الجنائز»، باب: «الدعاء للميمت»، ح(١٩٨٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «آخى بين رجلين»، أي: جعل بينهما مؤاخاة.
«بصاحبه»، أي: بالذي هو شهيد.

قوله: «فأين صلاته بعد صلاته»، أي: صلاة الذي قتل في سبيل الله.
«أو قال: صيامه بعد صيامه» الشك للراوي.

قوله: «لما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض» اللام في «لما» لام الابتداء، و«ما بينهما» مبتدأ وخبره «أبعد»، ويجوز أن يكون جواب قسم محذوف، أي: والله لما بينهما الحديث، أي: ما بين الذي قتل في سبيل الله وبين الذي مات بعده بجمعة.

٣٢٥١- [ت] عن أبي كبشة الأنماري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث أقسم عليهن، وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، فأما الذي أقسم عليهن: فإنه ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده الله بها عزاً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر، وأما الذي أحدثكم فاحفظوه» فقال: «إنما الدنيا لأربعة^(١) نفر: عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه، ويصل رحمه، ويعمل لله فيه بحقه، فهذا بأفضل المنازل. وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان فأجرهما سواء. وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً فهو يتخبط في ماله بغير علم، ولا يتقي فيه ربه، ولا يصل رحمه، ولا يعمل فيه بحق، فهذا بأخبث المنازل. وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان، فهو نيته^(٢) ووزرهما سواء^(٣)» صح.

قوله: «ثلاث أقسم عليهن»، أي: ثلاث خصال، أو ثلاث أنفس.

«ولا ظلم عبد» يقال: ظلمه يظلمه ظلماً، وأصله وضع الشيء في غير موضعه، والمظلمة بالفتح وكسر اللام: ما تطلبه عند الظالم، وهو اسم ما أخذ منك.

«باب مسألة»، أي: باب السؤال من الناس.

«فهو يتقي فيه ربه»، يعني: لا يصرف ماله في معصية الله، بل يجتنب ما لا يرضاه الله، ويعمل لله فيه بحقه» الضمير في «بحقه» يجوز أن يرجع إلى الله، أي: بحق الله فيه، ويجوز أن يرجع إلى المال، أي: بحق المال، أي: يؤدي ما في المال من الحقوق.

(١) في «ص»: «الأربعة».

(٢) في «ص»: «بنيته».

(٣) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر»، ح (٢٣٢٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

«وعبد رزقه الله علماً» أراد بالعلم ههنا: كيفية صرف المال في وجوه البر. «فهو يتخبط في ماله»، أي: ليس له كفاية بعلم صرف ماله. «لا يتقي فيه ربه»، يعني: يصرف ماله في معصية الله. «بعمل فلان»، يعني: يقول: لو كان لي مال لصرفته فيما تشتهي نفسي من لبس الملابس الفاخرة، والاستمتاع بالملاهي والمناهي. «فهو نيته»، أي: عمل بعمل فلان نيته، يعني: يجد الإثم ويكتب عليه الذنب بنية قصد الفساد. «ووزرهما سواء»، يعني: القسم الثالث والرابع في الوزر سواء، كما أن القسم الأول والثاني في الأجر سواء. «صح»، أي: صح هذا الحديث. الباء في «بأفضل المنازل^(١)» و«بأجبت المنازل» زائدة. فإن قيل: كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمتي ما وسّست به صدورهما ما لم تعمل به»^(٢)؟

قلنا: هذا خاصّ وذاك عام، فيحمل على غير هذا، أو نقول: قد عمل ههنا بالقول. ٣٢٥٢- [ت ق] عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله»^(٣). قوله: «الكيس من دان نفسه»، يعني: العاقل الحازم المحتاط في الأمور من حاسب نفسه أنها عملت خيراً أو شراً، فإن عملت خيراً يحمد الله، وإن عملت شراً يلوّم نفسه ويتوب إلى الله ويستغفره، و«دان»: إذا قهر، يعني: جعل نفسه مطيعة لأوامر الله. «والعاجز من أتبع نفسه هواها»، أي: العاجز هو الذي غلبت عليه نفسه، وعمل ما أمرته به نفسه، فصار عاجزاً لنفسه، «وأَتَبَعَ نفسه»، أي: أعطى نفسه ما أرادت من المحرمات، «وتمنى على الله»، أي: يذنب ويتمنى الجنة من غير توبة واستغفار.

باب التوكل والصبر

(من الصحاح)

٣٢٥٣- [خ م ت] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب، هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»^(٤).

(١) في «ف»: «المنال».

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٥٩)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «ذكر الموت والاستعداد له»، ح (٤٢٦٠)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾...»، ح (٦٤٧٢).

قوله: «هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون» التوكل على أحد هو أن تتخذ بمنزلة الوكيل القائم بأمره، الضامن لإصلاحه، الكافي له من غير تكلف أو اهتمام، وهو نوعان:

عام: وهو أن يعتقد الشخص أن لا مؤثر بالحقيقة إلا الله، ولا يؤثر شيء إلا بأمر الله، كأن اعتقد أن الطعام لا يُشبع، وأن الماء لا يُروي، والأدوية لا تشفي إلا بإذن الله، فيجوز له أن يسترقي ويتداوى، ويفر من العدو، ويكتسب المال بتجارة وغيرها؛ إذ يرى غير الله واسطة.

وخاص: وهو أن يُفوّض الأمر إلى الله، ولا يطلبه من غيره، والأول عام لجميع المكلفين، وهذا خاص ببعضهم، والمراد بالتوكل في هذا الحديث هو هذا.

٣٢٥٤- [خ م ت] وعن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً فقال: «عُرِضَتْ علي الأمم، فجعل يمر النبيّ ومعه الرجل، والنبيّ ومعه الرجلان، والنبيّ ومعه الرهط، والنبيّ وليس معه أحد، فرأيت سواداً كثيراً سد الأفق فرجوت أن يكون أمّتي. فقيل: هذا موسى في قومه، ثم قيل لي: انظر، فرأيت سواداً^(١) كثيراً سد الأفق فقيل لي: انظر هكذا وهكذا، فرأيت سواداً كثيراً سد الأفق فقيل: هؤلاء أمّتك، ومع هؤلاء سبعون ألفاً قدامهم يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يتطيرون، ولا يسترقون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون»، فقام عكاشة بن محصن^(٢) فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: «اللهم اجعله منهم»، ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال النبيّ ﷺ: «سبقك بها عكاشة»^(٣).

قوله: «عُرِضَتْ عليّ الأمم»، أي: أراني الله الأنبياء وأممهم؛ لأرى كلّ نبي ومن آمن به. «فجعل»، أي: طفق «يمرّ النبيّ ومعه الرجل»، يعني: قد كان من الأنبياء من لا يؤمن به إلا واحد، ومنهم من لا يؤمن به إلا اثنان، ومنهم من آمن به جمع، ومنهم من لا يؤمن به أحد.

(١) في «ص»: «سواد».

(٢) «عكاشة بن محصن [١٢ هـ = ٦٣٣ م]: عكاشة بن محصن بن حريث الأسدي، من بني غنم: صحابي من أمراء السرايا. يعد من أهل المدينة. شهد المشاهد كلها مع النبيّ ﷺ وقتل في حرب الردة ببزاجة (بأرض نجد) قتله طليحة بن خويلد الأسدي» [الأعلام، ٤/ (٢٤٤)].

(٣) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب»، ح (٦٥٤١)، ومواضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب»، ح (٢٢٠).

«سَدَّ الْأَفْقَ»، أي: ستر طرف السماء من كثرتة.

قوله: «سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةٌ»، أي: بتلك الدعوة، أو بتلك المسألة، معناه: أنه لم يؤذن لي أن أدعو بهذا الدعاء في هذا المجلس إلا لرجل واحد، فدعوت لعكاشة به، وتحريض للناس على المسارعة في الخيرات، وطلب الأدعية الصالحة من الصلحاء؛ لأن في التأخير موانع. و«عكاشة» بتشديد الكاف وتخفيفها.

٣٢٥٥- [م ر] عن صهيب قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمَنِ إِنْ أَمَرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمَنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(١).

قوله: «سَرَاءٌ»، أي: رخاء وهو ضدُّ الضراء.

٣٢٥٦- [م ن ت] وقال ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَحْرَصٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنْ (لَوْ) تَفْتَحَ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(٢).

قوله: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ» أراد بـ«القوي» من صبر على مجالسة الناس، وتحمل أذيتهم، وتعليمهم الخير، وإرشادهم إلى الهدى، فهو أحبُّ إلى الله من المؤمن الذي يفرّ من الناس، ولا ينفع إلا نفسه.

قوله: «وَفِي كُلِّ خَيْرٍ»، أي: في كلّ شيء خير.

«وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ»، أي: مما تكرهه «فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا» لم يرد به كراهة التلطف بـ«لو» في جميع الأحوال، وإنما أراد به أن يأتي بـ«لو» في صيغة يكون فيها منازعة القدر، والتأسف على ما فاتته من أمور الدنيا، ويبين هذا المعنى قوله -تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤] فيبين القسمين ما يُحمد منه وما يذم، وقوله ﷺ: «وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ»^(٣) وما أشبهه من كلامه غير داخل في هذا الباب؛ لأنه لم يرد منازعة القدر، وإنما قصد فيه القصد الصحيح، وقوله: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ» كان في

(١) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «المؤمن أمره كله خير»، ح (٢٩٩٩).

(٢) أخرجه مسلم في «القدر»، باب: «في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله...»، ح (٢٦٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه.

قضية فسخ الحج إلى العمرة والتحليل عنها، فلما رأى ما يداخلهم من الكراهة قال هذا القول تطبيقاً لقلوبهم، وتبييناً لهم على أن العمل الذي أمرتم به ليس مما يتورع منه.

قوله: «فإن (لو) تفتح عمل الشيطان»، أي: قولها واعتياد معناها يفضي بالعبد إلى التكذيب بالقدر، وعدم الرضا بصنع الله، وهو عمل الشيطان.

(من الحسان)

٣٢٥٧- [ت ق] عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أنكم تتوكلون على الله حقّ توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطائناً»^(١).

قوله: «كما يرزق الطير»، أي: من غير حرفة وسعي. «تغدو»، أي: تمشي أول النهار «خماصاً» -بكسر الخاء المعجمة- جمع: خميص، وهو الجائع، «وتروح»، أي: تمشي آخر النهار «بطائناً» -بالكسر- جمع: بطين، وهو الشبعان.

قيل: هذا الحديث ليس لمنع الناس عن الاكتساب والاحتراف، بل لتعليم أن الكسب ليس برازق، بل الرازق هو الله -تعالى؛ لقوله -تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، قد حكى أن فرخ الغراب إذا خرج من البيض يكون أبيض، فيرى الغراب لونه مخالفاً للونه؛ لأنه أسود، فينكر كونه فرخه، فيتركه ويذهب عنه، فيبقى الفرخ ضائعاً، فيرسل الله إليه الذباب والنمل فيلتقطهما فيأكل حتى يكبر ويسود لونه، فترجع إليه أمه فتراه أسود، فتضمّه^(٢) إلى نفسها، وتتعهده^(٣)، فهذا يصل إليه رزقه من غير سعي، وهو المراد في الحديث.

٣٢٥٨- عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «أيها الناس، ليس من شيء يقربكم إلى الجنة ويباعدكم من النار إلا قد أمرتكم به، وليس شيء يقربكم من النار ويباعدكم من الجنة إلا قد نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين -ويروى: إن روح القدس- نفث في روعي: أن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها، ألا فاتقوا الله وأجملوا في

(١) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «في التوكل على الله»، ح(٢٣٤٤)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «التوكل واليقين»، ح(٤١٦٤)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «فيضمّه».

(٣) في «ف»: «ويتعهده».

الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعاصي الله، فإنه لا يُدرَك ما عند الله إلا بطاعته»^(١).

قوله: «الروح»^(٢) «الأمين»، يعني: جبرئيل، وكذا «روح القدس» بضميتين وسكون الدال في «القدس»، وهو الطُّهر «نفث»، أي: نفخ «في رُوعي» -بالضم، أي: في قلبي، أي: أوقع في قلبي.

«وأجملوا في الطلب»، أي: أحسنوا في طلب الرزق، يعني: اطلبوه من الحلال. الاستبطاء: المكث والتأخير، يعني: لا تطلبوا الرزق من الحرام بأن يتأخَّر ويمكث إتيان رزقكم إليكم من الحلال. «ما عند الله»، أي: الجنة.

٣٢٥٩- [ت ق] عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال، ولا إضاعة»^(٣) المال، ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما في يدك أوثق بما في يدي الله، وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب فيها لو أنها أبقيت لك»^(٤) غريب.

قوله: «الزهادة في الدنيا» -بفتح الزاء: ترك الرغبة في الدنيا ليس بأن تحرّم حلالاً على نفسك مثل: أن لا تأكل لحماً، ولا تلبس جديداً، بل الزهادة أن يكون اعتمادك بوعده الله من إيصال الرزق إليك أقوى وأشدّ مما في يدك من المال؛ لأن ما في يدك يمكن تلفه، وما وعد الله به يصل إليك البتة.

«لو أنها أبقيت لك»، أي: لو أن تلك المصيبة مُنعت وأخّرت عنك، وهذا الكلام يحتمل معنيين: أحدهما: أن يكون مراده^(٥): ينبغي لك أن تكون في وصول المصيبة إليك أرغب من عدم وصولها إليك؛ لتجد ثوابها. والثاني: ينبغي أن تكون^(٦) في تعجيل مصيبة

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، ح(٣٥٤٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح(١٠٣٧٦)، وابن مردويه في «أماله»، ح(٢٤)، وهناد في «الزهد»، ح(٤٩٤)، وقد ذكره الألباني في «السلسلة الصحيحة»، (٦/٨٦٥).

(٢) في «ف»: «روح».

(٣) في «ص»: «إضاعة».

(٤) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في الزهادة في الدنيا»، ح(٢٣٤٠)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «الزهد في الدنيا»، ح(٤١٠٠)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث غريب»، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف جداً».

(٥) غير واضحة في «ف».

(٦) في «ف»: «يكون».

مقدرة إليك أرغب من تأخيرها عنك، مع أنها مقدرة أن تصيبك في وقت آخر؛ لأن الزاهد في تعجيل نيل الثواب أرغب إليه من تأخيرها.

٣٢٦٠- [ت ق] عن ابن عباس قال: كنت خلف رسول الله ﷺ يوماً فقال: «يا غلام، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك [رفعت الأقلام وجفت الصحف]»^(١) صحيح.

قوله: «تجاهك» -بضم التاء، أي: تلقاءك، يعني: إذا حفظت الله يحفظك وينصرك أينما توجهت ويسهل أمورك.

قوله: «رفعت الأقلام»، أي: من الكتابة «وجفت الصحف»، يعني: كتب في اللوح المحفوظ ما كتب من التقديرات، ولا يكتب بعد الفراغ منه شيء آخر، فما قدر وصوله إليك لم يمكن أن لا يصل، وما لم يكتب وصوله إليك لم يمكن أن يصل.

٣٢٦١- [ت] عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة ابن آدم استخارته الله، ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضاه الله له، ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله، ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له»^(٣) غريب.

قوله: «تركه استخارة الله» الاستخارة: طلب الخير، يعني: من شقاوة الرجل أن لا يطلب خير الله فيما يفعل، يعني: ينبغي للمؤمن أن يستعين بالله في الأمور، ويتوكل عليه، ويطلب الخير والمعونة منه.

«سخطه»، أي: غضبه، يعني: يغضب بما يجري عليه من الآفات والمرض والفقر وغير ذلك.

باب الرياء والسمعة

يقال: فعل ذلك سمعة، أي: لئريه الناس من غير أن يكون قصد به التحقيق.

(١) جاء على الهامش في «ص»: «جفت الأقلام، وطويت الصحف».

(٢) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفاق والورع»، ح (٢٥١٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٤٤٤)، والترمذي في «القدر»، باب: «ما جاء في الرضا بالقضاء»، ح (٢١٥١)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعف إسناده الأرئوط في تعليقه على «المسند»، وكذا الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(من الصحاح)

٣٢٦٢- [م ق] وقال ﷺ: «قال الله -تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»^(١).

وفي رواية: «فأنا منه بريء، هو للذي عمله»^(٢).

قوله: «فأنا منه بريء»، أي: من ذلك العمل «هو للذي»، أي: ذلك العمل للذي عمل، أي: لفاعله، يعني: تركت ذلك العمل وفاعله لا أقبله، ولا أجازي فاعله بذلك العمل؛ لأنه لم يعمل به لي، وقد ذكر ذلك في «كتاب الإيمان» مشروحاً.

٣٢٦٣- [خ م ق] وعن جندب قال: قال النبي ﷺ: «من سمع سمع الله به، ومن يراني يراني الله به»^(٣) (٤).

قوله: «من سمع سمع الله به»، أي: من نوه^(٥) بعمله وشهره ليراه الناس ويسمعوا به، يعني: من أسمع الناس فعله ويقول: فعلت كذا وكذا ليمدحه الناس على فعله. «سمع الله به»، أي: شهره الله بين أهل العرصات بأن يقول الله: إنما فعل الفعل الفلاني ليمدحه الناس، فلم يشبه الله بفعله.

«ومن يراني يراني الله به»، يعني: فعل فعلاً من الأفعال الصالحة ليراه الناس، ويعطوه شيئاً، أو يمدحوه على فعله جازاه الله يوم القيامة بذلك الفعل جزاء المرائين بأن يقول له: اطلب جزاء فعلك ممن فعلته لأجله.

٣٢٦٤- [خ ق] وعن أبي ذر قال: قيل لرسول الله ﷺ: أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه؟ قال: «تلك عاجل بشرى المؤمن»^(٦).
وفي رواية: «ويحبه الناس عليه»^(٧).

(١) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «من أشرك في عمله غير الله»، ح (٢٩٨٥)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، ح (٦٨١٥).

(٣) في «ص»: «براي».

(٤) أخرجه البخاري في «الرقائق»، باب: «الرياء والسمعة»، ح (٦٤٩٩)، ومسلم في «الزهد والرقائق»، باب: «من أشرك في عمله غير الله»، ح (٢٩٨٧).

(٥) جاء على الهامش في «ف»: «نوه بفلان: إذا رفع ذكره وشهره».

(٦) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره»، ح (٢٦٤٢).

(٧) أخرجه مسلم في «البر والصلة والآداب»، باب: «إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره»، ح (٢٦٤٢).

قوله: «أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير»، يعني: أخبرنا بحال من يعمل عملاً صالحاً لله لا للناس، ويصفه الناس بالعمل ويمدحونه هل يبطل ثوابه بما يمدحه الناس أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ: «تلك عاجل بشرى المؤمن»، أي: تلك الحمدة بُشْرَى عاجلة له، يعني: من عمل عملاً صالحاً خالصاً لله وليس في قلبه الرياء أعطاه الله ثوابين: ثواباً في الدنيا، وثواباً في الآخرة، فثوابه في الدنيا أن يوقع محبته في قلوب الناس، ويوقع على ألسنتهم ذكره بالخير، والثواب في الآخرة اللقاء والجنة، يعني: لا بأس بمدح الناس له.

قوله: «عليه»، أي: على الخير.

(من الحسان)

٣٢٦٥- عن عبد الله بن عمرو، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه وحقره وصغره»^(١).

قوله: «من سمع الناس بعمله» الحديث. هذا الحديث يروى من وجهين: «سامع خلقه» بالرفع على أنه صفة «الله» الذي هو الفاعل، و«أسمع خلقه» بالنصب على أنه مفعول، وهو جمع: أسمع جمع: سمع وهو الأذن، وأصله المصدر، يعني: من شهّر عمله ليراها الناس ويسمعوا به نوه الله بريائه، وملاً به أسمع خلقه فتعارفوه فيفتضح.

٣٢٦٦- [ت ق ر] عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «من كانت نيته طلب الآخرة جعل الله غناه في قلبه، وجمع له شمله، وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه، وشتت عليه أمره، ولا يأتيه منها إلا ما كتب له»^(٢).

قوله: «جعل الله غناه في قلبه»، أي: جعل الله قلبه غنياً بأن جعله قانعاً بالكفاف، ولا يتعب نفسه في طلب الزيادة، فهذا هو الغني الحقيقي، والشمل: التفرق، أي: جعله مجموع الخاطر، وهياً أسبابه من حيث لا يدري.

«وأتته الدنيا وهي راغمة»، أي: ذليلة تابعة له، يعني: تقصده الدنيا طوعاً وكرهاً، يعني: حصل له من الدنيا ما يحتاج إليه.

«وشتت عليه»، أي: فرق عليه أمره.

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح(٧٠٨٥)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الزهد»، ح(٣٣٢)، وابن أبي أسامة في «بغية الخارث»، ح(١٠٩٩)، وابن عساكر في «معجمه»، ح(٨٩٩)، وقال: «هذا حديث حسن غريب».

٣٢٦٧- [ت ق] عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله، بينا أنا في بيتي في مصلاي إذ دخل علي رجل فأعجبني الحال التي رأني عليها فقال رسول الله ﷺ: «رحمك الله -أبا هريرة- لك أجران: أجر السر، وأجر العلانية»^(١) غريب.

قوله: «فأعجبني»^(٢) الحال، أي: حسنت عندي. لك أجر السر من جهة إخلاصه في الصلاة، وأجر العلانية بأن يقتدي الناس به إذا رأوه في العمل الصالح، وقصده تعليمهم به.

٣٢٦٨- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين، يلبسون للناس جلود الضأن من اللين، ألستهم أحلى من السكر، وقلوبهم قلوب الذئاب، يقول الله: أبي يغترون»^(٣) أم علي يجترئون^(٤)؟ فبي حلفت لأبعثن على أولئك منهم فتنة تدع الحليم^(٥) فيهم حيران^(٦).

قوله: «يختلون الدنيا بالدين» الختل: الخدع، يعني: يخدعون أهل الدنيا بعمل الدين، يعني: يعملون الأعمال الصالحة؛ ليعتقد الناس فيهم الخير والصلاح، وينعتوهم^(٧) بالصلحاء، وليدفعوا إليهم الأموال، وليخدموهم، وليس في نيتهم إخلاص، بل جذب المال والجاه. «يلبسون للناس جلود الضأن»، أي: يلبسون للناس من الصوف؛ ليظنهم الناس زهادًا عبادًا تاركين الدنيا، لبس الصوف إن كان بهذه النية فهو مذموم، وإن كان من الفقر أو كسر النفس ونحو ذلك فهو جائز.

قوله: «من اللين» أراد به التملق والتواضع في وجوه الناس؛ ليصيروا مريدين لهم.

«وقلوبهم قلوب الذئاب»، يعني: قلوبهم مسودة شديدة من غاية حب الدنيا، وحب الجاه، وكثرة العداوة والبغض، والصفات المذمومة الثابتة في قلوبهم.

(١) أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار»، ح (٩١٢)، والبخاري في «شرح السنة»، (٣٢٨/١٤)، والترمذي بنحوه في «الزهد»، باب: «عمل السر»، ح (٢٣٨٤)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «فأعجبني».

(٣) في «ص»: «تغترون».

(٤) في «ص»: «تجترئون».

(٥) في «ص»: «الحكيم».

(٦) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٤٠٤)، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف جدًا».

(٧) غير واضحة في «ف».

«أبى يَغْتَرُونَ أم»^(١) عليّ يَجْتَرُونَ» الهمزة في «أبي» للاستفهام، والمراد بالاغترار ههنا: عدم الخوف من الله، وترك التوبة من فعلهم القبيح، والاجترأ: الانبساط والتشجع، يعني: الذين يَخْتَلُونَ الدنيا بالدين لا يخافوني، ويَجْتَرُونَ عليّ بمكرهم النَّاسَ في إظهارهم الأعمال الصالحة. «فِي حَلَفْتُ» الباء للقسم، يعني: يقول الله: حلفت بعظمتي وكبريائي لأبعثن عذاباً على هؤلاء «تدع الحليم»، أي: تترك تلك الفتنة العاقل «حيران»، أي: متحيراً، يعني: لا يقدر العاقل على دفع ذلك العذاب.

٣٢٦٩- [ت] عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إن الله -تبارك وتعالى- قال: لقد خلقت خلقاً أَلَسْتَهُمْ أَحلى من السكر، وقلوبهم أَمَرٌ من الصبر، في حلفت لأُتِيحَنَّهُمْ فتنة تدع الحليم^(٢) فيهم حيران، في يَغْتَرُونَ أم علي يَجْتَرُونَ؟»^(٣) غريب.

قوله: «لأُتِيحَنَّهُمْ فتنة» أتاح، أي: قدر، أي: لأقْدِرَنَ لهم عذاباً.

٣٢٧٠- [ت] عن أبي هريرة قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «إن لكل شيء شرة، ولكل شرة فترة، فإن صاحبها سدّد وقارب فأرجوه، وإن أشير إليه بالأصابع فلا تعدّوه»^(٤).

قوله: «إن لكل شيء شرة» الشرة^(٥) -بالكسر وتشديد الراء: الحدة، والمراد بها في هذا الحديث: أن العابد يبالغ في العبادة في أول أمره، فكل مبالغ يَفْتُرُ وَتَسْكُنُ^(٦) حِدَّتَهُ ومبالغته في أمره بعد حين.

«فإن صاحبها سدّد وقارب» التسديد: أعطى^(٧) الله العبد التوفيق، أي: فإن سدّد وقارب صاحب الشرة، يعني: فإن كان العابد مستقيماً متوسطاً في العمل من غير غلو ولا تقصير وسدّد، أي: جعل عمله متوسطاً، «وقارب»، أي: دنا من الاستواء والاستقامة، «فأرجوه»، أي: فأكون على رجاء الخير منه، فإن من سلك الطريق المستقيم المتوسط يقدر على الدوام عليه، وأفضل الأعمال عند الله أدومها، وإن بالغ في العمل وأتعب نفسه لا

(١) في «ف»: «او».

(٢) في «ص»: «الحكيم».

(٣) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٤٠٥)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٥٣)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٥) في «ف»: «الشر»، وجاء على الهامش: «أي: النشاط».

(٦) في «ف»: «وَيَسْكُنُ».

(٧) كذا في «ف».

يقدّر على الدوام عليه، بل يضعف وينقطع عن سلوك الطريق، ولما رآه الناس مبالغاً في العمل تعجبوا منه، واجتمعوا عليه، وبذلوا له الجاه والمال، وقبّلوا يديه ورجليه، وربما يصير ذلك العابد أحمق مغروراً بعمله متكبراً، ويعتقد أنه خير من غيره.

«وإن أشير إليه^(١) بالأصابع فلا تعدّوه»، يعني: وإن صار معروفاً مشهوراً مشاراً إليه بالعبادة فلا تعدّوه شيئاً، أي: فلا تعتقدوه صالحاً.

والمراد بهذا الحديث: من يبالغ في العبادة ليشتهر بين الناس، وأما من كانت نيّته الإخلاص في العبادة لم يكن عليه بأس باجتهاده في العبادة، والمشايخ الذين اجتهدوا في العبادة وفروا من الناس وسكنوا المواضع الخالية حذراً من الرياء واجتماع الناس عليهم، فلما كملوا في الطريقة دخلوا البلاد وسكنوا بين الناس؛ لتربيتهم ودعوتهم إلى الله - تعالى، وقلّلوا العبادة والرياضة، ولم يغررهم غلوّ الناس؛ لأن قلوبهم مطمئنة بالحق، مزينة بنور التجلي، فصارت^(٢) قلوبهم كالبحر، فكما أنّ القاذورات لا تكدر^(٣) البحر، فكذا اجتماع المال والجاه إليهم لا يكدر صفاء خواطرهم.

باب البكاء والخوف

(من الصحاح)

٣٢٧١- [خ ت] عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم عليه السلام: «والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً، ولضحكتكم قليلاً»^(٤).

قوله: «ما أعلم» من شدة العذاب، وغضب الله، وصفة النار.

٣٢٧٢- [خ] وقال عليه السلام: «والله لا أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم»^(٥).

قوله: «ما يفعل بي ولا بكم» قال الحسن البصري: معناه: لا أدري أموت أو أقتل، ولا أدري ما يفعل بكم مثل ما فعل بالأمم المكذبة من: رمي الحجارة من السماء،

(١) ليست في «ف».

(٢) في «ف»: «فصار».

(٣) في «ف»: «يكدر».

(٤) أخرجه البخاري في «الأيمان والنذور»، باب: «كيف كانت يمين النبي عليه السلام...»، ح (٦٦٣٧).

(٥) أخرجه البخاري في «التعبير»، باب: «العين الجارية في المنام»، ح (٧٠١٨) ومواضع أخرى، من حديث أم العلاء - رضي الله عنها.

والخسف، ومسح الصور أم لا، ويحتمل أن يريد بقوله: «لا أدري ما يفعل بي» من: الجوع والشبع، والعطش والري، والمرض والصحة، والغنى والفقر، وكذلك لا أدري ما يفعل بكم من هذه الأشياء، هذا في الدنيا، وأما في الآخرة فليس له شك في أنه في الجنة.

٣٢٧٣- [خ م س] وقال ﷺ: «عرضت علي النار فرأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت جوعاً. ورأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار»^(١)، وكان أول من سيب السوائب^(٢).

قوله: «من خشاش الأرض» -بفتح الخاء المعجمة: دوابها، وقد مرّ شرح هذا الحديث في «باب فضل الصدقة».

قوله: «يَجْرُ قُصْبُهُ فِي النَّارِ» القصب -بالضم وسكون الصاد: المعى، أي: جرّ القصب. قال الله -تعالى: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٥]، ولعله ﷺ كُوشِفَ له من سائر ما كان يُعاقبُ به في النار. قال الإمام التوريشي: هو أول من سنّ عبادة الأصنام بمكة، وسيب^(٣) لها السوائب، وحمل أهلها على التقرب إليها بتسيب السوائب، وكذلك بأن تسيب^(٤) في المرعى فلا تردّ عن حوض ولا علف ولا ماء، ولا يحمل عليها ولا تركب، وكانوا يسيبون الصيد فيقولون للعبد: هو سائب فيعتق، ولا يكون ولاؤه لمعتقه، ويضع ماله حيث شاء، وأصله من تسيب الدابة، وهو إرسالها تذهب وتجيء كيف شاءت، وهي سائبة، فإن كانت هي الناقة قيل: كلّ ناقة كانت تُسيب لندر ونحوه في الجاهلية، وقد قيل: هي أم البحيرة، كانت الناقة إذا ولدت عشرة أبطن كلهنّ إناث سيّت فلم تركب، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو الضيف حتى تموت، فإذا ماتت أكلها الرجال والنساء جميعاً، وبُجرت، أي: شُقّت أذن بنتها الأخيرة، فتسمى البحيرة، وهي بمنزلة أمّها في أنها سائبة.

٣٢٧٤- [خ م ت] عن زينب بنت جحش، أن النبي ﷺ دخل عليها يوماً فرعاً يقول: «لا إله إلا الله، ويل للعرب من شرّ قد اقترب، فتَحَ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل

(١) أخرجه مسلم في «الكسوف»، باب: «مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ»، ح (٩٠٤) من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ﴾...»، ح (٤٦٢٣) وموضع آخر، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) في «ف»: «وسب».

(٤) في «ف»: «يسبب».

هذه» وحلقت بأصبعيه: الإبهام والتي تليها. قالت زينب: فقلت: يا رسول الله، أفنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كثر الخبيث»^(١).

قوله: «من شرّ قد اقترب»، يعني: قُرب خروج جيش يقاتل العربَ من ردم يأجوج. الردم: السدّ، وهو ما بناه ذو القرنين على وجه يأجوج ومأجوج؛ كيلا يخرجوا، وهما قومان كافران من الترك، وهما جنسان من بني آدم.

والمراد بهذا الحديث: أنه لم يكن في ذلك الردم ثقبَةٌ إلى هذا اليوم، وقد انفتحت فيه ثقبَةٌ، وانفتاح الثقبَةِ فيه من علامات قرب القيامة، فإذا توسّعت خرجوا منها، وخروجهم بعد خروج الدجال، ويأتي شرحه -إن شاء الله تعالى. قوله: «أفنهلك» متكلم مجهول.

قوله: «الخبيث» -بالضم وسكون الباء: الزنا والفساد.

٣٢٧٥- [خ س ق] وقال ﷺ: «ليكونن في أمتي أقوام يستحلّون الحرَّ»^(٢) والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غداً فيبيتهم الله ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة»^(٣).

«يستحلّون الحرَّ» و«الحرَّ» -بالحاء والراء المهملتين وكسر الحاء وتخفيف الراء: الفرج، وأصله جِرْحٌ بسكون الراء.

«والمعازف» آلات اللهو تُضربُ بها. الواحد: معزف.

قوله: «ولينزلن»، أي: ستنزل أقوام إلى جنب جبل.

«يروح»، أي: يذهب وقت الرواح، وهو أول الليل. «عليهم رجل بسارحة لهم»، أي: قطعة من الغنم أو البقر أو الجمل، يعني: يأتيهم راعيهم بدوابهم كلّ يوم وليلة، فيأتيهم يوماً لحاجة ويطلب منهم تلك الحاجة فيقولون له: ارجع وأتنا غداً لنقضي حاجتك، «فيبيتهم الله -تعالى» يقال: بيّت العدو، أي: أوقع بهم ليلاً العذاب أو الإهلاك، يعني:

(١) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قصة يأجوج ومأجوج...»، ح(٣٣٤٦)، ومواضع آخر، ومسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج»، ح(٢٨٨٠).

(٢) في «ص»: «الخز».

(٣) أخرجه البخاري معلقاً مجزوماً به في «الأشربة»، باب: «مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بَعْزُ اسْمِهِ»، ح(٥٥٩٠).

يهلكهم الله في تلك الليلة، «ويضع العلم» عليهم، أي: ويوقع ذلك الجبل عليهم حتى يهلك بعضهم، ويمسح بعضهم قردة وخنازير.

قوله: «يروح عليهم رجل بسارحة» في بعض النسخ هكذا، وفي بعضها: «تروح عليهم بسارحة» من غير لفظة «رجل»، و«رجل» مذكور في سنن أبي داود، وكذا في كتاب مسلم.

٣٢٧٦- [خ م] وقال ﷺ: «إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من^(١) كان فيهم، ثم بعثوا على أعمالهم^(٢)».

قوله: «أصاب العذاب من كان فيهم» «العذاب» فاعل «أصاب»، يعني: هلكوا جميعاً بشؤم المذنب، لكن الصالح ينجو يوم القيامة، والطالح يعذب.

٣٢٧٧- [م] وقال ﷺ: «يبعث كل عبد على ما مات عليه^(٣)».

و«يُبعث كل عبد على ما مات عليه»، أي: من العمل، يعني: يحشر كل يوم القيامة على ما مات من العمل.

(من الحسان)

٣٢٧٨- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما رأيت مثل النار نام هاربها، ولا مثل الجنة نام طالبها^(٤)».

قوله: «نام هاربها»، يعني: النار شديدة وهاربها نائم، وليس هذا طريقه، بل طريقه أن يفر من المعاصي.

قوله: «نام طالبها» بل طريقه أن يعمل الأعمال الصالحة.

(١) في «ص»: «ما».

(٢) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «إذا أنزل الله بقوم عذاباً»، ح(٧١٠٨)، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «الأمر بحسن الظن بالله - تعالى - عند الموت»، ح(٢٨٧٩)، من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «الأمر بحسن الظن بالله - تعالى - عند الموت»، ح(٢٨٧٨)، من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، ح(٢٦٠١)، وقال: «هذا حديث إنما نعرفه من حديث يحيى بن عبيد الله، ويحيى بن عبيد الله ضعيف عند أكثر أهل الحديث تكلم فيه شعبة»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

٣٢٧٩- وقال ﷺ: «لا يلج النار من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع»^(١).

قوله: «حتى يعود اللبن في الضرع»، يعني: هذا محال، فكذا دخول^(٢) النار من بكى من خشية الله محال أيضاً.

٣٢٨٠- [ن ق] وعن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ: «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أظت السماء وحق لها أن تظط، والذي نفسي بيده ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجداً لله، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، وما تلذذتم بالنساء على الفرشات، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله». قال أبو ذر: يا ليتني كنت شجرة تعضد^(٣).

قوله: «أظت السماء»، أي: صاحت وأتت، «وحق^(٤) لها أن تظط» «حق» على بناء المجهول معناه: ينبغي لها أن تصيح وتئن. قيل: أطيظها من جهة ازدحام الملائكة في السجود؛ إذ الأطيظ: صوت الرحل والإبل من ثقل أحمالها، وقيل: أطيظها من خشية الله -تعالى، مع أنها موضع عبادة الملائكة، يعني: فإذا تخشى السماء مع أنها جماد فأولى بالإنسان أن يخشى من الله مع أنه ملوث بالذنوب.

قوله: «إلى الصُّعَدَات» جمع: صعد -بضمين، وهو جمع: صعيد، وهو وجه الأرض، وقيل: التراب، ولا معنى له ههنا، وإنما المعنى: لخرجتم من منازلكم إلى الصحراء متضرعين إلى الله «تجأرون إلى الله»، أي: تتضرعون إليه.

«تعضد»، أي: تقطع، يعني: يا ليتني كنت بريئاً من الذنوب كالشجرة، ويا ليتني لم أحشر يوم القيامة ولم أعذب كالشجرة التي^(٥) تعضد، وهذا القول منه من غاية خشية الله.

قوله: «قال أبو ذر: يا ليتني» ظاهره يدل على أن هذا قول أبي ذر لا حديث الرسول ﷺ، وقيل: حديثه ﷺ.

(١) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في فضل البكاء من خشية الله»، ح (٢٣١١) وموضع آخر، من حديث أبي هريرة ؓ، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) بياض في «ف».

(٣) أخرجه ابن ماجه في «الزهد»، باب: «الحزن والبكاء»، ح (٤١٩٠)، وقال الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»: «حسن دون قوله: (والله لوددت) فإنه مدرج».

(٤) بياض في «ف».

(٥) في «ف»: «الذي».

٣٢٨١- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل. ألا إن سلعة الله غالية، ألا إن سلعة الله الجنة»^(١).

قوله: «من خاف^(٢) أدلج^(٣)»، يعني: من خاف أدلج^(٤)، أي: هرب في أول الليل، فإن الرجل إذا هرب في الليل ينجو من العدو؛ فإن العدو تعين^(٥) في آخر الليل، يعني: من خاف الله فليهرب من المعاصي إلى الطاعات.

«ألا إن سلعة الله غالية» السلعة -بالكسر: المتاع، والغالية، أي: رفيعة^(٦) القيمة، يعني: سلعة الله التي هي الجنة عزيزة لا يليق بثمنها إلا بذل النفس والمال.

٣٢٨٢- [ت] عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله ﷻ: أخرجوا من النار من ذكرني يوماً، أو خافني في مقام»^(٧).

قوله: «أخرجوا» أمر مخاطب من الإخراج.

٣٢٨٣- [ت ق] عن عائشة قالت^(٨): سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون، وهم يخافون أن لا يقبل منهم، أولئك الذين يسارعون في الخيرات»^(٩).

(١) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٥٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «اخاف».

(٣) في «ف»: «ادلج»، وقال المناوي في «فيض القدير»، (٦/١٢٣): «(من خاف أدلج) بسكون الدال مخففاً: سار من أول الليل، وأما بالتشديد فمعناه: سار من آخره».

(٤) في «ف»: «ادلج».

(٥) كذا في «ف».

(٦) في «ف»: «رفعته».

(٧) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء أن للنار نفسين، وما ذكر من يخرج من النار من أهل التوحيد»، ح (٢٥٩٤)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٨) في «ص»: «قالت قالت».

(٩) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة المؤمنون»، ح (٣١٧٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله - تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾، أي: يعطون ما أعطوا، أو يفعلون ما فعلوا من الصلاة والصوم والصدقة ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾، أي: يخافون بأن لا يقبل منهم ذلك، «أولئك الذين يسارعون في الخيرات».

٣٢٨٤- [ت] عن أبي بن كعب قال: كان النبي ﷺ إذا ذهب ثلثاً^(١) الليل قام^(٢) فقال: «يا أيها الناس، اذكروا الله، اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه»^(٣).

قوله: «جاءت الراجفة»، أي: الزلزلة، يريد النفخة الأولى [التي]^(٤) يموت منها الخلق، و«الرادفة»: النفخة الثانية التي يحيا فيها الخلق. «جاء الموت بما فيه»، أي: مع ما فيه من أحوال القبر والقيامة.

٣٢٨٥- عن أبي سعيد قال: خرج النبي ﷺ لصلاة فرأى الناس كأنهم يكتشرون^(٥) قال: «أما إنكم لو أكثرتم^(٦) ذكر هادم^(٧) اللذات لشغلكم عما أرى، فأكثرُوا ذكر هادم اللذات الموت، فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيقول: أنا بيت الغربية، وأنا بيت الوحدة، وأنا بيت التراب، وأنا بيت الدود، وإذا دفن العبد المؤمن قال له القبر: مرحباً وأهلاً؛ أما إن كنت لأحب من يمشي على ظهري إلي، فإذا^(٨) وليتك اليوم وصرت إلي فسترى صنيعي بك». قال: «فيتسع له مد بصره، ويفتح له باب إلى الجنة، وإذا دفن العبد الفاجر أو الكافر قال له القبر: لا مرحباً ولا أهلاً؛ أما إن كنت لأبغض من يمشي على ظهري إلي، فإذا وليتك اليوم وصرت إلي فسترى صنيعي بك». قال: «فيلتئم عليه حتى

(١) في «ص»: «ثلث».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٥٧)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) في «ص»: «يكتشرون».

(٦) في «ص»: «كثرتم».

(٧) قال المناوي في «فيض القدير»، (٨٤/٢): «(أكثرُوا ذكر هادم) بذال معجمة قاطع، أما بمهملة فمعناه: مزيل الشيء من أصله».

(٨) في «ص»: «فإذا».

تختلف أضلاعه». قال: وقال رسول الله ﷺ بأصابه^(١) فأدخل بعضها في جوف بعض: «ويقيض له سبعون تينًا، لو أن واحدًا منها نفخ في الأرض ما أنبت شيئًا ما بقيت الدنيا، [فينهشه ويخدشه]^(٢) حتى يفضى^(٣) به إلى الحساب». قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنما القبر روضة من رياض الجنة، أو حفرة من حفر النيران»^(٤).

«يكتشرون»، أي: يتسمون، الكشر: التبسم.

«لشغلكم عما أرى» من التبسم والضحك.

«الموت» تفسير لـ «هادم اللذات»، أو بدل، أو منصوب مفعول فعل محذوف تقديره: أعني: الموت، أو مرفوع بأنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هو الموت.

قوله: «إن كنت لأحب» «إن» فيه خففة من الثقيلة.

قوله: «إليّ» يتعلق بقوله: «لأحب». «فإذا وليتك» ولي: إذا قرب وصار حاكمًا على أحد، يعني: إذا وصلت إليّ وصرت حاكمًا وقادرًا عليك، وصرت مقهورًا تحت أمري، ولم يبق لك قوة وقدرة «فسترى صنعِي بك»، أي: فسترى فعلي بك، يعني: أحسن إليك.

قوله: «أحب» و«أبغض»: اسما التفضيل بنيا للمفعول، يجوز أن يراد بهما الزيادة على من أضيف إليه، والمفضل عليهم فيهما المؤمن الفاسق، ومن غير المؤمن والكافر على الإيمان هو تصديق الرسول بكل ما علم مجيئه به بالضرورة، فالمؤمن في الحديث حينئذ هو الصالح، ويجوز أن يراد بهما الزيادة المطلقة، فالمفضل عليهم في الأول يجوز أن يكونوا كفارًا، وفي الثاني يجوز أن يكونوا مؤمنين.

قوله: «تختلف أضلاعه»، أي: يدخل بعضها في بعض.

«وقال بأصابه»، أي: أشار بها.

«ما بقيت الدنيا»، أي: مدة بقاء الدنيا.

«يفضى^(٥) به»، أي: يوصل ويؤتى.

(١) في «ص»: «بأصبه».

(٢) في «ص»: «فينهشه ويخدشه».

(٣) في «ص»: «يقضى».

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع»، ح (٢٤٦٠)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف جدًا. لكن جملة: (هادم اللذات) صحيحة».

(٥) في «ف»: «يقضى».

٣٢٨٦- [ت] عن أبي جحيفة قال: قالوا: يا رسول الله، قد شبت؟ قال: «شيتني هود وأخواتها»^(١).

وفي رواية: «شيتني هود، والواقعة، والمرسلات، و﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾، و﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾»^(٢).

قوله: «شيتني هود»، أي: سورة هود «وأخواتها»، أي: أشباهها من السور التي فيها ذكر القيامة والعذاب، يريد اهتمامي بما فيها من أحوال يوم القيامة والنوازل بالأُمم الماضية أخذ مني ما أخذه، حتى شبت^(٣) قبل أوان المشيب خوفاً على أمّتي.

باب تغيير الناس

(من الصحاح)

٣٢٨٧- [خ م ن ت ق] قال رسول الله ﷺ: «إنما الناس كالإبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة»^(٤).

قوله: «إنما الناس كالإبل المائة»، وروى: «كإبل مائة»^(٥) بغير ألف ولام فيها. الـ«راحلة»: هي النجيب والنجيبة من الإبل، وهو مَكْلٌ في عِزَّةٍ كُلِّ مَرَضِيٍّ، يعني: صار النَّاسُ قليلَ المنفعة، لا تكاد^(٦) تجد في مائة رجل -مثلاً- رجلاً يعاونك ويحفظ ويصلح للصحبة كمائة من الإبل لا تجد فيها جملًا أو ناقةً يصلح للركوب، أو تحمل أقمشتك، وقيل: أراد به التساوي في النسب وأنكر ذلك.

(١) أخرجه الترمذي في «الشمائل»، ح (٤٢)، وأبو يعلى في «مسنده»، ح (٨٨٠)، والطبراني في «الكبير»، ح (٣١٨)، وقال حسين أسد: «إسناده ضعيف»، وقد صححه الألباني في «مختصر الشمائل»، ح (٣٥).

(٢) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة الواقعة»، ح (٣٢٩٧)، من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في «ف»: «شئت».

(٤) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «رفع الأمانة»، ح (٦٤٩٨)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه مسلم في «فضائل الصحابة»، باب: «قوله ﷺ: (النَّاسُ كإِبِلٍ مِائَةٍ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً)»، ح (٢٥٤٧).

(٦) في «ف»: «يكاد».

٣٢٨٨- وقال ﷺ: «لتبعن سنن»^(١) من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم». قيل: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»؟^(٢)

«لتبعن سنن»، يعني: لتفعلن -يا أمتي- مثل ما فعل الأمم الماضية من الأفعال القبيحة «شبراً بشبر» يريد به أنكم ستفعلون مثل فعلهم سواء بسواء «حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم».

قوله: «اليهود والنصارى» أم غيرهم؟ «قال: فمن»، أي: قال ﷺ في الجواب: فمن؟ يعني: فمن هم إن لم يكونوا اليهود والنصارى؟ يعني: الذين تتبعونهم هم اليهود والنصارى لا غير.

٣٢٨٩- [س ر] وقال ﷺ: «يذهب الصالحون الأول فالأول ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله بالة»^(٣).

«يذهب الصالحون»، أي: يموت الصالحون «الأول»، أي: قرن بعد قرن، حتى لم يبق من الناس إلا جماعة أشرار لم يكن فيهم خير «كحفالة الشعير أو التمر» الـ«حفالة»-بالضم وتخفيف: ما يسقط من رديء الشعير والتمر، «لا يباليهم الله بالة» المبالاة: الاكتراث، ويعدّى المبالاة بالباء وبمن وبنفسه يقال: [لا أبالي]^(٤) بفلان ومن فلان وفلاناً، أي: لا أهتم به ولا أكثرته، والمعنى: أنه -تعالى- لا يعظمهم، ولا يكون لهم عند الله وقار. و«بالة» مصدر لا أبالي، والأصل بالية، كعافاه^(٥) معافاة وعافية فحذفت الياء تخفيفاً، كما حذفت الألف من (أُبل) أصله: لم أبل^(٦).

(١) في «ص»: «سنة».

(٢) أخرجه البخاري في «الاعتصام بالكتاب والسنة»، باب: «قول النبي ﷺ لتبعن سنن من كان قبلكم»، ح (٧٣٢٠)، وموضع آخر، ومسلم في «العلم»، باب: «اتباع سنن اليهود والنصارى»، ح (٢٦٦٩)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «ذهاب الصالحين ويقال: الذهاب المطر»، ح (٦٤٣٤)، من حديث مرداس رضي الله عنه.

(٤) في «ف»: «لأبالي».

(٥) في «ف»: «لعافاه».

(٦) قال ابن منظور: «قال الجوهري: فإذا قالوا: لم أُبلْ حذفوا الألف تخفيفاً؛ لكثرة الاستعمال كما حذفوا الياء من قولهم: لا أدُر، كذلك يفعلون بالمصدر فيقولون: ما أباليه بالة، والأصل فيه: بالية. قال ابن بري: لم يحذف الألف من قولهم: لم أبل تخفيفاً، وإنما حذفت لالتقاء الساكنين. ابن سيده قال سيبويه: وسألت الخليل عن قولهم: لم أُبلْ. فقال: هي من باليت، ولكنهم لما أسكنوا اللام حذفوا الألف؛ لئلا يلتقي ساكنان، وإنما فعلوا ذلك بالجزم؛ لأنه موضع حذف، فلما حذفوا الياء التي هي من نفس الحرف بعد اللام صارت عندهم بمنزلة نون (يكن) حيث أسكنت، فإسكان=

(من الحسان)

٣٢٩٠- [ت] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مشت أمتي المطيطياء، وخدمتهم أبناء الملوك أبناء فارس والروم سلط الله شرارها على خيارها»^(١) غريب.

قوله: «المطيطياء» -بضم الميم ممدودًا: التبخر ومدّ اليدين في المشي، وهو منصوب إما على المطلق، وإما على الحال النكرة نحو مررت به وحده، ولا [إله]^(٢) إلا الله وحده، ويرويه بعضهم: «المطيطاء»^(٣) بغير ياء بعد الطاء الثانية، هكذا ذكره الجوهري في «الصحاح»^(٤)، يعني: إذا صارت أمتي متكبرين وعظم ملكهم وأخذوا الفارس والروم، «وخدمتهم أبناء ملوك فارس والروم»، أي: جعل الله حكم الأمة بأيدي الظالمين، فيظلمون الصالحين ويؤذونهم، ويكون هذا نتيجة فساد بعض الأمة.

٣٢٩١- عن حذيفة، أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم، وتجتلدوا بأسياكم، ويرث دنياكم شراركم»^(٥).

قوله: «حتى تقتلوا إمامكم»، يعني: الخليفة والسلطان، «وتجتلدوا»، أي: تقتتلوا^(٦). الاجتلاذ: المقاتلة، يعني: يحارب بعض المسلمين بعضًا بالسيف، «ويرث دنياكم شراركم»، يعني: يصير الملك في أيدي الظلمة.

٣٢٩٢- [ت] وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع»^(٧).

قوله: «حتى يكون أسعد الناس»، أي: أحظى الناس في أحوال الدنيا وأطيبهم عيشًا «لكع بن لكع» يقال: رجل لكع، أي: لئيم أو أحمق، ويقال: هو ذليل النفس، والحديث

= اللام هنا بمنزلة حذف النون من (يكن)، وإنما فعلوا هذا بهذين حيث كثر في كلامهم حذف النون والحركات [لسان العرب، (٨٣/١٤)].

(١) أخرجه الترمذي في «الفتن»، ح (٢٢٦١)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) أخرج ابن حبان في «صحيحه»، ح (٦٧١٦)، عن خولة بنت قيس، أن النبي ﷺ قال: «إذا مشت أمتي المطيطاء وخدمتهم فارس والروم سلط بعضهم على بعض»، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديث صحيح».

(٤) الصحاح، مادة (مطط).

(٥) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، ح (٢١٧٠)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٦) في «ف»: «تقتلوا».

(٧) أخرجه الترمذي في «الفتن»، ح (٢٢٠٩)، من حديث حذيفة ؓ، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

يَحْتَمِلُهَا، وَيَقُولُونَ لِلْعَبْدِ: لَكَ مَا فِيهِ مِنَ الذَّلَّةِ، وَلِلْجَحِشِ^(١) مَا فِيهِ مِنَ الْخَفَةِ، وَلِلصَّبِيِّ مَا فِيهِ مِنَ الضَّعْفِ، وَقَدْ أَسْقَطَ التَّنْوِينَ مِنَ اللَّكْعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ لَهُ وَجْهٌ؛ إِذْ هُوَ فِيهِ يَعُودُ^(٢) نَكْرَةً مِثْلَ صَرْدٍ، فَالْوَجْهَ إِثْبَاتُهَا وَحَمْلُ «يَكُونُ» عَلَى أَنَّ فِيهِ ضَمِيرَ الشَّأْنِ، وَ«أَسْعَدُ» مُبْتَدَأٌ وَ«لَكَ» خَبَرٌ، وَهَذِهِ مَفْسَرَةٌ لَضَمِيرِ الشَّأْنِ، وَإِنَّمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّا لَوْ جَعَلْنَاهُ لَكَأُ خَبَرَ «يَكُونُ» لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقَالَ: لَكَأُ ابْنُ لَكَعٍ بِالتَّنْوِينَ فِي «لَكَعٍ» الْحَالِينَ، وَكَذَا إِسْقَاطُ الْأَلْفِ مِنْ «ابْنٍ» هَهُنَا فِي الْكِتَابَةِ لَيْسَ لَهُ وَجْهٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ صِفَةٌ بَيْنَ عِلْمَيْنِ، فَالْحَقُّ إِثْبَاتُهَا أَيْضًا، وَقَدْ وَقَعَ فِي نَسْخِ «الْمَصَائِحِ» بَغِيرِ التَّنْوِينَ وَالْأَلْفِ.

٣٢٩٣- [ت] عَمِنَ سَمِعَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِنَّا جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاطْلَعَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ مَا عَلَيْهِ إِلَّا بَرْدَةٌ لَهُ مَرْقُوعَةٌ بِفَرَوٍ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَكَى لِلَّذِي كَانَ فِيهِ مِنَ النِّعْمَةِ، وَالَّذِي هُوَ فِيهِ الْيَوْمُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بَكُم إِذَا غَدَا أَحَدُكُمْ فِي حَلَةٍ وَرَاحَ فِي حَلَةٍ، وَوَضَعْتَ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةً وَرَفَعْتَ أُخْرَى، وَسَتَرْتُمْ بِيُوتَكُمْ كَمَا تَسْتَرُ الْكَعْبَةَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَنَحْنُ يَوْمُئِذٍ خَيْرٌ مِنَّا الْيَوْمَ، نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ، وَنَكْفِي الْمُوْتَةَ. قَالَ: «لَا، بَلْ أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمُئِذٍ»^(٣).

قوله: «كَيْفَ بَكُم»، أي: كَيْفَ الْحَالُ بِكُمْ؟ يَعْنِي: كَيْفَ يَكُونُ حَالُكُمْ إِذَا كَثُرَتْ أَمْوَالُكُمْ، وَيَلْبَسُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ ثَوْبًا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَثَوْبًا آخَرَ فِي آخِرِهِ مِنْ غَايَةِ التَّنَعُّمِ.

قوله: «وَسَتَرْتُمْ بِيُوتَكُمْ كَمَا تَسْتَرُ الْكَعْبَةَ»، أي: تَزَيِّنُونَ بِيُوتَكُمْ بِالثِّيَابِ النَّفِيسَةِ مِثْلَ: الْحُجَلَةِ وَالسِّتْرِ مِنْ فُرْطِ التَّنَعُّمِ.

قوله: «نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ، وَنَكْفِي الْمُوْتَةَ» عِلَّةٌ لَكُونِهِمْ يَوْمُئِذٍ خَيْرًا مِنْهُمْ الْيَوْمَ، يَعْنِي: لَنَحْنُ حِينَ كَثُرَتْ أَمْوَالُنَا نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ لِأَنَّا حِينَئِذٍ مَكْفِيُو الْمُوْتَةَ فَلَا نَحْتَاجُ إِلَى تَحْصِيلِ الْقُوْتِ، وَالِاسْتِغْثَالِ بِهِ، [فَتَفَرَّغْنَا لِلْعِبَادَةِ]^(٤) يَوْمُئِذٍ أَكْثَرَ، فَنَحْنُ يَوْمُئِذٍ خَيْرٌ مِنَّا الْيَوْمَ، «وَنَكْفِي الْمُوْتَةَ»، أي: يَدْفَعُ عَنَّا تَحْصِيلَ الْقُوْتِ، يَعْنِي: لَا نَحْتَاجُ إِلَى تَحْصِيلِ الْقُوْتِ؛ لِأَنَّ أَسْبَابَنَا يَوْمُئِذٍ مَهِيَّةٌ فَتَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ وَالِاسْتِغْثَالِ بِالطَّاعَاتِ، فَقَالَ ﷺ: «لَا»، أي: لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا تَظُنُّونَ، «بَلْ أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ»؛ لِأَنَّ الْفَقِيرَ الَّذِي لَهُ كِفَافٌ خَيْرٌ مِنَ الْغَنِيِّ؛ لِأَنَّ لَهُ كَثْرَةَ الْأَشْغَالِ الدُّنْيَاوِيَّةِ فَلَا يَفْرَغُ لِلْعِبَادَةِ^(٥) مِثْلَ تَفَرُّغٍ مِنْ لَهُ كِفَافٌ.

(١) فِي «ف»: «وَاللَّحْشِ».

(٢) غَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي «ف».

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَاقِ وَالْوَرَعِ»، ح (٢٤٧٦)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَقَدْ ضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفُ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ».

(٤) فِي «ف»: «فَيَفْرَغْنَا لِلْعِبَادَةِ».

(٥) فِي «ف»: «لِلْعِبَادَةِ».

٣٢٩٤- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أمراؤكم خياركم، وأغنياؤكم أسخياؤكم، وأموركم شورى بينكم، فظهر الأرض خير لكم من بطنها. وإن كان أمراؤكم شراركم، وأغنياؤكم بخلاءكم، وأموركم إلى نسائكم، فبطن الأرض خير لكم من ظهرها»^(١) غريب.

قوله: «شورى»^(٢): وهو التشاور، يعني: أموركم متشاور فيها بينكم، يعني: ما دتم يشاور بعضهم بعضاً في أموركم، أو أموركم التشاور بينكم على طريق المبالغة.

٣٢٩٥- [س] عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها». فقال قائل: ومن قلة بنا نحن يومئذ؟ قال: «بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن». قال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا، وكراهية الموت»^(٣).

قوله: «أن تداعى عليكم» أصله: تتداعى، والتداعي: أن يدعو بعضهم بعضاً على شيء، يعني: تقرب فرق الكفر وأمم الضلالة أن يتداعى بعضهم بعضاً عليكم، أي: يجتمعوا على محاربتكم، وكسر شوكتكم، وتغلبوا على ما ملكتموه من الديار والأموال، كما أن الفئة الأكلة -بفتحتين جمع: أكل- يتداعى بعضهم بعضاً إلى قصعتهم التي يتناولونها من غير بأس ولا مانع، فيأكلونها ويستفرغون ما في قصعتهم من غير تعب ينالهم، أو ضرر يلحقهم، أو ناس تمنعهم، وروي: «الأكلة» بالمد وكسر الكاف على نعت الفئة أو الجماعة.

قوله: «ولكنكم غثاء» والغثاء -بالضم والمد بالتشديد أيضاً: ما يحتمله السيل مثل: الحشيش والتبن، شبههم بذلك لقلة غنائهم، ودناءة قدرهم، وخفة أحلامهم.

قوله: «ما الوهن» سؤال عن نوع الوهن، أو كأنه أراد: من أي وجه ذلك الوهن؟ فقال: «حب الدنيا» يريد أن حب البقاء في الدنيا وكراهية الموت يدعوهم إلى إعطاء الدين بالدنيا الدنية، واحتمال الذل عن العدو.

(١) أخرجه الترمذي في «الفتن»، ح (٢٢٦٦)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «شور».

(٣) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في تداعي الأمم على الإسلام»، ح (٤٢٩٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

باب [فيه ذكر الإنذار والتحذير]^(١)

(من الصحاح)

٣٢٩٦- [م ن] عن عياض بن حمار المجاشعي، أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته: «ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا: كلّ مال نحلته عبداً حلال، وإنني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً، وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب، وقال: إنما بعثتك لأبتيك وأبتي بك، وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء، تقرؤه نائماً ويقظان^(٢)، وإن الله أمرني أن أحرق قريشاً فقلت: يا ربي، إذا يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة. قال: استخرجهم كما أخرجوك، واغزهم نغزك، وأنفق فسنفق عليك، وابعث جيشاً نبعث خمسة مثله، وقاتل بمن أطاعك من عصاك^(٣)».

قوله: «نحلته»، أي: أعطيته عبداً فهو حلال، يعني: لا يستطيع أحد أن يحرّمه من تلقاء نفسه فيجوز أكله وجميع التصرفات فيه إلا ما نهى الله عنه.

«حنفاء» جمع: حنيف، وهو المائل عن الباطل إلى الحق، أي: مستعدّين لقبول الحق، والميل عن الضلال إلى الاستقامة.

«فاجتالتهم» قد يجيء الافتعال بمعنى حمل أحد على فعل، يقال: اختطّب زيد عمرًا^(٤) على نكاح فلانة، أي: حمّله على خطبتها، فمعناه: حملهم الشيطان على جولانهم، أي: على انحرافهم وميلهم عن الدين، «وحرمت عليهم» الشياطين «ما أحللت^(٥) لهم» فحوا: البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي، «وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً» السلطان: الحجة لتسلطه على القلوب عند الهجوم عليها بالقهر والغلبة، أي: أمرتهم بالشرك الذي لم يجعل الله له سلطاناً على قلوب عباده، بأن لم ينزل الله به كتاباً على نبيٍّ من الأنبياء، وذلك مثل اتخاذ بعضهم الأصنام آلهة، وبعضهم الشمس، وبعضهم عيسى، وبعضهم عزيزاً.

(١) زيادة من «ص».

(٢) في «ص»: «يقضان».

(٣) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار»، ح (٢٨٦٥).

(٤) في «ف»: «عمرؤا».

(٥) في «ف»: «حللت».

«فمقتهم»، أي: أبغضهم، وإنما أبغضهم؛ لأنهم كانوا قبل مجيء محمد ﷺ كفاراً؛ فقوم موسى غيروا دينه، وقوم عيسى زعم بعضهم أنه ابن الله، وزعم بعضهم أنه شريك الله، وغير ذلك، وما في الناس كانوا يعبدون الأصنام أو الشمس أو الملائكة أو النار «إلا بقايا من أهل الكتاب»، يعني: إلا جماعة من قوم عيسى بقوا على متابعتهم ﷺ. «وقال»، أي: وقال الله: «إنما بعثتك» يا محمد «لأبتيك» هل تصبر على إيذاء قومك إياك؟ وهل تبلغ رسالتي؟ «وأبتي بك» قومك هل يؤمنون بك أم يكفرون بك؟ «وأنزلت عليك كتاباً»، أي: القرآن «لا يغسله الماء»، أي: [لا] ^(١) يكتفى ^(٢) بإيداعه ^(٣) الكتب فيغسله الماء، بل جعلناه ^(٤) قرآناً محفوظاً في صدور المؤمنين، قال الله - تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، والمراد بالغسل: النسخ، والماء مثل، أي: لا ينزل بعده كتاب ينسخه، وقد ضرب الله - تعالى - مثل القرآن بالماء فقال: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ [الرعد: ١٧]، أو ضرب المثل في الإبطال والإفناء بالماء؛ لأنه من أقوى الأسباب في هذا الباب، أي: لا تبطله حجة تبطل بمثلها الأشياء، وقد يستعمل الغسل في معنى الإبطال والإفناء كما قال:

سأغسل عني العار بالسيف جالباً عليّ قضاء الله ما كان جالباً ^(٥)

«تقرؤه نائماً ويقظان» قيل: أن تجمععه حفظاً وأنت نائم، كما تجمععه حفظاً وأنت يقظان، وقيل: أراد: تقرؤه في يسر وسهولة، يقال للرجل إذا كان قادراً على الشيء ماهراً به: يفعل نائماً، وقيل: معناه: «تقرؤه نائماً»، أي: في حال الاضطجاع، «ويقظان»، أي: في حال القعود.

«أن أحرق قريشاً»، أي: أهلكهم.

«إذا يثلغوا رأسي» ثلغ رأسه يثلغه ثلغاً، أي: شدخه، أي: يكسروا رأسي، «فيتركوه خبزة»، أي: مثل خبزة، يعني: إن أحرقت قريشاً يكسرون رأسي ويدعونه أو يتركونه، أي: يتركونه مثل خبزة مكسورة، يعني: جيشي قليل، وهم جمع كثير لا أقدر على محاربتهم. «نغزك» - بضم النون وكسر الزاء، أي: ننصرك ونقوي جيشك.

(١) زيادة من عندنا.

(٢) في «ف»: «يكتف».

(٣) في «ف»: «بإيداعه».

(٤) في «ف»: «يجعلناه».

(٥) البيت من الطويل، وهو لسعد بن ناشب المازني.

«نبعث خمسة مثله»، أي: نمذك بالملائكة أكثر من جيشك.

٣٢٩٧- [خ م ن ق] عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] صعد النبي ﷺ الصفا فجعل ينادي: «يا بني فهر، يا بني عدي» لبطون قريش حتى اجتمعوا فقال: «أرأيتم لو أخبرتم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟» قالوا: نعم، ما جربنا عليك إلا صدقاً. قال: «فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد». فقال أبو لهب: تباً لك سائر اليوم ألهذا جمعنا؟ فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾^(١).

[م ن] ويروى: نادى: «يا بني عبد مناف، إنما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله، فخشي أن يسبقوه، فجعل يهتف: يا صباحاه»^(٢).

قوله: «لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾»، أي: لما نزلت هذه الآية.

«لبطون قريش»، أي: قال: يا بني فهر، يا بني عدي داعياً لقبائل قريش.

«أرأيتم»، أي: أخبروني. أرأيتم: أخبرني. أرأيتم: أخبراني، وفي المؤنث: أرأيتمك أرأيتمكما أرأيتمكن كلها بفتح التاء.

«أن خيلاً»، أي: جيشاً «بالوادي» ههنا: موضع معروف بقرب مكة.

«مصدقني» بتشديد الياء مضافاً إلى ياء المتكلم.

«ما جربنا عليك إلا صدقاً»، يعني: جربناك وما رأينا منك إلا صدقاً، كانوا يعتقدونه صادقاً في الأمور الدنياوية، ويكذبونه فيما أخبرهم من أمر الدين والآخرة.

«بين يدي عذاب»، أي: قبل نزول عذاب، يعني: إن لم تؤمنوا بي ينزل عليكم عذاب عن قريب.

«تباً لك» التب: الخسران والهلاك، وهو منصوب على المصدر بإضمار فعل، أي: ألزمه هلاكاً وخسراً. و«سائر اليوم»، أي: فيما بعد اليوم، وهو منصوب على الظرف، ومن الأمثال في اليأس من الحاجة قولهم: «أسائر اليوم وقد زال الظهر»، أي: أتطمع فيما

(١) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ٢١٤، وخفف جاحك ﴿الْن جانبك﴾، ح (٤٧٧٠)، ومواضع أخر.

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «في قوله -تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾»، ح (٢٠٧)، من حديث قبيصة بن المخارق وزهير بن عمرو -رضي الله عنهما.

[بعد^(١)] وقد تبين لك اليأس؛ لأن من كان حاجته اليوم بأسره وقد زال الظهر وجب أن يئأس [منه]^(٢) كما يئأس بغروب الشمس، وقيل: معنى «سائر اليوم»: بقيته، ولعله توهم أنه من السؤر، وليس كذلك، بل هو من السير.

قوله: «يربأ أهله» يقال: ربأت القوم يربأ رباً وارتبأتهم، أي^(٣): رقتهم، وذلك إذا كنت لهم طليعة فوق شرف، أي: يصعد جبلاً وينظر إلى حوالي قومه؛ كيلا يأتيهم العدو بغتة، وليخبرهم بمجيء العدو إذا رأى العدو من البعد، ويقال لهذا الرجل: الديدبان، «فخشي أن يسبقوه»، أي: فخشي الديدبان إذا رأى العدو أنه لو أتى القوم لسبقه العدو، أي: لوصل العدو إلى قومه فأغارهم قبل أن يصل الديدبان إليهم، فطفق «يهتف»، أي: يصيح وينادي من رأس الجبل: «يا صباحاه» يستعمل هذا اللفظ عند العرب في مجيء العدو للغارة؛ لأنهم يقولون: «يوم الصباح» ليوم الغارة، فكنوا عن الغارة بالصباح؛ لوقوعها غالباً في وقته فيقولون: يا صباحاه، أي: اهربوا؛ فإن العدو قد [جاءوا]. الغرض^(٤) من تلفظ النبي ﷺ بهذا اللفظ: أنني أخبركم بقرب نزول العذاب إليكم، فاهربوا منه بأن تؤمنوا بي، وتقديره: يا قوم، احذروا الإغارة في وقت الصباح.

٣٢٩٨- [خ م ن ت ر] عن أبي هريرة قال: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ دعا النبي ﷺ قريشاً فاجتمعوا فعم وخص فقال: «يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار. يا فاطمة أنقذي نفسك من النار؛ فإني لا أملك لكم من الله شيئاً، غير أن لكم رحماً سألها ببلاها»^(٥).

[م] وفي رواية: «يا معشر قريش، اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً. يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئاً. يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي؛ فإني لا أغني عنك من الله شيئاً»^(٦).

(١) زيادة من «الصحيح».

(٢) زيادة من «الصحيح».

(٣) في «ف»: «إلى».

(٤) في «ف»: «حاو العرض».

(٥) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «في قوله - تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾»، ح (٢٠٤).

(٦) أخرجه البخاري في «الوصايا»، باب: «هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟»، ح (٢٧٥٣)،

ومواضع أخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «في قوله - تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾»، ح (٢٠٦).

قوله: «فعمّ وخصّ»، أي: فعمّ في النداء بما ذكره، وخصّ فيه، وبين كيفية العموم والخصوص بقوله: «فقال: يا بني كعب بن لؤي» إلى آخره.

قوله: «لا أملك لكم من الله شيئاً»، يعني: لا أقدر أن أدفع عنكم شيئاً من العذاب إن أراد الله أن يعذبكم، فإني أشفع لمن أذن الله لي أن أشفع له، فأما من أراد أن يعذبه فلم يأذن لي في أن أشفع له. «غير أن لكم رحمًا»، يعني: لا أقدر أن أردّ عذاب الله عن أقاربي^(١) الكفار غير أنهم قرابة «سأبلها»، أي: سأصل تلك القرابة «ببلاها»، أي: بالشيء الذي يتوصل به إلى الأقارب من الإحسان ودفع [الظلم، والضرر عنهم، وغير ذلك]^(٢). يقال: انضحوا الرحم ببلاها - بكسر الباء، أي: صلّوها بصلتها ونذوها.

«اشترؤا أنفسكم»، أي: خلصوها من النار بترك الكفر. «لا أغني عنكم من الله شيئاً»، أي: لا أبعد شيئاً من عذاب الله عنكم، أي: لا أقدر على تبعيده عنكم، من قولهم: أغني عني كذا، أي: نَحَّ عني وبَعْدَه.

قوله: «من مالي» والظاهر أنه ليس من المال^(٣) المعروف؛ لأنه ليس ذا مال لا سيما بمكة، بل هو ما يملكه من الأمر وينفذ تصرفه فيه، ويحتمل [أن]^(٤) الكلمتين -أغني: من وما- وقع الفصل فيهما من بعض الرواة ممن لا دراية له به، فكتبهما^(٥) منفصلين.

(من الحسان)

٣٢٩٩- [س] عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا: الفتن والزلازل والقتل»^(٦).

قوله: «ليس عليها»^(٧) عذاب في الآخرة» هذا إذا لم تأت كبيرة.

٣٣٠٠- [ر] عن أبي عبيدة ومعاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا الأمر بدأ نبوة ورحمة، ثم يكون خلافة ورحمة، ثم ملكاً عضوضاً، ثم كائن جبرية وعتواً وفساداً

(١) في «ف»: «أقارب».

(٢) في «ف»: «الظالم وصرّ عنهم ذلك»، والتصويب من «المرقاة»، (١٥ / ٣٢١).

(٣) في «ف»: «مال».

(٤) زيادة من «المرقاة»، (١٥ / ٣٢٢).

(٥) في «ف»: «فكنها».

(٦) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ما يرجى في القتل»، ح (٤٢٧٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «لها».

في الأرض يستحلون الحرير والفروج والخمر، يرزقون على ذلك، وينصرون حتى يلقوا الله^(١).

قوله: «إن هذا الأمر»، أي: هذا الدين وما بعث به. «بدأ نبوة»، أي: ظهر، و«نبوة» منصوب على التمييز، أو على الحال، يعني: أول الدين إلى آخر زمانه الصلوات لم يكن فيه باطل، بل كان جميعه زمان نزول الوحي والرحمة، ثم بعد وفاته الصلوات زمان الخلافة إلى انقضاء خلافة الخلفاء الراشدين، وزمان خلافتهم كان زمان الرحمة والشفقة والعدل، ثم بعد خلافتهم تشوش الأمر وظهر بعض الظلم بين الناس، ولم يقتد الخلفاء بالتبّي الصلوات اقتداء تاماً، بل خلطوا العدل بالظلم، والعضوض مبالغة من العضّ، وهو أخذ الشيء بالسّنّ، وروي بضم العين وهو جمع: العضّ بكسر العين، وهو الرجل الخبيث الشرير، يعني: يكون ملوك يظلمون الناس ويؤذونهم^(٢) بغير حق. «ثم كائن جبريّة»، أي: ثم هذا الأمر كائن جبريّة. «جبريّة» منصوب على التمييز، أي: قهراً وغلبة، يعني: ثم يغلب الظلم والفساد على الملوك بحيث يقلّ عدلهم، ويكثر ظلمهم وفسادهم.

٣٣٠١- [ق ر] عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ قال: «إن أول ما يكفأ^(٣) - قال الراوي: يعني: الإسلام- كما يُكفأ الإناء كفي الخمر». قيل: فكيف -يا رسول الله- وقد بين الله فيها ما بين؟ قال: «يسمونها بغير اسمها فيستحلونها»^(٤).

قولها: «إن أول ما يكفأ» على صيغة المجهول. «قال الراوي: يعني: الإسلام» صوابه: «في الإسلام»، ولعلها سقطت من لفظ الراوي. «كما يكفأ الإناء»، يعني: إن أول ما يكفأ في الإسلام كما يكفأ الإناء هي الخمر التي يتحدث فيها، فحذف خبر «إن» لدلالة الحال عليه، والكفأ^(٥) -بالفتح وسكون الفاء مهموزاً: تنكيس الإناء لينصب ما فيه، والمراد

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»، ح(٣٦٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، ح(٥٦١٦)، وقال ابن أبي حاتم في «العلل»، (٤٠٦/٢): «قال أبي: جُود هذا الحديث»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»، (١٨٩/٥) باختصار: «رواه الطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات».

(٢) في «ف»: «ويؤذيهم».

(٣) في «ص»: «يُكفأ».

(٤) أخرجه الدارمي في «الأشربة»، باب: «ما قيل في المسكر»، ح(٢١٠٠)، وقال حسين أسد: «إسناده حسن».

(٥) في «ف»: «والكفاء».

بالكفء^(١) ههنا: صبّ ظرف الخمر في الفم، أي: شرب الخمر، يعني: أوّل معصيةٍ تظهر في الإسلام شرب الخمر.

«قيل: فكيف - يا رسول الله - وقد بيّن الله فيها ما بين»، يعني: كيف يشربون الخمر وقد بيّن الله تحريمها؟ «قال: يسمونها بغير اسمها»، يعني: يتخذون من الذرة والعسل وغيره ويعتقدون حلّ هذه الأشربة، ويقولون: ليست بخمر؛ لأن الخمر: ما يُتخذ من العنب، وهذا باطل؛ لأن الخمر ما خامر العقل، أي: ستره.

* * *

(١) في «ف»: «بالكفاء».

كتاب الفتن

(من الصحاح)

٣٣٠٢- [خ م س] عن حذيفة قال: قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً ما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابي هؤلاء، وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته فأراه فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه، ثم إذا رآه عرفه^(١).

قوله: «قام فينا مقاماً»، أي: خطبنا ووعظنا وأخبرنا بما يظهر من الفتن من ذلك الوقت إلى يوم القيامة. «مقاماً» منصوب على المصدر، و«مقامه» اسم الزمان، و«ذلك» صفته إشارة إلى زمانه ﷺ. الضمير المفعول في «قد علمه» يعود إلى «شيئاً»، والضمير في «إنه» ضمير الشأن، أو هو يعود إلى «شيئاً» أيضاً، و«يكون» تامة، وفي «منه» يعود إلى «شيئاً» أيضاً، والضمير المفعول في «قد نسيته» وهو حال من الشيء يعود إليه، يعني: بعض ذلك الشيء الذي حدث به النبي ﷺ ونسيته يحصل الآن، «فأراه» على صيغة الفاعل، والضمير المفعول فيه وفي «فأذكره» يعود إلى الشيء المنسي، يعني: غاب عن قلبي فأراه بالعين عند الوقوع أتذكره، يقال: ذكرت الشيء بعد النسيان وتذكرته^(٢) بمعنى، كما يذكر الرجل وجه من غاب عنه عند الرؤية.

٣٣٠٣- [م] [وعن حذيفة]^(٣) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عود عود، فأى قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء، وأى قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء»^(٤) حتى يصير على قلبين: أبيض مثل الصفا، فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود مرباداً كالكوز مجخياً لا يعرف معروفًا، ولا ينكر منكراً، إلا ما أشرب من هواه»^(٥).

قوله: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عود عود» له معنيان:

(١) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة»، ح (٢٨٩١).

(٢) في «ف»: «وتذكره».

(٣) كتب فوقها في «ص»: «وعنه».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً...»، ح (١٤٤).

أحدهما: تعرض الفتن على القلوب شيئاً فشيئاً، وينسج فيها واحداً بعد واحد كالحصير الذي ينسج عوداً عوداً.

وثانيهما: أن الفتن تلصق بالقلوب واحدة فواحدة كما يلصق الحصير بجانب النائم عليه^(١) ويؤثر فيه، والمراد بـ«الفتن»: الاعتقادات الفاسدة. «عود» و«عود» روي بالرفع إما على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هو، وإما على أنه مفعول ما لم يسم فاعله بفعل محذوف، أي: ينسج عود عود، وروي بالنصب في غير «المصايح» على أنه حال، أي: ينسج على هذه الحال. قال في «النهاية»: عوداً -بفتح العين والدال، أي: مرة بعد مرة، ويروى بالفتح مع ذال معجمة كأنه استعاذ من الفتن^(٢)، فالتقريع^(٣) على المعين، «فأي قلب أشربها»، أي: الفتن على بناء المجهول، يقال: أشرب في قلبه حبه، أي: خالطه، ومنه قوله -تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا^(٤) فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ [البقرة: ٩٣]، أي: حبّ العجل، يعني: أي: قلب دخلت فيه الفتن، وخلطت به وقبلها، «نكت» -على بناء المجهول، أي: ضربت وأثرت فيه، أي: في ذلك القلب. «نكته»، أي: نقطة سوداء. النكت: أن تنكت في الأرض بقضيب، أي: تضرب فتؤثر فيها حتى تصير، أي: حتى تصير قلوب أهل ذلك الحصر نوعين:

أحدهما: أبيض مثل الصفا، والصفاء بالقصر جمع: الصفاة، وهي الصخرة الملساء الصافية، والمراد ههنا النوع الذي صفا بياضه، وأشار إليه بقوله: «أبيض»، وإنما ضرب به المثل؛ لأن الصخرة الملساء الصافية لم تتغير بطول الزمان، فإنها أبداً على البياض الخالص الذي لا تشوبه كدرة، فالقلوب التي أنكرت تلك الفتن في ذلك الزمان حفظها الله بعده عن الفتن إلى يوم القيامة.

والآخر: أسود مربد، وروي مرباد، الربرة -بالضم وسكون الباء: لون إلى الغبرة، وقيل: بين السواد والغبرة، واربد اربداداً، أي: تلوّن وصار على لون الرماد. قيل: إنما وصف القلب بالربرة؛ لأنها أنكر ما يوجد من أنواع السواد، بخلاف ما هو من النوع الخالص، والظاهر أنه إنما وصفه بها لكونها لوناً فيه سواد وبياض، [لكن سواده]^(٥)، وهذا القلب فيه سواد من قبول الفتن ودخولها فيه، وبياض لوجود الإيمان فيه، لكن بياضه صار مغلوباً لاستعلاء الاعتقادات الفاسدة عليه.

(١) في «ف»: «عليه عود».

(٢) النهاية، (٣/ ٦٠١).

(٣) في «ف»: «فالتقريع».

(٤) في «ف»: «فاشربوا».

(٥) كذا في «ف».

«الكوز مُجَحِّيًا» اسم فاعل من التَّجْحِيَة، أي: الميل، يعني: هذا القلب مثل [الكوز المائل]^(١)، كما أن الكوز إذا مال انصبَّ ما فيه، فكذا هذا القلب لا يبقى فيه عرفان معروف، ولا إنكار ما هو منكراً.

«إلا ما أشرب من هواه»، أي: لا يعرف هذا القلب إلا ما قبل من الاعتقادات، ومن الشهوات النفسانية، فبيّن ﷺ أن القلب يخلو عما أودع فيه من المعارف ومحاسن الأخلاق^(٢) بحصول الاعتقادات الباطلة والردائل النفسانية؛ لأنه شبهه بالكوز المجحى؛ لأنه إذا مال انصب ما فيه وخلا عنه، و«مَجْحِيًا» منصوب على الحال من «الكوز»، والعامل فيه الكاف الجارة؛ لأنه مفعول في المعنى، أي: يشبه الكوز، و«الكوز» خبر للمبتدأ بعد خبر، وكذا «لا يعرف».

٣٣٠٤- [خ م ن ق] وقال حذيفة: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين رأيت أحدهما، وأنا أنتظر الآخر: حدثنا: «أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علموا من القرآن، ثم علموا من السنّة». وحدثنا عن رفعها قال: «ينام الرجل التّومة فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل أثر الوكت، ثم ينام التّومة فتقبض فيبقى أثرها مثل أثر المجل، كجمر دحرجته على رجلك فنفظ، فتراه متبراً وليس فيه شيء، ويصبح النّاس يتبايعون^(٣) ولا يكاد أحد يؤدي الأمانة فيقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً، ويقال للرجل: ما أعقله وما أظرفه وما أجلده، وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان^(٤)».

قوله: «رأيت أحدهما» أراد به نزول الأمانة. قيل: هي الإيمان ههنا، وبالحديث الثاني: ارتفاع الأمانة، وقيل: هي الإيمان أيضاً أو انتقاصه، يعني: لم أر انتقاص الإيمان وارتفاعه، بل سيكون في زمان آخر لا في عصر الصحابة ﷺ.

الـ«جذر»: الأصل، وأصل كلّ شيء جذره بالفتح عن الأصمعي، وجذره بالكسر عن أبي عمرو، «في جذر قلوب الرجال»، يعني: الرجال والنساء جميعاً، يعني: أن الأمانة نزلت في قلوب رجال الله، ثم صارت هي باعثة على أن علموا بنور الإيمان حقيقة الدين، وعلموا أحكام الشرع من القرآن والسنّة. «فتقبض الأمانة» أراد قبض بعضها، يدل عليه ما بعده، «فيظل أثرها»، أي: فيصير أثر الأمانة «مثل أثر الوكت» بالفتح وسكون الكاف كالنقطة في الشيء، وقيل: هي نقطة بيضاء تظهر في سواد العين، والأثر -بفتحتين: ما بقي من رسم

(١) في «ف»: «كور المسائل».

(٢) في «ف»: «الاخلاف».

(٣) في «ص»: «يتبايعون».

(٤) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «رفع الأمانة»، ح(٦٤٩٧)، وموضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب، وعرض الفتن على القلوب»، ح(١٤٣).

الشيء، يعني: ترفع الأمانة عن القلوب عقوبة لأصحابها على الذنوب، حتى إذا استبقظوا لم يجدوا قلوبهم على ما كانت عليه، ويبقى أثر من الأمانة مثل الوكت، وتارة «مثل أثر الخجل» يقال: مجلت يده تمجل مجلاً، أي: تنفطت من العمل، ويقال -أيضاً: مجلت يده بالكسر مجلاً بفتحتين، وفي الحديث يجوز سكون الجيم وفتحها، وهو إن كان مصدرًا إلا أنَّ المراد به في الحديث نفس النقطة، يعني: كما أن الخجل باطنه مجوف يراه الناس، ويحسبون أنَّ في جوفه شيئاً ولم يكن فيه شيء، فكذلك هذا الرجل يحسبه الناس صالحاً ولا يكون فيه من الصلاح والإيمان إلا قليل، وهذا أقل من المرة الأولى؛ لأنه شبهها بالمجوف بخلاف المرة الأولى.

قوله: «كجمر دحرجته على رجلك» يجوز أن يكون بدلاً من «مثل أثر الخجل»، أي: يكون أثرها في القلب كأثر جمر قلبته على رجلك «فنفط»، ويجوز أن يكون خبر مبتدأ محذوف، أي: هو كجمر -أعني: الخجل- كجمر دحرجته على رجلك «فنفط» النفط -بالتحريك: الخجل، يقال: نفطت يده بالكسر نفطاً، وينبغي أن يقال: فنطت؛ لأن فيه ضميراً يرجع إلى الرجل وهو مؤنث، ولعلّ التذكير إنما كان؛ لأنه أسنده إلى الموضع الذي دحرج^(١) عليه الجمر من رجله، أو باعتبار العضو^(٢)، «فتراه»، أي: فترى الموضع الذي وضع عليه الجمر من الرجل «منتبراً» اسم فاعل من انتبرت رجله أو يده: تنفطت، يعني: الرجل الذي تراه مرتفعاً كبيراً ولا^(٣) طائل تحته، «ولا يكاد أحد يؤدي الأمانة»، أي: يجري بينهم البيع ولا يحفظون في المعاملات الأمانة؛ لأن حفظ الأمانة أثر كمال الإيمان، فإذا نقص الإيمان نقص الأمانة، «فيقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً»، يعني: من غاية قلة الأمانة في الناس، وكذا «يقال للرجل^(٤): ما أعقله، وما أظرفه، وما أجلده» «ما» في هذه الكلمات الثلاث للتعجب، يعني: يمدح أهل ذلك الزمان بكثرة العقل والظرافة والجلادة، ولا يمدحون بكثرة الصلاح، والواو في قوله: «وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان» للحال من مقول «يقال»، أي: يقال كذا وكذا، والحال أنه ليس في قلبه مقدار حبة من خردل من إيمان.

٣٣٠٥- [خ م س ت ق] وعن حذيفة قال: قلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم». قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دخن». قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يستنون بغير

(١) في «ف»: «حرج».

(٢) في «ف»: «العضور».

(٣) في «ف»: «او لا».

(٤) في «ف»: «للرجال».

سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر». قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها». قلت: يا رسول الله، صفهم لنا. قال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا». قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم». قلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»^(١).

وفي رواية: «يكون»^(٢) بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس». قال حذيفة: قلت: كيف أصنع -يا رسول الله- إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع الأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك»^(٣).

قوله: «وشر»، أي: كفر بهذا الخير، أي: الإسلام.

«فهل بعد هذا الخير من شر»، يعني: هل يجيء بعد الإسلام شر من الكفر والبدع والفتن؟ قال: نعم»، أي: يكون بعد ذلك الشر خير دخن، والدخن -بفتحتين: الكدورة، أي: لا تكون الاعتقادات الصحيحة والأعمال الصالحة وعدل الملوك في ذلك الوقت خالصة، بل تخالطها المكروهات.

«يستنون بغير سنتي»، يعني: يكون في ذلك الوقت أقوام يعتقدون اعتقادات، ويعملون أعمالاً غير ما أنا عليه، «ويهدون بغير هديي»، أي: يتخذون سيرة غير سيرتي، والسيرة الطريقة. «تعرف منهم وتنكر»، أي: ترى فيهم ما تعرفه أنه من ديني، وترى فيهم -أيضاً- ما تنكر كونه من ديني، يعني: ترى فيهم السنة والبدعة والضلالة. يدعون الناس من الخير إلى الشر، ومن السنة إلى البدعة. فمن أجابهم فكأنما قذفوه في جهنم.

(١) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «كيف الأمر إذا لم تكن جماعة»، ح(٧٠٨٤)، وموضعين آخرين، ومسلم في «الإمارة»، باب: «وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال...»، ح(١٨٤٧).

(٢) في «ص»: «تكون».

(٣) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن...»، ح(١٨٤٧).

«قال: هم من جلدتنا» الجلدة: أخص من الجلد، أي: من جنسنا، يعني: هم بشر مثلنا، «ويتكلمون»^(١) بالسنتنا، أي: بلغتنا، يعني: لا تقدر أن تعرفهم بصورهم، بل بسيرهم، ولهذا بين النبي ﷺ ما يدل على سيرهم إن أدركني ذلك الزمان.

الـ«جثمان» بالضم: الجسد.

«تسمع»، أي: ما يأمرك الأمير وتطيعه، إلا إذا أمرك بمعصية فحينئذ لا تطعه، ولكن لا تقابله، بل فر منه.

٣٣٠٦- [م ت] وقال رسول الله ﷺ: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا»^(٢).

«بادروا بالأعمال فتناً»، أي: سابقوا بالأعمال فتناً، يعني: ستأتي^(٣) فتن شديدة كالليل المظلم، لا يعرف أحد سببها، ولا يعرف طريق الخلاص منها، فتعجلوا بالأعمال الصالحة قبل مجيئها؛ فإنكم لا تطيقون الأعمال الصالحة إذا أتتكم^(٤) الفتن.

٣٣٠٧- [خ م] وقال ﷺ: «ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاداً فليعذ به»^(٥).

وفي رواية: «النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان خير من القائم»^(٦).

وفي رواية: «إذا وقعت فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كان له غنم فليلحق بغنمه، ومن كان له أرض فليلحق بأرضه». وقال رجل: يا رسول الله، أرايت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «يعمد إلى سيفه فيدق على حده مججراً، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت (ثلاثاً)؟» فقال رجل: يا رسول الله، أرايت إن أكرهت

(١) في «ف»: «او يتكلمون».

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن»، ح (١١٨)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) في «ف»: «سيأتي».

(٤) في «ف»: «أتيكم».

(٥) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم»، ح (٧٠٨١) وموضعين آخرين، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرط الساعة»، باب: «نزول الفتن كمواقع القطر»، ح (٢٨٨٦) من حديث أبي هريرة ؓ.

حتى ينطلق بي إلى أحد الصفيين فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يؤء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار»^(١).

«القاعد فيها خير من القائم»؛ لأن القائم أقرب إلى تلك الفتنة؛ لأنه يرى ويسمع ما لا يراه ولا يسمعه القاعد.

«من تشرف لها تستشرفه» تشرف واستشرف: إذا صعد مكاناً شرفاً، أي: مرتفعاً؛ لينظر إلى شيء، هذا هو الأصل، ثم استعمل التشرف والاستشرف في النظر إلى أي شيء في أي مكان كان، يعني: من قرب من تلك الفتنة ونظر إليها نظرت إليه الفتنة، يعني: من قرب منها تجره إلى نفسها، فالخلاص في التباعد عنها، والهلاك في مقاربتها.

«فليلحق بإبله»، يعني: فليطرد إبله^(٢)، وليبعد من تلك الفتنة إلى مواضع بعيدة.

«فندق على حدّه بحجر»، يعني: فليكسر سلاحه؛ كيلا يذهب به إلى الحرب، وإنما أمر عليه بكسر السلاح؛ لأن تلك الفتنة تكون بالحرب بين المسلمين، فلا يجوز حضور تلك الحرب. «ثم لينج»، أي: ليسرع في الفرار عن تلك الفتنة. يقال: نجوت نجاء ممدوداً، أي: أسرع وسبقت، والنجاء: الإسراع.

«يؤء بإثمه وإثمك»، أي: يرجع من إكراهك بإثم نفسه، وإثم نفسك.

٣٣٠٨- [خ س ت ق] وقال ﷺ: «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتنة»^(٣).

«يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم»، أي: سوف تكون المواشي أفضل مال الرجل، بسبب أن يذهب مع مواشيه إلى الصحاري والجبال ليرعها ويكون معها مقيماً هناك، ويخلص بسبب إقامته هناك عن الفتنة ومحاربة المسلمين.

«شعف الجبال» الشعف -بفتحتين والشين المعجمة: رءوس الجبال، واحدها: شعفة -بفتحتين. وال«مواقع» جمع: موقع، وهو موضع الوقوع، وال«القطر»: المطر، ومواقع القطر: المواضع التي ينزل فيها المطر، يريد بها الصحاري والجبال.

(١) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «نزول الفتنة كمواقع القطر»، ح (٢٨٨٧)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) في «ف»: «إبله».

(٣) أخرجه البخاري في «الإيمان»، باب: «من الدين الفرار من الفتنة»، ح (١٩)، ومواضع آخر، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

٣٣٠٩- [خ م] وعن أسامة قال: أشرف النبي ﷺ على أطم من أطام المدينة فقال: «هل ترون ما أرى؟» قالوا: لا. قال: «فإني لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم كوقع المطر»^(١).

قوله: «أشرف النبي ﷺ» يقال: أشرفت عليه، أي: اطلعت عليه من فوق، وذلك الموضع مشرف، يعني: اطلع النبي ﷺ «على أطم» وهي بضم الهمزة وتخفيف الطاء وضمها، والجمع: أطام، وهي حصون لأهل المدينة، والواحدة أطمه مثل أكمة. «تقع خلال»^(٢) بيوتكم، أي: وسطها، يعني: أرى الله نبيه ﷺ حين صعد ذلك الموضع اقتراب الفتن؛ ليخبر بها أمته ليكونوا على حذر منه.

٣٣١٠- [خ] وقال ﷺ: «هلكة أمتي على يدي»^(٣) غلطة من قريش»^(٤).

«على يدي غلطة من قريش» «غلطة» جمع: غلام، والمراد بال«غلطة» ههنا: الشبان، ولعله ﷺ يريد بأولئك الغلطة الخلفاء الذين كانوا بعد الخلفاء الراشدين ﷺ مثل: يزيد^(٥).

(١) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «قول النبي ﷺ: (ويل للعرب من شر قد اقترب)»، ح (٧٠٦٠)، ومواضع آخر، ومسلم في «الفتن وأشرط الساعة»، باب: «نزول الفتن كمواقع القطر»، ح (٢٨٨٥) من حديث أسامة بن زيد -رضي الله عنهما.

(٢) في «ف»: «خلالا».

(٣) أضيفت ألف بلون مخالف في «ص»، فأصبحت «أيدي».

(٤) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «قول النبي ﷺ: (هالك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء)»، ح (٧٠٥٨)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) «يزيد بن معاوية [٢٥-٦٤هـ = ٦٤٥-٦٨٣م]: يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الأموي: ثاني ملوك الدولة الأموية في الشام. ولد بالماطرون، ونشأ بدمشق. وولي الخلافة بعد وفاة أبيه (سنة ٦٠هـ) وأبى البيعة له عبد الله بن الزبير والحسين بن علي، فانصرف الأول إلى مكة والثاني إلى الكوفة. وفي أيام يزيد هذا كانت فاجعة المسلمين بالسبط الشهيد «الحسين بن علي» سنة ٦١هـ. وخلع أهل المدينة طاعته (سنة ٦٣هـ) فأرسل إليهم مسلم بن عقبة المري، وأمره أن يستبجحها ثلاثة أيام وأن يبايع أهلها على أنهم خول وعبيد ليزيد، ففعل بها مسلم الأفاعيل القبيحة، وقتل فيها كثيراً من الصحابة وأبنائهم وخيار التابعين. وفي زمن يزيد فتح المغرب الأقصى على يد الأمير «عقبة بن نافع»، وفتح «سلم بن زياد» بخارى وخوارزم. ويقال: إن يزيد أول من خدم الكعبة وكساها الديباج الخسرواني. ومدته في الخلافة ثلاث سنين وتسعة أشهر إلا أياماً. توفي بجوارين (من أرض حمص)، وكان نزوعاً إلى اللهو» [الأعلام، (١٨٩/٨) باختصار].

وعبد الملك [بن] ^(١) مروان ^(٢) وغيرهما، فإنه قد لحق المسلمين من أولئك الخلفاء قتل وظلم.

٣٣١١- [خ م س] وقال ﷺ: «يتقارب الزمان، ويقبض العلم، وتظهر الفتن، ويلقى ^(٣) الشح، ويكثر الهرج». قالوا: وما الهرج؟ قال: «القتل» ^(٤).

قوله: «وقال: يتقارب ^(٥) الزمان» قيل: يريد اقتراب الساعة، وقيل: يريد تقارب أهل الزمان بعضهم من بعض في الشر تقارب الزمان نفسه في الشر، حتى يشبه أوله آخره، وقيل: هو قصر زمان الأعمار، وقلة البركة في الأعمار، وقيل: قصر مدة الأيام والليالي على ما روي: «أن الزمان يتقارب حتى تكون السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كالיום، واليوم كالساعة، والساعة كاحتراق السعفة» ^(٦)، والسعفة: ورق النخل.

«ويلقى الشح»، أي: يوقع البخل في قلوب الناس حتى يحبوا ^(٧) المال، ولا يؤدوا الزكاة والكفارات والنذور.

«قالوا: وما الهرج؟ قال: القتل»، يعني: يكون بين طائفتين من المسلمين حرب للعصية وطلب الجاه، ويقتل بعضهم بعضاً.

(١) زيادة من عندنا.

(٢) «عبد الملك بن مروان [٢٦-٨٦هـ = ٦٤٦-٧٠٥م]: عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي القرشي، أبو الوليد: من أعظم الخلفاء ودهاتهم. نشأ في المدينة، فقيهاً واسع العلم، متعبداً، ناسكاً. وشهد يوم الدار مع أبيه. واستعمله معاوية على المدينة وهو ابن ١٦ سنة. وانتقلت إليه الخلافة بموت أبيه (سنة ٦٥هـ) فضبط أمورها وظهر بمظهر القوة، فكان جباراً على معانديه، قوي الهيبة. واجتمعت عليه كلمة المسلمين بعد مقتل مصعب وعبد الله ابني الزبير في حربهما مع الحجاج الثقفي. ونقلت في أيامه الدواوين من الفارسية والرومية إلى العربية، وضبطت الحروف بالنقط والحركات. وهو أول من صك الدنانير في الإسلام، وأول من نقش بالعربية على الدراهم، وكان عمر بن الخطاب قد صك الدراهم. وكان يقال: معاوية للحلم، وعبد الملك للحزم. توفي في دمشق» [السابق، (٤/١٦٥) باختصار].

(٣) في «ص»: «ويلق».

(٤) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «ظهور الفتن»، ح (٧٠٦١)، وموضع آخر، ومسلم في «العلم»، باب: «رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان»، ح (١٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في «ف»: «ويتقارب».

(٦) سيأتي تخريجه لاحقاً.

(٧) في «ف»: «يحبوا».

٣٣١٢- وقال: «والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيما قتل، والمقتول فيما قتل». ف قيل: كيف يكون ذلك؟ قال: «الهرج القاتل والمقتول في النار»^(١).

«القاتل والمقتول في النار» أما القاتل فلأنه يقتل المسلم ظلماً، وأما المقتول فلأنه كان حريصاً على قتل المسلم أيضاً.

٣٣١٣- [م ت ق] وقال ﷺ: «العبادة في الهرج كهجرة^(٢) إلي»^(٣).

«كهجرة إلي»، أي: كالهجرة من مكة إلى المدينة قبل فتح مكة في الثواب.

٣٣١٤- [خ ن ق] وقال الزبير بن عدي^(٤): أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج. فقال: «اصبروا؛ فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده أشر منه حتى تلقوا ربكم». سمعته من نبيكم ﷺ^(٥).

«فشكونا» روي: «فشكوا»، روي: «ما يلقي» بالتاء والياء، وروي: «ما نلقى» بالنون.

(من الحسان)

٣٣١٥- [س] عن حذيفة قال: والله ما أدري أنسي أصحابي أو تناسوا؟ والله ما ترك رسول الله ﷺ من قائد فتنة إلى أن تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلاثمائة فصاعداً إلا قد سمّاه لنا باسمه، واسم أبيه، واسم قبيلته^(٦).

«من قائد فتنة» أراد به من تحدث بسببه^(٧) بدعة وضلالة أو محاربة، كعالم مبتدع يأمر الناس بالبدعة.

(١) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرط الساعة»، باب: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ»، ح (٢٩٠٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في «ص»: «لهجرة».

(٣) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرط الساعة»، باب: «فضل العبادة في الهرج»، ح (٢٩٤٨)، من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

(٤) «اليامي قاضي الري: الزبير بن عدي الهمداني اليامي أبو عدي الكوفي. روى عن أنس بن مالك وأبي وائل الحارث الأعور ومصعب بن سعد وإبراهيم النخعي. وثقه أحمد وغيره. وروى له الجماعة. ولي قضاء الري وكان فاضلاً، وكان ممن كان مع قتيبة بن مسلم. وتوفي سنة إحدى وثلاثين ومائة» [الأعلام، (٤/٤٧٥)].

(٥) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه»، ح (٧٠٦٨).

(٦) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ذكر الفتن ودلائلها»، ح (٤٢٤٣)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٧) في «ف»: «نسبته».

قوله: «يلعب من معه» صفة «قائد» الضمير في «معه» عائد إلى «قائد»، يعني: يبلغ من يتبعه ثلاثمائة إنسان «فصاعداً»، أي: زائداً^(١).

٣٣١٦- قال: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة»^(٢).

«الأئمة المضلين» و«الأئمة» جمع: إمام، وهو مقتدى القوم ورؤسهم، ومن يدعوهم إلى قول أو فعل أو اعتقاد، يعني: أخاف أن يحدث بين أمتي المبتدعون، فيدعونهم إلى البدعة والضلالة ف«إذا وضع»، يعني: إذا ظهرت الحرب بين أمتي تبقى^(٣) الحرب بينهم إلى يوم القيامة، إن لم يكن في بلد يكون في بلد آخر.

٣٣١٧- عن سفينة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الخلافة ثلاثون سنة، ثم تكون ملكاً»، ثم يقول سفينة: أمسك: خلافة أبي بكر ستين، وخلافة عمر عشرة، وعثمان اثنتي^(٤) عشرة، وعلي ستة^(٥).

قوله: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة»، يعني: الخلافة المرضية لله ورسوله، وهو زمان خلافة الخلفاء الراشدين: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ؓ.

«يقول سفينة» اسم شخص «أمسك» أمر لمخاطب لا بعينه، أي: احفظ وعدّ.

٣٣١٨- [س ت] وعن حذيفة قال: قلت: يا رسول الله، أكون بعد هذا الخير شر كما كان قبله شر؟ قال: «نعم». قلت: فما العصمة؟ قال: «السيف». قلت: وهل بعد السيف بقية؟ قال: «نعم، تكون إمارة على أقذاء، وهدة على دخن». قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم [ينشأ دعاة]^(٦) الضلال، فإن كان لله في الأرض خليفة جلد ظهرك وأخذ مالك فأطعه، وإلا فمت وأنت عاض على جذل شجرة». قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم يخرج الدجال بعد ذلك معه نهر ونار، فمن وقع في ناره وجب أجره، وحط وزره، ومن وقع في

(١) في «ف»: «زائد».

(٢) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ذكر الفتن ودلائلها»، ح(٤٢٥٢)، من حديث ثوبان ؓ، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «يبقى».

(٤) في «ص»: «اثني».

(٥) أخرجه أحمد بن حنبل في «مسنده»، ح(٢١٩٦٩)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده حسن. رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جهمان».

(٦) في «ص»: «تنشأ دعاة».

نهره وجب وزره، وحُطَّ أجره». قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم ينتج المهر ولا يركب حتى تقوم الساعة»^(١).

وفي رواية: «هدنة على دخن، وجماعة على أقذاء». قلت: يا رسول الله، الهدنة على الدخن ما هي؟ قال: «لا ترجع قلوب أقوام كما كانت عليه». قلت: بعد هذا الخير شر؟ قال: «فتنة عمياء صماء عليها دعاة على أبواب النار، فإن تمت -يا حذيفة- وأنت عاض على جذل خير لك من أن تتبع أحدًا منهم»^(٢).

قوله: «فما العصمة»، أي: ما طريق النجاة من ذلك؟ «قال: السيف»، يعني: طريق النجاة من ذلك الشر أن تضربهم. قال قتادة: المراد بهذه الطائفة هم الذين ارتدّوا بعد وفاة النبي في زمن خلافة الصديق رضي الله عنه. «وهل بعد السيف بقية»، يعني: إذا ضربناهم بالسيف فهل يبقى الإسلام بعد محاربتنا إياهم؟ وهل يصلح أهل ذلك الزمان بعد ذلك؟ فقال عليه السلام: «نعم تكون إمارة على أقذاء» جمع: قذى، وهو جمع: قذاة، وهي ما يقع في العين من التبن والتراب. الـ«هدنة» -بضم الهاء: الصلح، والـ«دخن»: الكدورة، واللون الذي يضرب إلى السواد، يعني: يكون في أهل ذلك الزمان أمير بينه وبينهم صلح غير خالص، بل يظهرون الصلح، ويبطنون العداوة والبغض، كما أن العين التي تقع فيها القذاة ظاهرها صحيح، وباطنها سقيم.

«جلد ظهرك» صفة «خليفة».

قوله: «على جذل شجرة» الـ«جذل» -بكسر الجيم وسكون الذال: أصل الشجرة، وربما جعلت العرب الجذل الجذع. قيل: معناه: أنك إذا لم تفعل ذلك أدتكَ المخالفة إلى ما لا تستطيع أن تصبر عليه، وقيل: معناه: لا تحالطهم، بل فرّ منهم، ولازم موضعًا بعيدًا منهم تحت شجرة.

قوله: «فمن وقع في ناره»، يعني: من خالفه حتى يلقيه في ناره.

قوله: «ثم ينتج المهر» وهو من النتج، معدّى إلى مفعولين، وههنا قد ذكر أحد المفعولين دون الآخر، والمحذوف هو الأم. «المهر» بالضم: ولد الفرس، فالـ«لا يركب» بضم

(١) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ذكر الفتن ودلائلها»، ح(٤٢٤٤)، وأحمد في «مسنده»، ح(٢٣٤٧٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود»، وقال شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند»: «حديث حسن دون قوله: (ثم ينتج المهر فلا يركب حتى تقوم الساعة)».

(٢) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ذكر الفتن ودلائلها»، ح(٤٢٤٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

البياء وكسر الكاف مضارع أركب المهر: إذا حان وقت ركوبه، يعني: يكون حينئذ مجيء القيامة قريباً.

قوله: «لا ترجع قلوب أقوام»، يعني: لا تكون قلوبهم صافية عن الحقد والبغض، كما كانت صافية قبل ذلك.

قوله: «عمياء صمّاء»، يعني: فتنة شديدة لا يكون قتال أهل ذلك الزمان عن^(١) بصيرة، بل كما أن الأعمى لا يدري أين يذهب، فكذا أولئك الجماعة لا يدرون بأي سبب يقتلون، وهذا مثل قوله ﷺ: «لا يدري القاتل فيما^(٢) قتل، ولا المقتول فيما قتل»^(٣)، وسمّيت صمّاء؛ لأنها شديدة، ويحتمل أن تكون صماء لكون أهل تلك الفتنة صماء، أي: لا يسمعون الحق، ولا يقبلون النصيحة، بل يجاربون عن الجهل [...]^(٤).

٣٣١٩- [س] عن أبي ذر قال: كنت رديفاً خلف رسول الله ﷺ يوماً على حمار، فلما جاوزنا بيوت المدينة قال: «كيف بك -يا أبا ذر- إذا كان في المدينة جوع تقوم عن فراشك، ولا تبلغ مسجدك حتى يجهدك الجوع»؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «تعفف يا أبا ذر». ثم قال: «كيف بك -يا أبا ذر- إذا كان بالمدينة موت يبلغ البيت العبد حتى إنه يباع القبر بالعبد»؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «تصبر يا أبا ذر». قال: «كيف بك -يا أبا ذر- إذا كان بالمدينة قتل تغمر^(٥) الدماء أحجار الزيت»؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «تأتي من أنت منه». قال: قلت: وألبس السلاح؟ قال: «شاركت القوم إذا». قلت: فكيف أصنع يا رسول الله؟ قال: «إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق ناحية ثوبك على وجهك؛ ليبوء بإثمك وإثمه»^(٦).

قوله: «حتى يجهدك»، أي: يؤذيك ويوصل إليك المشقة، يعني: يظهر قحط، وتزول قوتك بحيث لا تقدر أن تمشي من البيت إلى المسجد من غاية الجوع، يعني: كيف بك الحال إذا كان كذلك؟

(١) في «ف»: «وعن».

(٢) في «ف»: «فيم».

(٣) سبق تخريجه.

(٤) مطموسة في «ف».

(٥) في «ص»: «يغمر».

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، ح (٢٠٧٢٩)، وأبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «في النهي عن السعي في الفتنة»، ح (٤٢٦١)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (١٩١/٨)، والبغوي في «شرح السنة»، (١٥/١١-١٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

«قال: تعفف»، أي: لازم العفة، وهي الصلاح، يعني: اصبر على الجوع، ولا تأكل حراماً، ولا شبهة.

قوله: «يلبغ البيت العبد» ثمن البيت قدر قيمة العبد، يعني: يباع بيت بعبد، يعني: يكون البيت رخيصاً من غاية قلة الناس بالموت، ويحتمل احتمالاً ظاهراً أن يريد بـ«البيت» هذا القبر، ويكون ما بعده تفسيراً له، يعني: لا يحفر الحفار قبراً حتى يأخذ عبداً بالأجرة، ولا يجد أحد موضع قبر إلا بعبد يعطيه في ثمن موضع قبره من كثرة الموتى.

قوله: «تغمر الدماء أحجار الزيت» «تغمر»، أي: تستر^(١) الدماء القتلى، و«أحجار الزيت» محلة بالمدينة، هكذا قاله في «المغرب»^(٢)، وقيل: هي من الحرة التي كان بها الوقعة زمن يزيد، والأمير على تلك الجيوش العاتية مسلم بن عقبة المرّي^(٣) الملقب بالمسرف^(٤) المستبجح لحرم الرسول ﷺ، وكان نزوله بعسكره في الحرة الغربية من المدينة فاستباح حرمتها، وقتل رجالها وعاث^(٥) فيها ثلاثة أو خمسة أيام، فلا جرم أنه انماع كما^(٦) ينماع الملح في الماء، ولم يلبث أن أدركه الموت وخسر هنالك.

قوله: «تأتي من أنت منه»، يعني: خيرك في أن تأتي من كان على الحق.

«شاركت القوم إذا»، يعني: لو [لبست السلاح فأنت معهم]^(٧) في الإثم.

(١) في «ف»: «تسير».

(٢) المغرب، (١/١٨٢).

(٣) «مسلم بن عقبة [٦٣ - ٠٠٠هـ = ٦٨٣م]: مسلم بن عقبة بن رباح المري، أبو عقبة: قائد من الدهاة القساة في العصر الأموي. أدرك النبي ﷺ، وشهد صفين مع معاوية، وكان فيها على الرجال. وقلعت بها عينه. وولاه يزيد بن معاوية قيادة الجيش الذي أرسله للانتقام من أهل المدينة بعد أن أخرجوا عامله، فغزاها وأذاها وأسرف فيها قتلاً ونهباً (في وقعة الحرة) فسماه أهل الحجاز (مسرفاً)، وأخذ ممن بقي فيها البيعة ليزيد، وتوجه بالعسكر إلى مكة ليحارب ابن الزبير، لتخلفه عن البيعة ليزيد، فمات في الطريق بمكان يسمى المشلل. ثم نبش قبره وصلب في مكان دفنه» [الأعلام، (٧/٢٢٢)].

(٤) في «ف»: «المشرف».

(٥) في «ف»: «وعادات».

(٦) في «ف»: «كا».

(٧) في «ف»: «نسب الصلاح فكتب منهم».

قوله: «أن يبهرك»^(١)، أي: يغلبك، والبهر: الغلبة، يعني: لا تحاربهم، فإن جاءك أحد ليحاربك فلا تحاربه، بل استسلم نفسك للقتل، حتى [يكون]^(٢) له إثم قتلك، والاستسلام إنما يكون إذا لم يمكنه الفرار، وإنما نهاه عن المحاربة؛ لأن أهل تلك الحرب كلهم مسلمون.

٣٣٢٠- [س ت ق] عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبي ﷺ قال: «كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فكانوا هكذا؟ وشبك بين أصابعه. قال: فيما تأمرني؟ قال: «عليك بما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بخاصة نفسك، وإياك وعوامهم»^(٣).

وفي رواية: «الزم بيتك، واملك عليك لسانك، وخذ ما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بأمر خاصة نفسك، ودع أمر العامة»^(٤) صح.

«في حثالة من الناس» الحثالة - بالضم: ما يسقط من قشر الشعير والأرز والتمر، وكل ذي قشارة، ثم يستعمل في الرديء من كل شيء.

«مرجت عهودهم»، أي: اختلطت وفسدت، يعني: لا يكون أمرهم مستقيماً، بل يكون كل يوم أو كل لحظة على طبع وعهد، ينقضون العهود وينقضون ربكم. «وشبك بين أصابعه»، أي: يمزج بعضهم ببعض، ويلتبس أمر دينهم فلا يعرف الأمين من الخائن، ولا البر من الفاجر.

«عليك بما تعرف»، أي: الزم وافعل ما تعرف كونه حقاً وصواباً، «وعليك بخاصة نفسك»، أي: الزم أمر نفسك، واحفظ نفسك ودينك، واترك الناس ولا تتبعهم، وهذا رخصة منه ﷺ في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كثرت الأشرار وقلت الأخيار، وصفقت ولم يقدروا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١) في «ف»: «ينهرك».

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، ح (٢٠٧٤١)، وأحمد في «مسنده»، ح (٦٥٠٨)، وقال شعيب الأرنؤوط: «صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين».

(٤) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «الأمر والنهي»، ح (٤٣٤٣)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

٣٣٢١- [س ت ق] عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن بين يدي الساعة فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً، ويصبح كافراً ويمسي مؤمناً، القاعد فيها خير من القائم، والماشي خير من الساعي، فكسروا فيها قسيكم، وقطعوا فيها أوتاركم، واضربوا سيوفكم بالحجارة، والزموا فيها أجواف بيوتكم، فإن دخل على أحد منكم فليكن كخير ابني آدم»^(١) صح.

[ت] ويروى أنهم قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أحلاس بيوتكم»^(٢).

قوله: «قطع الليل المظلم»، أي: تكون فتنة لا يكون فيها ضياء وخلاص، وقيل: يريد بذلك التباسها وفضاعتها^(٣) وشيوعها واستمرارها.

«فاكسروا فيها قسيكم» يريد به النهي عن المحاربة؛ لأن أهلها كلهم مسلمون، والأوتار جمع: وتر القوس.

«فليكن كخير ابني آدم»^(٤)، يعني: فليستسلم حتى يكون قتيلاً كهابيل، ولا يكن قاتلاً كقابيل. والـ«أحلاس» جمع: حلس يكون على ظهر البعير تحت البرذعة، وأحلاس البيوت: ما يسط تحت حرّ الثياب، أي: الزموا جوف بيوتكم ولا تخرجوا منها؛ كيلا تقعوا في الفتنة.

٣٣٢٢- [ت] عن أم مالك البهزية قالت: ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقربها. قلت: من خير الناس فيها؟ قال: «رجل في ماشية يؤدي حقها، ويعبد ربه، ورجل أخذ برأس فرسه يخيف العدو ويخوفونه»^(٥).

قوله: «فقربها»، أي: جعلها قريبة الوقوع.

(١) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «في النهي عن السعي في الفتنة»، ح (٤٢٥٩)، والترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في اتخاذ سيف من خشب في الفتنة»، ح (٢٢٠٤)، وقال: «هذا حديث حسن غريب صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «في النهي عن السعي في الفتنة»، ح (٤٢٦٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «وفضاعتها».

(٤) في «ف»: «بنى».

(٥) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء كيف يكون الرجل في الفتنة»، ح (٢١٧٧)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

«رجل في ماشية»، يعني: رجل هرب من الفتنة ومخالطة الناس في بادية بعيدة يرمى مواشيّه ويقيم ثم كيلا يقع في الفتنة.

«يخيف العدو» وأراد بـ«العدو» ههنا: الكفار لا المسلمين، يعني: رجل هرب من الفتنة وقتال المسلمين، وقصد الكفار يحاربهم ويحاربونه.

٣٣٢٣- [س ت ق] عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتنة تستنظف العرب قتلاها في النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف»^(١).

قوله: «تستنظف العرب»، أي: تستوعبهم، يقال: استنظفت الشيء، أي: أخذته كله، يعني: تصل تلك الفتنة إلى جميع العرب. «قتلاها في النار» جمع: قتل بمعنى مقتول، وإنما كانوا في النار؛ لأنهم كانوا مسلمين، ويحاربون للعصبية، يفرح كل واحد بقتل صاحبه، ويقصد قتله وأخذ ماله.

قوله: «اللسان فيها أشد من وقع السيف» يحتمل احتمالين:

أحدهما: أن من ذكر أهل تلك الحرب بسوء يكون آثمًا كمن حاربهم؛ لأنهم مسلمون، وغيبة المسلم إثم، ولعل المراد بهذه الفتنة الحرب التي وقعت بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه، وبين معاوية رضي الله عنه، ولا شك أن من ذكر أحدا من هذين وأصحابهما بسوء يكون مبتدعًا؛ لأن أصحابهما أكثرهم كانوا أصحاب رسول الله ﷺ، وذكر أصحاب رسول الله بسوء بدعة.

والاحتمال الثاني: أن المراد بهذا الكلام أن من مدّ لسانه فيهم بشتم أو غيبة يقصدنه بالضرب والقتل، ويفعلون به ما يفعلون بمن حاربهم.

٣٣٢٤- [س] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون فتنة صماء [بكماء عمياء]^(٢)، من أشرف لها استشرفت له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف»^(٣).

قوله: «بكماء» لا يقدر أحد على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيها، فمن تكلم بحق يؤذونه.

(١) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «في كف اللسان»، ح(٤٢٦٥)، والترمذي في «الفتن»، ح(٢١٧٨)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «وبكماء وعمياء».

(٣) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «في كف اللسان»، ح(٤٢٦٤)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

«من أشرف لها»، يعني: من اطلع عليها وقرب منها «استشرفت»، أي: اطلعت تلك الفتنة عليه، وجذبتة إلى نفسها، «وإشراف اللسان» -بالشين المعجمة: إطالة اللسان، من قولهم: أذن شرفاء، أي: طويلة، معناه ذكر.

٣٣٢٥- وعن عبد الله بن عمر قال: كنا قعوداً عند النبي ﷺ فذكر الفتن فأكثر، حتى ذكر فتنة الأحلاس فقال قائل: وما فتنة الأحلاس؟ فقال: «هي هرب وحرب ثم فتنة السراء، دخنها من تحت قدمي رجل من أهل بيتي، يزعم أنه مني وليس مني، إنما أوليائي المتقون، ثم يصطليح الناس على رجل كوركٍ على ضلع، ثم فتنة الدهيماء لا تدع أحداً من هذه الأمة إلا لطمته لطمه، فإذا قيل: انقضت تمادت، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً، حتى يصير^(١) الناس إلى فسطاطين: فسطاط إيمان لا نفاق فيه، وفسطاط نفاق لا إيمان فيه، فإذا كان ذلكم فانتظروا الدجال من يومه أو من غدٍ»^(٢).

قوله: «فأكثر»، أي: أكثر ذكر الفتن.

قوله: «فتنة الأحلاس» قال الخطابي: إنما أضيفت الفتنة إلى الأحلاس لدوامها وطول لبثها، يقال للرجل إذا ألزم بيته: هو حلس بيته؛ لأن الحلس يُفترشُ فيبقى على المكان ما دام لم يرفع، ويحتمل أنه شبهها بالأحلاس لسواد لونها وظلمتها^(٣).

«قال: هي هرب»، أي: فرار، يعني: يفر بعض الناس من بعضهم؛ لما بينهم من المحاربة، «وحرب» -بفتحتين: أخذ مال أحد، وتركه بلا شيء.

قوله: «ثم فتنة السراء» إنما أضيفت الفتنة إلى السراء لاحتمال أن يكون سبب وقوع الناس فيها وابتلائهم^(٤) بها أشد النعمة؛ إذ السراء هو الرخاء، ويحتمل أن يكون من قبيل مسجد الجامع، ويراد منها سعتها لكثرة الشرور والمفاسد فيها، وقيل: السر -بفتحتين: داء يأخذ الناقة في سرتها، يقال: ناقة سراء، أي: بها داء السر، فعلى هذا معنى الكلام: الفتنة الواقعة في الناس التي ترجع صدور الناس [...] ^(٥) ولحوق الضرر بهم. «دخنها»، أي: إثارتها وسجانها^(٦)، شبهها بالدخان الذي يرتفع، وإنما قال: «من تحت قدمي رجل» تنبيهاً على أنه هو الذي يسعى في إثارتها، أو إلى أنه يملك أمرها، يعني: تظهر تلك الفتن

(١) في «ص»: «يسير».

(٢) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ذكر الفتن ودلائلها»، ح(٤٢٤٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) انظر: معالم السنن، (٣٣٧/٤)، وشرح السنة، (٢٠/١٥).

(٤) في «ف»: «وابتلاؤهم».

(٥) مطموسة في «ف».

(٦) كذا في «ف».

بواسطة رجل من أهلي، وليس من أهلي، أي: في الفعل؛ لأنه يهيج الفتنة، «ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع» لا يقوم بالورك ولا يحمله، يريد أن الناس يصطلحون على بيعته، ولا يستقم له أمر، كما أن الورك لا يستقيم على ضلع، أو لا يستعد لذلك فلا يقع الأمر موقعه، كما أن الورك على ضلع يقع غير موقعه. قال في «النهاية»: أي: يصطلحون على أمر واءٍ لا نظام له ولا استقامة؛ لأن الورك لا يستقيم على الضلع ولا يتركب عليه؛ لاختلاف ما بينهما وبعده^(١).

«الدهيماء» تصغير الدهماء، وهي الداهية، سميت بذلك لإظلامها، وقيل: أراد بـ«الدهيماء» تصغير الدهماء التي هي السواد، وإنما صغرها للذم. اللطم: الضرب على الوجه يبطن الكف، يعني بهذا الكلام: أثر تلك الفتنة التي تصل إلى كل واحد ممن حضر تلك الفتنة.

«حتى يصير الناس إلى فسطاطين» الفسطاط: الخيمة، يعني: يصير أهل ذلك الزمان فرقتين: مسلم خالص، وكافر خالص.

قوله: «فإذا قيل: انقضت تمادت»، أي: إذا قيل: انقضت تلك الفتنة تمادت، والتمادي في الأمر: هو بلوغ المدى الغاية.

٣٣٢٦- [س] عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ويل للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كفَّ يده»^(٢).

قوله: «ويل للعرب [من شر]»^(٣) قد اقترب» لعله يريد بهذا الشر الاختلاف الذي بين المسلمين في عهد أمير المؤمنين عليٍّ ومعاوية، وبين الحسين وبين يزيد. «أفلح من كفَّ يده»، أي: عن القتال.

٣٣٢٧- [س] عن المقداد بن الأسود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب الفتن، وإن السعيد لمن جنب الفتن، ولمن ابتلي فصبر فواها»^(٤).

(١) النهاية، (٣٨٧/٥).

(٢) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ذكر الفتن ودلائلها»، ح(٤٢٤٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) ليست في «ف».

(٤) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «في النهي عن السعي في الفتنة»، ح(٤٢٦٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «لن جنّب الفتن»، أي: بعد، «ولن ابتلي» بتلك الفتنة «فصبر فواهاً»، يعني: من وقع في تلك الفتنة فصبر على ظلم الناس، وتحمل أذاهم ولم يحاربهم «فواهاً»، أي: فواهاً له ما أطيب صبره، إذا تعجبت من طيب الشيء قلت: واهاً له ما أطيبه. قيل: معنى قوله: «فواهاً»، أي: فطوبى له.

٣٣٢٨- [س] عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين، أو لست وثلاثين، أو لسبع وثلاثين، فإن يهلكوا فسيل من هلك، وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً». قلت: أما بقي أو مما مضى؟ قال: «مما مضى»^(١).

قوله: «تدور رحى الإسلام» الحديث. قال الخطابي: دوران الرحى كناية عن الحرب والقتال، شبهها بدوران الرحى^(٢) التي تطحن^(٣) الحب؛ لما يكون فيها من تلف الأرواح وهلاك الأنفس، وقال: يشبه^(٤) أن يريد بهذا ملك بني أمية وانتقاله إلى بني العباس، وكان [ما بين]^(٥) استقرار الملك لبني أمية إلى أن ظهرت الدعوة بخراسان، وضعف أمر بني أمية، ودخل الوهن فيهم^(٦) نحوًا من سبعين سنة^(٧).

قوله: «لخمس وثلاثين، أو لست [وثلاثين]»^(٨)، أو لسبع وثلاثين» كل ذلك شك من الراوي، واللام ههنا بمعنى: في. يحارب بعض المسلمين بعضًا هذا القدر، أو لها محاربة علي ومعاوية - رضي الله عنهما، فإن هلك المسلمون في المحاربة في هذا القدر من الزمان فقد هلكوا كما هلك كثير من الناس من الأمم الماضية، وإن لم يهلكوا في هذا القدر من الزمان بقي «لهم دينهم»، أي: ملكهم «سبعين سنة»، يعني: بقيت خلافة من استقرت خلافته في هذا إلى سبعين سنة، وهم بنو أمية؛ لأنه انتقل الخلافة إلى بني أمية بعد وفاة الحسين بن علي - رضي الله عنهما. قلنا: مما بقي أو مما مضى؟ يعني: قلت للنبي ﷺ: أيقوم لهم دينهم سبعين سنة بعد زمان الحرب الذي هو [...] أم يكون سبعين مع الخمسة

(١) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ذكر الفتن ودلائلها»، ح (٤٢٥٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «ف»: «الرحال».

(٣) في «ف»: «يطحن».

(٤) في «ف»: «تشبهه».

(٥) زيادة من «معالم السنن».

(٦) في «ف»: «فيه».

(٧) معالم السنن، (٤/٣٤٠)، وشرح السنة، (١٥/١٨).

(٨) ليست في «ف».

(٩) مطموسة في «ف».

والثلاثين؟ فقال عليه السلام: «مما مضى»، يعني: يكون سبعين مع الخمسة والثلاثين لا بعد الخمسة والثلاثين، هكذا نقل كلام الخطابي، والعُهد على الناقل.

قوله: «فسيل من هلك» خبر مبتدأ محذوف تقديره: فسيلهم سبيل من هلك، قيل: معنى هذا: إن اختلفوا بعد ذلك واستهانوا بالدين واقترفوا المعاصي فسيلهم سبيل الأمة السالفة في زيغهم عن الحق.

قوله: «أما بقي أو مما مضى»، يعني: أيكون ابتداء السبعين من الزمان الذي ^(١)بقي بعد انقضاء زمان الخمس والثلاثين، أو من الزمان الذي مضى؟ فقال: «مما مضى»، أي: من الزمان الذي مضى، قال الإمام التوربشتي: لم نجدهم استعملوا دوران الرحي في أمر الحرب من غير جريان ذكرها أو الإشارة إليها، وفي الحديث لم يذكر الحرب وإنما قال: «رحى الإسلام» فالأشبه أنه أراد أن الإسلام يستتب ^(٢)أمره ويدوم على ما كان عليه المدة المذكورة في الحديث، ويصح أن يستعار دوران الرحي في الأمر الذي يقوم لصاحبه ويستمر له، فإن الرحاء يوجد على نعت الكمال ما دامت دائرة ومستمرة، ويؤيد ما ذهبنا إليه ما جاء في بعض طرقه: «نزول رحاء الإسلام» ^(٣)مكان «تدور» ^(٤)، ثم قال: كأن نزول ^(٥)أقرب؛ لأنها نزول ^(٦)عن ثبوتها واستقرارها، ثم قال: وأشارت ^(٧)السنين الثلاث إلى الفتن الثلاث ^(٨): مقتل عثمان وكان سنة خمس وثلاثين، وحرب صفين وكانت سنة سبع وثلاثين، فإنها كانت متتابعة في تلك الأعوام الثلاثة، وقال: ولو تأمل الخطابي الحديث كل التأمل وبنى التأويل على سياقه لعلم أنه عليه السلام لم يرد ملك بني أمية دون غيرهم من الأمة، بل أراد استقامة أمر الأمة في طائفة الولاية ^(٩) وإقامة الحدود والأحكام، وجعل المبدأ فيه أول زمان الهجرة، وأخبرهم أنهم ثلاثون على ما هم عليه خمسًا أو ستًا أو سبعا

(١) في «ف»: «الذين».

(٢) في «ف»: «تسبب».

(٣) أخرجه أحمد في «مسند عبد الله بن مسعود عليه السلام»، ح (٤٣١٥)، وقد حسنه الأرناؤوط في تعليقه على «المسند».

(٤) في «ف»: «يدور».

(٥) في «ف»: «يزول».

(٦) في «ف»: «يزول».

(٧) في «ف»: «واشار».

(٨) في «ف»: «الثالث».

(٩) في «ف»: «الولادة».

وثلاثين، ثم يشقون عصا الخلاف فتفترق^(١) كلمتهم، فإن هلكوا فسيبيلهم سبيل من قد هلك قبلهم، وإن عاد أمرهم إلى ما كان عليه من إثبات الطاعة ونصرة الحق يقوم لهم ذلك إلى تمام السبعين، هذا مقتضى اللفظ.

ولو اقتضى اللفظ غير ذلك القول فإن الملك في بعض أيام العباسية لم يكن أقل استقامة منه في أيام مروانية مع [أن بقية]^(٢) الحديث ينقض^(٣) كل تأويل يخالف تأويلنا هذا، وهي قول ابن مسعود قلت: يا رسول الله، «أما بقي أو مما مضى»؟ يريد أن السبعين تتم^(٤) لهم مستأنفة بعد خمس وثلاثين، أم تدخل^(٥) الأعوام المذكورة في جملتها؟ قال: «مما مضى»، يعني: يقوم لهم أمر دينهم إلى تمام سبعين سنة من أول دولة الإسلام، لا من انقضاء^(٦) خمس أو ست أو سبع وثلاثين إلى انقضاء سبعين.

وقيل: معناه: أن الإسلام عند قوام أمره على سنن الاستقامة والبعد عن محدثات^(٧) الظلمة إلى أن تنقضي^(٨) هذه المدة التي هي بضع وثلاثون سنة، ووجهه أن يكون الصلوة قد قاله وقد بقيت من عمره السنون الزائدة على الثلاثين باختلاف [الروايات فإذا]^(٩) انضمت إلى مدة خلافة الأئمة الأربعة الراشدين وهي ثلاثون لأبي بكر ستان وثلاثة أشهر وتسع ليال، ولعمر عشر سنين وثلاثة أشهر وخمس ليال، ولعثمان ثنتا عشرة سنة إلا ثنتي عشرة ليلة، ولعلي خمس سنين إلا ثلاثة أشهر -رضوان الله عليهم أجمعين، كانت بالغة ذلك المبلغ، هذا هو كلام الإمام التوربشتي، إلا أنه أخذ أول المدة التي هي بضع وثلاثون سنة مما بقي من عمره الصلوة، وأخذ التوربشتي من أول زمان الهجرة.

(١) في «ف»: «فيعرف».

(٢) في «ف»: «ابقية».

(٣) في «ف»: «نقص».

(٤) في «ف»: «يتم».

(٥) في «ف»: «يدخل».

(٦) في «ف»: «القضاء».

(٧) في «ف»: «محدثان».

(٨) في «ف»: «ينقضي».

(٩) مضموسة في «ف».

باب الملاحم^(١)

جمع: ملحمة وهي الحرب.

(من الصحاح)

٣٣٢٩- [خ س ن ت ق] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقتل فتان عظيمتان، يكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة، وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين^(٢) كلهم يزعم أنه رسول الله، وحتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر^(٣) الفتن ويكثر الهرج وهو القتل، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهمّ رب المال من يقبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه: لا أرب لي به^(٤)، وحتى يتناول الناس في البنيان، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه، وحتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، فذلك حين ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا﴾^(٥) إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا ﴿﴾ [الأنعام: ١٥٨]، ولتقوم^(٦) الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه، ولتقوم الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه، ولتقوم الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها^(٧).

قوله: «دعواهما واحدة»، أي: يقول كلّ واحد منهما: إني مسلم.

قوله: «فيفيض» من قولهم: فاض الماء: إذا انصبّ عند امتلائه.

«حتى يهمّ ربّ المال» من الاهتمام: الإحزان، يقال: أهمه الأمر، أي: [أقلقه وأحزنه]^(٨)، و«رب المال» مفعول «يهمّ»، و«من» في «من يقبل» فاعله، يعني: يكثر المال حتى

(١) في «ف»: «الملاحمة».

(٢) في «ص»: «ثلاثون».

(٣) في «ص»: «يظهر».

(٤) جاء على الهامش في «ص»: «فيه».

(٥) في «ص»: «نفس».

(٦) في «ص»: «او لتقومن».

(٧) أخرجه البخاري في «الفتن»، ح (٧١٢١)، وموضع آخر.

(٨) في «ف»: «أقلعه وأخزنه».

يحزن ربّ المال فقدان من يقبل صدقته. «لا أرب لي به» وروى: «فيه»، أي^(١): لا حاجة لي إليه.

«فيقول: يا ليتني مكانه»، يعني: حتى لا أرى الفتن والزلازل والهرج.

﴿مِنْ قَبْلُ﴾، أي: من قبل طلوع الشمس من مغربها، ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾، أي: آمنت ولم يكن كسبت في إيمانها خيرًا.

«اللقحة» - بالكسر وسكون القاف: الناقة ذات اللبن، «فلا يطعمه»، يعني: إذا حلب الرجل ناقته وقامت القيامة قبل أن يشرب اللبن فلا يقدر أن يشربه، يعني: إذا نفخ في الصور فلا يقدر أحد على عمل لا على قليل، ولا على كثير. «وهو يليط حوضه»، أي: يطينه^(٢) ويصلحه.

٣٣٣٠- وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا نعالهم الشعر، وحتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة»^(٣).

قوله: «ذلف الأنوف» الذلف - بضم الذال المعجمة وسكون اللام - جمع: الأذلف، يقال: رجل أذلف، أي: قصير الأنف، وقيل: هو الأنف الغليظ المسطح.

«المجان» - بالفتح وتشديد النون - جمع: المجن بالكسر وفتح الجيم وتشديد النون، وهو الترس، و«المطرقة» - بضم الميم - مفعول من الإطراق، ومعناه ههنا: جعل الطراق على وجه الترس، والطراق - بكسر الطاء: الجلد، يعني: وجوههم عريضة، ووجناتهم مرتفعة كالجن.

٣٣٣١- [خ م س ن ت ق] وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزًا وكرمان من الأعاجم، حمر الوجوه، فطس الأنوف، صغار الأعين، وجوههم المجان المطرقة، نعالهم الشعر»^(٤).

[خ ق] ويروى: «عراض الوجوه»^(٥).

(١) في «ف»: «انى».

(٢) في «ف»: «يطين».

(٣) أخرجه البخاري في «المناقب»، باب: «علامات النبوة في الإسلام»، ح (٣٥٨٧)، ومواضع أخرى، ومسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء»، ح (٢٩١٢)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) أخرجه البخاري في «المناقب»، باب: «علامات النبوة في الإسلام»، ح (٣٥٩٠)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «قتال الترك»، ح (٢٩٢٧)، من حديث عمرو بن تغلب ؓ.

قوله: «خوزًا وكرمان» خوز: جيل من الناس، وكذا كرمان، وإنما جاء في الحديث منوًا لسكون وسطه، والذي يدل عليه نسق الكلام، والأحاديث التي وردت في هذا الباب أنه أراد بالموصوفين بما وصفهم الترك، ولعل فيهم من انتشر من هذين القبيلين، فنسب كلّ منهما إلى أحد الأبوين، ولا نحملة^(١) على أهل خوزستان وكرمان، مع أن الصحابة قبلهم^(٢) في أول الإسلام؛ لأنه لم يوجد أهل تلك الديار على النعت المذكور في الحديث، بل وجد عليه الترك، وفي أكثر نسخ «المصاييح»: «جوههم الخجان»، وهو وإن كان أبلغ في التشبيه إلا أنه خلاف^(٣) الروايات المعتمد^(٤) بها، التي هي: «كأن جوههم الخجان»، والظاهر أن لفظة «كأن» سقطت من قلم الكاتب.

٣٣٣٢- [خ م] وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون، حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر والشجر: يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله، إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود»^(٥).

قوله: «يختبئ»، أي: يختفي^(٦).

«إلا الغرقد» وهو بفتح الغين المعجمة: شجر، وقيل: هو [أم غيلان]^(٧)، يعني: كلّ شجر وحجر يقول: يا مسلم يقال: هذا يهودي فاقتله «إلا الغرقد؛ فإنه من شجر اليهود» لا يقول ذلك.

٣٣٣٣- وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه»^(٨).

-
- (١) في «ف»: «تحملة».
- (٢) في «ف»: «فلهم».
- (٣) في «ف»: «خلافات».
- (٤) في «ف»: «المعتمد».
- (٥) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ»، ح (٢٩٢٢)، من حديث أبي هريرة ؓ.
- (٦) في «ف»: «تختفى».
- (٧) في «ف»: «مغيلان»، وأمّ غيلان: شجرة كثيرة الشوك، وهي شجرة السمُر، وقد قيل: إنّ ثمرها أحلى من العسل. [انظر: مقاييس اللغة، (١/ ٥٣)، وتاج العروس، مادة (غيل)].
- (٨) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «تغيير الزمان حتى تعبد الأوثان»، ح (٧١١٧)، وموضع آخر، ومسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...»، ح (٢٩١٠)، من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: «رجل من قحطان» قبيلة من اليمن، وهو أبو اليمن. «يسوق الناس بعصاه»، أي: يصير حاكمًا عليهم [...] ^(١) منقادين لنفسه، ويأمرهم بما شاء وكيف شاء، كما يسوق الراعي الغنم بعصاه.

٣٣٣٤- [م ت] وقال ﷺ: «لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل يقال له: الجهجاه» ^(٢).

[وفي رواية: «حتى يملك رجل من الموالي يقال له: الجهجاه»] ^(٣) ^(٤).

«وقال: لا تذهب الأيام والليالي»، أي: لا ينقطع الزمان، ولا يأتي يوم القيامة «حتى يملك رجل»، أي: حتى يصير رجل حاكمًا على الناس «يقال له: الجهجاه».

قوله: «من الموالي» جمع: مولى، وهو المملوك ^(٥) ههنا أو العتيق.

٣٣٣٥- [م] وقال ﷺ: «لتفتحن» ^(٦) عصابة من المسلمين كنز آل كسرى الذي في الأبيض» ^(٧).

قوله: «لتفتحن»، وفي أكثر نسخ «المصابيح»: «لتفتحن» بتاءين بعد الفاء، وهو من الفتح أقعد معنى منه من الافتتاح؛ لأن الافتتاح أكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح، وأراد بـ«الأبيض» قصرًا بالمدائن، وهو قصر حصين كان لكسرى وفيه كنزه، وكانت الفرس [يسمونه: اسبيد] ^(٨) كوشك، وقد أخرج كنزه في أيام عمر رضي الله عنه، والآن بني مكانه مسجد المدائن. قال التوربشتي: وقد سمعت بعض أصحاب الحديث بهمدان ^(٩): «الأبيض» في هذا الحديث هو الحصن ^(١٠) الذي بهمدان ^(١١) يقال له: شهر ستانة، وهو مما بناه دار بن دارا.

(١) مطموسة في «ف».

(٢) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...»، ح (٢٩١١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي في «الفتن»، ح (٢٢٢٨)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٤) ليست في «ص».

(٥) في «ف»: «المملوك».

(٦) في «ص»: «لِيفْتَحْنَ».

(٧) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...»، ح (٢٩١٩)، من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٨) في «ف»: «سمونه سييد».

(٩) في «ف»: «بهمدان».

(١٠) في «ف»: «الحض».

(١١) في «ف»: «بهمدان».

قال: والأول أكثر. قال في «نخب»^(١) الغريبين: الأبيض مُلك فارس ليبيض ألوانهم، والأحمر مُلك الشام^(٢) لحمرتهم^(٣).

٣٣٣٦- [خ م ت] وقال ﷺ: «هلك كسرى فلا يكون كسرى بعده، وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده، ولتقسمن كنوزهما في سبيل الله»، وسمى الحرب: خدعة^(٤).

قوله: «هلك كسرى» ماض بمعنى مستقبل، يعني: سيهلك كسرى، وهو اسم لمن ملك العجم، ويكون بعد ذلك ملوك العجم مسلمين، لا كسرى ولا واحد من أبنائه، و«قيصر»: اسم ملك الروم، يعني: سيفتح المسلمون الروم ولا يكون ملك الروم إلا مسلمًا.

قوله: «وسمى الحرب: خدعة»، أي: قال الراوي: سمي النبي ﷺ الحرب خدعة.

٣٣٣٧- [م ت] وقال ﷺ: «تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله، ثم تغزون فارس فيفتحها الله، ثم تغزون الروم فيفتحها الله، ثم تغزون الدجال فيفتحها الله»^(٥).
«وقال: تغزون جزيرة العرب» هذا خطاب مع المسلمين.

قوله: «ثم تغزون الدجال فيفتحها الله»، أي: يجعله مقهوراً مغلوباً.

٣٣٣٨- [خ س ت] عن عوف بن مالك قال: أتيت النبي ﷺ في غزوة تبوك -وهو في قبة آدم- فقال: «اعدد سنًا بين يدي الساعة: موتي، ثم فتح بيت المقدس، ثم موتان يأخذ فيكم كقعاص الغنم، ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطًا، ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته، ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً»^(٦).

(١) الكلمة غير منقوطة في «ف».

(٢) في «ف»: «شام».

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية»، (١/٤٥١): «الأحمر مُلك الشام، والأبيض مُلك فارس. وإنما قال لفارس: الأبيض؛ ليبيض ألوانهم؛ ولأنَّ الغالب على أموالهم الفضة، كما أنَّ الغالب على ألوان أهل الشام الحمرة وعلى أموالهم الذهب».

(٤) أخرجه البخاري في «الجهاد»، باب: «الحربُ خدعة»، ح (٣٠٢٧ و ٣٠٢٨)، ومواضع أخرى، ومسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...»، ح (٢٩١٨)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال»، ح (٢٩٠٠)، من حديث نافع بن عتبة ؓ.

(٦) أخرجه البخاري في «الجزية»، باب: «ما يحذر من الغدر...»، ح (٣١٧٦).

قوله: «اعدد ستًّا»، أي: ست علامات سيحدث قبل القيامة إحداها: قال: «موتي، ثم فتح بيت المقدس، ثم موتان»، أي: وباء وهو في اللغة: موت يقع في الماشية، والميم منه مضموم، واستعماله في الإنسان تنبيه على وقوعه في الماشية فإنها تسلب^(١) سلباً سريعاً، وكان ذلك في طاعون عمواس زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو أول طاعون وقع في الإسلام، مات منه سبعون ألفاً في ثلاثة أيام، وعمواس: قرية من قرى بيت المقدس، وقد كان بها معسكر المسلمين.

«كقصاص الغنم» القعاص - بضم القاف: داء يصيب الغنم يقتله على المكان.

«ثم استفاضة المال فيظل ساخطاً»، أي: يصير الفقير غضبان؛ لأنه يعدّ المائة قليلاً.

«ثم هدنة»، أي: صلح. «بني الأصغر» الروم. وبيته: أهله، والغاية - بالغين المعجمة والياء المنقوطة من تحت بنقطتين - والراية سواء، أي: العَلَم، ومن رواها بالباء الموحدة أراد بها أجمة بفتحيتين وتخفيف الميم، وهي الشيء الملتف، فشبه كثرة رماح العسكر بها.

٣٣٣٩- [م] وقال رضي الله عنه: «لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالأعماق أو بدابق، فينزل إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافوا قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم. فيقول المسلمون: لا والله لا نخلي بينكم وبين إخواننا، فيقاتلونهم فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً، ويُقتل ثلثهم أفضل الشهداء عند الله، ويفتح الثلث لا يفتنون أبداً، فيفتتحون قسطنطينية، فيبينما هم يقسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون إذ صاح فيهم الشيطان: إن المسيح قد خلفكم في أهليكم فيخرجون وذلك باطل، فإذا جاءوا الشام خرج، فيبينما هم يعدون للقتال يسوون الصفوف إذ أقيمت الصلاة، فينزل عيسى ابن مريم فأمهم، فإذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء، فلو تركه لانداب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده فيريهم دمه في حربته»^(٢).

قوله: «بالأعماق أو بدابق» الشك للراوي، ودابق بوزن طابق وفي [«التهذيب» بالكسر]^(٣)، وهما موضعان قيل: بالشام، وقيل: بالمدينة. قال الجوهري: دابق: اسم بلد، والأغلب عليه التذكير والصرف؛ لأنه في الأصل اسم نهر، وقد يؤنث ولا يصرف^(٤).

(١) في «ف»: «سلب».

(٢) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «في فتح قسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى ابن مريم»، ح (٢٨٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) مطموسة في «ف».

(٤) نقله ابن منظور في لسان العرب، مادة (دبق) عن الجوهري، ولم أقف عليه في «الصحاح».

قوله: «وبين الذين سبوا منا» روي: «سبوا» على بناء الفاعل، وروي على بناء المفعول. يريدون^(١) بهذا القول مخالطة المسلمين بعضهم عن بعض، ويبغون تفريق كلمتهم، والمراد بـ«الذين سبوا» على بناء الفاعل هم الذين غزوا بلادهم فسبوا ذريتهم، والمراد بهم على بناء المفعول هم الموالي.

قوله: «فيقاتلونهم» الضمير الفاعل فيه يعود إلى جيش يخرج من المدينة، والضمير المفعول فيه يعود إلى الروم، ويجوز العكس. «فينهزم ثلث» من جيش المدينة.

قوله: «بالزيتون» وهو ههنا شجر معروف.

«إن المسيح» الدجال «قد خلفكم»، أي: قام مقامكم في أهليكم، يعني: نزول الدجال في دياركم ومنازلكم بعد خروجكم منها، «فيخرجون»، أي: جيش المدينة من قسطنطينية، «وذلك باطل»، أي: القول المذكور من الشيطان باطل، فإذا جاء جيش المسلمين الشام فحينئذ يخرج الدجال.

«فأمهم»، أي: يكون عيسى عليه السلام إماماً للمسلمين في تلك الصلاة.

«بيده»، أي: يد عيسى.

٣٣٤٠- [م] عن عبد الله بن مسعود قال^(٢): قال رسول الله ﷺ: «إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث، ولا يفرح بغنيمة»، ثم قال: «عدو يجمعون لأهل الشام، ويجمع لهم أهل الإسلام -يعني: الروم- فيشترط^(٣) المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالبة، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيفيء هؤلاء وهؤلاء كلّ غير غالب وتفنّى الشرطة، ثم يشترط^(٤) المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالبة، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل فيفيء هؤلاء وهؤلاء كلّ غير غالب وتفنّى الشرطة، ثم يشترط^(٥) المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالبة، فيقتلون حتى يمسا فيفيء^(٦) هؤلاء وهؤلاء كلّ غير غالب وتفنّى الشرطة، فإذا كان يوم الرابع نهد إليهم بقية أهل الإسلام، فيجعل الله الدبرة^(٧)

(١) في «ف»: «قوله يريدون».

(٢) ليست في «ص».

(٣) في «ص»: «فيشترط».

(٤) في «ص»: «يشترط».

(٥) في «ص»: «يشترط».

(٦) ليست في «ص».

(٧) في «ص»: «الدبرة».

عليهم، فيقتتلون مقتلة لم ير مثلها، حتى إن الطائر ليمر بجنباتهم فما ي خلفهم حتى يخر ميتاً، فيتعادّ بنو الأب كانوا مائة فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد، فبأي غنيمة يفرح، أو أي ميراث يقسم؟ فبينما هم كذلك إذ سمعوا ببأس هو أكبر من ذلك، فجاءهم الصريخ: إن الدجال قد خلفهم في ذرايعهم، فيرفضون ما في أيديهم، ويقبلون فيبعثون عشر فوارس طليعة». قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أسماءهم، وأسماء آبائهم، وألوان خيولهم، هم خير فوارس -أو من خير فوارس- على ظهر الأرض يومئذ»^(١).

قوله: «إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث، ولا يفرح بغنيمة» معناه: سيجيء في وسط هذا الحدث.

قوله: «يعني: الروم» هذا تفسير قوله: «عدو»، يكون من أهل الروم يجمعون الجيش والسلاح والخيول للحرب مع أهل الشام، ويجمع أهل الإسلام لهم، فيشترطون «المسلمون شرطة» بضم الشين وسكون الراء وحركتها: خيار الجند، وأول كتيبة تحضر الحرب، والجمع: شرط. «للموت»، أي: للحرب.

واعلم أن قوله: «فيفيء هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتنفى الشرطة» تنافي تفسير الشرطة إذا فاءوا غير غالبية فما فنوا، ولو فنوا ما رجعوا غير غالبية.

فالوجه أن يقال: إنه كان مع الشرطة جمع آخر من الجيش، فالراجعون من الحرب غير غالبين هم جمع آخر من الجيش لا الشرطة.

واستعمل في الحديث فشرط^(٢) مكان أشرط، يقال: أشرط فلان نفسه لأمر كذا، أي: أعملها له وأعدّها.

«فيتشرط المسلمون شرطة للموت»، يعني: يعدّ المسلمون للحرب شرطة لا ترجع تلك الشرطة إلا غالبية، وقيل: معناه: يشترط المسلمون مع أنفسهم شرطاً هو أن لا يرجعوا عن الحرب ولا ينهزموا إلا غالبية على الكفار، فلعلّ الرواية عنده «شرطة» بفتح الشين فأدخلت التاء ليدل على التوحيد، أي: شرطة واحدة، فعلى هذا معنى قوله: «وتنفى الشرطة» هو أنهم يشترطون شرطاً أن لا يرجعوا إلا غالبية، يعني: يومهم ذلك، فإذا حجز بينهم الليل ارتفع الشرط الذي يشترطونه بتركهم القتال غير مختار بسبب ذلك الدخول.

(١) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرط الساعة»، باب: «إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال»، ح (٢٨٩٩).

(٢) كذا في «ف».

قوله: «لا ترجع إلّا غالباً» على المعنى الأول صفة لـ«شرطة»، وعلى المعنى الثاني إما خبر مبتدأ محذوف، أي: هو، أو بدل الشرط.

قوله: «يقتتلون» بمعنى يتقاتلون.

قوله: «نهد إليهم بقية أهل الإسلام»، أي: قام وقصد، و«الدبرة» -بفتحتين: الهزيمة، وهو اسم من الإدبار عليهم، أي: على الكفار.

«بجنباتهم» [...] ^(١). «فما يخلفهم» -بتشديد اللام- يقال: خلّفت فلاناً ورائي: جعلته متأخراً عني، فما [يـر] [...] ^(٢) أولئك الموتى إلا أن يخرّ ميّتاً، يعني: طار الطير على أولئك الموتى فما وصل إلى آخرهم «حتى يخرّ»، أي: يسقط ميّتاً [من] ^(٣) ننتهم، أو من طول مسافة سقوط الموتى.

«فيتعاد بنو الأب»، يعني: تعدّ جماعة حضروا تلك الحرب كلهم أقارب فلم يبق من مائة إلّا واحد ^(٤).

قوله: «فلا يجدونه» الضمير المفعول فيه يعود إما إلى «بنو الأب»؛ لأنه ليس بجمع حقيقة لفظاً، بل هو جمع معنى، وإما إلى «مائة» باعتبار كونه عدداً، أي: فلا يجدون عددهم، وروي: «فلا يجدون» الضمير المفعول.

قوله: «ببأس»، أي: بحرب.

«فجاءهم الصريخ» و«الصريخ»: صوت المستصرخ المستغيث.

«فيرفضون»، أي: يرمون ويلقون ما في أيديهم من الغنيمة، ويرسلون عشرة فوارس طليعة، والطليلة -واحدة الطلائع- في الحرب الذين يبعثون ليطلعوا على أخبار العدو ويتعرفوها ^(٥) كالجاسوس. قيل: هو دون السرية.

«أو من خير فوارس» شك الراوي.

(١) مطموسة في «ف».

(٢) مطموسة في «ف».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) في «ف»: «واحدة».

(٥) في «ف»: «ويتعرفها».

٣٣٤١- [م] عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «هل سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر؟» قالوا: نعم يا رسول الله. قال: «لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفاً من بني إسحاق، فإذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح، ولم يرموا بسهم قالوا: لا إله إلا الله والله أكبر فيسقط أحد جانبيها الذي في البحر، ثم يقولون الثانية: لا إله إلا الله والله أكبر فيسقط جانبها الآخر، ثم يقولون الثالثة: لا إله إلا الله والله أكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتنمون، فينما هم يقسمون المغام إذ جاءهم الصريخ فقال: إن الدجال قد خرج، [فيتركون كل شيء ويرجعون]»^(١)^(٢).

قوله: «بمدينة جانب منها» هذه المدينة في الروم.

«من بني إسحاق»^(٣)، أي: من أكراد الشام، وهم من نسل إسحاق النبي ﷺ وهم مسلمون.

(من الحسان)

٣٣٤٢- [س] عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «عمران بيت المقدس خراب يثرب، وخراب يثرب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح قسطنطينية، وفتح قسطنطينية خروج الدجال»^(٤).

قوله: «عمران بيت المقدس خراب يثرب»، يعني: بيت المقدس يخرب ثم يعمر في آخر الزمان، فإذا عمر بيت المقدس تخرب يثرب وهو المدينة، وعند ذلك تظهر ملحمة، أي: حرب عظيمة بين أهل الشام والروم، ثم يفتح المسلمون القسطنطينية، ثم يخرج الدجال.

٣٣٤٣- عن عبد الله بن بسر، أن رسول الله ﷺ قال: «بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين، ويخرج الدجال في السابعة» قال أبو داود^(٥): وهذا أصح^(٦).

قوله: «وهذا صح»، يعني: صح أن بين الملحمة العظمى وبين خروج الدجال سبع سنين لا سبعة أشهر.

(١) في «ص»: «فتركوا كل شيء ويرجعوا».

(٢) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...»، ح (٢٩٢٠).

(٣) جاء على الهامش في «ف»: «انظر أكراد الشام في نسل إسحاق».

(٤) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في أمارات الملاحم»، ح (٤٢٩٤)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ص»: «در».

(٦) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في تواتر الملاحم»، ح (٤٢٩٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

٣٣٤٤- [عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ قال: «إن فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة إلى جانب مدينة يقال لها: دمشق من خير مدائن الشام»^(١)][^(٢)].

قوله: «إن فسطاط المسلمين»^(٣) الفسطاط: شبه خيمة، أي: جماعة المسلمين.

قوله: «بالغوطة» -بضم: بلد قريب من دمشق، يعني: ينزل جيش المسلمين ويجتمعون هنالك.

٣٣٤٥- [س ق] وعن ابن عمر [قال: قال رسول الله ﷺ]: «يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى المدينة حتى يكون أبعد مسالحهم سلاح»^(٥) وسلاح قريب من خير.

قوله: «أن يحاصروا» على بناء المجهول، أي: يحبسوا. المسالح -بالفتح- جمع: مسلحة، وهي كالثغر، وسلاح بالفتح فسرّه في المتن بقوله: «وسلاح قريب من خير»، أي: هو اسم موضع قريب من خير، يعني: يفرّ المسلمون من الكفار، ويجتمعون بين المدينة وسلاح.

٣٣٤٦- [س] عن ذي مخبر^(٦) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستصالحون الروم صلحاً آمناً، فتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم، فتنصرون وتغنمون وتسلمون، ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج ذي تلّول، فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب فيقول: غلب الصليب، فيغضب رجل من المسلمين فيدقه، فعند ذلك تغدر الروم وتجمع للملحمة»^(٧).

(١) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في المعقل من الملاحم»، ح(٤٢٩٨)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) غير موجود في «ص».

(٣) في «ف»: «المسلمون».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه أبو داود في «الفتن والملاحم»، باب: «ذكر الفتن ودلائلها»، ح(٤٢٥٠) وموضع آخر، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) ذو مخبر ويقال: ذو مخمر. وكان الأوزاعي يأبى في اسمه إلا ذو مخمر بالميمين، لا يرى غير ذلك، وهو ابن أخي النجاشي، وقد ذكره بعضهم في موالى النبي ﷺ، له أحاديث عن النبي ﷺ مخرجه عن أهل الشام، وهو معدود فيهم. روى له أحمد وأبو داود وابن ماجه. توفي في حدود الستين من الهجرة. [انظر: الاستيعاب، (٢/٤٧٥)، والإصابة، (٢/٤١٧)، الوافي بالوفيات، (٤/٤٣٤)].

(٧) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «ما يذكر من ملاحم الروم»، ح(٤٢٩٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

وزاد بعضهم: «ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتتلون، فيكرم الله تلك العصاة بالشهادة»^(١).

قوله: «آمنّا» فاعل من الأمن.

«بمّرج»، أي: بروضة «ذي تلّول» - بالضم - جمع: تل بالفتح، وهو الموضع المرتفع، يعني: بروضة فيها تلّول.

«فيكرم الله تلك العصاة»، أي: من المسلمين «بالشهادة»، أي: جعلهم الله شهداء.

٣٣٤٧- [س] عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «اتركوا الحبشة ما تركوكم؛ فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة»^(٢).

٣٣٤٨- [س ن] عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «دعوا الحبشة ما ودعوكم، واتركوا الترك ما تركوكم»^(٣).

قوله: «لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين» تصغير الساق، وهو مؤنث، أراد به رجلاً حبشياً دقيق الساقين. قيل: هو كنز مدفون تحت الكعبة.

ووجه تخصيص الجهتين - أي: الحبشة والترك - بترك الحرب معهم ما داموا تاركين لها أن الحبشة بلادهم وعرة ذات حرّ عظيم، بين المسلمين وبينهم مفازة وقفار وبجار، فلم يُكلّف^(٤) المسلمون بدخول ديارهم؛ لكثرة التعب وعظم المشقة، وأما الترك فبأسهم شديد، وبلادهم باردة لا تخلو صيفاً ولا شتاء من الثلوج، والعرب وهم [جند الإسلام]^(٥) كانوا من بلاد حارة، فلم يكلفهم بدخول بلاد لم تكن موافقة لطباعهم، وأما إذا [دخلوا بلاد الإسلام]^(٦) قهراً فلا يباح لأحد ترك القتال معهم، ويدل عليه قوله

(١) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «ما يذكر من ملاحم الروم»، ح (٤٢٩٣)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «النهى عن تهيج الحبشة»، ح (٤٣٠٩)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في النهي عن تهيج الترك والحبشة»، ح (٤٣٠٢)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «تكلف».

(٥) مطموسة في «ف».

(٦) مطموسة في «ف».

الشيخ: «ما ودعوكم»، أي: تركوكم، وقلما يستعملون الماضي منه، ويحتمل أن يكون الحديث: «ما ودعوكم»، أي: سالوكم، فسقط الألف عن قلم بعض الرواة.

٣٣٤٩- [س] عن بريدة، عن النبي ﷺ في حديث: «يقاتلكم قوم صغار الأعين» يعني: الترك. قال: «تسوقونهم ثلاث مرات حتى تلحقوهم بجزيرة العرب، فأما في السياقة الأولى فينجو من هرب منهم، وأما في الثانية فينجو بعض ويهلك بعض، وأما في الثالثة فيصطلمون» أو كما قال^(١).

قوله: «فأما في السياقة الأولى» مصدر ساق يسوق.

«فيصطلمون» على بناء المجهول من الاصطلام، أي: الاستئصال، أصله: اصطلام قلبت التاء طاء من الصلم، يقال: صلمت أذنه: إذا استأصلتها. «أو كما قال»، أي: قال هكذا: «فيصطلمون»، أو قال غير هذا اللفظ.

٣٣٥٠- [س] عن أبي بكرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل أناس من أمتي بغائط يسمونه: البصرة عند نهر يقال له: دجلة، يكون عليه جسر، يكثر أهلها، ويكون من أمصار المسلمين، وإذا كان في آخر الزمان جاء بنو قنطوراء عراض الوجوه صغار الأعين حتى ينزلوا على شط النهر، فيتفرق أهلها ثلاث فرق: فرقة يأخذون في أذنان البقر والبرية وهلكوا، وفرقة يأخذون لأنفسهم وهلكوا، وفرقة يجعلون ذرايرهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء»^(٢).

قوله: «بغائط»، أي: بغائر من الأرض.

قوله: «بنو قنطوراء» هم الترك ويقال: إن قنطوراء اسم جارية كانت لإبراهيم ولدت له أولادًا، وجاء من نسلهم^(٣) الترك.

(١) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في قتال الترك»، ح (٤٣٠٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في ذكر البصرة»، ح (٤٣٠٦)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «نسهم».

«فرقة يأخذون في أذنان البقر» أخذ في الشيء، أي: شرع فيه، يعني: إذا نزل بأهلها الكفار المذكورون ويقاتلون أهلها «يفترق»^(١) أهلها ثلاث فرق»، يعني: تكون البصرة على ثلاث طوائف: طائفة يأخذون^(٢) البقر ويمشون إلى الصحاري طلباً لخلاص أنفسهم، وما ينجون بل يهلكون بأيديهم، وطائفة يأخذون الأمان^(٣)، أي: يطلبون من الكفرة الأمان لأنفسهم، وما ينجون -أيضاً، بل يهلكون بأيديهم، وطائفة يجعلون أنفسهم وقاية لأزواجهم وذرياتهم ويقاتلونهم حتى استشهدوا.

وظاهر الحديث يدل على أن البصرة هي البصرة المعهودة، وما سمعنا أن الكفار نزلوا بها قط للقتال، ولكن الصادق عليه السلام أخبر بأنه كذا، فلعله يقع بعد ذلك، ويحتمل أن يكون مراد النبي عليه السلام بالبصرة بغداد؛ لأن بغداد كانت قرية في عهد النبي عليه السلام من قرى البصرة وجملتها، فكان سماها البصرة إطلاقاً لاسم الجزء على الكل، فالواقعة وقعت كما ذكره عليه السلام.

٣٣٥١- [س] عن أنس، أن النبي عليه السلام قال: «يا أنس، إن الناس بمصر أمصاراً، وإن مصرًا منها يقال لها: البصرة، فإن أنت مررت بها أو دخلتها فإياك وسباخها ونخيلها وكلاها وسوقها»^(٤) وباب أمرائها، وعليك بضواحيها، فإنه يكون بها خسف وقذف ورجف، وقوم يبيتون ويصبحون قردة وخنازير»^(٥).

قوله: «يمصرون أمصاراً» التمصير: وضع أساس مصر وبنائه. والسباخ -بالكسر- جمع: سبخة -بالفتح وكسر الباء، وهي أرض ذات ملح، والضواحي جمع: ضاحية، وهي الناحية البارزة، والخسف ههنا: الإذهاب في الأرض، «وقذف» يريد الريح الشديدة الباردة، أو قذف الأرض الموتى بعد الدفن، أو رمي أهلها بالحجارة بأن يمطر عليهم، «ورجف» وهو الزلزلة، «وقوم يبيتون» إمّا مبتدأ خبره محذوف، أي: فيها قوم على الصفة المذكورة، أو خبر مبتدأ محذوف، أي: أهل ذلك المصر قوم على هذه الصفة. «يصبحون قردة»، أي: يصيرون قردة، يعني: قال عليه السلام لأنس: يا أنس، إن الناس يبنون أمصاراً كثيرة يسكنون فيها، وإن مصرًا يقال له: البصرة، فإن اتفق مرورك بها ودخولك فيها فاحذر

(١) في «ف»: «يفترق».

(٢) في «ف»: «تأخذون».

(٣) في «ف»: «الايمن».

(٤) في «ص»: «وسوق».

(٥) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في ذكر البصرة»، ح (٤٣٠٧)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

من سباخها «وكلاها وسوقها وباب أمرائها»، «عليك بضواحيها»، أي: الزمها، كما يقال: عليك بالصوم، أي: الزم الصوم، وتحذيره عليه السلام أنساً عن المواضع المذكورة في البصرة إشارة إلى أن في تلك المواضع أقواماً من أهل القدر؛ لأن الحسف والمسح إنما يكونان للمكذبين بالقدر؛ لقوله عليه السلام: «يكون في أمتي مسح وخسف، وذلك في المكذبين بالقدر»^(١)، ولم يقع بعد.

٣٣٥٢- [س] عن صالح بن درهم^(٢) يقول: انطلقنا حاجين فإذا رجل فقال لنا: إلى جنبكم قرية يقال لها: الأبلّة؟ قلنا: نعم. قال: من يضمن لي منكم أن يصلّي لي في مسجد العشار ركعتين أو أربعاً، ويقول: هذه لأبي هريرة؟ سمعت خليلي أبا القاسم عليه السلام يقول: «إن الله ﷻ يبعث من مسجد العشار يوم القيامة شهداء لا يقوم مع شهداء بدر غيرهم». قال أبو داود: هذا المسجد مما يلي النهر^(٣).

قوله: «حاجين»، أي: قاصدين من الحج.
«الأبلّة» [بضم الهمزة والباء]^(٤) وتشديد اللام: واحد من جنان الدنيا، وهي أربع: أبلّة البصرة، وغوطة دمشق، وسفد سمرقند، وشعب بؤان، واختلف في بؤان قيل: هو كرمان، وقيل: نوبندجان في الفارس.

قوله: «من يضمن لي منكم أن يصلّي لي» استفهام بطريق الالتماس أو السؤال.
قوله: «ويقول» هذه عطف على «أن يصلّي».
«مما يلي النهر»، أي: الفرات.

باب أشراف الساعة

الأشراط: العلامات، قال الله - تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٨]، أي: علاماتها.

(١) سبق تخريجه.

(٢) «صالح بن درهم الباهلي، أبو الأزهر البصري. روى عن أبي هريرة وأبي سعيد وابن عمر وسمرة ابن جندب. وعنه ابنه إبراهيم وشعبة ومسلمة بن سالم الجهني. قال الآجري: قلت لأبي داود: هو قدري؟ قال: لا أدري. وذكره ابن حبان في «الثقات». ووثقه أحمد وهو متأخر عن صالح بن درهم» [تهذيب التهذيب، (٤/ ٣٤٠) باختصار].

(٣) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في ذكر البصرة»، ح (٤٣٠٨)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) مطموسة في «ف».

(من الصحاح)

٣٣٥٣- [خ م ت ق] قال رسول الله ﷺ: «إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويكثر الجهل، ويكثر الزنا، ويكثر شرب الخمر، ويقل الرجال، ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد»^(١).

وفي رواية: «يقل العلم، ويظهر الجهل»^(٢).

قوله: «القيم الواحد»، أي: القائم بمصالحهن لا أن يكون زوجاً لهن^(٣)، فيكن زوجاته وأمهاته وجداته وأخواته وعماته وخالاته إلى ذلك.

٣٣٥٤- عن جابر بن سمرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم»^(٤).

قوله: «كذابين فاحذروهم» يريد به كثرة الجهل، وقلة العلم، والإتيان بالموضوعات من الأحاديث، أو ادعاء النبوة، أو جماعة يدعون أهواء فاسدة، ويسندون اعتقاداتهم الباطلة إليه ﷺ كأهل البدع.

٣٣٥٥- [خ] عن أبي هريرة قال: بينما النبي ﷺ يحدث إذ جاء أعرابي فقال^(٥): متى الساعة؟ قال: «إذا»^(٦) ضيعت^(٧) الأمانة فانتظر الساعة». قال: كيف إضاعتها؟ قال: «إذا وُسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة»^(٨).

قوله: «إذا وسد الأمر»، أي: فوّض الأمر، يقال: وسدته الشيء فتوسده، أي: جعلته تحت رأسه، أخذ هذا اللفظ من الوسادة، يعني: إذا فوّضت وسادة الملك إلى غير أهلها، يعني: إذا ولي الأمر من ليس بأهل له، وأراد بـ«الأمر»: الخلافة وما ينضم إليها من قضاء وإمارة ونحوهما.

(١) أخرجه البخاري في «النكاح»، باب: «يقل الرجال ويكثر النساء...»، ح (٥٢٣١)، ومواضع أخرى، ومسلم في «العلم»، باب: «رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان»، ح (٢٦٧١)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في «العلم»، باب: «رفع العلم وظهور الجهل...»، ح (٨١).

(٣) في «ف»: «لها».

(٤) أخرجه مسلم في «الإمارة»، باب: «الناس تبع لقريش والخلافة في قريش»، ح (١٨٢٢).

(٥) في «ص»: «قال».

(٦) كتب في المتن في «ص»: «فإذا»، وفوقها: «إذا».

(٧) في «ص»: «طيعت».

(٨) أخرجه البخاري في «العلم»، باب: «مَنْ سُئِلَ عِلْمًا وَهُوَ مُشْتَغِلٌ فِي حَدِيثِهِ فَأَتَمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ»، ح (٥٩)، ومواضع أخرى.

٣٣٥٦- [خ م] وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض، حتى يخرج الرجل زكاة ماله فلا يجد أحداً يقبلها منه، وحتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً»^(١).

قوله: «تعود أرض العرب مروجاً» قيل: كان في قديم العهد أكثر أرض العرب مروجاً وصحاري متدفقة بالمياه، ذات أشجار وثمار، فبدل العمران بالخراب، هكذا عادة الله - تعالى.

٣٣٥٧- [م] وقال ﷺ: «تبلغ المساكن إهاب أو يهاب»^(٢).

«تبلغ المساكن إهاب أو نهاب» يريد أن المدينة [يكثر سواد]^(٣) حتى تتصل مساكن إهاب [أو يهاب]^(٤) شك الراوي في اسم الموضع، فلم يدر أسمع «إهاب أو نهاب» بالنون بدل الهمزة، أو كان يدعى بكلا الاسمين، فذكر «أو» للتخيير بينهما، وهو من المدينة على أميال. [قال]^(٥) الإمام التوربشتي: الرواية الصحيحة في «نهاب» بالنون المكسورة، ولا يرويه بالياء إلا بعض رواة صحيح مسلم، وهو غير صحيح عندي، وإن رويًا منصرفين فوجهه أنهما مذكران باعتبار المكان كواسط، ومنع الصرف فيهما للتعريف والتأنيث كدمشق وبغداد.

٣٣٥٨- [م] وقال ﷺ: «يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده»^(٦).

[م] وفي رواية: «يكون في آخر أمتي خليفة يحثو المال حثوًا، لا يعده عدًا»^(٧).

قوله: «خليفة يقسم المال» يحتمل أنه أراد بالخليفة: المهدي.

(١) أخرجه مسلم في «الزكاة»، باب: «الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها»، ح(١٥٧)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة»، ح(٢٩٠٣)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) مطموسة في «ف».

(٤) غير واضحة في «ف».

(٥) زيادة من عندنا.

(٦) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...»، ح(٢٩١٣)، من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما.

(٧) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...»، ح(٢٩١٣).

«ولا يُعَدُّ» بفتح الياء وضم العين الرواية، أي: يقسم المال من غير إحصاء وعدّ، ويحتمل أن يكون بضم الياء من الإعداد، وهو جعل الشيء عدّة وذخيرة، أي: لا يدخر لغد.

٣٣٥٩- [خ م س ت] وقال ﷺ: «يوشك الفرات أن يحسر»^(١) عن كنز من ذهب، فمن حضر فلا يأخذ منه شيئاً»^(٢).

قوله: «يوشك الفرات أن يحسر»، أي: يظهر ويكشف نفسه «عن كنز»، يعني: سيظهر الفرات عن نفسه كنزاً من ذهب -وحسر يعدّى إلى مفعولين ثانيهما بعن حسرت عليه- يحرم الانتفاع به، أو لأنه مال يقتل عليه كما يذكر بعد.

٣٣٦٠- [م ق] وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يحسر»^(٣) الفرات عن جبل من ذهب يقتل الناس عليه، فيقتل من كلّ مائة تسعة وتسعون، ويقول كلّ رجل منهم: لعلي أكون أنا الذي أنجو»^(٤).

قوله: «أنا الذي أنجو»، أي: يرجو كلّ واحد منهم أن يكون هو الناجي، فيقتل رجاء أن ينجو فيأخذ المال.

٣٣٦١- [م ت] وقال ﷺ: «تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان من الذهب والفضة، فيجيء القاتل فيقول: في هذا قتلت، ويجيء القاطع فيقول: في هذا قطعت رحمي، ويجيء السارق ويقول: في هذا قطعت يدي، ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً»^(٥).

قوله: «تقيء الأرض» من قاء يقيء قيئاً، أي: تخرج الأرض الكنوز [...] فيها، أراد ما رسخ فيها من العروق المعدنية يدل عليه قوله: «أمثال الأسطوان من الذهب والفضة»، وسمى ما في الأرض كبداً قيل: تشبيهاً بالكبد التي تكون في بطن البعير؛ لأن ابن الأعرابي

(١) في «ص»: «تحسر».

(٢) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «خروج النار...»، ح (٧١١٩)، ومسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب»، ح (٢٨٩٤)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) في «ص»: «تحسر».

(٤) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب»، ح (٢٨٩٤)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في «الزكاة»، باب: «الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها»، ح (١٠١٣)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) مطموسة في «ف»، ولعلها: «المدفونة».

قال: الفلذ لا يكون إلا للبعير^(١)، وخص الكبد لأنه عند العرب من أطيب الجزور، والأفلاذ جمع: فلذ. قال الجوهري: هو كبد البعير، والفلذة: هي القطعة من الكبد واللحم والمال وغيرها، والجمع: فلذ^(٢) على وزن عنب، وفي الحديث [أراد بالأفلاذ]^(٣) القطع [من]^(٤) الأكباد، القرينة إضافتها إلى الكبد.

قوله: «ثم يدعون»، أي: يتركونه.

٣٣٦٢- [خ م ق] وقال: «والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدين إلا البلاء»^(٥).

قوله: «فيتمرغ عليه»، أي: يتمرغ على رأس القبر، ويتمنى الموت في حاله. ليس التمرغ من عادته، وإنما حمله البلاء، والتمرغ: الوقوع والتردد في التراب.

قوله: «وليس به الدين» حال من الضمير في «يتمرغ» و«الدين» -بالكسر: العادة والشأن، وقال:

تقول إذا درأت لها وضيئي^(٦) أهذا دينه أبداً وديني^(٧)

٣٣٦٣- [خ م] وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى»^(٨).

-
- (١) وجدت هذا القول معزواً إلى ابن السكيت. انظر: غريب الحديث لابن الجوزي، (٢/٢٠٦).
(٢) الصحاح، مادة (فلذ).
(٣) في «ف»: «ارا بالاولاد».
(٤) زيادة من عندنا.
(٥) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...»، ح (١٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٦) «الوُضَيْن للهودج بمنزلة البطان للقتب. والتصدير للرجل، والحزام للسرّج. وهما كالنسج إلا أنّهما من السُّيُور إذا نُسج نِسَاجَةً بعضه على بعض مضاعفاً. والجمع وَضْنٌ» [الصحاح، مادة (وضن)].
(٧) البيت للمثقب العبدى، وهو من الوافر، من قصيدته التي مطلعها:
أَفَاطِمُ قَبْلَ بَيْنِكَ مَتَّعْنِي وَمَنْعُكَ مَا سَأَلْتُكَ أَنْ تَبْنِي
(٨) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «خروج النار...»، ح (٧١٨)، ومسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز»، ح (٢٩٠٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «تضيء أعناق الإبل ببصرى» الأعناق [جمع: ^(١)] عنق -بفتحتين- وهو الجماعة، وقيل: جمع: عنق -بضمين، وهو العضو المعروف، والمراد ههنا: الجماعات، أو ركبان الإبل، أو الأعناق نفسها من الإبل، وقيل: هي تلؤل وهضاب ببصرى بوزن حبلوى موضع قيل: هو بالشام، وقيل: مدينة قريبة بالبصرة، يعني: تعلو تلك النار وتضيء الجو حتى تتضح لها أعناق الإبل في سواد ^(٢) الليل ببصرى، وتخصيص بصرى دون غيرها من البلاد من النبوية.

٣٣٦٤- [خ ن] وقال ﷺ: «أول أشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب» ^(٣).

قوله: «أول أشراط الساعة نار تحشر الناس» قيل: أراد به فتنة الترك، فإن الفتنة إذا عمت وأسرعت في الناس كانت أشبه شيء بالتحريق.
(من الحسان)

٣٣٦٥- [ت] عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون ^(٤) السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، وتكون الجمعة كالיום، ويكون ^(٥) اليوم كالساعة، وتكون الساعة كالضربة بالنار» ^(٦).

قوله: «فتكون السنة كالشهر»، أي: تكون سريعة الانقضاء كالشهر، قيل: ذلك لقصر الزمان مطلقاً، أو لقلة بركة الزمان وذهاب فائدته، أو لكثرة الغفلة والاشتغال بأمر الدنيا، أو لكثرة اهتمام الناس بما دهمهم من النوازل، وشغل قلوبهم ^(٧) بالفتن العظام لا يدرون كيف تنقضي أيامهم ولياليهم، وهذا يفارق المعنى الذي ذهب إليه العرب من استعمال قصر الأيام والليالي في المسرات وطولها في المكاره؛ لأن ذلك راجع إلى تمني الإطالة للرخاء، والقصر للشدة، وهذا راجع إلى زوال الإحساس بما يمرّ عليهم من الزمان لما ذكر. والضربة -بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء: السعفة -بفتحتين، أي: غصن

(١) زيادة من عندنا.

(٢) في «ف»: «اسود».

(٣) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قَوْلُ اللَّهِ -تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾...»، ح (٣٣٢٩)، وموضع آخر، من حديث أنس ؓ.

(٤) في «ص»: «فيكون».

(٥) في «ص»: «وتكون».

(٦) أخرجه الترمذي في «الزهد»، باب: «ما جاء في تقارب الزمان وقصر الأمل»، ح (٢٣٣٢)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٧) في «ف»: «قلوبهم».

النخل، أو الشيحة^(١) في طرفها نار كأنها إذا اشتعلت تحرق سريعاً، فشبّه الساعة بها في سرعة زوالها^(٢)، وفي ذكر النار تنبيه على أن تقارب الزمان إنما يكون بسبب الفتن العظام. قيل: المراد بالضرمة ههنا: الصعقة، وقيل: النار نفسها، وكلاهما غير مناسب لظاهر اللفظ.

٣٣٦٦- [س] عن عبد الله بن حوالة^(٣) قال: بعثنا رسول الله ﷺ لنغنم على أقدامنا، فرجعنا فلم نغنم شيئاً، وعرف الجهد في وجوهنا، فقام فينا فقال: «اللهم لا تكلمهم إلي فأضعف عنهم، ولا تكلمهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها، ولا تكلمهم إلى الناس فيستأثروا عليهم»، ثم وضع يده على رأسي ثم^(٤) قال: «يا ابن حوالة، إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض المقدسة فقد دنت الزلازل والبلابل والأمور العظام، والساعة يومئذ أقرب من الناس من يدي هذه إلى رأسك»^(٥).

قوله: «عن عبد الله بن حوالة» بفتح الحاء المهملة.

قوله: «على أقدامنا» حال من الضمير في «بعثنا»، أي: بعثنا رجالاً غير راكب.

قوله: «وعرف الجهد» -بضم الجيم: الطاقة، وبالفتح المشقة، وقيل: لا فرق بينهما.

قوله: «فأضعف عنهم» نصب جواب النهي.

قوله: «فيستأثروا عليهم»، أي: يختاروا^(٦) لأنفسهم الجيد، ويدفعون الرديء إليهم، أي: إلى أمتي.

«الأرض المقدسة» أرض الشام. و«البلابل» جمع: بليلة وبلبال، وهو المهنم ووسوسة الصدر.

(١) في «ف»: «السخه».

(٢) في «ف»: «روها».

(٣) عبد الله بن حوالة بالمهملة وتخفيف الواو يكنى أبا حوالة، وقيل: أبا محمد. نسبه الواقدي إلى بني عامر بن لؤي، ونسبه الهيثم إلى الأزدي وهو الأشهر. وأنكر كونه من الأزدي ابن حبان وقال: إنما هو الأردني بالراء وبعد الدال نون ثقيلة لكونه نزلها. مات سنة ثمان وخمسين قاله الواقدي وغيره، وقيل: مات سنة ثمانين وبه جزم ابن عبد البر. [الإصابة، (٤/ ٦٧-٦٨) بتصرف].

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة»، ح (٢٥٣٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «يختاروا».

٣٣٦٧- [س] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اتخذ الفيء دولا، والأمانة مغنماً، والزكاة مغرمًا، وتُعلّم لغير دين»^(١)، وأطاع الرجل امرأته وعق أمه، وأدنى صديقه وأقصى أباه، وظهرت الأصوات في المساجد، وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيم القوم أرذلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وظهرت القينات والمعازف، وشربت الخمر، ولعن آخر هذه الأمة أولها، فارتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء وزلزلة وخسفًا ومسحًا وقذفًا وآيات تتابع كنظام قطع سلكه فتتابع»^(٢).

قوله: «دولاً» الدول بالكسر وفتح الواو جمع: دولة بالضم، وهي في المال، يقال: الفيء دولة بينهم، أي: يتداولونه مرّة كذا، ومرّة كذا، والدولة بالفتح في الحرب أن يدال إحدى الفئتين على الأخرى. قال الأزهري: الدولة بالضم: اسم لما يتداول من المال، يعني: الفيء، وبالفتح الانتقال من حال البؤس والضر إلى حال الغبطة والسرور^(٣).

معنى الحديث: إذا كان^(٤) الأغنياء وأصحاب المناصب يتداولون أموال^(٥) الفيء بينهم، أي: قسموها بينهم، وحرّموا مستحقيها من ذلك كما هو عادة الجاهلية، والناس يذهبون بودائع الناس وأماناتهم فيتخذونها مغنم يغتمونها، ويعدون الزكاة غرامة تؤخذ منهم، يعني: يشق عليهم أداؤها كما يشق أداء الغرامات، وتُعلّم لغير دين، و«القينات»: الإماء.

قوله: «فارتقبوا» جزاء لقوله: «إذا اتخذ الفيء».

«وآيات تتابع»^(٦)، أي: علامات للقيامة.

٣٣٦٨- [ت] روي عن علي، عن النبي ﷺ قال: «إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء». وعد هذه الخصال ولم يذكر: «تعلم لغير دين»، وقال: «وبر صديقه وجفا أباه»، وقال: «وشربت الخمر ولبس الحرير»^(٧).

«وقال: برّ صديقه»، أي: قال علي ﷺ.

(١) في «سنن الترمذي»: «الدين».

(٢) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف»، ح (٢٢١١)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٣) انظر: تهذيب اللغة، (٤/ ٤٧٧)، ولسان العرب وتاج العروس، مادة (دول).

(٤) في «ف»: «كانت».

(٥) في «ف»: «أموال».

(٦) في «ف»: «تتتابع».

(٧) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف»، ح (٢٢١٠)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

٣٣٦٩- [س ت] عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي»^(١).

وفي رواية: «لو^(٢) لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلاً مني، أو من أهل بيتي، يواطئ اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً»^(٣).

قوله: «حتى يملك العرب»، يعني: العرب والعجم، ذكر العرب دون العجم لغلبة العرب في ذلك الزمان.

«يوواطئ»، أي: يوافق.

«حتى [يبعث فيه]»^(٤) رجلاً، أي: يبعثه. القسط - بالكسر: العدل، وبالفتح الجور.

٣٣٧٠- [س ق] عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المهدي من عترتي من ولد فاطمة»^(٥).

العتره: نسل الرجال. قال الخطابي: العتره: ولد الرجل من صلبه، وقد تكون العتره - أيضاً- الأقرباء وبني العمومة^(٦).

٣٣٧١- [س] وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «المهدي مني، أجلى الجبهة، أقنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، يملك سبع سنين»^(٧).

«المهدي مني، أجلى الجبهة»، أي: واسع الجبهة. «أقنى الأنف»، أي: مرتفع الأنف، هما صفتا مدح.

(١) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في المهدي»، ح (٢٢٣٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد وافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ص»: «و».

(٣) أخرجه أبو داود في «المهدي»، ح (٤٢٨٢)، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: «حسن صحيح».

(٤) في «ف»: «يذهب إليه».

(٥) أخرجه أبو داود في «المهدي»، ح (٤٢٨٤)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٦) معالم السنن، (٤/٣٤٤).

(٧) أخرجه أبو داود في «المهدي»، ح (٤٢٨٥)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

٣٣٧٢- [س] عن أم سلمة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «يكون اختلاف عند موت خليفة، فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً^(١) إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره، فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث^(٢) من الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة، فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه، ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بعثاً فيظهرون عليهم، وذلك بعث كلب، ويعمل في الناس بسنة نبينهم، ويلقي الإسلام بجرانه في الأرض، فيلبث سبع سنين، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون»^(٣).

قوله: «وبعث»، أي: جيش. والبيداء: أرض ملساء بين الحرمين.

«أبدال الشام» قيل: هم الأولياء والعباد. الواحد بَدَل كَحَمَل، أو يَدُل كَجِمَل، سَمُوا بذلك؛ لأنه كلما مات واحد منهم بدل بآخر. قال الجوهري: الأبدال: قوم من الصالحين لا تخلو الدنيا منهم، وقال: قال ابن دريد: الواحد بديل^(٤).

قوله: «وعصائب أهل العراق» قال في «الفاثق»: العصائب جمع: عصابة^(٥)، يريد طوائف^(٦) أهل العراق، ويحتمل أنه أراد بها: خيار أهل العراق، من قولهم: ذلك الرجل من عصب القوم، أي: من خيارهم.

«فيعث إليهم»، أي: يبعث الرجل القرشي إلى المبايعين^(٧) «فيظهرون عليهم» الضمير في «فيظهرون» للمبايعين، وفي «عليهم» لبعث القرشي، يعني: إذا ظهر المهدي ودعا^(٨) إلى الحق ظهر قرشي منازع له حاسد، واتفق أن أمه تكون من قبيلة بني كلب، فتكون تلك القبيلة أخواله، فينصرفون لابن أخت خالتهن، فيقاتل شيعة المهدي على شيعة القرشي، فتغلب شيعة المهدي على شيعة القرشي.

«ويلقي الإسلام بجرانه» الجران -بكسر الجيم: مقدم العنق، وأصله في البعير: إذا مدّ عنقه على الأرض، يقال: ألقى البعير جرانه، وإنما يفعل ذلك إذا طال مكانه في مناخه، فضرِب الجران مثلاً للإسلام إذا استقر قراره فلم تكن فتنة، وجرت أحكامه على السنة والاستقامة والعدل.

(١) في «ص»: «هارب».

(٢) في «ص»: «بعثاً».

(٣) أخرجه أبو داود في «المهدي»، ح (٤٢٨٦)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٤) في «ف»: «يدل». الصحاح، مادة (بدل).

(٥) في «ف»: «عصوبه». الفاثق، (٨٧/١).

(٦) في «ف»: «طول».

(٧) في «ف»: «المتابعين».

(٨) في «ف»: «ودعاء».

٣٣٧٣- [ت ق] عن أبي سعيد قال: ذكر رسول الله ﷺ: «بلاء يصيب هذه الأمة حتى لا يجد الرجل ملجأً يلجأ إليه من الظلم، فيبعث الله رجلاً من عترتي وأهل بيتي، فيملأ به الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، يرضى عنه ساكن السماء وساكن الأرض، لا تدع السماء من قطرها شيئاً إلا صبته مدراراً، ولا تدع الأرض من نباتها شيئاً إلا أخرجته، حتى يتمنى الأحياء الأموات تعيش في ذلك سبع سنين أو ثمان^(١) سنين أو تسع سنين^(٢)».

قوله: «إلا صبته مدراراً» قال في «الفاثق»: المدرار - بالكسر: الكثير الدر، مفعال مما يستوي فيه المذكر والمؤنث، وهو منصوب حال من الضمير الذي في «صبته» العائد إلى «السماء».

«يتمنى الأحياء الأموات» «الأحياء» مرفوع فاعل «يتمنى»، وفي الكلام حذف، أي: يتمنون حياة الأموات، أو كونهم أحياء؛ ليروا ما هم فيه من الخير والأمن، ويشاركوهم فيه، وزعم بعضهم أن الصواب فيه «الإحياء» بالنصب من باب الإفعال و«الأموات»^(٣) فاعل «يتمنى»، فقد أفسد من حيث المعنى. «تعيش في ذلك»، أي: في المذكور من العدل وأنواع الخيرات والأفعال الحمودة، و«أو» في «[أو ثمان]^(٤) أو تسع» يحتمل أن يكون لشك الراوي، ويحتمل أن يكون للتنويع كقوله - تعالى: ﴿أَوْ يُصَلِّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ﴾ [المائدة: ٣٣].

٣٣٧٤- [س] عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج رجل من وراء النهر يقال له: الحارث حرّاث، على مقدمته رجل يقال له: منصور يوطن أو يمكن لآل محمد كما مكنت قريش لرسول الله ﷺ، وجب على كل مؤمن نصره - أو قال - إجابته»^(٥).
«يقال له: الحارث حرّاث»، أي: حرّاث.

قوله: «يوطن أو يمكن لآل محمد» التوطين: جعل^(٦) الوطن لأحد، وقد يستعمل في تهئية الأسباب مجازاً، و«أو» للشك من الراوي، ويجوز أن تكون «أو» بمعنى الواو، أي:

(١) في «ص»: «ثمانى».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، ح (٢٠٧٧٠)، وقد ضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح (٥٤٥٧).

(٣) في «ف»: «الاموال».

(٤) في «ف»: «وثمانى».

(٥) أخرجه أبو داود في «المهدي»، ح (٤٢٩٠)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٦) في «ف»: «جمع».

يوطَّن ويمكِّن. «كما مكَّنت قريش لرسول الله» أجيب بأن المراد بـ«قريش» من آمن منهم، ودخل في التمكين أبو طالب وإن لم يؤمن عند أهل السنة.

٣٣٧٥- [ت] عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله، ويخبره فخذ بهما أحدث أهله بعده»^(٢).

قوله: «عذبة سوطه»، أي: رأس سوطه، وهي قد تكون في طرفه يساق به الفرس، وعذبة العمامة: ما تدلى من خيوطها تشبيهاً بعذبة السوط. قيل: من عذب الماء: إذا طاب وساغ في الحلق، وبها يطيب سير الفرس، ويستريح^(٣) راكبه، ويعذب له الركوب، وقيل: من العذاب؛ إذ يجلد به الفرس ويعذب، وكذا عذبة العمامة متعرضة للتلطيف والتشبيث بمواضع تتمزق^(٤) منها العمامة، فهي عذاب اللابس.

قوله: «بما أحدث أهله بعده»، أي: في غيبته.

باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال

قوله: «بين يدي الساعة»، أي: قدامها، أصل وصفه أن يستعمل في المكان الذي يقابل صدر الشخص وبين يديه، ثم نقل إلى الزمان ف قيل: ما بين أيدينا وما خلفنا، يعني به: الزمان الماضي والمستقبل على قول: وكل ما كان قبل قيام الساعة يكون بين يديه، و«الدجال» مأخوذ من الدجل، وهو التليس والتمويه، ويقال: دجل الرجل: إذا ساح في الأرض، ويقال: دجل فلان الحق بباطله: إذا غطاه، وسمي الدجال دجالاً؛ لأنه يلبس الحق بالباطل، ويسيح في الأرض، أي: يسير فيها ويقطع أكثر نواحيها، ودجله^(٥): سحره وكذبه، فكل كذاب دجال.

(١) في «ف»: «جمع».

(٢) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في كلام السباع»، ح (٢١٨١)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في «ف»: «وتسريح».

(٤) في «ف»: «بتمزق».

(٥) في «ف»: «ويسحر ويدجله».

(من الصحاح)

٣٣٧٦- [خ م ن ت ق] عن حذيفة بن أسيد الغفاري^(١) قال: اطلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر فقال: «ما تذكرون؟» قالوا: نذكر الساعة. قال: «إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات، فذكر: الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم»^(٢).

ويروى: «نار تخرج من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر»^(٣).

وفي رواية في العاشرة: «وريح تلقي الناس في البحر»^(٤).

قوله: «عن حذيفة بن أسيد الغفاري» بفتح الهمزة لا غير، و«عدن» -بفتحتين: بلد.

٣٣٧٧- [م] وقال ﷺ: «بادروا بالأعمال ستاً: الدخان، والدجال، ودابة الأرض، وطلوع الشمس من مغربها، وأمر العامة، وخويصة أحدكم»^(٥)^(٦).

قوله: «بادروا بالأعمال ستاً»، أي: ست آيات أو علامات، يعني: أسرعوا بالأعمال الصالحة قبل ظهور الآيات الست المذكورة في الحديث؛ لأن ظهورها يوجب^(٧) عدم قبول توبة التائبين؛ لكونها ملجئة إلى الإيمان، فلا ثواب للمكلف عند الإلجاء على عمله، فإذا انقطع الثواب انقطع التكليف^(٨).

(١) «حذيفة بن أسيد بالفتح، ويقال: أمية بن أسيد بن خالد الغفاري، أبو سريحة بمهملتين وزن عجيبة مشهور بكنيته، شهد الحديبية، وذكر فيمن بايع تحت الشجرة، ثم نزل الكوفة، وروى أحاديث أخرج له مسلم وأصحاب السنن، وله عن أبي بكر وأبي ذر وعلي، روى عنه أبو الطفيل ومن التابعين الشعبي وغيره. توفي فصرى عليه زيد بن أرقم وقال ابن حبان: مات سنة اثنتين وأربعين» [الإصابة، (٤٣/٢) باختصار].

(٢) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «في الآيات التي تكون قبل الساعة»، ح(٢٩٠١).
(٣) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «أَمَارَاتِ السَّاعَةِ»، ح(٤٣١١)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «في الآيات التي تكون قبل الساعة»، ح(٢٩٠١).
(٥) في «ص»: «وخروج الدابة على الناس ضحى، وأيهما ما كانت قبل صاحبتهما فالأخرى على إثرها قريباً».

(٦) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «في بقية من أحاديث الدجال»، ح(٢٩٤٧)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٧) في «ف»: «يجب».

(٨) في «ف»: «التكليف».

قوله: «وأمر العامة» يحتمل وجهين: أحدهما: أن يراد به الفتنة التي تعم الناس. والآخر: أن يراد به الأمر الذي يكون تلقّيه من قِبَل العامة دون الخاصة، وقد بيّناه قبل ذلك.

«وخويصة» -بتشديد الصاد: تصغير الخاصة، وفسرت الـ«خويصة» ههنا: بالموت الذي [يخص] ^(١) كل واحد، ولو قيل: هي ما يختص بالإنسان من الشواغل المعلقة في نفسه وماله وما يهتم به فله وجه.

قال متمم شرح المظهر: «أمر العامة»: القيامة؛ لأنها تعمّ الخلائق، هذا إذا فسر بما هو في معناها فتفسيره «أمر العامة» بالقيامة غير مستقيم؛ لأن القيامة ليست آية لنفسها، اللهم إلا أن لا يراد بالآية آية القيامة، فحينئذ تفسيره بالقيامة مستقيم.

٣٣٧٨- [م] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا خرجن ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَنِهَا حَرًّا﴾ [الأنعام: ١٥٨]: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض» ^(٢).

قوله: «ثلاث إذا خرجن»، أي: ثلاث آيات، إنما لا يقبل الإيمان بعد طلوع الشمس من المغرب؛ لأنه حينئذ ينقضي ^(٣) زمن التكليف بالإيمان؛ لأن طلوع الشمس من مغربها من علامات القيامة، فحينئذ كأنه ظهرت الساعة، وعند ظهور الساعة انقضاء التكليف.

٣٣٧٩- [خ م ن ت] عن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ حين غربت الشمس: «أتدري أين تذهب هذه؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن ^(٤) فلا يؤذن لها، ويقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك قوله -تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨]». قال: «مستقرها تحت العرش» ^(٥).

قوله: «﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾» قال محيي السنة في «شرح السنة»: قال الخطابي في قوله -تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾: إن أصحاب التفسير من أهل المعاني قالوا: فيه قولان: قال بعضهم: معنى ﴿لَهَا﴾، أي: لأجل قدر لها، أي: إلى انقطاع مدة

(١) زيادة من عندنا.

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «بيان الزمن الذي لا يقبل فيه إيمان»، ح (١٥٨).

(٣) في «ف»: «يقضى».

(٤) في «ص»: «ويستأذن».

(٥) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «صفة الشمس والقمر...»، ح (٣١٩٩)، ومواضع أخرى، ومسلم في «الإيمان»، باب: «بيان الزمن الذي لا يقبل فيه إيمان»، ح (١٥٩).

بقاء العالم، وقال بعضهم: مستقرها: غاية [ما]^(١) تنتهي إليها في صعودها وارتفاعها لأطول يوم من الصيف، ثم تأخذ^(٢) في النزول إلى أقصى مشارق الشتاء، وأما قوله ﷺ: «مستقرها تحت العرش» فلا ننكر أن يكون لها استقرار تحت العرش من حيث أنا لا ندركه ولا نشاهده، وما أخبر به الصادق عن غيب لا نكذبه ولا نكفيه؛ لأن^(٣) علمنا لا يحيط به^(٤).

٣٣٨٠- [م] وقال رسول الله ﷺ: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة أمر أكبر من الدجال»^(٥).

قوله: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة أمر أكبر من الدجال»، أي: ليس بين خلق آدم إلى قيام الساعة أمر أكبر من الدجال؛ لعظم فتنه وبلّيته، وليس خوف النبي ﷺ على أمته منه من قبل شبهة تلحق المؤمنين الموقنين العارفين بالله - تعالى - وصفاته، فإنهم عرفوا الله - تعالى - معرفة لا يعترضهم فيها شبهة، بل لأن خروجه يكون في شدة من الزمان، وعسر من الأحوال، وأنه يستولي على مواشيهم وأموالهم، فيمكن أن يتبعه أقوام بأيديهم وألستهم وإن عرفوا بقلوبهم كذبه، ويكون تصديقهم إياه واتباعهم له خسار^(٦) تأويل [قوله - تعالى]^(٧): ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، ويجسون أن في تصديقه رخصة، كما جاز في غيره، فمن تبعه صرف الله قلبه، ولم يقبل^(٨) منه إيمان قلبه بالله، فإنه لم يأت في شيء من الأخبار رخصة^(٩) في اتباعه، فأنذر النبي ﷺ أمته وخاف عليهم فتنته لذلك، وقال - تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، أي: فلما فعلوا ما نهوا عنه صرف الله قلوبهم من الإيمان، كذلك من اتبع الدجال رغبة فيما عنده، أو رهبة قلبه عن الإيمان فيكفر.

(١) زيادة من «شرح السنة».

(٢) في «ف»: «ياخذ».

(٣) في «ف»: «لا».

(٤) شرح السنة، (٩٥/١٥).

(٥) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «في بقية من أحاديث الدجال»، ح (٢٩٤٦)، من حديث عمران بن حصين ؓ.

(٦) غير واضحة في «ف».

(٧) بياض في «ف».

(٨) في «ف»: «يقبل».

(٩) في «ف»: «ورخصة».

٣٣٨١- [خ م] عن ابن عمر قال: قام رسول الله ﷺ في الناس فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: «إني لأُنذركموه، وما من نبي إلا أنذر قومه، لقد أنذر نوح قومه، ولكن أقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه، تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور»^(١).

قوله: «أقول لكم منه»^(٢) قولاً، أي: من الدجال.

٣٣٨٢- [خ م] وقال ﷺ: «إن الله لا يخفى عليكم، إن الله ليس بأعور، وإن المسيح الدجال أعور عين اليمنى، كأن عينه عنبه طافية»^(٣).

«وإن المسيح الدجال أعور» قيل: إنما سمي الدجال مسيحاً؛ لأنه ممسوح عن جميع الخير والبركة، فعلى هذا يكون فعلاً بمعنى المفعول، وقيل: لأنه يتردد في جميع الصحاري والبلاد إلا مكة والمدينة؛ فإنه يحرم من دخولهما، فعلى هذا يكون فعلاً بمعنى فاعل، وقيل: لأن إحدى عينيه ممسوحة، فيكون فعلاً بمعنى مفعول. والطافية من العنب: الحبة الخارجة عن حد أخواتها، ومنه الطافي من السمك، وهو الذي يموت في الماء فيعلق ويظهر فوق الماء، يريد أن حدقته قائمة.

٣٣٨٣- [خ م] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال ما حدث به نبي قومه؟ إنه أعور، وإنه يجيء معه بمثل الجنة والنار، فالتى يقول: إنها الجنة هي النار، وإني ناخما نذركم كما أنذر به نوح قومه»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾...»، ح (٣٣٣٧)، ومواضع آخر، ومسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «ذكر ابن صياد»، ح (١٦٩).

(٢) قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار على صحاح الآثار»، (١/ ٧٥٠): «وفي كتاب الأنبياء في خبر نوح ﷺ وذكر حديث الدجال: (لكني أقول منه قولاً) كذا للمروزي وبعض رواة أبي ذر، وعند الجرجاني وأبي ذر والنسفي وعبدوس: (لأقول فيه) وهما هنا بمعنى».

(٣) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿وَلْيُصْنَعْ عَلَىٰ عَيْفَىٰ﴾...»، ح (٧٤٠٧)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال»، ح (١٦٩)، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾...»، ح (٣٣٣٨)، ومسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «ذكر الدجال وصفته وما معه»، ح (٢٩٣٦).

قوله: «هي النار»^(١)؛ لأن من اتبعه تصديقاً له يدخله في جنته، ومن دخل في جنته استحق النار الأبدية لكفره، فهذا سمي النبي ﷺ جنته ناراً إطلاقاً لاسم المسبب على السبب.

٣٣٨٤- [خ م س] عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «إن الدجال يخرج وإن معه ماء وناراً، فأما الذي يراه الناس ماء فنار تحرق، وأما الذي يراه الناس ناراً فماء بارد عذب، فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه ناراً فإنه ماء عذب طيب، وإن الدجال ممسوح العين عليها ظفرة غليظة، مكتوب بين عينيه كافر، يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب»^(٢).

قوله: «فأما الذي يراه الناس ماء»، يعني: إذا غضب على أحد من تكذيبه ورماه في ناره جعل الله ناره ماء بارداً، كما جعل نار غرود لخليله برداً وسلاماً، وإذا رضي عمن صدقه فأعطاه من مائه جعل الله ماءه البارد العذب^(٣) له النار المحرقة الدائمة.

واعلم أن ما يظهر من فتنه ليس له حقيقة، بل تخيل منه وشعبذة، كما يفعل السحرة والمشعبدون.

قوله: «ممسوح العين»، أي: له عين واحدة، وموضع عين أخرى ممسوح مثل جبهته ليس له أثر العين، وعلى تلك العين ظفرة^(٤)، والظفرة -بفتحتين: جليدة تنبت في بياض العين، كذا قاله في «المغرب»^(٥)، وقال الجوهري: جليدة تغشى العين نائثة^(٦) من الجانب الذي يلي الأنف على بياض العين إلى سوادها، وهي التي يقال لها: ظفر^(٧). قال الأصمعي: لحمة تنبت عند المآقي^(٨) من كثرة البكاء والماء.

٣٣٨٥- [م ن] وعن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «الدجال أعور العين اليسرى، جفال^(٩) الشعر، معه جنته وناره، فناره جنة، وجنته نار»^(١٠).

(١) في «ف»: «من النار».

(٢) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «ذكر الدجال وصفته وما معه»، ح (٢٩٣٤).

(٣) في «ف»: «العذاب».

(٤) في «ف»: «طرفه».

(٥) المغرب، (٣٤ / ٢).

(٦) في «ف»: «نائثيه».

(٧) الصحاح، مادة (ظفر).

(٨) في «ف»: «الماء». الغريبين، ص (١٢٠٢).

(٩) في «ص»: «جفان».

(١٠) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «ذكر الدجال وصفته وما معه»، ح (٢٩٣٤).

قوله: «أعور العين اليسرى» فإن قيل: كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين الحديث المتقدم، وهو قوله ﷺ: «أعور العين اليمنى»؟

أجيب بأن الأعور إنما يكون بالنسبة إلى أشخاص متفرقة، فقوم يروونه أعور اليسرى، وقوم يروونه أعور اليمنى؛ ليدل على بطلان أمره؛ لأنه إذا كان لا ترى خلقته كما هي دل على أنه ساحر كذاب^(١).

«جفال الشعر» - بضم الجيم: كثير الشعر.

٣٣٨٦- [م ن ت ق] عن النواس بن سمعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال: «إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط عينه طافية كاني أشبهه بعبد العزى بن قطن، فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف - وفي رواية: فليقرأ عليه بفواتح سورة الكهف - فإنها جوازكم من فتنته، إنه خارج من خلة بين الشام والعراق، فعاث يميناً وعاث شمالاً، يا عباد الله فاثبتوا». قلنا: يا رسول الله، وما لبثه في الأرض؟ قال: «أربعون يوماً: يوم كسنة، ويوم كشهرا، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم». قلنا: يا رسول الله، فذلك اليوم الذي كسنة أتكفيها فيه صلاة يوم. قال: «لا اقدروا له قدره». قلنا: يا رسول الله، وما إسرعه في الأرض؟ قال: «كالغيث استدبرته الريح، يأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به، فيأمر السماء فتمطر، والأرض فتنبت، فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرى، وأسبغه ضروعاً، وأمدّه خواصر، ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله، فينصرف عنهم فيصبحون محلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم، ويمر بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك، فتتبعه كنوزها كيغاسيب النحل، ثم يدعو رجلاً ممتلئاً شباباً فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتي رمية الغرض، ثم يدعو فيقبل ويتهلل وجهه يضحك، فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين، واضعاً كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدر منه مثل جمان كاللؤلؤ، فلا يحل لكافر يجد من ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله، ثم يأتي عيسى قوماً قد عصمهم الله منه، فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة، فبينما هو كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى: «إني قد أخرجت عبداً لي»^(٢) لا يدان لأحد بقتلهم، فحرز عبادي إلى الطور، ويبعث الله يأجوج ومأجوج ﴿وَهُمْ مِّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]،

(١) في «ف»: «كذب».

(٢) ليست في «ص».

فيرم أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم فيقول: لقد كان بهذه مرة ماء، ثم يسرون حتى ينتهوا^(١) إلى جبل الخمر، وهو جبل بيت المقدس فيقولون: لقد قتلنا من في الأرض هلم فلنقتل من في السماء، فيرمون بنشابهم إلى السماء، فيرد الله عليهم بنشابهم مخضوبة دماً، ويحصر نبي الله عيسى وأصحابه حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيراً من مائة دينار لأحدكم اليوم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه فيرسل الله عليهم النخف في رقابهم، فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة، ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه إلى الأرض فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهمهم وتنتهم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله، فيرسل الله طيراً كأعناق البخت، فتحملهم فتطرحهم^(٢) حيث شاء الله -ويروى: تطرحهم بالنهبل- ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين، ثم يرسل الله مطراً لا يكن منه بيت مدر ولا وبر، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة، ثم يقال للأرض: أنبتى [ثمرتك، وردّي]^(٣) بركتك، فيومئذ تأكل^(٤) العصابة من الرمانة، ويستظلون بقحفها، ويبارك في الرسل حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس، وبينما^(٥) هم كذلك إذ بعث الله رجلاً طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض^(٦) روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر، فعليهم تقوم الساعة^(٧).

قوله: «عن النّوّاس بن سيمعان» بفتح النون وتشديد الواو في «النّوّاس»، وكسر السين في «سيمعان» وهو لا ينصرف.

قوله: «فأنا حجيجه» الحجيج فعيل من الحجة بمعنى الفاعل، من أفعال المغالبة، يعني: أنا غالب عليه بالحجة، يعني: إن خرج الدجال وأنا فيكم فأكفيكم شره عنكم وأدفعه، وإلا فليدفع كلّ منكم شره عن نفسه بما عنده من الحجج القاطعة، والبراهين اللائحة شرعية وعقلية.

(١) في «ص»: «ينتهون».

(٢) في «ص»: «فيطرحهم».

(٣) في «ص»: «ثمرك فردّي».

(٤) في «ص»: «ياكل».

(٥) في «ص»: «بينما».

(٦) في «ص»: «فيقبض».

(٧) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «ذكر الدجال وصفته وما معه»، ح (٢٩٣٧).

فإن قيل: النبي ﷺ علم أن الدجال لا يخرج في زمانه ﷺ، فما وجه قوله ﷺ: «إن يخرج وأنا فيكم»؟

أجيب بأنه يحتمل أن يريد: وديني قائم فيكم، ويحتمل أن يريد به تحقيق خروجه، يعني: لا تشكوا في خروجه فإنه سيخرج لا محالة، ويحتمل أن يريد به عدم علمه بوقت خروجه، يعني: لا تشكوا في خروجه، ولكني لا أدري كما لا أدري متى الساعة، ويحتمل أن يريد به إعلام الناس بقرب خروجه ومجيء الساعة.

«والله خليفتي على كل مسلم»، يعني: والله - سبحانه - ولي كل مسلم وحافظه، فيعينكم عليه، ويدفع عنكم شره.

«شباب قطط» يقال: جعد قطط بفتحيتين، أي: شديد الجعودة، يعني: شعره كشعر الزنج.

«عبد العزى بن قطن» بضم العين: يهودي، وتشبيهه ﷺ بعبد العزى إشارة إلى أنه كذاب.

«فمن أدركه منكم»، أي: أدرك زمانه «فليقرأ فواتح» جمع: فاتحة، أي: أوائل سورة الكهف، فإنه يحفظ^(١) من فتنه. قيل: اختصاص فواتح الكهف من بين سائر السور بالقراءة عليه من التبعيدات التي لا يعقل معناها، أو لأن فواتحها مشتملة على قصة أصحاب الكهف وعصمتهم من دقيانوس، وأكرمهم الله بتلك إكرامة يرجو من الله أن يكرمه ويشبته على الدين إن أنكر الدجال.

قوله: «فإنها جوازكم من فتنه» الجواز يقال لصك المسافر الذي يأخذه من السلطان؛ لئلا يتعرض له، فيكون حافظاً له من تعرض المترصد على الطريق، فكذا فواتح سورة الكهف تكون حافظة له من فتنه.

قوله: «إنه خارج خلة»، أي: طريقاً، وهي بفتح الخاء المعجمة، يعني: أن الدجال يخرج في طريق واقع بين الشام والعراق.

«فعاث»، أي: مفسد، يقال: عاث في الأرض فهو عاث، أي: أفسد.

وقوله: «يمينا» و«شمالاً» إشارة [إلى]^(٢) أنه لا يكتفي^(٣) بالإفساد فيما يطؤه من البلاد، بل يبعث سراياه يمينا وشمالاً، فلا يأمن شره مؤمن، ولا يخلو من فتنه موطن.

(١) في «ف»: «حفظ».

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) في «ف»: «يكفى».

قوله: «فأثبتوا»، أي: على دينكم، ولو فعل بكم من العقوبات.

قوله: «يوم كسنة» قيل: يمكن إجراؤه على ظاهره؛ لأن الله -تعالى- على كل شيء قدير، فيزيد في اليوم من أجزاء السنة، فيكون اليوم بقدر السنة، كما يزيد في اليوم من الساعات التي هي أربع وعشرون، وينقص من الليل، وبالعكس، ويمكن أن يحمل على أن فتنة الدجال وشدة بلائه على المؤمنين في أول الأمر أشد، وكلما امتد الزمان يضعف أمره ويهون كيده؛ لأن الحق يزيد والباطل ينقص، ولا يمتد، وأيضاً فإن الناس إذا اعتادوا بالبلاء يهون عليهم إلى أن يضمحل أمره بالكلية، فبسبب شدة فتنته وبلائه على المؤمنين في أول الأمر دون آخره تكون أيامه أطول منها في الآخر، والعرب تصف الأزمة المكروهة بالطول، والمحبوبة بالقصر.

وأما سؤالهم على هذا فمعناه: أنهم إذا وقعوا في ذلك البلاء فهل يرخص لهم ترك بعض الصلوات، كما يرخص للمريض وللمقاتل ترك بعض الأركان، وللمغشي عليه ترك الجميع؟

فأجاب عليه السلام بأنه لا يسقط عنكم من أركان الصلاة «اقدروا له قدره»، يعني: اقدروا لوقت صلاة يوم في اليوم الذي هو كسنة قدر اليوم الذي يومنا هذا، كمحبوس اشتبه عليه الوقت، هذا المعنى الأول لقوله: «يوم كسنة».

وأما على المعنى الثاني له فيكون معناه: اقدروا لذلك اليوم الذي هو كسنة مثل قدر يومنا هذا في عدم ترك شيء من أركان الصلاة حتى يكون قدره قدره.

قوله: «فتروح عليهم سارحتهم» السارحة: المال الراعي، يقال: سرحت الإبل: إذا رعت وسرحها صاحبها، يتعدى ولا يتعدى، و«ذرى» جمع: ذروة، وهي أعلى السنام، «وأسبغه ضروعاً»، أي: أتم، والضمير في «أسبغه» وكذا في «أمدته» يرجع إلى «ما» في «ما كانت»، والضروع جمع: ضرع، وهو الثدي، و«أمدته» اسم التفضيل من المدّ، وال«خواصر» جمع: خاصرة، وهي ما تحت الجنب، يعني: يأمر السحاب أن يمطر فيمطر، ويأمر الأرض أن تنبت [فتنبت، فتعود]^(١) إليهم مواشيهم كثيرة الدر، أسمن ما كان قبل المحل، وأملاً ضروعاً، ومد^(٢) الخاصرة كناية عن كثرة الأكل والشبع.

«فيصبحون محلين» فيصبرون منقطعاً عنهم المطر، ويابسة أرضهم من الكلاء، يقال: أحل القوم، أي: أصابهم المحل، وهو انقطاع المطر، ويبس الأرض من الكلاء.

(١) في «ف»: «فينبت فيعود».

(٢) في «ف»: «مدا».

«وَمِرٌّ بِالْخَرِبةِ» بالفتح وكسر الراء، يقال: أرض خربة، أي: فاسدة بفقد العمارة. واليعاسيب جمع: يعسوب، وهو ملك النحل، ومنه قيل للسيد: يعسوب قومه، وإنما ضرب المثل باليعاسيب؛ لأنها إذا خرجت من كورها تبعها النحل بأجمعها.

«مَمْتَلَأًا»، أي: تآمًا^(١)، يعني: يكون في عنفوان الشباب، و«شبابًا» منصوب على التمييز. الجزلة - بالكسر وسكون الزاء المعجمة: القطعة، أي: يقطعه قطعتين، وأراد بـ«رمية الغرض» إما سرعة نفوذ السيف فيه، وإما إصابة المحز^(٢). قيل: هذا على تقدير أن تكون «جزلتين» بفتح الجيم وهو المصدر، وأما على أن يكون بالكسر فمعناه: أنه يكون بُعد ما بين القطعتين إصابة رمي الغرض، أي: تفصل^(٣) بينهما تلك المسافة.

«فَيُقْبَلُ»، أي: يُقْبَلُ ذلك الرجل الشاب على الدجال، «ويتهلّل وجهه»، أي: يتلألًا ويضيء.

قوله: «يضحك» حال من الضمير في «يقبل»، أي: فيقبل على الدجال ضاحكًا بشاشًا، ويقول: كيف يصلح هذا إلهاً؟

قوله: «بين مهرودتين» بالفتح وسكون الهاء والdal المهملة من قولهم: هردت الثوب، أي: شققته، أي: شقتين، أو حلتين ملونتين، أي: مصبوغتين بالهرد، وهو صبغ يشبه العروق بالضم، وهو نبات أصفر يصبغ به، يقال بالفارسية: لازورد، وقيل: بالdal والذال.

«إذا طأطأ رأسه»، أي: خفضه.

«تحدّر منه»، أي: نزل منه «مثل جمان» - بالضم وتشديد الميم - جمع: جمانة، وهي حبة تعمل من الفضة كالدرّة، يعني: إذا خفض عيسى رأسه قطر من شعره قطرات نورانية كاللآلئ، وإذا رفع رأسه نزلت تلك القطرة.

قوله: «بباب لد» و«لد» - بالضم وتشديد dal المهملة: جبل بالشام. قيل: إن في كتب أهل الكتاب^(٤) أن عيسى عليه السلام يقتل الدجال بجبل الزيتون، ولعلّ لدًا هو جبل الزيتون اختلافًا في التسمية والمسمى واحد، وإن كان أحدهما غير الآخر فالعبرة بما في الحديث فإنه حديث، وليس هذا بأول حروفه.

(١) في «ف»: «تمامًا».

(٢) في «ف»: «المجن».

(٣) في «ف»: «تفضل».

(٤) في «ف»: «الكتب».

قوله: «قد عصمهم الله منه»، أي: من الدجال بأنه قتل الدجال.

قوله: «لا يدان»، أي: لا طاقة، عبّر عن القوة باليد، ثم ثنى ليكون أبلغ في المعنى.

قوله: «فحرّز عبادي»، أي: منهم وقومهم، يقال: حرّزته، أي: جعلته في الحرز، وهو الموضع الحصين. الحذب -بفتحتين: ما ارتفع من الأرض. ﴿يَنْسُلُونَ﴾ يقال: نسل في العدو ينسل نسلًا ونسلًا، أي: أسرع. و«طبرية»: هي قصبة الأردن بالشام. و«الخمر» -بفتحتين: ما وارك من شيء. النشاب -بضم النون وتشديد الشين: السهام، واحدها: نشابة.

قوله: «حتى يكون رأس [الثور]»، أي^(١): تبلغ^(٢) الفاقة بهم إلى هذا الحد، وقيل: أراد بـ«رأس الثور» نفسه، أي: تبلغ^(٣) قيمة الثور إلى ما فوق المائة؛ لاحتياجهم إليها في الزراعة، ولم يصب في هذا التأويل؛ لأن رأس الثور قلما يراد به نفسه، ثم إنّ في الحديث عيسى عليه السلام ومن معه يحصرون، وما للمحصور والزراعة، لاسيما على الطور؟

«فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه»، أي: إلى الله، يدعون الله بإهلاكهم واستئصالهم، يقال: رغب إليه: إذا دعاه.

«النغف» -بفتح النون والغين المعجمة: دود يكون في أنوف الإبل والغنم، واحده: نغفة.

«فرسى» على وزن قتلى وبمعناه، جمع: فريس، من فرس الذئب^(٤) الشاة فرسًا: إذا قتلها، وأصل ذلك [دق]^(٥) العنق، ثم استعير للقتل، يعني أن القهر الإلهي الغالب على كلّ شيء يصل إليهم ويهلكهم الله في أدنى ساعة بأهون شيء، وهو النغف.

قوله: «زُهمهم ونتنهم» الزهم -بضم الزاء وفتح الهاء جمع: زهمة -بالضم وسكون الهاء، وهي الريح المتتة، يعني: الأرض تنتن من جيفهم.

«البخت» -بضم الباء وسكون الخاء المعجمة: نوع من الإبل.

(١) في «ف»: «الثوري».

(٢) في «ف»: «يبلغ».

(٣) في «ف»: «يبلغ».

(٤) في «ف»: «الذئب».

(٥) زيادة من «إصلاح المنطق»، ص (٤٨).

«النهيل» -بفتح النون وسكون الهاء وفتح الباء- قيل: هو موضع بيت المقدس، وقيل: حيث تطلع الشمس. الجعاب -بكسر الجيم- جمع: جعبة بالفتح، وهي غلاف.

قوله: «يرسل الله مطراً لا يكن منه بيت مدر ولا وبر» «يكن» -بفتح الياء وضم الكاف- مضارع كنت الشيء: سترته وصنته عن الشمس، وقيل: كنته بهذا المعنى ومفعوله محذوف، أي: لا يكن شيئاً «منه بيت مدر»، يعني: لا يصون من ذلك المطر شيئاً بيت مدر [ولا وبر]^(١)، بل يعم الأماكن كلها.

قوله: «لا يكن» صفة «مطر». المدر: الطين المجتمع الصلب، والوبر: شعر البعير، والمراد ههنا: البيت المبني من الطين، والبيت الذي من الشعر، يعني: بيت أهل الحضر وأهل البدو. و«الزلفة» -بفتحيتين: المصنعة^(٢) الممتلئة من الماء، وقيل: الإجانة الخضراء، وقيل: هي المرأة، شبهها بها لاستوائها ولطافتها، وقيل: الزلفة: الروضة. القحف -بكسر القاف- في الأصل: العظم المستدير فوق الدماغ، وهو -أيضاً- إناء من خشب على مثاله، كأنه نصف قدح، استعير ههنا لقشر الرمانة.

«وببارك»^(٣) على بناء المجهول من البركة، وهي النماء والزيادة، يقال: بارك الله لك وفيك وعليك وباركك. و«الرسل» -بكسر الراء: اللبن. و«اللحقة» -بكسر اللام: الناقة التي نتجت حديثاً. و«الفئام» بالكسر -على وزن رجال في جمع رجل: الجماعة من الناس، لا واحد له من لفظه، والعامة تقول: فيام بلا همز، و«القبيلة»: بنو أب واحد، و«الفخذ» في العشائر أقل من البطن، والبطن أقل من القبيلة، يعني: تجعل البركة، أي: الخير الكثير في ذلك الزمان، حتى إن ناقة واحدة ذات لبن يكفي لبنها لجمع كثير من الناس، فبينما يتنعمون في طيب العيش والسعة إذا أرسل الله فجأة ريحاً طيبة.

قوله: «فبينما هم كذلك [إذ بعث الله]»^(٤) «هم» مبتدأ، و«كذلك» خبره، و«إذ»^(٥) هذه للمفاجأة، وقد دخلت على الجملة الثانية بعد «بينما»، و«بينما» منصوب على الظرف، أو في محل الرفع بالابتداء تقديره: زمان تنعمهم المذكور زمان أرسل الله ريحاً طيبة.

قوله: «يتهارجون»، أي: يختلطون، من المهرج وهو الفتنة والاختلاط، وهو حال من شرار الناس، والضمير في «فيها» «للأرض»، أي: يبقى شرار مختلطين اختلاط الحمر.

(١) في «ف»: «ولا بر».

(٢) «المَصْنَعَةُ»: كالحوض يُجمَع فيه ماء المطر، وكذلك المَصْنَعَةُ بضم النون [الصحاح، مادة (صنع)].

(٣) في «ف»: «ونبارك».

(٤) في «ف»: «إذ بعث فيهم».

(٥) في «ف»: «إذا».

٣٣٨٧- [م] عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين، فلتقاه»^(١) المسالحي مسالحي الدجال فيقولون له: أين تعمد؟ فيقول: أعمد إلى هذا الذي خرج. قال: فيقولون له: أوما^(٢) تؤمن بربنا؟ فيقول: ما بربنا خفاء. فيقولون: اقتلوه. فيقول بعضهم لبعض: أليس قد نهاكم ربكم أن تقتلوا أحداً دونه. فينطلقون به إلى الدجال، فإذا رآه المؤمن قال: يا أيها الناس، هذا الدجال الذي ذكر رسول الله ﷺ. قال: فيأمر الدجال به^(٣) فيشبح. فيقول: خذوه وشجوه، فيوسع ظهره وبطنه ضرباً. قال: فيقول: أما تؤمن بي؟ قال: فيقول: أنت المسيح الكذاب. قال: فيؤمر به فيؤشر بالميشار من مفرقه^(٤) حتى يفرق بين رجليه. قال: ثم يمشي الدجال بين القطعتين، ثم يقول له: قم، فيستوي قائماً، ثم يقول له: أتؤمن بي؟ فيقول: ما ازددت فيك إلا بصيرة. قال: ثم يقول: يا أيها الناس، إنه لا يفعل هذا بعدي بأحد من الناس. قال: فيأخذه الدجال ليذبحه، فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاساً فلا يستطيع إليه سبيلاً. قال: فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به، فيحسب الناس أنما قذفه إلى النار، وإنما ألقي في الجنة. فقال رسول الله ﷺ: «هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين»^(٥).

قوله: «قبله» - بكسر القاف وفتح الباء، أي: نحوه وجانبه، و«المسالحي» - بالفتح - جمع: مسلحة، وهي ههنا: قوم ذوو^(٦) سلاح.

قوله: «بربنا خفاء» «ما» فيه للنفي.

قوله: «أحداً دونه»، أي: حضوره.

قوله: «قال: فيأمر الدجال»، أي: [النبي ﷺ]^(٧).

قوله: «فيؤشر بالميشار» يقال: وشرت الخشبة بالميشار غير مهموز لغة في أشرت، وفي معناه: نشرت الخشبة بالمنشار بالنون، وفي هذا الحديث بالياء لا غير، ويدل عليه قوله: «فيؤشر».

قوله: «ما ازددت» بكسر الدال الأولى على بناء المجهول.

(١) في «ص»: «فيلقاه».

(٢) في «ص»: «وما».

(٣) ليست في «ص».

(٤) جاء على الهامش في «ص»: «فرقه».

(٥) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه»، ح (٢٩٣٨).

(٦) في «ف»: «ذو».

(٧) كذا في «ف».

قوله: «شهادة عند رب العالمين»، أي: شهيداً.

٣٣٨٨- [م] عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «يتبع الدجال من يهود أصفهان سبعون ألفاً عليهم الطيالة»^(١).

قوله: «يتبع الدجال» من الاتباع بتشديد التاء.

٣٣٨٩- [م] وقال ﷺ: «يأتي الدجال وهو محرّم عليه أن يدخل نقاب المدينة، فينزل بعض السباخ التي تلي المدينة فيخرج إليه رجل -وهو خير الناس، أو من خيار الناس- فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه، فيقول الدجال: أرايتم إن قتلت هذا ثم أحبيته هل تشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله ثم يحبيه فيقول: والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم، فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه»^(٢).

قوله: «نقاب المدينة» بكسر المدينة، وهو الطريق في الجبل، وقيل: هو الطريق بين الجبلين، يعني: لا يستطيع أن يدخل طريق المدينة، «فيتزل بعض السباخ» سبخة: وهي أرض ذات ملح.

«وهو خير الناس» قيل: هو خضر.

٣٣٩٠- [م] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يأتي المسيح من قبل المشرق همته المدينة، حتى ينزل دبراً أحد، ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام، وهنالك يهلك»^(٣).

قوله: «دبر أحد»، أي: خلفه، وهو المسيح الدجال.

٣٣٩١- [ت ق] عن فاطمة بنت قيس قالت: سمعت منادي رسول الله ﷺ ينادي: الصلاة جامعة، فخرجت إلى المسجد، فصليت مع رسول الله ﷺ، فلما قضى صلاته جلس على المنبر -وهو يضحك- فقال: «يلزم كل إنسان مصلاه»، ثم قال: «هل تدرون لم جمعتمكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «إني -والله- ما جمعتمكم لرغبة ولا رهبة، ولكن جمعتمكم لأن تميماً الداري كان رجلاً نصرانياً فجاء وأسلم وحدثني حديثاً وافق الذي كنت أحدثكم به عن المسيح الدجال، حدثني أنه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلاً من لحم وجذام، فلعب بهم الموج شهراً في البحر، فأرقتوا إلى جزيرة حين تغرب

(١) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «في بقية من أحاديث الدجال»، ح (٢٩٤٤).

(٢) أخرجه البخاري في «فضائل المدينة»، باب: «لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ»، ح (١٨٨٢) وموضع آخر، ومسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه»، ح (٢٩٣٨)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في «الحج»، باب: «صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها»، ح (١٣٨٠).

الشمس، فجلسوا في أقرب السفينة فدخلوا الجزيرة، فلقيتهم دابة أهلك كثير الشعر، لا يدرون ما قبله من دُبره من كثرة الشعر. قالوا^(١): ويلك ما أنت؟ قالت: أنا الجساسة، انطلقوا إلى هذا الرجل في الدير؛ فإنه إلى خبركم بالأشواق. قال^(٢): لما سمت لنا رجلاً فرقنا منها أن تكون شيطانة. قال: فانطلقنا سراعاً حتى دخلنا الدير، فإذا فيه أعظم إنسان ما رأيناه قط خلقاً، وأشدّه وثاقاً مجموعة يده إلى عنقه ما بين ركبتيه إلى كعبيه بالحديد. قلنا: ويلك ما أنت؟ قال: قد^(٣) قدرتم على خبري فأخبروني ما أنتم؟ قالوا: نحن أناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية، فلعب بنا البحر شهراً، فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة أهلك فقالت: أنا الجساسة، اعمدوا إلى هذا في الدير، فأقبلنا إليك سراعاً. قال: أخبروني عن نخل بيسان هل يثمر؟ قلنا: نعم. قال: أما إنها توشك أن لا تثمر. قال: أخبروني عن بحيرة طبرية هل فيها ماء؟ قلنا^(٤): هي كثيرة الماء. قال: أما إن ماءها يوشك أن يذهب. قال: أخبروني عن عين زغر هل في العين ماء؟ وهل يزرع أهلها بماء العين؟ قلنا: نعم هي كثيرة الماء، وأهلها يزرعون من مائها. قال: أخبروني عن نبي الأمين ما فعل؟ قلنا^(٥): قد خرج من مكة ونزل يثرب. قال: أقاتله العرب؟ قلنا: نعم. قال: كيف صنع بهم؟ فأخبرناه أنه قد ظهر على من يليه من العرب وأطاعوه. قال: أما إن ذلك خير لهم أن يطيعوه، وإني مخبركم عني: إني أنا المسيح، وإني أوشك أن يؤذن لي في الخروج فأخرج، فأسير في الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة، هما محرمتان علي كلتاهما، كلما أردت أن أدخل واحداً منهما استقبلني ملك بيده السيف صلّتا يصدني عنها، وإن على كلّ نقب منها ملائكة يحرسونها. قال رسول الله ﷺ -وطعن بمخصرته في المنبر: «هذه طيبة، هذه طيبة، هذه طيبة -يعني: المدينة- ألا هل كنت حدثتكم؟ فقال الناس: نعم. ألا إنه في بحر الشام أو بحر اليمن، لا بل من قبل المشرق ما هو» وأوماً بيده إلى المشرق^(٦).

(١) في «ص»: «قال».

(٢) في «ص»: «قالت».

(٣) ليست في «ص».

(٤) كُتِبَ فوقها في «ص»: «قالوا».

(٥) في «ص»: «قال».

(٦) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «قصة الجساسة»، ح (٢٩٤٢).

قوله: «الصلاة جامعة» في إعرابها أربع صور: رفعهما لكونهما مبتدأ وخبرًا، ونصبهما على تقدير: احضروا الصلاة في حال كونها^(١) جامعة، ورفع الأول ونصب الثاني على تقدير: هذه الصلاة في حال كونها جامعة، ونصب الأول ورفع الثاني على تقدير: احضروا الصلاة وهي جامعة، وعلى التقديرات الأربع محل الجملة نصب؛ لكونها مفعول «ينادي»، ومفعوله حكاية لكونه^(٢) في معنى القول. قيل: إنما قال: «سفينة بحرية»؛ لأن الإبل تسمى سفينة، قصدها بالـ«بحرية» لذلك.

قوله: «من لحم» -بالفتح وسكون الخاء المعجمة: قبيلة، «وجدام» -بضم الجيم- قبيلة. «فأرفثوا» يقال: أرفأت السفينة أرفثها إرفاء، أي: قرّبتها من الشط، وذلك الموضع مرفأ، أي: الموضع الذي تشدّ إليه وتوقف عنده، وأرفأت إليه: لجأت إليه. «في أقرب السفينة» بضم الراء جمع: [قارب بكسر]^(٣) الراء والفتح أشهر، وهو سفينة صغيرة تكون مع أصحاب السفن الكبار البحرية تتخذ لحوائجهم. «دابة أهلب» الهلبة: ما غلظ من شعر الذنب، والأهلب: الفرس الكثير الهلب.

قوله: «كثير الشعر» قيل: هو تفسير «أهلب».

قوله: «أنا الجساسة»، يعني: أني أتجسس^(٤) الأخبار للدجال، وبه سميت جساسة.

«في الدير» دير النصارى، أصله: الدار.

«قال: قد قدرتم على خبري»، يعني: آتني أخبركم بخبري فلا أحبسكم عنكم.

قوله: «فلعب بنا»^(٥) البحر استعير اللعب ههنا لصدّ الأمواج السفن عن صوب المقصد.

«بيسان» -بالباء المفتوحة المنقوطة تحتها بنقطة واحدة، وبعدها ياء تحتها بنقطتين: قرية من قرى الشام.

قوله: «عن عين زغر» على وزن زفر بالزاء والغين المعجمتين: موضع -أيضاً- بالشام. قيل: زغر لا ينصرف، فإن كان كما زعم بعض أنه اسم امرأة فللتعريف والتأنيث، وإن

(١) في «ف»: «كونهما».

(٢) مطموسة في «ف».

(٣) في «ف»: «قارب السفينة بضم الراء جمع قارب بكسر».

(٤) في «ف»: «احسس».

(٥) في «ف»: «بناء».

كان اسم رجل [ثم نقل]^(١) فوجهه أنه ك: عمر، أصله: زاغر لا ينصرف للعلمية والعدل، وقيل: علم للبقعة.

قوله: «كيف صنع بهم»، أي: بالعرب، «فأخبرناه»، أي: الرجل الذي في الدير «أنه قد ظهر»، أي أن نبيّ الأميين قد غلب. و«طيبة» هي المدينة.

قوله: «صلّنا» بالفتح والضم، أي: مجرداً عن الغمد، وهو حال، فإن كان عن ملك فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل، أي: مصلّئاً، وإن كان عن السيف فهو بمعنى اسم المفعول.

قوله: «وطعن بمخصرته في المنبر» والمخصرة - بالكسرة وسكون الخاء المعجمة - كالسوط، وكل ما اختصر الإنسان بيده فأمسكه من عصا ونحوها فهو مخصرة.

قوله: «في بحر الشام أو^(٢) بحر اليمن» قيل: لما حدثهم النبيّ ﷺ بقول تميم الداري لم ير أن يبين لهم موطنه كلّ التبيين؛ لما رأى في الالتباس من المصلحة، فردّ الأمر فيه إلى التردد بين كونه في بحر الشام أو في بحر اليمن، ولم تكن العرب يومئذ تسافر إلاّ في هذين البحرين، ويحتمل أنه أراد بـ«بحر الشام» ما يلي الجانب الشامي، وبـ«بحر اليمن» ما يلي الجانب اليمني، والبحر بحر واحد، وهو الممتد على أحد جوانب جزيرة العرب، ثم أضرب عن القولين فقال: «لا بل من قبل المشرق ما هو» قيل: «ما» ههنا بمعنى: الذي، أي: الجانب الذي هو فيه، وقيل: «ما» ههنا زائدة.

٣٣٩٢- [خ م] عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «رأيتني الليلة عند الكعبة، فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال، [له لمة]^(٣) كأحسن ما أنت راء من اللحم، قد رجّلها فهي تقطر ماء، متكئاً على عواتق رجلين يطوف بالبيت، فسألت: من هذا؟ فقالوا: هذا المسيح ابن مريم». قال: «ثم إذا أنا برجل جعد قطط أعور العين اليمنى، كأن عينه عنبة طافية، كأشبه من رأيت من الناس بابن قطن، واضعاً يديه على منكبي رجلين يطوف بالبيت، فسألت: من هذا؟ فقالوا: هذا المسيح الدجال»^(٤).

(١) في «ف»: «ونفل غير».

(٢) في «ف»: «أو في».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه البخاري في «اللباس»، باب: «الجَعْدُ»، ح (٥٩٠٢)، وموضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال»، ح (١٦٩).

وفي رواية: قال في الدجال: «رجل أحمر جسيم، جعد الرأس، أعور عين اليمنى، أقرب الناس [به شبهاً]»^(١) ابن قطن^(٢).

«قال: رأيتني الليلة» من الرؤيا.

قوله: «رجلاً آدم»، أي: أسمر.

«له لمة» - بكسر اللام، أي: شعر يجاوز شحمة الأذن، وجمعها: لمم - بكسر اللام وفتح الميم.

«قد رجّلها»، أي: سرحها وامتشطها.

قوله: «يطوف بالبيت، فسألت: من هذا؟ فقالوا: هذا المسيح الدجال» فإن قيل: ماذا تؤول طواف الدجال بالبيت^(٣) مع بعده من الطاعة، واستمراره على الطغيان؟

أجيب بأنه هذه رؤيا رآها النبي ﷺ، ولو كشف فيها بأن عيسى عليه السلام ينزل ملتبساً بما وصفه من الحسن والبهاء والنضارة والنظافة مشاكلاً صورته معناه: وهو متكئ على ما أيد به من العصمة والتأييد، فيطوف حول الدين لإقامة الأود، ولم الشعث، وإصلاح الفساد، والدجال يبعث ناقص الحلقة، معوج البنية، على صورة كريبته تزديها الأعين، وتنكرها القلوب، مشاكلاً صورته للمعنى الذي هو عليه، ومتكئ على أمالي له^(٤) من التلبس والتمويه، فيدور حول الدين ليحدث فيه ثلثة.

(من الحسان)

٣٣٩٣- عن فاطمة بنت قيس في حديث تميم الداري قال: فإذا أنا بامرأة تجر شعرها قال: ما أنت؟ قالت: أنا الجساسة، اذهب إلى ذلك القصر، فأتيته فإذا رجل يجر شعره، مسلسل في الأغلال، ينزو فيما بين السماء والأرض. فقلت: من أنت؟ قال: أنا الدجال^(٥).

(١) في «ص»: «من شبه».

(٢) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قول الله: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾...» ح (٣٤٤١)، وموضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال»، ح (١٧١).

(٣) في «ف»: «بيت».

(٤) في «ف»: «له فيه».

(٥) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «في خبر الجساسة»، ح (٤٣٢٥)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «فإذا أنا بامرأة تجر شعرها» «أنا» مبتدأ و«بامرأة» خبره لفظاً، وبالحقيقة خبره مقدر، أي: أنا حاضر بامرأة^(١)، و«إذا» منصوب ظرف، والعامل فيه مما جاءت، و«أنا» مبتدأ وخبره «إذا» مقدم عليه، وهو على هذا ظرف مكان، أي: هنالك أو بالحضرة أنا، و«بامرأة» حال من الضمير في الخبر، أي: أنا هنالك كأننا بامرأة صفتها كذا.

روي في الحديث أن الجساسة امرأة وفي^(٢) الحديث المتقدم أنها دابة، قيل: فتحمل على أن للدجال جاسوس دابة وامرأة، وعلى أن كليهما شيطان واحد إلا أنه رآه تارة على صورة دابة، وأخرى على صورة امرأة، والشياطين تتمثل بأي صورة شاء إلا صورة النبي ﷺ.

قوله: «ينزو»، أي: يتحرك ويثب مع ذلك القيد، من النزو وهو الوثب والسرعة. [أي]^(٣): أتيت ذلك القصر فرأيت رجلاً كثير الشعر، مقيداً بالسلاسل والأغلال، معلقاً بين السماء والأرض، ومع ذلك القيد والغل مضطرب بلا قرار.

٣٣٩٤- [س] عن عبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ قال: «إني حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا تعقلوا. إن المسيح الدجال قصير أفحج، جعد، أعور مطموس العين، ليست بناتئة ولا جحراء، فإن التبس عليكم فاعلموا أن ربكم ليس بأعور»^(٤).

قوله: «حتى خشيت أن لا تعقلوا»^(٥)، يعني: خفت أن لا تفهموا ما حدثتكم^(٦) في شأن الدجال، أو تنسوه من كثرة^(٧) ما قلت في وصفه. «إن المسيح الدجال» بكسر «إن»؛ لأنه كلام مبتدأ، والأفحج -بتقديم الحاء على الجيم: هو الذي تتدانى صدور قدميه وتتباعد عقباه، وتتفحج^(٨) ساقاه، والتفحج وهو أن يفرج^(٩) بين رجليه إذا جلس.

(١) في «ف»: «با امرأة».

(٢) في «ف»: «فى».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «خروج الدجال»، ح (٤٣٢٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ف»: «تعلقوا».

(٦) في «ف»: «حديثكم».

(٧) في «ف»: «كثيرة».

(٨) في «ف»: «وبتفحج».

(٩) في «ف»: «تفرج».

«مطموس العين» يقال: طمس الطريق يَطْمُسُ وَيَطْمِسُ طموساً: إذا درس وانمحي، وطمسته طمساً يتعدى ولا يتعدى، يعني: أذهب أثر عينه وامحى. «ليست بناتنة» اسم فاعل من التواء، أي: مرتفعة، «ولا جحراء» -بتقديم الجيم على الحاء- من قولهم: جحرت عينه: غارت، يعني: عينه ليست بمرتفعة ولا منخفضة.

٣٣٩٥- [س ت] عن أبي عبيدة بن الجراح قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا قد أئذ الدجال قومه، وإنني أئذركموه». فوصفه لنا قال: «لعله سيدركه بعض من رأي أو سمع كلامي». قالوا: يا رسول الله، فكيف قلوبنا يومئذ؟ قال: «مثلها -يعني: اليوم- أو خير»^(١).

قوله: «أو سمع كلامي» المراد بمن سمع كلامه: من وصل إليه كلامه وأحاديثه، وإن كان بعد طول الزمان.

٣٣٩٦- [س] عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع بالدجال فليأمنه، فو الله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن، فيتبعه مما^(٢) يبعث به من الشبهات»^(٣).

قوله: «من سمع بالدجال»، أي: بخروج الدجال «فليأمنه»، أي: فليبعد عنه. «فيتبعه مما يبعث به»، أي: فيتبع الدجال من أجل ما يثيره «من الشبهات»، يعني: السحر وإحياء الأموات وغير ذلك.

٣٣٩٧- عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: قال النبي ﷺ: «يمكث الدجال في الأرض أربعين سنة، السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كالיום، واليوم كاضطرام السعفة في النار»^(٤).

قوله: «كاضطرام السعفة» الاضطرام: الالتهاب والاشتعال، و«السعفة» -بفتحتين: غصن النخل، يعني: كسرعة التهاب النار بورقة النخل.

(١) أخرجه أبو داود في «السنة»، باب: «في الدجال»، ح (٤٧٥٦)، والترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في الدجال»، ح (٢٢٣٤)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

(٢) في «ص»: «فيما».

(٣) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «ذكر خروج الدجال»، ح (٤٣١٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (٢٧٦١٢)، وقد ضعف إسناده شعيب الأرناؤوط.

٣٣٩٨- عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يتبع الدجال من أمتي سبعون ألفاً عليهم السيجان»^(١).

«السيجان» - بكسر السين وبالجيم - جمع: ساج، وهو الطيلسان الأخضر.

٣٣٩٩- عن أسماء بنت يزيد قالت: كان النبي ﷺ في بيتي فذكر الدجال فقال: «إن بين يديه ثلاث سنين: سنة تمسك السماء فيها ثلث قطرها، والأرض ثلث نباتها. والثانية: تمسك السماء ثلثي قطرها، والأرض ثلثي نباتها. والثالثة: تمسك السماء قطرها كله، والأرض نباتها كله. فلا تبقى^(٢) ذات ظلف ولا ذات ضرس من البهائم إلا هلك، وإن من أشد فتنته أنه يأتي الأعرابي فيقول: أرأيت إن أحيت لك إبلك ألست تعلم أنني ربك؟ فيقول: بلى، فيمثل له نحو إبله كأحسن ما تكون ضرعاً، وأعظمه أسنمة». قال: «ويأتي الرجل قد مات أخوه ومات أبوه فيقول: أرأيت إن أحيت لك أباك وأخاك ألست تعلم أنني ربك؟ فيقول: بلى، فيمثل له الشياطين نحو أبيه ونحو أخيه». قالت: ثم خرج رسول الله ﷺ لحاجته، ثم رجع والقوم في اهتمام وغم مما حدثهم. قالت: فأخذ بلحمتي^(٣) الباب فقال: «مهم أسماء؟ قلت: يا رسول الله، لقد خلعت أفئدتنا بذكر الدجال. قال: «إن يخرج وأنا حي فأنا حجيجه، وإلا فإن ربي خليفتي على كل مؤمن». فقلت: يا رسول الله، والله إنا لنعجن عجينا^(٤) فما نخبزه حتى نجوع، فكيف بالمؤمنين يومئذ؟ قال: «يجزئهم ما يجزئ أهل السماء من التسبيح والتقديس»^(٥).

قوله: «ذات ظلف» هي البقر والشاة والظبي، وذات الضرس: هي السباع.

«فيقول: أرأيت»، أي: فيقول الدجال.

«فيمثل له»، أي: بصورة له مثال إبله.

قوله: «فأخذ بلحمتي الباب» قال الإمام التوريشي: بلجفتي الباب بالجيم، أريد بهما العضادتان، وقد فسر بجانبيه، ومنه ألقاف البئر، أي: جوانبها، وفي كتاب «المصاييح»:

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، ح (٢٠٨٢٥)، وقد ضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح (٥٤٩٠).

(٢) في «ص»: «تبقى».

(٣) في «مسند أحمد»: «بلجمتي».

(٤) في «ص»: «عجينا».

(٥) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (٢٧٦٢٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: «قوله: (إن يخرج الدجال وأنا حي فأنا حجيجه): صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب».

«بلحمتي الباب» وليس بشيء، ولم يعرف ذلك من كتب أصحاب الحديث إلا على ما ذكرنا.

قوله: «مَهْمٌ أسماء» يستفهم بها الأخبار، وهي كلمة يمانية معناها: ما حالك وما شأنك يا أسماء؟

قولها: «إنا لنعجن عجينا»، أي: إنا لنعجن الدقيق ونهيئه للخبز فما نقدر [على خبزه]^(١)، لأجل همّ عظيم [أصاب]^(٢) أفئدتنا، وحيرة^(٣) عقولنا بذكر الدجال فكيف حال من ابتلي بزمانه؟ فقال ﷺ: «يجزئهم ما يجزئ أهل السماء»، يعني: يكفيهم ما يكفي الملائكة من ذكر الله بالتسبيح والتقديس. قيل: يعني: من ابتلي بزمانه لا يحتاج إلى الأكل والشرب، كما لا تحتاج الملائكة إليهما.

باب قصة ابن الصياد^(٤)

قيل: هو الدجال، وقيل: ليس بدجال، بل هو يهودي ولد في المدينة ويعرف أبواه.
(من الصحاح)

٣٤٠٠- [خ م س ت] عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط من أصحابه قبل ابن صياد حتى وجدوه يلعب مع الصبيان في أطم بني مغالة، وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ﷺ ظهره بيده، ثم قال: «أشهد أنني رسول الله؟ فنظر إليه فقال: أشهد أنك رسول الأميين، ثم قال ابن صياد: أشهد أنني رسول الله؟ فرصه النبي ﷺ، ثم قال: «أمنت بالله ورسله»، ثم قال لابن صياد: «ماذا ترى؟» قال: «يأتيني صادق وكاذب». قال رسول الله ﷺ: «خلط عليك الأمر». قال رسول الله ﷺ: «إني خبأت لك خبيئاً» وخبأ له: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]. قال: هو الدخ. قال: «اخسأ فلن تعدو قدرك». قال عمر: يا رسول الله، أتأذن لي فيه أضرب عنقه؟ قال رسول الله ﷺ: «إن يكن^(٥) هو لا تسلط عليه، وإن لم يكن هو فلا خير لك في قتله». قال ابن عمر: انطلق بعد ذلك^(٦) رسول الله ﷺ وأبي بن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد، فطفق رسول الله ﷺ

(١) في «ف»: «الحبرة».

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) في «ف»: «وخبير».

(٤) في «ص»: «صياد».

(٥) في «ص»: «يكون».

(٦) ليست في «ص».

يتقي بجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه، وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها زمزمة، فرأت أم ابن صياد النبي ﷺ وهو يتقي بجذوع النخل فقالت: أي صاف - وهو اسمه - هذا محمد. فتناهى ابن صياد. قال رسول الله ﷺ: «لو تركته بين». قال عبد الله بن عمر: قام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: «إني أنذركموه، وما من نبي إلا وقد أنذره قومه، لقد أنذره نوح قومه، ولكني سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه، تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور»^(١).

قوله: «في أطم» بضم الهمزة وتخفيف الطاء ويثقل بالضم، والجمع: آطام، وهي حصون لأهل المدينة، الواحدة أطمه مثل أكمة. بنو مغالة قبيلة، «وقد قارب ابن الصياد يومئذ الحلم»، أي: لم يكن بالغاً، وقد قرب من البلوغ.

«ثم قال: أتشهد أنني رسول الله»، أي: قال النبي ﷺ له: أتشهد أنني رسول الله. يستدل بهذا على صحة إسلام الصبي، وإلا لم يستكشفه عن إيمانه وهو غير بالغ. «الأميين» جمع: أمي، وهو منسوب إلى أمة العرب؛ لأنهم كانوا لا يكتبون ولا يقرءون من بين الأمم، قال الله - تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا﴾ [الجمعة: ٢]، أي: بعث رجلاً أمياً في قوم أميين، فاستعير لكل من لا يعرف الكتابة ولا القراءة، وهو الذي قاله ابن صياد، وإن كان سنة صحيحة ولكن فيه دغلاً^(٢)؛ وذلك أن قومًا من اليهود كانوا إذا أعجزهم^(٣) الطعن في نبوة نبينا ﷺ زعموا أنه لم يكن يبعث إلى الكافة، وإنما إلى بني إسماعيل، وهذه الكلمة ألقاها إليه شيطانه الذي كان يأتيه بالأنباء إلقاء ذوي الخطفة إلى الكهان؛ ليشير منه شكاً وشرأ، والقصد فيه التعريض بأنك أرسلت إليهم فحسب.

قوله: «فرصه»^(٤) بالصاد الغير المعجمة.

قوله: «يأتيني صادق وكاذب» قال الخطابي: أي: أنه كان [له]^(٥) تارات يصيب في بعضها، ويخطئ في بعض^(٦)، يعني: أن ذلك الشيء ألقاه^(٧) إليه شيطانه وأجراه على لسانه. «خلط عليك الأمر»، أي: خلط عليك الكذب بالصدق.

(١) أخرجه البخاري في «الأدب»، باب: «قول الرجل للرجل: اخسأ»، ح (٦١٧٣)، ومواضع أخرى، ومسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «ذكر ابن صياد»، ح (٢٩٣١).

(٢) «الدغل» - بالتحريك: الفساد، مثل الدخل. يقال: قد أدغل في الأمر، إذا أدخل فيه ما يخالفه ويُفسده [الصحاح، مادة (دغل)].

(٣) في «ف»: «عجزهم».

(٤) قال ابن الأثير: «فرصه رسول الله ﷺ»، أي: ضمَّ بعضه إلى بعض [النهاية، (٢/ ٥٥٠)].

(٥) زيادة من «معالم السنن».

(٦) معالم السنن، (٤/ ٣٤٩).

(٧) في «ف»: «القي».

«إني خبأت لك خبيئاً» كانوا يقولون للكهائن: خبأنا لك خبيئاً، أي: أضمرنا لك في أنفسنا شيئاً لتخبرنا، يعني: قال النبي ﷺ له: إني أضمرت لك مضمراً لتخبرني، وأضمر رسول الله ﷺ لابن الصياد قوله - تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ﴾ لتجربة هل يعلم ابن الصياد ذلك المضمّر أم لا؟ فقال ابن الصياد: «هو الدخ» بالضم لغة في الدخان. «قال: احسأ»، أي: قال النبي ﷺ له: «احسأ» كلمة زجر واستهانة، أي: اسكت صاغراً مزجوراً؛ فإنك وإن خبرت عن خبيئتي فلست تستطيع أن تجاوز عن الحد الذي حد لك، يريد أن الكهانة لا ترفع^(١) صاحبها عن القدر الذي هو عليه، وإن أصاب في كهانته.

قوله: «إن يكن^(٢) هو لا تسلط عليه» ضمير «هو» المنفصل وهو خبر «يكن»، واسمه مستكن فيه عائد إلى ابن الصياد، وكان حقه أن يكون إياه، أي: إن يكن^(٣) ابن الصياد إياه، أي: الدجال، فوضع الضمير المرفوع المنفصل موضع المنصوب المنفصل، أو يقول: في «يكن» ضمير الشأن وهو مبتدأ محذوف خبره وهو الدجال، أي: إن يكن^(٤) الشأن ابن الصياد الدجال معناه: إن يكن^(٥) ابن الصياد الدجال فلا تقدر أن تقتله؛ لأن قاتله عيسى ﷺ، وإن لم يكن الدجال فلا خير لك في قتله؛ لأنه^(٦) كان من الصبيان، وقد منع عن قتلهم، ثم إن اليهود كانوا يومئذ مصالحين متمسكين بالذمة، فلم تكن ذمته تنتقض بقوله الذي قاله؛ لأنه كان صبيّاً، وبذلك [نرد]^(٧) عمن قال: كيف يقر^(٨) النبي ﷺ رجلاً يدعي النبوة كاذباً ويتركه بالمدينة، وأما امتحانه ﷺ إياه بما خبأ له فلا أنه كان يبلغه ﷺ ما يدعيه من الكهانة [ويتعاطاه من الغيب]^(٩)، فامتحنه ﷺ ليرى^(١٠) أمره، فلما كلمه ﷺ علم أنه مبطل، وأنه من السحرة، أو الكهنة، أو ممن يأتيه جنّ ويتعاهده شيطان.

قوله: «يؤمن النخل»، أي: يقصدانها، «وهو يختل»، أي: يطلب أن يأتيه من حيث لا يعلم ليسمع ما يقوله في خلوته، يقال: ختل الصيد، أي: أتى به من حيث لا يسمع ليصاد.

(١) في «ف»: «يرفع».

(٢) في «ف»: «يكون».

(٣) في «ف»: «يكون».

(٤) في «ف»: «يكون».

(٥) في «ف»: «يكون».

(٦) في «ف»: «لأن».

(٧) زيادة من عندنا.

(٨) في «ف»: «نفى».

(٩) في «ف»: «ويتعاطاه في حملتهم وكان يبلغ من الغيب».

(١٠) في «ف»: «ليرو».

قوله: «في قطيفة» وهي دثار^(١) مَحْمَل. «له فيها زمزمة»، أي: صوت لا يفهم منه شيء، وفي الأصل صوت الرعد، رواه بعضهم بالراء المهملة، يعني: الحركة، يقال: ترمم: إذا حرك فاه للكلام، قيل: هو تصحيف.

قوله: «أي صاف» اسم ابن الصياد.

«فتناهى ابن الصياد»، أي: كف وامتنع، يعني: سكت عن الكلام. لو تركته أمه بحاله ولم تجرب به بمجيء لبين ما في نفسه، وكنت أسمع ما يقول وأعرفه.

٣٤٠١- [م ت] عن أبي سعيد الخدري قال: لقيه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر في بعض طرق المدينة فقال له رسول الله ﷺ: «أتشهد أنني رسول الله؟ فقال هو: أتشهد أنني رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله. ماذا ترى؟ قال: أرى عرشاً على الماء. فقال رسول الله ﷺ: «ترى عرش إبليس على البحر، وما ترى؟ قال: أرى صادقين وكاذباً أو كاذبين وصادقاً. فقال رسول الله ﷺ: «لبس عليه فدعوه»^(٢).

قوله: «لقية رسول الله» الضمير المفعول في «لقية» يعود إلى ابن الصياد.

«ماذا ترى»، أي: أي شيء ترى؟ خطاب لابن الصياد.

قوله: «أرى صادقين وكاذباً، أو كاذبين وصادقاً»، يعني: يأتيني شخصان يخبرانني بما هو صدق، وشخص يخبرني بما هو كذب، أو بالعكس، والشك من ابن الصياد في عدد الصادق والكاذب يدل على افتراءه؛ لأن المؤيد بالتأييد الرباني والوحي السماوي لا يكون كذلك، فقال النبي ﷺ: «لبس عليه»، أي: لبس عليه الأمر في كهاتته «فدعوه»، أي: اتركوه وأعرضوا عنه؛ فإنه لا يأتي بشيء يصلح أن يعول عليه.

٣٤٠٢- [م] عن أبي سعيد، أن ابن صياد سأل النبي ﷺ عن تربة الجنة فقال: «درمكة بيضاء، مسك خالص»^(٣).

«فقال: درمكة بيضاء» الدرمة: الدقيق الحواري بالضم وتشديد الواو والراء المفتوحة: ما حور من الطعام، أي: بيض، يقال: هذا دقيق حواري، فيكون «بيضاء» على هذا تأكيداً، وإنما شبه تربة الجنة بالـ«درمكة» لبياضها، وبالمسك لطيبها.

(١) في «ف»: «ديار».

(٢) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «ذكر ابن صياد»، ح (٢٩٢٦).

(٣) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «ذكر ابن صياد»، ح (٢٩٢٨).

٣٤٠٣- [م] قال نافع: لقي ابن عمر ابن صياد في بعض طرق المدينة فقال له قولاً أغضبه، فانتفخ حتى ملأ السكة، فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها فقالت له: رحمك الله، ما أردت من ابن صياد؟ أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: «إنما يخرج من غضبة يغضبها»^(١).

«فقال» ابن عمر لابن صياد «قولاً» أغضب ذلك القول ابن صياد. «فانتفخ»، أي: صار ذا نفخ، يعني: صار بدنه منتفخاً ذا ريح من الغضب، «حتى ملأ» تلك «السكة» من بدنه. «وقد بلغها»، أي: بلغ حفصة ما جرى بين ابن عمر وبين ابن الصياد فقالت حفصة لابن عمر: «ما أردت؟» أي: أي شيء أردت من ابن صياد؟ «إنما يخرج من غضبة»، أي: إنما يخرج الدجال حين يغضب، الضمير المفعول في «يغضبها» يعود إلى «غضبة»، فهو منصوب على المصدر.

٣٤٠٤- [م ت] عن أبي سعيد الخدري قال: صحبت ابن صياد إلى مكة فقال: ما لقيت من الناس؟ يزعمون أنني الدجال! أأست سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه لا يولد له»، وقد ولد لي! أليس قد قال: «كافر» وأنا مسلم؟! أو ليس قد قال: «لا يدخل المدينة ولا مكة»؟ وقد أقبلت من^(٢) المدينة وأنا أريد مكة. ثم قال لي في آخر قوله: «أما والله إنني لأعلم مولده ومكانه وأين هو، وأعرف أباه وأمه قال: فلبسني قال: قلت له: تباً لك سائر اليوم. قال: وقيل له: أيسرك أنك ذاك الرجل؟ قال: فقال: لو عرض علي ما كرهت»^(٣).

قوله: «فقال لي: ما لقيت من الناس» «ما» استفهامية منصوب مفعول «لقيت» تقديره: أي شيء لقيت؟ ذهب من قال: إنه الدجال إلى أن المراد من قوله ﷺ: «لا يولد له»، و«لا يدخل المدينة ولا مكة» أنه لا يكون كذلك بعد خروجه.

قوله: «فلبسني» يحتمل معاني: أحدها: أنه ﷺ لم يعين مولده ومكانه، بل تركه ملتبساً، فصار ملتبساً على الصحابي. وثانيها: أنه أوقعني^(٤) في الشك بقوله: «قد ولد» وبدخول مكة والمدينة، وقد يظن الصحابي أنه الدجال، فلما اختلط فيما قال التبس عليه. وثالثها:

(١) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «ذكر ابن صياد»، ح (٢٩٣٢).

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «ذكر ابن صياد»، ح (٢٩٢٧).

(٤) في «ف»: «افعى».

أنه حين ادعى نفى صفات الدجال عنه، أي: عن نفسه، وادعى رسالة محمد ﷺ توهم الصحابي أنه مسلم، ثم لما ادعى علم الغيب باعترافه أنه يعرف الدجال وموضعه وخروجه وأبويه فقد ادعى علم الغيب، ومن ادعى علم الغيب كفر، فالتبس على الصحابي إسلامه وكفره، فلهذا قال: «لبسني»، أي: حاله.

قوله: «تباً لك سائر اليوم» قد مرّ شرح ذلك معنى وإعراباً.

«وقيل له»، أي: لابن الصياد «أيسرّك أنك ذاك الرجل»، أي: الدجال.

«لو عرض عليّ ما كرهت»، أي: لو عرض عليّ ما جبل في الدجال من الإغواء والخديعة والتلبيس وغير ذلك ما كرهت، بل قبلت، وهذا دليل واضح على كفره.

٣٤٠٥- [م] وقال ابن عمر: لقيته وقد نفرت عينه فقلت: متى فعلت عينك ما أرى؟ قال: لا أدري. قلت: لا تدري وهي في رأسك؟ قال: إن شاء الله خلقها في عصاك. قال: فنخر كأشدّ نخير حمارٍ سمعت^(١).

قوله: «قال ابن عمر: لقيته»، يعني: ابن الصياد.

«نفرت عينه»، أي: ورمت، يقال: نفر جلده، أي: ورم، وروي: «نفرت» بالقاف على بناء المجهول، أي: استخرجت. «فقلت: متى فعلت عينك»، يعني: متى فعلت عينك الورم الذي أراه بك، وتشويه^(٢) الخلقة نسبة إلى العين مجاز والمراد غيره، فكأنه لبس على ابن الصياد، ونسب الفعل إلى العين ليخبره هل يوافقه أم يخالفه^(٣)؟

«قلت: لا تدري وهي في رأسك» تعجّب من قوله: «لا أدري»، فقال له: «لا تدري» تعجباً منه، والحال أن العين في رأسك. قال ابن صياد: «إن شاء الله خلقها في عصاك» يريد أن كون العين في رأسي لا يقتضي أن أكون منها على خبر؛ فإن الله -تعالى- قادر أن يخلق مثلها في عصاك، والعصا لا تكون منها على خبر، فكأنه ادعى بذلك الاستغراق في الفكر، بحيث يشغله عن الإحساس بها. «فنخر كأشدّ نخير» النخير: الصوت بالأنف، يعني: مدّ النفس في الخيشوم بحيث سمعت منه صوتاً منكراً.

(١) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «ذكر ابن صياد»، ح (٢٩٣٢).

(٢) في «ف»: «أو تسويه».

(٣) في «ف»: «يخاله».

٣٤٠٦- [خ م س] عن محمد بن المنكدر قال: رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن الصياد الدجال. قلت: تحلف بالله؟ قال: إني سمعت عمر يحلف بالله على ذلك عند النبي ﷺ فلم ينكره النبي ﷺ^(١).

قوله: «يحلف على ذلك» إشارة إلى قول جابر، وهو «أن ابن الصياد الدجال»، يعني: فيه صفة الدجال؛ فإن النبي ﷺ قال: «يكون ثلاثون دجالاً»^(٢) سيظهر دجالون كذابون يزعمون النبوة ويضلون الناس ويفتنونهم.

(من الحسان)

٣٤٠٧- [س] وعن جابر قال: فقد ابن الصياد يوم الحرة^(٣).

قوله: «يوم الحرة» هو يوم الحرب بين يزيد وأهل المدينة، أي: فقد من ذلك الزمان.

٣٤٠٨- [ق] عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يمكث أبوا الدجال ثلاثين عاماً لا يولد لهما ولد، ثم يولد غلام أعور أضرس»^(٤)، وأقله منفعة، تنام عيناه ولا ينام قلبه. ثم نعت لنا رسول الله ﷺ أبويه فقال: «أبوه طوال ضرب اللحم، كأن أنفه منقار، وأمه امرأة فراضاخية طويلة اليدين». فقال أبو بكرة: فسمعنا بمولود في اليهود بالمدينة، فذهبت أنا والزبير بن العوام حتى دخلنا على أبويه، فإذا نعت رسول الله ﷺ فيهما، فقلنا: هل لكما ولد؟ فقالا: مكثنا ثلاثين عاماً لا يولد لنا ولد، ثم ولد لنا غلام أعور أضرس^(٥)، وأقله منفعة، تنام عيناه ولا ينام قلبه. قال: فخرجنا من عندهما فإذا هو منجدل في الشمس في قطيفة وله همهمة، فكشف عن رأسه فقال: ما قلتما؟ قلنا: وهل سمعت ما قلنا؟ قال: نعم، تنام عيناى ولا ينام قلبي^(٦).

(١) أخرجه البخاري في «الاعتصام بالكتاب والسنة»، باب: «من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة لا من غير الرسول»، ح (٧٣٥٥)، ومسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «ذكر ابن صياد»، ح (٢٩٢٩).

(٢) أخرج أبو داود في «الملاحم»، باب: «في خبر ابن صائد»، ح (٤٣٣٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا دَجَالًا كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ»، وقد حسن إسناده الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) أخرجه أبو داود بنحوه في «الملاحم»، باب: «في خبر ابن صائد»، ح (٤٣٣٢)، وقد صحح إسناده الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٤) في «ص»: «أضر شيء».

(٥) في «ص»: «أضر شيء».

(٦) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في ذكر ابن صائد»، ح (٢٢٤٨)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

«أضرس»، أي: ذو سن، «وأقله منفعة»، أي: وأقل غلام منفعة.

«ولا ينال قلبه»^(١) يريد بذلك تيقظ قلبه في المنام لما يلقيه إليه الشيطان، وهذا من أوصاف الكهنة، وقيل: معناه: لا يسكن قلبه، بل يطيش ويضطرب، وإنما كان كذلك؛ لأن ما حل فيه مثل نار ذات لهب.

«الطوال» -بالضم وتخفيف الواو- مبالغة الطويل، وبتشديد الواو أكثر مبالغة، والرواية بالتخفيف. و«ضرب اللحم كأن أنفه منقار»، يعني: في أنفه طول بحيث يشبه منقار طائر، و«فرضاخية» بكسر الفاء^(٢) وتشديد الياء: ضخمة عظيمة.

«منجدل في الشمس»، أي: ساقط.

«وله همهمة» وهي في الأصل ترديد الصوت في الصدر، وههنا عبارة عن كلام خفي غير مفهوم منه شيء. «فكشف عن رأسه»، أي: فكشف ابن الصياد عن رأس نفسه.

٣٤٠٩- [ن] عن جابر، أن امرأة يهودية بالمدينة ولدت غلاماً ممسوحة عينه، طالعة نابه^(٣)، فأشفق رسول الله ﷺ أن يكون الدجال، فوجده تحت قطيفة يهمهم. فأذنته أمه فقالت: يا عبد الله، هذا أبو القاسم، فخرج من القطيفة فقال رسول الله ﷺ: «ما لها قاتلها الله؟ لو تركته لبين»، فذكر مثل معنى حديث ابن عمر، فقال عمر بن الخطاب: ائذن لي -يا رسول الله- فأقتله. فقال رسول الله ﷺ: «إن يكن هو فليست صاحبه، وإنما صاحبه عيسى ابن مريم، وإن لم يكن هو فليس لك أتقتل رجلاً من أهل العهد». فلم يزل رسول الله ﷺ مشفقاً أنه الدجال^(٤).

قوله: «طالعة نابه»، أي: سنّه. «فأشفق»، أي: خاف.

«فأذنته أمه»، أي: أعلمته.

قوله: «ما لها» مبتدأ وخبر، [أي]^(٥): أي شيء لها قاتلها الله، دعاء عليها.

والوجه فيما ورد في أحاديث ابن الصياد من الاختلاف والتضادي أن نقول: إنه ﷺ حسبه ذلك في أول الأمر قبل التحقق بخبر المسيح الكذاب، فلما أخبر بما أخبر به من شأنه وقصته في حديث تميم الداري، ووافق ذلك ما عنده استبان له أن ابن صياد ليس

(١) في «ف»: «قبله».

(٢) في «ف»: «فرضاخية بكسر القاف».

(٣) في «مسند أحمد»: «ناتئة».

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٤٩٩٨)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده على شرط مسلم».

(٥) زيادة من عندنا.

بالذي توهمه، ومما يدل على صحة ذلك الأمارات التي تكلم فيها ابن صياد مع أبي سعيد الخدري في حديثه حيث صحبه إلى مكة، وأما توافق النعوت في أبوي الدجال وأبوي الصياد فليس مما يقطع القول به؛ فإن اتفاق الوصفين لا يحكم باتحاد الموصوف، بل كثيراً ما يوجد ذلك في الموصوفات بحكم الاتفاق.

باب نزول عيسى عليه السلام

(من الصحاح)

٣٤١٠- [خ م ن ق] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها»، ثم يقول أبو هريرة: «واقرءوا إن شئتم: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَلْأَلْبَنِينَ بِيَدِهِمْ قَبْلِ مَوْتِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٩] الآية^(١).

كسر الصليب ههنا عبارة عن إبطال النصرانية، والحكم بشرع الإسلام، ومعنى قتل الخنزير: تحريم اقتنائه وأكله، وإباحة قتله. «ويضع الجزية»، أي: يضعها عن أهل الكتاب ويأمرهم بالإسلام، ولا يقبل منهم غير دين الحق، وقيل: معنى وضع الجزية: أن المال يكثر حتى لا يوجد محتاج يقبل الجزية ممن توضع عليهم، ويدل عليه قوله ﷺ: «ويفيض المال حتى لا يقبله أحد»، أي: يكثر بحيث لا يوجد فقير في ذلك الزمان، «حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها»، ثم لم تزل السجدة الواحدة في الحقيقة خيراً من الدنيا وما فيها، أي: من الدنيا، وإنما أراد بذلك أن الناس يرغبون في أمر الله وطاعته، وتقل رغبتهم في الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة أحب إليهم من الدنيا وما فيها. قيل: يجوز أن يراد بها نفس السجدة، أو يراد بها الصلاة؛ لأن المال كثير حيثئذ لا قدر له، فلا طاعة في بذله والتصدق به.

٣٤١١- [م] وقال رسول الله ﷺ: «والله لينزلن ابن مريم حكماً عدلاً، فليكسرن^(٢) الصليب، وليقتلن الخنزير، وليضعن الجزية، وليتركن القلاص فلا يسعى عليها، ولتذهبن

(١) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «نزول عيسى ابن مريم -عليهما السلام»، ح (٣٤٤٨)، ومواضع أخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ»، ح (١٥٥).
(٢) في «ص»: «فيكسرن».

الشحناء والتباغض والتحاسد، وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد»^(١).

«القلاص» جمع: قلوص، وهي الناقة الشابة، «فلا يسعى عليها» سعى ههنا بمعنى: عمل، يقال: سعى عليها، أي: عمل عليها، يعني: والله ليترك عيسى إبل الصدقة فلا يأمر أحداً بأن يسعى على أخذها وتحصيلها، وإنما يترك الصدقة ولا يرسل أحداً إلى أخذها لعدم من يقبلها. «ولتذهبن»^(٢)، يعني: تزول عن قلوب جميع الناس في ذلك الوقت البغض والعداوة والحسد، وغيرها من الأخلاق الذميمة؛ لأنها نتيجة حب الدنيا، فإذا زالت محبة الدنيا عن قلوبهم زال ما يتولد عن تلك المحبة، مصداق ذلك قوله ﷺ: «حب الدنيا رأس كل خطيئة»^(٣). «الشحناء»: العداوة، و«التباغض»: جريان البغض بين الاثنين، و«التحاسد»: جريان الحسد بين الاثنين، «وليدعون» بفتح الواو وهو لام الفعل، والفاعل ضمير فيه يرجع إلى عيسى ﷺ.

٣٤١٢- [خ م] وقال ﷺ: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم»^(٤).

قوله: «وإمامكم منكم»، أي: من أهل دينكم، وقيل: من قريش، وقيل: معنى «إمامكم»: كتاب ربكم وسنة نبيكم، يعني: إمامكم في الصلاة من أهل دينكم، ولا يكون إمامكم عيسى ﷺ، بل يكون بمنزلة الخليفة، وفيه دليل على أن عيسى لا يكون من أمة محمد ﷺ، بل يكون مقررًا لدينه ووعودًا لأُمَّته.

٣٤١٣- [م] وقال ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة». قال: «فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمه الله هذه الأمة»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ»، ح (١٥٥)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) في «ف»: «ولتذهبن».

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الزهد»، ح (٩) عن الحسن البصري رفعه، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة والموضوعة»، (٣/ ٣٧٠): «موضوع».

(٤) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «نزول عيسى ابن مريم -عليهما السلام»، ح (٣٤٤٩)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ»، ح (١٥٥)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ»، ح (١٥٦)، من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما.

قوله: «تكرمة الله هذه الأمة» منصوب على أنه مفعول له، كأنه قيل: يا رسول الله، لم جعل الله في ذلك الزمان أميراً على المسلمين منهم؟ فقال: تكرمة لهم، وتفخيماً لشأنهم، يعني: جعل ذلك التأمير تكرمة لهذه الأمة، و«هذه» منصوب مفعول «تكرمة»، و«الأمة» صفة «هذه»، ويحتمل أن «تكرمة» منصوب على أنه مفعول مطلق لفعل مقدر هو مفعول له تقديره: لأن كرم الله هذه الأمة تكرمة، ويجوز رفع «تكرمة» على أنه خبر المبتدأ المحذوف، أي: تأمير بعضكم على بعض تكرمة الله هذه الأمة.

باب قرب الساعة وأن من مات فقد قامت قيامته

قال متمم شرح المظهر: القيامة ثلاثة أنواع: القيامة الكبرى، وهي حشر الأجساد وسوقهم إلى المحشر للجزاء، والصغرى: وهي موت كل واحد من الإنسان، والوسطى موت جميع الخلق.

(من الصحاح)

٣٤١٤- [خ م ن ر] عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين». قال قتادة في قصصه: كفضل إحداهما على الأخرى^(١).

قوله: «بعثت أنا والساعة» الرواية في إعراب «الساعة» الرفع، وللنصب فيه مساغ، وتكون الواو بمعنى: مع، وقال في «شرح السنة»: يريد ما بيني وبين الساعة من مستقبل الزمان بالإضافة إلى [ما مضى مقدار]^(٢) فضل الوسطى على السبابة^(٣).

قوله: «كهاتين»، أي: كالسبابة والوسطى، أي: بُعثت أنا والساعة قرباً كقرب هاتين الإصبعين، فيحتمل أن يكون المراد منه: ارتباط دعوته ﷺ بالساعة بحيث لا تفرق إحداهما عن الأخرى بدين آخر، كما أن السبابة^(٤) لا تفرق عن الوسطى ولا يوجد بينهما ما ليس منهما.

«قال قتادة في قصصه» الضمير في «قصصه» يعود إلى «قتادة».

٣٤١٥- [م ت] عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: «تسألوني عن الساعة؟ وإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرض من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «قرب الساعة»، ح (٢٩٥١).

(٢) في «ف»: «مضى مقدار».

(٣) شرح السنة، (٩٨/١٥).

(٤) في «ف»: «السبابة».

(٥) أخرجه مسلم في «فضائل الصحابة»، باب: «قوله ﷺ: (لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم)»، ح (٢٥٣٨).

قوله: «من نفس منفوسة» يقال: نفست المرأة: إذا ولدت، والمولود منفوس، و«منفوسة» صفة «نفس»، وكذا «يأتي عليها مائة سنة»، و«من» في «من نفس» زائدة للاستغراق، يعني: لا يوجد من هؤلاء الموجودين اليوم من الناس في وجه الأرض بعد مضي مائة سنة أحد، والمراد منه التنبيه على قدرة الله في إهلاكهم والإتيان بغيرهم جملة بعد جملة.

وظاهر الحديث يدل على عدم حياة الخضر وإلياس لكن محيي السنة قال في «معالم التزئيل»: أربعة من الأنبياء في الحياة: اثنان في الأرض: الخضر وإلياس، واثنان في السماء: عيسى وإدريس^(١)، فالحديث مخصوص بغيرهم، أو المراد: ما من نفس منفوسة من أمتي، والنبي لا يكون [من]^(٢) أمة نبي آخر.

٣٤١٦- [خ م] وعن عائشة قالت^(٣): كان رجال من الأعراب يأتون النبي ﷺ فيسألونه عن الساعة، فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول^(٤): «إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم»^(٥).
قوله: «ساعتكم»، أي: موتكم.

(من الحسان)

٣٤١٧- [ت] عن المستورد بن شداد، عن النبي ﷺ قال: «بعثت في نفس الساعة فسبقتها كما سبقت هذه هذه» وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى^(٦).

قوله: «بعثت في نفس الساعة» بالتحريك لا غير هو قرب الساعة وأماراتها، يعني: بعثت حين تنفست الساعة، وتنفسها ظهور أشراطها، أي: الأشرار المتتابعة الخارقة للعادة، المنبئة عن اقتراب قيام الساعة «كما سبقت هذه» مقدار ما بيني وبين الساعة من الزمان مقدار ما فضل من الوسطى على السبابة.

(١) تفسير البغوي، (٢٣٩/٥).

(٢) زيادة من عندنا.

(٣) ليست في «ص».

(٤) في «ص»: «فقال».

(٥) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «سكرات الموت»، ح(٦٥١١)، ومسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «قرب الساعة»، ح(٢٩٥٢).

(٦) أخرجه الترمذي في «الفتن»، باب: «ما جاء في قول النبي ﷺ: (بعثت أنا والساعة كهاتين) ...»، ح(٢٢١٣)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

٣٤١٨- [س] عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ قال: «إني لأرجو أن لا يعجز^(١) أمتي عند ربها أن يؤخرهم نصف يوم» يعني: خمسمائة سنة^(٢).

«قال: إني لأرجو أن لا يعجز أمتي عند ربها أن^(٣) يؤخرهم» في الدنيا سالمين عن العقوبات والشدائد والذلة، ويحتمل أن تكون «يعجز» بضم الياء وكسر الجيم، من أعجزه الشيء، أي: فاته، يعني: أن لا يفوت أمتي عند ربها إياهم سالمين عن العقوبات والشدائد، فعلى هذا «أمتي» مفعوله و«أن يؤخرهم» فاعله.

باب لا تقوم الساعة إلا على الشرار

«الشرار» جمع: شر كـ: زناد في جمع زند.

(من الصحاح)

٣٤١٩- [م ت] عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله»^(٤).

وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله الله»^(٥).

قوله: «الله الله»، يعني: لا تقوم الساعة ما دام في وجه الأرض موحد يذكر الله -تعالى، وهذا يدل على أن بركة العلماء والصلحاء يصل إلى من في العالم من الإنس والجن والدواب والطيور.

فإن قيل: ما فائدة تكرير لفظ «الله»؟

قيل: إن معناه: الله حسبي، الله هو الإله لا غيره، أو «الله» الأول مبتدأ والثاني خبره، أي: الله هو معبودي لا غيره، أو الله هو المستحق العبودية لا غيره، فإن روي بالنصب فيكونان منصوبين على الإغراء، أو على التحذير، أي: اتقوا الله، فعلى هذا معناه: لا

(١) في «سنن أبي داود»: «تعجز».

(٢) أخرجه أبو داود في «الملاحم»، باب: «قيام الساعة»، ح (٤٣٥٠)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) في «ف»: «عن».

(٤) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «ذهاب الإيمان آخر الزمان»، ح (١٤٨).

(٥) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «ذهاب الإيمان آخر الزمان»، ح (١٤٨).

تقوم الساعة حتى [لا]^(١) يبقى في الأرض مسلم يحذر الناس من الله ويدعوهم إلى عبادته.

٣٤٢٠- [خ م] وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب آليات نساء دوس حول ذي الخلصة». وذو الخلصة: طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية^(٢).

قوله: «حتى تضطرب آليات نساء دوس» «آليات» جمع: آلية بفتح الهمزة، وهي اللحمية المشرفة على الظهر والفخذ، وال«دوس»: قبيلة من اليمن، و«ذو الخلصة»: بيت لخنم كان يدعى كعبة اليمامة، وكان فيه صنم يدعى الخلصة -بفتحتين- فهدم، كذا قاله الجوهري^(٣)، وقيل: «ذو الخلصة» بيت كان فيه صنم لدوس وخنم وغيرهما، وقيل: ذو الخلصة: الكعبة اليمانية التي كانت باليمن، فأنفذ إليها رسول الله ﷺ جريراً بن عبد الله فخر بها، وقيل: «ذو الخلصة» اسم الصنم نفسه، وقيل: في إضافة «ذو» إلى «الخلصة» نظر؛ لأن «ذو» لا تضاف إلا إلى أسماء الأجناس، يعني: لا تقوم الساعة حتى ترتد دوس عن الإسلام فيطوف نساؤهم حول ذي الخلصة مضطربة ألياتهن، كما كانت عادتتهن في الجاهلية.

قوله: «طاغية دوس»، أي: أصنامهم^(٤) التي كانوا يعبدونها في الجاهلية.

٣٤٢١- [م] عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات^(٥) والعزى». فقلت: يا رسول الله، إن كنت لأظن حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣] أن ذلك تاماً. قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله رجلاً طيبة فتوفى كل من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم»^(٦).

(١) زيادة من عندنا.

(٢) أخرجه البخاري في «الفتن»، باب: «تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان»، ح (٧١١٦)، ومسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَعْبُدَ دَوْسُ ذَا الْخُلَصَةِ»، ح (٢٩٠٦)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) لم أهدت إليه في «الصحيح»، وانظر: لسان العرب، مادة (خلص).

(٤) في «ف»: «أصنامهم».

(٥) في «ص»: «اللات».

(٦) أخرجه مسلم في «الفتن وأشرار الساعة»، باب: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَعْبُدَ دَوْسُ ذَا الْخُلَصَةِ»، ح (٢٩٠٧).

«إِنْ كُنْتَ لِأَظُنَّ» «إِنْ» مخففة من الثقيلة، يعني: أَنْ الشَّأن والحديث كنت أَظُنَّ «حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ أَنْ ذَلِكَ تَأْمًا^(١)»، أي: أَظُنَّ حين إنزال ما ذكر من الآية أَنْ عبادة الأصنام قد تمت، ولا يكون ذلك أبدًا. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ»، أي: سَيَكُونُ مِنْ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ مَدَّةَ شَاءَ اللَّهُ، وَبَيَّنَّ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «يَبْعَثُ رِيحًا طَيِّبَةً» إِلَى آخِرِهِ.

٣٤٢٢- [م] عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرِجُ الدِّجَالَ فَيَمَكُثُ أَرْبَعِينَ» لَا أُدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ عَامًا «فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بَنِ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمَكُثُ فِي النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عداوة، ثُمَّ يَرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قَبْلِ الشَّامِ فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبَدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّىٰ تَقْبُضَهُ». قَالَ: «فَيَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ فِي خَفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يَنْكُرُونَ مَنَكْرًا، فَيَمَثَلُ^(٢) لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ^(٣)؟» فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رَزَقَهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يَنْفِخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْثًا وَرَفَعَ لَيْثًا. قَالَ: «وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ^(٤) إِبِلِهِ فَيَصْعَقُ وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يَرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُ فَيَنْبِتُ مِنْهُ أَجْسَادَ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفِخُ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يَقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمُّ^(٥) إِلَىٰ رَبِّكُمْ، وَقَفُّوهُمْ^(٦) إِنَّهُمْ مُسْتَوْلُونَ، ثُمَّ يَقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ. فَيَقَالُ: مَنْ كَمْ كَمْ؟ فَيَقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ». قَالَ: «فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ^(٧) يَوْمٌ يَكْشِفُ عَنْ سَاقِ^(٨)».

(١) فِي «ف»: «تَأْمًا».

(٢) فِي «ص»: «فَيَمَثَلُ».

(٣) فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «تَسْتَجِيبُونَ».

(٤) فِي «ص»: «حَوْلَ».

(٥) فِي «ص»: «هَلُمُّوا».

(٦) فِي «ص»: «قَفُّوهُمْ».

(٧) فِي «ص»: «ذَلِكَ».

(٨) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْفَتْنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ»، بَابِ: «فِي خُرُوجِ الدِّجَالِ وَمَكْنَتِهِ فِي الْأَرْضِ وَنَزُولِ عِيسَى ...»، ح (٢٩٤٠).

قوله: «لا أدري أربعين يوماً أو شهراً أو عاماً» قول الراوي. قال الراوي الصحابي: لم يزد النبي ﷺ لي شيئاً على «أربعين» تبين المراد منه، فلا أدري ما أراد بـ«أربعين» من هذه الثلاثة.

قوله: «إلا قبضته» الضمير الفاعل في «قبضته» يرجع إلى الريح، والمفعول إلى «أحد»، و«كبد جبل» وسطه، ومنه كبد السماء: وسطها.

قوله: «في خفة الطير» المراد به: اضطرابها وتنفرها بأدنى توهم، شبه حال الأشرار في طيشهم وعدم ثباتهم ووقارهم واختلاف رأيهم وميلهم إلى الفسق والفجور بحال الطير والسباع.

قوله: «إلا أصغى ليتها» الليت بالكسر صفحة^(١) العنق، وهما ليتان، و«أصغى»، أي: أمال، والمراد منه أن السامع يصعق خوفاً ودهشة، فتسقط قواه، فيصغي ليتها، وكذا شأن من تصيبه صيحة فيشق قلبه، فأول ما يظهر منه سقوط رأسه إلى أحد الشقين، فأسند الإصغاء إليه إسناد الفعل الاختياري.

«يلوط حوض إبله»، أي: يطين يصلح.

«الطل» بالفتح: أضعف المطر.

«هلم إلى ربكم»، أي: أسرعوا إليه. «وقفوهم» أمر^(٢) مخاطب، والخطاب للملائكة، والضمير المفعول لـ«الناس»، يقال: وقفت الدابة ووقفتها^(٣) يتعدى ولا يتعدى. «ثم يقال^(٤): أخرجوا بعث النار» الخطاب للملائكة أو لآدم، والبعث: جماعة يبعثون لأمرٍ إلى موضع.

قوله: «من كم كم» هما مفعولان فعل مقدر، وهو نخرج الذي هو فعل متكلم، و«كم» الثانية هو المخرج منه، و«كم» سؤال عن العدد، أي: من أي عدد نخرج؟ والذي يدل على أنهما منصوبان بالفعل المقدر نصب «تسعمائة وتسعة وتسعين»، أي: أخرجوا من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين للنار. و«الولدان» بالكسر جمع: الوليد، وهو^(٥) الصبي. الشيب -بالكسر- جمع: أشيب، ك: بيض جمع: أبيض، يعني: يوم القيامة يصير الأطفال

(١) في «ف»: «صفة».

(٢) في «ف»: «امرهم».

(٣) في «ف»: «ووقتها».

(٤) في «ف»: «قال».

(٥) في «ف»: «وهي».

شيئاً من كثرة أهواله وشدائده، ويحتمل أن المراد به: عظم أهوال^(١) القيامة لا حقيقة صيرورتهم شيئاً، يعني: لو أن وليدًا شاب من واقعة عظيمة لشاب الولدان في ذلك اليوم. «وذلك يوم يكشف عن ساق» قال الخطابي: هذا مما تهيب^(٢) القول فيه شيوخنا، وأجروه على ظاهر لفظه، ولم يكشفوا عن باطن معناه على نحو مذهبهم في التوقف عن تفسير كل ما لا يحيط العلم بكنهه^(٣)، وأما من يؤوله فيقول: «يوم يكشف عن ساق» عن شدة عظيمة، وأمر فظيع، وهو إقبال الآخرة وظهورها، وذهاب الدنيا.

(من الحسان)

٣٤٢٣- [س ن ت] عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»^(٤).

قوله: «لا تنقطع الهجرة»، أي: من المعصية إلى الطاعة، ومن الكفر إلى الإيمان «حتى تنقطع التوبة» وزمان انقطاع التوبة إما أن يكون حين رأى الشخص ملك الموت، فإنه لم تقبل توبة ولا إيمان حينئذٍ، وإما عند طلوع الشمس من مغربها، وهو من أشراط الساعة فلا تقبل -أيضاً- حينئذٍ.

باب النفخ في الصور

(من الصحاح)

٣٤٢٤- [خ م ن] عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «ما بين النفختين أربعون». قالوا: يا أبا هريرة، أربعون يوماً؟ قال: أبيت. قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أبيت. قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبيت، «ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل». [م س ن ق] قال: «وليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظماً واحداً وهو عجب الذنب، ومنه يركب الخلق يوم القيامة»^(٦).

(١) في «ف»: «أموال».

(٢) في «ف»: «نهب».

(٣) شرح السنة، (١٥/١٤٢).

(٤) أخرجه أبو داود في «الجهاد»، باب: «في الهجرة هل انقطعت؟»، ح (٢٤٧٩)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٥) في «ص»: «أربعين».

(٦) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَأَتُونَ أَفْوَاجًا﴾ زمراً»، ح (٤٩٣٥)، ومسلم في «الفتن وأشراط الساعة»، باب: «ما بين النفختين»، ح (٢٩٥٥).

وفي رواية: «كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب، فمنه خلق وفيه»^(١) يركب»^(٢).
 قوله: «أبيت»، أي^(٣): امتنعت عن الجواب؛ لأنني لا أدري فإذا قلت: أربعون يوماً أو شهراً أو سنة فأكذب عن النبي ﷺ، وأتيت الكذب عليه.

قوله: «وهو عجب الذنب» العجب -بالفتح وسكون الجيم: العظم الذي في أسفل الصلب، وهو العسيب، ذكره في «شرح السنة»^(٤)، وقال الجوهري: العسيب: منبت الذنب^(٥)، والمراد: طول بقائه تحت التراب؛ لأنه لا يفنى أصلاً فإنه خلاف المحسوس، وجاء في حديث آخر أنه أول ما يخلق، وآخر ما يبلى^(٦)، ومعنى الحديثين^(٧) واحد، والحكمة فيه أنه قاعدة البدن وأسه الذي يبنى عليه، فبالحرى أن يكون أصلب من الجميع. و«عظماً» في قوله: «إلا عظماً»^(٨) منصوب؛ لأنه استثناء من موجب؛ لأن ما قبله نفى دخل على نفى فيكون موجباً تقديره: كل شيء يبلى إلا عظماً^(٩).

«ومنه يركب الخلق»، أي: ومن عجب الذنب يركب، يعني: ابتداء تركيب خلق الإنسان منه.

«منه خلق وفيه يركب»، أي: ابتداء خلق ابن آدم وابتداء تركيبه منه.

٣٤٢٥- [خ م س ق] عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يطوي الله السموات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك أين الجبارون؟ أين

(١) في «ص»: «ومنه».

(٢) أخرجه مسلم في «الفتن وأشراف الساعة»، باب: «ما بين النفتين»، ح(٢٩٥٥).

(٣) في «ف»: «حتى».

(٤) شرح السنة، (١٥/١٠٥).

(٥) قال الجوهري: «عَسِبَ الذَّنْبُ: منبته من الجلد والعظم» [الصحاح، مادة (عسب)].

(٦) اجتهدت كثيراً لأرى أحداً رفع هذا النص إلى النبي ﷺ فلم أجده، وغاية ما وجدت من أقوال العلماء ما قاله الجوهري في «الصحاح»، مادة (عصعص): «الْعَصْعَصُ -بالضم: عَجَبُ الذَّنْبِ، وهو عظمه. يقال: إنه أول ما يخلق وآخر ما يبلى»، وما نقله البغوي في تفسير قوله -تعالى:

﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِعَصَا﴾ [البقرة: ٧٣]: «قال مجاهد وسعيد بن جبير: بعجب الذنب؛ لأنه أول ما يخلق

وآخر ما يبلى، ويركب عليه الخلق» [تفسير البغوي، (١/١٠٩)].

(٧) في «ف»: «الحديثين».

(٨) في «ف»: «عظماء».

(٩) في «ف»: «عظماء».

المتكبرون؟ ثم يطوي الأرضين بشماله -وفي رواية: ثم يأخذهن بيده الأخرى^(١) - ثم يقول: أنا الملك أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟^(٢)

قوله: «يطوي الله السموات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى» وقد ورد في التنزيل: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] بعض السلف لا يؤول أمثاله، ومن يؤول يقول: المراد باليد اليمنى والشمال: القدرة، والمراد من الطي: التسخير التام، والقهر الكامل، وكذلك الآن^(٣) أيضاً، ولكن في القيامة أظهر، لا يبقى أحد يدعي الملك المجازي كما هو في الدنيا، ونسب طي السموات إلى اليمين وطي الأرضين^(٤) إلى الشمال إما بيان لشرف العلويات على السفليات؛ لأن العادة جارية بمباشرة الشريف ما فيه شرف، لا لأن له -تعالى- شمالاً؛ لقوله ﷺ: «كلنا يديه يمين»^(٥)، وإنما قال ﷺ ذلك لأن الشمال بالإضافة إلى اليمين ناقص في القوة، فرفع توهم ذلك في حقه -تعالى-، فإنه لا يتطرق النقصان إليه، ولا تحوم حوله، وإما لأن الأخذ باليمين عن تسخير أتم وأكمل، فتسخير السموات أقوى من تسخير الأرضين، فإنه معلوم أن تسخير ما هو علوي أقوى من تسخير ما هو سفلي، والله أعلم بالأسرار.

٣٤٢٦- [خ م ن ت] عن عبد الله بن مسعود قال: جاء خبر من اليهود إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، إن الله يمسك السموات يوم القيامة على أصبع، والأرضين على أصبع، والجبال والشجر على أصبع، والماء والثرى على أصبع، وسائر الخلق على أصبع، ثم يهزهن فيقول: أنا الملك أنا الله. فضحك رسول الله ﷺ تعجباً مما قال الخبر تصديقا له، ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]^(٦).

قوله: «جاء خبر من اليهود إلى النبي ﷺ» الحديث. قيل: المراد من هذا الحديث: تصوير عظمته، والتوقيف على جلالة شأنه، وأنه -تعالى- يتصرف في المخلوقات تصرف أقوى قادر على أدنى مقدور، وقال الخطابي كلاماً حاصله أن الأصبع لم يوجد في الكتاب

(١) أخرجه أبو داود في «السنة»، باب: «في الرد على الجهمية»، ح (٤٧٣٢)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) أخرجه مسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، ح (٢٧٨٨).

(٣) كذا في «ف».

(٤) في «ف»: «الارضين».

(٥) سبق تخريجه.

(٦) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم»، ح (٧٥١٣)، ومسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، ح (٢٧٨٦).

والسنة المقطوع بصحتها فيلزمنا القول بها، وليست كاليد فإنها تثبت بتوقيف شرعي، وقد روى هذا الحديث جمع من أصحاب ابن مسعود وليس فيه قوله: «تصديقاً له»، فعلى هذه الرواية يحتمل أن يكون الضحك منه ﷺ على سبيل الإنكار، ويحتمل أن يكون على سبيل الرضاء بما قاله اليهودي، والآية محتملة للوجهين معاً ليس فيها ذكر أصبع.

٣٤٢٧- [م ن ت ق ر] عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿يَوْمَ تَبْدَلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] فأين يكون الناس يومئذ؟ قال: «على الصراط»^(١).

قوله: ﴿يَوْمَ تَبْدَلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ قال في «شرح السنة»: التبديل: تغيير الشيء عن حاله، والإبدال: جعل الشيء مكان آخر. قال الأزهري: تبديل الأرض: تسيير جبالها، وتفجير أنهارها، وكونها مستوية لا يرى فيها عوجاً ولا أمثاً، وتبديل السموات: انتشار كواكبها وانفطارها وتكوين شمسها وتخفيف قمرها^(٢).

٣٤٢٨- [خ] وقال رسول الله ﷺ: «الشمس والقمر مكوران يوم القيامة»^(٣).

قوله ﷺ: «مكوران»^(٤) يحتمل أن يكون من التكوين الذي هو بمعنى اللف والجمع، أي: لفّ ضوءهما لفاً لفاً فيذهب انبساطه في الآفاق، ويحتمل أن يراد به رفعهما؛ لأن الثوب إذا طوي رفع، ويحتمل أن يكون من قولهم: طعنه فكوره، أي: ألقاه، يعني: يلتقيان من فلكيهما، وهذا التفسير [أشبه بنسق]^(٥) الحديث لما في بعض طرقه: «يكوران في النار»^(٦)، ويكون تكوينهما فيها ليعذب بهما أهل النار.

(١) أخرجه مسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، باب: «في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة»، ح (٢٧٩١).

(٢) شرح السنة، (١٠٨/١٥).

(٣) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «صفة الشمس والقمر...»، ح (٣٢٠٠)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) في «ف»: «مكور».

(٥) في «ف»: «يستوى»، والتصويب من «المراقبة»، (٨٦/١٦).

(٦) أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى»، ح (٧١) من حديث أبي هريرة ؓ.

(من الحسان)

٣٤٢٩- [ت ق] عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنعم وصاحب الصور قد التقمه وأصغى سمعه وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر بالنفخ». فقالوا: يا رسول الله، وما تأمرنا؟ قال: «قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل»^(١).

قوله: «كيف أنعم»، أي: كيف أتغنم، أو كيف أفرح؟ قاله^(٢) في «شرح السنة»^(٣)، [أي]^(٤): كيف يطيب عيشي وقد قرب أمر الساعة؟ كأنه خاف على أمته وقد علم أنها لا تكون إلا على شرار الناس، أو تنبيه على حث أصحابه على الوصية لمن بعدهم على التهيؤ لها.

«التقمه»، أي: ابتلعه. «أصغى سمعه»، أي: أمال أذنه، أي: كيف يكون عيشي طيباً وصاحب الصور قد ابتلع الصور؟ يعني: وضع الصور في فمه، و ينتظر متى يؤمر بالنفخ.

قوله: «حسبنا الله» يجوز أن يكون «حسبنا» مبتدأ و«الله» خبر، كقولهم: بحسبك زيد، ويجوز أن يكون «الله» مبتدأ و«حسبنا» خبره، أي: كافينا الله، و«الوكيل» فعيل بمعنى مفعول، وهو فاعله، والمخصوص بالمدح مخذوف، أي: نعم الموكول الله.

باب الحشر

(من الصحاح)

٣٤٣٠- [خ م] قال رسول الله ﷺ: «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة النقي ليس فيها عَلمٌ لأحد»^(٥).

الأعفر: الأبيض الذي ليس بالشديد البياض، والعفرة: بياض ليس بالخالص، وهو لون الأرض. و«النقي»: الدقيق الذي ينخل وينظف، فتؤخذ منه نقاوته، وهو الحواري. «كقرصة النقي» يريد بذلك بياض الأرض واستدارتها واستواء أجزائها «كقرصة النقي» ليس

(١) أخرجه الترمذي بنحوه في «صفة القيامة والرقائق والورع»، باب: «ما جاء في شأن الصور»، ح(٢٤٣١)، وأبو الشيخ في «العظمة»، ح(٣٩٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، (٣٥٢)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «قال».

(٣) شرح السنة، (١٥/١٠٤).

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «يقبض الله الأرض...»، ح(٦٥٢١)، ومسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، باب: «في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة»، ح(٢٧٩٠)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

فيها علم لأحد»، أي: علامة لأحد، يريد به أن ما أحدثه^(١) الخلق على وجه الأرض من الأبنية وغيرها يزال عنها بالتسوية وتبديل صفات الأرض.

٣٤٣١- [خ م] وقال ﷺ: «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفوها الجبار بيده [كما يكفأ أحدكم خبزته في السفر]^(٢) نزلًا لأهل الجنة»^(٣).

قوله: «خبزة واحدة» تشتمل على معنيين: أحدهما: بيان الهيئة التي تكون الأرض عليها يومئذ، ومعناه مثل معنى قوله: «كقرصة». والآخر: بيان الخبزة التي يهيئها^(٤) الله -تعالى- نزلًا لأهل الجنة، وبيان عظم مقدارها، وقد ذكر صاحب الكواشي في تفسير قوله -تعالى-: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ وجوهاً: أحدها: أنها تبدل بخبزة بيضاء فيأكل المؤمنون من تحت^(٥) أقدامهم حتى يفرغ الحساب.

«يتكفوها»، أي: يقلبها، من كفأت الإناء، أي: قلبته، أي: يقلبها الله خبزة واحدة. قال الإمام التوربشتي: هذه رواية البخاري، ورواية مسلم: «يكفوها» وهو الصواب، ويكون معنى «خبزة واحدة» من نعتها كذا وكذا، فقد شبه الأرض يوم القيامة بها.

٣٤٣٢- [خ م ن] وقال ﷺ: «يحشر الناس على ثلاث طرائق: راغبين راهبين، واثنان على بعير، وثلاثة على بعير، وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، وتحشر بقيتهم النار ثقيل معهم حيث قالوا، وتبيت معهم حيث باتوا، وتصبح^(٦) معهم حيث أصبحوا، وتمسي معهم حيث أمسوا»^(٨).

قوله: «يحشر الناس على ثلاثة»^(٩) طرائق» قال في «شرح السنة»: هذا الحشر قبل قيام الساعة، وإنما يكون ذلك إلى الشام أحياء، وأما البعث بعد الحشر فعلى خلاف هذه

(١) في «ف»: «حدثه».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «يقبض الله الأرض...»، ح(٦٥٢٠)، ومسلم في «صفة والقيامة والجنة والنار»، باب: «نزل أهل الجنة»، ح(٢٧٩٢)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٤) في «ف»: «تهباء».

(٥) في «ف»: «يومئذ».

(٦) في «ف»: «تحتهم».

(٧) في «ص»: «ويصبح».

(٨) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «كيف الحشر؟»، ح(٦٥٢٢)، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة»، ح(٢٨٦١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٩) كذا في «ف».

الصفة^(١)، وقيل^(٢): هذه الصفة، وقيل: هذا في البعث دون الحشر، يعني: أهل العرصات ثلاثة أصناف: «راغبين»: وهم الذين لا خوف عليهم، و«راهبين»: وهم الذين يخافون ولكن ينجون. والثالث: يحشرون إلى النار، وهو المعنى بقوله: «وتحشر بقيتهم النار».

قوله: «واثنان على بعير» الصواب من حيث المعنى: اثنان على بعير من غير واو، فكأنه قال: راغبين راهبين راكبين وغير راكبين، ويحتمل أن تكون الواو للحال، أي: والحال أن بعضهم يركب، وبعضهم يمشي راجلاً على سبيل التوبة. قال في «شرح السنة»: يريد أنهم يعتقبون البعير الواحد يركب بعضهم ويمشي الباقيون عقبه^(٣).

قوله: «تقيل معهم حيث قالوا» في «تقيل» -وهو من القيلولة- ضمير يرجع إلى «النار»، والضمير في «معهم» وفي «قالوا» -وهو من القيلولة- للمحشورين إلى النار، وهم الكفرة، يعني: تلزمهم النار أبداً بحيث لا تفارقهم ولا يفارقونها.

٣٤٣٣- [خ م ن ت ر] وقال ﷺ: «إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً»، ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٤]، وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم، وإن ناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي أصحابي فيقول: إنهم لن يزالوا مرتدين على أعقابهم مذ فارقتهم. فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] إلى قوله: ﴿الْغَزِيرُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]^(٤).

قوله: «غرلاً» جمع: أغرل، وهو الذي لم يختن، وفائدته^(٥) أن يعاد كما كان.

(١) شرح السنة، (١٢٥/١٥).

(٢) جاء على الهامش في «ف»: «بل إنما هو على ما ورد به الحديث: (حفاة عراة غرلاً). وقيل: المراد به البعث من القبور؛ لأن الحشر عند الإطلاق يراد به البعث من القبور».

(٣) شرح السنة، (١٢٥/١٥)، وجاء على الهامش في «ف»: «فإن قلت: ركوب الاثنين على بعير والثلاثة على بعير بطريق الاجتماع أو الاعتقاب؟

قلت: الأولى أن يحمل على الاجتماع؛ لأن في الاعتقاب لا يكون الإنسان على بعير».

(٤) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قول الله -تعالى-: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾...»، ح (٣٣٤٩) ومواضع أخر، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «فَتَاءِ الدُّنْيَا وَبَيَانَ الْحَشْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، ح (٢٨٦٠)، من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما.

(٥) في «ف»: «وفائدته».

قوله: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ يجوز أن يكون في موضع نصب على المصدر بـ ﴿نُعِيدُهُ﴾ كأن التقدير: نعيد أول خلق إعادة مثل ما بدأه، وتكون «ما» مصدرية، ويجوز أن يكون في موضع الحال من الضمير المفعول في ﴿نُعِيدُهُ﴾ كأنه قال: نعيد أول خلق مائلاً للذي بدأناه، ويجوز أن يكون ﴿كَمَا بَدَأْنَا﴾ متعلقاً بمحذوف منصوب على المصدر، أي: نفعل هذا الفعل العظيم كفعلنا هذا الفعل.

قوله: «وَأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم» يحتمل أن الحدث مخصوص بنبيينا ﷺ، ويحتمل أن تقدمه في اللباس لأجل الفضيلة له على نبيينا، بل إنما يكسى لأنه أول من عري في سبيل الله من النبيين، وذلك حين أرادوا إلقاءه في النار، أو لكونه أباه^(١) فقدمه في اللباس للأبوة.

قوله: «فيقول: إنهم» فيقول قائل أو مجيب: إنهم لم «يزالوا مرتدين على أعقابهم مذ فارقتهم» قال في «شرح السنة»: لم يرد به الردة عن الإسلام، وإنما معناه: التخلف عن بعض الحقوق الواجبة عليهم، والتأخر عنها، ولذلك قيد بقوله: «على أعقابهم»^(٢).
«العبد الصالح»، يعني: عيسى ﷺ.

٣٤٣٤- [خ] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر»^(٣) يوم القيامة، وعلى وجه آزر قتره وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم [أقل لك]^(٤): لا تعصني؟ فيقول له أبوه: فاليوم لا أعصيك. فيقول إبراهيم: يا رب، إنك وعدتني أن لا تخزني^(٥) يوم يبعثون، فأني خزي أخزى من أبي الأبعد؟ فيقول الله: إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يقال لإبراهيم: انظر ما تحت رجلك؟ فينظر فإذا هو بذيخ متلطح، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار^(٦).

قوله: «يلقى إبراهيم أباه» و«آزر» بالمد وفتح الزاء المعجمة: اسم أبيه. والـ«قتره» - بفتحيتين: الغبار، والـ«غبرة» - بفتحيتين أيضاً: الغبار، وقيل: القتره: غبار معه سواد.

(١) في «ف»: «أباه في النار أباه».

(٢) شرح السنة، (١٥/١٢٤).

(٣) ليست في «ص».

(٤) في «ص»: «أقل لك».

(٥) في «ص»: «تخزني».

(٦) أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾...»، ح (٣٣٥٠).

قوله: «وعدتني أن لا تخزني»^(١) يوم يبعثون»، أي: يوم يبعث الناس، بمعنى: إدخال والدي في النار إهانة بي، وفي الإهانة جلب الخزي العظيم، وقد وعدتني أن لا تخزني^(٢). فأجيب بأن تعذيب الكافر واجب، وفعل الواجب لا يسمى خزيًا، فالحقيقة أن وعده أن لا يخزيه في نفسه، وفي حق من لا يستحق الخزي، فإذا علم أن أباه مات على الكفر تبرأ منه؛ لعلمه أن الجنة محرمة على الكافر.

قوله: «من أبي الأبعد» يريد البعد في المرتبة، والالتحاق بأهل النار.

قوله: «انظر ما تحت رجلك» «ما» استفهامية مبتدأ و«تحت» خبره، ويحتمل [أن]^(٣) تكون بمعنى: الذي، يعني: انظر الذي تحت رجلك.

«فإذا هو بذبح»^(٤) ولفظة «هو» ترجع إلى أبيه، والذبح -بالكسر: ما يذبح، قال الله - تعالى: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصفات: ١٠٧]، وفسر الذبح في الحديث بالذكر من الضباع. «متلطخ»، أي: بالنجاسة، والقوائم جمع: قائمة، وهي ما تقوم به الدواب، فهي من الدواب بمثابة الأرجل من الإنسان، أي: يحير بقوائمه فيلقى في النار.

٣٤٣٥- [خ م] وقال ﷺ: «يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعًا، ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم»^(٥).

«يلجمهم» من الإلجام، وهو إدخال اللجام في فم الدابة، يعني: يصل العرق إلى أفواههم.

٣٤٣٦- [م ت] وقال ﷺ: «تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل، فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق»^(٦)، فمنهم من يكون إلى كعبه^(٧)،

(١) في «ف»: «تخزني».

(٢) في «ف»: «تخزني».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) هذه رواية أخرجه الحاكم في «المستدرک»، ح (٢٩٣٦)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٥) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ...﴾...»، ح (٦٥٣٢)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) في «ص»: «الفرق».

(٧) في «ص»: «كعبه».

ومنهم من يكون إلى ركبتيه، ومنهم من يكون إلى حقويه، ومنهم من يلجمهم العرق إجماعاً، وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه^(١).

قوله: «كمقدار ميل» لا أدري أيّ الميلين، يعني: مسافة الأرض، أو الميل الذي تكتحل به العين.

قوله: «إلى حقويه» الحقو: الخصر، ومشدّ الإزار.

٣٤٣٧- [خ] وقال ﷺ: «يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة، فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً»^(٢).

قوله: «يكشف ربنا عن ساقه» ومذهب أهل السلامة من السلف عدم تأويل أمثال هذا الحديث، وتفويضه إلى إرادة الشارع منه، ومذهب من أول هو أن الكشف عن الساق مثلاً في شدة الأمر وصعوبة الخطب، والأصل فيه: أن يموت الولد في بطن الناقة، فيدخل الرجل يده في رحمها فيأخذ بساقه ليخرجه منها، فهذا هو الكشف عن الساق، ثم جعل لكل أمر فطيع، ومنه قوله - تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]، أي: عن شدة قيل: وتكبر الساق في الآية من دلائل هذا التأويل، وأضاف الساق في الحديث إلى ربنا بخلاف الآية تنبيهاً على أنها الشدة التي لا يجليها لوقتها إلا هو، أو على أنها هي التي ذكرها في كتابه. والطبق: فقار الظهر، واحده: طبقة، يعني: صار فقاره واحدة فلا يقدر على السجود، والمعنى: أنه يكشف يوم القيامة عن شدة يرتفع دونها سوائر الامتحان، فيتميز عند ذلك أهل التيقن والإخلاص بالسجود الموصوف من أهل الريب والنفاق.

٣٤٣٨- وقال ﷺ: «ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة». وقال: «اقرأوا: ﴿فَلَا نُقِمْ هُمْ﴾^(٣) يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنَّا» [الكهف: ١٠٥]^(٤).

(١) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها»، ح (٢٨٦٤)، من حديث المقداد بن الأسود ؓ.

(٢) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾»، ح (٤٩١٩)، من حديث أبي سعيد ؓ.

(٣) في «ص»: «له».

(٤) أخرجه البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِمْ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾» الآية»، ح (٤٧٢٩)، ومسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، ح (٢٧٨٥)، من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: ﴿فَلَا تُقِيمُ هُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنَّا﴾ تقول^(١) العرب: ما لفلان عندنا وزن، أي: قدر لحسبه. قال الواحدي في «الوسيط»: يوصف الجاهل بأنه لا وزن له؛ لخفته بسرعة الطيشة، وقلة تثبته، والمعنى على هذا: لا يعتد بهم، ولا يكون لهم عند الله قدر ومنزلة.

(من الحسان)

٣٤٣٩- [ت] عن أبي هريرة قال: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] قال: «أتدرون ما أخبارها؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن أخبارها أن تشهد على كلِّ عبد وأمة بما عمل على ظهرها أن تقول: عمل علي كذا وكذا يوم كذا وكذا». قال: «فهذه أخبارها»^(٣) غريب.

قوله: ﴿تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ الضمير فيهما للأرض.

٣٤٤٠- [ت] وقال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد يموت إلا ندم». قالوا: وما ندامته يا رسول الله؟ قال: «إن كان محسنًا ندم أن لا يكون ازداد، وإن كان مسيئًا ندم أن لا يكون نزع»^(٤).

قوله: «ندم أن لا يكون نزع»، أي: انتهى، يقال: نزع عن الأمر، أي: انتهى عنه، يعني: ندم أن لا يكون منتهيًا عن المعاصي.

٣٤٤١- [ت ق] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف: صنفًا مشاة، وصنفًا ركبًا، وصنفًا على وجوههم». قيل: يا رسول الله، وكيف يحشون على وجوههم؟ قال: «إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم، أما إنهم يتقون بوجوههم كلَّ حذب وشوك»^(٥).

قوله: «أما إنهم»، يعني: اعلموا أن الكفرة يوم القيامة يتقون أبدانهم بوجوههم من «كل حذب» وهو ما ارتفع من الأرض، «وشوك»، يعني: وجوههم واقية لأبدانهم من جميع

(١) في «ف»: «بقول».

(٢) في «ص»: «يوم».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع»، ح (٢٤٢٩)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد ضعف إسناده الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه الترمذي في «الزهد»، ح (٢٤٠٣)، وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»: «ضعيف جدًا».

(٥) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة بني إسرائيل»، ح (٣١٤٢)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

الأذى، وفي الدنيا الأمر على عكس ذلك، وإنما كان كذلك لأن الوجه الذي هو أعز الأعضاء لم يضعه الكافر ساجداً على التراب، وعدل عنه تكبراً، فجعل أمره على العكس إهانة، قال - تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَتَّقِ بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الزمر: ٢٤] قال المفسرون: يعني: يلقي الكافر مغلولاً في النار فلا يقدر أن يدفع عن نفسه النار إلا بوجهه، فحينئذٍ لا وافي له أصلاً.

٣٤٤٢- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رأي عين فليقرأ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾»^(١).

قوله: «من سره أن ينظر إلى يوم القيامة» «أن ينظر» فاعل «سره»، يعني: من أراد أن ينظر إلى أحوال يوم القيامة كأن يوم القيامة «رأي عين» بسكون الهمزة، أي: مرئي عينه «فليقرأ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾» لاشتمالها على ذكر أحوال القيامة.

باب الحساب والقصاص والميزان

(من الصحاح)

٣٤٤٣- [خ م ر] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يدخل من أمي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب»^(٢).

قوله: «سبعون ألفاً بغير حساب» يحتمل أن يريد به هذا العدد، ويحتمل أن يريد الكثرة. قال الأزهري: ﴿سَبْعِينَ﴾ في قوله - تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠] جمع السبع الذي يستعمل للكثرة^(٣)، ألا ترى أنه لو زاد على السبعين لم يغفر لهم؟^(٤)

(١) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾»، ح (٣٣٣٣)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب»، ح (٢١٦).

(٣) في «ف»: «لكثرة».

(٤) انظر: تهذيب اللغة، مادة (سبع).

٣٤٤٤- [خ م س ت] عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك». قلت: أوليس يقول الله: ﴿فَسَوْفَ تُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨] فقال ﷺ: «إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش في الحساب يهلك»^(١).

قوله: «إلا هلك»، يعني: تقدير الاستقصاء في حسابه بحيث لا يترك منه شيء. «إنما ذلك العرض»، أي: إنما الحساب اليسير في قوله -تعالى- عرض عمله لا الحساب كما ينبغي، «ولكن من نوقش في الحساب يهلك» قال في «شرح السنة»: المناقشة: الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء^(٢)، يعني: من جرى في حسابه مناقشة ومضايقة بالنقير والقطمير^(٣) فقد هلك.

٣٤٤٥- [خ م ن ت ق] وقال ﷺ: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله، [وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم]^(٤)، وينظر بين يديه فلا يرى إلا^(٥) النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة»^(٦).

قوله: «ترجمان» يقال: ترجم كلامه: إذا فسره بلسان آخر، والجمع: تراجم، مثل: زعفران وزعافر، ويقال: ترجمان بضم الجيم، ولك أن تضم التاء -أيضاً- لضممة الجيم. «ولا حجاب يحجبه» ذلك الحجاب العبد من ربه، «فينظر أيمن منه»، بمعنى: اليمين، و«أشأم» بمعنى: الشمال، والضمير في «ينظر» وفي «منه» يعود إلى العبد، يعني: إذا كلم الله -تعالى- عبداً من عباده فقد تحير في ذلك الموضع، بحيث لا مهرب^(٧) له ولا نصير، فينظر إلى يمينه

(١) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «من نوقش الحساب عذب»، ح (٦٥٣٧)، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «إثبات الحساب»، ح (٢٨٧٦).

(٢) شرح السنة، (١٥/١٣٢).

(٣) «النقير: النكتة في ظهر النواة. والفتيل: ما كان في شق النواة. والقطمير: القشرة الرقيقة على النواة. قال الأزهري: وهذه الأشياء يضرب بها مثلاً للشيء التافه الحقيق القليل» [تاج العروس، مادة (فتل)].

(٤) ليست في «ص».

(٥) ليست في «ص».

(٦) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم»، ح (٧٥١٢)، ومواضع آخر، وأخرجه مسلم في «الزكاة»، باب: «الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار»، ح (١٠١٦)، من حديث عدي بن حاتم ؓ.

(٧) في «ف»: «مهر».

وشماله فلا يرى إلا العمل المتقدم، وإذا نظر إلى بين يديه «فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه»، فإذا عرفتم ذلك فاحذروا النار ولو بشيء يسير من أعمال البر.

٣٤٤٦- [خ م ق] وقال ﷺ: «إن الله يدين المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي رب، حتى قرره بذنوبه، ورأى في نفسه أنه هلك. قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رءوس الخلائق: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]»^(١).

«فيضع عليه كنفه» الجانب، وكنفا الطائر: جناحاه؛ لأنه يحوط به نفسه، ويصون به بيضته، وإنما قلنا ذلك؛ لأن الأصل فيه الحيطة والصيانة، يقال: كفت الرجل، أي: حفظته وصنته، فمعنى قوله: «يضع عليه كنفه»، أي: يصونه عن الخزي بما يستره عن أعين أهل الموقف.

قوله: «حتى قرره بذنوبه»، أي: جعله مقراً بها.

٣٤٤٧- [م] وقال ﷺ: «إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقول: هذا فكاكك من النار»^(٢).

«دفع الله إلى كل^(٣) مسلم»، أي: أعطى الله إليه يهودياً أو نصرانياً فيقول للمسلم: «هذا فكاكك من النار»، وفكاك الرهن: ما يفتك به، وكسر الفاء لغة فيه.

ووجه الحديث أن الذي أوبق الكتابي كفره بمحمد ﷺ، وبما أنزل عليه، والذي خلص المؤمن تصديقه إياه، فأورث الله كل واحد من المصدق والمكذب مقعد صاحبه من الجنة والنار، وعبر عنه تارة بالفكاك، وتارة بالفداء على وجه المجاز والاتساع، ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب، فإن ذلك خارج عن مقتضى الحكمة، قال الله -تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤].

(١) أخرجه البخاري في «المظالم»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾»، ح (٢٤٤١)، ومسلم في «التوبة»، باب: «قبول توبة القاتل وإن كثر قتله»، ح (٢٧٦٨)، من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في «التوبة»، باب: «قبول توبة القاتل وإن كثر قتله»، ح (٢٧٦٧)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٣) في «ف»: «كلم».

٣٤٤٨- [خ ن ت] وقال ﷺ: «يجاء بنوح عليه السلام يوم القيامة فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم يا رب، فيسأل أمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذير. فيقال: من شهودك؟ فيقول: محمد وأمه». فقال رسول الله ﷺ: «فيجاء بكم، فتشهدون أنه قد بلغ»، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] (١).

والـ«نذير» فعيل بمعنى مفعول، والوسط -بفتح السين: العدل والخيار، وإنما سمي أمة محمد ﷺ وسطاً؛ لأنهم لم يغلو غلو النصارى، ولا قصرُوا تقصير اليهود في حقوق أنبيائهم بالتكذيب والقتل والصلب.

٣٤٤٩- [م] عن أنس قال: كنا عند رسول الله ﷺ فضحك فقال: «هل تدرون مما أضحك؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «من مخاطبة العبد ربه يقول: يا رب، ألم تجرني من الظلم؟» قال: «يقول: بلى». قال: «فيقول: فإني لا أجزى على نفسي إلا شاهداً مني». قال: فيقول: «كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً، وبالكرام الكاتبين شهوداً». قال: «فيختم على فيه فيقال لأركانه: انطقي». قال: «فتنطق بأعماله، ثم يخلى بينه وبين الكلام». قال: «فيقول: بُعداً لكن وسحقاً فعنكن كنت أناضل» (٢).

قوله: «ألم تجرني من الظلم» الإجارة والأمان من الشر، يعني: ألم تؤمني من أن يظلم عليّ؟ «قال: يقول: بلى»، أي: قال النبي ﷺ: يقول الله في جواب العبد: بلى، أي: بلى إني أجرتك، فيقول العبد: «فإني لا أجزى» الفاء في «فإني» جواب شرط مقدر تقديره: إذا أجرتني فإني لا أجزى -من الإجازة بالزاء المعجمة- على نفسي إلا شاهداً مني، فيقول الله: «كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً» كفى يستعمل لازماً ومتعدياً إلى واحد وإلى اثنين، وإذا كان بمعنى اكتفى كان لازماً كما هو في لفظ الحديث، و«شهيداً» نصب على الحال، و«عليك» معمول «شهيداً»، يعني: اكتفت نفسك في حال كونك شهيداً عليك، هذا خبرٌ صورة وأمرٌ معنى.

«فيقال لأركانه»، أي: لجوارحه «انطقي» فتنطق جوارحه، أي: تشهد جوارحه بأعماله، فتقول اليد: بي أخذت المال، والرجل: بي مشيت إلى المعاصي، كما قال -تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ خَتَمْتُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيَهُمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٥]، «ثم يخلى

(١) أخرجه البخاري في «الاعتصام بالكتاب»، باب: «قوله -تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾...»، ح (٧٣٤٩)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٦٩).

بينه»، أي: بين العبد المجرم «وبين الكلام»، أي: يرفع الحتم عن فمه حتى يتكلم، فيقول العبد: «بعدًا لكنّ» ضمير «كنّ» لأركان العبد، «وسحقًا» -بضم السين، أي: بُعدًا، وهما منصوبان على المصدر، وفعلهما محذوف، أي: ابعدن واسحقن «فعنكنّ كنت أناضل» «فعنكنّ» يتعلّق بـ«أناضل»، يقال: فلان يناضل عن فلان: إذا تكلم عنه بعذره ودفع، وأصل المناضلة: المراماة بالسهم، والمراد ههنا: الحاجة بالكلام، يعني: كنت أخاصم مع الله لخلاصكنّ من النار، وأنّ تلقين أنفسكنّ في النار.

٣٤٥٠- [م] عن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة؟» قالوا: لا. قال: «فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة؟» قالوا: لا. قال: «فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما». قال: «فيلقى العبد فيقول: أي فل، ألم أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل، وأذكرك رأس وتربع؟ فيقول: بلى». قال: «فيقول: أفظننت أنك ملاقي؟ فيقول: لا. فيقول: إني قد أنساك كما نسيتني، ثم يلقي الثاني فذكر مثله، ثم يلقي الثالث فيقول مثل ذلك، فيقول: يا رب، آمنت بك وبكتابك وبرسلك، وصليت وصمت وتصدقت، ويثني بخير ما استطاع فيقول: ههنا إذا. ثم يقال: الآن نبعث شاهدنا عليك، ويفتكر في نفسه: من ذا الذي يشهد علي؟ فيختم على فيه، ويقال لفخذه: انطقي فتتطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله، وذلك ليعذر من نفسه، وذلك المنافق، وذلك الذي سخط الله عليه»^(١).

قوله: «هل تضارون»^(٢) ... في الظهيرة» نصف النهار. روي: «تضارون» بالتشديد من المضارة، وهو أن تضّر من ضرّك، روي: «تضارون» و«تضامون» بالتخفيف من الضير والضميم، وهما الظلم، أصلهما: تُضَيَّرُونَ وتُضَيِّمُونَ بضم التاء وسكون الضاد وفتح الياء، فنقلت حركة الياء إلى ما قبلها وقلبت ألفًا، أي: تستون^(٣) في الرؤية حتى لا يضيع بعضكم بعضًا ولا يضره، وروي: «لا تضامون» بفتح التاء وضمها مع تشديد الميم من التضام والمضامة، أي: يزاحم بعضكم بعضًا فيقول له: أريته كما تم^(٤) رؤية الهلال، وروي: «لا تضارون» بفتح التاء وتشديد الراء، أي: لا تضامون، ويجوز أن يراد بالضرار والضيم والضير الاختلاف الذي هو سبب الظلم، يعني: لا تختلفون في ذلك حتى يقع بينكم ضرار، ويلحقكم ضرر ومشقة في رؤيته لوضوحه، وإثما بين الرؤية بهذه

(١) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح(٢٩٦٨).

(٢) في «ف»: «يضارون».

(٣) في «ف»: «تستون».

(٤) مطموسة في «ف».

الصفة، وأنزلها منزلة ما لا خفاء في رؤيته، يعني: رؤية الشمس في وقت الهجرة، أو رؤية القمر ليلة البدر تحقيقاً لرؤيته -تعالى، وهو تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئي بالمرئي.

قوله: «فيقول: أي فل» «أي»: حرف النداء، و«فل» بضم الفاء وسكون اللام محذوف من يا فلان، لا على سبيل الترخيم؛ إذ لو كان ترخيماً لقال: يا فلا.

«وأسودك»، أي: ألم^(١) أجعلك سيِّداً^(٢)؟ «وأذك»، أي: ألم أدعك «ترأس» القوم؟ يقال: رأس فلان القوم يرأس بالفتح رياسة وهو رئيسهم، «وتربع»، أي: تأخذ المربع، وهو ربع الغنيمة، والمعنى: جعلتك رئيساً على قومك، وكان الرئيس في الجاهلية يأخذ المربع.

قوله: «ههنا إذا»، أي: اثبت^(٣) مكانك حتى تعرف أعمالك.

قوله: «وذلك [ليعذر]^(٤) من نفسه» على بناء الفاعل من الإعذار، أي: ليزيل الله عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه وشهادة أعضائه عليه، بحيث لم يبق له عذر يتمسك به، «وذلك» في قوله: «وذلك ليعذر» إشارة [إلى]^(٥) إنطاق أعضائه.

(من الحسان)

٣٤٥١- [ت ق] عن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وعندي ربي أن يدخل الجنة من أمي سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً، وثلاث حثيات من حثيات ربي»^(٦).

قوله: «وثلاث حثيات» نصب عطف على قوله: «سبعين ألفاً»، والحثية فعلة من حثا يحثو ويحشي: إذا أخذ التراب ونثره على شيء، والمراد ههنا: قبضة من قبضاته، أي: عدد غير معلوم، كما أن ما يأخذ بالكف من التراب عدد غير محصور، والمعنى: يكون مع العدد المعلوم عدد كثير غير معلوم.

(١) في «ف»: «لم».

(٢) في «ف»: «سيِّد».

(٣) في «ف»: «بيت».

(٤) ليست في «ف».

(٥) زيادة من عندنا.

(٦) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٣٧)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «صفة أمة مُحَمَّدٍ ﷺ»، ح (٤٢٨٦)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

٣٤٥٢- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات: فأما عرضتان فجداًل ومعاذير^(١)، وأما العرضة الثالثة فعند ذلك تطاير الصحف في الأيدي، فأخذُ بيمينه، وأخذُ بشماله^(٢)» ضعيف.

قوله: «فجداًل ومعاذير» العرضة الأولى للجداًل، وهو عبارة عن دفع العبد الذنوب عن نفسه لا سيما الكافر؛ فإنه يأبى إبلاغ الرسول ويقول: ما جاءني ولا رأيته، والنبي يجادله ويكذبه، والعرضة الثانية للمعاذير جمع: معذور أو معذورة، وحاصلها أنه يعترف ويعتذر ويقول: فعلته سهواً واضطرت إليه على مذهب من يقول: العبد مجبر^(٣) على فعله، والعرضة الثالثة لتطاير^(٤) الصحف، أي: لقطع الخصومات وإظهار الحق، وتقوية^(٥) قول الأنبياء، وتأكيده شهادة الحفظة على صدق العبد وكذبه.

قوله: «تطاير» أصله: تتطاير، فحذفت إحدى التائين، وتطاير الشيء: تفرقه إلى كل جانب، و«الصحف» جمع: صحيفة، وهي المكتوب، فبعضهم يأخذ الكتاب بيمينه، وبعضهم يأخذه بشماله، أما الذي يأخذ بيمينه فهو من أهل السعادة، وأما الذي يأخذه بشماله فهو من أهل الشقاوة، أعاذنا الله من ذلك.

٣٤٥٣- [ت ق] وقال رسول الله ﷺ: «إن الله يستخلص رجلاً من أمتي على رءوس الخلائق يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً، كلّ سجل مثل مد البصر، ثم يقول: أتتكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب. فيقول: أفلك عذر؟ قال: لا يا رب. فيقول: بلى لك عندنا حسنة، وإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج له بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فيقول: احضر وزنك. فيقول: يا رب، ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: إنك لا تظلم. قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء^(٦)».

(١) في «ص»: «ومعايير».

(٢) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع»، باب: «ما جاء في العرض»، ح (٢٤٢٥)، وقال: «لا يصح هذا الحديث»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٣) في «ف»: «خير».

(٤) في «ف»: «التطاير».

(٥) في «ف»: «ويقويه».

(٦) أخرجه الترمذي في «الإيمان»، باب: «فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله»، ح (٢٦٣٩)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة»، ح (٤٣٠٠)، وقال أبو عيسى: «هذا

قوله: «يستخلص»^(١) رجلاً، أي: استخضه واختاره. السجل: الكتاب، والبطاقة - بالكسر: صحيفة صغيرة.

«فيقول: احضر»^(٢) وزنك، أي: الوزن الذي لك، أو وزن عملك. وكفة الميزان بالكسر والفتح.

«فطاشت السجلات»، أي: خفت، والطيش: خفة العقل.

«فلا يثقل مع اسم الله شيء»، أي: لا يقاومه شيء من المعاصي، بل يترجح ذكر الله على سائر المعاصي.

فإن قيل: الأعمال أعراض، وهي لا يمكن وزنها.

أجيب بأنه إنما يوزن السجل الذي كتب فيه الأعمال، وبأن الله - تعالى - يخلق في كفة ميزان السعداء ثقلًا، وفي كفة ميزان الأشقياء خفة، هي علامة السعادة والشقاوة، والقولان مفرعان على قول من يجري الوزن والميزان على الظاهر، وهو مذهب أهل السنة، وأما من يحمله على المعنى فيقول: إن الوزن في الأجسام علامة يعرف بها الريح والخسران، ففي الأعمال في الآخرة علامة تظهر بها السعادة والشقاوة، نحو بياض الوجوه وسوادها عند المعتزلة.

٣٤٥٤- [س] عن عائشة أنها ذكرت النار [فبكت، فقال رسول الله ﷺ: «ما يبكيك؟» قالت: ذكرت النار]»^(٣) فبكيت، فهل تذكرون أهلكم يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: «أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدًا: عند الميزان حتى يعلم: أيخف ميزانه أم يثقل؟ وعند الكتاب حين يقال: ﴿هَآؤُمْ أَقْرَأُوا كِتَابِيَهٗ﴾ [الحاقة: ١٩] حتى يعلم: أين يقع كتابه أفي يمينه أم في شماله؟ أم من وراء ظهره؟ وعند الصراط: إذا وضع بين ظهرائي جهنم»^(٤).

حديث حسن غريب، من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(١) في «ف»: «بتلخص».

(٢) في «ف»: «اخصر».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه أبو داود في «السنة»، باب: «في ذكر الميزان»، ح (٤٧٥٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

قولها: «فهل تذكرون أهليكم» خطاب مع النبي ﷺ، وأنتم يا أيها الرجال تذكرون أهليكم.

قوله: «هَآؤُمُ» اسم فعل بمعنى: خذوا.

قوله: «إذا وضع» الصراط «بين ظهراي»^(١) جهنم» يقال: أنا نازل بين ظهريهم وظهرايهم - بفتح النون، أي: بينهم، يعني: يوضع جسر ويمدّ على وسط جهنم، أدقّ من الشعر، وأحدّ من السيف، فيمرّ عليه النَّاسُ فيعبره السعداء، ويسقط منه الأشقياء في جهنم، أعاذنا الله من ذلك.

باب الحوض والشفاعة

(من الصحاح)

٣٤٥٥- [خ س ن ت] قال رسول الله ﷺ: «بيننا أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر حافته قباب الدر المجوف قلت: ما هذا يا جبرائيل؟ فقال: هذا الكوثر الذي أعطاك ربك، فإذا طينه مسك أذفر»^(٢).

قوله: «حافته»، أي: جانباه، ألفها عن واو، هي مبتدأ خبره «قِبابٌ» جمع: قبة. قال ابن عباس ؓ: الكوثر: الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه، وقيل: القرآن والنبوة، ذكره في «شرح السنة»^(٣).

قوله: «أذفر»، أي: شديد الرائحة.

٣٤٥٦- [خ م] وقال ﷺ: «حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء، مأؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من يشرب منها فلا يظمأ أبداً»^(٤).

«حوضي مسيرة شهر» إضافة «مسيرة» - وهو المصدر - إلى «شهر» بمعنى: في، يعني: حوضي مقدار مسافة يتم السير فيها في شهر، «وزواياه» جمع: زاوية، وهو المنحدر^(٥) الواقع في جانب، و«زواياه سواء» قيل: معناه: طوله وعرضه سواء، والكيلان جمع: كوز،

(١) في «ف»: «ظهر».

(٢) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «في الحوض...»، ح (٦٥٨١)، من حديث أنس ؓ.

(٣) شرح السنة، (١٦٧/١٥-١٦٨).

(٤) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «في الحوض...»، ح (٦٥٧٩)، ومسلم في «الفضائل»، باب:

«إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته»، ح (٢٢٩٢)، من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما.

(٥) في «ف»: «المنحدر».

يعني: أن حوضي في أكثره مثل عدد نجوم السماء، والضمير في «منها» يعود [إلى] ^(١) الكيزان.

قوله: «فلا يظماً أبداً» لأن الغفران سبب للشرب منه، والمغفور لا يلحقه ضرر، والظماً مما فيه ضرر.

٣٤٥٧- [م ق] وقال ﷺ: «إن حوضي أبعد من أيلة من عدن، لهو أشد بياضاً من الثلج، وأحلى من العسل باللين، ولأنيته أكثر من عدد النجوم، وإنني لأصد الناس عنه كما يصد الرجل إبل الناس عن حوضه». قالوا: يا رسول الله، أتعرفنا يومئذ؟ قال: «نعم، لكم سيماء ليست لأحد من الأمم، تردون علي غراً محجلين من أثر الوضوء» ^(٢).
ويروى: «تُرى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء» ^(٣).

[م ت] ويروى: «يغت فيه ميزابان» ^(٤) يمدانه من الجنة، أحدهما من ذهب، والآخر من ورق» ^(٥).

قوله: «إن حوضي أبعد من أيلة من عدن»، يعني: بُعد ما بين قطريه بقدر ذلك. «أيلة» -بالفتح وسكون الياء: بلدة على الساحل من آخر بلاد الشام مما يلي بحر اليمن، و«عدن»: بلد من آخر بلاد اليمن مما يلي بحر الهند، وفي حديث ثوبان: «ما بين عدن» ^(٦) إلى عمان» ^(٧)، وفي حديث حارثة ^(٨): «كما بين صنعاء والمدينة» ^(٩)، وفي حديث عبد الله: «مسيرة شهر». فإن قيل: ما بين هذه المقادير من التفاوت ما لا يخفى على ذوي المعرفة بها؟

(١) زيادة من عندنا.

(٢) أخرجه مسلم في «الطهارة»، باب: «استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء»، ح (٢٤٧)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) أخرجه مسلم في «الفضائل»، باب: «إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته»، ح (٢٣٠٣)، من حديث أنس ؓ.

(٤) في «ص»: «ميزابين».

(٥) أخرجه مسلم في «الفضائل»، باب: «إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته»، ح (٢٣٠١)، من حديث ثوبان ؓ.

(٦) في «ف»: «عدم».

(٧) أخرجه الحاكم في «المستدرک»، ح (٧٣٧٤)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٨) في «ف»: «جارية».

(٩) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «في الحَوْضِ...»، ح (٦٥٩٢)، ومسلم في «الفضائل»، باب: «إثبات حَوْضِ نَبِيِّنا ﷺ وَصِفَاتِهِ»، ح (٢٢٩٨).

أجيب عنه بأنه إنما أخبر ﷺ عن ذلك على طريق التقريب، لا على طريق التحديد.

«وإني لأصدّ النَّاس عنه»، أي: لأمنعهم عنه. قيل: «النَّاس» ههنا: الكفار، ويحتمل أن يكونوا أمة غيره من الأمم. الـ«سِماء»: العلامة، والغر جمع: أغرّ، وهو أبيض الوجه. والمحجل مفعول من التحجيل، وهو بياض الأيدي والأرجل إلى المرافق والكعبين، يعني: علامة أمتي من بين الأمم السالفة نور يلوح في أعضاء وضوئهم من آثار الوضوء، وبذلك يتميزون عن غيرهم.

«يغتّ فيه ميزابان» يدفقان فيه الماء دفقاً متتابعاً دائماً. مأخوذ من قولك: غتّ الشارب الماء، أي: جره جرعاً بعد جرع، وأصل الياء^(١) في الميزاب الهمز، وجمعه مآزيب، ومن ترك الهمز قال في الجمع: ميازيب وموازيب، من وزب الماء: إذا سال. قيل: هو فارسي معرب بالهمز. الضمير المفعول في «يمدانه» يعود إلى الحوض، أي: يمدان إليه.

٣٤٥٨- وقال ﷺ: «إني فرطكم على الحوض، من مر علي شرب، ومن شرب لم يظماً أبداً، ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم فأقول: إنهم مني. فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك؟ فأقول: سحقاً سحقاً لمن غير بعدي»^(٢).

«وقال: إني فرطكم على الحوض» الفرط - بفتحتين: الذي يتقدم الواردة فيهيئ لهم الأرسان^(٣) والدلاء ويرد^(٤) الحياض ويستقي لهم، وهو فعل بمعنى فاعل، يقال: رجل فرط، قوم فرط أيضاً، من قولهم: فرطت القوم أفرطهم فرطاً، أي: سبقتهم إلى الماء.

٣٤٥٩- [خ م ن ق] عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهّموا بذلك فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا، فيأتون آدم فيقولون: أنت آدم أبو النَّاس، خلقتك الله بيده، وأسكنك جتته، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء، اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا. فيقول: لست هناك. ويذكر خطيئته التي أصاب: أكله من الشجرة وقد نهى عنها، ولكن اتوا نوحاً أول نبي بعثه الله إلى أهل الأرض، فيأتون نوحاً فيقول: لست هناك، ويذكر خطيئته التي أصاب: سؤاله ربه بغير علم، ولكن اتوا إبراهيم خليل الرحمن. قال: فيأتون إبراهيم فيقول: إني لست هناك، ويذكر ثلاث كذبات كذبهن، ولكن اتوا موسى عبداً آتاه الله التوراة وكلمه

(١) في «ف»: «الباب».

(٢) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «في الحَوْضِ...»، ح (٦٥٨٣ و ٦٥٨٤)، ومسلم في «الفضائل»، باب: «إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته»، ح (٢٢٩٠ و ٢٢٩١)، من حديث سهل بن سعد وأبي سعيد - رضي الله عنهما.

(٣) «الرَّسَنُ: الحبل، والجمع أَرْسَانُ» [الصحيح، مادة (رسن)].

(٤) في «ف»: «ويمدر»، والتصويب من «المراقبة»، (٥/ ٤٣٣).

وقربه نجياً. قال: فيأتون موسى فيقول: إني لست هناك، ويذكر خطيئته التي أصاب: قتله النفس، ولكن اتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته». قال: «فيأتون عيسى فيقول: لست هناك، ولكن اتوا محمداً عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر». قال: «فيأتوني فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني فيقول: ارفع محمد، وقل تسمع^(١)، واشفع تشفع، وسل تعطه». قال: «أأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه، ثم أشفع فيحد لي حداً، فأخرجهم من النار فأدخلهم الجنة، ثم أعود الثانية فأستأذن على ربي في داره، فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: ارفع محمد، وقل تسمع، واشفع تشفع، وسل تعطه». قال: «أأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه، ثم أشفع فيحد لي حداً، فأخرجهم من النار فأدخلهم الجنة، ثم أعود الثالثة فأستأذن على ربي في داره، فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته^(٢) وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: ارفع محمد، وقل تسمع، واشفع تشفع، وسل تعطه». قال: «أأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه، ثم أشفع فيحد لي حداً، فأخرجهم من النار فأدخلهم الجنة، حتى ما يبقى في النار إلا من قد حبسه القرآن»، أي: وجب عليه الخلود، ثم تلا هذه الآية: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] قال: «وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم ﷺ»^(٥).

قوله: «حتى يهملوا بذلك» على بناء المجهول، أي: يحزنوا، من قولهم: أهمني الأمر، أي: أحزني وأقلقني.

قوله: «لو»^(٦) استشفعنا «لو» ههنا للتمني، معناه: ليت، و«استشفعنا»، أي: ليت طلبنا أحداً يشفع لنا «إلى ربنا فيريحنا»، يجوز أن ينصب بإضمار (أن)، على أنه جواب «لو» للتمني، ويجوز أن يرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: فهو يريحنا، أي^(٧): يعطينا الراحة، يعني: يزيلنا من مشقة هذا الحبس^(٨)، وطول الوقوف في هذا المقام.

(١) في «ص»: «يسمع».

(٢) في «ص»: «واسأل».

(٣) ليست في «ص».

(٤) في «ص»: «رايت».

(٥) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ (٢٣)، ح (٧٤٤٠)، ومواضع أخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «أدنى أهل الجنة منزلة فيها»، ح (١٩٣).

(٦) في «ف»: «ولو».

(٧) في «ف»: «أن».

(٨) في «ف»: «الجنس».

فيقول: «لست هناكم»، أي: لست بالمكان الذي ترونه، أي: مكان الشفاعة لجميع الخلق.

قوله: «أكله» الرواية فيه بالنصب بدل عن «خطيئته»، ومفعول «أصاب» محذوف عائد إلى «التي»، أي: أصابها، ويجوز رفع «أكله» على [أنه]^(١) خبر مبتدأ محذوف، كأنه قيل: ما هي؟ فقيل: أكله، أي: هي أكله، والضمير في «أكله» يعود إلى آدم، والضمير في «عنها» يجوز أن يعود إلى الخطيئة، ويجوز أن يعود إلى «الشجرة».

قوله: «هو أول نبي بعثه الله» إنما قال آدم ذلك؛ لأن الناس بعد شيث رجعوا كفاراً إلا قليلاً، فبعث الله إليهم نوحاً، وإعراب «سؤاله» في قوله: «أصاب سؤاله ربه بغير علم» كإعراب «أكله» في حكاية آدم، وكذا إعراب «قتله» في حكاية موسى عليه السلام في قوله: «قتله النفس».

قوله: «ثلاث كذبات كذبهن» إحداها: قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩]. الثانية: قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣]. الثالثة: قوله لسارة: «هي أختي»^(٢) وهي زوجته، وإنما دفع الشفاعة عن نفسه نظراً إلى صورة الكذبات وإن كانت مستحبة في المعنى - كما سيأتي، ومع أنه قد أتى فيها بالمعاريض؛ لأن الكامل قد يؤخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل: حسنات الأبرار سيئات المقربين.

قوله: «في داره» قيل: أي: تحت عرشه. الضمير في «عليه» يعود إلى «ربي». قال الخطابي: أي: في داره التي دورها لأوليائه وهي الجنة، فالإضافة للتشريف والتكريم، وهي أحد الوجهين في قوله - تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]؛ لأن (السلام) اسم من أسماء الله، كما يقال: بيت الله، وحرّم الله، وروح الله على سبيل التفضيل والتشريف، وأما قوله: «فأستأذن على ربي» فإنما يريد به طلب الإذن لدخول تلك الدار

(١) زيادة من عندنا.

(٢) أخرج النسائي في «السنن الكبرى»، ح (٨٣٧٤) عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن إبراهيم لم يكذب إلا في ثلاث: ثنتين في ذات الله: قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾. قال: وبينما هو يسير في أرض جبار من الجبابرة إذ نزل منزلاً فأتى الجبار رجل فقال: إنه قد نزل هاهنا في أرضك رجل معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فقال: ما هذه المرأة منك؟ قال: هي أختي. قال: اذهب فأرسل لها. قال: فانطلق إلى سارة فقال لها: إن هذا الجبار سألني عنك فأخبرته أنك أختي فلا تكذبيني عنده فإنك أختي في كتاب الله ﷻ، وإنه ليس في الأرض مسلم غيبي وغيرك. فانطلق بها وقام إبراهيم يصلي، فلما دخلت عليه فرأها أهوى إليها فتناوها، فأخذ أخذاً شديداً فقال: ادع [كذا] الله لي ولا أضرك، فدعت له فأرسل، فأهوى إليها فتناوها فأخذ بمثلها أو أشد منها، ثم فعل ذلك الثالثة، فأخذ فذكر مثل المرتين الأولين، وكف فقال: ادع [كذا] الله لي ولا أضرك، فدعت له فأرسل، ثم دعا أدنى حجابها فقال: إنك لم تأتيي بإنسان ولكنك آتيتني بشيطان، أخرجها وأعط هاجر. قال: فخرجت وأعطيت هاجر، فأقبلت فلما أحس إبراهيم بجميعها انفتل من صلاته فقال: مهيم. فقالت: قد كفى الله كيد الكافر وأخدمني هاجر» وقال: وقفه عبد الله بن عمرو.

المكرمة بالإضافة إلى الله، والوقوف فيها موقف المسألة والاستعطاف، وخاصية ذلك المكان بالنسبة إليه لا بالنسبة إلى الله، وذلك مثل مراجعة جبرئيل في تبليغ الرسالة وطلب الحاجة إلى مقامه الذي أقامه الله فيه، والحكمة في نقله ﷺ عن موقفه ذلك إلى دار السلام لعرض الحاجة هي أن موقف العرض والحساب موقف سياسة، ومن حق الشفيع أن يقوم مقام كرامة لتقع الشفاعة موقعها، فأرشد النبي ﷺ إلى النقل عن موقف الخوف في القيامة إلى موقف الكرامة.

قوله: «فیدعني ما شاء الله أن يدعني»، أي: فيتركني الله ساجداً مدة شاء تركي فيها، فيقول الله: «ارفع محمد»، أي: ارفع رأسك من السجود يا محمد، «وقل» ما شئت «تسمع»، أي: تُجب، و«تسمع» بناء مجهول مجزوم جواب أمر، وكذا «تشفع»، أي: تقبل شفاعتك. الضمير المفعول في «تعطه» لما سألته، أي: تعط ما تشاء^(١).

«فيحد لي حداً»، أي: يعين الله في كلّ طور من أطوار الشفاعة مقداراً من أهل النار معلوماً، بحيث لا يتجاوز عنه، كما يقال: اشفع في حقّ تاركي الصلاة، ثم يقول: اشفع في حقّ تاركي الزكاة، ثم يقول: اشفع في حقّ تاركي الصوم، ثم يقول: اشفع في حقّ شارب الخمر، ثم يقول: اشفع في حقّ الزناة، وعلى هذا فإنك إن تشفع في حقهم اليوم فأنت مشفع، أي: مقبولة شفاعتك، والشفاعة حقّ لكن بإذن الله لقوله^(٢): ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وأنكرها المعتزلة؛ لأن العمل عندهم يوجب الجنة فحسب، والعاصي إذا مات غير تائب في النار عندهم.

قوله: «فأخرج» من تلك الدار.

قوله: «إلا من قد حبسه القرآن»، أي: إلا من منعه حكم القرآن فيها، وهم الكفار؛ فإن الله - تعالى - قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا^(٤)﴾ [البينة: ٦].

قوله: «وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم» «هذا» مبتدأ و«المقام» خبره.

٣٤٦٠- [خ م ن ر] عن أنس قال: [قال رسول الله ﷺ]^(٥): «إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض، فيأتون آدم فيقولون: اشفع لنا^(٦) إلى ربك فيقول: لست لها،

(١) في «ف»: «تشاءك».

(٢) في «ف»: «قوله».

(٣) في «ف»: «ذی».

(٤) في «ف»: «فيها أبداً».

(٥) ليست في «ص».

(٦) ليست في «ص».

ولكن عليكم بإبراهيم؛ فإنه خليل الرحمن، فيأتون إبراهيم فيقول: لست لها، ولكن عليكم بموسى؛ فإنه كلم الله، فيأتون موسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بعيسى؛ فإنه روح الله وكلمته، فيأتون عيسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد، فيأتوني فأقول: أنا لها، فأستأذن على ربي فيؤذن لي، ويلهمني محامد أحمد به لا تحضرني الآن، فأحمده بتلك المحامد وأخر له ساجدًا، فيقول: يا محمد، ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأقول: يا رب، أمتي أمتي. فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد، ثم أخرج له ساجدًا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب، أمتي أمتي^(١). فيقال: انطلق فأخرج من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان، فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد، ثم أخرج له ساجدًا، فيقال: [يا محمد]^(٢) ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب، أمتي أمتي، فيقال: انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى أدنى^(٣) مثقال حبة خردل^(٤) من إيمان، فأخرجه من النار، فأنطلق فأفعل، ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجدًا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل^(٥) تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب، ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله. قال: ليس ذلك لك -أو قال: ليس ذلك إليك- ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال: لا إله إلا الله^(٦).

قوله: «ماج الناس»، أي: اختلط بعضهم في بعض، مقبلين مدبرين حيارى.

«لست لها»، أي: للشفاعة.

قوله: «أحمده بها»، أي: بتلك المحامد صفة «محامد».

«وأخر له ساجدًا»، أي: أسقط على الأرض لربي ساجدًا لشفاعة أمتي.

(١) ليست في «ص».

(٢) ليست في «ص».

(٣) ليست في «ص».

(٤) جاء على الهامش في «ص»: «خردلة».

(٥) في «ص»: «واستل».

(٦) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم»،

ح(٧٥١٠)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «أدنى أهل الجنة منزلة فيها»، ح(١٩٣).

قوله: «مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ» أو «ذَرَّةٌ أَوْ خَرْدَلَةٌ مِنْ إِيْمَانٍ» المِثْقَالُ: ما يوزن به من الثقل، وهو لكل سِنَجٍ^(١)، ومعنى: «مِثْقَالُ ذَرَّةٍ»، أي: وزنها، وإذا أطلق يراد منه السِنَجُ المعبر به عن الدينار، والمراد به ههنا: مقدارها في القلة من أعمال الخير، واختلف في تأويله حسب اختلافهم في أصل الإيمان، والتأويل المستقيم هو أنه أراد بالأمر المقدر بالشعيرة والذرة والحبّة والخردلة^(٢) غير الشيء الذي هو حقيقة الإيمان من الخيرات؛ لأن حقيقة الإيمان التي هي التصديق الخاص القلبي لا يدخله^(٣) التجزئة والتبعض.

«قال: ليس ذلك»، أي: قال الله.

قوله: «ليس ذلك لك» يحتمل معنيين: أحدهما: ليس ذلك، أي: إخراج من قال: لا إله إلا الله من النار. «إليك»، أي: مفوضاً إليك، وإن كان لك فيهم مكان شفاعته.

وثانيها: أنه ليس مقام الشفاعه فيهم لك، بل إنّنا أحقّاء بذلك كرمًا وتفضلاً.

فعلى [هذا]^(٤) الأمر في إخراج من لم يعمل خيراً قط من النار خارج عن حد الشفاعه، بل هو موكول إلى محض الكرم.

والجمع بين الحديث والحديث الذي يليه وهو قوله: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله»^(٥) أما على المعنى^(٦) الأول فظاهر؛ لأنه أخرجهم الله بشفاعته ﷺ، وأما على المعنى الثاني فهو أن المراد بـ«من قال: لا إله إلا الله» في الحديث الأول هم الأمم الذين آمنوا بأبنيائهم لكنهم استوجبوا النار، وفي الثاني: هم من أمته ﷺ.

فإن قيل: قوله: «أسعد الناس بشفاعتي» الحديث يقتضي أن من لم يكن قائلاً بـ«لا إله إلا الله» يدخل تحت شفاعته^(٧) ﷺ، ولكن ليس أسعد بشفاعته ﷺ، وليس كذلك؛ لأن من لم يكن من أهل هذه الكلمة لا يكون للشفاعة مساع فيه.

(١) «سَنَجَةٌ الميزان معرب، والجمع: (سَنَجَاتٌ) مثل سجدة وسجدات. و(سِنَجٌ) -أيضاً- مثل: قصعة وقصع. قال الأزهري: قال الفراء: هي بالسین ولا تقال بالصاد، وعكس ابن السكيت وتبعه ابن قتيبة فقالا: (سَنَجَةٌ) الميزان بالصاد ولا يقال بالسين، وفي نسخة من التهذيب (سَنَجَةٌ) و(سَنَجَةٌ) والسين أعرب وأفصح، فهما لغتان، وأما كون السين أفصح؛ فلأن الصاد والجيم لا يجتمعان في كلمة عربية» [المصباح المنير، ص(١٣٢)].

(٢) في «ف»: «الخردله».

(٣) في «ف»: «يدخل».

(٤) زيادة من عندنا.

(٥) أخرجه البخاري في «العلم»، باب: «الحرص على الحديث»، ح(٩٩)، وموضع آخر، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) في «ف»: «معنى».

(٧) في «ف»: «شفاعتي».

أجيب بأنه إذا كان الحديث خاصاً، أي: أسعد الناس من أمتي لا يقتضي دخول من لم يكن من أهل الكلمة في الشفاعة وذلك ظاهر، وإن أجري على عمومه يكون «أسعد» للزيادة المطلقة لا للزيادة على من أضيف إليه، كما تقول لغنيّ بين أقوام محاويج: هو أغنى القوم وإن لم يكن فيه غني غيره، فيكون المراد: السعيد من بين الناس بشفاعتي: من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه^(١).

٣٤٦١- [خ م س ت] عن أبي هريرة قال^(٢): أتى النبي ﷺ بلحم، فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه، فنهش منها نهشة، ثم قال: «أنا سيد الناس يوم القيامة، ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون، فيقول الناس: ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيأتون آدم..» وذكر حديث الشفاعة وقال ﷺ: «فانطلق فأتني تحت العرش فأقع ساجداً لربي، ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحني على أحد قبلي، ثم يقال: يا محمد، ارفع رأسك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: أمتي يا رب أمتي يا رب أمتي يا رب. فيقال: يا محمد، أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب»، ثم قال: «والذي نفسي بيده إن ما بين المصرعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر»^(٣).

قوله: «وكانت تعجبه» «الذراع» يذكر ويؤنث إذا لم يكن المراد ما يذرع بها من الخشبة والحديدة، «فنهش منها»، أي: أخذ من الذراع بمقدم أسنانه، يعني: كان النبي ﷺ يعجبه لحم الذراع من بين لحوم سائر الأعضاء كالفخذ والجنب وغيرهما.

«أنا سيد الناس يوم القيامة» قيل: معنى الحديث: أن جميع الناس يوم القيامة محتاجون إلى شفاعتي؛ لكرامتي عند الله، فإذا اضطربوا جاءوا طالبين لشفاعتي لهم.

قوله: «﴿يَقُومُ النَّاسُ﴾» يحتمل أن يكون بدلاً لـ «يوم القيامة»، ويحتمل أن يكون جواباً لسؤال مقدر، أي: ما يوم القيامة؟ و﴿يَوْمَ﴾ في ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ﴾ على احتمالين: مبني على الفتح لإضافته إلى الجملة الفعلية، «وتدنو الشمس» قيل: أي: بالغروب، ويحتمل أن يكون معناه: على رءوس الناس القائمين في العرصات. والمصرعان: البابان المغلقان على

(١) في «ف»: «قبله».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه البخاري في «التفسير»، باب: «﴿ذُرِّيَّةٌ مِّنْ حَمَلِنَا مَعَ نُوحٍ﴾ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾»، ح (٤٧١٢)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «أدنى أهل الجنة منزلة فيها»، ح (١٩٤).

منفذ واحد، والمصرع مفعال من الصرع وهو الإلقاء، وسمي الباب المغلق مصرعاً؛ لأنه كثير الإلقاء والدفع.

قوله: «كما بين مكة وهجر» قيل: هجر قرية من قرى المدينة، وقيل: قرية من قرى البحرين، يعني: مسافة ما بين البابين كمسافة ما بين مكة وهجر.

٣٤٦٢- [م] وعن حذيفة في حديث الشفاعة عن رسول الله ﷺ قال: «وترسل^(١) الأمانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يميناً وشمالاً»^(٢).

والجنبه -بفتحتين: الجانب، وجنبنا الصراط: ناحيته اليمنى واليسرى، يعني: تتشكل الأمانة والرحم يوم القيامة، وتقوم إحدهما بجانب الصراط، والأخرى بجانبه الآخر، ويحاجون عن صاحبهما، وإنما كان كذلك لتمييز الأمين من الخائن، والواصل من القاطع على رءوس الملأ سروراً بالأمين والواصل، وفضيحة للخائن والقاطع، وهذا تحريض بليغ على رعايتهما، وحث تام على أداء حقوقهما، فإن رعايتهما سبب لمصالح كثيرة وفوائد عظيمة.

٣٤٦٣- [م] عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبي ﷺ تلا قول الله -تعالى- في إبراهيم: ﴿رَبِّ إِنِّنْ أَضَلَّلَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ الآية [إبراهيم: ٣٦]، وقال عيسى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨]، ورفع يديه وقال: «اللهم أمتي أمتي»، وبكى فقال الله -تعالى: «يا جبرائيل، اذهب إلى محمد -وربك أعلم- فسله ما يبكيه؟» فأتاه جبرائيل فسأله فأخبره رسول الله ﷺ بما قال، فقال الله -تعالى- لجبرائيل: اذهب إلى محمد فقل: إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوؤك»^(٣).

قوله: «في إبراهيم»، أي: حق إبراهيم.

«رفع يديه»، أي: رفع النبي ﷺ يديه.

قوله: «بما قال»، أي: بشيء قاله النبي ﷺ من سبب البكاء، وهو الخوف لأجل أمته.

٣٤٦٤- [خ م ن ت ق] عن أبي سعيد الخدري، أن ناساً قالوا: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم». قال: «هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليس معها سحب؟ وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحواً ليس فيها سحب؟» قالوا: لا يا رسول الله. قال: «ما تضارون في رؤية الله يوم القيامة إلا كما

(١) في «ص»: «ويرسل».

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «أدنى أهل الجنة منزلة فيها»، ح (١٩٥).

(٣) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «دعاء النبي ﷺ لأمرته وبكائه شفقة عليهم»، ح (٢٠٢).

تضارون في رؤية أحدهما، إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن: ليتبع كل أمة ما كانت تعبد، فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم رب العالمين قال: [فماذا تنتظرون] ^(١)؟ تتبع كل أمة ما كانت تعبد. قالوا: يا ربنا، فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم ^(٢).

وفي رواية أبي هريرة: «فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه» ^(٣).

[خ م س ن ت ق ر] وفي رواية أبي سعيد: «فيقول: هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟ فيقولون: نعم، فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود، ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة، كلما أراد أن يسجد خر على قفاه، ثم يضرب الجسر على جهنم، وتحل الشفاعة، ويقولون: اللهم سلم سلم، فيمر المؤمنون كطرفة العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب، فنادى مسلم، ومخدوش مرسل، ومكدوس ^(٤) في نار جهنم، حتى إذا خلص المؤمنون من النار فوالذي نفسي بيده ما من أحد منكم بأشد مناشدة في الحق - قد تبين لكم - من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار يقولون: ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون، فيقال لهم: أخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار، فيخرجون خلقاً كثيراً، ثم يقولون: ربنا ما ^(٥) بقى فيها أحد ممن أمرتنا به. فيقول: ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقاً كثيراً، ثم يقول: ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقاً كثيراً، ثم يقول: ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقاً كثيراً، ثم يقولون: ربنا لم نذر فيها خيراً، فيقول الله: شفعت الملائكة، وشفع النبيون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها أقواماً لم يعملوا خيراً قط قد عادوا حمماً، فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له: نهر الحياة، فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل، فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم، فيقول

(١) في «ص»: «فما ينتظرون».

(٢) أخرجه البخاري في «التفسير»، باب: «﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظِلُّ مَثْقَالَ دَرَّةٍ﴾ يَعْنِي: زَيْتَ دَرَّةٍ»، ح (٤٥٨١)، ومواضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «معرفة طريق الرؤية»، ح (١٨٣).

(٣) أخرجه البخاري في «الأذان»، باب: «فضل السجود»، ح (٨٠٦)، ومواضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «معرفة طريق الرؤية»، ح (١٨٢).

(٤) في «ص»: «ومكدوش».

(٥) ليست في «ص».

أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الرحمن، أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه، ولا خير قدموه، فيقال لهم: لكم ما رأيتم ومثله معه»^(١).

«من الأصنام والأنصاب» بيان «غير الله». «الأصنام» جمع: صنم، قيل: هو معرب صنم^(٢)، وهو الوثن، «والأنصاب» جمع: نصب بالفتح والضم وسكون الصاد، وقد يحرك مع الضم، وهو ما نصب فعبد من دون الله.

قوله: «أتاهم رب العالمين»، أي: أتاهم أمره، وهو قوله: «فماذا تنظرون؟»، أي: تنتظرون^(٣)؟ «فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه» يجوز أن يعبر عن الإتيان والحجاء بالتجليات الإلهية والتعريفات الربانية.

قوله: «أفقر ما كنا إليهم» منصوب على الحال من الضمير الذي في «فارقنا الناس»، والمراد بـ«الناس» هم الذين عبدوا غير الله، أو منصوب على الظرف، و«ما» في «ما كنا» مصدرية، أي: أفقر زمان كوننا إليهم منه في غيره.

قوله: «هل بينكم وبينه آية تعرفونه»، أي: بتلك الآية، وتلك الآية هي المعرفة والمحبة والإيمان.

قوله: «ويقولون: اللهم سلم سلم» الضمير في «يقولون» للأنبياء بالنسبة إلى أمتهم، أي: يقول كل نبي: اللهم اجعل أمتي سالمين من ضرر الصراط، و«سلم» أمر مخاطب بالتسليم، وهو جعل أحد سالماً من الآفات، آمناً من المخافات، والثاني تأكيد للأول.

قوله: «كطرفة العين» يقال: طرف طرفاً: إذا أطبق أحد جفنيه على الآخر، والتاء في «طرفة» للوحدة. الأجوايد جمع: أجواد، والأجواد^(٤) جمع: جواد في القلة، وجياد جمعه في الكثرة، وهو نعت من جاد: إذا أسرع في السير، يعني: المؤمنون متفاوتون في المرور على الصراط بحسب مراتبهم في القربات والدرجات عند الله، فبعضهم كطرفة عين، وبعضهم كالبرق... إلى غير ذلك.

(١) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ (٢٣)»، ح (٧٤٣٩)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «معرفة طريق الرؤية»، ح (١٨٣).

(٢) جاء على الهامش في «ف»: «سمن».

(٣) في «ف»: «تنتظر».

(٤) في «ف»: «والاجياد».

قوله: «فناج مسلّم» النَّاسُ بالنسبة إلى المرور على الصراط على ثلاث طبقات: الأولى: ناجون سالمون، وهم المؤمنون الذين ذكر مرورهم من قبل، والثانية: مخدوشون مرسلون، أي: مطلقون من الغل والقيود بعد أن عذبوا مدة، وهم العصاة من أهل الإيمان، والثالثة: مُكَرَّدَسُونَ في نار جهنم، يعني: مغلولون مقيدون بالسلاسل والأغلال فيها، وهم الكفار. المخدوش ههنا: الذي يخدش بالكلوب، وفي الأصل: الذي ظفر وجهه فأدماه أو لم يدمه، وروى: «مكردس» بالسین المهملة، من كردس الرجل: جمعت يداه ورجلاه، والمكردس: المجتمع الخلق الشديد الأسر، وروى: «مكدوس» بالسین المهملة، وفسر بأنه مدفوع، يقال: كدس: إذا دفع من ورائه فسقط، ويحتمل أن يكون من الكدس بالفتح، وهو ما^(١) يجمع من الطعام في البيدر، وهو الموضع الذي يُداس^(٢) فيه الطعام، يعني: مجموع الأعضاء بالوثاق ملقى في جهنم، وروى: «مكدوش» بالشين المعجمة، والكدش: السوق الشديد والخدش.

قوله: «حتى إذا خلص المؤمنون من النار» غاية لمرور البعض عن الصراط، أو سقوط البعض في النار.

قوله: «بأشد مناشدة» خبر «ما»، و«مناشدة» منصوب على التمييز، وهي بمعنى المطالبة والمناظرة، من نشدت الضالة، أي: طلبتها، و«في الحق» ظرف المناشدة، و«قد تبين» حال، وتقدير الكلام: ما من أحد منكم بأشد مناشدة في حال أن يتبين لكم الأمر الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لنجاة إخوانهم الذين في النار معناه: لا يكون أحد منكم أكثر اجتهداً ومبالغة في طلب الحق حين ظهر لكم الأمر الحق من المؤمنين في طلب خلاص إخوانهم العصاة في النار من النار يوم القيامة. والحمم جمع: حممة، وهي الفحم. «قد عادوا حمماً»، أي: صاروا حمماً محترقين.

«أفواه الجنة» أوائلها ومقدماتها وطرقها. و«الحبة» -بالكسر وتشديد الباء: اسم جامع لحبوب البقول التي تنتثر إذا هاجت الريح، ثم إذا مطرت السماء من قابل تنبت. قال الكسائي: هي حب^(٣) الرياحين، وأما الحنطة وغيرها فهو الحب لا غير. قال الجوهري: الحبة -بالكسر: بزور^(٤) الصحراء مما ليس بقوت^(٥)، و«حميل»: ما حملة السيل، فعيل بمعنى

(١) في «ف»: «ان»، والتصويب من «المغرب»، (٢/ ٢١١).

(٢) جاء على الهامش في «ف»: «الدياسة في الطعام: هو أن يوطأ بقوائم الدواب، أو يكرر عليه المدّوس، يعني: الجرّجر حتى يصير تبنّاً».

(٣) في «ف»: «أحب».

(٤) «اليزر واليزر»: كل حب ييزر للنبات، واليزور: الحبوب الصغار مثل بزور البقول وما أشبهها، وقيل: اليزر: الحب عامة [لسان العرب، مادة (بزر)].

(٥) الصحاح، مادة (حب).

مفعول، و«حميل السيل» من الحبة إذا استقرت على شط مجرى السيل، فإنه ينبت^(١) في يوم وليلة، وهو أسرع نباتاً، وإنما أخبر بسرعة نباتهم، وفيه دليل على أن العاصي لا يخلد في النار، وعلى تفاضل الناس في الإيمان.

«الخواتم» جمع: خاتم، وهو ههنا عبارة عن علامة تظهر من رقابهم، وخصت تلك العلامة بالرقبة؛ لأن الرقبة أعتقت من النار، وهي عبارة عن شخصه، يعني: يخرجون من ذلك النهر بيضاً^(٢) مشرقين كاللؤلؤ، فتعلق بأعناقهم الخواتم؛ ليكونوا متميزين من المغفورين بواسطة العمل الصالح.

قوله: «لكم ما رأيتم» الخطاب للعتقاء، يعني: يقال لهم: لكم ما رأيتم مدّ بصركم من فيضه الشامل، وفضله الكامل، ومثل ما رأيتم معه من النعيم^(٣) الأبدى السرمدي.

٣٤٦٥- [خ م] وقال ﷺ: «إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار يقول الله - تعالى: من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه، فيخرجون قد امتحشوا وعادوا حمماً، فيلقون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت^(٤) الحبة في حميل السيل، ألم تروا أنها تخرج صفراء ملتوية؟»^(٥)

قوله: «قد امتحشوا» الامتحاش -بالحاء المهملة: الاحتراق.

قوله: «صفراء»، أي: خضراء.

٣٤٦٦- [خ م] عن أبي هريرة، أن الناس قالوا: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فذكر معنى حديث أبي سعيد غير كشف الساق، قال: «ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم، فأكون أول من يجوز من الرسل بأمته، ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل، وكلام الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم. وفي جهنم كالليب مثل شوك السعدان لا يعلم قدر عظمها إلا الله، تحطف الناس بأعمالهم، فمنهم من يوبق بعمله، ومنهم من يخرج ثم ينجو، حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج من كان يشهد أن لا إله إلا الله، أمر الملائكة أن يخرجوا من كان يعبد الله، فيخرجونهم

(١) في «ف»: «يثبت».

(٢) في «ف»: «بيضاء».

(٣) في «ف»: «النعيم».

(٤) في «ص»: «ينبت».

(٥) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «صفة الجنة والنار...»، ح(٦٥٦٠)، ومواضع أخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار»، ح(١٨٤)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ويعرفونهم بآثار السجود، وحرم الله على النار أن تأكل أثر السجود، فكل ابن آدم تأكله النار، إلا أثر السجود، فيخرجون من النار قد امتحشوا، فيصب عليهم ماء الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل، ويبقى رجل بين الجنة والنار -وهو آخر أهل النار دخولا الجنة- مقبل بوجهه قبل النار فيقول: يا رب، اصرف وجهي عن النار؛ فإنه قد قشيتني ريمها، وأحرقني ذكاؤها. فيقول: هل عسيت إن فعل ذلك بك أن تسأل غير ذلك؟ فيقول: لا وعزتك، فيعطي الله ما شاء من عهد وميثاق، فيصرف الله وجهه عن النار، فإذا أقبل به على الجنة رأى بهجتها سكت ما شاء الله أن يسكت ثم قال: يا رب، قدمني^(١) عند باب الجنة، فيقول الله -تبارك وتعالى: أليس قد أعطيت العهود والميثاق أن لا تسأل غير الذي كنت سألت؟ فيقول: يا رب، لا أكون أشقى خلقك. فيقول: فما عسيت إن أعطيت ذلك أن تسأل غيره. فيقول: لا وعزتك لا أسألك غير ذلك، فيعطي ربه ما شاء من عهد وميثاق، فيقدمه إلى باب الجنة، فإذا بلغ بابها فرأى زهرتها وما فيها من النضرة والسرور فسكت ما شاء الله أن يسكت فيقول: يا رب، أدخلني الجنة، فيقول الله -تبارك وتعالى: ويلك يا ابن آدم ما أغدرك، أليس قد أعطيت العهود والميثاق أن لا تسأل غير الذي أعطيت؟ فيقول: يا رب، لا تجعلني أشقى خلقك، فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه، فإذا ضحك منه أذن له في دخول الجنة. فيقول: تمنّ، فيتمنى حتى إذا انقطعت^(٢) أميته قال الله: تمنّ كذا وكذا أقبل يذكره ربه، حتى إذا انتهت به الأماني قال الله -تعالى: لك ذلك وعشرة أمثاله^(٣).

الـ«كلايب» جمع: الكلاب بالضم، أو الكلوب بالفتح وتشديد اللام فيهما، وهي حديدة معوجة الرأس، أو عود في رأسه اعوجاج يجرب بها الجمر، و«السعدان» نبت، وهو من أفضل مرعى الإبل، والنون زائدة؛ لأنه ليس في الكلام فعّال غير خزعال^(٤) وقهقار^(٥)، وإلا من المضاعف، ولهذا النبت شوك يقال له: حسكة السعدان،

(١) في «ص»: «اني».

(٢) في «ص»: «انقطع».

(٣) أخرجه البخاري في «الأذان»، باب: «فضل السجود»، ح(٨٠٦)، ومواضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «معرفة طريق الرؤية»، ح(١٨٢).

(٤) في «ف»: «خزعال».

(٥) «خزعل في مشيته، أي: عرج. قال الفراء: وليس في الكلام فعّال مفتوح الفاء من غير ذوات التضعيف إلا حرف واحد يقال: ناقة بها خزعال: إذا كان بها ظلع، وزاد ثعلب قهقار، وخالفه الناس وقالوا: قهقر، وزاد أبو مالك قسطال وهو العُبار، وأما في المضاعف فعّال فيها كثير نحو: الزلزال والقلقال» [لسان العرب، مادة (خزعل)].

وتشبهه^(١) به حلمة^(٢) الثدي.

قوله: «من يوبق بعمله»، أي: يحبس به، ومنه ﴿أَوْ يُوبِقُهُنَّ بِمَا كَسَبُوا﴾ [الشورى: ٣٤]، أي: يحبس السفن فلا تجري عقوبة لأهلها، والإيقاق: الإهلاك أيضاً. خردلت اللحم، أي: قطعته صغاراً بالذال والذال، والمعنى: أنه تقطعه^(٣) كلاليب الصراط حتى يهوي إلى النار، ويحتمل أن يكون المعنى: فمنهم من يوبق، أي: يحبس بأن يقع في النار، فيكون محبوساً فيها، ومنهم من يقطع، أي: تجرح أعضاؤه على الصراط، ثم ينجو ولا يقع فيها.

قوله: «قد^(٤) قشبي ريجها» قال في «المغرب»: قشبه وقشبه، أي: آذاه، وفي «الصحاح [في]^(٥) اللغة»: قشبي ريجه تقشيباً، أي: آذاني كأنه سمّي ريجه^(٦)، والذكاء بفتح الذال المعجمة والمدّ: بلوغ الشيء منتهاه، وذكاء النار: لهبها.

قوله: «هل عسيت» استفهام بمعنى التقرير، «إن فعل» شرط جزاؤه مقدر يدل عليه «هل عسيت»، يعني: إن فعل ذلك بك فهل عسيت أن تسأل غير ذلك؟ وقيل: الشرط إذا توسط لا يستحق الجزاء؛ لأن له حق الصدر، فإذا زالت صدريته زال حقه في الجزاء، و«ذلك» إشارة إلى صرف وجهه عن النار، و«الله» في «فيعطي الله ما شاء» منصوب مفعول «يعطي»، وفيه ضمير يعود إلى الرجل الذي بين الجنة والنار، وهو فاعله.

قوله: «زهرتها» الزهرة: البياض، وزهرة الدنيا: نضارتها، أي: رأى طيب العيش فيها، و«النضرة»: الحسن والرونق، و«السرور»: الفرح.

«ويلك» كلمة تقال^(٧) عند وقوع أحد في الهلاك، وهو مصدر لا فعل له من لفظه، فإذا لم يضاف يرفع وينصب مثل: ويل لزيد، وويللاً لزيد، فالرفع على الابتداء، والنصب على إضمار الفعل، وإذا أضيف فالنصب لا غير، فالفعل الذي يقدر معه يجوز أن يكون ألزم ويجوز هلك، أي: ألزم الله ويلك، أي: هلاكك، يعني: أهلكك الله إهلاكاً، أو هلكت هلاكاً.

(١) في «ف»: «ويشبهه».

(٢) في «ف»: «حله».

(٣) في «ف»: «بقطعه».

(٤) في «ف»: «وقد».

(٥) ليست في «ف».

(٦) الصحاح، مادة (قشب).

(٧) في «ف»: «يقال».

قوله: «ما أغدرك» يجوز أن تكون صيغة التعجب، ومعنى التعجب من الله -تعالى- أنك تستحق أن يتعجب منك من كثرة غدرك وثباتك عليه، ويجوز أن تكون «ما» للاستفهام مبتدأ، و«أغدرك» خبره، والهمزة في «أغدرك» للصيرورة، أي: أي شيء صيرك غادراً إذا أعطيت العهد والميثاق أن لا تسأل غير ذلك ثم تقضه؟ والضحك من الله -تعالى- عبارة عن كمال الرضا منه.

قوله: «تمنّ» أمر مخاطب من تمنّيت الشيء: إذا اشتهيته، والأمنية واحدة الأمانى، وهي ههنا بمعنى المشتهى والمطلوب، يعني: يقول الله لعبده المغفور في جنته: اطلب مني ما تريد، فيشتهي من حضرته ما يشاء حتى يصل إلى منتهى مراده قال الله -تعالى- لعبده: «تمنّ من كذا وكذا»، يعني: أقبل الله -تعالى- عليه ويذكره مما لم يكن له به علم حتى يتمناه العبد.

٣٤٦٧- [خ م] وعن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «آخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفحه النار مرة، فإذا جاوزها التفت إليها فقال: تبارك الذي نجاني منك، لقد أعطاني الله شيئاً ما أعطاه أحداً من الأولين والآخرين، فترفع له شجرة فيقول: أي رب، أدني من هذه الشجرة فلا أستظل بظلها وأشرب من مائها، فيقول الله: يا ابن آدم، لعلني إن أعطيتها سألتي غيرها؟ فيقول: لا يا رب، ويعاهده أن لا يسأله^(١) غيرها، [وربه يعذره؛ لأنه يرى ما لا صبر له عليه]^(٢)، فيدنيه منها، فيستظل بظلها ويشرب من مائها، ثم ترفع له شجرة وهي أحسن من الأولى فيقول: أي رب، أدني من هذه الشجرة لأشرب من مائها، وأستظل بظلها، [لا أسألك غيرها]^(٣). فيقول: يا ابن آدم ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ فيقول: لعلني إن أدنيتك منها أن تسألني غيرها؟ فيعاهده أن لا يسأله^(٤) غيرها، [وربه يعذره؛ لأنه يرى ما لا صبر له عليه]^(٥)، فيدنيه منها فيستظل بظلها ويشرب من مائها، ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هي أحسن من الأولى فيقول: أي رب، أدني من هذه فلا أستظل بظلها وأشرب من مائها، [لا أسألك غيرها]^(٦). فيقول: يا ابن آدم، ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ قال: بلى يا رب، هذه لا أسألك غيرها، وربّه يعذره؛ لأنه يرى ما لا صبر له عليه، فيدنيه منها، فإذا أدناه منها سمع أصوات أهل الجنة فيقول: أي رب أدخلنيها. فيقول: يا ابن آدم، ما

(١) في «ص»: «يسأل».

(٢) ليست في «ص».

(٣) ليست في «ص».

(٤) في «ص»: «يسأل».

(٥) ليست في «ص».

(٦) ليست في «ص».

يصريك مني؟ أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها معها. قال: أي رب، أنتهزئ مني وأنت رب العالمين؟ فضحك ابن مسعود [فقال: ألا تسألوني عما أضحك؟^(١)] فقالوا: مما تضحك يا عبد الله؟ قال: هكذا ضحك رسول الله ﷺ. فقالوا: مما تضحك يا رسول الله؟ قال: «من ضحك رب العالمين حين قال: أنتهزئ مني وأنت رب العالمين؟ فيقول: إني لا أستهزئ منك، ولكني على ما أشاء قدير»^(٢).

وفي رواية: «ويذكره الله: سل كذا وكذا، حتى إذا انقطعت به الأمانى قال الله: هو لك وعشرة أمثاله. قال: ثم يدخل بيته فتدخل عليه زوجته من الحور العين فتقولان: الحمد لله الذي أحياك لنا وأحيانا لك. قال: فيقول: ما أعطي أحد مثل ما أعطيت»^(٣).

قوله: «ويكبو مرة» قال في «نخب الغريين»: الكبوة: الوقعة، يعني: يمشي تارة ويقف أخرى، وقيل: معنى يكبو: يسقط لوجهه. «وتسفعه النار مرة»، أي: لفحته لفحاً يسيراً، يعني: أحرقتة فغيرت لون البشرة، وقال في «شرح السنة»: وتسفعه النار، أي: تعلمه، وسفع من النار، أي: علامة منها^(٤)، وقوله -تعالى: ﴿لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾ [العلق: ١٥]، أي: لنعلمنه علامة أهل النار من سواد الوجه وزرقة العين، فاكتفى بالناصية من سائر الوجه؛ لأنها في مقدم الوجه.

قوله: «أدني»، أي: قريب، وهو أمر مخاطب من أدنى يدني: إذا قرب، والفاء واللام^(٥) في «فلاستظل» زائدة.

قوله: «ما يصيرني منك» يقال: صرى الله عنه شره، أي: دفع. وصريته، أي: منعته، يقال: اختصمنا إلى الحاكم فصرى ما بيننا، أي: قطع وفصل ما بيننا، ووقع «المصايح»: «ما يصيرني منك»، والصواب: «ما يصريك مني» كذا رواه المتقنون من أهل الرواية، وفسر «ما يصريك» بقطع المسألة، أي: أي شيء يقطع مسألتك، وحسن^(٦) أن يقال: ما يفصل بيني وبينك؟ أي: ما الذي يرضيك حتى تترك مناشدتك؟ والمعنى: أني أجبتك، أي: مسألتك

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «آخر أهل النار خروجاً»، ح (١٨٧).

(٣) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «أدنى أهل الجنة منزلة فيها»، ح (١٨٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رحمه الله.

(٤) شرح السنة، (١٥/١٨٣).

(٥) في «ف»: «أو اللام».

(٦) في «ف»: «ووحسن».

كرة بعد أخرى، وأخذت ميثاقل أن لا تعود ولا تسأل غيره، وأنت لا تفني بذلك، فما الذي يفصل بيني وبينك في هذه القضية؟ والمطلوب منه التوفيق^(١) على فضل الله بعباده، حتى إنه يخاطبهم مخاطبة المستعطف الباعث سائله على الاستزادة.

قوله: «أي رب، أتستهزئ مني» يريد: أتحلني محل المستهزأ به؟

فإن قيل: كيف يصح هذا القول من العبد بعد كشف الغطاء، واستواء العالم والجاهل في معرفة ما يجوز على الله وما لا يجوز؟

أجيب بأن هذا القول منه من زلل لسانه من شدة الفرح، كما زل لسان من ضلّت راحلته بأرض فلاة، وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، ثم بعدما وجدها وأخذ بخطامها قال من شدة الفرح: «اللهم أنت عبدي وأنا ربك»^(٢) فتحير من غاية فرحه، حتى سبق لسانه إليه، ويحتمل أن يريد به: أنك -سبحانك- تجلّ أن تخاطبني بخطاب المستهزئين، فلم تفعل ذلك وأنت أكرم الأكرمين؟

٣٤٦٨- [خ] عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «ليصين أقواماً سفع من النار بذنوب أصابوها عقوبة، ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته، فيقال لهم: الجهنميون»^(٣).

قوله: «ليصين أقواماً» اللام فيه جواب قسم مقدّر، أي: والله ليصين، والباء في «بذنوب» للسببية، و«أصابوها» صفة «بذنوب»، و«عقوبة» منصوب على أنها مفعول له، و«الجهنميون» جمع: جهنمي، منسوب إلى جهنم.

٣٤٦٩- [خ س ت] عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: «يخرج قوم من النار بشفاعه محمد فيدخلون الجنة ويسمون الجهنمين»^(٤).

وفي رواية: «يخرج قوم من أمتي من النار بشفاعتي يسمون الجهنمين»^(٥).

(١) غير واضحة في «ف».

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «ما جاء في قول الله -تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾»، ح (٧٤٥٠).

(٤) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «صفة الجنة والنار...»، ح (٦٥٦٦).

(٥) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم عن رسول الله ﷺ»، ح (٢٦٠٠)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «ذكر الشفاعه»، ح (٤٣١٥)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «ويسمون الجهنميون^(١)» حقه في الإعراب أن يكون بالياء؛ لأنه المفعول الثاني لقوله: «يسمون»، لكن الرواية بالواو، ويحتمل أن يكون «الجهنميون» هكذا بالواو علماً، فلذلك لم يغيروا إن جاز تغييره إلى الياء في محلّ يقتضيها.

٣٤٧٠- [خ م ت ق] عن عبد الله بن مسعود قال: قال^(٢) النبي ﷺ: «إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها، وآخر أهل الجنة دخولاً فيها، رجل يخرج من النار حبواً. فيقول الله: اذهب فادخل الجنة، فيأتيها فتخيل إليه أنها ملأى فيقول: يا رب، وجدتها ملأى، فيقول: اذهب فادخل الجنة، فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها. فيقول: تسخر مني -أو تضحك مني- وأنت الملك؟» ولقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه، وكان يقال: «ذلك^(٣) أدنى أهل الجنة منزلة»^(٤).

قوله: «يخرج من النار حبواً» يقال: حبا الصبي حبواً: مشى على أربع، أو دبّ على استه.

٣٤٧١- [خ] وقال رسول الله ﷺ: «يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فوالذي نفس محمد بيده لأحدهم أهدي بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا»^(٥).

قوله: «فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار» القنطرة: الجسر، وهي ههنا الصراط الممدود بين الجنة والنار، «فيقتص» مضارع مجهول من الاقتصاص، وفي بعض النسخ «فيقص» مضارع مجهول من قص الأثر: تبعه، يقصه: يتبعه، والمظالم جمع: مظلمة بكسر اللام، وهي ما تطلبه من عند الظالم مما أخذه منك، والتهذيب والتقية واحد، يعني: إذا خلص المؤمنون من النار فيحبسون على تلك القنطرة؛ ليققتص بعضهم من بعض مظالم مالية أو عرضية، أو يرضيهم الله -تعالى- بكرمه ولطفه مما عنده من مظالم كانت بينهم، فإذا اقتصوا يستحقون دخول الجنة؛ لأنهم قد هذبوا ونقوا عن الذنوب.

(١) هي في «ص»: «الجهنمين».

(٢) ليست في «ص».

(٣) جاء على الهامش في «ص»: «ذاك».

(٤) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «صفة الجنة والنار...»، ح(٦٥٧١)، ومسلم في «الإيمان»، باب: «آخر أهل النار خروجاً»، ح(١٨٦).

(٥) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «القصاص يوم القيامة...»، ح(٦٥٣٥) وموضع آخر، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

٣٤٧٢- [خ م] وقال ﷺ: «إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار، ثم يذبح، ثم ينادي مناد: يا أهل الجنة لا موت، ويا أهل النار لا موت، فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزناً إلى حزنهم»^(١).

قوله: «ثم يذبح» المراد به أنه يمثل لهم ذلك على المثال الذي ذكره في غير^(٢) هذه الرواية، وهو أنه «يؤتى بالموت بكبش»^(٣) الحديث.

(من الحسان)

٣٤٧٣- [ت ق] عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «حوضي من عدن إلى عمان البلقاء، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، وأكوابه عدد نجوم السماء، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً. أول الناس وروداً فقراء المهاجرين الشعث رءوساً، الدنس ثياباً، الذين لا ينكحون المتنعمات، ولا يفتح لهم السدد»^(٤) غريب.

قوله: «إلى عمان البلقاء» قال في «شرح السنة»: «عمان» -بفتح العين وتشديد الميم: موضع بالشام، وبضم العين وتخفيف الميم: موضع بالبحرين^(٥). وقال الجوهرى: البلقاء: مدينة بالشام. والأكواب جمع: كوب وهو الكوز^(٦) الذي لا عروة له.

«عدد نجوم» منصوب بنزع الخافض، أو مرفوع بأنه خبر المبتدأ، أي: عدد أكوابه عدد نجوم السماء.

(١) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «صفة الجنة والنار...»، ح (٦٥٤٨)، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء»، ح (٢٨٥٠) من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما.

(٢) في «ف»: «غيره».

(٣) أخرج البخاري في «تفسير القرآن»، باب: «قوله: ﴿وَأَنذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾»، ح (٤٧٣٠) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ فَيَنَادِي مُنَادٌ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَوْهُ، ثُمَّ يَنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَوْهُ، فَيَذْبَحُ ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع»، باب: «ما جاء في صفة أواني الخوض»، ح (٢٤٤٤)، وابن ماجه في «الزهد»، باب: «ذِكْرُ الْحَوْضِ»، ح (٤٣٠٣)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث غريب من هذا الوجه»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «صحيح المرفوع منه».

(٥) في «ف»: «بالبحر»، والتصويب من «المرقاة»، (١٦/١٩٢).

(٦) في «ف»: «الكوني».

«الشعث» -بضم الشين وسكون العين- جمع: أشعث، وهو متفرق شعر الرأس.

«الدنس» -بضمّتين- جمع: دنس، وهو الوسخ.

«المتنعمات» جمع: متنعمة -بكسر العين. و«السدد» -بالضم وفتح الدال- جمع: السدة بالضم، وهو باب الدار.

٣٤٧٤- [س] عن زيد بن أرقم قال: كنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا منزلاً فقال: «ما أنتم جزء»^(١) من مائة ألف جزء ممن يرد علي الحوض». قيل: كم كنتم يومئذ؟ قال: سبعمائة أو ثمانمائة^(٢).

قوله: «من مائة ألف جزء» مثل هذه العبارة للمبالغة.

«قيل: كم كنتم»، أي: قيل لزيد بن أرقم: [كم]^(٣) رجلاً، أو كم عدداً كنتم يومئذ؟ قال زيد بن أرقم: «سبعمائة أو ثمانمائة».

٣٤٧٥- [ت] عن أنس رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة فقال: «أنا فاعل». قلت: يا رسول الله، فأين أطلبك؟ قال: «اطلبي أول ما تطلبي على الصراط». قلت: فإن لم ألقك على الصراط؟ قال: «فاطلبي عند الميزان». قلت: فإن لم ألقك عند الميزان؟ قال: «فاطلبي عند الحوض، فإني لا أخطئ هذه الثلاث»^(٤) المواطن^(٥) غريب.

قوله: «أنا فاعل»، أي: الشفاعة، أي: أنا أشفع لك.

٣٤٧٦- [ت ر] عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال^(٦): قيل له: ما المقام المحمود؟ قال: «ذاك»^(٧) يوم ينزل الله -تعالى- على كرسیه فيئط كما يئط الرحل الجديد من تضايقه به، وهو يسعه^(٨) ما بين السماء والأرض، ويحياكم بحفاة عراة غرلاً، فيكون^(٩) أول من^(١٠)

(١) في «ص»: «جزءاً».

(٢) أخرجه أبو داود في «السنة»، باب: «في الحوض»، ح(٤٧٤٦)، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) في «ص»: «الثلاثة».

(٥) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، باب: «ما جاء في شأن الصراط»، ح(٢٤٣٣)، وقال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٦) ليست في «ص».

(٧) في «ص»: «ذلك».

(٨) في الروايات: «كسعة».

(٩) في «ص»: «فتكون».

(١٠) في «ص»: «ما».

يكسى إبراهيم عليه السلام يقول الله -تعالى: اكسوا خليلي، فيؤتى برطتين بيضاوين من رباط الجنة، ثم أكسى على أثره، ثم أقوم عن يمين الله -تعالى- مقامًا يغطي الأولون والآخرون»^(١).

قوله: «قيل له: ما المقام المحمود؟ قال: ذاك يوم ينزل الله -تعالى- على كرسية» فإن قيل: إنه سئل عن المقام المحمود، وأجاب عنه باليوم الذي يبلغ فيه ذلك المقام.

أجيب بأنه عليه السلام قدم بيان الوقت الذي يوجد فيه مقترنًا بذكر ما يشير إلى شدة ذلك اليوم؛ ليكون أعظم في النفوس موقعًا، ثم أتى بالجواب في قوله: «ثم أقوم عن يمين الله» الحديث.

قوله: «ذاك يوم» بالرفع والتنوين هو الرواية، ويجوز فتح «يوم» على البناء، وعلى التقديرين «ذاك»^(٢) مبتدأ و«يوم» خبره، لكن على التقدير الأول حذف، أي: ذاك اليوم الذي أبلغ فيه المقام المحمود يوم ينزل الله -تعالى- على كرسية.

قيل: معنى نزول الله: ظهور مملكته وحكمه محسوسًا، وقيل: معناه: التجلي له بنعت العظمة والإقبال عليه بوصف الكبرياء في اليوم الموعود حتى يتضايق عن احتمال ما قد غشيه من ذلك، فلم يبعد هذا عن الحق لما في كشف الحجاب من معنى النزول عن معاريج الجلال إلى معاريج الجمال.

قوله: «فيئط»، أي: يصوت الكرسي من نزول الله عليه، كما يصوت الرحل الجديد بسبب ركوب راحبه.

قوله: «من تضايقه به» يجوز أن يتعلق بقوله: «فيئط»، أي: فيئط الكرسي من تضايقه به، أي: من عدم اتساعه به، يقال: تضايق القوم: إذا لم يتسعوا في خلق أو مكان، فعلى هذا الضمير في «تضايقه» يجوز أن يعود إلى «الله»، وفي «به» إلى الكرسي، أي: من عدم اتساعه فيه وبالعكس، أي: من تضايق الكرسي عنه أو عليه، ويجوز أن يتعلق بقوله: «كما ينط الرحل الجديد» براكبه «من تضايقه به» فعلى هذا الضمير في «تضايقه» يجوز أن يعود إلى الراكب، وفي «به» إلى «الرحل الجديد» وبالعكس، لكن تعلقه ب«ينط» أنسب؛ لأن الأول

(١) أخرجه الدارمي في «الرقاق»، باب: «في شأن الساعة ونزول الرب -تعالى-»، ح (٢٨٠٠)، وقال حسين سليم أسد: «إسناده ضعيف جدًا».

(٢) في «ف»: «ذلك».

يدل على الثاني دون العكس، ولقرينة قوله: «وهو يسعه ما بين السماء والأرض» وهو جملة حالية من الضمير الذي يعود إلى الكرسي، يقال: وسع الشيء المكان، ومعناه: وسعه المكان، وذلك إذا لم يضق عنه، كذا ذكره في «المغرب»^(١)، فمعناه: والحال أن الكرسي يسع ما بين السماء والأرض.

قوله: «بريظتين» الربطة -بالفتح: مُلاءة بالضم والمدّ لم تكن قطعتين متضامتين، بل قطعة واحدة، وقيل: كل ثوب رقيق لَيِّن ربطة.

٣٤٧٧- [ت] عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أمتي من يشفع للفئام، ومنهم من يشفع للقبيلة، ومنهم من يشفع للعصبة، ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة»^(٢).

والعصبة -بالضم وسكون الصاد- من الرجال: ما بين العشرة إلى الأربعين، والفئام: الجماعة من الناس.

٣٤٧٨- [ت] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله -عز وجل تعالى وتقدس- وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمئة ألف بلا حساب». فقال أبو بكر رضي الله عنه: زدنا يا رسول الله. قال: وهكذا فحثا بكفيه وجمعهما. فقال أبو بكر رضي الله عنه: زدنا يا رسول الله. قال: وهكذا. فقال عمر رضي الله عنه: دعنا يا أبكر. فقال أبو بكر رضي الله عنه: وما عليك أن يدخلنا الله كلنا الجنة؟ فقال عمر: إن الله ﷻ إن شاء أن يدخل خلقه الجنة بكف واحد فعل. فقال النبي ﷺ: «صدق عمر»^(٤).

قوله: «فحثا بكفيه» إنما ضرب المثل بالحثيات؛ لأن من شأن المعطي إذا استزید أن يحثي بكفيه من غير حساب، والحثي كناية عن المبالغة في الكثرة، وإلا فلا كف ثمة ولا حثي. قيل: في قول أبي بكر رضي الله عنه مرة بعد أخرى: «زدنا يا رسول الله» وقوله ﷺ في جوابه ثانية بعد أخرى: «وهكذا» إرشاد إلى أن للنبي ﷺ مدخلاً ومجالاً في الأمور الأخروية.

(١) المغرب، (٢/ ٣٥٤).

(٢) في «ص»: «يدخل».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة القيامة والرفائق والورع»، ح (٢٤٤٠)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»، ح (١٢٧١٨)، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين».

(٥) في «ف»: «النبي».

٣٤٧٩- [ق] عن أنس رضي الله عنه قال: [قال رسول الله ﷺ] ^(١): «يُصَفُّ أَهْلُ النَّارِ فَيَمُرُ بِهِمُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ، أَمَا تَعْرِفُنِي؟ أَنَا الَّذِي سَقَيْتُكَ شَرْبَةً. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنَا الَّذِي وَهَبْتُ لَكَ وَضُوءًا، فَيَشْفَعُ لَهُ فَيَدْخُلُهُ الْجَنَّةَ» ^(٢).

«قال: يُصَفُّ أَهْلُ النَّارِ»، أي: يجعلون صفًّا.

٣٤٨٠- [ت] وعن أبي هريرة، [أن رسول الله ﷺ قال] ^(٣): «إِنْ رَجُلَيْنِ مِمَّنْ دَخَلَ النَّارَ اشْتَدَّ صِيَاحُهُمَا، فَقَالَ الرَّبُّ: أَخْرِجُوهُمَا. فَقَالَ لَهُمَا: لِأَيِّ شَيْءٍ اشْتَدَّ صِيَاحُكُمَا؟ قَالَا: فَعَلْنَا ذَلِكَ لَتَرْحَمَنَا. قَالَ: فَإِنْ رَحِمْتِي لَكُمَا أَنْ تَنْتَظِلَا فَتَلْقِيَا أَنْفُسَكُمَا حَيْثُ كُتِمَا مِنَ النَّارِ، فَيَلْقِي أَحَدُهُمَا نَفْسَهُ فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَيَقُومُ الْآخَرُ فَلَا يَلْقِي نَفْسَهُ، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَلْقِي نَفْسَكَ كَمَا أَلْقَى صَاحِبُكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّ إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا بَعْدَ مَا أَخْرَجْتَنِي. فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: لَكَ رَجَاؤُكَ. فَيَدْخُلَانِ جَمِيعًا الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ» ^(٤).

قوله: «فَيَدْخُلَانِ» ^(٥) جميعًا الجنة برحمة الله على بناء المجهول.

٣٤٨١- [ت] عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يُردُّ النَّاسُ النَّارَ ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا» ^(٦) بأعمالهم، فأولهم كلمح البرق، ثم كالريح، ثم كحُضْرِ الفرس، ثم كالراكب في رحله، ثم كشد الرجل، ثم كمشيه» ^(٧).

قوله: «يُردُّ النَّاسُ النَّارَ» ورد فلان: إذا حضر، وصدر: إذا رجع، والحضر -بضم الحاء- المهملة وبسكون الضاد المعجمة: العدو، والمراد بالورود ههنا: الجواز على الصراط، ويدل عليه قوله بعده: «فأولهم كلمح البرق»، وإنما سمي الجواز ورودًا؛ لأنهم إذا مروا على الصراط يشاهدون النار ويحضرونها، وعلى هذا يؤول قوله -تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا

(١) ليست في «ص».

(٢) أخرجه ابن ماجه بنحوه في «الأدب»، باب: «فضل صدقة الماء»، ح (٣٦٨٥)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن ابن ماجه».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، ح (٢٥٩٩)، وقال: «إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) في «ف»: «فَيَدْخُلُونَ».

(٦) في «ص»: «يَصْدُرُونَ مِنْهَا».

(٧) أخرجه الترمذي في «تفسير القرآن»، باب: «ومن سورة مريم»، ح (٣١٥٩)، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

وَأَرَادَهَا ﴿[مریم: ٧١]، ومعنى قوله: «يصدرون عنها»، أي: ينصرفون عنها؛ لأنه معناه إذا عدّي بعن، ومعناه: النجاة منها بأعمالهم، وروي «منها» على تضمين معنى النجاة في «يصدرون».

«ثم كشد الرجل»، أي: كعدوه.

باب صفة [الجنة وأهلها] ^(١)

(من الصحاح)

٣٤٨٢- [خ م] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله -تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، واقرأوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]» ^(٢).

قوله: «أعددت»، أي: هيأت.

٣٤٨٣- [خ] وقال رسول الله ﷺ: «موضع سوط من الجنة خير من الدنيا وما فيها، ولو أن امرأة من نساء أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما، ولما لأت ما بينهما ريحاً، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها» ^(٣).

قوله: «خير من الدنيا وما فيها»؛ لأن الجنة مع نعيمها باقية، والدنيا مع ما فيها فانية. قيل: إنما خصّ السوط بالذكر؛ لأن من شأن الراكب إذا أراد النزول في منزل أن يلقي سوطه قبل أن ينزل، معلماً بذلك المكان الذي يريده؛ لئلا يسبقه إليه أحد، وفي معناه قوله ﷺ بعده: «ولقباقوس» والقاب: ما بين المقبض والسيّة ^(٤)، ولكل قوس قابان، والراجل يبادر إلى تعيين المكان بوضع قوسه، كما أن الراكب يبادر إليه برمي سوطه. والنصيف: الخمار.

(١) في «ص»: «أهل الجنة».

(٢) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة...»، ح (٣٢٤٤)، ومواضع آخر، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، ح (٢٨٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «الخور العين وصفتهن...»، ح (٢٧٩٦)، وموضعين آخرين، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) «سيّة القوس»: طرف قابها، وقيل: رأسها، وقيل: ما اعوجّج من رأسها، وهو بعد الطائف، والنسب إليه سيوي. الأصمعي سيّة القوس: ما عطف من طرفيها ولها سيّتان [لسان العرب، (٤١٧/١٤)].

٣٤٨٤- [خ م] وقال ﷺ: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، ولقاب قوس أحدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس أو تغرب»^(١).

«إن في الجنة شجرة» هي شجرة الطوبى، وشجرة الطوبى كبيرة كثيرة الأغصان، ومن أوصافها التي أرانيها الله -تعالى- أنها كثيرة الأوراق، وأوراقها صغيرة مثل ورقة الصفصاف، ويزيد في العرض عليه بقليل، لا يلتصق بعضها ببعض، بل بينها فرج قليلة، وبين تلك الأغصان والأوراق أنوار، ولا يصل الطرف إلى متنهاها لا من جهة العلو، ولا من جهة اليمين واليسار والقدام والخلف، بحيث لو كان الراكب يسير في ظلها بالليل والنهار مائة سنة لا يقطع مسافتها، وأرانيها الله -تعالى- كما وصفت لك، والنبي ﷺ خرج من بيت له تحتها ماشيا تحت ظلها، وأنا أرجو أن لا أحرم منها، جعلنا الله ممن يستظل بظلها.

٣٤٨٥- [خ م] وقال ﷺ: «إن للمؤمن في الجنة لحيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون^(٢) ميلاً، في كل زاوية منها للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون، يطوف عليهم المؤمن، وجنتان من فضة آتيتهما وما فيهما، وجنتان من ذهب آتيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن»^(٣).

قوله: «يطوف عليهم المؤمنون» الطواف ههنا كناية عن المجامعة، والضمير في «عليهم» للأهل، «وجنتان»، أي: درجتان أو قصران عطف على «أهل»، و«من فضة» و«من ذهب» يحتمل أن يكون صفة لـ«جنتان» و«آتيتهما» مبتدأ وخبره محذوف؛ لدلالة السابق عليه، أي: آتيتهما وما فيهما من فضة أو من ذهب، ويحتمل أن يكون خبراً لقوله: «آتيتهما» مقدماً عليه.

قوله: «وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء» «ما» في «ما بين» للنفي، يعني: أن المؤمنين إذا تبوءوا مقعدهم من الجنة ارتفعت الحجب، واضمحلت

(١) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة...»، ح(٣٢٥٢) و(٣٢٥٣)، وموضع آخر، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها»، ح(٢٨٢٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) في «ص»: «ستين».

(٣) أخرجه البخاري في «التفسير»، باب: «﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾...»، ح(٤٨٧٩ و٤٨٨٠)، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «في صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من الأهلين»، ح(٢٨٣٨)، وفي «الإيمان»، باب: «إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم ﷻ»، ح(١٨٠)، من حديث عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه.

الموانع عن النظر إلى ربهم، وليس بينهم وبين النظر إلى ربهم إلا هيبة الجلال وسبحات الجمال وصفة الكبرياء والعظمة، فإنها لا ترتفع.

قوله: «على وجهه»، أي: على ذاته «في جنة عدن»، أي: استقرار وثبات، ومنه المعدن لمستقر الجوهر.

٣٤٨٦- [خ م] وقال ﷺ: «في الجنة مائة درجة، ما بين كلّ درجتين كما بين السماء والأرض، والفردوس أعلاها درجة منها تفجر أنهار الجنة الأربعة، ومن فوقها يكون العرش، فإذا سألت الله فاسأله الفردوس»^(١).

قوله: «في الجنة مائة درجة» يريد بهذا العدد الكثرة والتفاوت «ما بين كلّ درجتين» يحتمل أن تكون بحسب الصورة كطبقات السماء، ويحتمل أن تكون بحسب المعنى، وهو التفاوت في القربة إلى الله، فمن كان أقرب إلى الله فهو أرفع درجة، ومن كان دونه في القرب إليه فهو المنحط منه درجة.

قوله: «ومنها تفجر»، أي: ومن الفردوس «تفجر أنهار الجنة الأربعة» يريد بها أصول أنهارها.

٣٤٨٧- [خ م] وقال ﷺ: «إن في الجنة لسوقاً يأتونها كلّ جمعة، فتهب ريح الشمال فتحثو في وجوههم وثيابهم، فيزدادون حسناً، فيرجعون إلى أهلهم وقد ازدادوا حسناً وجمالاً، فيقول لهم أهلهم: والله لقد ازددتم بعدنا حسناً وجمالاً. فيقولون: وأنتم والله لقد ازددتم بعدنا حسناً وجمالاً»^(٢).

قوله: «يأتونها»، أي: يأتي أهل الجنة تلك.

قوله: «بعدنا حسناً»، أي: بعد مفارقتكم عنا فيقولون لأهلهم: «وأنتم والله لقد ازددتم بعدنا حسناً وجمالاً».

(١) أخرجه أحمد في «حديث عبادة بن الصامت ﷺ»، ح (٢٢٧٩٠)، واللفظ الذي أخرجه البخاري في «الجهاد والسير»، باب: «درجات المجاهدين في سبيل الله...»، ح (٢٧٩٠) هو: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُبَسِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فاسألوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، أَرَاهُ فَوْقَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ».

(٢) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم والجمال»، ح (٢٨٣٣)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣٤٨٨- [م] وقال ﷺ: «إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم كأشد كوكب دري في السماء إضاءة، قلوبهم على قلب رجل واحد [لا اختلاف]^(١) بينهم ولا تباض، لكل امرئ منهم زوجتان من الحور العين، يرى مخ سوقهن من وراء العظم واللحم من الحسن، يسبحون الله بكرة وعشيًا، لا يسقمون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون، أنيتهم الذهب والفضة، وأمشاطهم الذهب، ووقود مجامرهم الألوة، ورشحهم المسك، على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستون ذراعًا في السماء»^(٢).

الـ«زمرة»: الجماعة، وهذه الزمرة هم الأنبياء والأولياء، وهم غير محتاجين إلى شفاعة شافع، بل الناس يحتاجون إليهم بالشفاعة؛ لأنهم الكاملون في أنفسهم، المكملون لغيرهم، ولهذا نور وجوههم نور البدر الكامل في نفسه، والكوكب الدري: الشديد الإنارة والإضاءة، تُسب إلى الدرّ لصفاء لونه وإشراقه.

«لا اختلاف بينهم» كأنه تفسير لقوله: «قلوبهم على قلب رجل واحد».

«ولا يتفلون»، أي: ولا يكون لهم تفل في الفم. «ولا يمتخطون»، أي: لا يكون لهم مخاط، وهو ما يكون في الأنف من الوسخ. والوقود -بالتفتح: ما توقد به النار، والمجامر جمع: مجمرة، وهي ما يوضع فيه الجمر ويحرق فيه العود للتبخير، هذا إذا كان مفتوح الميم، أما إذا كان مكسور الميم فهي للآلة، و«الألوة» بضم اللام وتشديد الواو، وهو العود الذي يتبخر به. قال أبو عبيدة: فيها لغتان: ضم الهمزة وفتحها، والرشح: العرق، يعني: رشحهم فيه رائحة كرائحة المسك.

«ستون ذراعًا في السماء»، أي: في الطول.

٣٤٨٩- [م] وقال ﷺ: «إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون، ولا يتفلون، ولا يبولون، ولا يتغوطون، ولا يمت

خطون». قالوا: فما بال الطعام؟ قال: «جشاء ورشح كرشح المسك، يلهمون التسييح [والتحميد]^(٣) كما يلهمون^(٤) النفس»^(٥).

(١) في «ص»: «لا اختلاف».

(٢) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ...»، ح (٣٢٤٥) ومواضع آخر، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «فِي صِفَاتِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِهَا وَتَسْبِيحِهِمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا»، ح (٢٨٣٤) وموضع آخر، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) في «ص»: «والتحميد والتهليل».

(٤) في «ص»: «تلهمون».

(٥) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «فِي صِفَاتِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِهَا وَتَسْبِيحِهِمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا»، ح (٢٨٣٥)، من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما.

الـ«جشاء»: صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع.

قوله: «يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس»، يعني: تسبيحهم وتهليلهم لله كنفسهم في الدنيا في أنهم لا يتعبون، ولا يشغلهم شيء عن ذلك كالملائكة، أو يريد أنها تصير^(١) صفة لازمة لا ينفكون عنها كالنفس اللازم للحيوان.

٣٤٩٠- [م] وقال ﷺ: «من يدخل الجنة ينعم ولا يبأس^(٢)، ولا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه»^(٣).

قوله: «لا يبأس» بئس الرجل يبأس بؤساً، أي: اشتدت حاجته، أي: لا يكون في شدة وضيق.

٣٤٩١- وقال ﷺ: «ينادي مناد: إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً^(٤)، وإن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبداً، وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً، وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا^(٥) أبداً»^(٦).

قوله: «أن تشبوا» بكسر الشين من الشباب.

٣٤٩٢- [خ م] وقال ﷺ: «إن أهل الجنة يترءون أهل الغرف من فوقهم كما تترءون الكوكب الدري الغابر^(٧) في الأفق من المشرق والمغرب لتفاضل^(٨) ما بينهم». قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم. قال ﷺ: «بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين»^(٩).

(١) في «ف»: «يصير».

(٢) في «ص»: «يبؤس».

(٣) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «في دوام نعيم أهل الجنة...»، ح (٢٨٣٦)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) ليست في «ص».

(٥) في «ص»: «تبؤسوا».

(٦) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «في دوام نعيم أهل الجنة...»، ح (٢٨٣٧)، من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة -رضي الله عنهما.

(٧) في «ص»: «الغابر».

(٨) في «ص»: «لتفاضل».

(٩) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة...»، ح (٣٢٥٦)، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «ترائي أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء»، ح (٢٨٣١) من حديث أبي سعيد الخدري ؓ.

قوله: «يتراءون» قال في «شرح السنة»: أي: ينظرون^(١). «الغابر»: الباقي في الأفق بعد انتشار ضوء الصبح، و«الغرف» -بالضم وفتح الراء- جمع: غرفة، وهي البيت الذي يبنى فوق الدار، والمراد ب«الغرف» ههنا: القصور العالية في الجنة، وفي «المصابيح»: «من المشرق والمغرب» قيل: والصواب «من المشرق أو المغرب» كذا في كتاب مسلم.

«لتفاضل ما بينهم»، أي: أن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف على النعت المذكور لتفاضل ما بين أهل الجنة وأهل الغرف الذين من فوقهم فيها.

«قال: بلى»، أي: بلى يبلغها غيرهم، وهم «رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين».

٣٤٩٣- [م] وقال ﷺ: «يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير»^(٢).

قوله: «أفئدتهم مثل أفئدة الطير»، يعني: قلوبهم لينة ذات رقة وصفاء، وخالية عن الغلّ والحسد كقلوب الطير.

٣٤٩٤- [خ م] وقال ﷺ: «إن الله -تعالى- يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة. فيقولون: لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك. فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى - يا رب- وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك؟ فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب، أي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً»^(٣).

قوله: «أحلّ عليكم رضواني»، أي: رضائي، الضمير في «بعده» يعود إلى «رضواني».

٣٤٩٥- [م] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سيحان وجيحان والفراة والنيل كل من أنهار الجنة»^(٤).

قال الجوهري: «سيحان»: نهر بالشام، وكذا «جيحان»^(٥)، وقال في «المغرب»: «سيحان»:

(١) شرح السنة، (٢١٥/١٥).

(٢) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير»، ح (٢٨٤٠)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «صفة الجنة والنار...»، ح (٦٥٤٩)، وموضع آخر، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبداً»، ح (٢٨٢٩) من حديث أبي سعيد الخدري ؓ.

(٤) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «ما في الدنيا من أنهار الجنة»، ح (٢٨٣٩).

(٥) انظر: مختار الصحاح، مادة (سيح وجحن)، وقال النووي: «وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي صِحَاحِهِ جَيْحَانُ نَهْرُ الشَّامِ، فَعَلَطَ أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ الْمَجَازَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ بِلَادُ الْأَرَمَنِ، وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ لِلشَّامِ» [شرح النووي على مسلم، (١٧٦/١٧)].

نهر معروف بالروم^(١)، والأول من السيح وهو جري الماء على وجه الأرض، والثاني من جحش، أي: ساء غذاؤه، والنون أصلية، و«الفرات»: نهر الكوفة، و«النيل»: نهر مصر، وسيحون: نهر بالهند، وقال في «المغرب»: نهر الترك، وجيحون: نهر بلخ وينتهي إلى خوارزم^(٢).

قوله: «كل من أنهار الجنة» نظراً إلى عذوبته وسوغه في الحلق، وهضمه للطعام، وتشرفها بورود الأنبياء إليها، وشربهم عنها، كقوله ﷺ في عجوة المدينة: «إنها من الجنة»^(٣)، ويحتمل أنها من أنهار الجنة والاشتراك في التسمية.

٣٤٩٦- [م] عن عتبة بن غزوان^(٤) قال: ذكر لنا أن الحجر يلقي في شفة جهنم فيهوي فيها سبعين خريفاً لا يدرك لها قعرًا، والله لتملأنّ، ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام^(٥).

قوله: «غزوان» بالفتح وسكون الزاء المعجمة.

«يلقي» من الإلقاء، وهو الإسقاط.

«فيهوي فيها»، أي: يسقط.

«خريفاً»، أي: سنة، والضمير الفاعل في «يدركها» أو «يدرك لها» على اختلاف النسختين يعود إلى «الحجر»، والضمير المفعول إلى «جهنم».

(١) المغرب، (١/٤٢٧).

(٢) السابق، (١/١٣٣، ٤٢٧).

(٣) أخرجه أحمد في «مسند أبي هريرة»، ح (٨٦٥٣) أن رسول الله ﷺ قال: «العجوة من الجنة، وهي شفاء من السم، والكأمة من المن وماؤها شفاء للعين»، وقد حسنه شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند».

(٤) «عتبة بن غزوان [٤٠ ق هـ - ١٧ هـ = ٥٨٤ - ٦٣٨ م]: عتبة بن غزوان بن جابر بن وهيب الحارثي المازني، أبو عبد الله: باني مدينة البصرة. صحابي، قديم الإسلام. هاجر إلى الحبشة، وشهد بدرًا. ثم شهد القادسية مع سعد بن أبي وقاص. ووجهه عمر إلى أرض البصرة والياً عليها، وكانت تسمى «الأبلة» أو «أرض الهند» فاختطها عتبة ومصرها. وسار إلى ميسان وأبزقباذ فافتتحهما. وقدم المدينة لأمر خاطب به أمير المؤمنين عمر، ثم عاد فمات في الطريق. وكان طويلاً جميلاً من الرماة المعدودين. روى عن النبي ﷺ أربعة أحاديث» [الأعلام، (٤/٢٠١)].

(٥) أخرجه مسلم في «الزهد والرقائق»، ح (٢٩٦٧).

«والله» قسم. «لتملأن» الضمير في «لتملأن» القائم مقام الفاعل لـ«جهنم»، أي: من الكفار. والكطيظ: فعيل بمعنى مفعول، أي: مملو ضيق من الزحام. قال في «الغريين»: «كطيظ»: أي: ممتلئ^(١).

(من الحسان)

٣٤٩٧- [ت] عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله، مم خلق الخلق؟ قال: «من الماء». قلنا: الجنة ما بناؤها؟ قال: «لبنة من فضة ولبنة من ذهب، وملاطها المسك الأذفر، وحصباؤها^(٢) اللؤلؤ والياقوت، وتربتها الزعفران، من يدخلها ينعم ولا يبأس، ويخلد لا يموت، لا تبلى ثيابهم، ولا يفنى شبابهم»^(٣).

قوله: «وملاطها المسك الأذفر» الملاط - بالكسر: الطين الذي يجعل بين سافى البناء يملط به الحائط. الساف: الصف من الطين. «الأذفر» ههنا: الشديد الريح الطيبة. الحصاء: الحصى.

٣٤٩٨- [ت] عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ في قوله -تعالى: ﴿وَفُرُشٌ مَّرْفُوعَةٌ﴾ [الواقعة: ٣٤] قال: «ارتفاعها لكما بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة سنة»^(٤) غريب.

قوله: ﴿وَفُورُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ قال في «شرح السنة»: ﴿وَفُورُشٍ﴾: نساء أهل الجنة، أي: ذوات الفرش. يقال لامرأة الرجل: هي فراشه وإزاره ولحافه. وقوله: ﴿مَرْفُوعَةٍ﴾، أي: رفعهنّ بالجمال على نساء أهل الدنيا، وكل فاضل رفيع^(٥)، وقيل: ليس المراد بارتفاع الفرش ما ذكر، بل المراد ارتفاع الدرجات، يعني: ما بين كلّ درجتين قدر ما بين السماء والأرض، وهذا أنسب بمعنى الحديث وأوثق من الأول.

قوله: «ارتفاعها» مبتدأ و«لكما بين السماء والأرض» خبره، وحق اللام في «لكما» أن تدخل على المبتدأ، و«مسيرة خمسمائة سنة» خبر بعد خبر.

(١) في «ف»: «ممتلئ». الغريين، ص (١٦٣٤).

(٢) في «ص»: «وحصباؤها».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة عن رسول الله ﷺ»، باب: «ما جاء في صفة الجنة ونعيمها»، ح (٢٥٢٦)، وقال: «هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وليس هو عندي بمتصل، وقد روي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي مدلة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ»، وقال الألباني في «مشكاة المصابيح»، ح (٥٦٣٠): «صحيح لشواهده».

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة»، ح (٢٥٤٠)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) شرح السنة، (٢٠٦/١٥).

٣٤٩٩- [ت] وقال ﷺ: «إنَّ أولَ زمرة يدخلون الجنة يوم القيامة ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر، والزمرة الثانية على مثل أحسن كوكب دري في السماء، لكل رجل منهم زوجتان، على كلِّ زوجة سبعون حلة، يرى مخ ساقها من ورائها»^(٢).

«يرى مخ ساقها من ورائها» المخ: ما في جوف العظم من الدسومة، أي: يرى ما في عظم ساقها من المخ من غاية اللطافة والنعموة تحت حللها السبعين.

٣٥٠٠- [ت] عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع». قيل: يا رسول الله! أيطبق ذلك؟ قال: «يعطى قوة مائة»^(٣).

قوله: «من الجماع» بيان «كذا وكذا»، أي: يعطى قوة كذا وكذا مرة من الجماع.

قوله: «أُعطى» الهمزة للاستفهام، والواو للعطف على فعل مقدر، و«ذلك» إشارة إلى مضمون «كذا وكذا» وهي المرات الكثيرة من الجماع، أي: أعطى تلك القوة ويطلق ذلك؟ «قال: يعطى قوة مائة»، أي: مائة رجل، وإذا كان كذلك فيطبق ذلك.

٣٥٠١- [ت] وعن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ أنه قال: «لو أن ما يقل ظفر مما في الجنة بدا لتزخرفت له ما بين خوافق السموات والأرض، ولو أن رجلاً من أهل الجنة اطلع [فبدا أساوره]^(٤) لطمس ضوءه الشمس كما يطمس الشمس ضوء النجوم»^(٥) غريب.

قوله: «لو أن ما يقل ظفر»، أي: لو أن مقدار ما يحمله ظفر «مما في الجنة» ظهر «لتزخرفت» لذلك المقدار، أي: لتزينت «له ما بين خوافق السموات والأرض»، أي: أطرافهما، وقيل: منتاهما، وقيل: المشرق والمغرب؛ لأن المغرب خافق، أي: غائب، من خفقت النجوم: إذا غابت، فذكر المحل والمراد به الحال، فغلبوه على المشرق.

(١) في «ص»: «الا».

(٢) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «في صفة نساء أهل الجنة»، ح (٢٥٣٥)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة جماع أهل الجنة»، ح (٢٥٣٦)، وقال: «هذا حديث صحيح غريب»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

(٤) في «ص»: «فبدا أساوره».

(٥) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة أهل الجنة»، ح (٢٥٣٨)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

٣٥٠٢- [ت] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة جرد مرد كحلي، لا يفنى شبابهم، ولا تبلى ثيابهم»^(١).

قوله: «جرد» جمع: أجرد، يقال: رجل أجرد، وهو الذي لا شعر على جسده. «مرد» وهو غلام لا شعر على ذقنه، و«كحلي» -بالفتح وسكون الحاء وفتح اللام- جمع: كحيل، يقال: عين كحيل، وهو فاعيل بمعنى مفعول، وهو عين في أجفانها سواد خلقة.

٣٥٠٣- [ت] عن أسماء بنت أبي بكر قالت: سمعت رسول الله ﷺ -وذكر له سدره المنتهى- قال: «يسير الراكب في ظل الفن منها مائة سنة، أو يستظل بظلها مائة راكب -شك الراوي- فيها فراش الذهب، كأن ثمرها القلال»^(٢) غريب.

«الفن» واحد الأفنان، وهي الأغصان.

قوله: «فيها فراش الذهب»، [أي: في سدره المنتهى مبتدأ وخبر قدم على مبتدئه]^(٣) واحده: فراشة، وهي التي تطير وتتهافت في السراج، ولعله أراد بها الملائكة تتلأأً أجنتها تلأؤً أجنحة الفراش كأنها مذهبة.

«القلال» جمع: قلة، وهي الجرة الكبيرة تسع قربتين أو قربتين وشيئاً، والمراد به ههنا ما قاله في «معالم التنزيل»: وهي شجرة تحمل الحلي والحلل والثمار من جميع الألوان، لو أن ورقة منها وضعت في الأرض لأضاءت لأهل الأرض. قيل: وهي شجرة طوبى^(٤)، وإنما سميت «سدره المنتهى»؛ لأن علم الخلائق ينتهي إليها.

٣٥٠٤- [ت] عن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ: ما الكوثر؟ قال ﷺ: «نهر أعطانيه الله -يعني: في الجنة- أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، فيه طير أعناقها كأعناق الجزر». قال عمر رضي الله عنه: إن هذه لناعمة. قال رسول الله ﷺ: «أكلها أنعم منها»^(٥).

«الجزر» -بضمين- جمع: جزور، وهي من الإبل تقع على الذكر والأنثى.

(١) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة»، ح (٢٥٣٩)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة ثمار أهل الجنة»، ح (٢٥٤١)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد وضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٣) كذا في «ف».

(٤) تفسير البغوي، (٤٠٥/٧).

(٥) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة طير الجنة»، ح (٢٥٤٢)، والنسائي في «السنن الكبرى»، ح (١١٧٠٣)، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب»، وقال الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: «حسن صحيح».

قوله: «إن هذه لناعمة» «هذه» إشارة إلى الطير، أي: إن هذه لنعمة.

٣٥٠٥- عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن رجلاً قال: يا رسول الله، هل في الجنة من خيل؟ قال: «إن الله -تعالى- أدخلك الجنة فلا تشاء أن تحمل فيها على فرس من ياقوتة حمراء تطير بك في الجنة حيث شئت إلا فعلت»، وسأله رجل فقال: يا رسول الله، هل في الجنة من إبل؟ فقال: «إن يدخلك الله الجنة يكون لك فيها ما اشتئت نفسك ولذت عينك»^(١).

وفي رواية: «إن أدخلت الجنة أوتيت^(٢) بفرس من ياقوتة له^(٣) جناحان فحملت عليه طار بك حيث شئت»^(٤).

«قال: إن الله -تعالى- أدخلك الجنة» «إن» حرف شرط، و«الله» مرفوع بفعل محذوف يفسره ما بعده.

«فلا تشاء أن تحمل» إلى آخره. جواب الشرط تقدير الكلام: إن أدخلك الله الجنة فلا تشاء أن تحمل فيها على فرس صفته كيت وكيت إلا فعلته، أي: فلا تشاء الحمل إلا تفعله، يعني: إن تشاء تفعله، والمعنى: ما من شيء تشتهي النفس في الجنة إلا أن تجده فيها كيف شئت^(٥)، حتى لو اشتهيت أن تركب فرساً على الصفة المذكورة لوجدته.

قوله: «ولذت عينك»، أي: وجدته عينك لذيذاً، يقال: لذت الشيء -بالكسر- لذاذاً ولذاذة، أي: وجدته لذيذاً.

٣٥٠٦- [ت] عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «باب أممي الذين يدخلون الجنة منه عرضه [مسيرة الراكب]^(٦) المجود ثلاثاً، ثم إنهم ليضغطون عليه حتى تكاد مناكبهم تزول»^(٧) ضعيف منكر.

(١) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة خيل الجنة»، ح(٢٥٤٣)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) في «سنن الترمذي»: «أُتيت».

(٣) ليس في «ص».

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة خيل الجنة»، ح(٢٥٤٤)، من حديث أبي أيوب ؓ، وقال: «هذا حديث ليس إسناده بالقوي»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) في «ف»: «شاءت».

(٦) في «ص»: «مسيره فالراكب».

(٧) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة أبواب الجنة»، ح(٢٥٤٨)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

قوله: «المجود ثلاثاً» «الاجود»: اسم فاعل من جودّ تجويداً. قال الجوهرى: أجدت الشيء فأجاد^(١)، والتجويد مثله^(٢)، أي: جعلته جيّداً، يعني: عرض ذلك الباب مسيرة الراكب الذي يجود ركض الفرس ثلاث ليال. «ثم إنهم ليضغطون عليه»، أي: على ذلك الباب. يقال: ضغطه، أي: عصره. الضغط: العصر، يعني: إن أمّتي الداخلين في الجنة من ذلك الباب يزدحمون عليه في حال دخولهم بحيث يقرب أن تزول مناكبهم من شدة الازدحام.

قوله: «ضعيف منكر»، أي: هذا الحديث ضعيف منكر لمخالفته للأحاديث الصحيحة التي وردت في هذا المعنى مما مر.

٣٥٠٧- [ت] عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة لسوقاً ما فيها شرى ولا بيع إلا الصور من الرجال والنساء، فإذا انتهى الرجل صورة دخل فيها»^(٣) غريب.

«إلا الصور من الرجال والنساء» يحتمل أنه أراد بالصورة: الهيئة التي يكون عليها المؤمن من تاج ولباس وزينة، ويكون المراد من الدخول فيها في قوله: «دخل فيها» -أي: في الصورة- التزين بها، ويحتمل أن المراد منه عرض الصور المستحسنة عليه، فإذا انتهى وتمنى أن تكون صورته مثل تلك الصورة صيره^(٤) الله -سبحانه- على تلك الصور المشتهاة بقدرته القديمة، فعلى هذا معنى قوله: «دخل فيها»، أي: في تلك السوق.

٣٥٠٨- [ت] عن سعيد بن المسيب، أنه لقي أبا هريرة فقال أبو هريرة: أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة. فقال سعيد: أفيها سوق؟ قال: نعم، أخبرني رسول الله ﷺ: «أن أهل الجنة إذا دخلوها نزلوا فيها بفضل أعمالهم، ثم يؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا، فيزورون ربهم ويبرز لهم عرشه، [ويتبدى لهم]^(٥) في روضة من رياض الجنة، فيوضع لهم منابر من نور، ومنابر من لؤلؤ، ومنابر من ياقوت، ومنابر من زبرجد، ومنابر من ذهب، ومنابر من فضة، ويجلس أديانهم -وما فيهم دني- على كئبان^(٦) المسك والكافور، ما يرون أن أصحاب الكراسي بأفضل منهم مجلساً». قال أبو هريرة: قلت: يا رسول الله، وهل نرى ربنا؟ قال: «نعم، هل تتمارون في رؤية الشمس والقمر ليلة البدر؟ قلنا: لا. قال: «كذلك لا تتمارون في رؤية ربكم، ولا يبقى في ذلك

(١) في «الصحيح»: «فجاد».

(٢) الصحيح، مادة (جود).

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في سوق الجنة»، ح (٢٥٥٠)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) في «ف»: «صير».

(٥) في «ص»: «ويتبدأ».

(٦) في «ص»: «كئبان».

المجلس رجل إلا حاضره الله محاضرة حتى يقول للرجل منهم: يا فلان ابن فلان، أتذكر يوم قلت كذا وكذا؟ فيذكره ببعض غدراته في الدنيا. فيقول: أفلم تغفر لي؟ فيقول: بلى، فبسعة مغفرتي بلغت منزلتك هذه. فبينما هم على ذلك غشيتهم سحابة من فوقهم، فأمرت عليهم طيباً لم يجدوا مثل ريحه شيئاً قط، ويقول ربنا: قوموا إلى ما أعددت لكم من الكرامة، فخذوا ما اشتهيتم فنأتي^(١) سوقاً قد حفت به الملائكة فيه^(٢) ما لم تنظر العيون إلى مثله، ولم تسمع الآذان، ولم يخطر على القلوب، فيحمل لنا ما اشتهينا ليس يباع فيها ولا يشتري، وفي ذلك السوق يلقي أهل الجنة بعضهم بعضاً. قال: «يقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه -وما فيهم دني- فيروعه ما يرى عليه من اللباس، فما ينقضي آخر حديثه حتى يتخيل عليه ما هو أحسن منه، وذلك أنه لا ينبغي لأحد أن يحزن فيها، ثم ننصرف إلى منازلنا فيتلقانا أزواجنا فيقلن: مرحباً وأهلاً لقد جئت وإن بك من الجمال أفضل مما فارقتنا عليه، فيقول: إنا جالسنا اليوم ربنا الجبار، ويحقتنا أن نتقلب بمثل ما انقلبنا»^(٣) غريب.

قوله: «ويبرز لهم عرشه»، أي: يظهر «ويتبدى لهم»، أي: يظهر لهم ربهم، أي: لطف ربهم ورحمته. والمنابر جمع: منبر بالكسر، وهو من نبرت الشيء أنبره -بالكسر- نبراً: رفعته.

قوله: «ويجلس أديانهم» ضد الأعلى، والمراد به ههنا: من هو أقل منزلة من أهل الجنة؛ لأنه ليس في أهل الجنة دني أي: دون وخسيس، والكثبان: تلال الرمل، واحدها كتيب، من كُتبت الشيء: جمعته.

قوله: «حاضره الله محاضرة» الكلمتان بالخاء المهملة والضاد المعجمة قيل: هي عبارة عن جريان الحضور والمكاملة بين اثنين، والمراد بها ههنا: كشف الحجاب، والمقولة مع العبد من غير حجاب ولا ترجمان بكلام لا يسمعه غيره. قال الإمام التوربشتي: من روى هذين اللفظين بالخاء المعجمة والضاد المهملة فقد صحّف فيهما.

قوله: «ببعض غدراته في الدنيا» وهو بفتحتين جمع: غدره بالسكون بمعنى: الغدر، وهو ترك الوفاء، والمراد ههنا: معاصيه؛ لأنه لم يف بتركها الذي عهد الله إليه.

«غشيتهم سحابة»، أي: أتتهم سحابة.

(١) جاء على الهامش في «ص»: «فيأتون».

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في سوق الجنة»، ح (٢٥٤٩)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

قوله: «فَنَاتِي سَوْقًا» على صيغة المتكلم «قد حَفَّتْ بِهَا الملائكة» وروى: «به» الضمير للسوق، والسوق يذكر ويؤنث، يعني: الملائكة أحدقوا وأطافوا بجوانب ذلك السوق.

قوله: «ما لم تنظر^(١) العيون إلى مثله» «ما» فيه موصولة، وما بعده صلته، والموصول مع صلته يحتمل أن يكون مجروراً بدلاً من «ما» في «ما أعددت»، ويحتمل أن يكون منصوباً بدلاً من الضمير المنصوب المحذوف في «ما أعددت»، أي: ما أعددت لكم، أو مفعولاً لفعل مقدر كأنه قال قائل: أي شيء أعددت لنا؟ فقال: ما لم تنظر^(٢) العيون، أي: أعددت شيئاً لم تنظر العيون، ويحتمل أن يكون مرفوعاً؛ لكونه خبراً لمبتدأ محذوف، أي: المعد لكم، أو لكونه مبتدأ محذوف الخبر، أي: فيها، وقد يوجد في بعض النسخ لفظة: «فيها».

قوله: «فبروعه»، أي: يعجبه، الضمير المفعول في «فبروعه» يعود إلى «الرجل»، والضمير في «عليه» يعود إلى «من» في «من هو دونه».

«فما ينقضي آخر حديثه»، أي: لا ينقطع آخر حديث من هو دونه مع الرجل ذي المنزلة الرفيعة حتى يظهر على بدنه لباس أحسن من لباس صاحبه «يتخيل عليه»، أي: يرى عليه.

قوله: «ويحقنا»، أي: ويجب لنا أن^(٣) نرجع إلى مثل ما رجعنا إليه من الجمال التام؛ فإننا قد جلسنا لطف ربنا في هذا اليوم، فأعطانا خلقة الجمال وحلة الكمال.

٣٥٠٩- [ت] عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم، واثنان^(٤) وسبعون زوجة، وتنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية إلى صنعاء».

وبه قال: «من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون بني ثلاثين في الجنة لا^(٥) يزيدون عليها أبداً، وكذلك أهل النار».

وبه قال: «إن عليهم التيجان أدنى لؤلؤة لتضيء ما بين المشرق والمغرب»^(٦) غريب.

(١) في «ف»: «ينظر».

(٢) في «ف»: «ينظر».

(٣) في «ف»: «أي».

(٤) في «ص»: «واثنان».

(٥) في «ص»: «ولا».

(٦) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة»، ح (٢٥٦٢)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

٣٥١٠- وبه قال: «المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي» غريب.

[ت] قال إسحاق بن إبراهيم في هذا الحديث: إذا اشتهى المؤمن في الجنة الولد كان في ساعة، ولكن لا يشتهي^(١).

و«الجابية» بالجيم والباء المنقوطة تحتها بنقطة بعدها ياء: مدينة بالشام، و«صنعاء» ممدود قسبة باليمن قيل: هي أول بلدة بنيت بعد الطوفان، والضمير في «به» في الصورتين يعود إلى الإسناد، أي: بالإسناد المذكور.

قوله: «يردّون بني ثلاثين لا يزيدون عليها»، أي: على ثلاثين سنة.

٣٥١١- [ت] عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة لمجتمعاً للحوار العين يرفعن بأصوات لم يسمع الخلائق مثلها يقلن: نحن الخالدات فلا نبئد، ونحن الناعمات فلا نبأس، ونحن الراضيات فلا نسخط، طوبى لمن كان لنا وكنا له»^(٢).

قوله: «لمجتمعاً»، أي: موضعاً للاجتماع، أو هو مصدر، أي: للحوار العين في الجنة اجتماعاً.

قوله: «فلا نبئد»، أي: فلا نهلك، و«الناعمات»، أي: المتنعمات، «فلا نبؤس»، أي: لا نصير فقراء محتاجين، يقال: بؤس الرجل يبؤس بؤساً: إذا كان شديد البأس، وهو الشدة في الحرب، ويقال: بؤس الرجل يبأس بؤساً وبؤساً: إذا اشتدت حاجته وفقره، وفي الكتاب وقع قوله: «فلا نبؤس» بالواو، والسديد هو الهمزة.

٣٥١٢- [ت] وقال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة بحر الماء وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر، ثم تشقق الأنهار بعد»^(٣).

قوله: «ثم تشقق الأنهار بعد» «تشقق» أصله: تشقق، فحذفت إحدى التاءين، أي: ثم تجري من الأبحر الأربعة الأنهار بعد دخول أهل الجنة، بحيث تجري من تلك الأبحر الأربعة الأنهار إلى مكان كل واحد من أهل الجنة.

(١) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة»، ح (٢٥٦٣)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في كلام الحوار العين»، ح (٢٥٦٤)، وقال: «حديث علي حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، باب: «ما جاء في صفة أنهار الجنة»، ح (٢٥٧١)، من حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

باب رؤية الله تعالى

(من الصحاح)

٣٥١٣- [خ م] قال رسول الله ﷺ: «إنكم سترون ربكم عياناً»^(١).

٣٥١٤- وقال جرير بن عبد الله: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال: «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا»^(٢)^(٣).

قوله: «عياناً» بالكسر مصدر في موضع الحال إما من «ربكم»، أي: معائناً بفتح الياء، وإما من الضمير في «سترون»، أي: معائناً بكسر الياء، ومعنى المعينة: رفع الحجاب بين الرائي والمرئي.

قوله: «فإن استطعتم أن لا تغلبوا»، أي: إن قدرتم أن لا تكونوا^(٤) مغلوبين في صلاة الصبح والعصر «فافعلوا»، يعني: من داوم على هاتين الصلاتين فكأنه ممن رزق لقاء الله - تعالى، فمداومته^(٥) على هاتين الصلاتين كأنها عنوان حسن خاتمته، وإنما خصّ هاتين الصلاتين بالحث عليهما لما في الصبح من تشهي النفس إلى الاستراحة، وتثبيطها عن القيام عما هي فيه من لذة النوم، ولما في العصر من الشغل بالمعاملات، فإنه وقت قيام الأسواق، فإذا لم يلحقه فترة في هذين الوقتين مع شدة الداعية وقيام المانع فبالحرى أن لا تلحقه في غيرهما في الأوقات.

٣٥١٥- [م] وعن صهيب، عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله - تبارك وتعالى: تريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة

(١) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِقَةٌ»^(٢٣)، ح (٧٤٣٥)، من حديث جرير بن عبد الله ؓ.

(٢) ليست في «ص».

(٣) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «قول الله - تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِقَةٌ»^(٢٣)، ومواضع أخر، ح (٧٤٣٤)، ومسلم في «المساجد ومواضع الصلاة»، باب: «فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما»، ح (٦٣٣).

(٤) في «ف»: «يكونوا».

(٥) في «ص»: «فمداومته».

وتنجنا^(١) من النار؟ قال: «فيرفع الحجاب فينظرون إلى وجه الله، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم»، ثم تلا: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]^(٢).

قوله: «تريدون شيئاً أزيدكم» في تقدير الاستفهام.

قوله: ﴿الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ «الْحُسْنَىٰ» هي الجنة، والزيادة: هي النظر إلى وجه الله الكريم.

(من الحسان)

٣٥١٦- [ت] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرره^(٣) مسيرة ألف سنة، وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشية»، ثم قرأ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]^(٤).

قوله: «وأكرمهم على الله» عطف على قوله: «أدنى أهل^(٥) الجنة».

«من ينظر إلى وجهه»، أي: إلى وجه الله.

﴿نَّاصِرَةٌ﴾ قال في «شرح السنة»: أي: ناعمة بالنظر إلى ربها^(٦).

٣٥١٧- [ت] وعن أبي رزين العقيلي قال: قلت: يا رسول الله، أكلنا يرى ربه خلقاً به^(٧) يوم القيامة؟ قال: «بلى». قلت: وما آية ذلك في خلقه؟ قال: «يا أبا رزين، أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر خلقاً به؟» قال: بلى. قال: «فإنما هو خلق من خلق الله، والله أجل وأعظم^(٨)».

(١) في «ص»: «وتنجينا».

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان»، باب: «إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم ﷻ»، ح (١٨١).

(٣) في «ص»: «وسروره».

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة الجنة»، ح (٢٥٥٣)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٥) ليست في «ف».

(٦) شرح السنة، (٢٢٩/١٥).

(٧) ليست في «ص».

(٨) أخرجه أبو داود في «السنة»، باب: «في الرؤية»، ح (٤٧٣١)، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

قوله: «أكلنا يرى ربه» روي: «ربنا»، «مُخْلِياً به»، أي: خالياً بربه، يعني: يرى ربه بحيث لا يزاحمه شيء في الرؤية.

«وما آية ذلك»، أي: أي شيء علامة رؤيته^(١) كلنا بحيث لا يزاحمه شيء في خلق الله مَثَلٌ لنا في خلقه، فمثله ﷺ بروية القمر ليلة البدر مع عدم المزاحمة.

باب صفة النار وأهلها

(من الصحاح)

٣٥١٨- [خ م] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ناركم جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم». قيل: يا رسول الله، إن كانت لكافية. قال: «فإنها فضلت عليهن بتسعة وستين جزءاً كلهن مثل حرها»^(٢).

قوله: «ناركم»، أي: نار الدنيا.

«إن كانت لكافية» «إن» هذه مخففة من الثقيلة، يعني: إن هذه النار التي تراها في الدنيا كانت كافية في الإحراق والتعذيب، «إنها»، أي: نار جهنم «فضلت»، أي: زادت عليهن، أي: على نيران الدنيا كلهن.

«مثل حرها»، أي: حرارة كلّ جزء من تسعة وستين^(٣) جزءاً من نار جهنم مثل حرارة ناركم.

٣٥١٩- [خ م] وقال ﷺ: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: رب أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، أشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير»^(٤).

قوله: «اشتكت النار إلى ربها» الحديث قد مرّ مشروحاً وإعراباً.

(١) في «ف»: «برويه».

(٢) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «صفة النار وأنها مخلوقة...»، ح (٣٢٦٥)، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «في شدة حرّ نار جهنم وبُعد قعرها وما تأخذ من المعدّين»، ح (٢٨٤٣).

(٣) في «ف»: «وتسعين».

(٤) أخرجه البخاري في «بدء الخلق»، باب: «صفة النار وأنها مخلوقة...»، ح (٣٢٦٠) وموضع آخر، ومسلم في «المساجد ومواضع الصلاة»، باب: «استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه»، ح (٦١٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٣٥٢٠- [خ م] وقال ﷺ: «إن أهون أهل النار عذاباً من له نعلان وشراكان^(١) من نار يغلي منهما^(٢) دماغه كما يغلي الرجل، ما يرى أن أحداً أشد منه عذاباً، وإنه لأهونهم عذاباً^(٣)».

قوله: «كما يغلي الرجل» و«الرجل»: قدر من نحاس. قال في «الفاثق»: الرجل - بالكسر: كل قدر يطبخ فيه من حجارة أو حديد أو خزف^(٤).

قوله: «ما يرى أن أحداً أشد منه عذاباً» «ما» فيه نافية، وفي «يرى» ضمير يرجع إلى «من» في «من له نعلان» فاعله، والضمير في «منه» يرجع إليه أيضاً، وكذا في «إنه»، وفي «لأهونهم» يرجع إلى «أهل النار».

وقوله: «وإنه لأهونهم عذاباً» حال من الضمير الذي في «يرى»، يعني: لا يرى ذلك الشخص أن أحداً من أهل النار أشد منه عذاباً، والحال أنه أهونهم عذاباً.

٣٥٢١- [م] وقال ﷺ: «يؤتى بأهمل الدنيا من أهل النار يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة، ثم يقال: يا ابن آدم، هل رأيت خيراً قط؟ وهل مر بك نعيم قط؟ فيقول: لا والله يا رب. ويؤتى بأشد الناس بؤساً في الدنيا من أهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة، فيقال له: يا ابن آدم، هل رأيت بؤساً قط؟ وهل مر بك شدة قط؟ فيقول: لا والله يا رب، ما مر بي بؤس قط، ولا رأيت شدة قط^(٥)».

قوله: «فيُصبغ»، أي: يُغمس «صبغة^(٦)»، أي: غمسة. البؤس: الشدة.

٣٥٢٢- [خ م] عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله لأهون أهل النار عذاباً يوم القيامة: لو أن لك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم. فيقول: أردت

(١) في «ص»: «وشراكان».

(٢) في «ص»: «منها».

(٣) أخرجه البخاري في «الرفاق»، باب: «صفة الجنة والنار...»، ح(٦٥٦١)، وموضع آخر، ومسلم في «الإيمان»، باب: «أهون أهل النار عذاباً»، ح(٢١٣) من حديث النعمان بن بشير ؓ.

(٤) الفائق، (١/ ٣٩).

(٥) أخرجه مسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، باب: «صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة»، ح(٢٨٠٧)، من حديث أنس بن مالك ؓ.

(٦) في «ف»: «صبغة».

منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئاً، فأبيت إلا أن تشرك بي»^(١).

قوله: «أكنت تفتدي به» الاستفهام ههنا للتوبيخ، والضمير في «به» يعود إلى «ما» في «ما في الأرض»، يعني: أتجعل ما في الأرض من الأموال والأموال والنعم فداء من ذلك العذاب؟

٣٥٢٣- [م] وعن سمرة بن جندب، أن نبي الله ﷺ قال: «منهم من تأخذه^(٢) النار إلى كعبيه، ومنهم من تأخذه النار إلى ركبتيه، ومنهم من تأخذه النار إلى حجزته، ومنهم من تأخذه النار إلى ترقوته»^(٣).

«قال: منهم»، أي: من أهل النار.

٣٥٢٤- [م] وقال ﷺ: «ضرس الكافر مثل أحد، وغلظ جلده مسيرة ثلاث»^(٤).

قوله: «مسيرة ثلاث»، أي: ثلاث ليال. و«أحد»: جبل بالمدينة.

(من الحسان)

٣٥٢٥- [ت] وقال ﷺ: «ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد، وفخذه مثل البيضاء، ومقعده من النار مسيرة ثلاث مثل الربرة»^(٥)^(٦).

قوله: «مثل البيضاء» قيل: في بلاد العرب موضع يسمى البيضاء، وذكر الترمذي في كتابه بعد رواية هذا الحديث أن البيضاء جبل قيل: هو بالشام.

(١) أخرجه البخاري في «الرقاق»، باب: «صفة الجنة والنار...»، ح(٦٥٥٧)، وموضع آخر، ومسلم في «صفة القيامة والجنة والنار»، باب: «طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً»، ح(٢٨٠٥).

(٢) في «ص»: «ياحده».

(٣) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «في شدة حرّ نار جهنم، وبُعد قعرها، وما تأخذ من المعذنين»، ح(٢٨٤٥).

(٤) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء»، ح(٢٨٥١)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٥) في «ص»: «الزبرة».

(٦) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في عظم أهل النار»، ح(٢٥٧٨)، من حديث أبي هريرة ؓ، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقد حسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

قوله: «مثل الربذة»^(١) يريد ما بين المدينة والربذة^(٢)، وهي -بفتحيتين: قرية بها قبر أبي ذر الغفاري. قيل: هي قريب من ذات عرق، وقيل: هي من قرى مكة.

٣٥٢٦- [ت] عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إن الكافر ليسحب لسانه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس»^(٣) غريب.

قوله: «إن الكافر ليسحب لسانه»، أي: يمدّه ويفترشه بحيث «يتوطؤه الناس»، أي: يمشي الناس على لسانه الممتد الفرسخين أو الفرسخ.

٣٥٢٧- [ت] عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «الصعود جبل من نار يتصعد فيه الكافر»^(٤) سبعين خريفًا، ويهوى به كذلك فيه^(٥) «أبدًا»^(٦).

قوله: ﴿سَارُّهُقُهُ صَعُودًا﴾ [المذثر: ١٧]، يعني: سأكلف الكافر ارتقاء الصعود سبعين سنة، وكذلك تكلف سقوطه منه سبعين سنة، وتكليفه صعود ذلك الجبل وهبوطه لا ينقطع، كما أشار إليه بقوله: «ويُهَوَى به كذلك فيه أبدًا»، يعني: يهوى بذلك الكافر كذلك، أي: سبعين سنة، أي: في ذلك الجبل أبدًا.

٣٥٢٨- [ت] وقال ﷺ في قوله -تعالى: ﴿كَالْمُهْلِ﴾ [الكهف: ٢٩]، «أي: كعكر الزيت، فإذا قرب إلى وجهه سقطت»^(٧) فروة وجهه فيه^(٨).

قوله: «كعكر الزيت» بفتحيتين، أي: دُرْدِيَّة، وفي «شرح السنة»: المهْل: الرصاص المذاب والصفَر والفضة، وكل ما أذيب من هذه الأشياء فهو مهْل، وقيل: المهْل: الصديد الذي يسيل من بدنه^(٩).

(١) في «ف»: «الزبذة».

(٢) في «ف»: «والزبذة».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في عظم أهل النار»، ح (٢٥٨٠)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) ليست في «ص».

(٥) جاء على الهامش في «ص»: «منه».

(٦) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة قعر جهنم»، ح (٢٥٧٦)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٧) في «ص»: «سقط».

(٨) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة شراب أهل النار»، ح (٢٥٨١)، من حديث أبي سعيد ؓ، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٩) شرح السنة، (٢٤٦/١٥).

«فروة وجهه»، أي: جلده، وروى: [«قرقرة وجهه»، أي: جلده، والقرقر من لباس النساء، شُبِّهَتْ بشرة الوجه به»^(١)، والضمير في «فيه» يعود إلى «العكر».

٣٥٢٩- [ت] وقال ﷺ: «إن الحميم ليصب على رءوسهم فينفذ الحميم حتى يخلص إلى جوفه، فيسلت ما في جوفه حتى^(٢) يمرق من قدميه، وهو الصهر، ثم يعاد كما كان»^(٣).

«الحميم»: الماء الحار.

«فيسلت»، أي: يمسح، من سلت القصعة: إذا مسحها من الطعام.
«حتى يمرق»، أي: يخرج، من مرق السهم من الرمية مروقا، أي: خرج من الجانب الآخر، و«الصهر»: الإذابة.

٣٥٣٠- [ت] عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ في^(٤) قوله -تعالى: ﴿يُسْقَى مِنْ مَّاءٍ صَدِيدٍ يَتَجَرَّعُهُ﴾ [إبراهيم: ١٦-١٧] قال: «يقرب إلى فيه فيكرهه، فإذا أدني منه شوى وجهه، ووقعت فروة رأسه، فإذا شربه قطع أمعاءه حتى يخرج من دبره. يقول الله -تعالى: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٥]، ويقول: ﴿وَأِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ﴾ [الكهف: ٢٩]»^(٥).

وصديد الجرح: ماؤه الرقيق المختلط بالدم. ﴿يَتَجَرَّعُهُ﴾: يشربه^(٦) لا بمرّة واحدة، بل جرعة بعد جرعة؛ لمرارته وحرارته.

٣٥٣١- [ت] عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لسرادق النار أربعة جدر، كثف كلّ جدار مسيرة أربعين سنة».

(١) في «ف»: «وجهه أي جلده والفروة من لباس الشتاء شُبِّهَتْ بشرة الوجه بها»، والتصويب من «لسان العرب»، مادة (قرقر).

(٢) في «ص»: «ثم».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة شراب أهل النار»، ح (٢٥٨٢)، من حديث أبي هريرة ؓ، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة شراب أهل النار»، ح (٢٥٨٣)، وقال: «هذا حديث غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٦) في «ف»: «ويشربه».

وبه قال: «لو أن دلوًا من غساق يهراق في الدنيا لأنتن أهل الدنيا»^(١).

قوله: «لسرادق النَّار أربعة جدر» السرادق واحد السرادقات التي يقال لها بالفارسية: سرابرده، يعني: برده سرا. تمدّ فوق صحن الدار، وكل بيت من كرسف فهو سرادق. «جُدُر» جمع: جدار. الـ«كثف» -بالكسر وفتح الثاء: الغلظ.

«وبه قال»، أي: وبهذا الإسناد قال. والـ«غساق»: الصديد البارد المتن، تخفف سيئه وتشدد. قال ابن الأنباري: الغساق: بارد محرق لا يقدر على شربه من برده، كما لا يقدر على شرب الحميم لحرارته. «يُهرق»، أي: يصبّ. قال الإمام التوربشتي: وجدت في كتاب جمع من حفاظ^(٢) الحديث «أهل الدنيا» مقيدًا بالنصب، وليس بصواب؛ فإن أنتن لازم، يقال: نتن الشيء وأنتن: إذا تغير، والصواب «أهل» بالرفع، يعني: لو صُبّ دلو من صديد أهل النَّار في الدنيا لم يكن لأهلها قرار ولا سكون من نتنه، فكيف حال من هذا طعامه؟ أعاذنا الله منه بفضلِهِ.

٣٥٣٢- [ت] عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قال رسول الله ﷺ: «لو أن قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لأفسدت على أهل الأرض معاشهم، فكيف بمن يكون طعامه؟»^(٣) صح.

قوله: «من الزقوم» وهي شجرة خبيثة مرّة كريهة الطعم والرائحة، يُكره أهل النَّار على تناوله.

٣٥٣٣- [ت] عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَلِحُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٤] فقال: «تشويه النَّار فتتقلص شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه، وتسترخي شفته السفلى حتى تضرب سرّته»^(٤).

﴿وَهُمْ فِيهَا كَلِحُونَ﴾، أي: والكفار في النَّار عابسون. «تشويه»، أي: تحرق الكافر

(١) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة شراب أهل النار»، ح (٢٥٨٤)، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «حافظ».

(٣) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة شراب أهل النار»، ح (٢٥٨٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»، وصححه في «مشكاة المصابيح»، ح (٥٦٨٣).

(٤) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة طعام أهل النار»، ح (٢٥٨٧) وموضع آخر، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

«النَّارُ فَسَقْلَصَ»، أي: تنقبض^(١)، «وتسترخي»، أي: وتسترسل.

٣٥٣٤- [ت] عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «أيها الناس، ابكوا فإن لم تستطيعوا فتباكوا؛ فإن أهل النار يكون في النار حتى تسيل دموعهم في وجوههم كأنها جداول، حتى تنقطع الدموع، فتسيل الدماء فتقرح العيون، فلو أن سفناً أزعجت^(٢) فيها لجرت»^(٣).
قوله: «فتباكوا»، أي: تحملوا أنفسكم بالتكلف على البكاء.

«فتقرح»^(٤) العيون»، أي: فتجرح. الفاء في قوله: «فلو أن سفناً أزعجت فيها لجرت» جواب شرط مقدر، يعني: إذا عرفت هذا فاعلم أن دموع الكفرة في النار لو أجزيت فيها السفن لجرت لكثرتها. السفن جمع: سفينة، والإزجاء -بالزاء المعجمة: السَّوْقُ، والضمير في «فيها» لدموع الكفار.

٣٥٣٥- [ت] عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «يلقى على أهل النار الجوع، فيعدل ما هم فيه من العذاب، فيستغيثون بالطعام فيغاثون بطعام من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع، فيستغيثون بالطعام فيغاثون بطعام ذي غصة، فيذكرون أنهم كانوا يجيزون الغصص في الدنيا بالشراب، فيستغيثون بالشراب، فيرفع إليهم الحميم بكلايب الحديد، فإذا دنت من وجوههم شوت وجوههم، فإذا دخلت بطونهم قطعت ما في بطونهم، فيقولون: ادعوا خزنة جهنم، فيقولون: ألم ﴿تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاؤُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [غافر: ٥٠]». قال: «فيقولون: ادعوا مالكم، فيقولون: ﴿يَمْلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَيْكَ﴾ [الزخرف: ٧٧]». قال: «فيجيئهم: ﴿إِنَّكُمْ مَكْثُوتٌ﴾». قال الأعمش: ثبت أن ما بين دعائهم وإجابة مالك إياهم ألف عام. قال: «فيقولون: ادعوا ربكم، فلا أحد خير من ربكم، فيقولون: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾ ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٦-١٠٧]». قال: «فيجيئهم: ﴿أَحْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ [المؤمنون: ١٠٨]». قال: «فعند ذلك

(١) في «ف»: «بنقبض».

(٢) في «ص»: «أجزيت».

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد»، ح (٢٩٥)، وأبو يعلى في «مسنده»، ح (٤١٣٤)، وقال حسين سليم أسد: «إسناده ضعيف جداً».

(٤) في «ص»: «فيقرح».

يُسُوا من كلّ خير، وعند ذلك يأخذون في الزفير والحسرة والويل»^(١). [ت] ويروى هذا موقوفاً على أبي الدرداء.

قوله: «فيعدل ما هم فيه من العذاب» وفي «يعدل» ضمير يرجع إلى «الجوع»، أي: يماثل جوعهم عذابهم ألماً، يعني: يصير أهل النار يوم القيامة جائعين بحيث يكون ألم جوعهم عدل -أي: مثل- ألم ما يكونون^(٢) عليهم من [العذاب]^(٣).

و«الضريع» يبيس الشُّبْرُق -بكسر^(٤) الشين المعجمة، وهو نبت قيل: هو نبت بالحجاز له شوك كبار، ويقال له: الشبرق، والضريع في الآخرة شوك من نار أمر من الصبر، وأنتن من الجيفة، وأشدّ حرارة من النار. قال المفسرون: لما نزلت: ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ صَرِيحٍ﴾ [الغاشية: ٦] قال المشركون: إن إبلنا تسمن على الضريع، وكذبوا فإن الإبل إنما ترعاه^(٥) ما دام رطباً، فإذا يبس فلا يأكله شيء.

الـ«غصّة» الشجى، وهي ما ثبت في الحلق من عظم وغيره لا يرتقي ولا ينزل. «فيذكرون»، أي: الكفار «أنهم كانوا يجيزون» من الجواز، وهو العبور، أي: يجرون، يعني: يدفعون الغصص، أي: ما ثبت في الحلق في الدنيا بالشراب. والـ«خزنة» جمع: خازن، و«خزنة جهنم» هم الملائكة الموكلون على النار، أي: فيقول الكافرون بعضهم مع بعضهم: «ادعوا خزنة جهنم فيقولون» -أي: خزنة جهنم: «ألم تك». «قالوا» -أي: خزنة جهنم: «فادعوا» خطاب مع الكفار.

﴿لَيَقْضِ عَلَيْنَا﴾ قال في «الغريين»: ليقض علينا بالموت لنستريح^(٦)، وقيل: ليمتنا ربك لنستريح.

(١) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، باب: «ما جاء في صفة طعام أهل النار»، ح (٢٥٨٦)، وقال: «إنما نعرف هذا الحديث عن الأعمش عن شمر بن عطية عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قوله وليس بمرفوع»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) في «ف»: «يكون».

(٣) زيادة من عندنا.

(٤) في «ف»: «بكسر».

(٥) في «ف»: «يرعاه».

(٦) الغريين، ص (١٥٥٨).

قوله: ﴿فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَلِمُونَ﴾، أي: فإن عدنا إلى الكفر والتكذيب فإننا ظالمون لأنفسنا.

﴿أَحْسَعُوا فِيهَا﴾، أي: ابعدوا أذلاء في النار ﴿وَلَا تُكَلِّمُون﴾، أي: في رفع العذاب؛ فإني لا أرفعه عنكم. و«الزفير»: اغتراق النفس للشدة.

٣٥٣٦- عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنذرتكم النار، أنذرتكم النار» فما زال يقولها حتى لو كان في مقامي^(١) هذا سمعه أهل السوق، وحتى سقطت خميصة كانت عليه عند رجله^(٢).

قوله: «فما زال يقولها»، أي: يقول الكلمة المذكورة «حتى لو كان في مقامي هذا»، أي: لو كان النبي ﷺ «في مقامي هذا سمعه»، أي: سمع صوته «أهل السوق»؛ لأنه بالغ في رفع صوته.

٣٥٣٧- [ت] عن أبي بردة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال^(٣): «إن في جهنم وادياً يقال له: هبهب، يسكنه كل جبار»^(٤).

«يقال له: هبهب» يحتمل أنه سمي بذلك لسرعة وقوعه في المجرمين، فإن الهبهب: السريع. «يسكنه كل جبار»، يعني: يسكن فيه، أجرى المفعول فيه مجرى المفعول به على الاتساع.

٣٥٣٨- [ت] عن عبد الله بن عمرو^(٥) بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن رضراضة مثل هذه -وأشار إلى مثل الجمجمة- أرسلت من السماء إلى الأرض في مسيرة خمسمائة سنة لبلغت الأرض قبل الليل، ولو أنها أرسلت من رأس السلسلة لسارت أربعين خريفاً الليل والنهار قبل أن تبلغ أصلها [أو قعرها]»^(٦)^(٧).

(١) في «ص»: «مكاني».

(٢) أخرجه الدارمي في «الرقاق»، باب: «في تحذير النار»، ح (٢٨١٢)، وقال حسين سليم أسد: «إسناده جيد».

(٣) ليست في «ص».

(٤) أخرجه الدارمي في «الرقاق»، باب: «في أودية جهنم»، ح (٢٨١٦)، وقال حسين سليم أسد: «إسناده ضعيف».

(٥) في «ص»: «عمر».

(٦) في «ص»: «أقعرها».

(٧) أخرجه الترمذي في «صفة جهنم»، ح (٢٥٨٨)، وقال: «هذا حديث حسن إسناده حسن صحيح»، وقد ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي».

قوله: «لو أن رصاصة» في سائر نسخ «المصاييح»: «رضاضة» مكان «رصاصة»، وهي ما دقّ من الحصى، وهو غلط لم يوجد في غير كتاب «المصاييح»، وهذا الحديث من جملة أحاديث كتاب الترمذي من كتابه نقله المؤلف، ولعل الغلط^(١) وقع من غيره، وأراد بالـ«رصاصة»: القطعة من الرصاص.

«وأشار إلى مثل الجمجمة» تبييناً لحجمها، وتنبهًا على تدوّر شكلها. بين مدى قعر جهنم بأبلغ ما يمكن من البيان، وذلك أنه ضرب المثل بالرصاص الذي هو من الجواهر الرزينة، والجوهر كلما كان أتم رزانة كان أسرع هبوطاً إلى مستقره، لاسيما إذا انضم إلى رزاقته كبر جرمه ثم تدوّر على الشكل الكروي، فإنه أقوى الخداراً، وأبلغ مروراً في الجو. قيل: الخمخمة -بالخاءين المعجمتين: حبة صغيرة صفراء، وقيل: بالجيمين، وهو العظم المشتمل على الدماغ، والقدح من خشب، وقيل: الأوّل أصحّ.

قوله: «من رأس السلسلة»، أي: سلسلة الصراط.
«أصلها»، أي: أصل السلسلة، «أو»^(٢) «قعرها» الشك للراوي.

باب خلق الجنة والنار

(من الصحاح)

٣٥٣٩- [خ م] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات»^(٣).

«حفت الجنة»، أي: أحيطت الجنة «بالمكاره» جمع: كره، وهي المشقة والشدة، غير قياسي كمحاسن في جمع حُسن، وهي تكاليف الشرع. «وحفت النار بالشهوات» هي مستلذات النفس ومراداتها.

٣٥٤٠- [خ م] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تحات الجنة والنار فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وغرتهم. قال الله -تعالى- للجنة: إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي. وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها، فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله رجله تقول: قط قط قط، فهناك تمتلئ،

(١) في «ف»: «الغلط».

(٢) في «ف»: «أي».

(٣) أخرجه مسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، ح (٢٨٢٣).

ويزوى بعضها إلى بعض، فلا يظلم الله من خلقه أحداً، وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقاً^(١).

«تُحَاجَّتُ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ»، أي: تخاصمتا.

«أَوَثَرْتُ»، أي: اخترت.

قوله: «فما لي لا يدخلني»، أي: أي شيء وقع لي أن لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وأراذلهم، ومن لا مبالاة بهم، ولا تجربة لهم في الأمور الدنيوية؟ أي: الذين ليس لهم اهتمام بالدنيا، بل راغبون عنها، مائلون إلى الآخرة، وهم^(٢) عند أهل الدنيا «ضعفاء الناس وسقطهم»، وروي: «وسفلتهم» مكان «سقطهم»، «وغرهم»، أي: [ذو غرتهم]^(٣)، والغرة - بالكسر: الغفلة، أي: هم غافلون عن الأمور الدنيوية، أو هي بمعنى عدم التجربة.

قوله: «يضع الله رجله» يقول بعضهم: الرجل والقدم المذكوران في الحديث من صفات الله المنزهة عن التشبيه، فالإيمان بها فرض، والامتناع عن الخوض فيهما واجب، وأما من يؤول فيقول: كل شيء قدمته فهو قدم، ومنه قوله - تعالى: ﴿وَنَشَرُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]، أي: ما قدموه من الأعمال الصالحة، فيحتمل أن يكون المراد من القدم من قدمهم الله - تعالى - للنار من أهلها فتمتلئ منهم جهنم، ويؤول الرجل على نحو ذلك، وقال: أراد بها استيفاء عدد استوجبوا دخول النار، وقال: والرجل وإن كان اسماً خاصاً لجماعة الجراد، إلا أن استعمالها في جماعة الناس على طريق الاستعارة غير خارج عن مذاهب العرب، مع احتمال أن الراوي روى الحديث بالمعنى، وظن أن الرجل تقوم مقام القدم، ويؤيده رواية البخاري هذا الحديث من طريقين في أحدهما: «فيضع الرب قدمه عليها»^(٤)، وفي الأخرى^(٥): «حتى يضع رجله».

«تقول»، أي: تقول النار: «قط قط» بسكون الطاء، أي: كفى كفى، وهو الرواية، ويحتمل كسر الطاء، أي: حسبي حسبي، وفي سائر نسخ «المصباح» يكون لفظ: «قط» ثلاث

(١) أخرجه البخاري في «التفسير»، باب: «﴿وَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾»، ح (٤٨٥٠) وموضعين آخرين، ومسلم في «الجنة» وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء»، ح (٢٨٤٦).

(٢) في «ف»: «وهى».

(٣) كذا في «ف».

(٤) أخرجه البخاري في «التفسير»، باب: «﴿وَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾»، ح (٤٨٤٩).

(٥) في «ف»: «الآخرة».

مرات، وهو إحدى الروايات في كتاب مسلم، وفيما سوى ذلك وفي كتاب البخاري لم يتعد عن الثنتين.

قوله: «ويزوي بعضها إلى بعض»، أي: ويجمع بعضها إلى بعض، من زويت الشيء، أي: جمعته، يعني: ينضم^(١) بعضها إلى بعض من غاية الامتلاء تصديقاً لقوله -تعالى: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩].

قوله: «فلا يظلم الله من خلقه أحداً» معناه: كل واحد من الناس يجزي بعمله^(٢)، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، قال الله -تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٧].

قوله: «ينشئ لها خلقاً»، أي: يخلق للجنة خلقاً لتمتلي^(٣) الجنة بهم. قيل: هذا الإنشاء بعدما دخل فيها الأنبياء والأولياء والمؤمنون تصديقاً لقوله: «ولكل واحدة منكم ما ملؤها».

٣٥٤١- [خ م] وعن أنس، عن النبي ﷺ قال: «لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع رب العزة فيها قدمه فينزوي بعضها إلى بعض وتقول^(٤): «قط قط بعزتك وكرمك، ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقاً فيسكنهم فضل الجنة»^(٥).

«هل من مزيد»، يعني: هل بقي شيء آخر من أهل النار؟

«فينزوي بعضها إلى بعض»، أي: ينضم بعضها إلى بعض وتقول: «قط قط»، أي: وتقول النار^(٦).

«ولا يزال في الجنة فضل»، أي: مسكن خال، وموضع غير مشغول بشيء.

* * *

(١) في «ف»: «تنضم».

(٢) في «ف»: «بعلمه».

(٣) في «ف»: «ليمتلي».

(٤) ليست في «ص».

(٥) أخرجه البخاري في «التوحيد»، باب: «قول الله -تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾...»، ح (٧٣٨٤)، ومسلم في «الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب: «النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء»، ح (٢٨٤٨).

(٦) في «ف»: «الجنة».

الفهرس

الموضوع	الصفحة
كتاب الجهاد	٥
باب إعداد آلة الجهاد	٢٦
باب آداب السفر	٣٦
باب الكتاب إلى الكفار ودعائهم إلى الإسلام	٤٧
باب القتال في الجهاد	٥٧
باب حكم الأسراء	٦٨
باب الأمان	٨١
باب قسمة الغنائم والغلول فيها	٨٦
باب الجزية	١٠٦
باب الصلح	١١٠
باب إخراج اليهود من جزيرة العرب	١١٨
باب الفبيء	١٢١
كتاب الصيد والذبائح	١٢٦
باب ذكر الكلب	١٣٧
باب ما يحل أكله وما يحرم	١٣٨
باب العقيقة	١٤٦
كتاب الأطعمة	١٥٠
باب الضيافة	١٧٢
باب الأشربة	١٧٩
باب النقيع والأنبذة	١٨٥
باب تغطية الأواني وغيرها	١٨٧
كتاب اللباس	١٩١
باب الخاتم	٢٠٦
باب النعال	٢١١
باب الترجل	٢١٤
باب التصاوير	٢٣١
باب الطب والرقي	٢٣٧
باب الفأل والطيرة	٢٥٢

الموضوع	الصفحة
باب الكهانة	٢٥٨
كتاب الرؤيا	٢٦٣
كتاب الآداب	٢٧٣
باب السلام	٢٧٣
باب الاستئذان	٢٨٢
باب المصافحة والمعانقة	٢٨٥
باب القيام	٢٨٩
باب الجلوس والنوم والمشي	٢٩٢
باب العطاس والتثاؤب	٢٩٨
باب الضحك	٣٠٢
باب الأسماء	٣٠٣
باب البيان والشعر	٣١١
باب حفظ اللسان من الغيبة والشتم	٣١٨
باب الوعد	٣٣٣
باب المزاح	٣٣٥
باب المفاخرة والعصبيّة	٣٣٨
باب البر والصلة	٣٤٥
باب الشفقة والرحمة على الخلق	٣٥٣
باب الحب في الله ومن الله	٣٦٤
باب ما ينهى من التهاجر والتقاطع واتباع العورات	٣٧٠
باب الحذر والتأني في الأمور	٣٧٧
باب الرفق والحياء وحسن الخلق	٣٨١
باب الغضب والكبر	٣٨٦
باب الظلم	٣٩٠
باب الأمر بالمعروف	٣٩٣
كتاب الرقاق	٤٠٢
باب فضل الفقراء وما كان من عيش النبي ﷺ	٤١٥
باب الأمل والحرص	٤٢٢
باب استحباب المال والعمر للطاعة	٤٢٥
باب التوكل والصبر	٤٢٧

الصفحة

الموضوع

٤٣٢	باب الرِّياء والسَّمعة
٤٣٧	باب البكاء والخوف
٤٤٥	باب تغيّر النَّاس
٤٥٠	باب فيه ذكر الإنذار والتحذير
٤٥٧	كتاب الفتن
٤٧٩	باب الملاحم
٤٩٣	باب أشراف الساعة
٥٠٤	باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال
٥٢٦	باب قصة ابن الصياد
٥٣٤	باب نزول عيسى عليه السلام
٥٣٦	باب قرب الساعة وأن من مات فقد قامت قيامته
٥٣٨	باب لا تقوم الساعة إلا على الشرار
٥٤٢	باب النفخ في الصور
٥٤٦	باب الحشر
٥٥٣	باب الحساب والقصاص والميزان
٥٦١	باب الخوض والشفاعة
٥٨٦	باب صفة الجنّة وأهلها
٦٠١	باب رؤية الله تعالى
٦٠٢	باب صفة النّار وأهلها
٦١٢	باب خلق الجنّة والنّار
